

تَعْدِيلُ الْعِلْمِ

القسم الأول

تَعْدِيلُ الْمَبْزَانِ

القسم الثاني

تَعْدِيلُ فَبَلْحِ عِلْمِ الْكَلَامِ

إلى نهاية التعديل الثالث من القسم الثاني

لِلْإِمَامِ صَدْرِ الشَّرِيعَةِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودَ بْنِ تَاجِ الشَّرِيعَةِ الْمَجْهُورِيِّ الْبَخَّارِيِّ الْحَنْفِيِّ

الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ١٧٤٧ هـ

تَحْقِيقُ

أَكْبَرُ مَوْلَانَا مُحَمَّدُ بْنُ سَيِّدِ الْعِلْمِ الْبُخَّارِيِّ



الجزء الأول





تَعْلِيْلُ الْعُلُومِ

تعديل العلوم للإمام صدر الشريعة المحبوبي
تحقيق : د أكرم أبو عواد
الطبعة الأولى: ٢٠٢٢م
حقوق الطبع والنشر محفوظة لدار النور المبين



دار النور المبين للنشر والتوزيع

عمّان، الأردن، تلفاكس: 0096264615859

Email: darannor@gmail.com

www.darannor.com

جميع الحقوق محفوظة، ولا يُسمح بإعادة إصدار هذا الكتاب أو أي جزء منه، أو تجزأته في نطاق استعادة المعلومات أو نقله بأي شكل من الأشكال دون إذن خطي سابق من الناشر

All rights reserved. No part of this book may be reprinted, reproduced, transmitted, or utilized in any form by any electronic, mechanical, or other means, now known or hereafter invented including photocopying, microfilming, and recording, or in any information storage or retrieval system, without prior permission from the publisher.

تَعْدِيلُ الْعُلُومِ

القسم الأول

تَعْدِيلُ الْمَبْزَانِ

القسم الثاني

تَعْدِيلُ بَحْثِ عِلْمِ الْكَلَامِ

إلى نهاية التعديل الثالث من القسم الثاني

لِلْإِمَامِ صَدْرِ الشَّرِيعَةِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودِ بْنِ تَاجِ الشَّرِيعَةِ الْمَجُوبِيِّ الْبُخَارِيِّ الْحَنْفِيِّ

لِلتَّوَفُّكِ سَنَةِ ١٤٤٧ هـ

تَحْقِيقُ

أَكْبَرُ مُحَمَّدٍ ابْنِ مُحَمَّدٍ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ

الجزء الأول



2022



التمهيد

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خير خلقه محمد ﷺ وآله وصحبه أجمعين.

فهذا كتاب «تعديل العلوم» لمحبي مذهب الماتريديّة ومؤيد مسلك الحنفيّة العلامة صدر الشريعة الثاني وهو كما هو معروف أحد أبرز علماء الحنفيه في الفروع والأصول في القرن الثامن الهجري، والذي تعدّ كتبه من أكثر الكتب قبولا وتداولاً وتدريساً بين طلاب العلم. وهو في هذا الكتاب قد قصد تعديل مباحث العلوم في زمانه، فبدأ بتعديل علم الميزان حتى فيه الغاية، ثم صعد إلى ذرى علم الكلام فأتّم مباحثه، ثم عرج إلى مباحث علم الأخلاق ومدارج السالكين فأتّم مسالكها، فكشف في هذا الكتاب عن غوامض طالما تحير فيها عقول الأقدمين، وأبرز قواعد لم يهتد إليها أحد من الأوحدين، ثم ختم كتابه بتعديل علم الهيئة. ويشهد لأهميّة هذا الكتاب كل من قرأه، بل كل من كتب في هذا الفن ممن جاء بعده سواء من الحنفيه أو غيرهم فلا يخلو كتاب من النقل عنه، سواء أشار إليه أو لم يشر كما في «شرح العقائد النسفية» للإمام التفتازاني وغيره.

أكرم محمد إسماعيل أبو عوّاد









ثانياً: اسمه، ولقبه، ونسبه^(١):

اسمه: عبيد الله بن مسعود بن تاج الشريعة عمر بن صدر الشريعة الأول أحمد بن جمال الدين عبيد الله المحبوبي البخاري الحنفي.

لقبه: غلب عليه لقب: (صدر الشريعة)، أكثر من اسمه، وبه عُرف بين الطلبة وفي كتب الفقه، والأصول، وعلم الكلام وغيرها، وهو لقب والد جدّه أحمد بن جمال الدين عبيد الله المحبوبي، الملقب بصدر الشريعة الأول، فعُرف عبيد الله بصدر الشريعة الثاني، ثم بصدر الشريعة على الإطلاق، ويلقب أيضاً بالمحبوبي؛ نسبة إلى محبوب أحد أجداده على ما مرّ.

نسبه: يتصل نسبه إلى الصحابي الجليل عبادة بن الصامت رضي الله عنه، فصدر الشريعة الأكبر هو: أحمد بن عبيد الله بن إبراهيم بن أحمد بن عبد الملك بن عمر بن عبد العزيز بن محمد بن جعفر بن مروان بن محمد بن أحمد بن محبوب بن الوليد بن عبادة بن الصامت. هكذا ذكره القرشي والتميمي، والكفوي أوصله إلى عبد العزيز بن محمد، فالعبادي بضم العين نسبة إلى عبادة بن الصامت رضي الله عنه^(٢).

* * *

ثالثاً: أسرته العلمية وطلبه للعلم وشيوخه:

نشأ صدر الشريعة في أسرة عريقة النسب في العلم، ولها مكانتها العلمية المرموقة كما سيأتي في ترجمة أجداده، ووجد عناية كبيرة منهم، ولا سيما من جدّه (برهان الشريعة). قال الكفوي: (نشأ في حجر الفضل ونال العلى، وحُمل على أكتاف فحول الفقهاء وأسود العلماء، كفل به ورباه جدّه، وعلمه في صباه، سعد جدّه وأنجح جدّه، حتى حاز

(١) ينظر: الطبقات السنية (ص ٤٠٩). وكتائب أعلام الأخيار (ق ٢٨٧/أ)، والفوائد البهية (ص ١٨٥). وناج التراجم (ص ٢٠٣). والجواهر المضية (٣/ ٧٤).

(٢) الجواهر المضية (١/ ١٩٦، ٢: ٤٩٠). والطبقات السنية (١/ ٣٧٦). وكتائب أعلام الأخيار (ق ٢١٧/أ).

صبر و استقامت را در این راه

در این راه که پر از سختی و آزمون است

در این راه

در این راه که پر از سختی و آزمون است



در این راه که پر از سختی و آزمون است

در این راه که پر از سختی و آزمون است

در این راه که پر از سختی و آزمون است

در این راه که پر از سختی و آزمون است

در این راه که پر از سختی و آزمون است

در این راه که پر از سختی و آزمون است

در این راه که پر از سختی و آزمون است

در این راه که پر از سختی و آزمون است

در این راه که پر از سختی و آزمون است

در این راه که پر از سختی و آزمون است



المبحث الأول: التعريف بصدر الشريعة

أولاً: عصره^(١):

عاش صدر الشريعة في القرن الثامن الهجري، وهو الوقت الذي سيطر فيه المغول على بلاد ما وراء النهر، وعاثوا فيها فساداً ودماراً بل وسط فسادهم إلى بغداد عاصمة الخلافة العباسية.

وقد خربت بخارا على يد جنكيز خان عام (٦١٦هـ)، بعد أن كانت قاعدة ما وراء نهر جيحون من البلاد، ثم أعيد بناؤها على يد أوكيدي خان^(٢)، وفي سنة (٦٧١هـ) فتح مغول فارس بخارا وظلّوا يعملون فيها السلب والنهب سبعة أيام متواصلة، فدبّ فيها الخراب وتمّ تخريبها بعد ذلك بثلاثة أعوام على يدي الأميرين جوبه وقان، وهما من الأتراك الجغتاي، وظلّت سبعة أعوام لا تدب فيها نسمة، وفي عام (٦٨٢هـ) أعاد تعميرها الأمير قيدومسعود بك وجلب إليها السكان، وفي (٧١٦هـ) أغار عليها مغول فارس مرّة أخرى وأخرجوا أكثر أهلها وأسكنوهم إقليم جيحون مرغمين.

هذا الاضطراب الذي مرّت به بخارا، أدّى إلى خروج عائلة المحبوبي منها إلى كيرمان، التي توفي بها جدّي صدر الشريعة، لكن مكان إقامة صدر الشريعة كان في هراة^(٣) إلا أنّ محلّ إقامته الأخير هو شرع آباد بخارى، وهو المكان الذي كتب فيه الكتاب وتوفي فيه رحمه الله.

(١) ينظر: رحلة ابن بطوطة (١/٢٣٧). ومقدمة تاريخ بخارا (ص ١١).

(٢) وهو الابن الثالث لجنكيز خان وولي عهده، جلس على العرش بعد أبيه سنة (٦٢٤هـ)

(٣) هراة مدينة والنسب هروي، هي مدينة أفغانية في محافظة هراة الأفغانية تقع غربي أفغانستان. قال الحموي: لم أر بخراسان مدينة أجل ولا أعظم ولا أفخم ولا أحسن، ولا أكثر أهلاً، محشوة بالعلماء، ومملوءة بأهل الفضل والثراء، وقد خربها التتر سنة (٦٨١هـ). ينظر: معجم البلدان (٥/٣٩٦).



قصب السبق في الفروع والأصول، وكان فارس ميدانه في المعقول والمنقول، أخذ العلم عن جدّه الإمام الفاضل).

ومن أجداده الذين يفخر بهم علماء المذهب الحنفي، وكان عليهم الاعتماد في الفروع والأصول هم:

الأول: (تاج الشريعة)، وهو: أبو عبد الله عمر بن صدر الشريعة الأول أحمد بن جمال الدين عبيد الله المحجوبي الملقّب بـ (تاج الشريعة)، جدّ المصنّف من جهة الأب، له: «مآثر الاقبال في مفاخر الشال في التاريخ» فارسي من البعثة إلى خلافة على كرم الله وجهه. و«نهاية الكفاية في دراية الهداية» شرح الهداية للمرغيناني في الفروع، مات في كرمان سنة (٦٧٢هـ)^(١).

الثاني: (برهان الشريعة)، وهو: محمود بن أحمد بن عبيد الله بن إبراهيم المحجوبي البخاري، (برهان الشريعة)، جدّ المصنّف من جهة الأم، قال الكفوي: عالم فاضل، تحرير كامل، بحر زاخر، حبر فاخر، صاحب التصانيف الجليلة، من مؤلفاته: «وقاية الرواية في مسائل الهداية»، و«الواقعات»، و«الفتاوى»، مات في كرمان نحو (٦٧٣هـ)^(٢).

الثالث: (صدر الشريعة الأكبر)، والد جدّه، وهو الذي أخذوا العلم عنه: أحمد بن عبيد الله بن إبراهيم العبادي المحجوبي البخاري، شمس الدين، صدر الشريعة الأكبر، أو الأول. قال عبد القادر القرشي والتميمي: الإمام ابن الإمام الكبير. وقال الكفوي: كان من كبار العلماء، بلغ عند أبيه في الفقاهاة مبلغاً عظيماً، وله قدرة كاملة في الأصول والفروع. تفقّه على: أبيه الإمام الكبير عبيد الله بن إبراهيم. وتفقه عليه: ابنه محمود بن أحمد المحجوبي. من مؤلفاته: «تنقيح العقول في فروق المنقول»، توفي سنة (٦٣٥هـ)^(٣).

(١) ترجمته في: كتائب أعلام الأخيار (ق ٢٦٥/أ-ب). وكشف الظنون (٢/٢٠٢٠). والفوائد (ص ٣٣٨ - ٣٣٩)، وهدية العارفين (٢/٤٠٦).

(٢) ينظر: الفوائد (ص ٣٣٨ - ٣٣٩)، وكشف الظنون (٢/٢٠٢٠)، وهدية العارفين (٢/٤٠٦).

(٣) ترجمته في: مفتاح السعادة (٢/٢٤٠ - ٣٤١). وكشف الظنون (٢/٢٠٣٣). وهدية العارفين (١/٧٨٧).



الرابع: والد والد جدّه أبي أبيه وأبي أمه، وهو الذي إليه في العلم استنادهم: عبيد الله ابن إبراهيم بن أحمد العبّاديّ المَحْبُوبِيّ البُخَارِيّ الحَنَفِيّ، جمال الدين، المعروف بأبي حنيفة الثاني، أخذ العلم عن: الشيخ الإمام المفتي إمام زاده صاحب «شرعة الإسلام»، والشيخ الإمام عماد الدين عمر بن بكر بن محمد الزرنجري، وهما عن شمس الأئمة بكر بن محمد ابن علي الزرنجري، عن شمس الأئمة السرخسي، عن شمس الأئمة الحَلَوَانِيّ، عن أبي علي النسفي، عن أبي بكر محمد بن الفضل عبد الله السبذموني، عن أبي عبد الله أبي حفص الصغير، عن أبيه أبي حفص الكبير، عن محمد بن الحسن، عن أبي حنيفة عليه السلام، وتفقه أيضاً على: بهاء الدين محمد بن أحمد الاسبيجاني^(١)، والظاهر أبي بكر أحمد بن علي بن عبد العزيز البلّخي، والشيخ الإمام الكاساني، والشيخ الإمام قاضي خان الأوزجندی، وغيرهم، وتفقه عليه: ابنه: شمس الدين أحمد، وحميد الدين الضرير علي بن محمد بن علي الرامشي البخاري، وحافظ الدين الكبير محمد بن محمد بن نصر البخاري، وغيرهم، قال الذهبي: (عالم الشرق، وشيخ الحنفية. وقال: شيخ الحنفية بما وراء النهر، وأحد من انتهى إليه معرفة المذهب)^(٢)، ومن مؤلفاته: «شرح الجامع الصغير»، وقد اتفق من ترجم له على نسبته إليه، وأما كتاب «الفروق»، فقد نسبته إليه الكفوي واللكنوي. ولده سنة (٥٤٦هـ) ومات سنة (٦٣٠هـ)^(٣).

وكان صدر الشريعة من مريدي الشيخ حسن صلاح الدّين بن عمر البُلْغَارِيّ، والذي ذكره في هذا الكتاب في موضعين، أحدهما في خاتمة الكتاب، وهو: القطب الكبير الخواجة حسن صلاح الدّين بن عمر البُلْغَارِيّ، كان شيخاً كبيراً في وقته، ذا حالات عالية ومناقب

(١) وهو محمد بن أحمد بن يوسف المرغينانيّ الأُسَيْبِيّ، أبي المحامد، بهاء الدين، المنسوب إلى أُسَيْبِيّ، أستاذ الإمام جمال الدين عبيد الله البخاريّ المَحْبُوبِيّ. من مؤلفاته: (زاد الفقهاء شرح القدوري). ينظر: الجواهر المضية (٣/ ٧٤). والفوائد (ص ٢٦٠).

(٢) ينظر: الجواهر المضية (٢: ٤٩٠). والذهبي في العبر (٥/ ١٢٠).

(٣) ترجمته في: العبر (٥/ ١٢٠). وكتائب أعلام الأخيار (ق ٢١٧/ أ - ٢١٨/ ب). والفوائد (ص ١٨٢ - ١٨٣). والجواهر المضية (٢/ ٤٩٠).



سنية، لقي مشايخ كثيرة واختص من بينهم بالشيخ سعد الدين الحموي المتوفى سنة (٦٠٥هـ)، وهو مريد الشيخ نجم الدين الكبرى قدس الله سره، وكان مولده في أذربيجان، وسكن بيلغار، وكرمان، وارتحل إلى بخارى وتوفي في تبريز سنة (٦٩٨هـ) وعمره تسعون سنة^(١).



رابعاً: تلاميذه:

تلقى عليه العلم عدد لا يحصى من التلاميذ، فهو كان علم عصره وقبلة الطلاب في زمانه، ومما يدلنا على ذلك ما ذكره طاشكبرى زاده، من أن العلامة قطب الدين الرازي^(٢) أراد أن يجتمع مع صدر الشريعة ويتباحث معه، فأرسل إليه أولاً من تلامذته مولانا مبارك شاه - وكان من غلمان الرازي، رباه صغيراً وعلمه كبيراً، وتبناه، فصار مشهوراً في الآفاق - ليتعرف الحال، فحضر مبارك شاه درس صدر الشريعة، وهو يومئذ بهرات، والعلامة بالرّي، فوجده يدرس كتاب «الإشارات»، لابن سينا، ولا يتابع فيه المصنّف ولا واحداً من شارحيه: الإمام^(٣) والطوسي، فكتب مبارك شاه إلى مولاه العلامة: أن الرجل نارٌ وقادة، والإقدام ربّما يورث الملام، فعمل العلامة برأيه، وقبل نصحه ولم يتجاسر على ما قصده^(٤).

وممن تفقّه ودرس وأجيز بجميع مقروءات ومسموعات صدر الشريعة: حافظ الحقّ والدين أبو طاهر محمد بن محمد بن الحسن بن عليّ الطاهري، قال الكفوي: كان زبدة أرباب الفتوى وبقية أعلام الهدى، عارف أسرار الطريقة، كاشف رموز الحقيقة، فقيهاً أصولياً

(١) ينظر: (تلفيق الأخبار وتلقيح الآثار في وقائع قزان وبلغار وملوك التار) (١/٣٢٩).

(٢) وهو محمد بن محمد الرازي، أبو عبد الله، قطب الدين، المعروف بالقطب التحتاني، قال ابن السبكي: كان إماماً في المنطق والحكمة، عالماً بالتفسير والمعاني والبيان، مشاركاً في النحو يتوقّد ذكاءً، له: الرسالة القطبية، و (رسالة في التصور والتصديق)، و (شرح المطالع)، و (شرح الشمسية)، و (شرح الإشارات)، (ت ٧٦٦هـ). ينظر: مفتاح السعادة (١: ٢٧٥). والتعليقات السنية (ص ٢١٢).

(٣) يقصد به فخر الدين الرازي (ستأتي ترجمته).

(٤) ينظر: مفتاح السعادة (٢/١٧١).



محدثاً مفسراً، أخذ عن صدر الشريعة، ووقع له الإجازة منه في ذي القعدة سنة (٧٤٥هـ)^(١).

* * *

خامساً: مؤلفاته:

لم تختص مؤلفاته بعلم من العلوم فحسب، بل شملت أمّهات فنون زمانه، والعلوم التي تدرس في أوانه، وكل من كتبه معتمد في فنّه، والمعول عليه في تحقيق مسائله، حتى قال اللكنوي عنها: (كل تصانيف صدر الشريعة مقبولة عند العلماء، معتبرة عند الفقهاء). ومنها:

الأول: «تنقيح الأصول» المشهور بـ «التنقيح»، وهو متن متين في علم أصول فقه المذهب الحنفي، جمع فيه بين كلام البرزدوي^(٢). وكلام ابن الحاجب^(٣)، ورتبه ترتيباً حسناً، كما فعل ابن الساعاتي^(٤) في كتابه «البدیع»، الذي جمع فيه بين كلام الآمدي^(٥).

(١) ينظر: كتاب أعلام الأخيار (ق ٣٠٨ / ب - ٣٠٩ / أ). والفوائد (ص ٣٠٧). والشقائق (ص ٦٤).

(٢) هو علي بن محمد بن الحسين بن عبد الكريم، أبو الحسن، فخر الإسلام البرزدوي: فقيه أصولي، من أكابر الحنفية. من سكان سمرقند، نسبته إلى (بزدة) قلعة بقرب نسف. له تصانيف، منها المبسوط، و (كتر الوصول) في أصول الفقه، يعرف بأصول البرزدوي، و (تفسير القرآن)، و (غناء الفقهاء) في الفقه. عاش بين (٤٠٠ - ٤٨٢ هـ) ينظر: الأعلام (٤ / ٣٢٩)، الفوائد البهية (ص ١٢٤)، ومفتاح السعادة (٢ / ٥٤).

(٣) هو عثمان بن عمر بن أبي بكر الدوّني الكردي الأسناوي المصري المالكي الأصولي النحوي، أبي عمرو، جمال الدين، المعروف بابن الحاجب، له: (مختصر منتهى السؤل والأمل في علمي الأصول والجدل)، و (الكافية والشافية)، و (جامع الأمهات)، (٥٧٠ - ٦٤٦ هـ). ينظر: (وفيات) (٣ / ٢٤٨ - ٢٥٠). ومراة الجنان (٣ / ١١٤).

(٤) أحمد بن علي بن تغلب (ثعلب) بن أبي الضياء الحنفي، البعلبكي، البغدادي، أبو العباس؛ مظفر الدين، ابن الساعاتي، شيخ المدرسة المستنصرية، سكن ببغداد، وصنف كتاب (مجمع البحرين) جمع فيه بين مختصر القدوري والمنظومة مع زوائد، وشرحه في مجلدين، وشرحه أيضاً ابنته فاطمة. وله كتاب (البدیع) في الأصول جمع فيه بين أصول فخر الإسلام علي البرزدوي والأحكام للآمدي. عاش بين (٦٩٤ هـ - ١٢٩٥ م). ينظر: تاج التراجم (٩٥). والجواهر المضية (١ / ٢٠٩)، وهدية العارفين (١ / ١٠٠)، والفوائد البهية (٢٦)، والأعلام (١ / ١٧٥).

(٥) سيف الدين الآمدي: هو الشيخ العلامة البارع المتكلم صاحب التصانيف أبو الحسن علي بن أبي =



وكلام فخر الإسلام البزْدَوِيّ. والمقصود بجمعه أن أورد فيه بعض الأبحاث التي لم يعتد متقدمو الأحناف الإتيان بها في كتب الأصول، مع ذكر خلاف الشافعي في كثير من مسائله ودليله، والإجابة عليه، وتأييد المذهب بالحجج النقلية والعقلية.

الثاني: «التوضيح في حل غوامض التنقيح»، وهو شرح على متن «التنقيح»، في أصول الفقه، كما ذكر في ديباجته. قال التفتازاني في وصفه: (كتابٌ شاملٌ لخلاصة كلِّ مبسوط وافٍ، ونصابٌ كاملٌ من خزانة كلِّ منتخب كافٍ، وبحرٍ محيطٍ بمستصفي كلِّ مديد وبسيط، وكثرٌ مغنٍ عمّا سواه من كلِّ وجيز ووسيط، فيه كفايةٌ لتقديم ميزان الأصول وتهذيب أغصانها، وهو نهايةٌ في تحصيل مباني الفروع وتعديل أركانها، نعم قد سلك منهاجاً بديعاً في كشف أسرار التحقيق، واستولى على الأمد الأقصى من رفع منار التدقيق، مع شريف زيادات ما مستها أيدي الأفكار، ولطيف ما فتق بها رتق آذانهم أولو الأبصار؛ ولهذا طار كالأمطار في الأقطار، وصار كالأمثال في الأمصار، ونال في الآفاق حظاً من الاشتهار، كاشتهار الشمس في نصف النهار، وقد صادفت مُجتازي ما وراء النهر لكثير من فضلاء الدهر أفئدة تهوى إليه وأكبداً هائمة عليه، وعقولاً جاثية بين يديه، ورغبات مستوقفة المطايا لديه).

ولقي هذا الشرح ومنتنه عناية فائقة من العلماء حفظاً وتدريساً وشرحاً وتحشيةً وتعليقاً؛ إذ عليه التّعويل في معرفة أصول المذهب الحنفي ودراستها ذكرها حاجي خليفة في «كشف الظنون» نذكر منها:

= علي بن مُحَمَّد ابن سالم الثعلبي (التغلبى) الأمدي ثم الحموي ثم الدمشقي، ولد سنة (٥٥١هـ)، في آمد من ديار بكر، انتقل وهو شاب إلى بغداد، فدرس الفلسفة في الكرخ حيث يكثر الشيعة واليهود، فتعرض لاتهم الفقهاء له بسبب ميله إلى العلم العقلي، فرحل سنة (٥٩٢هـ) إلى بلاد الشام ثم غادرها إلى مصر، فعمل فيها مدرساً، وتعرض فيها لمحنة أخرى فهرب منها، حيث نسب إليه فساد العقيدة، لغلوه في الفلسفة، ثم انتقل بعدها إلى حماة ثم إلى دمشق، حيث تولى فيها مرتبة الأستاذية في المدرسة العزيزية ثم عزل عنها، ومات في دمشق سنة (٦٣١هـ - ١٢٣٣م). ينظر: سير أعلام النبلاء: (٢٢/٣٦٤)، رقم (٢٣٠)، وشذرات الذهب (٥/١٤٢)، والنجوم الزاهرة (٦/٢٨٥)، ومعجم المؤلفين (٧/١٥٥ - ١٥٦).



شرح العلامة سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني، الشافعي (ت ٧٩٢هـ)، وسمّاه بـ «التلويح في كشف حقائق التنقيح». وهو أعظم هذه الشروح وأولاها وعلى هذا الشرح حواشي مفيدة، منها:

حاشية: المحقق، المولى: حسن بن محمد شاه الفناري (ت ٨٨٦هـ)، وهي: حاشية عظيمة، مملوءة بالفوائد.

وحاشية: العلامة، السيد، الشريف: علي بن محمد الجرجاني، الحنفي. (ت ٨١٦هـ).

وحاشية: المولى، مصلح الدين: مصطفى بن يوسف بن صالح، الشهير: بخواجه زاده البرسوي. (ت ٨٩٣هـ) سودها، ولم يبيض. حكى: محمد بن لطف الله الصاروخاني، عن والده، وهو من تلامذة المولى: خواجه زاده: أنه لما مات المولى، تزوج امرأته بعض من العلماء، قصداً إلى الوصول إلى تلك الحاشية، فوصل، وكان مدرّساً بأماسية، وكان السلطان: أحمد بن بايزيد، أميراً بها، فأخرجها إليه، يعزو إلى نفسه، ثم جرى ما جرى، فضاع الكتاب. قال الحاكي: كان والدي يتأسف على ضياعها، ويقول: لو بقي ذلك الكتاب، لصار من العجب العجائب. لأن المولى كان يقول: لو علق السلطان هذا الكتاب - عند تبيضه - على باب قسطنطينية، كما علق تيمور (الشرح المطول) على باب قلعة هراة، لكان له وجه.

الثالث: «المقدمات الأربع»، وهو ليس تأليفاً مستقلاً، وإنّما هي مباحث ضمن كتابه «التوضيح»، أفردها العلماء بالتوضيح والتعليق لشدة غموضها، وهي مقدمات مشهورة غامضة في أواسط الكتاب، أوردتها من عنده لبيان ضعف ما ذهب إليه الأشعري من أن الحسن والقبح لا يثبتان إلا بالأمر والنهي، فالحسن ما أمر به والقبح ما نهى عنه ثم ساق دليله. وعلى هذه المقدمات تعليقات، منها: تعليقة: المولى، علاء الدين: علي العربي الحلبي. (ت ٩٠١هـ) وهو: أول من علق عليها. له تعلقتان: كبرى، وصغرى. لخص: الثانية، من الأولى. وتعليقة: العلامة، السيد، الشريف: علي بن محمد الجرجاني. (ت ٨١٦هـ). وتعليقة: المولى، محيي الدين: محمد بن إبراهيم بن الخطيب. (ت ٩٠١هـ) له تعلقتان أيضاً: كبرى، وصغرى. وتعليقة: المولى: محمد بن مصطفى بن الحاج حسن.



(ت ٩١١هـ). وتعليقة: المولى: لطف الله بن حسن التوقاتي. (ت ٩٠٠هـ). وتعليقة: المولى: عبد الكريم. (ت ٩٠٠هـ). وتعليقة: المولى: حسن بن عبد الصمد السامسوني. (ت ٨٩١هـ). ذكر أنه: كتبها امتثالاً للأمر الوارد من قبل السلطان: محمد خان الفاتح. وتعليقة: المولى، مصلح الدين: مصطفى القسطلاني (ت ٩٠١هـ). كتبها أولاً مع القوم، لأنهم كتب كل منهم دفعة، لأمر ورد من السلطان. ثم باحثوا عنده، ومعهم رسائلهم. ثم كتب القسطلاني تعليقة أخرى بعد مطالعته حواشي الكل. فرد عليهم في كثير من المواضع، فلم يواز بها غيرها. كما قال المولى: عرب زاده، في (هامش الشقائق)^(١).

الرابع: «شرح الوقاية»^(٢)، و«الوقاية» هو كتاب لبرهان الشريعة ألفه من أجل حفيده صدر الشريعة بعدما درس بعض العلوم، وهو متنٌ مشتملٌ على عيون ظاهر الرواية، جامع لما حوته «الهداية» من المسائل مع إسقاط الدلائل، والترجيح على ما يراه مشايخ بلادهم. الخامس: «مختصر الوقاية» المسمّى بـ «النُّقَاية»، نسبته لنفسه في ديباجته، وفي مواضع عديدة من «شرح الوقاية» باسم «المختصر».

وعلى «شرح الوقاية» شروح كثيرة، ومنها:

«كمال الدراية في شرح الوقاية» لتقي الدين أبي العباس أحمد بن محمد الشمني (ت ٨٧٢هـ).

وشرح ابن العيني، زين الدين، أبي محمد، عبد الرحمن بن أبي بكر الحنفي (ت ٨٩٣هـ).

وشرح عبد الواحد محمد بن محمد المشهدي العجمي (ت ٨٣٨هـ).

وشرح علاء الدين علي بن محمد المعروف بمصنّفك (ت ٨٧٥هـ).

وشرح الشيخ ابن قطلوبغا الحنفي (ت ٨٧٩هـ)^(٢)، ولم يكتمل.

وشرح عبد العلي البرجندي (ت ٩٣٢هـ).

(١) ينظر: الشقائق (ص ٨٧).

(٢) ينظر: كشف الظنون (٢/ ٢٠٢٠).



و«جامع الرموز في شرح النقاية» لشمس الدين محمد الخرساني القهستاني (ت نحو ٩٥٠هـ)، وعليه حاشية بالقول للمولى ابن الوالهي البرسوي.

و«فتح باب العناية بشرح النقاية» لعلي بن سلطان القاري (ت ١٠١٤هـ) شرح محمود بن إلياس الرومي، طبع بهامش «فتح باب العناية» في باكستان (١٩٠٨م) كراتشي. وعليه كثير من الحواشي والتعليقات.

السادس: «الشروط والمحاضر»؛ قال الكفوي: رتبها على ترتيب كتب الفقه وأبوابه.

السابع: «شرح الفصول الخمسين»^(١)؛ قال حاجي خليفة: قال في أوله: هذه فصول - هذه فوائد في «شرح فصول خمسين» - حررتها للولد الأعز محمود. انتهى. وهو كتاب مشتمل على مهمات هذا الفن رتبته ترتيباً بديعاً لا يتوقف فيه سابق الأبحاث على لاحقها إلا نادراً^(٢).

الثامن: «الوشاح في المعاني والبيان»، شرحه زين الدين عبد الرحمن بن أبي بكر المعروف بابن العيني (ت ٨٩٣هـ).

التاسع: «رسالة في إبطال وحدة الوجود»: ذكرها في «تعديل العلوم» فقال: وقد وجدت رسالة مزخرفة في هذا الباب فحررت رسالة في إبطالها مبدوها الحمد لله المتعالي عما يقول الظالمون علواً كبيراً، فاطلبها فإن فيها مباحث شريفة.

العاشر: «تفسير سورة يوسف»: بالفارسية. وقفت على مخطوط له.

الحادي عشر: «تعديل العلوم»، وسيأتي الكلام عنه.



(١) «الفصول الخمسون» في النحو ليحيى بن عبد المعطي بن عبد النور الزواوي الحنفي النحوي، له:

(ألفية ابن معط)، و (منظومة في القراءات السبع)، و (البديع في صناعة الشعر) (ت ٦٢٨هـ). كشف

الظنون (١٢٦٩/٢)

(٢) كشف الظنون (١٢٧٠/٢).



سادساً: مكانته العلمية وثناء العلماء عليه:

يحق لنا أن نقول: إن صدر الشريعة مفخرة من مفاخر الحنفية؛ يصعب جمع ما قيل عنه من المدح والثناء، لذلك نذكر ما يبين لنا حاله ودرجته بين العلماء.

قال الكفوي: (هو الإمام المتفق عليه، والعلامة المختلف إليه، حافظ قوانين الشريعة، ملخص مشكلات الفرع والأصل، شيخ الفروع والأصول، عالم المعقول والمنقول، فقيه أصولي، خلافي جدلي، محدث مفسر، نحوي لغوي، أديب نظار متكلم منطقي، عظيم القدر جليل المحل، كثير العلم يضرب به المثل، غذي بالعلم والأدب، وارث المجد عن أب فأب)^(١).

وقال القرشي: (الإمام الكبير الأصولي، صاحب الفنون)^(٢).

وقال التفتازاني^(٣): (الإمام المحقق، والنحرير المدقق، علم الهداية، وعالم الدراية، معدل ميزان المعقول والمنقول، ومنقح أغصان الفروع والأصول صدر الشريعة والإسلام أعلى الله درجته في دار السلام)^(٤).

وقال ابن بطوطة: (ولقيت بها - أي بخارا - الفقيه العالم الفاضل صدر الشريعة، وكان قد قدم من هرات، وهو من الصلحاء الفضلاء)^(٥). انتهى.

وقال ابن قطلوبغا: (عالم مُحَقِّقٌ وَحَبْرٌ مَدَقَّقٌ)^(٦).

(١) ينظر: كتاب أعلام الأخيار (ق ٢٨٧/أ).

(٢) ينظر: الجواهر المضية (٤/٣٦٩).

(٣) وهو مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني، سعد الدين، قال الإمام اللكنوي: كل تصانيفه تنادي على أنه بحر بلا ساحل، وحبر بلا مماثل. له: (تهذيب المنطق)، و (شرح الشمسية)، و (شرح العقائد النسفية)، عاش بين (٧١٢ - ٧٩٣ هـ). ينظر: الدرر الكامنة (٤/٣٥٠). والتعليقات السنية (ص ١٣٦ - ١٣٧).

(٤) من التلويح (١/١١ - ١٢).

(٥) في كتابه: (رحلة ابن بطوطة) (١/٢٣٨).

(٦) ينظر: تاج التراجم (ص ٢٠٣).



وقال طاشكبرى زاده أيضاً: (كان رحمه الله بحراً زاهراً لا يدرك له قرار، وطوداً شامخاً لا يرتقي إلى قنته ولا يصار، ولقد كان آية كبرى في الفضل والتدقيق، وعروة وثقى في الإتقان والتحقيق، رُوح الله روحه، وزاد في غرف الجنان فتوحه)^(١).

وقال علي القاري: (عمدة العلماء وزبدة الفضلاء، الجامع بين معرفة الفروع والأصول، والحاوي بين طريق المنقول والمعقول)^(٢).



سابعاً: وفاته:

توفي رحمه في سنة سبع وأربعين وسبعمئة (٧٤٧هـ)، وهو العام اتالي لكتابة هذا الكتاب، ومرقده ومرقد والديه وأولاده وأجداد والديه كلهم في شرع آباد ببخارى، إلا جدّه تاج الشريعة وبرهان الشريعة، فإنهما ماتا في كيرمان ودفنا فيها^(٣).



(١) ينظر: مفتاح السعادة (٢/ ١٧٠).

(٢) ينظر: فتح باب العناية (١/ ٣٤).

(٣) ينظر: كتائب أعلام الأخيار (ق ٢٨٧/ أ). والفوائد (ص ١٨٥). والأعلام (٤/ ٣٥٤).



المبحث الثاني: كتاب «تعديل العلوم»

أولاً: التعريف بكتاب «تعديل العلوم»:

هو متن متين وضعه المؤلف في أقسام العلوم العقلية كلها، ثم شرح شرحاً ممزوجاً بجميع أقسامه، فقال في ديباجة الكتاب:

(أني قصدت أن أعدّل الميزان تعديلاً، وأفصل جواهره تفصيلاً، وأجعل ناشئة ليالي الفكر أشدّ وطاً وأقوم قبلاً، ثم ارتقي إلى ذرى مباحث علم الكلام، بعد أن أحكم مبانيه غاية الإحكام، وأخترع في هذا العلم براهين بديعة، وأبني فيه قصوراً رفيعة، وحصوناً منيعة، ثم أنزل إلى سائر العلوم العقلية والنقلية وأورد فيها ما حضر في ذهني مما سمعت وما لم أسمع، بل تفرّد به فكري. وأسّمي هذا المجموع بـ «تعديل العلوم»، وقد جعله على ثلاثة أقسام:

القسم الأول: في الميزان: أي المنطق. وسماه «تعديل الميزان»، قال في مقدمته: ثم لما تمّ «تعديل الميزان» مشحوناً بلطائف الأولين والآخرين، مع زوائد يُقال فيها: إن هذا إلا سحرٌ مبين، ومن لم يصدّقني في ذلك فاليطالع الجدول المُخترع لنسب المفهُومات والضوابط الكلية في عكس النقيض وتلازم الحملات والشرطيات، شرحته شرحاً كاشفاً مُشكلاته، فاتحاً مُغلقاته، سائلاً من ملهم الصواب أن يؤتينا الحكمة وفصل الخطاب.

وقال طاشكبرى زاده عنه: (وإن أردت بلوغ الغاية في المنطق فعليك بـ «تعديل الميزان»، وهو رحمه الله كشف في هذا الكتاب عن غوامض طالما تحير فيها عقول الأقدمين، وأبرز قواعد لم يهتد إليها أحد من الأوّادين).

القسم الثاني: في الكلام، وهو متن متين وضعه المؤلف في علم الكلام، بمبادئه، ومسائله، ومتمماته، ولما أتمّه عرج إلى مباحث علم الأخلاق، ورياضة النفس ومدارج السالكين، كشف فيه عن غوامض المباحث التي تحير فيها عقول الفحول، وأورد تحقيقات عجز عنها



الأوائل، ورتب الكلام على سبعة تعاديل بعدد آيات فاتحة الكتاب فقال في ديباجته:

(وَلَمَّا كَانَ هَذَا الْعِلْمُ بَاحِثًا عَنِ الْمَوْجُودَاتِ وَمَاهِيَّتِهَا، وَجَبَ أَنْ يَنْحَثَ أَوَّلًا عَنِ الْوُجُودِ وَالْمَاهِيَّةِ، صَاعِدًا إِلَى ذُرَى الْمَبَاحِثِ الْإِلَهِيَّةِ، نَازِلًا إِلَى مَصْنُوعَاتِهِ مِنَ الْجَوَاهِرِ وَالْأَعْرَاضِ الَّتِي خَلَقَهَا لِكُونِهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، ذَاكِرًا شَيْئًا مِنْ تَمَامِ نِعَمِهِ الَّتِي أَعَدَّهَا لِيَوْمِ الدِّينِ، مُبَيِّنًا أَنَّ طَرِيقَ الْوُصُولِ إِلَى تِلْكَ النِّعَمِ هُوَ الْعِبَادَةُ الَّتِي رَأْسُهَا الْإِيمَانُ وَالْإِسْلَامُ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ، وَهُوَ لَا يَتَيَسَّرُ إِلَّا بِطَلَبِ الْمَعُونَةِ وَالْهِدَايَةِ إِلَى الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ، أَغْنِي صِرَاطِ الَّذِينَ سَبَقَ لَهُمْ مِنْهُ الْإِنْعَامُ، وَهُمْ أَهْلُ الرِّسَالَةِ وَالنُّبُوَّةِ وَالْخِلَافَةِ وَالْوَلَايَةِ عَلَيْهِمُ الصَّلَوَاتُ وَالتَّحِيَّاتُ وَالسَّلَامُ.

القسم الثالث: في علم الهيئة، وهو (تعديل نسبة الأفلاك، وهو العلم الثالث من كتاب «تعديل العلوم»، حررتها تبصرة وتذكرة لذوي الإدراك، مورداً في هذا الكتاب ما تحير فيه عقول أولي الأبواب، كحل إشكال القمر وسائر الكواكب، إثبات الأفلاك بعروضها، فإنه لم يتعرض لها أحد من المتقدمين، فكتبت ما هداني الله له).



ثانياً: تحقيق نسبة الكتاب إليه:

نسبه إليه كل من ترجم مثل: صاحب «مفتاح السعادة»، و«طبقات ابن الحنائي»، و«كتائب أعلام الأخيار»، و«الأثمار الجنية»، و«كشف الظنون»، و«الفوائد البهية»، و«الأعلام»، و«معجم المؤلفين»، وغيرهم. كما نسبه لنفسه في ديباجة الكتاب على عادته في بقية كتبه^(١).



ثالثاً: عملي في التحقيق:

١- ترجمة الإمام صدر الشريعة، ودراسة حول كتاب «تعديل العلوم».

٢- ضبط النص المحقق بمقارنته بالنسخ الخطية المذكورة.

(١) ينظر: مفتاح السعادة (٢/ ١٧٠)، وطبقات ابن الحنائي (ق/ ٢٦ أ)، وكتائب أعلام الأخيار (ق/ ٢٨٧ أ)، والأثمار الجنية (٣٦ أ)، وكشف الظنون (١/ ٤١٩)، والفوائد البهية (ص ١٨٥)، والأعلام (٤/ ٣٥٤)، ومعجم المؤلفين (٢/ ٣٥٥).



٣- تمييز المتن باللون الغامق، ليطمايز عن الشرح الذي هو بالخط العادي.

٤- ضبط الكتاب بالتشكيل والترقيم المناسبين.

٥- تمييز الآيات القرآنية مع ذكر السورة والآية.

٦- إضافة عناوين مناسبة للمواضيع مُستفيدة من هوامش النسخ الخطية.

٧- تخريج الأحاديث النبوية الشريفة مع تبيان درجتها.

٨- توثيق النصوص التي اقتبسها المصنف من مصادرها سواء كانت مطبوعة أو

مخطوطة.

٩- تبين معاني بعض الكلمات مستعيناً بالمراجع والمعاجم اللغوية.

١٠- إصلاح الأبيات الشعرية، مع ذكر وزنها وقائلها إن وجد.

١١- ترجمة الأعلام والشخصيات الواردة في الكتاب.

١٢- إضافة بعض التعليقات المناسبة التي تخدم النص.

١٣- توضيح بعض المختصرات الواردة في النسخ الخطية، وذكر المدلول بدلاً منها

تسهيلاً على القارئ، وهذه المختصرات موجودة في عامة كتب علم الكلام مثل:

المختصر	المصطلح
تع	تعالى
عم	عليه السلام
تس	تسلسل
مح	مُحال
لا يخ	لا يخلو
هف	هذا خلف



لا نسلم	لانم
حيثئذ	ح
وحيثئذ	وح
فحيثئذ	فح
باطل	بط
قطعا	قط
المطلوب	مط
إلى آخره	إلخ

رابعاً: النسخ الخطية:

قمت بتحقيق هذا الكتاب بالاعتماد على عشر نسخ خطية، أربع نسخ منها بشكل رئيسي وهي: (أ)، (ب)، (د)، (ح) وذلك لوضوحها ودقتها فهي نسخة مقارنة مع نسخة مقروءة على المصنف رحمه الله، وبعضها عليه تعليقات مفيدة، أما بقية النسخ فيتم الرجوع إليها عند اختلافات النسخ الأربعة المذكورة، والنسخ هي:

١- نسخة (أ): مكتبة جامعة لايبزيك رقم (٣٩٤) بخط أحد تلاميذ المؤلف. كتبت سنة (١٧٥٨هـ).

٢- نسخة (ب): مكتبة راغب باشارقم (٧٢٤) خط نسخ واضح. كتبت سنة (١١١٦هـ) وهي نسخة مقابلة على نسخة مقررة على المصنف رحمه الله.

٣- نسخة (ج): مكتبة فاضل أحمد باشارقم (٧٩٧) خط فارسي. كتبت سنة (١٠٨٦هـ) الناسخ: عثمان الحسني الأيوبي.



٤- نسخة: (د): مكتبة أيا صوفيا رقم (٢١٩٨) خط نسخ. كتبت سنة (١١٣٩هـ)
الناسخ: أحمد بن عبد القادر بن أحمد الشناوي.

٥- نسخة: (هـ): مكتبة حسن حسني باشا رقم (١١٣١) خط نسخ.

٦- نسخة (و): مكتبة أيا صوفيا رقم (٢١٩٩). خط فارسي.

٧- نسخة (ز): مكتبة راغب باشا رقم (٧٢٥) خط فارسي.

٨- نسخة (ح): مكتبة عاطف أفندي رقم (١٢١٨) نسخ تعليق. كتبت سنة (٩٧٠هـ)
متملكة: رضائي الرومي^(١). ومحمد بن خضر شاه المعروف بابن الحاج حسن^(٢).

٩- نسخة (ط): مكتبة قليج علي باشا رقم (٥٠٧) خط نسخ عادي.

١٠- نسخة (ي): مكتبة تشستريتي رقم (٣٥٧٤). الناسخ: درويش بن عبدالله
الوخشي. انتهى من تسويدها ٢٧ ذي الحجة سنة (٧٤٦هـ). وبهذا تكون هذه النسخة كتبت
في حياة المصنف رحمه الله.



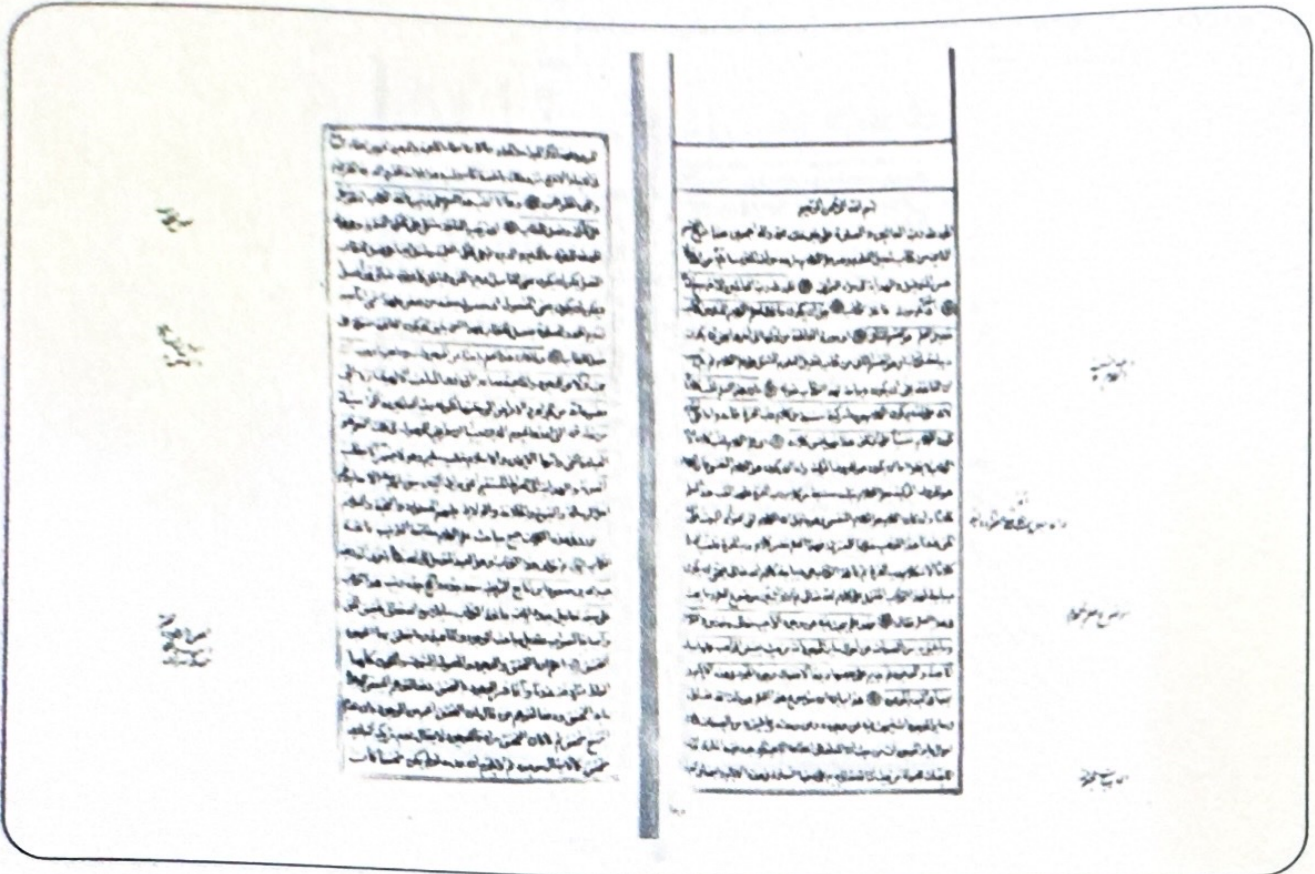
(١) عبد الكريم بن علي بن إلياس البرسوي المتخلص برضائي المعروف بقصاب زاده الحنفي الشاعر.

تولى قصاء القدس له ديوان شعره تركي وتوفي سنة (٩٨٥هـ). ينظر: هدية العارفين (١/٦١١).

(٢) ينظر ترجمة والده في الشقائق النعمانية (١/٢٥٥)

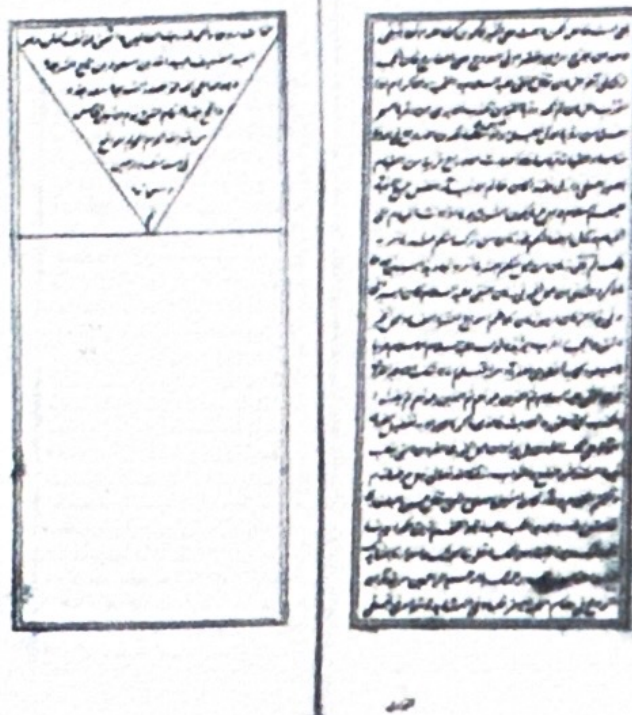
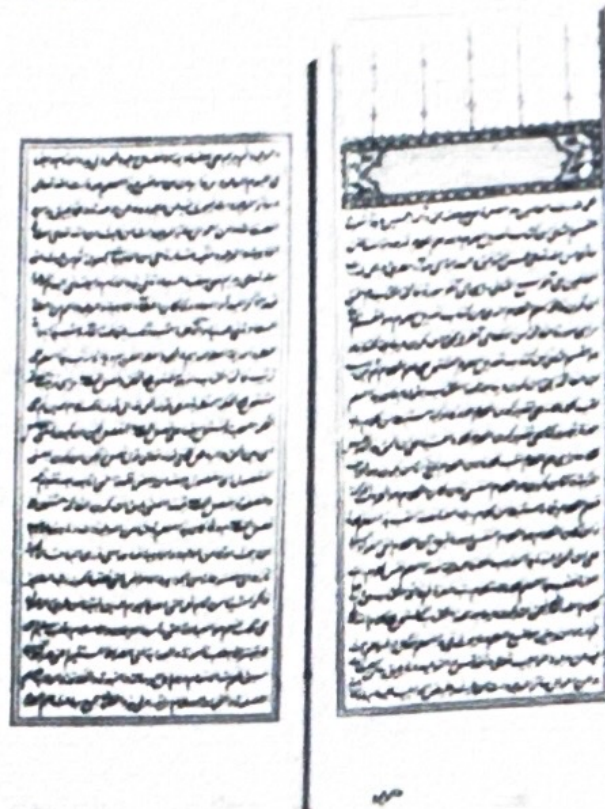


ب/ الصفحة الأولى والأخيرة



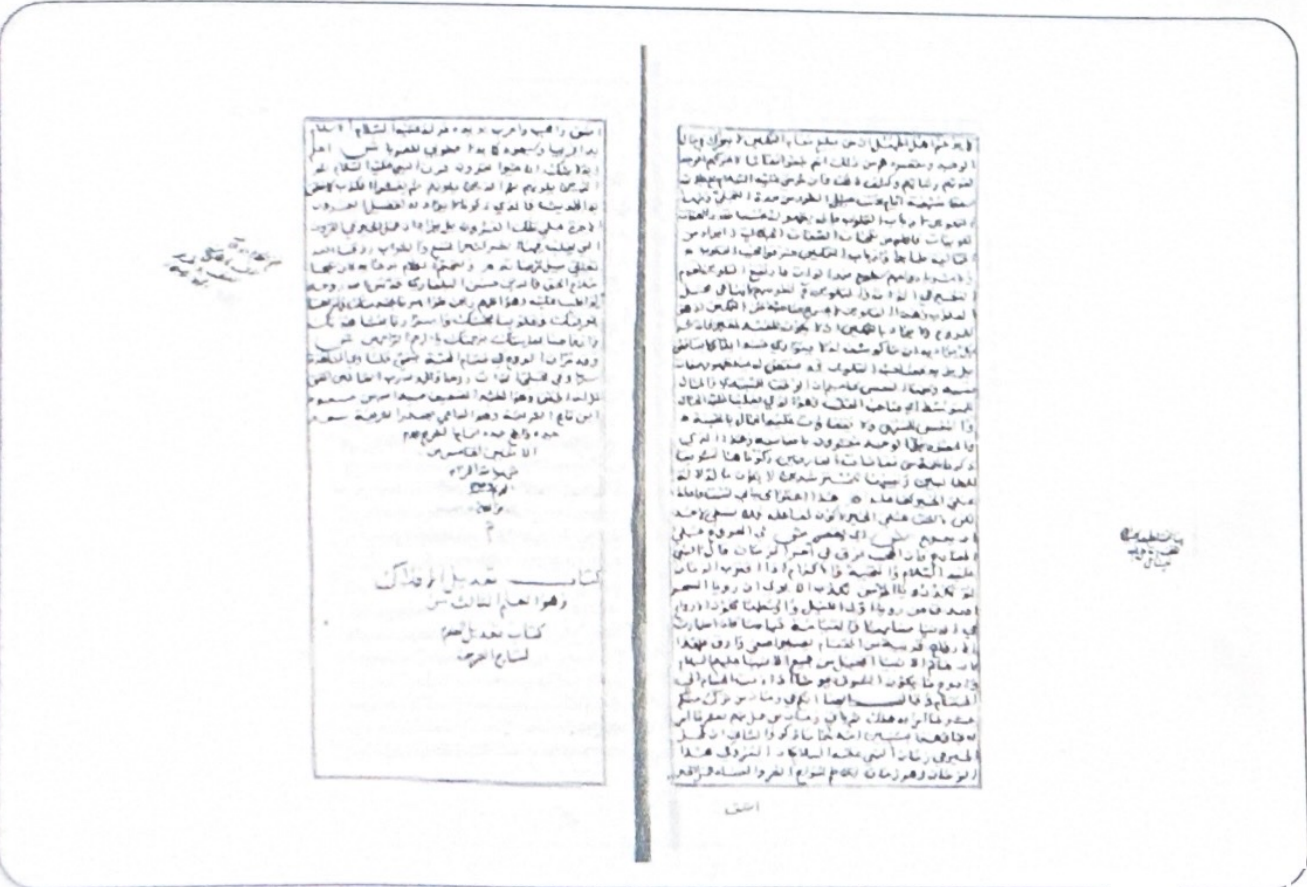


ج/ الصفحة الأولى والأخيرة





د/ الصفحة الأولى والأخيرة





هـ/ الصفحة الأولى والأخيرة

[illegible][illegible][illegible][illegible]



ح/ الصفحة الأولى والأخيرة

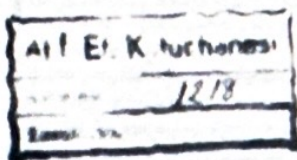
سرحد اویام کیسٹرو

[illegible][illegible]

توبه و توبه و توبه

و مولانا سید علی دہلوی جنکی واسطہ سے اس کتاب کو میری طرف سے ارسال کیا گیا ہے۔
میرے لئے اس کتاب کی کاپی بھیجنا اور اس کے بارے میں کچھ اور بھیجنا ہے۔
اس کتاب کی کاپی بھیجنا اور اس کے بارے میں کچھ اور بھیجنا ہے۔
میرے لئے اس کتاب کی کاپی بھیجنا اور اس کے بارے میں کچھ اور بھیجنا ہے۔

الرواب، مع ۲۷۰



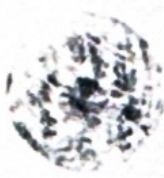


ط / الصفحة الأولى والأخيرة



الحمد لله الذي جعل في هذه الدنيا
كل شيء رزقا للإنسان والحيوان
والطير والجمادات والنباتات
والأشجار والثمار والحبوب
والسبحان والحمد لله رب العالمين
الذي جعل في هذه الدنيا
كل شيء رزقا للإنسان والحيوان
والطير والجمادات والنباتات
والأشجار والثمار والحبوب
والسبحان والحمد لله رب العالمين

الحمد لله الذي جعل في هذه الدنيا
كل شيء رزقا للإنسان والحيوان
والطير والجمادات والنباتات
والأشجار والثمار والحبوب
والسبحان والحمد لله رب العالمين
الذي جعل في هذه الدنيا
كل شيء رزقا للإنسان والحيوان
والطير والجمادات والنباتات
والأشجار والثمار والحبوب
والسبحان والحمد لله رب العالمين



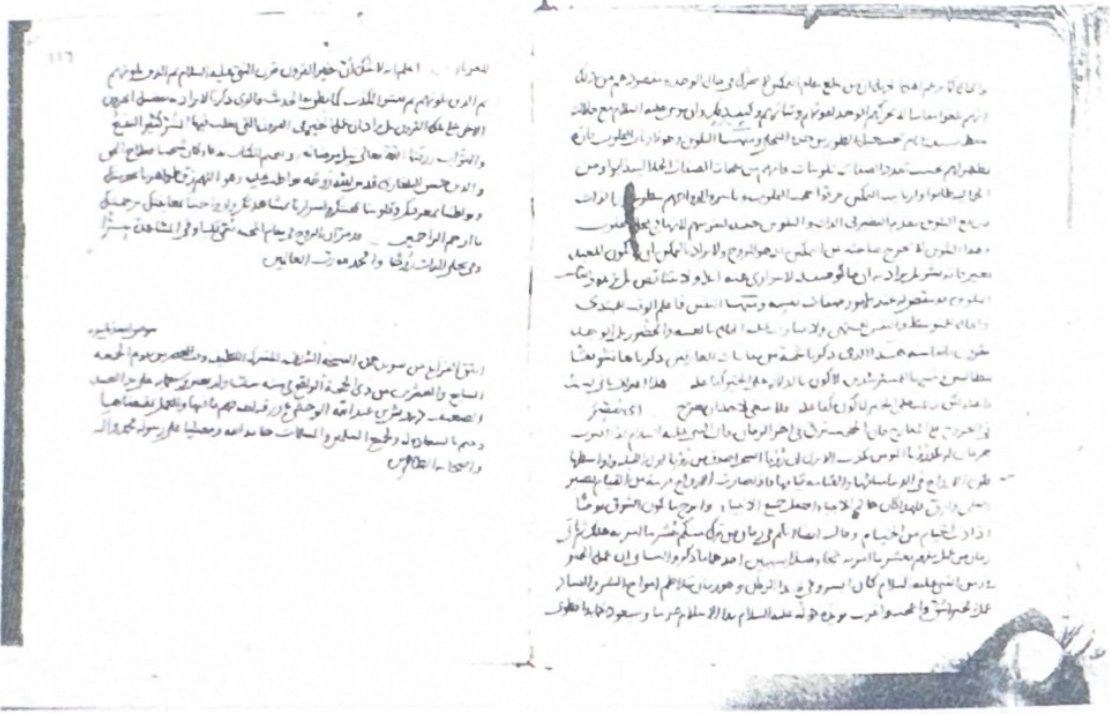
الحمد لله الذي جعل في هذه الدنيا
كل شيء رزقا للإنسان والحيوان
والطير والجمادات والنباتات
والأشجار والثمار والحبوب
والسبحان والحمد لله رب العالمين
الذي جعل في هذه الدنيا
كل شيء رزقا للإنسان والحيوان
والطير والجمادات والنباتات
والأشجار والثمار والحبوب
والسبحان والحمد لله رب العالمين

الحمد لله الذي جعل في هذه الدنيا
كل شيء رزقا للإنسان والحيوان
والطير والجمادات والنباتات
والأشجار والثمار والحبوب
والسبحان والحمد لله رب العالمين
الذي جعل في هذه الدنيا
كل شيء رزقا للإنسان والحيوان
والطير والجمادات والنباتات
والأشجار والثمار والحبوب
والسبحان والحمد لله رب العالمين





ي / الصفحة الأولى والأخيرة





القسم الأول

تَعْدِيلُ الْمِلَّةِ

لِلإمام صدر الشريعة
عبيد الله بن مسعود بن تاج الشريعة المحبوبي البخاري الحنفى

للسنة ١٢٧٧

تحقيق

أكرم محمد بن محمد بن عبد الله بن عبد الله



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
[ديباجة الكتاب]

نحمدُ الله الذي جعل مدينةَ العلمِ عليّاً بابُها، منيعاً جنبُها، مؤسساً بنيانُها، مشيداً إيوانُها، مرفوعاً على قواعد الكمال قصورُها، مصوناً عن الانحراف والانفصال سورُها، رفعَ سماءَ العلمِ عبرةً للنُّظار، ووضعَ الميزانَ مطلقاً لاعتدال الأفكار، كما وضعه مطلقاً لاعتدال النَّهار.

ونُصلي على رسوله محمدٍ ﷺ كاشفِ العلومِ الإلهيةِ بالأقوالِ الشارحةِ، إلى أعلى درجاتِ التصديقِ بالحُججِ الواضحةِ، وعلى آله وأصحابه الناطقينَ بالحقِّ منطقاً تكلياً^(١) دونَه العبارات، المتفكرينَ في الحِكمِ اللاهوتيةِ فكرةً وصلت عندها الإشارات.

فإنَّ العبدَ المتوسِّلَ إلى الله تعالى بأقوى الذريعةِ عُبيدُ الله بنُ مسعودِ بنِ تاجِ الشريعةِ، سَعِدَ جَدُّه، وأنجَحَ جَدُّه، يقول:

إنِّي قصدتُ أنْ أُعدِّلَ الميزانَ تعديلاً، وأفصِّلَ جواهره تفصيلاً، وأجعلَ ناشئةً ليالي الفكرِ أشدَّ وطئاً وأقومَ قِيلاً، ثمَّ أرتقي إلى ذرى مباحثِ علمِ الكلامِ بعد أنْ أُحكِمَ مبانيه غايةَ الإحكام، وأخترع في هذا العلمِ براهينَ بديعةً، وأبني فيه قصوراً رفيعةً وحُصوناً منيعةً، ثمَّ أنزل إلى سائر العلومِ العقليةِ والنقليةِ، وأوردُ فيها ما حضرَ في ذهني ممَّا سمعتُ وما لم أسمع، بل تفرَّد به فكري.

وأسمِّي هذا المجموعَ بـ «تعديل العلوم»، ثمَّ لمَّا تمَّ تعديل الميزان، مشحوناً بلطائف الأولين والآخرين، مع زوائد يُقال فيها: إنَّ هذا إلَّا سحرٌ مبينٌ، ومَن لم يُصدِّقني في ذلك

(١) ب: بكل، د: كلت.



فليطالع الجدول المخترع لنسب المفهومات والضوابط الكلية في عكس النقيض وتلازم الحملات والشرطيات، شرحته شرحاً كاشفاً مشكلاته، فاتحاً مغلقاته، سائلاً من ملهم الصواب أن يؤتينا الحكمة وفصل الخطاب.

فهذا ديباجة التعديل:

نحمد الله الذي حلّ بالكلام عقائل العقول، بعد ما عقد بالمنطق نطاقها، وأوضح للمشائين إلى دار الحكمة أنها جأ^(١)، بعد ما زين بالأنماط رواقها، يمكن أن يُراد بالكلام: التكلم، فالمعنى أن عقائل العقول، أي نفائسها وهي: العلوم العقلية، جمالات معقولة ما دامت في العقل ولم يتكلم بها، فإذا تكلم بها فقد حلّ بالكلام عقالها، وجعل لها سير وحركة من الباطن إلى الظاهر، ويمكن أن يُراد بالكلام علم الكلام؛ فإن نفائس العلوم العقلية وهي المعارف الإلهية لا يخرج من القوة إلى الفعل إلا بعلم الكلام وهو: العلم الإلهي المبني على قانون الإسلام؛ فإن هذا العلم حصل بتنبهات الأنبياء مع إقامة البراهين العقلية على ما نبهوا؛ لأن العقل المجرد لا اعتماد عليه لا سيما في ذات الله تعالى وصفاته، وأحكام المبدأ والمعاد، فهذا علم لولاه لبقيت نفائس العلوم العقلية كالجمالات المعقولة لا يقدر على النهوض والسير.

وقوله: (بعدها عقد بالمنطق نطاقها)؛ الضمير في (نطاقها) يرجع إلى العقول، فكأنه جعل العقول بمنزلة الركبان، وعقائل العقول وهي العلوم بمنزلة المراكب، فنقول: قد حلّ بالكلام عقال المراكب بعد ما عقد بالمنطق نطاق الركبان؛ أي جعلهم مستعدين للركوب على مراكب العلوم، فالمنطق يُراد به النطق العقلي أو علم المنطق.

ولما ذكر المشائين، ذكر الرواق رعاية للمناسبة؛ فإن أصحاب أرسطو^(٢) يُسمون

(١) (المنهاج) الطريق الواضح، و (نهج) الطريق أبانه وأوضحه. محتاج الصحاح (ص ٣٢٠).
(٢) أرسطو هو فيلسوف يوناني وتلميذ أفلاطون ومعلم الإسكندر الأكبر. وهو مؤسس مدرسة الفلسفة المشائية والتقاليد الأرسطية. كان لفلسفته تأثير فريد على كل شكل من أشكال المعرفة تقريباً في الغرب، ولا يزال موضوعاً للنقاش الفلسفي المعاصر، عاش بين (٣٨٤ ق.م - ٣٢٢ ق.م). وللدكتور =



بالمشائين^(١)، وأصحابُ أفلاطون^(٢) بالرواقيين^(٣).

وذكرُ الأنهاج، والأنماط ملاحظة لوضع كتاب «الإشارات»^(٤) على الأنهاج والأنماط وهي: جمعُ نمط وهو البساط.

ونُصلي على رسوله الذي جعل كتابه لتعديل العلوم الإلهية ميزاناً، وعلى صدقه وصدقِ المُنزلِ إليه حُجَّةً وبرهاناً، وعلى إله وأصحابه حَمَلَةً جملة كتابه، وبعدُ:

فإن العبدَ المتوسِّل إلى الله تعالى بأقوى الذريعة عُبيد الله بن تاج الشريعة، سَعَدَ جَدُّهُ وأنجَحَ جَدُّهُ، الجَدُّ بالفتح في قوله: (سَعَدَ جَدُّهُ)، أَبُ الأب، يقول: إن اهتمامي صارفٌ للعنان إلى تعديل الميزان، ثمَّ تمسَّك في مباحث علم الكلام بعروة الاعتصام، يُقال: اعتصمتُ بالله أي: امتنعتُ بلطفه من المعصية، فالمعنى أَنِّي تمسَّكت في مباحث الكلام بعروة الاعتصام بالله؛ أي الامتناع بلطفه من الخطأ في الاعتقاد، ثمَّ نازلُ إلى سائر العلوم إنَّ يسرَّ الله تعالى، إنه الموفق للإتمام، وها أنا مرتَّبٌ علم الميزان على: مقدِّمة، وتعديلات.

= خالد كبير علال كتاب بعنوان: (جنايات أرسطو في حق العقل والعلم).

(١) المدرسة المشائية: هي مدرسة فلسفية أسسها أرسطو وحمل لواءها تلامذته وأنصاره. والمشائية كلمة تعني يطوف، وذلك إشارة إلى الممشى الظليل أو الرواق الذي كان أرسطو يلقي محاضراته فيه، أو إلى طريقته في التدريس وهو يطوف بالرواق.

(٢) أفلاطون هو أرسطوكليس بن أرسطون، فيلسوف يوناني كلاسيكي، رياضياتي، ويعتبر مؤسس لأكاديمية أثينا التي هي أول معهد للتعليم العالي في العالم الغربي، وضع أفلاطون الأسس الأولى للفلسفة الغربية والعلوم.، كان تلميذاً لسقراط، وتأثر بأفكاره كما تأثر بإعدامه الظالم. (عاش ٤٢٧ ق. م - ٣٤٧ ق. م).

(٣) الرواقية هي مذهب فلسفي هِلِنِسْتِي أنشأه الفيلسوف اليوناني زينون السيشومي في أثينا ب بدايات القرن الثالث قبل الميلاد.

(٤) (الإشارات والتنبيهات)، هو كتاب في المنطق والحكمة للشيخ الرئيس أبي علي بن سينا (متأني ترجمته)، شرحه الإمام الرّازي، وكان شرحاً أشبه بالجرح، ونصير الدين الطوسي وأشار إلى أجوبة بعض ما اعترض به الفاضل المذكور كما أشار في مقدمة شرح الاشارات والتنبيهات.



[مطلب: تقسيم العلم إلى التصديق والتصور]

المقدمة: حصول النسبة أو سلبها في الذهن تامة محتملة للصديق والكذب؛ تصديق، هذا هو التصديق؛ وذلك لأنهم قسموا العلم على التصور والتصديق، وعرفوا التصور: بحصول صورة الشيء في الذهن، فيجب أن يكون العلم حصولاً أعم، وكل واحد من التصور والتصديق حصولاً أخص؛ فحصول النسبة الكائنة في القضية تصديق، وحصول ما سواه تصور، فما قيل: أن التصديق عندهم هو الحكم وإيقاع النسبة إن أريد^(١) به مفهوم يصدق عليه محصول المذكور فصحيح، وعبارتها أدل على المراد، وإن أريد مفهوم آخر فباطل.

وقوله: (تامة)، حال، وإنما أوردته على طريق الحال لا على طريق الصفة للنسبة؛ لأن التامة وهي: النسبة الخبرية وقد تحصل في الذهن ولا تكون حينئذ تامة، كما إذا تصور النسبة الخبرية فهذا لا يكون من باب التصديق.

وهي: نسبة الحمل مواطاة أي بهو هو، أو الشرط أو سلبها، بحيث يصح السكوت على كل، إنما قسم النسبة المذكورة ليعلم أنواع التصديق، فإنه يتنوع بتنوع النسبة التي يكون التصديق تصديقاً باعتبارها، وأراد بالنسبة الشرطية النسبة الكائنة في القضية الشرطية، وإنما انحصرت في هاتين الصورتين؛ لأن المنسوب إليه في القضية إن انحل إلى قضية فشرطية، وإلى غيرها فحمليّة.

وإنما قال: (بحيث يصح السكوت على كل)، احترازاً عن الموصوف والصفة، فإن النسبة بهو هو حاصلة بينهما بلا صحة السكوت، وعن الشرطية وقعت جزء قضية، فإن حصول النسبة الشرطية حال كونها جزء قضية لا يكون تصديقاً، وحصول غيرها الذي ليست جزءه^(٢) تصور، أي حصول غير النسبة المذكورة.

ثم وصف الغير بقوله: (الذي ليست النسبة المذكورة جزءاً له)، لأنه لو لم يُقيد بما ذكر كان حصول مجموع القضية لا من حيث تصور مفهومه من باب التصور ضرورة كون

(١) أ: إيراد.

(٢) ب، ج: جزء.



مجموع القضية غير النسبة المذكورة، لكن حصول مجموع القضية لا بالحيثية المذكورة ليس بتصور عند أحد، بل هو عند المتأخرين تصديق، وعند المتقدمين لا تصور ولا تصديق، فما ذكر صاحب «القسطاس»^(١) (أن الحاصل إن كان غير وقوع النسبة الإيجابية، ولا وقوعها فحصوله تصور، وإن كان أحدهما فتصديق)، يرد عليه ما ذكرنا^(٢) حيث أطلق الغير، وأيضاً يرد عليه أن حصول وقوع النسبة إذا كان على وجه تصوري لا يكون تصديقاً.

واعلم أنه إنما قدم تعريف التصديق على تعريف التصور؛ لأنه عرّف التصديق بحصول النسبة المذكورة، والتصور بحصول غيرها، فغير الشيء من حيث هو غيره لا يعرف إلا بعد معرفة ذلك الشيء، فالحصول المضاف إلى الغير متأخر عن الحصول المضاف إلى ذلك الشيء.

وهو إما غير نسبة أو نسبة كالنسبة الخبرية غير تامة، وكالنسبة الإنشائية والإضافية^(٣) والوصفية ثبوتية أو سلبية، ضمير (وهو)، يرجع إلى (غيرها)، قسم الغير ليعلم منه أنواع التصور، فغير النسبة المذكورة إما أن تكون غير النسبة أي لا يصدق عليه النسبة أصلاً كتصور زيد، فإن زيدا ليس من جزئيات النسبة، وإما أن يصدق عليه النسبة، وتكون النسبة محتملة للصدق والكذب، لكن لا تكون حينئذ تامة كتصور النسبة الخبرية، أو تكون نسبة لا يحتمل الصدق والكذب، سواء كانت تامة حينئذ كحصول النسبة الإنشائية، إذ لم تكن كالإضافة، نحو: (غلام زيد)، فإن حصول هذه النسبة في الذهن يتصور سواء أوقع الإضافة أو تصورها.

(١) (قسطاس الميزان) في المنطق وشرحه أيضاً ل: محمد بن أشرف الحسيني السمرقندي الحنفي، شمس الدين الحكيم كان حياً سنة (٦٩٠هـ)، عالم في الرياضيات والهندسة والعلوم العقلية، أثرت أعماله في الكثير من علماء المسلمين وعلماء الغرب في القرن السابع والثامن الهجري، من كتبه أيضاً: (الصّحائف) في الكلام، وشرحه: (المعارف)، و (آداب البحث)، و (آداب الفاضل) و (أشكال التأسيس) في الهندسة، و (مفتاح النظر) شرح (المقدمة) في الجدل لبرهان الدين النسفي، و (المنية والأمل في علم الجدل)، وغيرها. ينظر: الأعلام (٣٩/٦)، وهدية العارفين (١٠٦/٢).

(٢) أ: ذكره.

(٣) ساقطة من: أ.



والوصفية ثبوتية أو سلبية، نحو ما هو إنسان وما ليس بإنسان، فإن حصولها تصوّر أوقعها أو تصوّر ها.

[مطلب مهم: تحقيق في بيان معنى احتمال الصدق والكذب وبيان النسبة بينه وبين النامية] ثم اعلم أن احتمال النسبة الصدق والكذب إما أن يكون أخصّ مطلقاً من كونها تامة، فالنسبة الوصفية الوضعية لما لم تكن تامة لا تكون محتملة للصدق والكذب؛ إذ نفي الأعمّ يوجب نفي الأخصّ، فالنسبة التي لا تحتل الصدق والكذب ولا تكون تامة يكون لها ثلاثة أمثلة: تصوّر النسبة الإنشائية، وحصول النسبة الإضافية، وحصول النسبة الوصفية. وإما أن يكون أخصّ من وجه بأن يُراد بالتصدق مطابقة ما هو الواقع فلا يختصّ بالقضية، بل يقع في المركب التقيدي أيضاً، فعلى هذا يكون النسبة الوصفية نظير نسبة تحتل الصدق والكذب، ولا تكون تامة.

وحصول غيرها الذي هي جزؤه كمجموع القضية لا هذا ولا ذاك بل مركّب منهما، أي ليس تصوّراً ولا تصديقاً، بل مركّب من التّصوّر والتصديق، ولا يقدح في حصر العلم فيهما؛ لأنّ العلم الواحد منحصر. هذا جواب إشكال وهو أن قوله: (وحصول غيرها الذي هو جزؤه)، أثبت الوساطة بين التّصوّر والتصديق، وهذا قادح في انحصار العلم في التّصوّر والتصديق، فأجاب: بأن هذا غير قادح؛ لأنّ العلم الواحد منحصر في التّصوّر والتصديق، أمّا العلمان أو أكثر فلا، أما عند المتقدمين فكمجموع القضية، وأمّا عند المتأخرين فكما إذا حصل في الذّهن أن الإنسان كاتب مع تصوّر الفرس، فالمجموع ليس تصوّراً ولا تصديقاً.

[الردّ على من قسّم العلم إلى الإدراك الساذج وإلى مع مع الحكم فقط]

ولا يقال: أن الإدراك الساذج^(١) تصوّر ومع الحكم تصديق؛ لأنّ الساذج إن كان المطلق

(١) الساذج: الخالص غير المشوب وغير المنقوش وهي ساذجة يُقال حجة ساذجة غير بالغة (مُعرب =



فالعلم قُسمَ على نفسه وغيره، وإن كان المقيّد بعدم الحكم بالتصديق إمّا مقيّد بالحكم فلا يكون شرطاً أو شرطاً وهو أحدهما، أو مجموع الإدراك مع النسبة أو مع العلم بها مع الهيئة الاجتماعية، كان المركّب من العلم وغيره علماً، أو لا معها فقسم على بعض جزئياته، وهذا في المقيّد بعدم الاعتبار، لما اختار في التّصور والتصديق رأي المتقدّمين، أراد تزييف^(١) ما ذهب إليه المتأخرون، فإنّهم قالوا: الإدراك السّاذج تصوّر، ومع الحكم تصديق، فنقول: إن أريد بالسّاذج المطلق يلزم قسمة العلم على نفسه وغيره؛ لأن الإدراك المطلق هو العلم، وإن أريد بالسّاذج المقيّد بعدم الحكم فقولهم: ومع الحكم تصديق، إمّا أن يُراد الإدراك المقيّد بالحكم تصديق، أو يُراد أن مجموع الإدراك والحكم تصديق، والفرق ظاهر بين المقيّد والمجموع، فإن الواحد المقيّد بأنّ معه واحد آخر لا محالة، فأما مجموع هذا الواحد وذلك الواحد لا يكون واحداً بل اثنين، فهنا إن أريد بالتصديق الإدراك المقيّد بالحكم لا يكون التصوّر شرطاً له ولا شرطاً؛ لأن إدراك الشيء إذا كان مقيداً بالحكم لا يكون حينئذٍ مقيّداً بعدم الحكم، فلم يوجد إدراك الشيء مقيّداً بعدم الحكم مع إدراكه مقيّداً بالحكم، فلا يكون التصديق بالشيء محتاجاً إلى تصور ذلك الشيء لامتناع الاجتماع بينهما، فلا يكون شرطاً له ولا شرطاً، لكنه إمّا شرط كما هو عند المتأخّرين، أو شرطاً كما هو عند المتقدمين، وإن أريد بالتصديق مجموع الإدراك والحكم فلا يخلوا ما أن يُراد بالحكم النسبة، فيكون التصديق مجموع الإدراك مع النسبة والتصديق علم، فيكون المركّب من العلم وغيره علماً ضرورة أن النسبة غير العلم؛ لأن العلم من مقولة الكيف، والنسبة من مقولة الإضافة، وإن أريد بالحكم العلم بالنسبة فيكون التصديق حينئذٍ مجموع الإدراكات، فلا يخلو^(٢) ما إن كان مجموع الإدراكات مع الهيئة الاجتماعية تصديقاً، ولا شك أن الهيئة ليست علماً، فيلزم الفساد المذكور وهو: أن يكون المركّب من العلم وغيره علماً، أو لا مع الهيئة الاجتماعية، فالتصديق حينئذٍ ثلاثة علوم بلا هيئة اجتماعية، فتكون القسمة على

= فارسيته بمعنة: ساده). المعجم الوسيط (١/٤٢٤).

(١) زيف رأي فلان أو قوله: أظهر باطله وفنده. ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة (٢/١٠١٦).

(٢) ج: يخفى.



بعض أفرادِهِ من جزئِيَّاتِهِ، فلا تكونُ القسمة حاضرةً.

[الرّد على من قال: أنّ المراد بالسّاذج هو المقيّد لعدم اعتبار الحكم لا لعدم الحكم]
وقال بعض الأفاضل: يعني بالساذج المقيّد بعدم اعتبار الحكم^(١)، فنقول: إنّ أريدَ به المطلق بعينه فكما مرّ، وإن أريدَ أخصّ من هذا فإن أريد بالتصديق المجموع فباطل لما مرّ، وإن أريدَ المقيّد لا يكون التصور شرطاً ولا شرطاً له؛ لأنّه إمّا أن يُراد به المقيّد بالحكم، فحيثُ لا يكون مفتقراً إلى الإدراك المقيّد بعدم اعتبار الحكم؛ لأنّ المقيّد بالحكم قد يكون مقيّداً باعتبار الحكم، فلا يكون محتاجاً إلى المقيّد بعدم اعتبار الحكم، فلا يكون المقيّد لعدم اعتبار الحكم شرطاً ولا شرطاً للمقيّد بالحكم، وإمّا أن يُراد به المقيّد باعتبار الحكم، فالمقيّد بعدم الاعتبار لا يكون شرطاً ولا شرطاً للمقيّد بالاعتبار، فإنه إذا قيل: الإنسان كاتبٌ، ويكون إدراك الإنسان بشرط أن يكون الحكم معتبراً تصديقاً لا يحتاج هذا الإدراك إلى إدراك إنسانٍ بشرط لا يكون الحكم معتبراً، بل يحتاج إلى مطلق إدراك الإنسان.

[الرّد على من قال: أنّ التّصوّر مشترك بين المطلق والمقيّد]

ولا يقال: التّصوّر مشترك بين المطلق والمقيّد فالتقسيمُ هذا واحدهما ذلك لقسمتهم العلم عليهما وكلاًّ منهما على الضّروريّ والنظريّ، وقولهم: يتقدّم نظريّ التّصوّر على صاحبه طبعاً، فما احتاج إليه التصديق قسيمه.

واعلم أن بعض الشارحين قالوا: التّصوّر مشترك بين مطلق الإدراك وبين الإدراك المقيّد بعدم الحكم، فإذا قُسم العلم على التّصوّر والتصديق أُريدَ بالتّصوّر الإدراك المقيّد

(١) صرح الإمام والكاتب: بأن هذا هو المراد بالتصور الساذج والتصور فقط، و حاصل التقسيم أن العلم إما أن يعتبر فيه الحكم وهو التصديق، أو لا وهو التصور. ينظر: شرح المقاصد للفتازاني (١/١٩٩).



بعدم الحكم، وما قيل: أنَّ التصديق محتاجٌ إلى التصور أريدَ بالتصور مطلقُ الإدراك، فنختارُ من الأقسام أنَّ المرادَ بالساذجِ الإدراكُ المقيّدُ بعدم الحكم، والمرادُ بالتصديقِ الإدراكُ المقيّدُ بالحكم، وحينئذٍ لا يكونُ التصورُ بهذا المعنى شرطاً ولا شرطاً للتصديق، لكنّه إمّا شرط أو لا شرط؛ لأنَّ التصورَ بهذا المعنى ليس شرطاً ولا شرطاً، بل التصورُ بالمعنى الآخر وهو أنَّ يُرادَ به مطلقُ الإدراكِ شرط أو شرط، فأجاب في المتن عن هذا: بأنه يلزمُ من كلامهم أنَّ الشرطَ أو الشرطَ التصورُ الذي قسيمُ التصديق، لأنَّهم قَسَمُوا العلمَ على التصور والتصديق، ثمَّ قَسَمُوا كلّاً منهما على الضّروريِّ والنّظريِّ، ثمَّ قالوا: النّظريُّ لا يقع صواباً دائماً فاحتجنا إلى قانون يفيدُ اكتسابَ النظريّاتِ من الضّروريّات وهو المنطقُ، فالمراد ههنا من الضّروريّات والنّظريّات الضّروريّات والنّظريّات المذكورة، وهي التي قسم إليها التصورُ المذكورُ والتصديقُ المذكورُ، فصار المنطقُ قانوناً يفيدُ اكتسابَ نظريّاتِ التصور الذي قسيمُ التصديق ونظرياتِ التصديق.

ثمَّ قالوا: إنما قدّمنا الموصولَ إلى التصورِ على الموصولِ إلى التصديق لتقدّمِ التصورِ على التصديق طبعاً، والتقديم بالطبع هو التقديم بالاحتياج، فهذا الكلامُ صريحٌ في أنَّ نظرياتِ التصور الذي هو قسيمُ التصديق مقدّمٌ على نظرياتِ التصديق طبعاً، فلهذا قدّمنا ما يوصلُ إليها وضعاً إذ لو لا ذلك، بل يكون المقدّم طبعاً هو التصور بمعنى مطلق الإدراك لا يكون تقدّمه عليه علّةً لتقدم الموصول إلى نظرياتِ التصور الذي هو قسيمُ التصديق، فعلم أنهم قالوا باحتياج بعض التصديقات إلى بعضِ التصورات التي هي قسيمُ التصديق، ولو كان التصورُ القسيمُ هو الإدراكُ المقيّدُ بعدم الحكم، والتصديقُ هو الإدراكُ المقيّدُ بالحكم لَمَا كان شيءٌ من التصديقات محتاجاً إلى شيءٍ من التصور الذي هو قسيمه؛ لامتناع الاجتماع بينهما.

* * *

[بيان الصادق والكاذب من التصور والتصديق]

ثمَّ مطابقُ كلّ منهما لِمَا عليه الشيءُ بالنظر إلى الموجود في الأعيان صادق، أي إذا كان الشيءُ كذا أو ليس كذا فيها وجوباً أو إمكاناً بحصل في الذهن أنّه كذا وليس كذا فيها.



اعلم أنه لما عرّف التّصوّر والتصديق، أراد أن يعرّف الصادق منها؛ فغير الصادق بالمطابق لما عليه الشيء بالنظر إلى أعيان الموجودات، فإن الأمور بالنظر إلى أعيان الموجودات، أمّا على حالة الوجود أو العدم، فإن كان التّصوّر والتصديق مطابقاً للحالة التي يكون الشيء عليها وهي حالة الوجود والعدم، كان التّصوّر والتصديق صادقين، فالمنظور إليه في المطابقة أعيان الموجودات بأن ينظر إليها، فإن كان الشيء كذا في الأعيان يحصل في الذهن أنه كذا حصولاً تصورياً كالمركب التقيدي، أو حصولاً تصديقياً كالقضيّة، وإن لم يكن الشيء كذا فيها يحصل في الذهن أنه ليس كذا فيها حصولاً تصورياً أو تصديقياً بالمعنى الذي ذكرنا، وإنما قال: وجوباً أو إمكاناً ليشمل المواد الثلاثة، فالواجب موجودٌ فيها وجوباً، والممتنع ليس موجوداً وجوباً، والممكن موجوداً مكاناً ومعدوماً إمكاناً.



[مطلب مهم في بيان معنى وجود النسبة في الأعيان وعدمها فيها]

لا بمعنى أن النسبة تحصل فيه كما هي فيها، بل في الإيجاب بمعنى أنه حصل فيها ما ينشأ عنه النسبة فيه، ولو بوسائط كالمعقولات الثانية وما بعدها، وفي السلب بمعنى أنه لم يحصل فيها ما ينشأ عند نقيضه.

إنما قال هذا لئلا يتوهم أن المراد هو أن تكون النسبة موجودة في الذهن على وفق وجودها في الأعيان، فإن النسبة لا وجود لها إلا في الذهن، بل المراد في النسبة الإيجابية أن يحصل في الأعيان شيء ينشأ عنه النسبة في الذهن، فالمراد بالنسبة السلبية أن لا يكون نقيضها ناشئاً عما في الأعيان، فإن قولنا: (اجتماع النقيضين ليس بموجود) لا يراد منه أن هذه النسبة ناشئة عن شيء موجود في الأعيان؛ لأن اجتماع النقيضين ليس شيئاً موجوداً، ولا يمكن أن يقال: إن عدمه موجود، فإن العدم يمتنع أن يكون موجوداً، بل المراد أن نقيضه وهو النسبة الثبوتية في قولنا: (اجتماع النقيضين موجود) لا يكون ناشئاً عما في الأعيان، وصدق السالبة بأن لا تكون النسبة الإيجابية ناشئة عن الموجود في الأعيان، ثم كون النسبة ناشئة عن الموجود في الأعيان قد تكون بلا واسطة، كما في: (زيد كاتب)، في نسبة كاتب



إلى زيد بهو هو ناشئة عن الموجود في الأعيان، فإنَّ كلَّ واحد من زيد والكاتب موجود في الأعيان، والكاتب في الأعيان عينُ زيد لا غيرَه فيها، فالنسبة الحملية تنشأ من هذا بلا واسطة. وإذا قلنا: (الإنسان كلي) فنسبة الكلِّي إلى الإنسان ناشئة عن الموجود في الأعيان لكن بواسطة؛ وذلك لأنَّ الكلِّي ليس بموجود في الأعيان؛ لأنَّ كلَّ موجود في الأعيان يكون جزئياً، لكن لما كان زيد وعمرؤ وبكر في الخارج إنساناً انتزع العقل مفهوم الكلِّي، فحكم أنَّ الإنسان كلي، فهذا الحكم ناشئ عن الموجودات الخارجية لكن بالواسطة؛ لأنَّ الكلِّي ليس بموجود في الخارج، بل في الذهن بواسطة انتزاعه عن الموجودات الخارجية.

* * *

[التنبيه على المقولات الأولى والثانية والثالثة]

فالمعقولات الأولى هي الحقائق الموجودة في الخارج كالإنسان مثلاً، ثمَّ الأمور الناشئة في الذهن بسبب واسطة تعقل معقولات الأولى إذا صارت معقولة فهي تكون معقولات ثانية.

* * *

[الفرق بين تصوّر الشيء في الذهن وبين تعقله أولاً وثانياً وثالثاً]

فإذا حصل في الذهن أن الإنسان كاتب فالإنسان معقول أول، وكذا الكاتب، وأمّا صورة الإنسان وصورة الكاتب ونسبة الكاتب إلى الإنسان فجميع ذلك حاصلة في الذهن، لكن ليست معقولة حينئذ؛ لأنَّ المعقول هو الذي حصل صورته في الذهن؛ لا ما حصل في الذهن. ثمَّ إذا تعلقت تلك الصورة والنسبة صارت حينئذ معقولة ثانية، ثمَّ إذا قلت: نسبة الكاتب إلى الإنسان نسبة خبرية فالأمر المحمول على المعقول الثاني إذا تعقلته صار معقولاً ثالثاً، وهكذا، فالتصورات والتصديقات المذكورة صادقة لكونها ناشئة عن الموجودات الخارجية بلا واسطة، فالقضية الصادقة^(١) والتي أحد طرفيها أو كلاهما من المعقولات الثانية

(١) ساقطة من: أ.



أو ما بعدها، فنسبناها ناشئة عن الموجودات الخارجية بواسطة واحدة أو أكثر.



[التنبية على أنَّ الموجود في الأعيان أعمُّ من الموجود في خارج الذهن]

والحاصل فيه مطابقاً أو لا موجود فيها من حيث أنَّه عَرَض قائم بالموجود فيها لا مستقلاً، ثمَّ الحصول الثاني الدالُّ على الحصول الأول مطابق، وإن لم يكن الأول كذا، لمَّا عَرَفَ الصادق بالمطابق بالمعنى المذكور أراد أن يبيِّن أنَّ الموجود في الأعيان أعمُّ من الموجود خارج الذهن والحاصل في الذهن، فالحاصل في الذهن وهو الصورة الذهنية موجودة في الأعيان من حيث أنَّه عَرَض قائم بالموجود في الأعيان وهو الذهن، ولا يُراد أنه موجود في الأعيان مستقلاً، بل بتبعية الذهن كما أنَّ الأعراض موجودة في الأعيان بتبعية محالِّها.

ثمَّ الحاصل في الذهن إمَّا نسبة وإمَّا غير نسبة، فالنسبة إن كانت مطابقة فصادقة، وإن كانت غير مطابقة فكاذبة، وأمَّا غير النسبة فلا تكون صادقة ولا كاذبة؛ فالكاذب هو اللامطابق عمَّا من شأنه أن يكون مطابقاً، فإذا حصل في الذهن أمرٌ سواء كان صادقاً أو كاذباً، أو لا يحتمل الصدق والكذب فإنَّه حاصل في الأعيان، ثمَّ إن وجد حصول ثانٍ دالٌّ على الحصول الأول يكون هذا الحصول مطابقاً سواء كان الأول مطابقاً أو لا، كما إذا حصل في الذهن أن الثلاثة فردٌ، ثمَّ حصل في الذهن ثانياً أنَّه حصل في الذهن أن الثلاثة فردٌ، فالحصول الثاني والأول كلاهما صادقان، وإن حصل في الذهن أن الثلاثة زوجٌ ثمَّ حصل ثانياً أنَّه حصل في الذهن أن الثلاثة زوج فالثاني صادق والأول كاذب، وإن حصل في الذهن أمورٌ لا تحتمل الصدق والكذب كالماهيات الكلية وصورة الممتنع والكليات الخمس وتغايرها ونحو ذلك، ثمَّ إذا حصل في الذهن أنَّ هذه الأمور حاصلة في الذهن فهذا صادق مع أنَّ تلك الأمور غير صادقة ولا كاذبة، فهذا التحقيق هو المخلص عن سؤال عظيم تحير فيه العقول وهو أنَّ هذه الأمور لمَّا كانت حاصلة في الذهن وليس لها صورة تُطابق عليها في الخارج كانت كاذبة فلا اعتبار بها.





[الجواب عن سؤال عظيم تحير فيه العقول]

فأجاب المتأخرون بأن الصدق لا ينحصر بالمطابقة في الخارج، بل هو المطابقة لما في نفس الأمر، فهذه الأحكام مطابقة لما في نفس الأمر، وإن لم تكن مطابقة لما في الخارج، ثم يقولون: إنه لا يُراد بالمطابقة مطابقة ما في العقل؛ لأن الكاذب قد يرتسم في الذهن كالصّادق، فحكم العقل لا يصلح للفرقة بين الصّادق والكاذب، فإذا عرفت هذه المعاني علمت أن جوابهم: بأن الاعتبار للمطابقة لما في نفس الأمر لا للمطابقة في الخارج ليس بشيء؛ لأننا لا نعرف أمراً ثالثاً على الأعيان الخارجية وغير العقل يُقاس إليه أحكام العقل فتكون صادقة باعتباره.

بل الجواب الحق أن يقال: لا نُسلم أن تلك الأمور لو لم تكن لها صورة خارج الذهن كانت كاذبة، بل لا تكون صادقة ولا كاذبة، لا أن يقال: تكون صادقة باعتبار مطابقة ما في نفس الأمر، هذا بحث نفيس غاية النفاسة فاحفظه.



[مطلب في بيان المراد من حصول الشيء في الذهن]

ولا يوجب الحصول فيه وجود الممتنع؛ لأن المثال القائم بالذهن غير ممتنع، جواب إشكال وهو أنكم قلتم: أن الحاصل في الذهن موجود في الأعيان، والممتنع حاصل في الذهن، فيكون الممتنع موجوداً في الأعيان، فأجاب: بأن الحاصل في الذهن هو المثال، والمثال القائم بالذهن غير ممتنع، فالمراد من حصول مثال الشيء في العقل أن يحصل في الذهن معنى منسوب إلى ذلك الشيء بكلمة (ذو)؛ وذلك لأن التصور المطابق هو: أن يدرك الشيء بواسطة بعض الأمور المحمولة عليه بهو هو، فمنها ما يحمل عليه بتبعية أمر آخر، ومنها ما يُحمل لا بالتبعية، فهذا ماهية الشيء، وذلك عوارض الماهية، والتصور المطابق أعم من أن يكون بالماهية أو بالعوارض، فالمعنى الذي يحصل في الذهن ليس عين الأمور المحمولة عليه بهو هو، بل منسوب إليها بكلمة (ذو)، فإذا تصوّرنا الإنسان بأنه كاتب فقد حصل معنى الكاتب في الذهن، فالكاتب هو ذو هذا المعنى، ثم الكاتب محمول على الإنسان



بهو هو، فمعنى الكاتب الحاصل في الذهن منسوب إلى الإنسان بـ(ذو) لكن بالواسطة، ففي هذا المثال أدر كنا الكاتب بالماهية، والإنسان بالعوارض.

[المساوقة هي الملازمة المساوية]

وتساوق هذا مطابقة ما في نفس الأمر وهو مدلول قولنا: هذا الأمر كذا، وليس كذا في نفسه. المراد بالمساوقة: الملازمة المساوية.

وقوله: (هذا) إشارة إلى ما ذكر من المطابقة للأعيان؛ فإنها مساوية في الصدق لمطابقة ما في نفس الأمر، أي كلما صدق في هذا المعنى صدق ذلك وبالعكس؛ لأن مطابقة ما في نفس الأمر أعم من المطابقة للأعيان، كما توهم البعض فإنهم قالوا: إننا نعلم صدق بعض الأحكام مع أن المحكوم عليه أو المحكوم به أو كلاهما لا يكون موجوداً في الأعيان، فلا يكون الحكم مطابقاً للموجود في الأعيان، فالمعتبر أن يكون مطابقاً لما في نفس الأمر، ثم فسروا نفس الأمر: بما لا طائل تحته إما لخفائه أو عدم ثوبته، كما يفسر بالعقل الفعّال ونحوه، فإننا إذا قلنا: هذه القضية صادقة لأنها مطابقة لما في نفس الأمر، لا يراد أنها مطابقة لما في العقل الفعّال؛ إذ لا شعور بذلك، فالأمر الذي يُقاس إليه أحكام العقل ويميّز بين الصحيح والفاقد بالنظر إليه ليس إلا أعيان الموجودات، ثم لما كان الموجود في الأعيان أعم من الخارجي والذهني، والمطابقة أعم من أن يكون بلا واسطة كما ذكرها شملت الأمور التي توهموا أنها غير موجودة في الأعيان، فصار نفس الأمر عبارة عن مفهوم هذا القول، وهو أن هذا الأمر كذا في نفسه أو ليس كذا في نفسه، ثم كونه كذا في نفسه لا يخلو عما ذكرنا.

والعقل أي موافقة مقتضاه، وهو راجع إلى ما ذكر فلا يرد بأن الكاذب حاصل فيه.

فقوله: (والعقل) بالجر عطف على قوله: (ما في نفس الأمر)؛ أي يساوق^(١) هذا مطابقة العقل، أي موافقة ما يقتضي العقل، وهي راجعة إلى ما ذكر من مطابقة ما في الأعيان، فإن

(١) ج: تساوت.



الحكم إذا كان مطابقاً للموجود في الأعيان كان موافقاً بما يقتضيه العقل، فهذا فرع ما ذكر من مطابقة أعيان الموجودات.

ثم اعلم أن بعض الأفاضل ردّوا تفسير الصادق بمطابقة العقل؛ لأن الكاذب قد يحصل في العقل كالصادق، كما إذا تصوّر العقل الإنسان واجباً، فإذا قلنا: الإنسان واجب كان هذا الحكم صادقاً؛ لأن صورته حاصلة في العقل. فأقول: لمّا كان المراد بمطابقة العقل موافقة مقتضاه لا ما توهموه لا يردّ تفسير الصادق بمطابقة العقل بأن الكاذب حاصل في العقل.

والموجود خارجاً إن عني به ما وجد خارج الذهن مستقلاً فأخصّ ممّا ذكر، وإن لم يُقَيّد بالمستقلّ فمساوٍ. اعلم أن الموجود خارجاً إن أُريد به ما وجد خارج الذهن مستقلاً يكون أخصّ ممّا ذكر، فلا يصحّ تفسير الصدق بمطابقة الموجود خارجاً؛ إذ لا يشمل الحكم على الكلّيات والمعقولات الثانية، وإن يُقَيّد بالمستقلّ يكون مساوياً للموجود في الأعيان، ويشمل الحكم على المعقولات الثانية وما بعدها، فيصحّ تفسير الصدق بالمطابقة بالنسبة إلى الموجود خارجاً.

ثمّ الحاصل فيه وهو معروض الحصول يطابق بلا اعتبار هذا العارض، فإذا حصل فيه الكلّي والمجهول لا يضرّه عروض الجزئية والمعلومية. لما عُلِمَ أن الحاصل في الذهن إذا كان مطابقاً كما مرّ تفسيره كان صادقاً، فالمطابق هو الحاصل في الذهن، والحاصل في الذهن هو عروض الحصول في الذهن، وهذا الحصول عارض لذلك أي المعروض فالمطابق هو المعروض، ولا اعتبار لهذا العارض في كون المعروض مطابقاً، فإذا تصوّرنا الكلّي والمجهول المطلق تصوّراً مطابقاً، فلا شك أن الكلّي صار شخصياً بسبب وجوده في الذهن، والمجهول المطلق صار معلوماً، لكن هذه الشخصية والمعلومية العارضان لا يُخرجان المعروض عن الكلّيّة والمجهوليّة؛ لأن الكلّي هو ذلك الحاصل في الذهن من غير أن يكون الحصول مأخوذاً في ذلك الحاصل، وكذا المجهول المطلق إذا تصور كان هذا التصوّر غير مأخوذ في ذلك التصوّر.

فإذا قلنا: المجهول مطلقاً يمتنع الحكم عليه، فامتناع الحكم مجهول على المعروض،



وعروض المعلومية لا يُتافي هذا الجهل؛ لأنَّ المعروض قد حصل في الذهن على ما هو عليه وهو المجهول مطلقاً، والعارض لم يؤخذ في المعروض، فلا يلزم التناقض.

ومنى فُسِّر الصدق والكذب بالمطابقة وعدمها عمّا من شأنه أن يطابق يراد أن في التصور والتصديق؛ لأنَّ في النسبة غير التامة قد يطابق وقد لا كالتامة.

اعلم أن الصدق لمّا فُسِّر بالمطابقة المذكورة، والكذب بعدم المطابقة عمّا من شأنه أن يكون مطابقاً؛ إذ بينهما مقابلة العدم والمملكة، يَرُدُّ أن في التصور والتصديق، أمّا في التصديق فظاهر، وأمّا في التصور فقد مرَّ أن التصور قد يكون بلا نسبة أصلاً، فهو لا يحتمل الصدق والكذب، وقد يكون مع نسبة فهذا التصور يحتمل الصدق والكذب، فإذا قيل: (يا زيد الفرس) فهذه الجملة الإنشائية مشتملة على تصور كاذب، وإذا قيل: (يا زيد الإنسان) فمشتملة على تصور صادق، فإن قلت: قد طابق العقلاء على أن احتمال الصدق والكذب من خواص الخير، وأنت قد جعلت غير الخير محتملاً للصدق والكذب. قلت: إذا ورد عليهم قولنا: (يا زيد الفرس) يُجيبون أن هذا القول إنما يكون كاذباً باعتبار أنه متضمن للخبر، كأنه قيل: (زيد فرس) فيصح أن يقال: إنه يحتمل الصدق والكذب، وإذا كان باعتبار تضمّنه الخبر مع أن ما ذكرنا بطريق الحقيقة، وما ذكرنا يحتاج إلى التأويل، وهذا بناء على تدقيق وهو أن التصور الذي فيه نسبة كالمركب التقيدى لا فرق بينه وبين التصديق، إلا في أنه إن عبّر بالكلام التام يسمّى تصديقاً، وإن عبّر بغير تام يسمّى تصوراً، فإن كانت النسبة في الذهن ناشئة عمّا في الأعيان كانت صادقة، وإلا كانت كاذبة سواء عبّرت بكلام تام أو غير تام. ثم العلم إن فُسِّر بالحصول الصادق لا يشمل تصوراً بلا نسبة، وإن فُسِّر بحصول لا يكون كاذباً يشمل الاختصاص الصدق والكذب بالنسبة.

لمّا فرغ من تحقيق التصور والتصديق والصدق والكذب، أراد أن يفسّر العلم فقال: إن فُسِّر العلم بحصول الشيء في الذهن حصولاً صادقاً لا يشمل تصوراً بلا نسبة لعدم صدقه؛ لأن الصدق مختص بالنسبة، وإن فُسِّر بحصول الشيء في الذهن حصولاً غير كاذب يشمل تصوراً بلا نسبة لعدم كذبه، فإن الكذب مختص بالنسبة، فعلم أن العلم أعم من كل



من التصوُّر والتصديق من وجه، وذا كافٍ لصحَّة القسم؛ إذ هي على الصحَّة وهي أخصُّ؛ أي لَمَّا ذكر أنَّ التصوُّر قد يكون علماً وقد لا يكون، كالتصوُّر الكاذب، والعلم قد لا يكون تصوُّراً كالتصديق، وأيضاً التصديق قد يكون علماً وقد لا يكون كالتصديق الكاذب بل تصوُّراً، كان العلم أعمَّ من وجه من التصوُّر، وكذا من التصديق.

ثمَّ يردُّ على هذا إشكال وهو أنَّ العلم منقسمٌ على التصوُّر والتصديق، والتَّصديق منقسمٌ على الصَّادق والكاذب، فيلزم قسمة العلم على الصَّادق والكاذب، فيلزم قسمة العلم على الجهل المركَّب فأجاب: بأنَّ العلم أعمُّ من وجه من كلِّ واحد من التصوُّر والتصديق، وهذا كافٍ لصحة القسمة كقولنا: الإنسان منقسمٌ على الأبيض والأبيض، ثمَّ الأبيض منقسمٌ على الثلج وغيره، ولا يلزم من هذا أنَّ الإنسان منقسمٌ على الثلج وغيره، ولأنَّ سلَّماً أنَّ القسمة تقتضي كونَ القسم أخصَّ مطلقاً من المقسم فهذا المعنى حاصل في قسمة العلم على التصوُّر والتصديق؛ لأنَّ القسمة في الحقيقة على حصَّة العلم في التصوُّر والتصديق وهي العلم التصوريُّ والتصديقيُّ، والحصَّة أخصَّ مطلقاً.

لا ما توهم أنَّ كلاً أخصَّ منه بأن لا يشترط في العلم المطابقة؛ إذ المنطق لأجلها، ونظرُ المنطقيِّ إليها، فما هو إلا تجديد اصطلاح ضائعٍ مضيعٍ لتقسيم صدر به الكتب.

اعلم أنَّ صاحب «القسطاس» أجاب عن الإشكال المذكور: بأنَّ كلاً من التصوُّر والتصديق أخصُّ مطلقاً من العلم، فإنَّه لم يشترط في العلم المطابقة، وجعل الجهل المركَّب قسماً من العلم، وهذا تجديد اصطلاح ضائعٍ لا فائدة فيه؛ إذ الإشكال المذكور مدفوعٌ من غير احتياج إلى الاصطلاح، وأيضاً هذا التقسيم أي تقسيم العلم على التصوُّر والتصديق الذي صدر به الكتب لبيان ماهية المنطق والحاجة إليه دالٌّ على أنَّ المراد بالعلم هو المطابق؛ لأنَّهم قالوا: أنَّ كمال النفس الإنسانية في قوتها العلمية والعملية موقوفٌ على العلم، وهو إمَّا تصوُّرٌ وإمَّا تصديقٌ، وكلُّ إمَّا بديهيٍّ وإمَّا نظريٍّ، والكمال المذكور متوقف على النظريات، والإنسان في مبدأ الفطرة خالٍ عن العلوم، ثمَّ يحصل له البديهيات بسبب الانتزاع عن المحسوسات، ثمَّ يحصلُ النظريات من ترتيب تلك البديهيات، والترتيب قد



يقع خطأ فيحتاج إلى قانون عاصم عن الخطأ وهو المنطق، فهذه المقدمات تدل على أن المراد بالعلم المذكور هو المطابق؛ إذ الكمال متوقف عليه، والمنطق آلة موصلة إليه، ثم السبب^(١) الداعي له إلى تجديد هذا الاصطلاح ليس إلا أن في المنطق لا يبحث عن المراد، بل البحث فيه عن الصورة سواء كانت المادة صادقة أو لا.

فأقول: المنطق: قانون يفيد معرفة ترتيب الضروريات على وجه تكون موصلة إلى النظريات، ثم الضروريات لا تكون إلا صادقة لكن صدقها لا يستفاد من المنطق.

ثم إذا كانت المواد صادقة والترتيب يقع على الوجه الصواب بالمنطق، فالنتيجة لا تكون إلا صادقة من هذا المعنى، وهو أن المراد وهي الضروريات لا تستفاد من المنطق، لا يدل على أن المنطق وُضع لأجل تحصيل العلم أعم من أن يكون صادقاً أو كاذباً، ولا على أن يُصطلح على أن العلم أعم من الصادق والكاذب والقياس المركب من مقدمات كاذبة وإن كانت متتجة، لكن إنما يبحث عنه ليكون وسيلة إلى الصادق بأن يُستعان به في قياس الخلف، فعلم أن الاصطلاح على أن العلم شامل للكاذب أي الجهل المركب اصطلاح ضائع مخالف لقول الأولين والآخرين، ومع ذلك مضيع للتقسيم المذكور الذي صدر به الكتب، لما ذكرنا أن التقسيم يدل على خلاف ما توهم، فلو ثبت ما توهم يكون هذا التقسيم ضائعاً. ثم كل منهما نظري؛ أي ما يحتاج حصوله إلى الترتيب الحاصل في الذهن، وضروري أي علم ليس كذا بديهياً كان حسيّاً أو حدسيّاً.

اعلم أن كلاً من التصور والتصديق إمّا نظري وإمّا ضروري، فالنظري ما يحتاج إلى ترتيب الحاصل في الذهن، وإنما قال: (ما يحتاج)، ليشمل اليقينيّات والظنيّات، وقال في الضروري: (علم ليس كذا) لينحصر باليقينيّات؛ إذ العلم اليقيني: هو الدرك الجازم المطابق. والحدس: سرعة الانتقال من المبادئ إلى المطالب، والحدسيّات علومٌ تحصل من كثرة مشاهدات أمور لا تكون بفعل الإنسان، وبهذا القيد يقع الفرق بينهما وبين التجريبيّات. للعلم الضروريّ بنبوت كلّ كتصور الوجود والملك، وأنّ الكلّ أعظم من جزئه، وزوايا المثلث



يساوي قائمتين. فتصوّر الوجود تصوّرًا ضروريًا، وتصوّر الملك تصوّرًا نظريًا، وأنّ الكلّ أعظم من جزئه تصديقًا ضروريًا، وزوايا المثلث تساوي قائمتين تصديقًا نظريًا.

واعلم أنّ البعض قسّموا العلم على البديهيّ والكسبيّ، والبعض على الفطريّ والفكريّ؛ فالبديهيّ هو العلم الذي يحصل للعقل من غير كسب، وإنّما قلنا: (للعقل) ليخرج المحسوسات، فالذي قسّم العلم عليه وعلى الكسبيّ أراد بالعلم إدراك العقل، ولم يجعل إدراك المحسوسات والوجدانيّات علمًا، وأمّا الذي جعل العلم مطلق الإدراك فقد قسّمه على الإدراك بالحسّ والعقل والمركب منها، ثمّ قسّم إدراك العقل على البديهيّ والكسبيّ والحدسيّات والمجربّات ونحوها تكون كسبيّة ومركّبة من العقليّ والحسيّ، وأمّا الفطريّ فهو الحاصل في مبدأ الفطرة، فإنّ أريد بالعلم إدراك العقل فالفطريّ هو البديهيّ، وإنّ أريد مطلق الإدراك فالفطريّ يشمل البديهيّ والحسيّ والوجدانيّ، وأمّا الحدسيّات والمجربّات ونحوها ليست من الفطريّات فيكون من قسيمها إن لم يعرف قسمها بما يخرجها، على أنّهم فعلوا ذلك إذ جعلوا في أواخر المنطق اليقينيّات على أقسام المتواترات والمجربّات والحدسيّات والنظريّات، ونحن قسّمنا التصوّر والتصديق على الضروريّ والنظريّ، وعرفنا النظريّ: بما يحتاجُ حصوله إلى ترتيب الحاصل في الذهن، وجعلنا ما ليس كذا ضروريًا، وجعلنا البرهان على وجود هذه الأقسام أنّ العلم الضروريّ حاصل بثبوت كلّ قسم، فالتقسيم حاصرٌ والبرهان تامٌّ، ومثل هذا لا يمكنُ لهم لأنّهم ذكروا في البرهان أنّ الكلّ لو كان ضروريًا لكان حاصلًا لكلّ واحد، فهذا إنّما يستقيم إذا أريد بالضروريّ البديهيّ، فلا تكون الحدسيّات والحسيّات من البديهيّ ولا من التصوريّ.

وقوله: (زوايا المثلث تساوي قائمتين)، فاعلم أنّه إذا وقع خطٌّ على خط (أ ب) على (ج) (د)، وأحدث زاويتين فإن تساويا فهما قائمتان، وإلاّ فالأصغرُ حادّة والأعظمُ منفرجة. فنقول: الزوايا الثلاث في المثلث تساوي قائمتين، والبرهان على هذا موقوف على مقدمات؛ فأقول: أوّلاً: إذا وقع خطٌّ مستقيمٌ بين خطّين مستقيمين كخط (هـ و) بين (أ ب ج د) وتصير الزوايا الأربع قوائم، وكان (ج ر) مساويًا (أ ر د) ونقسم على نقطي (ح) و (د) عمودين



مخرجين إلى خط (أ ب)، فالمطلوب أن عمود (أ ج) يساوي عمود (ب د)؛ لأننا إن وضعنا سطح (أ ج ه ز) على سطح (ه ر ب د) بحيث يقع زاوية (ا ه د) على زاوية (ب ه د) وزاوية (ح د ه) على زاوية (دره) لكون الكل قوائم فيقع خط (ج ر) على (د ر)، ونقطة (ح) على نقطة (د)؛ لأن خط (ج د) يساوي (د ر)، فيجب أن يقع نقطة (ا) على نقطة (ب)؛ لأن نقطة (ا) واقعة على استقامة خط (ه ب) ضرورة انطباق خط (ا ه) على خط (ه ب)، فإن لم تقع نقطة (ا) على (ب) فإما أن تقع على نقطة قبلها وهي نقطة (ح)، فتصل (ج د) فخط (ا ح) وقع على (ح د)، فزاوية (ج د ر) حادة؛ لأن (ج د) قسم زاوية (ب د ر) القائمة فيلزم انطباق زاوية (ج) القائمة على (ح د ر) الحادة، هذا خلف، وإما أن تقع على نقطة بعد نقطة (ب د ت) نقطة (ط) فزاوية (ط د ذ) منفرجة، فيلزم انطباق (ج) القائمة على هذه المنفرجة، فنقطة (ا) واقعة على نقطة (ب و ح) على (د) فخط (ا ج) يساوي (ب د)، ثم أقول خط (ه ر) يساوي (ا ج)، وإلا فإن كان أصغر منه كان أصغر (م ب د) لكون (ا ج و ب د) متساويتين، فيلزم أن خط (ا ب) المستقيم في نقطة (ا) له بُعد بالنسبة إلى خط (ج د)، فإذا بلغ إلى نقطة (ه) قل بعده، ثم إذا بلغ إلى (ب) زاد بعده فيكون خط (ا ب) المستقيم في جهة واحدة عن جهة (ب) متناقص البعد متزايد البعد بالنسبة إلى خط مستقيم، وهذا محال، وإن كان (ه و) أعظم من (ا ج) كان أعظم من (ب و) فيلزم المحال المذكور، فخط (ا ب ج د) إن أخرجنا في الجهتين إلى غير النهاية لا يمكن تلاقيهما؛ لأنهما إن تلاقيا في جهة (ب) يلزم التلاقي في جهة (ا) لما ذكرنا من الانطباق، وجميع الأعمدة القائمة على (ج د) المخرجة إلى (ا ب) مساوية خط (ه د) فجميعها متساوية، فإذا ثبت هذا فإن وقع خط (ه ز) على الخطين بحيث يكون زاويتا إحدى الجهتين أصغر من القائمتين فالخطان متلاقيان في هذه الجهة، مثلاً إن كان زاويتا (ب ه د ذ ه) أصغر من قائمتين فيخرج من نقطة (ه) خطاً إلى طرف (ب) وهو خط (ه س) بحيث يكون زاويتان (س ه د ذ ه) قائمتين كان خط (ه س) موازياً لخط (ذ د) متساوي الأبعاد في أي نقطة نفرض، وخط (ه ب) واقع بين (ه س د ذ د)، فكلما زاد بعده من نقطة (ه) يصير أبعد من خط (ه س) وأقرب إلى خط (ذ د)، فلا بد أن تلاقي خط (د و) ضرورة أن بعد خط (ه س) من خط (ذ د) في جميع النقاط مساوٍ، وهو بُعد متناهٍ، وكلما زاد



طول (هـ ب) انتقص بُعدُه من (ذ د)، فلا بدَّ أن يتناهى.

ثمَّ إذا ثبتَ هذا فأقول: إذا وقع خطُّ بين خطَّين متوازيين فالتبادلتان متساويتان كزاوية (هـ ذ د) يساوي زاوية (ا هـ ز)؛ لأنَّ زاويتي (ا هـ ز هـ ب) مساويتان لقائمتين وزاويتا (ب هـ و د هـ) أيضاً مساويتان لقائمتين ضرورةً توازي الخطَّين، فهاتان الزاويتان متساويتان للادلين، ويسقطُ المشتركُ وهو (ب هـ ز) بقي (ا هـ د) مساوية لزاوية (هـ ز د) وهو المطلوب، فإذا ثبتَ هذا فإنَّ أخرج خط (ذ هـ) إلى نقطة (ط) فزاوية (ط هـ ب) الخارجة متساوية لزاوية (هـ ذ د)؛ لأنَّها مساوية لزاوية (ا هـ ز) لكونها مقابلة لها، وزاوية (ا هـ ذ) مساوية (هـ ز د) لكونهما متبادلتين، فزاوية (ط هـ ب) يساوي زاوية (هـ ذ د) وهو المطلوب، فإذا ثبتَ هذه المقدمات فزاويا المثلث يساوي قائمتين كمثلث (ا ب ج)، فيخرج (ب ج) إلى نقطة (ز)، ونقيم على نقطة (ج) خطًّا موازيًا لخط (ا ب) وهو خط (ط ج)، فزاوية (ط ج ا) يساوي زاوية (ا ب) لكونهما متبادلتين، وزاوية (ط ح ز) مساوية لزاوية (ب) لكونها خارجةً بالنسبة إلى زاوية (ب) فيجعل زاوية (ا ج ب) مشتركة فمجموعُ زاويا المثلث مساوٍ لمجموع (ا ج ب ا ح ط ح د) وهذا المجموعُ يساوي قائمتين، فزاويا المثلث مساوية لقائمتين وهو المطلوب.



[ذكر المنعِين الذين تفرّد بهما خاطر المصنّف رحمه الله]

ولا يستدلُّ بالطريق المشهور المبنيّ على إبطال الدّور والتسلسل؛ لأنَّ ما نحن بصددِه ولا يفتقر إلى إبطالهما، بل على العكس، أي لا يستدلُّ على أن بعض العلوم ضروري والبعض النظري، بأنَّ الكلَّ لو كان ضروريًا لما جهلنا شيئًا، ولو كان الكلُّ نظريًا لدار أو تسلسل؛ لأنه إن احتاج حصول كلِّ علمٍ إلى ترتيب الحاصل في الدّهن، فمعرفة (ا) يحتاج إلى ترتيب (ب) مثلاً ثمَّ حصول (ب) إن احتاج إلى ترتيب (ا) يلزم الدّور إن احتاج إلى ترتيب شيء آخر وهلمَّ جرًّا يلزم التسلسل، وكلُّ منهما محالٌّ أمّا الدّور فلاستلزامه تقدّم الشيء على نفسه، وأمّا التسلسل فلاستلزامه إحاطة الدّهن بما لا يتناهى، وكلُّ منهما ممتنع ضرورةً، وإنّما لا يستدلُّ بهذا الطريق لأن هذا البرهان مبنيّ على إبطال الدّور والتسلسل،



ولا شك أن العلم بأن بعض العلوم ضرورة لا يفتقر إلى إبطال الدور والتسلسل، بل إبطال الدور والتسلسل يفتقر إلى العلم بأن بعض العلوم ضروري؛ إذ لو لم يُعلم هذا لا يمكن أن يُعلم^(١) أن الدور والتسلسل ضروري البطلان.

ولأن التصديق البديهي قد لا يحصر طرفاً فلا يجب العلم، هذا منع على قوله: (لو كان الكل ضرورياً لما جهلنا شيئاً)، وذلك لأن العلم قد يكون بديهياً، ومع ذلك لا يكون حاصلًا كالتصديق البديهي، فإنه قد لا يكون حاصلًا لأن حصوله متوقف على حضور المحكوم عليه والمحكوم به معاً في الذهن، فإن لم يكونا حاضرين معاً لا يجب التصديق، وهذان المنعان تفرّد بهما خاطري.

ولما قيل: إن الحسي إن عُدَّ ضرورياً يختار أن الكل ضروري، ولا يُعلم الكل لتوقف البعض على الإحساس، وإن عُدَّ نظرياً يختار أن الكل نظري، وينتهي إلى المحسوس، وأيضاً التمسك بالضروري على تقدير أن الكل نظري باطل، أراد التمسك على إبطال الدور والتسلسل بضرورة العقل، فإن التقدير تقدير أن الكل نظري فلا يقبل التمسك بالضروري على هذا التقدير، وهو أن المنعان أوردهما صاحب «القسطاس»، ونحن لم نتمسك به على ذلك التقدير في نفس الأمر، جواب سؤال مقدر وهو: أنكم تمسكتم أيضاً بالضروري حيث قلتم للضروري بثبوت كل فيكون باطلاً أيضاً، فأجاب بأننا لم نتمسك بالضروري على تقدير منافي له، وهو تقدير كون الكل نظرياً، بل تمسكنا بالضروري في نفس الأمر، فلا يرد علينا منع التقدير.

والجواب: بأن تلك الضروريات إن لم تُعلم على ذلك التقدير انتفى التقدير؛ لاستلزامه خلاف الواقع، لم يقع هذا السؤال لأنه بعينه آتٍ على هذا الجواب.

اعلم أن صاحب «القسطاس» أجاب عن المنع الأخير: بأن تلك الضروريات وهي بطلان الدور والتسلسل معلومة في نفس الأمر، فلا يخلو إما أن تكون معلومة على تقدير كون الكل نظرياً، أو لم تكن فإن كانت معلومة يجوز التمسك بها على ذلك التقدير، وإن



لم تكن معلومة يكون ذلك التقدير منتفياً لاستلزامه خلاف الواقع، وهو كون ما هو معلوم في نفس الأمر غير معلوم على ذلك التقدير، والمطلوب انتفاء ذلك التقدير، وأقول: هذا الجواب لم يدفع السؤال المذكور وهو منع جواز التمسك بالضروري على تقدير أن الكل نظري، وإنما لم يدفع لأن ذلك المنع بعينه آت على هذا الجواب؛ لأن هذا الجواب إن لم يكن ضرورياً أو منتهياً إلى الضروري لا يقبل، وإن كان فيلزم التمسك بالضروري على تقدير أن الكل نظري.



[بيان وجه الاحتياج إلى المنطق]

ثم كمال النفس في قوتها العلمية والعملية بتحصيل النظريات من الضروريات، والخطأ يقع في النظر فيحتاج إلى قانون عاصم وهو المنطق.

اعلم أن للنفس الإنسانية قوتين أحدهما القوة العلمية، والأخرى القوة العملية؛ أي قوة تحريك البدن إلى ما يعلمه أو يظنه خيراً، وعمّا يعلمه أو يظنه شراً، والكمال في كلتا القوتين متوقف على تحصيل النظريات من الضروريات، أمّا في القوة الأولى فظاهر، وأمّا في الثانية فلأن العمل بما يكون العلم به نظرياً متوقف على علم ذلك الشيء بالنظر، والخطأ يقع في النظر لاختلاف العقلاء في العلوم النظرية، فيحتاج إلى قانون عاصم عن الخطأ وهو المنطق.



[في بيان معنى الميزان على اصطلاح أهل الميزان]

والمراد بالقانون: الحكم على أمر كلي منطبق على جزئياته، بحيث يُستفاد منه أحكامها، فالحكم على الأمر الكلي إن لم يصدق على جزئياته كقولنا: (الإنسان نوع) لا يكون قانوناً، وإن صدق على جزئياته لكن لا يكون حكم الجزئيات مستفاداً من ذلك الحكم لا يكون قانوناً أيضاً.





[إيراد المنع على أن النطق عاصم عن الخطأ]

وفيه نظر؛ لأنه عاصم عن الخطأ في الصورة، ولا نسلم أن خطأ العقلاء فيها، بل في المواد، ولا نسلم أن بحثنا في المنطق إجمالاً عاصم.

اعلم أن فيما ذكر من بيان الاحتياج إلى المنطق نظر؛ لأنهم أثبتوا الاحتياج إلى المنطق بأن العقلاء قد اختلفوا في مقتضى أفكارهم، بل الإنسان قد يخالف نفسه في الحالتين، فهذا الخلاف يدل على الغلط في النظر، فلا بد من قانون عاصم، فقال: إن المنطق قانون عاصم عن الخطأ في الصورة، ولا نسلم أن العقلاء قد أخطأوا في الصورة، بل في المادة، فمخالفتهم في مقتضى أفكارهم لا يدل على غلطهم في الصورة بل في القضايا التي هي مواد الأقيسة، والخطأ الذي في المواد لا يدفعه المنطق؛ لأن مباحث المنطق إنما هي في الصورة فقط.

[ذكر الجواب وردّه ثم تأييد أصل السؤال بأمر مطابق لواقع الحال]

ثم ورد على هذا أن في أواخر كتب المنطق قد يبحث عن مواد القضايا، فيكون عاصماً عن الخطأ في المادة أيضاً، وأجاب: بأن البحث عن المواد قد وقع على طريق الإجمال، ولا نسلم أن بحثها إجمالاً عاصم، ولا شك أن الحق هذا؛ لأن العقلاء الذين بالغوا في تعلّم المنطق كأبي علي^(١) والإمام^(٢) وغيرهما قد اختلفوا من مسائل الحكمة أكثر من أن يحصى،

(١) هو الشيخ الرئيس: الحسين بن عبد الله بن سينا، أبو علي، الفيلسوف الرئيس، صاحب التصانيف في الطب والمنطق والطبيعات والإلهيات. أصله من بلخ، ومولده في إحدى قرى بخارى. ونشأ وتعلم بها، طاف البلاد وناظر العلماء، واتسعت شهرته، أشهر كتبه (القانون) كتاب كبير في الطب، بقي معمولاً عليه ستة قرون، و (المعاد)، و (الشفاء)، و (الإشارات)، و (لسان العرب) عشر مجلدات في اللغة، وغيرها، عاش بين (٣٧٠-٤٢٨ هـ). ينظر: الأعلام (٢/ ٢٤٢)، والجواهر المضوية في تراجم الحنفية (١/ ١٩٥)، ووفيات الأعيان (١/ ١٥٢).

(٢) إذا أطلق الإمام في هذا الكتاب فالمقصود: فخر الدين الرازي، وهو محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي البكري، أبو عبد الله، الإمام المفسر المتكلم. من تصانيفه: (مفاتيح الغيب) في تفسير القرآن الكريم، و (لوامع البينات) و (معالم أصول الدين) و (المحصل) و (المسائل الخمسون) =



مع أنهم ادَّعوا في براهينهم شرائطها بحسب الصورة، فإنَّ البراهين المستعملة في العلوم أكثرها من الشكل الأوَّل، ومع ذلك قد خالفوا في المسائل التي براهينها من الشكل الأوَّل، ولا يُظنُّ بأمثالهم الغفلة عن مثل هذا، على أنه إن جاز لمثلهم الغلط الذي لا يُحصى كثرة مع تبخُّرهم في المنطق علِمَ أنه غيرُ عاصم، وبالله العصمة والتوفيق.



[موضوع المنطق وبيان العوارض الذاتية]

وموضعه التصورات والتصديقات؛ أي ما يُبحث فيه عن عوارضه الذاتية أي ما تنشأ عن ذاته، وهو إمَّا بلا واسطة أو بوسط هو جزؤه، أو معلول له مساوٍ أو أعمُّ، وما ذكروا يجعل الضاحك اللاحق بالكاتب؛ لأنه متعجَّب ذاتيًّا والجاذب اللاحق بالنار؛ لأنها حارَّة غريبًا، وذا بعيد جدًّا، والغريب اللاحق لمساوٍ أو أعمُّ ليس جزءاً أو معلولاً له أو لأخصٍّ أو لأعمِّ من وجه.



[بيان العوارض الذاتية والعوارض الغريبة]

اعلم أنَّ العوارض الذاتية هي العوارض الناشئة عن الذات، وهي إمَّا بلا واسطة كالتعجُّب اللاحق بالإنسان لأنَّه إنسان، أو بوسط هو جزؤه كالمتحرِّك اللاحق بالإنسان لأنَّه جسم، أو بواسطة معلول للذات سواء كان مساوياً أو أعمُّ كالضاحك اللاحق بالإنسان؛ لأنَّه متعجَّب، فالمتعجَّب معلولٌ مساوٍ للإنسان، والجاذب اللاحق بالنار؛ لأنها حارَّة فالحارَّة معلولٌ أعمُّ للنار، والغريب هو الذي لا يكون منشأ الذات، وهو إمَّا بوسطٍ مساوٍ غير معلول للذات كالضاحك اللاحق بالكاتب لأنَّه متعجَّب، فالمتعجَّب مساوٍ للكاتب، لكنَّه غيرُ معلول له فاللاحق بواسطة وهو الضاحك يكون عرضاً غريباً، أو بوسط أعمِّ غير

= (وأساس التقديس)، و(شرح الإشارات والتنبيهات) وغيرها، ولد (سنة ٥٤٤هـ)، وتوفي (سنة ٦٠٦هـ).
ينظر: الأعلام (٣١٣/٦)، ووفيات الأعيان (٤٨٦/١)، وطبقات الشافعية (٩٠/٤).



معلول كالمتحرك اللاحق بالأبيض؛ لأنه جسم، والجسم أعم من الأبيض وهو غير معلول له فالمتحرك عرض غريب للأبيض أو بوسط أخصّ كالضاحك اللاحق بالحيوان؛ لأنه إنسان أو بوسط أعم من وجه كالضاحك اللاحق بالأبيض؛ لأنه إنسان، والمذكور في كتبهم هو أن الذاتي هو اللاحق بلا وسط، أو بوسط هو جزؤه أو مساوٍ، والغريب هو اللاحق لأعم خارجي أو لأخص، أو أعم من وجه فاللاحق بوسط مساوٍ جعلوه عارضاً ذاتياً بلا تفصيل، واللاحق بوسط أعم خارجي جعلوه عارضاً غريباً بلا تفصيل، فيكون الضاحك اللاحق بالكاتب؛ لأنه متعجب ذاتياً والجاذب اللاحق بالنار؛ لأنها حارة غريب على عكس ما مر، وذا بعيد جداً؛ لأن العارض الذاتي ما يكون منشأ الذات، فإذا كان الوسط معلولاً للذات أي ناشئاً عنه فالشيء الذي يلحق الذات بواسطته يكون ناشئاً عن الذات، سواء كان الوسط مساوياً أو أعم، ولا تأثير في هذا المعنى لكون المعلول مساوياً أو أعم، فجعل أحدهما وهو الذي يكون الوسط مساوياً عرضاً ذاتياً دون الآخر ترجيح بلا مرجح، وإذا لم يكن الوسط معلولاً للذات أي ناشئاً عنه فكيف يكون اللاحق لأجله عرضاً ذاتياً، بل هو أولى أن يكون غير ذاتي سواء كان الوسط مساوياً أو أعم.

* * *

[قد يراد بالذات المفهوم لا ما صدق عليه المفهوم]

واعلم أن المراد بالذات هنا مفهوم الشيء كما في قولنا: الضاحك اللاحق بالكاتب، يراد مفهوم الكاتب دون الذات الذي يصدق عليه الكاتب وكذا في قولنا: الضاحك اللاحق بالأبيض، والمتحرك اللاحق بالأبيض، وهكذا في غيره.

ولا يراد لمباين لأن الوسط ما يدخل عليه؛ لأنه وقولنا: الماء حارٌّ للنار أي لأنه مماسُّها، ولو كان كلُّ علةٍ وسطاً لكان الذاتي غريباً؛ لأن العلة مباينة، فيقال: الجسم متحركٌ للطبع والنفس.

اعلم أن صاحب «القسطاس» زاد في الغريب قسماً آخر وهو اللاحق بالشيء بوسط مباين، وهذا باطل؛ لأن المراد بالوسط ما يقرن بقوله: (لأنه) وذا لا يمكن في المباين فلا



يكون النار وسطاً؛ إذ لا يصدق أن يقال: الماء حارٌّ لأنه نارٌ، بل معناه لأنه مماشها فالوسط غير مباين وإن لم يُفسَّر الوسط بما يقرب بقوله: (لأنه)، بل يكون المراد بالوسط العلة يلزم أن يكون العوض الذاتية غريبة؛ لأن لها عللاً مباينةً، كما يقال: الجسم متحرِّكٌ للطبع أو للنفس.

[ولا يلزم التسلسل في المحمولات أو كون الغريب ذاتياً إن لم يثبت وسط مباين بل ينتهي الغريب إلى ذات بعض جزئياته كالضاحك للحيوان لأجل الإنسان، جواب إشكال وهو أن يقال: لو لم يثبت الغريب وسط مباين يلزم أحد الأمرين، إما كون الغريب ذاتياً، وإما التسلسل في المحمولات، لأن الغريب لو لم ينته إلى المباين فيما أن ينتهي إلى الذات أي يكون لاحقاً لوسط هو معلول الذات يلزم أن يكون ذاتياً لما مرَّ أن الوسط إذا كان معلولاً للذات يكون اللاحق بواسطته عرضاً ذاتياً، وأما أن لا ينتهي إلى الذات بل يكون لاحقاً لمحمول، ثم هذا المحمول لاحقاً لمحمول آخر، فيلزم التسلسل في المحمولات، وكل من هذين الأمرين منفٍ، فيثبت الوسط المباين، فأجاب: بأنه يمكن أن ينتهي الغريب إلى ذات بعض جزئياته كالضاحك اللاحق بالحيوان لأنه إنسان^(١).

فيبحث فيه من حيث إيصال الحاصل في الذهن إلى غيره، فالحيثية: بيان عوارض يبحث عنها، لا أنها جزء الموضوع.



[الحيثية المذكورة في موضوعات العلوم لها معنيان]

اعلم أن الحيثية تذكر في موضوعات العلوم ولها معنيان؛ أحدهما: أنه جزء الموضوع، كما يُقال: موضوع العلم الإلهي هو الوجود من حيث إنه موجودٌ، فالموضوع المجموع المركب من الوجود مع حيثية الوجود، والثاني: أن يكون بياناً لعوارض يبحث عنها، ولا يكون جزءاً لموضوع، كما يقال: موضوع الطب بدن الإنسان من حيث إنه يصح وتزول عن الصحة، ففي كل موضع يكون المبحوث عنه نفس الحيثية، لا يكون جزءاً لموضوع، بل

(١) ساقطة: من أ، ب.



يكون بياناً لعوارض يبحث عنها؛ لأن الموضوع ما يبحث عن عوارضه، لا ما يبحث عن ذاته أو عن جزئه، وفي كل موضع يكون المبحوث عنه ما يلحق الشيء بحيثية، فالشيء مع الحيثية يكون موضوعاً، والمبحوث عنه ما يلحقه بتلك الحيثية.

ففي المنطق إنما يُبحث عن التصورات والتصديقات من حيث إنها توصل إلى غيره، فنفس الحيثية مبحوث عنها، ولا يبحث عن عوارضها، فلا تكون الحيثية جزءاً لموضوع.

فالموصل إلى التصور إما تصور وإما تصديق، كقولنا: الإنسان هو الحيوان الناطق، أفاد هذا التصديق تصور الإنسان، والموصل إلى التصديق إما تصور كتصور الطرفين إلى التصديق البديهي، وإما تصديق غير مركب كالقضية إلى عكسها، أو مركب كالقياس، لِمَا ذكر أن التصور الذي فيه نسبة كالمركب التقيدي، لا فرق بينه وبين التصديق إلا في أنه إن عبّر عنه بالكلام التام يُسمى تصديقاً، وإن عبّر بغير التام يُسمى تصوراً، فعلى هذا يمكن أن يكون التصور موصلاً إلى التصديق، والتصديق موصلاً إلى التصور، ولا يجب أن يكون الموصل إلى التصور تصوراً لا غير بأن يجعل المركب التقيدي قضية.

ثم كل ما لم يتصور لا يصح عليه الحكم فشرط الحكم على شيء حصول مثاله في الذهن، ثم الحكم على الشيء لا على المثال، فبدأنا بالتصورات، أي بدأنا بما يُوصل إلى التصورات قريباً كالحدود^(١) والرُسوم^(٢)، أو بعيداً كالجنس والفصل.

فإن قلت: لِمَا ذكرت أن الموصل إلى التصور قد يكون تصوراً وقد يكون تصديقاً، فلم أوردت أحد القسمين وهو ما يفيد تصوّره تصوّره كالحدود والرسوم، وعطّلت القسم الآخر؟ قلت: الحد والرسم موصل إلى التصور أعم من أن يكون مذكوراً على وجه تصوري

(١) الحد: في اللغة: المنع، وفي الاصطلاح: قولٌ يشتمل على ما به الاشتراك، وعلى ما به الامتياز. التعريفات (ص ٨٣).

(٢) الرسم إما تام وإما ناقص، والتام: ما يتركب من الجنس القريب والخاصة، كتعريف الإنسان بالحيوان الضاحك. والرسم الناقص: ما يكون بالخاصة وحدها، أو بها وبالجنس البعيد، كتعريف الإنسان بالضاحك. أو بالجنس الضاحك. ينظر: التعريفات (ص ١١١).



كالمركب التقيدى، أو على وجه تصديقي كالقضية، فالحد التام يوصل إلى المحدود على كل حال، وأمّا المفرد كالناطق والكاتب لا يُعرف إلا إذا نُسب إلى المعرف نسبة تامة على سيأتي إن شاء الله تعالى.

وذكر في «القسطاس»: أنه لا يتم حمل المغالطة المشهورة بأن القضية لا تصدق خارجية، وصدقها حقيقية لا يوجب تناقضاً؛ لأن التالي بوضع سالبة هكذا لو صح ما ذكرتم فلا شيء من المجهول مطلقاً يصح الحكم عليه، ولا يشترط لها وجود الموضوع خارجاً.



[ذكر المغالطة المشهورة وحلّها]

المغالطة المشهورة قولنا: لو صح ما ذكرتم: أن كل ما لم يتصور لا يصح عليه الحكم؛ لصدق أن المجهول مطلقاً يمتنع الحكم عليه، لكن التالي كاذب فالمقدّم مثله؛ لأن موضوع التالي إن كان مجهولاً مطلقاً يمتنع الحكم عليه، والحكم بامتناع الحكم حكم، فيلزم عدم الحكم ووجوده فيلزم التناقض، وإن كان معلوماً من وجه فقد حكمت على المعلوم من وجه بامتناع الحكم عليه، وهذا كاذب؛ لأن كل معلوم من وجه يمكن عليه الحكم، فصاحب «الكشف»^(١) ذكر لها حلاً وهو: أن التالي إن أخذ خارجياً يمنع صدقه؛ لأن معناه إن هو في الخارج مجهول مطلق يمتنع عليه الحكم، وهذا غير صادق؛ لأنه ليس في الخارج؛ لأن كل ما في الخارج معلوم من وجه ولو بكونه في الخارج، وإن أخذ بحسب الحقيقة فلا تناقض؛ لأن معناه لو وجد شيء وكان مجهولاً مطلقاً يمتنع عليه الحكم، فهذا صادق من غير تناقض؛ لأننا نحكم الآن بامتناع الحكم على تقدير أن لو وجد وكان مجهولاً مطلقاً؛ إذ شرط التناقض اتحاد الزمان ولم يوجد، فقال صاحب «القسطاس»: هذا الحل ليس بتام؛ لأنه لا يتم لو وضع التالي سالبة خارجية، كما يقال: لو صح ما ذكرتم فلا شيء

(١) (كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد)، من تأليف ابن المطهر الحلي، عاش بين (٦٤٨ - ٧٢٦ هـ).

ينظر: الأعلام (٢/ ٢٢٧)، ولسان الميزان (٢/ ٣١٧). وهو أول شرح على كتاب (تجريد الاعتقاد)

لنصير الدين الطوسي.



من المجهول مطلقاً يصحُّ الحكمُ عليه، ولا يمكنُ أن يقول: لو كان التالي خارجياً لا نسلم صدقه؛ لأنَّ السالبةَ الخارجيّة لا يُشترطُ لها وجودُ الموضوع؛ إذ هي دفع الموجبة الخارجيّة، وأيضاً ما ذكر أن كل ما في الخارج معلومٌ كلامٌ فاسدٌ؛ لأنَّ ما في الخارج إذا لم يكن حاضراً في الذهن كان مجهولاً مطلقاً.

بل جوابه: أنه وصفيّةٌ ونقيضُها حيثيّةٌ وهي غيرُ صادقةٍ، فيختارُ الشقُّ الثاني من غير كذب. هذا حلُّ صاحب «القسطاس»، وتقريره: أن التالي قضيةٌ وصفيّةٌ ومعناها لو صحَّ ما ذكرتم فكلُّ مجهول مطلقاً يمتنع الحكمُ عليه ما دام مجهولاً مطلقاً، فيختارُ الشقُّ الثاني من غير كذب؛ لأنَّه إن كذب لصدق نقيضه ونقيضه حيثيّةٌ وهي ليس بعض المجهول مطلقاً يمتنع الحكمُ عليه حين هو مجهولٌ مطلقاً، لكن لا تصدقُ هذه القضية، بل إنما لا يمتنع عليه الحكم حين هو معلوم.

أقول: هذا ليس بحلٍّ بل معارضةٌ. إنما قلتُ: إن هذا ليس بحلٍّ لأنه اختيارُ الشقِّ الثاني، وهو أن التالي إن كان معلوماً من وجه فقد حكمت على المعلوم من وجهٍ بامتناع الحكم عليه، يعني قد قلت: بعضُ المعلوم يمتنع الحكمُ عليه، وهذا كاذبٌ، وإنما يكون كلامه حلاً إنَّ لو أبطل كلام المغالط، وهو أنه قد قلت: بعضُ المعلوم يمتنع الحكمُ عليه فهذا كاذبٌ، لكنّه قال: إن نقيضه غيرُ صادق، وهو بعض المجهول مطلقاً لا يمتنع الحكمُ عليه حين هو مجهولٌ مطلقاً، بل الصادق ما دام معلوماً فأني مناسبة^(١) لهذا الكلام مع قوله: إنك قد قلت: بعضُ المعلوم يمنع الحكم عليه وهذا كاذبٌ، بل هو معارضةٌ؛ لأنَّ المغالط قال: هذه القضية كاذبةٌ لأنها مستلزمةٌ هذه القضية، وهي بعضُ المعلوم يمتنع الحكم عليه، وهو قال: تلك القضية صادقةٌ؛ لأنَّها لو كانت كاذبةً كانت نقيضها صادقةً، لكن نقيضها ليس بصادقة فهو إثباتُ صدق ما ادَّعى المغالط كذبَه بدليل آخر، وليس إبطالاً لدليل المغالط حتى يكون حلاً، والمعارضة في المغالطات غيرُ مرضيّة؛ لأنَّ المغالط يسلم أن كلامه مغالطةٌ، وأن ما ادَّعاه أمرٌ مُحال، ومع ذلك يدَّعيه ويطلبُ حلَّ دليله.



فالحلُّ أنَّ القضيةَ وصفيةٌ، فإن أُريدَ حال اعتبار الحكم فالموضوعُ مجهولٌ مطلقاً، بل يصحُّ الحكم عليه ما دام مجهولاً، وصحة الحكم على تقدير كونه معلوماً لا يُنافي ذلك، وإن أُريدَ حال الحكم فمعلوم، وإنما يصحُّ الحكم عليه ما دام معلوماً، وقد حكمنا عليه بامتناع الحكم ما دام مجهولاً فلا كذب.



[الفرق بين حال اعتبار الحكم وبين حال الحكم فإنهما قد يتحدان وقد يفترقان]

اعلم أنَّ حال اعتبار الحكم قد يكون عين حال الحكم، كما يقال: (زيدٌ كاتبٌ الآن) وقد يكون غيره، كما يقال: (زيدٌ كاتبٌ غداً) فحال اعتبار الحكم الغد، وحال الحكم الآن ففي مسألتنا موضوع الثاني معلومٌ حال الحكم ومجهولٌ حال اعتبار الحكم، فقد حكمنا الآن بامتناع الحكم في زمانٍ هو مجهولٌ مطلقاً فيه، فإن اخترنا الشقَّ الأوَّلَ فلا تنافي، وإن اخترنا الشقَّ الثاني فلا كذب؛ لأنَّا سلَّمنا أنَّه يلزم على الشقَّ الثاني أنَّ بعضَ المعلوم يمتنع الحكم عليه لكن ما دام مجهولاً، وهذا ليس بكاذبٍ.

ولو أورد هكذا: لو صحَّ ما ذكرتم فلا شيء من المجهول المطلق دائماً يصحُّ الحكم عليه دائماً فجوابه: أنَّ دائماً في الأولى وصف الموضوع، والحكمُ مقيَّد بدوامه، فهي وصفيةٌ، وكيف يصدقُ الدائمة وقد زال الوصف.

اعلم أنَّه لمَّا ذكر حلَّ المغالطة بمنع التناقض بناءً على منع اتحاد الزمان، أوردَ على وجه لا يمكنُ منع اتحاد الزمان كما قال: لو صحَّ ما ذكرتم فلا شيء من المجهول المطلق دائماً يصحُّ الحكم عليه دائماً، لكن التالي كاذبٌ لأنَّ موضوع الثاني إن كان مجهولاً مطلقاً دائماً يمتنع الحكم عليه دائماً، فقد حكمت في بعض الأوقات بامتناع الحكم دائماً، فيكون تناقضاً، وإن لم يكن مجهولاً مطلقاً دائماً يكون معلوماً في بعض الأوقات، فلا يصدقُ الحكم بامتناع الحكم دائماً، فجوابه: أنَّ دائماً في الأوَّل وصف الموضوع والحكمُ مقيَّد بدوامه، فهي وصفيةٌ، وكيف يصدقُ الدائمة وقد زال الوصف؟ فمعناه: أنَّ المجهول المطلق الدائم يمتنع الحكم عليه ما دام مجهولاً مطلقاً دائماً، فإن عُيِّت الوصفية فلا تناقض،



وإن عُنِيَتِ الدائميَّةُ فلا نسلم الملازمة؛ لأنه لمَّا علم من وجه وهو يكون مجهولاً مطلقاً لم يبق مجهولاً مطلقاً دائماً فكيف يصدق الدائمة وقد زال الوصفُ.

وحلّ آخر: ما ذكر أنّ امتناع الحكم على المعروض وهو الشيء المجهول من غير اعتبار عروض المعلومات له فصحة الحكم بهذا الاعتبار لا يُنافيه. والله تعالى أعلم بالصواب.





[تعديل المفردات: وفيه فصول]

[فصل في: الألفاظ الدالة الوضعية للفظ على المعنى]

[تفسير الدلالة على خلاف المشهور]

اعلم أن الدلالة كون الشيء بحيث يفيد الغير علماً إذا لم يكن في الغير مانع فإن الإشارة والنسبية دلالة، وإن كانتا لا يفيد أن العلم إذا وجد المانع كالعمى ونحوه، والدلالة إما وضعية أي متوقفة على الاصطلاح، وإما غير وضعية أي غير متوقفة على الاصطلاح، كالعقلية الطبيعية وكل من الوضعية وغيرها إما للفظ أو لغيره، فدلالة اللفظ على المعنى وضعية للفظ، ودلالة النسبية وضعية لغير اللفظ، ودلالة اللفظ على الألفظ غير وضعية وهي للفظ، ودلالة الدخان على النار غير وضعية وهي لغير اللفظ، فما نحن بصدد الوضعية للفظ ثم فسرها بقوله: أي كون اللفظ بحيث يفيد العالم بالوضع المعنى منه.

[الإشارة إلى أن المركبات موضوعة لمعانيها]

ثم أراد أن يقول: أن دلالة المركب ك (زيد قائم) وضعية أيضاً، فإن الوضعية هي أن يكون اللفظ بعينه موضوعاً، أو يكون أجزاؤه موضوعة لأجزائه، بحيث يطابق المجموع بالمجموع، فقال: مفرداً كان اللفظ أو مركباً من حيث أن المعنى عين الموضوع له مطابقه أو جزؤه تضمن أو لازمه العقلي خارجاً عنه التزام. ف(العقلي) احتراز عن الشيء الذي كان لازماً في الخارج، ولا يكون بحيث ينتقل إليه العقل أصلاً، وفائدة اعتبار الحيثية مشهورة. واعتبر كونه بحيث ينتقل العقل إذا تجرد عن الموانع لا الفهم بالعقل؛ أي يعتبر في دلالة



الالتزام كون المعنى بحيث ينتقل العقل من الموضوع له إليه؛ إذ تجرد العقل عن الموانع كمزاحمة الوهم والغفلة بسبب الشواغل الجسمانية، لِمَا مرَّ أنَّ الدلالة هي كون الشيء بحيث يفيد الغير علماً إذا لم يكن في الغير مانع، ولا يعتبر وجود الفهم بالفعل.

إذ اشتراط فهم الكل ينفي الدلالات القطعية؛ كالقضايا على لوازمها والقياسات على نتائجها، فإننا نقطع أنَّ لفظ: كل (ا ب) دالٌّ على مفهوم: بعض (ب ا)، واللفظ الذي ركب على هيئة الشكل الرابع يدلُّ على النتيجة، مع أنه ليس ممَّا يفهمه كلُّ الناس، وفهم البعض لا ينضبط، ويوجب الترجيح من غير مرجح، أي لو شرطنا وجود فهم البعض بالفعل، فاشتراط البين ينفيها أيضاً؛ أي لو شرطنا في الالتزام اللزوم البين ينفي بهذا الشرط الدلالات القطعية المذكورة، وفهم الذكي بلا دلالة محال، هذا دليل آخر على نفي اشتراط البين، وهو أنَّ الذكي يفهم في غير البين، ولولا أنَّ اللفظ بحيث يفيد الغير علماً لا يفهم الذكي، ففهم الذكي بلا دلالة محال.

ثمَّ وردَ على هذا أنه لو وجدَّ الدلالة لوجب أنَّ يفهم البليد، فأجابته بقوله: والدلالة بلا فهم البليد غير محال، كما ذكرنا في النصيب والإشارة بالنسبة إلى الأعمى أيضاً المسائل العويصة التي يكون جميع ألفاظها دالة عليها بطريق المطابقة، ومع ذلك لا يفهم إلا بعض الأذكياء، وهل إلى إنكار الدلالة سبيل؟ فكذا فيما نحن فيه وهو الالتزام.

فإن قلت: دلالة القضايا والقياسات ليس من دلالة اللفظ، بل هي أقوال عقلية، فإنَّ العقلية هي قول عقلي، ففي قولنا: (كلُّ إنسان حيوان) مفهوم هذا اللفظ قضية، ودلالته على العكس دلالة عقلية لا لفظية، فإنَّه إذا تخيل هذا المفهوم كان قضية، ودالة على العكس وكذا القياس.

قلت: نعم، لكن ألفاظها تدلُّ عليها مطابقة فعلى لوازمها التزام، فدلالة الالتزام شاملة لجميع ذلك، إلا أنه قد يكون بيناً وقد يكون خفياً، وكذا قريباً وبعيداً، كما أنَّ اللزوم بين وخفي ومرتب وبعيد، هذا غاية التحقيق.

ثمَّ اعلم أنَّ المتقدمين ذكروا أنَّ دلالة الالتزام مهجورة، والمتأخرون لم يعلموا مراد



المتقدمين وخطبوا في ذلك خطباً عظيماً، يشهد على هذا كتاب «الكشف»^(١) و«المطالع»^(٢) فذكر في المتن أنها في أي موضع مستعملة وفي أي موضع مهجورة فقال:

ولم يهجر في التصديقات وإن بُعدت أو غير بين، وكذا في التصورات إلا في جواب ما هو؟ فإنه إذا سُئِلَ: ما الإنسان؟ لا يصح أن يقال في جوابه: كاتب، مع أن الكاتب يدل التزاماً على الحيوان الناطق؛ لأن اللوازم الأخر والمعنى المطابق يُزاحم؛ لأنه يمكن أن يكون له لوازم أخرى غير الحيوان الناطق، وأيضاً للكاتب معنى مطابق فلا يُدرى أن ماهية الإنسان هي المعنى المطابق للكاتب أو من لوازمه، وأي لازم من اللوازم ماهية الإنسان.



[لا يهجر في جواب ما هو التضمن إذا أريد كل الأجزاء]

ولم يهجر فيه تضمن أريد كل الأجزاء؛ إذ لا مزاحمة بينها وبين المعنى المطابق، أي لم يهجر في جواب ما هو؟ دلالة التضمن إذا كان كل الأجزاء مرادة، فإن أجزاء الإنسان هي: الجسم والنامي والحساس والمتحرك بالإرادة والناطق.

فإذا قلنا: (الحيوان الناطق) كان دالاً على تلك الأجزاء بطريق التضمن، لكن لما كان جميع الأجزاء مراده، لا يكون مزاحم، بخلاف ما إذا أريد بعض الأجزاء دون البعض، كما يُقال في تعريف الحيوان: (شجر حساس)، ويُراد به (الشجر) بعض أجزائه وهو الجسم النامي، فإن هذا لا يجوز لمزاحمة البعض الذي ليس بمراد.



(١) كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد، من تأليف ابن المطهر الحلي، وهو أول شرح على كتاب تجريد الاعتقاد لنصير الدين الطوسي.

(٢) (مطالع الأنوار) في: المنطق. للقاضي سراج الدين محمود بن أبي بكر الأرموي. (ت ٦٨٢ هـ)، وهو كتاب اعتنى بشأنه الفضلاء، ويهتمون ببحثه ودرسه وتدرسه، ويستكشفون من مظان درسه. كشف الظنون (٢/ ١٧١٥).



[دلالة المجاز بالمطابقة]

ودلالة المجاز بالمطابقة؛ إذ الواضع وضع بحيث إذا عدت قرينته يراد الحقيقي، وإن وجدت فالمجازي، فاللفظ مع القرينة وضع له وضعاً كلياً.

[الوضع إما جزئي أو كلي]

الأوضاع إما جزئية كوضع الفرس والجدار، وإما كلية كأوضاع النحو والتصريف، فإن الواضع وضع أن الفاعل مرفوع لا أن الفاعل المعين في (ضرب زيد)، وزعم مجازية المتأخرين خطأ، فإن بعض الأفاضل قال: دلالة التضمن والالتزام بطريق المجاز، فإن الدلالة ليست بمجاز.

بل المجاز: لفظ يستعمل في مدلول أحدهما، أي المجاز لفظ أطلق وأريد به جزء ما وضع له أو لازمه الخارجي، كما إذا أطلق السقف وأريد به بعضه أو أريد به الجدار، أمّا إذا أطلق وأريد ما وضع له، ومع ذلك دلّ على جزئه وعلى الجدار، فالدلالة لا تكون مجازاً. والمطابقة تستلزم التضمن في المركب؛ إذ الكل إجمالاً أو تفصيلاً يستلزم الجزء كذلك، إنما قال هذا لدفع وهم من توهم أن الكل قد يكون معلوماً بدون الجزء، كما إذا كان الجدار معلوماً، ولم تكن أجزاؤه معلومة، فقال: الكل إذا كان معلوماً إجمالاً، كما إذا علم الجدار من حيث إنه شيء مركب من لبنات بلا علم بتفاصيلها، فالجزء معلوم بهذه الحيثية، وإن كان معلوماً تفصيلاً فالجزء معلوم كذلك.

والالتزام في ذي لازم ينتقل إليه العقل، وكلّ منهما الأولى كلياً، أي كلما وجد التضمن أو الالتزام وجد المطابقة؛ إذ فهم البيع من حيث إنه بيع الشيء بدون فهم ذلك الشيء محال.

[الإشارة إلى أقسام المفرد على القول المشهور، والإيراد عليه من وجوه]

واللفظ إن قصد بكل جزء منه تحقيقاً أو تقديراً كقم دلالة على جزء معناه فمركب،



وإلا فمفرد، سواء لا جزء له يخرجُ علماً أو له جزء معناه دالٌّ كزيد أو دالٌّ لا على جزء معناه كـ(عبد الله) علماً، أو دالٌّ عليه ولم يقصد حينئذٍ كالحيوان الناطق علماً، وفيه فسادات كثيرة، أي في هذا التقسيم فسادات كثيرة؛ منها: أن موردَ القسمة هو اللفظ والحركات والسكنات لفظاً أيضاً، فلفظ (ضرب) بالفارسية (زُد) ونحوهما يكون من مركباً لدلالة جوهر الحروف على الحدث والحركات والسكنات على كونه في الزمان الماضي، فلا يصحُّ قسمة المفرد على الاسم والكلمة والأداة، فإن كل كلمة تكون مركبة.

ومنها: أنه قال: أن عبد الله علماً دالاً لا على جزء معناه، ومع ذلك هو مفرد، وفيه نظر؛ لأن عبد الله علماً كان جزؤه دالاً على معنى في وضع، فهو في ذلك الوضع مركب، وإن اعتبر الوضع الثاني وهو أنه علمٌ بالنسبة إلى هذا الوضع جزؤه غير دالٍّ على معنى، وكذلك الحيوان الناطق، وأما جعل مورد القسمة الدالَّ بالمطابقة فاحتياط غير مفيد؛ لأنه إنما قال ذلك احترازاً عن الدالَّ بالتضمن كالحيوان الناطق، فإنه دالٌّ على الحيوان، وإن لم يقصد بجزء الحيوان الناطق دلالة على جزء معناه، ومع ذلك هو مركب، وهذا الاحتراز غير واجب؛ لأن معنى اللفظ إذا أُطلق يُراد به المطابقي، فجزء المعنى يُراد به جزء المعنى المطابقي، على أن المعنى إن تناول التضمن فقله: الدالَّ بالمطابقة لم يدفع هذا التناول؛ لأن الدالَّ بالمطابقة معنى تضمني فكان يجب أن يقال: إن قصدَ بجزء لفظه جزء معناه المطابقي، فالقيد يجب في المعنى لا فيما قيّد، ثم لما كان الفساد وارداً على جزء التقسيم قال:



[بيان الصحيح المختار عنده في تقسيم اللفظ الموضوع إلى المفرد والمركب]

والصحيح أن كل لفظ وُضع وأمكن التلَفُّظُ به كما هو أو ما يقوم مقامه كواو (ضربوا) إن لم يكن له جزءان كذا بذلك الوضع فمفرد، وإن كان فمركب، فقله: (أمكن التلَفُّظُ به كما هو) احتراز عن جوهر الحروف مجرداً عن الهيئات، وأيضاً احترازاً عن الهيئات، فإنه لا يمكن التلَفُّظُ بها كما هو، وإنما قال: (أو ما يقوم مقامه) ليتناول مثل واو (ضربوا)، والضمير المستتر في (قُم)، وقوله: (جزءان كذا) أن يكون له جزءان كل واحد منهما وضع بمعنى،



وأمكن به التلَفُظُ كما هو. قوله: (بذلك الوضع) فإنه قد يكون اللفظ مفرداً بالنسبة إلى وضع مركباً بالنسبة إلى وضع آخر كما عرفت.

* * *

[تقسيم المفرد إلى الاسم والفعل والحرف]

ثمَّ المفردُ إن وضع صيغته لاقتراح نسبة ما وضع له جوهر حروفه إلى أمرٍ بأحد الأزمنة فكلمة، أي إلى أمرٍ يتعلّق بالنسبة وبأحد الأزمنة يتعلّق بالأقران، وهي أخَصُّ من الفعل؛ لأنَّ (يضربان) فعلٌ لا كلمة، وإلاَّ فإنَّ وُضِعَ لمعنى مستقلٍّ فاسمٌ، وإلاَّ فأداة أي حرف، ثمَّ ما وضع له جوهر حروف الكلمة إن كان حدثاً مستقلاً فحقيقةً، وإلاَّ فوجوديةً، كالأفعال الناقصة؛ فإنها لم توضع لمعانٍ مستقلة في المفهومية، بل وُضِعَ لوجود شيءٍ لشيءٍ، ولا يردُّ نقضٌ لعدم التفصيل، بل كلُّ ما يصدق عليه ما ذكر فهو ذاك في هذا الاصطلاح، أي اصطلاح المنطق فإنه لم يفصل في المنطق جزئيات الاسم والكلمة والأداة، بل إن صدق على لفظٍ حدُّ الاسم كان اسماً، وإن صدق عليه حدُّ الأداة كان أداةً، لكن أهل العربية قد حدّوا هذه الأقسام وفصلوها، فربما يصدق حدُّ الحرف على ما حدّ من الأسماء كـ(إذا، ومتى)، فيردُّ نقوض فيحتاجون إلى التأويل إمّا في هذا الاصطلاح إن صدق تعريفُ الأداة على (إذا) كان أداةً في هذا الاصطلاح، إذ لم يلزم أنه اسم حتى يردَّ نقض.

* * *

[المنسوب إليه معرّفًا كان أو منكرًا أو مطلقًا ليس بداخل في مدلول الكلمة]

والمنسوب إليه معرّفًا غير داخل في مدلول الكلمة، وكذا منكرًا ومطلقًا لصحة حملِه على المعرّف، وامتناع ذكره بلا فاعل عند إرادة أحدهما. فقوله: (لصحة حملِه على المعرّف) دليلٌ على أن المنسوب إليه منكرًا غير داخل مدلول الكلمة. وقوله: (وامتناع ذكره) دليلٌ على كلا الحكمين أعني المنسوب إليه منكرًا غير داخل، ومطلقًا غير داخل؛ لأنّه لو كان داخلًا لا يمتنع ذكره بلا فاعل عند إرادة كون المنسوب إليه منكرًا أو مطلقًا، لكن هذا ممتنع، فكلُّ مضارع بلا فاعل كلمة ولا يحتمل الصدق والكذب إلا به.



اعلم أنَّ المضارع بلا فاعل سواء كان الفاعل اسماً ظاهراً أو ضميراً كلمةً، ولا يحتمل الصدق والكذب إلا بالفاعل ظاهراً كان أو مضمراً، ولا فرق بين الغائب وغيره؛ إذ حروف (أتين) سواء في أنها علامات الغيبة ونحوها.



[التنبية على خبط الشيخ^(١) في «الشفاء» فيما يتعلق بالكلمة سيما بالمضارع]

اعلم أن في «الشفاء» قد خبط في هذا المقام خبطاً كثيراً؛ فقد ذكر: أن المضارع غير الغائب مركَّب عند المنطقيين؛ لاحتماله الصدق والكذب لدلالة^(٢) الهمزة والتاء والنون على معنى زائد، ثمَّ أورد على نفسه المضارع الغائب فإنه يحمل الصدق والكذب مع أنه كلمة، وإنَّما احتمل الصدق والكذب لدلالته على أن شيئاً ما غير معيَّن يوجد له المصدر، وهذا المعنى يحتمل الصدق والكذب، فأجاب عن هذا: بأنه لو كان معناه أن شيئاً مطلقاً وُجد له المصدر يصدق بوجوده لأي شيء كان فامتنع حمله على زيد، بل معناه أن شيئاً معيَّناً في نفسه وعند القائل مجهولاً عند السامع يُوجد له المصدر، فلا يحتمل الصدق والكذب ما لم يصرَّح بذلك الشيء، بخلاف سائر الألفاظ المضارعة لدلالته على موضوع معيَّن، هذا ما ذكر ولا يخفى على العاقل بطلان جميع ذلك.



[الردُّ على الشيخ من وجوه]

قوله: (لاحتمال الصدق والكذب لدلالة الهمزة) باطلٌ لما ذكرنا أن المنسوب إليه غير داخل في مدلول الكلمة، فالتاء لا تدلُّ إلا على أن هذا اللفظ لا يذكر إلا للمخاطب لا على أن الفاعل المخاطب هو المعنى المطابق للتاء، ثمَّ إيراد المضارع الغائب باطلٌ أيضاً؛ لأنَّ حكم كلمة الغائب وغيره لما كان متَّحداً في عدم احتمال الصدق والكذب بناءً على ما

(١) هو الشيخ الرئيس: الحسين بن عبد الله بن سينا، أبو علي، (سبقت ترجمته).

(٢) ج: لاحتماله.



ذكر لا يردُّ نقضاً، ثمَّ جوابه باطلٌ أيضاً، أمّا أولاً: فإنَّ حملَه على زيدٍ لا يُنافي كون معناه أنَّ شيئاً مطلقاً وُجِدَ له المصدر. وأمّا ثانياً: فلأنَّ معناه ليس ما توهم، بمعنى أنَّ الفاعل الذي هذا شأنه داخل في مدلول المضارع. وثالثاً: أنه لو كان معناه هذا فلا نسلم أنَّه لا يحتمل الصدق والكذب ما لم يصرَّح به.



[تركيب المضارع من اسمين أو اسم وأداة على ما ذهب إليه الشيخ فهم باطل] وليس بفاعل ما يجتمع معه، كالياء والتاء فإنَّ كلاً منهما لو كان فاعلاً كما توهموا لا يجتمع مع الفاعل لكنَّه يجتمع.

وتركَّب المضارع من اسمين أو اسم وأداة وهُم؛ لأنَّ ما بعد حروفه ليس اسماً كالزاي في (زيد)؛ لأنَّ موردَ القسمة ما يتلفظ به كما هو لا ما يعمُّ جوهر الحروف، وإلا فصرَب و (زَد) ^(١) مركب فلا كلمة في لغة ما.

ذكر في «الشفاء»: أن المضارع مركَّب من اسمين أو اسم وأداة، فإنَّ حرف المضارع إمّا اسمٌ أو أداة، وما بعده اسمٌ، وقال في المتن: (هذا وهُم) لأنَّ ما بعد حرف المضارعة ليس اسماً؛ لأنَّ موردَ القسمة بين الاسم والكلمة والأداة ما يتلفظ به كما هو لا اللَّفْظُ مطلقاً، بحيث يعمُّ جوهر الحروف؛ لأنه إن كان كذلك كان لفظ (ضرب) في العربيَّة ولفظ (زد) في الفارسيَّة مركبة، فلا تُوجدُ الكلمة في شيء من اللغات وذا باطلٌ.



[جواهر الحروف من حيث هو ليس باسم ولا فعل ولا حرف مع أنه موضوع للحدث] وجوهر الحروف ليس من الثلاثة مع أنه وُضِعَ للحدث، لوجوب ذكر ما وُضِعَ للحدث، وعدم لفظ المصدر في التصاريف، ثمَّ أريد أن يعبر عن جوهر الحروف، فوضع له المصدر كالضرب والضربان، أي جوهر الحروف ليس باسم ولا كلمة ولا أداة، مع أنه وضع للحدث،

(١) كلمة فارسية بمعنى: ضرب.



وإنما قلنا: (إنَّه وضع للحدث)؛ لأنَّ ألفاظ التصاريِف ك(ضرب، ويضرب) وُضِعَتْ للحدث مع الزمان^(١)، فلا بدَّ من وجود لفظٍ وُضِعَ للحدث، وهو إمَّا المصدرُ أو جوهرُ الحروف، ولفظُ المصدرِ غيرُ موجودٍ فيها.



[مطلب مهم: في أنَّ الموضوع للحدث أصالة هو جوهر الحروف لا المصدر، بل المصدر علم لجوهر الحروف]

فاللفظُ الموجودُ الموضوعُ للحدث هو جوهرُ الحروف، لكنَّ جوهرَ الحروفِ مجرداً لا يمكن التعبيرُ به، فلفظُ المصدرِ جعلَ عَلَمًا لجوهر الحروف؛ لأنَّ لفظَ المصدرِ وُضِعَ للحدث أصالةً، وأورد للمصدر لفظين أحدهما بغير حروف الزوائد ك(الضرب)، والآخر معها ك(الضربان)، فإنَّ كونه غير موضوع للحدث أصالةً أظهرُ فيه.



[الرَّد على من أنكر وجود المفرد في العربية]

ثمَّ بعضُ الناس قالوا: لا مفرد في العربيَّة، فلدفع هذا قال: ولا ينفي المفرد في العربية؛ إذ المرادُ بأجزاء المركَّب ألفاظٌ مستقلة^(٢) مرتبة أو ما يقوم مقامها ك(ضرباً) مقام (ضرب رجلان) بخلاف تاء التانيث؛ إذ ليست مقام امرأة؛ لاجتماعها مَعَهَا، و(قائمٌ) في (قائمة) ليس لفظاً مستقلاً؛ لأنَّ لفظَ (قائم) المستقلُّ موضوعٌ للمذكَّر، فلو كان موجوداً في (قائمة) لزم اجتماعُ كونه للمذكَّر والمؤنث.



[الحركات لا تركَّب لأنها للألفاظ بمنزلة الأعراض للأجسام]

والحركات ونحوها لا تركَّب إذ من أقسامِ المفرد ما لا جزء له نحو (ح)، وهو لا يخلو

(١) ج: السريان.

(٢) ج، د: مستعملة.



عن حركة وهي الألفاظ كالأعراض للأجسام، فإنَّ الجسم لا يصير مركَّباً بسبب العرض القائم به، فكذا اللفظ بالحركة والسكون.

ثمَّ الفعل لا يخبر عن معناه بمجرد لفظه، فلا يردُّ هذه العبارة؛ إذ عبَّر بالاسم ولا ضرب لا يخبر عن معناه؛ إذ المراد لفظه، ولا معناه لا يخبر عنه إذا أضيف إليه الاسم، فقوله: (ولا ضرب) عطفٌ على قوله: (هذه العبارة). وقوله: (ولا معناه) عطفٌ على قوله: (ولا ضرب).

[نقسيم اللفظ المظهر المفرد إلى أقسام]

المظهر بالنسبة إلى معنیه، إنَّ وُجداً فمُشترَكٌ، وإلى واحد فإنَّ تشخَّصَ فعَلَمٌ، وإلاَّ فإنَّ تساوى في إفراده فمتواطئٌ، وإنَّ تفاوت فمُشكَّكٌ، وكلُّ إنَّ استعملَ فيما وضع له حقيقة، وإنَّ نُقلَ لعلاقة فإنَّ لم يغلب فيه فمُجازٌ، وإلاَّ فمُنقولٌ، أو وإنَّ نُقلَ لعلاقة فمُجازٌ، ثمَّ المُنقولُ حقيقةٌ في الأولِ مُجازٌ في الثاني لغةً، وبالعكسِ شرعاً أو عُرْفاً أو اصطلاحاً، ولا لعلاقة فمرتجل، وهو حقيقةٌ للوضع الجديد وداخلٌ تحت المُشترَك، كذا المُنقولُ إلاَّ أنَّ يُراد بالمُشترَكِ ما وضع لمعنيين في اصطلاح واحد.

وإنَّما قال: (وإنَّ نُقلَ لعلاقة فمُجازٌ)؛ لأنَّ عند البعض المُنقولُ قسَمٌ للمُجاز، وعند البعض المُنقولُ داخلٌ في الحقيقة وداخلٌ في المُجاز باعتبارين. فقوله: (وإنَّ نُقلَ لعلاقة فإنَّ لم يغلب فيه فمُجازٌ) هذا على المذهب الأول، ثمَّ قوله: (وإنَّ نُقلَ) هذا على المذهب الثاني، ثمَّ ذكر أنَّ المُنقولَ حقيقةٌ في المعنى الأول مُجازٌ في الثاني من حيث اللغة، ومُجازٌ في الأول حقيقةٌ في الثاني من حيث الناقل.

[الإشارة إلى بطلان التقسيم المشهور]

والتقسيم المشهور باطل؛ لأنه جعل الحقيقة مختصةً بما نُقل ولم يُهَجَرْ فاستعمل بلا نُقل، والعَلَمُ والمُشترَكُ في أحد معانيه لا يكون حقيقةً، والغلبة في الثاني كافيةٌ للمُنقول.



اعلم أنَّ التقسيمَ المشهورَ هو أنَّ الاسمَ إنْ كَثُرَ معناه، فإنْ وُضِعَ لمعنيهِ بالسَّوِيَّةِ فمَشْرُكٌ، وإنْ وُضِعَ لأحدهما ثُمَّ نُقِلَ إلى الآخرِ لمنسابةٍ فإنْ هَجَرَ الأوَّلُ فمَنْقُولٌ، وإلَّا فحقيقةٌ في الأوَّلِ مجازٌ في الثاني، وإنْ اتَّحَدَ فإنْ تَشَخَّصَ فَعَلَمٌ وإلَّا فإنْ تساوى في أفرادهِ فمَتَوَاطِئٌ، وإلَّا فمَشْكُكٌ، ففي المتن أبطَلُ^(١)

هذا التقسيمَ بوجهين؛ أحدهما: أنه جعل الحقيقةَ مختصًّا إلى آخره. والثاني إنْ هَجَرَ أنَّ المعنى الأوَّلَ لا يشترطُ في المنقول، بل الغلبةُ في الثاني كافيةٌ.

* * *

[تقسيم المركب إلى أقسام]

والمركبُ إنْ صَحَّ السَّكُوتُ عليه فكلامٌ، فإنْ احتَمَلَ الصَّدَقَ والكذبَ فقضيةٌ وخبرٌ، وإلَّا فإنْ دَلَّ على طلبِ الفعلِ أو التركِ مع الاستعلاء فأمْرٌ أو نهْيٌ، ولا معه، فإنْ طلبَ منه تعالى فدعاءٌ، ولا منه مع التواضعِ التماسٌ، وأعمُّ منهما سؤالٌ، وإنْ لم يدلَّ فباقي الإنشاءاتِ كالتمنيِّ والترجِّي والقَسَمِ والنداءِ، وإنْ لم يصحَّ فتقيديٌّ إنْ أوجبَ قيداً وإلَّا فغيره.

* * *

[بيان بطلان التقسيم المشهور في المركب أيضاً]

اعلم أنَّ المذكورَ في كتبِ المنطقِ أنَّ طلبَ الفعلِ مع الاستعلاء أمرٌ، ومع الخضوعِ دعاءٌ، ومع التساوي التماسٌ، وهذا باطلٌ؛ لأنَّ الطلبَ مع الخضوعِ مطلقاً ليس دعاءً، بل الدعاءُ مخصوصٌ من الله تعالى في العُرفِ وجميعِ الاصطلاحاتِ، وأيضاً الالتماسُ لا يستعملُ إلَّا في مقامِ التواضعِ، وأمَّا السؤالُ فأعمُّ منهما.

والكلامُ مركَّبٌ من اسمينِ أو اسمٍ وفعلٍ فصاعداً، ولا يُنْقَضُ بالنداءِ؛ لأنَّه في تقديرِ الفعلِ، ولا يردُّ هذا بعدمِ احتماليهِ الصَّدَقَ والكذبَ؛ لأنَّ في تقديرِ الفعلِ إنما يحتملُها إذا كان الفعلُ المقدَّرُ إخباراً تدلُّ عليه ألفاظُ العقودِ، أي لا يردُّ كونه في تقديرِ الفعلِ لعدمِ احتمالِ

(١) ج: أبطلت.



الصدق والكذب؛ لأنَّ ما في تقدير الفعل إنما يحتملُها إذا كان الفعلُ المقدَّرُ إخباراً، أمَّا لو كان إنشاءً فلا يحتملُها فإنَّ الفعلَ قد يكون إخباراً وقد يكون إنشاءً، كألفاظِ العقود مثلاً ففي النداء يُقدَّرُ: (ادعوا زيدا) الذي هو إنشاء.





فصل: في المفهومات الكلية والجزئية والمساوي ونحوها

[الإشارة إلى أقسام الكلية بالنظر إلى أفرادها وجزئياته]

قد يُطلق على الألفاظ عَرَضاً باعتبار مفهوماتها وعليها ذاتاً، فالمفهوم إن منع نفس تصوُّره حملة على كثيرٍ فجزئي حقيقي وشخصي، وإلا فكليّ امتنع وجوده في الخارج، أو لا وذا إمّا لم يوجد أو وُجدَ منه واحدٌ فقط مع امتناع غيره أو إمكانه، أو كثيرٌ متناه، أو لا وذا إمّا موجودٌ دفعةً مرتباً وهو محالٌ أو غير مرتبٍ وهو كذا عند المتكلمين، أو لا دفعةً وهو واقعٌ اتفاقاً.

اعلم أن غير المتناهي إمّا موجودٌ دفعةً مرتباً سواء كان مرتباً عقلاً كالعلل أو المعلولات، أو وضعاً كالأعداد الموجودة المرتبة وغير المتناهي بهذا المعنى محال، وإمّا موجودٌ دفعةً لكن غير مرتبٍ، وغير المتناهي بهذا المعنى محالٌ أيضاً عند المتكلمين لكنه ممكنٌ عند الحكماء، وأوردوا في نظيره النفوس الناطقة فإنها عندهم غير متناهية بناءً على أن الإنسان لا بدايةً لخلقه عندهم، بل كان الأشخاص الإنسانية موجودةً أزلاً، والنفوس الناطقة باقيةً بعد المفارقة فتكون في كلِّ زمانٍ جملةً غير متناهية من النفوس موجودة، لكن لا ترتيب فيها، وإمّا موجودة لا دفعةً، بل بمعنى أن كلَّ جملةٍ متناهية توجد فإنها لا تقفُ على حدٍّ ما، بل يوجد بعدها أفرادٌ آخرٌ كان منه بقاء الأشياء الأبدية، فغير المتناهي بهذا المعنى واقعٌ اتفاقاً.

* * *

[الكلام على حمل الكلية على جزئياته]

وهو محمولٌ طبعاً على جزئياته مواطأةً أي بهو هو لا في الفهوم، بل أعمٌ وهو في الصِّدْق أي هو كذا في نفس الأمر كما مرَّ لا اشتقاقاً، وهو ما يصدق أن يُحمل بذو مواطأة،



أو يشتقُّ منه ما يصدق أن يحمل مواطأة.

[الحمل قسمان: حمل المواطأة وحمل الاشتقاق]

اعلم أن الحمل قد يُطلق على حمل المواطأة كما يقال: (الكتابُ) محمولاً على الإنسان، معناه أنه يصدق أن يقال: الإنسانُ كاتبٌ، وقد يطلق على حمل الاشتقاق كما يقال: الكتابةُ محمولٌ على الإنسان، فمعناه أنه يشتقُّ من الكتابة ما يصدق أن يحمل على الإنسان مواطأة، أو يصدق أن يحمل بـ(ذو) فالمرادُ بحمل الكلِّي على الجزئي الحمل مواطأة أي بهو هو، ثمَّ الحملُ بهو هو قد يكون في المفهوم أي مفهوم هذا هو مفهوم ذلك، كالحدِّ والمحدود، وقد يكون أعمُّ من هذا وهو الصِّدْق أي هو كذا في نفس الأمر أعمُّ من أن يكون هو كذا ذهنًا أو خارجًا على ما مرَّ في أوّل الكتاب من تفسير نفس الأمر.

[الجزئي الإضافي والحقيقي]

والجزئيُّ إضافيٌّ هو المندرجُ تحت الكلِّي فهو موضوعٌ طبعاً أي بهذا الاعتبار يُوجبُ هذه فلا يضرُّ أن أوجبُ كليةً المحموليةً إن كان كلياً، فهذه إشارةٌ إلى الموضوعية فكونه مندرجاً تحت الكلِّي يُوجبُ موضوعيته مع أنه يمكن أن يكون كلياً، وكونه موجباً لمحموليته. وهو أعمُّ من وجهٍ من الكلِّي ومطلقاً من الحقيقي، وهو موضوعٌ طبعاً لِمَا فوقه، وصحَّ حملُه على نفسه وإن لم يُفد، وضميرُ قوله: (وهو أعمُّ) يرجعُ إلى الجزئيِّ الإضافيِّ، (وهو موضوعٌ) يرجعُ إلى الجزئيِّ الحقيقيِّ، وكلُّ حقيقيٍّ موجودٌ خارجاً أو ذهنًا وبالعكس، أي كلُّ جزئيٍّ حقيقيٍّ إمّا أن يوجد خارجاً أو ذهنًا، وكلُّ موجودٍ خارجاً أو ذهنًا فهو جزئيٌّ حقيقيٌّ.

واعلم أن لـ(زيد وللإنسان) صورةً عقليةً واحدةً نوعاً كليةً في نفسها، لصدقها على جزئياتها التي في كلِّ ذهن، وهي تحصل في الذهن ولا يقدح في كليتها عروض الشخصية كما مرَّ. فقوله: (وهي تحصل) يرجعُ إلى الصورة العقلية، فيردُّ على هذا أن تلك الصورة كليةٌ،



فكيف يحصل في الذهن فإنَّ الحاصل في الذهن جزئي، فأجاب: بأنَّ عروض الشخصية لا يقدح في كونها كليَّة في نفسها على ما مرَّ في أول الكتاب: أنَّ الكلِّي إذا حصل في الذهن لا يضرُّه عروض الشخصية.

ثمَّ كلُّ من تلك الجزئيات لصورة (زيد) شخصي لتغايرها شخصاً بالمحال، وكذا لصورة الإنسان مع أنَّه كلِّي من حيثُ إنَّه منسوبٌ إلى كثيرين، أي كلُّ واحد من جزئيات صورة (زيد) وهي صورة (زيد) في كلِّ ذهن معين في وقتٍ معيَّن؛ فإنه شخصي لتغايرهما شخصاً بحسب المحال، وكذا لصورة الإنسان أي جزئيات صورة الإنسان وهو صورة الإنسان في كلِّ ذهنٍ معيَّن في وقتٍ معيَّن، فإنَّ كلاً منها شخصي لتغايرها شخصاً بالمحال، مع أنَّه كلِّي من حيثُ إنَّه منسوبٌ إلى كثيرين.

ولا يمتنع ذا إلا خارجاً لئلا يجتمع النقيضان؛ إذ الاعتبار في الذهن فقط، جواب سؤال وهو: أنَّ الشيء الواحد لا يكون شخصياً و كلياً، فأجاب: بأنَّ هذا إنما يمتنع خارجاً لا ذهنياً، وإنَّما يمتنع خارجاً لئلا يجتمع النقيضان، فإنَّ الشيء الواحد إن كان كلياً وشخصياً خارجاً كان معناه أنَّه منسوبٌ إلى كثيرين، وليس بمنسوبٍ إلى كثيرين، فيلزم التناقض، لكن في الذهن لا يمتنع مثل هذا لأنَّه في الذهن قد يكون كلياً باعتبار شخصياً باعتبار آخر، والاعتبارات أمورٌ ذهنيَّة لا خارجيَّة، فيمكن كثرة الاعتبارات في الذهن دون الخارج، فيلزم التناقض في الخارج دون الذهن.

[الفرق بين الكلِّي الطبيعي والمنطقي العقلي]

والإنسان كلِّي طبيعي من حيثُ إنَّه كلِّي؛ أي العارضُ المحمولُ مواطأةً على الطبيعيِّ منطقيِّ والمجموعُ عقلي، إنما قال: أي العارضُ المحمولُ مواطأةً؛ لأنه وقع في الكتب نوعٌ تساهل، وهو أنهم قالوا: كونه كلياً كلِّي منطقي، وليس المرادُ أنَّ كونه كلياً منطقي؛ لأنَّ الكلِّي المنطقي هو العارضُ المحمولُ مواطأةً على الكلِّي الطبيعي، بل المرادُ أنَّ الكائن كلياً هو كلِّي منطقي، كما يقال: أنَّ النطقَ فصلُ الإنسان، والمرادُ أنَّ الناطقَ فصله.



ووجود هذين خارجاً فرع وجود النسب، فإن العقلاء اختلفوا في أن النسب والإضافات هل توجد خارجاً أم لا؟ فكل من قال بوجودها يقول بوجودهما، وكل من قال بامتناعها يقول بامتناعهما.

وقالوا: وجد الأول فيه؛ لأن هذا الإنسان موجود فجزؤه موجود، وهو إما مقيد فيتسلسل أو ينتهي إلى المطلق، وفيه نظر لعدم تركبه خارجاً من الإنسان والقيد، بل ذهنياً، ولأنه دعوى المجرد خارجاً وهو ممتنع.

وإنما قلنا: إنه دعوى المجرد لأنه قال: جزؤه إن كان مقيداً يتسلسل فيكون على هذا جزؤه مجرداً عن القيد، وهو ممتنع في الخارج؛ لأن كل موجود مشخص وأقله أن يتقيد بقيد الوجود.



[مطلب في الفرق بين المقيد والمجموع]

ولأنهم لم يفرقوا بين المقيد والمجموع، فمعروض القيد بشرط اتصافه مقيداً، والمركب من العروض والعارض مجموع، فالإنسان لا بشرط شيء وهو المطلق، والكلبي الطبيعي صادق على المقيد لا على المجموع؛ إذ الواحد الذي مع واحد آخر واحد وليس الاثنان بواحد، ومتعدد في الخارج لكن المفهوم المنتزع منه واحد وهو موجود فيه مع تقيده فيه بأشياء، فقله: (ومتعدد) عطف على قوله: (صادق). وقوله: (وهو موجود فيه) أي الإنسان لا بشرط شيء موجود في الخارج، وإنما قلنا: إنه متعدد في الخارج لأن المقيدات من الإنسان موجودة في الخارج، وكل مقيد إذا لم يعتبر فيه القيد فهو الإنسان لا بشرط شيء، فالإنسان لا بشرط شيء متعدد في الخارج لكن المفهوم المنتزع عن الإنسان المتعدد في الخارج واحد.

أي وجد شيء إذا تصور من حيث هو تعرض الكلية لصورته عقلاً، أي ينسبه إلى كثيرين، هذا هو تفسير وجود الكلبي الطبيعي، ولا يراد أنه موجود خارجاً مع أنه كلي، وإن كان كل مفهوم شخصياً من حيث المفهوم، معناه أن صورته العقلية كلية من حيث إنها منسوبة إلى كثيرين، وإن كانت شخصية من حيث المفهوم، فإن كل مفهوم شخصي من حيث الفهم،



فالكلِّيُّ إمَّا بعدَ الكثرة كالمنتزع أو قبلها كما في المبدأ الفيّاض لا معها، قد قيل: لكلِّ ثلاثُ أحوال، إمَّا بعدَ الكثرة وهو المفهومُ المنتزع من الشخصيّات، وإمَّا قبلَ الكثرة فإنَّ صورةَ السرير مرتسمةٌ في الفاعل حتى يصدرَ منه أفرادُ السرير في الخارج، وإمَّا مع الكثرة كالكلِّيِّ الطبيعيِّ لكن في المتن لمَّا نفى وجود الكلِّيِّ الطبيعيِّ قال: لا معها.





فصل

[مطلب في بيان النسب]

كل اثنين عدداً إن صدق أحدهما على كل ما صدق عليه الآخر في زمان واحد وبالعكس
فمساويان من حيث إنه كذا وهكذا من البواقي، أراد بالعكس أن يصدق الآخر على كل ما
صدق عليه الأول، فهذه الحيثية هما مساويان وهكذا، أي تعتبر الحيثية في الأقسام الآخر
كالأعم والأخص وأخواتهما، وسيأتي فائدة اعتبار الحيثية.

* * *

[تقسيم المتباينين إلى المتناقضين وإلى ما في قوتيهما مفهوماً أو مادة]

ولا بالعكس فأعم وأخص مطلقاً على بعضه فقط فمن وجه، وإلا فمتباينان أي كلياً،
وهما بالنسبة إلى موضوع ممكن إما متباينان صدقاً وكذباً مع أن في أحدهما سلب الآخر
صريحاً فنقيضان، ولا معه ففي قوتيهما مفهوماً أو مادة، إما صدقاً فقط، فكل أخص من
نقيض الآخر، فقولُه: (وهما بالنسبة) تقسيم للمتباينين وهما متباينان صدقاً على موضوع
ممكن، وإتماً قيّدنا بالممكن لأن المتباينين قد يصدقان على الممتنع، فلا يخلو إما إن تنافيا
صدقاً أو كذباً أو صدقاً فقط، أمّا الأول فإن كان في أحدهما سلب الآخر صريحاً كالإنسان
والإنسان فهما نقيضان، وإن لم يكن في أحدهما سلب الآخر صريحاً ففي قوة النقيضين
إما بحسب المفهوم كالزوج والفرد، أو بحسب المادة كالإنسان مع لا عريض الظفر، فإن
عريض الظفر مساوٍ للإنسان بحسب المادة لا بحسب الفهوم، فإن الإنسان بحسب المفهوم
لا يجب أن يكون عريض الظفر، فاللاعريض الظفر يساوي للإنسان بحسب المادة، وأمّا
الثاني أي المتباينان صدقاً فقط فكل منهما أخص من نقيض الآخر.



لا أعمّ ولو من وجهٍ ولا مباينٍ لئلا يصدق على مباينٍ نفسه، أي كلّ من المتنافيين صدقاً فقط، لا يكون أعمّ من نقيض الآخر لا مطلقاً ولا من وجهٍ، ولا مبايناً لنقيض الآخر وإلا يصدق بدون نقيض الآخر، فيصدق مع عين الآخر وهو مباينٌ له.

ثمّ المباينة الجزئية تعمّ الكلية والعموم من وجه، وإنما قسّم الاثنين عدداً لا المفهومين ليعمّ المساويان صورتَي شيءٍ واحدٍ في ذهنين، فإنّ صورة الإنسان في ذهن زيد، وصورة الإنسان في ذهن عمرو مساويان، مع أنّهما ليسا بمفهومين، بل هما اثنان عدداً.

واعتبرت الحيشية لأنّ ما يمكن تصوّره نقيض ما ليس كذا من حيث المفهوم وأعمّ منه من حيث العروض والصدق.

اعلم أنّ مثل هذه القسمة وهو أن يكون دائراً بين النفي والإثبات يوجب أن يكون لمنع الجميع أي لا يجتمع بعض الأقسام مع البعض، ولمنع الخلو أي يمتنع الخلو عن أحد هذه الأقسام، لكنّ هذه القسمة ليست بمنع الجمع فإن بعض هذه الأقسام يجتمع مع البعض، فإنّ ما يمكن تصوّره نقيض ما لا يمكن تصوّره، مع أن ما يمكن تصوّره أعمّ ممّا لا يمكن تصوّره؛ لأن ما لا يمكن تصوّره ممكن التصوّر، فعلم أن الشيء الواحد يمكن أن يكون نقيضاً للآخر وأعمّ منه، فلهذا قال: المعتبر الحيشية، فإنّه قد يكون للشيء الواحد جهتان فيكون بإحدى الجهتين نقيضاً للشيء وبالأخرى أعمّ منه، فما يمكن تصوّره من حيث الذات والمفهوم نقيض لما لا يمكن تصوّره، وإن كانت من حيث العروض والصدق أعمّ منه، فمنع الجمع بين هذه الأقسام معتبرٌ بجهة الحيشية، فبالحيشية التي يكون بها الشيء نقيضاً لا يمكن أن يكون شيئاً من الأقسام الآخر.

* * *

[الشيء يصدق على نقيضه في العقل]

فالشيء يصدق على نقيضه في العقل، كاللا موجود في الذهن يصدق عليه أنّه موجود في الذهن، ولا يلزم منه التناقض؛ لاختلاف الجهة كما ذكر في أول الكتاب: أنّ الكلّي والمجهول إذا حصل في الذهن لا يضرّ عروض الجزئية والمعلومية.



ولكل شيء نقيض وهو ما ليس ذلك الشيء، فيصلح لحمل المواطأة ووضعها ومما ينبت عليهما، والمراد به ذلك المفهوم لا ما يصدق عليه ذلك.

اعلم أن هناك نكتة شريفة غفل عنها كثير من المتبحرين، وهو أنهم توهموا أن نقيض كل شيء دفع ذلك الشيء، وهو سهو عظيم؛ لأن النقيضين هما: مفهومان إن حمل أحدهما على موضوع لا يحمل الآخر، وإن لم يحمل أحدهما على موضوع يجب حمل الآخر، والمراد بالحمل حمل المواطأة، فلا بد أن يكون نقيض الشيء مفهوماً يمكن حمله مواطأة ورفع الشيء ليس بهذه المثابة، فكلمة (لا، وليس) لسلب النسبة، فقولنا: (لا إنسان، وليس إنسان) ليس نقيضاً للإنسان، بل ما ليس بإنسان هو نقيض الإنسان، وهو الصالح لحمل المواطأة، وكذا لوضعها، فإن الأمر الذي هو محمول لا بد من أن يصلح للموضوعية حتى ينتزع عنها الأمور المبنية عليها من القياسات والعكوس، فإذا قلنا: (ح) ما ليس (ب)، وكل ما ليس (ب) (أ) ينتج (ح) أ، ولو قلنا: (ح) ليس (ب)، وكل ما ليس (ب) (أ) لا ينتج لعدم اتحاد الموضوع، ولو قدر كلمة (ما) في قوله: (ح) ليس (ب) فهو المطلوب، وعكس النقيض مؤيد لما قلنا، فإن قولنا: كل (ح) ب) إذا جعل نقيض (ب) موضوعاً يعبر عما ليس (ب) فعلم أن نقيض (ب) ما ليس (ب)، ثم يراد بما ليس (ب) هذا المفهوم لا الأشياء التي يصدق عليها ما ليس (ب).



[الرد على من زعم أن المفهوم الذي يعم المفهومات لا نقيض له]

فلا ينتقض بأمر يعم المفهومات؛ لأنه إن عني مفهوم يعم المفهومات من حيث المفهوم فممتنع، أو من حيث العروض أو أعم فالشيء قد يعرض لنقيضه، وإن عني ما يصدق عليه أعم المفهومات فبعضه نقيض بعض.

اعلم أن بعض الناس توهموا أن المفهوم الذي يعم المفهومات كالإمكان العام والشيئية لا نقيض له، وهذا باطل؛ لأنه إما أن يراد به أن المفهوم الذي يعم جميع المفهومات لا نقيض له، وإما أن يراد أن ما يصدق عليه أعم المفهومات لا نقيض له، فإن أريد الأول فإما أن يراد



بالعموم العموم من حيث المفهوم أي يكون جزءاً أعم لجميع المفاهيم، فهذا ممتنع، فإننا إذا تصورنا مفهوماً كمفهوم الممكن العام مثلاً، وتصورنا مفهوم ما ليس بممكن عام، فإن ذلك المفهوم ليس جزءاً أعم لهذا المفهوم العدمي، وأيضاً مفهوم الممكن العام ليس جزءاً أعم لمفهوم الحيوان الناطق، وأما أن يراد بالعموم العموم من حيث العروض أو أعم من هذا ومن الأول، فهذا لا يُنافي أن يكون له نقيض، فإن الممكن العام إن كان أعم ممّا ليس بممكن عام من حيث العروض لا يُنافي أن يكون نقيضاً له، فإن النقيضين مفهوماني في أحدهما سلب الآخر بحيث لا يصدقان ولا يكذبان على شيء واحد بجهة واحدة في زمان واحد، فلمّا كان اتحاد الجهة من شرائط التناقض، يكون ما ليس بممكن عام نقيضاً للممكن العام، بمعنى أن الممكن العام وما ليس بممكن عام لا يصدقان على شيء، ولا يكذبان بجهة واحدة، فعروض الممكن العام على مفهوم ما ليس بالممكن العام لا يُنافي كونه نقيضاً له، وكذا عروض الممكن العام على ما يصدق عليه ما ليس بالممكن العام لا يُنافي أيضاً، والمراد بما يصدق عليه ما ليس بممكن عام الجزئيات المتوهمة لما ليس بالممكن العام، فإن ما ليس بممكن عام، إذا قيّد بصفة كونه في ذهن زيد بصدق عليه أنه ما ليس بالممكن العام، ويصدق عليه الممكن العام لكن المراد بالأول أنه جزء من هذا المفهوم، والمراد بالثاني العروض، فإذا كان صدق المعينين بجهتين لا يُنافي كونهما نقيضين، وإن أُريد الثاني وهو أن يراد أن ما يصدق عليه أعم المفاهيم لا نقيض له فباطل؛ [لأن بعض ما يصدق عليه أعم المفاهيم نقيض للبعض الآخر، فإن الإنسان واللاإنسان يصدق عليهما أعم المفاهيم؛ إذ يصدق على كلّ واحد أنه متصور] (١).

* * *

(١) ج: [فإن الإنسان أمر يصدق عليه أعم المفاهيم وله نقيض وهو ما ليس بإنسان، مع أن نقيضه أيضاً يندرج في أعم المفاهيم، فإن الممكن العام يشمل الإنسان وما ليس بإنسان ولا اتناع في أن يكون بعض ما يندرج تحت الممكن العام نقيضاً لبعض ما يندرج تحته، فهذا معنى قوله: (فبعض نقيض بعض)].



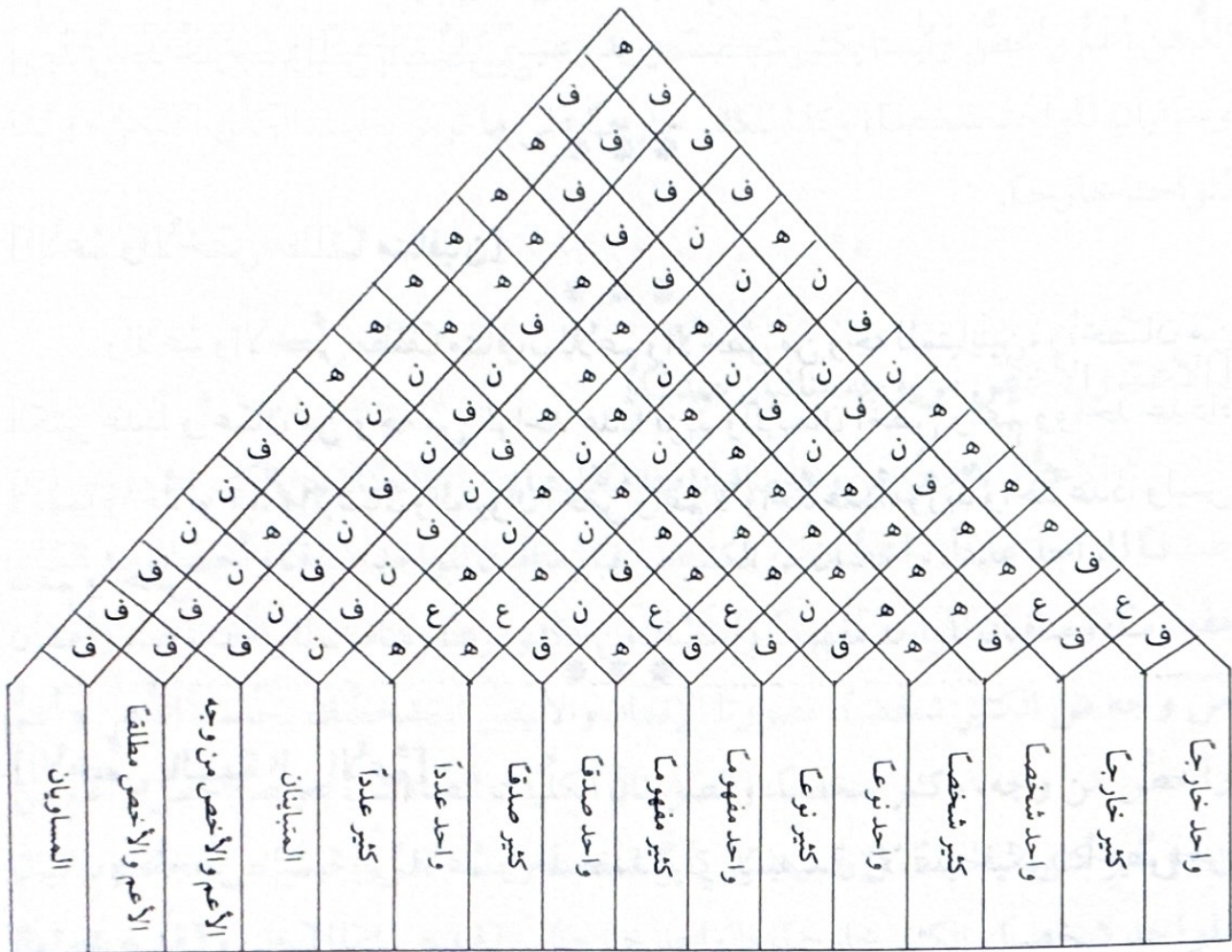
[مطلب في الإمكان العام]

وأما الإمكان العام إنْ عُنِيَ به سلبُ ضرورة العدم أو الطرف المخالف لا يعمُّ الممتنع لصدق قولنا: عدم الواجب ممتنع، ووجود شريكه ممتنع، ولا يصدق ممكن لكن التفسير^(١) الأول أخص من الثاني إنْ عُنِيَ عدم الموضوع، ومساوٍ له إنْ عُنِيَ عدم الطرف المذكور؛ إذ الوجودُ عدمُ العدم، أي في قوله: (سلب ضرورة العدم) إنْ عُنِيَ بالعدم عدمُ الموضوع فالممكن العام هو الشيء الذي لا يكونُ عدمه ضروريًا، فيطلق على الواجب والممكن الخاص لا على الممتنع، فيكون أخص من الممكن العام بالتفسير الثاني، وهو الذي لا يكون طرفه المخالف ضروريًا؛ لأنَّ الممكن العام بالتفسير الثاني يطلق على الواجب والممكن الخاص، وعدم الممتنع كقولنا: (شريك الباري معدوم) يصدق عليه أن طرفه المخالف وهو نسبة الوجود إليه ليس بضروري، لكن لا يصدق عليه التفسير الأول؛ لأنَّه لا يصدق عليه أنَّ عدم الموضوع ليس بضروري؛ لأنَّ المراد بالموضوع هنا الماهية التي يُنسب إليها الوجود والعدم، وهو شريك الباري هنا، وعدمه ضروري، وإنْ عُنِيَ بالعدم عدم الطرف المذكور فالتفسير الأول والثاني، أي سلب ضرورة العدم وسلب ضرورة الطرف المخالف كلاهما متساويان؛ لأنَّ الطرف المذكور إنْ كان وجود أمرٍ فعدمه هو الطرف المخالف، وإنْ كان عدمه أمرٌ فعدمه وجود ذلك الأمر، وهو الطرف المخالف.

وإنْ عُنِيَ سلب ضرورة أحدهما موافقًا أو لا، فإنْ عُنِيَ ما يصدق عليه هذا فبعضه نقيض بعض، وإنْ عُنِيَ مفهومه فضرورة الطرفين نقيضه، ولا تدخل هذه في مفهوم سلب ضرورة أحدهما وصدقه عليها لا يضر، وقد ذُكِرَ شرح هذا فلا أعيده.

ثم وضعتُ هنا لوحًا مثلنا للنسب لا بدَّ من معرفتها؛ فعلامة المساوي (س)، وللأعم (ع)، وللأخص (خ)، وللأعم من وجه (ه)، وللمنافي صدقًا (ف)، وللنقيض وما في قوته (ق)، فهذه ستة، وللمباين (ن)، فالمساويان منافيان صدقًا للأعم والأخص ولو من وجه، والمباينين أي إذا كان الشيء مساويًا لشيء لا يكون أعم منه ولا أخص ولا مباينًا له،

وأخصان^(١) من الكثير عدداً والواحد عدداً، أو منافيان للكثير صدقاً وأخصان من الواحد صدقاً وأعمان من وجه من الكثير والواحد مفهوماً، فالكاتب والضاحك متساويان وكثير مفهوماً وصورة شيء في ذهني مساويان وواحد مفهوماً، والإنسان والفرس كثير مفهوماً، وليساً بمتساويين، وصورة شيء في ذهن واحد مفهوماً، وليس بالمساويين وأعمان من وجه من الكثير نوعاً، والواحد نوعاً كالكاتب والضاحك، وصورة الشيء في ذهني والإنسان والفرس، وصورة الإنسان في ذهن واحد، وكذا من الكثير شخصاً والواحد شخصاً، فإن



المتساويين قد يكونان كثيراً شخصاً وذلك بأن يكونَ تشخيصُه بحسبِ الذَّهن، وقد لا يكونان كثيراً شخصاً، فقد ذكرنا أن لزيد وللإنسان صورةً كَلِّيَّةً صادقةً على جزئيات تلك الصورة التي تتشخصُ في الذَّهن، فالصورة الكَلِّيَّة للشمس والكوكب النهاريّ مساويتانِ مع أنهما غير كثير شخصاً، والكثير شخصاً قد لا يكون بالمساويين كزيد وعمرو، والمساويان قد

(١) في النسخ: واحصان.



يكونان واحداً بالشخص كهذا الإنسان مع هذا الكاتب، وقد لا يكونان، بل يكونان كثيراً بالشخص كما ذكرنا، والواحد بالشخص قد لا يكون بالمساويين كزيد، ومتنافيان صدقاً من الكثير خارجاً فإن الكثير خارجاً لا يكون إلا مباحين؛ إذ الوجود الخارجي يقتضي الشخص. وهذا على ما مرَّ أن الكلِّي الطبيعي غير موجود على وصف الكلِّيَّة، وأعمان من وجه من الواحد خارجاً، فهذا الإنسان مع هذا الكاتب مساويان وواحد خارجاً، والمساويان إذا لم يوجد خارجاً كالإنسان ذي الرأسين والكاتب ذي الرأسين مساويان غير واحد خارجاً، وزيدٌ واحدٌ خارجاً وليس بالمساويين.



[الأعم والأخص مطلقاً متنافيان]

والأعم والأخص مطلقاً متنافيان للأعم والأخص من وجه للمتباينين، وأخصان من الكثير عدداً وأعمان من وجه من الواحد عدداً فزيد والإنسان أخص وأعم وواحد عدداً؛ لأنهما واحد نوعاً، والإنسان والحيوان أخص وأعم لا واحد عدداً، وزيد واحد عدداً وليس بأعم وأخص.



[الأخص بالنسبة إلى الأعم]

والأخص بالنسبة إلى الأعم واحد صدقاً، أي لا يصدق إلا عليه فيكون أخص من الواحد صدقاً ومنافياً للكثير صدقاً.



[الأعم بالنسبة إلى الأخص]

والأعم بالنسبة إلى الأخص كثير صدقاً؛ أي يصدق عليه وعلى غيره فتناfi الواحد صدقاً، ويكون أخص من الكثير صدقاً وأخصان من الكثير مفهوماً، ومنافيان للواحد مفهوماً، وأخصان من الكثير نوعاً ومنافيان للواحد نوعاً، وأعمان من وجه من الكثير



تشخصاً فصورتا الحيوان نوعاً، وللواحد نوعاً، وأعمان من وجه من الكثير؛ فالإنسان والحيوان أخص وأعم وكثير نوعاً واحداً نوعاً، وزيد والإنسان أخص وأعم لا كثير نوعاً بل واحد نوعاً، والإنسان والفرس كثير نوعاً، وليس بأعم وأخص، والإنسان واحداً نوعاً، وليس بأعم وأخص.

وأعمان من وجه من الكثير شخصاً، فصورتا الحيوان والإنسان المشخصان بحسب الذهن أعم وأخص وكثير شخصاً، وصورتهما الكلّيتان الصادقتان على المشخصة في الذهن أعم وأخص وليستا بكثير شخصاً، وزيد وعمر وكثير شخصاً، وليستا بأعم وأخص، ومنافيان للواحد شخصاً، وكذا للكثير خارجاً على ما ترمز بحيث الكلّي الطبيعي، وكذا للواحد خارجاً.



[الأعم والأخص من وجه منافيان صدقاً]

والأعم والأخص من وجه منافيان صدقاً للمتباينين، وأخصان من الكثير عدداً ومنافيان صدقاً للواحد عدداً، وأخصان من الكثير صدقاً ومنافيان للواحد صدقاً وأخصان من الكثير مفهوماً، ومنافيان للواحد مفهوماً وأخصان من الكثير نوعاً ومنافيان للواحد نوعاً، وأعمان من وجه من الكثير شخصاً، فصورتا الإنسان والأبيض المشخصان بحسب الذهن أعم وأخص من وجه، وكثير شخصاً، والصورتان الكلّيتان الصادقتان عليهما أخص وأعم من وجه غير كثير شخصاً، وزيد وعمر وكثير شخصاً وليس بأعم وأخص من وجه، ومنافيان للواحد شخصاً والكثير خارجاً، فالواحد خارجاً.



[المتباينان]

والمتباينان أخص من الكثير عدداً، ومنافيان للواحد عدداً وأخصان من الكثير صدقاً ومنافيان للواحد صدقاً، وأخصان من الكثير مفهوماً ومنافيان للواحد مفهوماً وأعمان من وجه من الكثير نوعاً والواحد نوعاً فالإنسان والفرس متباينان وكثير نوعاً، وزيد وعمر



متباينان وليساً بكثير نوعاً بل واحد نوعاً، والضاحك والكاتب كثير نوعاً وليساً بمتباينين والإنسان واحد نوعاً، ولا يصدق عليه المتباينان وأعمان من وجه من الكثير شخصاً فصورتا الإنسان والفرس المشخصان ذهنًا متباينان، وكثير شخصاً فالصورتان الكلّيتان الصادقتان عليهما متباينتان، وليستا كثيراً شخصاً وصورتا شيء واحد في ذهنين كثير شخصاً، غير متباينين ومتنافيان للواحد شخصاً، وأعمان من الكثير خارجاً، فإن كل ما هو كثير خارجاً بتشخص بالوجود الخارجي فلا يصدق على غيره، لكن المتباينان يصدقان كما لا يوجد في الخارج ومنافيان للواحد خارجاً.



[الكثير عدداً]

والكثير عدداً يُرادُ به ما يصدق عليه الكثير مطلقاً بأي اعتبار كان، ويُرادُ الواحد عدداً ما يصدق عليه الواحد بأي اعتبار كان، فالكثير عدداً أعم من وجه من الواحد عدداً، فهذا الإنسان مع هذا الكتاب كثير عدداً باعتبار أنهما كثير مفهومًا، وواحد عدداً باعتبار أنهما واحد خارجاً، والإنسان والفرس كثير عدداً لا واحد عدداً، أو زيد بالعكس، وهو أعم من الكثير صدقًا، ومنافٍ للواحد صدقًا أي عند تحقيق شرائط التناقض، لكن إن لم يتحقق بأن لم يوجد اتحاد الجهة فينبهما عموم من وجه، وأعم من الكثير مفهومًا، ومن وجه من الواحد مفهومًا كصورتي شيء واحد في ذهنين، وكالإنسان والفرس وكزيد، وأعم من الكثير نوعاً ومن وجه من الواحد نوعاً، وأعم من الكثير شخصاً، ومن وجه من الواحد شخصاً كهذا الإنسان مع هذا الكاتب؛ إذ هما كثير عدداً باعتبار أنهما كثيرًا مفهومًا وواحد شخصاً، وكالإنسان والفرس وكزيد، وأعمان من الكثير خارجاً، ومن وجه من الواحد خارجاً.



[بيان النسبة بين الواحد عدداً وبين ما عداه]

والواحد عدداً أعم من جميع أنواع الوحدة [عند اتحاد الجهة] ^(١) وبنية وبين كل واحد

(١) ساقطة من: أ.



من أنواع الكثير [منافاة، صدقاً عند تحقق شرائط المنافاة وعند عدم تحققها، فينبهما] (١) عموم من وجه بمعنى أن ما هو كثيرٌ بجهة قد يكون كثيراً بجميع الجهات وقد لا يكون، بل يكون واحداً بجهة أخرى كالكثير مفهومًا، فإنه قد يكون واحداً صدقاً وقد لا يكون، بل يكون كثيراً من جميع الجهات، فالكثير مفهومًا الذي يكون واحداً صدقاً يصدق عليه الواحد عدداً والكثير مفهومًا، وأما الكثير مفهومًا الذي يكون كثيراً بجميع الجهات يصدق عليه الواحد عدداً لا الكثير مفهومًا.

* * *

[الكثيرُ صدقاً]

والكثيرُ صدقاً في قوة النقيض للواحد صدقاً، وأخص من الكثير مفهومًا، ويُنافي الواحد مفهومًا، وأعم من وجه من الكثير نوعاً والواحد نوعاً، فإنَّ الإنسان والفرس كثيرٌ صدقاً ونوعاً، وزيدٌ وعمرٌ كثيرٌ صدقاً لا نوعاً، بل واحدٌ نوعاً، والكاتب والضاحك كثيرٌ نوعاً لا صدقاً، والإنسان واحدٌ نوعاً لا كثيرٌ صدقاً، وأعم من وجه من الكثير شخصاً، فزيدٌ وعمرٌ كثيرٌ صدقاً وشخصاً، والصورتانِ الكلَّيتانِ للإنسان والفرس كثيرٌ صدقاً لا شخصاً، وصورتا شيء واحد في ذهني كثيرٌ شخصاً لا صدقاً، ومنافٍ للواحد شخصاً، وأعم من الكثير خرجاً، ومنافٍ للواحد خارجاً.

* * *

[الواحدُ صدقاً]

والواحدُ صدقاً أعم من وجه من الكثير مفهومًا ومطلقاً من الواحد مفهومًا، وقد مرَّت الأمثلة، وأعم من وجه من الكثير نوعاً ومن الواحد نوعاً ومن الكثير شخصاً، وأعم من الواحد شخصاً، ويُنافي الكثير خارجاً، وأعم من الواحد خارجاً.

* * *

(١) ساقطة من: ج



[الكثيرُ مفهوماً]

والكثيرُ مفهوماً في قوة النقيضِ للواحد مفهوماً، وأعمُّ من الكثير نوعاً؛ إذ كلُّ كثير نوعاً كثيراً مفهوماً ولا ينعكس، فإنَّ زيداً وعمراً كثيراً مفهوماً لا نوعاً، وأعمُّ من وجه من الواحد نوعاً، وكذا من الكثير شخصاً والواحد شخصاً، فزيدٌ وعمروٌ كثيراً مفهوماً وشخصاً، وهذا الكاتبُ مع هذا الضاحك كثيراً مفهوماً لا شخصاً، بل واحدٌ شخصاً، وصورتا شيءٍ واحد في ذهني كثيراً شخصاً لا مفهوماً، وزيدٌ واحدٌ شخصاً لا كثيراً مفهوماً، وأعمُّ من الكثير خارجاً كزيد وعمرو، ومفهومين لا وجودَ لهما في الخارج، ومن وجهٍ من الواحد خارجاً كهذا الكاتب مع هذا الضاحك، وكالإنسان مع الفرس وكزيد.



[الواحد مفهوماً]

والواحد مفهوماً يُنافي الكثير نوعاً، واخصَّ من الواحد نوعاً، وأعمُّ من وجهٍ من الكثير شخصاً، والواحد شخصاً فزيد واحدٌ مفهوماً وشخصاً، ومفهوم لم يتشخص واحد مفهوماً لا كثير شخصاً، ولا واحدٌ شخصاً، وهذا الكاتب مع الضاحك واحدٌ شخصاً لا مفهوماً، وزيدٌ وعمروٌ كثيراً شخصاً لا واحدٌ مفهوماً، وينافي الكثير خارجاً، وأعمُّ من وجه من الواحد خارجاً كزيد، ومفهوم لم يوجد خارجاً وهذا الكاتب مع هذا الضاحك.



[الكثير نوعاً]

والكثير نوعاً في قوة النقيضِ للواحد نوعاً، وأعمُّ من وجه من الكثير شخصاً والواحد شخصاً، فهذا الكاتب مع هذا الضاحك كثيراً نوعاً وواحدٌ تشخصاً، وباقي الأمثلة ظاهرة. وكذا من الكثير خارجاً ومن الواحد خارجاً.



[الواحد نوعاً]

والواحد نوعاً أعمُّ من وجهٍ من الكثير شخصاً، والواحد شخصاً والكثير خارجاً



والواحد خارجاً، وقد مرّت الأمثلة.



[الكثيرُ شخصاً]

والكثيرُ شخصاً منافٍ صدقاً للواحد شخصاً، وأعمُّ من الكثير خارجاً؛ إذ الكثيرُ قد يكون بحسب تشخيصه في الذهن، ومنافٍ للواحد خارجاً، والواحدُ شخصاً منافٍ للكثير خارجاً، وأعمُّ من الواحد خارجاً، والكثيرُ خارجاً منافٍ للواحد خارجاً، والله أعلم.

ثمَّ كلُّ من الستّة مضافٌ إلى كلِّ منها مضافٌ إلى الشيء إذا نُسِبَ إليه يحصلُ منه ستّة وثلاثون نسبة، المرادُ بالنسبة المساوي والأعمُّ والأخصُّ، والأعمُّ من وجهٍ والمنافٍ صدقاً والنقيضُ وما في قوّته، فإذا أُضيفَ هذه الستّة إلى هذه الستّة يحصلُ ستّة وثلاثون نحو مساوي المساوي والأعمُّ من المساوي والأخصُّ من المساوي والأعمُّ من وجهٍ من المساوي، ومنافٍ المساوي ونقيضُ المساوي، ثمَّ تُضافُ هذه الستّة إلى الأعمُّ نحو مساوي الأعمُّ، والأعمُّ من الأعمُّ إلى الآخرة، فيحصلُ ستّة وثلاثون وهي حاصلُ ضربِ الستّة في الستّة.

فقوله: (مضافٌ) بالرفع صفةٌ (لكلِّ)، ثمَّ قوله: (إلى كلِّ منها) مضافٌ بالجر صفةٌ (لكلِّ) مجرورٌ بـ(إلى)، فهذه الأمور الستّة والثلاثون إذا نُسِبَ إلى ذلك الشيء يحصلُ ستّة وثلاثون نسبة، كقولنا: مساوي مساوي الشيء؛ أي نسبةٌ له بذلك الشيء، والأعمُّ من الأخصِّ من الشيء، أي نسبةٌ له بذلك الشيء ومنافٍ نقيضُ الشيء أي نسبةٌ له بذلك الشيء.



[في بيان كيفية تكثير النسب بإضافة بعضها إلى بعض]

وكذا إذا نُسِبَ إلى كلِّ من الستّة المضافِ إليه، أي إذا نُسِبَ كلُّ واحدٍ من هذه الستّة والثلاثين إلى كلِّ واحدٍ من الستّة المضافةِ إلى ذلك الشيء، كقولنا: مساوي مساوي الشيء والمساوي من الأعمِّ من الشيء، وهكذا إلى الستّة والثلاثين، أي نسبةٌ له إلى الأعمِّ من ذلك الشيء، فيحصلُ ستّة وثلاثون نسبة، ثمَّ تنسبُ هذه الأمور إلى أخصِّ من ذلك الشيء فيحصلُ



ستة وثلاثون نسبة أخرى، هكذا إلى آخره.

لكنَّ النسبة إلى مساوي الشيء كالنسبة إليه، فهذا الجدول مشتمل على ستة في ستة وثلاثين.

اعلم أنَّ المنسوبات ستة وثلاثون، والمنسوب إليه سبعة أمور الشيء مع ستة أمور مضافة إليه، لكنَّ النسبة إلى مساوي الشيء كالنسبة إلى ذلك الشيء، فلهذا صارت المنسوبات ستة وثلاثون إليه ستة. فهذا الجدول يشمل على ستة في ستة وثلاثين.

وما وقع في بيت واحد أكثر من حرف متصلاً فلإضافة، نحو: (س) لمساوي المساوي، ومنقطعاً فللاحتمالات، كما إذا وقع في بيت هذه الحروف (ح ه ف) فالمراد أنه يحتمل أن يكون أخص أو أعم من وجه، أو منافياً صدقاً.

فالنشرع في شرح الجدول، أمَّا الجدول الأول فالمنسوب أحد الأمور الستة والثلاثين، والمنسوب إليه عين ذلك الشيء أو مساوية، فمساوي مساوي الشيء مساوٍ له، والأعم من مساويه أعم، والأخص من مساويه أخص، والأعم من وجه من مساويه أعم من وجه، والمنافي صدقاً لمساويه مناف صدقاً، ونقيض المساوي في قوة النقيض.

ثم مساوي الأعم أعم، والأعم من الأعم أعم، والأخص من الأعم يحتمل جميع ما في سوى النقيض، كالناطق والحيوان والإنسان الأبيض والأبيض والفرس، فإنَّ كلاً منهما أخص من الجسم الأعم من الإنسان.

ونسب هذه الأمور إلى الإنسان ظاهرة، وإنَّما لا يقع نقيضاً؛ لأنَّ الأعم إن ارتفع يرتفع الأخصان، فيلزم ارتفاع النقيضين، والأعم من وجه من الأعم يحتمل الأعم.

والأعم من وجه، والمنافر والنقيض كالأبيض والطويل والأسود واللاحيان الأبيض وكلُّ أعم من وجه من الحيوان، وهو أعم من الحيوان الأبيض، ونسبها إلى الحيوان الأبيض ظاهرة، ولا يكون مساوياً أو أخص لأن ما هو أعم من وجه من الحيوان الأعم من الحيوان الأبيض لو كان مساوياً للحيوان الأبيض، وأخص منه لكان أخص من الحيوان، وقد فرضنا



أعمّ من وجه ومنافي الأعمّ مناف، ونقيض الأعمّ مناف، ثمّ مساوي الأخصّ أخصّ، والأخصّ من الأخصّ أخصّ والأعمّ من الأخصّ إمّا مساوٍ أو أعمّ أو أخصّ أو أعمّ من وجه كالحساس والجسم والإنسان والأبيض، إذ كلّ أعمّ من الإنسان الأبيض الأخصّ من الحيوان، ونسبها إلى الحيوان ظاهرة، ولا يكون مبايناً؛ لأنّ كلّ ما يصدق عليه الأخصّ يصدق عليه ذلك الأعمّ، وكلّ ما يصدق عليه الأخصّ يصدق عليه هذا الأعمّ، فبعض ما يصدق عليه ذلك الأعمّ يصدق عليه هذا الأعمّ، والأعمّ من وجه من الأخصّ إمّا أخصّ أو أعمّ من وجه كالحيوان الأبيض والأبيض؛ إذ كلّ أعمّ من وجه من الإنسان الأخصّ من الحيوان، ولا يكون مساوياً ولا أعمّ إذ المساوي والأعمّ من الحيوان أعمّ مطلقاً من الإنسان ولا مبايناً؛ لأنّ مباين الأعمّ مباين للأخصّ، وقد فرض أعمّ من وجه منه ومنافي الأخصّ إمّا أخصّ أو أعمّ من وجه أو منافٍ أو نقيض كالإنسان الأبيض والأبيض والجماد واللّإنسان؛ إذ كلّ منافٍ للإنسان الأسود الأخصّ من الإنسان، ولا يكون منافٍ الأخصّ مساوياً للأعمّ أو أعمّ منه؛ لأنّ مساوي الأعمّ من الأعمّ أعمّ، وقد فرض منافيّاً، ونقيض الأخصّ أعمّ من وجه كالإنسان مع الحيوان؛ إذ لا بُدّ أن يجتمع الإنسان مع الحيوان وإلّا لكان الحيوان مساوياً للإنسان، واللّإنسان يوجد بدون الحيوان؛ لأنّ اللّحيوان يستلزم اللّإنسان، فاللّإنسان الذي هو لا حيوان يوجد بدون الحيوان، والحيوان يجب أن يوجد بدون اللّإنسان، وهو الذي يوجد مع الإنسان، ثمّ مساوي للأعمّ من وجه أعمّ من وجه، والأعمّ من الأعمّ من وجه من الإنسان، ولا يكون مساوياً، فإنّ الأعمّ من الأبيض وهو أعمّ من وجه من الإنسان لو كان مساوياً للإنسان، والإنسان أعمّ من وجه من الأبيض لكان أعمّ من وجه من الأبيض، وقد فرض أعمّ مطلقاً، ولا يكون أخصّ من الإنسان؛ لأنّ كلّ ما صدّق عليه الأبيض صدّق عليه ذلك الأعمّ، فلو كان ذلك الأعمّ أخصّ من الإنسان فكلّ ما صدّق عليه ذلك الأعمّ يصدق عليه الإنسان، فيلزم كلّ ما صدّق عليه الأبيض صدّق عليه الإنسان، لكنّه أعمّ من وجه، هذا خلف^(١)، ولا يكون الأعمّ من الأبيض مبايناً للإنسان؛ لأنّ بعض الإنسان أبيض، وكلّ أبيض يصدق عليه الأعمّ منه

(١) هَذَا خَلْفٌ مِنَ الْقَوْلِ: أَي رَدِيءٌ. ينظر: لسان العرب (٩/ ٨٥).



فَنَقِيضُ^(١) الْإِنْسَانِ يَصْدُقُ عَلَيْهِ الْأَعْمُ مِنَ الْأَبْيَضِ، وَالْأَخْصُ مِنَ الْأَعْمِ مِنْ وَجْهِهِ إِمَّا أَخْصُ وَإِمَّا أَعْمُ مِنْ وَجْهِهِ، أَوْ مُنَافٍ أَوْ نَقِيضُ كَالْفَرَسِ وَالْحَيَوَانِ وَالْإِنْسَانِ الْأَبْيَضِ وَالْإِنْسَانِ، إِذْ كُلُّ أَخْصٍ مِنَ الْجِسْمِ النَّامِي الْأَعْمُ مِنْ وَجْهِهِ مِنَ الْإِنْسَانِ، وَنَسَبُ هَذِهِ الْأُمُورِ إِلَى اللَّائِنْسَانِ بَيِّنَةٌ، وَلَا يَكُونُ مُسَاوِيًا وَلَا أَعْمًا، فَإِنَّ الْأَخْصَ مِنَ الْجِسْمِ النَّامِي الْأَعْمُ مِنْ وَجْهِهِ مِنَ اللَّائِنْسَانِ لَوْ كَانَ مُسَاوِيًا لِلْإِنْسَانِ، أَوْ أَعْمًا مِنْهُ يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ مُسَاوِيًا الْأَعْمُ مِنْ وَجْهِهِ، وَالْأَعْمُ مِنَ الْأَعْمِ مِنْ وَجْهِهِ أَخْصُ، وَقَدْ مَرَّ امْتِنَاعُهُ، وَالْأَعْمُ مِنْ وَجْهِهِ مِنَ [اللَّائِنْسَانِ لَوْ كَانَ مُسَاوِيًا لِلْإِنْسَانِ أَوْ أَعْمًا مِنْهُ يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ مُسَاوِيًا الْأَعْمُ مِنْ وَجْهِهِ]^(٢) مِنَ الْأَعْمِ مِنْ وَجْهِهِ [أَخْصُ]^(٣) يَحْتَمِلُ الْكُلَّ كَالْحَسَّاسِ وَالْجِسْمِ النَّامِي وَالْإِنْسَانِ وَالطَّوِيلِ وَالْجَمَادِ وَالْأَحْيَاءِ إِلَى الْحَيَوَانِ ظَاهِرَةً، وَمُنَافٍ مِنْ وَجْهِهِ مِنَ الْأَبْيَضِ مِنْ وَجْهِهِ مِنَ الْحَيَوَانِ، وَنَسَبُ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ إِلَى الْحَيَوَانِ ظَاهِرَةً، وَمُنَافٍ الْأَعْمِ مِنْ وَجْهِهِ إِمَّا أَخْصُ أَوْ أَعْمُ مِنْ وَجْهِهِ أَوْ مُنَافٍ، كَالْإِنْسَانِ الْأَسْوَدِ وَالْأَسْوَدِ وَالْفَرَسِ الْأَسْوَدِ؛ إِذْ كُلُّ وَاحِدٍ مُنَافٍ لِلْأَبْيَضِ الْأَعْمُ مِنْ وَجْهِهِ مِنَ الْإِنْسَانِ، وَنَسَبُهَا إِلَى الْإِنْسَانِ كَمَا تَرَى، وَلَا يَكُونُ مُسَاوِيًا لِلْإِنْسَانِ؛ إِذْ مُسَاوِيَهُ أَعْمُ مِنْ وَجْهِهِ مِنَ الْأَبْيَضِ، وَقَدْ فُرِضَ مُنَافِيًا لَهُ، وَلَا أَعْمُ مِنْهُ إِذْ الْأَعْمُ مِنَ الْإِنْسَانِ لَا يَكُونُ مُنَافِيًا لِلْأَبْيَضِ، وَقَدْ فُرِضَ مُنَافِيًا وَلَا نَقِيضًا لَهُ؛ إِذْ نَقِيضُ الْإِنْسَانِ يَصْدُقُ عَلَى الْأَعْمِ مِنْ وَجْهِهِ مِنْهُ، وَهُوَ الْأَبْيَضُ ضَرُورَةً، وَقَدْ فُرِضَ مُنَافِيًا لَهُ، وَنَقِيضُ الْأَعْمِ مِنْ وَجْهِهِ إِمَّا أَخْصُ كَمَا فِي الْحَيَوَانِ وَاللَّائِنْسَانِ فَإِنَّ اللَّاحْيَوَانِ أَخْصُ مِنَ اللَّائِنْسَانِ، وَالْإِنْسَانُ أَخْصُ مِنَ الْحَيَوَانِ، وَإِمَّا أَعْمُ مِنْ وَجْهِهِ كَمَا فِي الْإِنْسَانِ وَالْأَبْيَضِ، وَلَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ مُسَاوِيًا وَلَا أَعْمًا؛ لِأَنَّهُ حِينَئِذٍ يَكُونُ كُلُّ إِنْسَانٍ لَا أَبْيَضَ وَلَا مَبَايِنًا، وَإِلَّا يَكُونُ كُلُّ إِنْسَانٍ أَبْيَضَ، ثُمَّ مُسَاوِيًا الْمُنَافِي مُنَافٍ وَالْأَعْمُ مِنَ الْمُنَافِي إِمَّا أَعْمُ أَوْ أَعْمُ مِنْ وَجْهِهِ أَوْ مُنَافٍ، أَوْ نَقِيضُ كَالْحَيَوَانِ الْأَسْوَدِ وَالْفَرَسِ وَاللَّائِنْسَانِ؛ إِذْ كُلُّ أَعْمٍ مِنَ الْفَرَسِ الْأَسْوَدِ الْمُنَافِي لِلْإِنْسَانِ وَنَسَبُهَا إِلَى الْإِنْسَانِ كَمَا تَرَى، وَلَا يَكُونُ مُسَاوِيًا وَلَا أَخْصَ لِأَنَّ كُلَّ مَا صَدَقَ عَلَيْهِ الْمُنَافِي يَصْدُقُ عَلَيْهِ الْأَعْمُ مِنَ الْمُنَافِي فَتَجْعَلُهُ صَغِيرًا، فَلَوْ كَانَ الْأَعْمُ مِنَ الْمُنَافِي أَخْصَ مِنْ

(١) ج: بعض.

(٢) ساقطة من: ج.

(٣) ساقطة من: أ.



الشيء أو مساوياً له يصدق كل ما صدق عليه الأعم من المنافى يصدق عليه الشيء فنجعله كبرى، فيلزم كل ما صدق عليه المنافى يصدق عليه الشيء هذا خلف، والأخص من المنافى منافى، والأعم من وجه من الفرس المنافى للإنسان الأحمر ونسب هذه الأمور إلى الإنسان الأحمر ظاهرة، ولا يكون مساوياً ولا أخص، فإن الأعم من وجه من الفرس لو كان مساوياً للإنسان الأحمر وأخص فيكون منافياً للفرس لأن مساوي المنافى منافى، [والأخص من المنافى منافى] ^(١)، وقد فرض أعم من وجه، هذا خلف، ولا يكون نقيضاً؛ لأن الأعم من وجه من الفرس لو كان نقيضاً للإنسان كان الفرس أعم من وجه من نقيض الإنسان وهو محال؛ لأن الفرس وهو منافى صدقاً للإنسان يجب أن يكون أخص من نقيض الإنسان، ومنافى المنافى يحتمل ما سوى النقيض كالكتاب والحيوان والإنسان الأسود واللاأسود والفرس؛ إذ كل منافى للحجر الأحمر المنافى للإنسان ونسبها إلى الإنسان ظاهرة، ولا يقع نقيضاً؛ لأن نقيض الإنسان وهو اللاإنسان يصدق على كل ما ينافيه صدقاً، فلا يكون منافياً له، ونقيض المنافى صدقاً أعم منه؛ كاللافرس أعم من الإنسان؛ لأن كل إنسان لا فرس، ولا يلزم أن يكون كل لا فرس إنساناً، بل يمكن أن يكون لا إنساناً؛ لأن الكلام في المنافيين صدقاً فقط، فيمكن أن يرتفعاً، ثم مساوي النقيض في قوة النقيض، والأعم من النقيض أعم من وجه؛ لأن الأعم من نقيض الشيء نقيضه أخص من ذلك الشيء، وقد ذكرنا أن نقيض الأخص أعم من وجه، والأخص من النقيض منافى صدقاً، والأعم من وجه من النقيض إما أعم أو أعم من وجه كالحيوان والأبيض، فإن كلاً أعم من وجه من اللاإنسان وهو نقيض الإنسان، ولا يكون مساوياً ولا أخص، فإن مساوي الإنسان أو الأخص منه منافى لنقيض الإنسان، وقد فرض أعم من وجه ولا مباناً؛ لأن الأعم من وجه من نقيض الشيء يصدق على ذلك الشيء، والمنافى صدقاً لنقيض الشيء أخص من ذلك الشيء؛ لأن ما ينافى نقيض الشيء لا بد أن يجتمع مع ذلك الشيء؛ لئلا يلزم ارتفاع النقيضين، فلا يكون مباناً له ولا أعم ولو من وجه؛ لأن هذا لا يكون منافياً لنقيضه ولا مساوياً؛ لأن المساوي للشيء ينافى نقيضه صدقاً وكذباً، وكلامنا في منافى النقيض صدقاً فقط، فتعين كونه أخص، ونقيض

(١) ساقطة من: أ.



نقيض الشيء غير ذلك الشيء، هذا هو شرح الجدول الأول.

وأما الجدول الثاني وهو أن ينسب إلى الأعم من ذلك الشيء نحو مساوي مساوي الشيء، أي نسبة له إلى أعم من ذلك الشيء فتفصيله يُوجب التطويل المُمل، فأنبهك على ضابط ليسهل استخراجُه، فأقول: الأعم من مساوي الشيء أي نسبة له مع الأعم من ذلك الشيء فلمّا تبين أن الأعم من المساوي أعم، فإذا نسبناه إلى الأعم من ذلك الشيء يصير بالنسبة إليه أعم من الأخص، وقد ذكر أن الأعم من الأخص يحتمل ما سوى المباين، وهو المطلوب، وإذا قيل: الأعم من الأخص من الشيء أي نسبة له إلى الأعم من ذلك الشيء فطريقه أن الأعم من الأخص إمّا مساوٍ أو أعم أو أخص أو أعم من وجه فينسب كل واحد إلى الأعم من ذلك الشيء، فالمساوي يصير مساوي الأخص وهو أخص، ثم الأعم من وجه يصير أعم من الأخص وهو أخص جميع ما سوى المباين، ثم الأخص يصير أخص من الأخص وهو أخص، ثم الأعم من وجه يصير أعم من الأخص، وهو إمّا أخص أو أعم من وجه، فجمعنا بين ما حصل من الاحتمالات مكررة وغير مكررة فعلم أنه يحتمل ما سوى المباين، وفي بعض البيوت^(١) كُتِبَ لفظ (كل) ومعناه أنه يحتمل كل النسب، كما يقال: الأخص من الأعم من الشيء أي نسبة له إلى الأعم من ذلك الشيء، وطريقه أن الأخص من الأعم من الشيء يحتمل ما سوى النقيض بالنسبة إلى ذلك الشيء، فبالنسبة إلى الأعم منه يصير مساوي الأخص أو الأخص من الأخص، أو الأعم من الأخص، أو الأعم من وجه من الأخص أو منافياً للأخص، فمنافي الأخص يحتمل أن يكون نقيضاً، والباقي يحتمل ما سوى النقيض، فثبت احتمال الكل وقس عليه البواقي، وهذا جدول شريف يُطلعك على لوازم الشرطيات ونتائج القياسات وشرائطها المبنية على الاختلاف الموجب للعقم وغير ذلك، وأنا متفردٌ بإبداع هذا ولم يسبقني أحد في شيء منها إلا في ثمانية وهي نسبة النقيض إلى النقيض ونسبة النقيض إلى العين والجدول هذا.



بالنسبة إلى ذلك الشيء أو مساويه	بالنسبة إلى الأعم منه	بالنسبة إلى الأخص منه	بالنسبة إلى الأعم من وجه منه	بالنسبة إلى المتاني صدقاً	بالنسبة إلى نقيضه أو ما في قوته
سر	س	ح	ع	هـ	ف
عر	ع	سوي ن	ع	ع هـ	سوي سرح هـ
حس	ح	ح	سوي ق	ف	ف
هس	هـ	ح هـ	سوي سرح	ع هـ ف	ع هـ
قس	ق	هـ	ف	ع	س
فس	ف	هـ	ف	ع	س
سع	ع	سوي ن	ع	سوي سرح هـ	هـ
عع	ع	كذلك	ع	كذلك	هـ
جع	سوي ق	كل	كل	كل	سوي س
هع	سوي سرح	كل	سوي سرح	كل	سوي ن
فع	ف	سوي سرح	ق	كذلك	ح
قع	ف	كذلك	ف	كذلك	ح
سح	ح	ح	سوي ق	و	فرح
عح	سوي ن	سوي ن	كل	سوي سرح	سوي سرح
مح	ح	ح	سوي ن	و	و
بح	ح هـ	ح هـ	كل	ع و هـ	ع هـ
مح	سوي سرح	سوي سرح		وسق	سوي ق
قح	هـ	هـ		ع هـ ف	ع هـ و
سه	هـ	هـ		كذلك	ع هـ
عه	ع هـ	سوي ن		سوي سرح	ع هـ ف



سوى ق	سوى و	كل		سوى س ع	سوى س ع	ح
كل	كل			كل	كل	هـ
سوى ق	سوى ف			سوى س ع	ح هـ و	فـه
ع هـ ف	ع هـ و			ح هـ	ح هـ	فـه
ح	سوى ق ح	ح هـ ف	و	سوى س ع	و	سو
سوى ن	كذلك	كل	سوى س ح	كل	سوى س ح	عو
ح	كذلك	ح هـ و	و	سوى س ع	و	حو
ع ح هـ	كل	كل	سوى س ح	كل	ع هـ و	هو
ع ح هـ			كل	كل	سوى ق	قف
هـ	سوى س ح	ع هـ	ع	سوى ن	ع	قف
س	ع	ح هـ	و	هـ	ق	س
ع هـ	ع هـ و	كل	سوى س ح	ع هـ	هـ	عو
ح	سوى ق	ح هـ و	و	سوى س ع	و	حق
هـ ع	سوى س ح	كل	سوى س ح	سوى ن	ع هـ	هق
ق	ف	سوى س ع	سوى ق	ح	ح	فق
ق	ف	هـ	ح	ح	عينه أو مساويه	فق

فَعْلَمَ أَنَّ نَقِيضَ الْمَتَسَاوِيَيْنِ مَتَسَاوِيَانِ، وَإِلَّا يَصْدُقُ وَاحِدُهُمَا مَعَ عَيْنِ^(١) الْآخَرِ، وَنَقِيضُ الْأَعْمِّ وَالْأَخْصِّ عَلَى عَكْسِهِمَا؛ لِثَلَا يَجْتَمِعُ نَقِيضُ الْأَعْمِّ مَعَ عَيْنِ الْأَخْصِّ وَيَلْزَمُ التَّسَاوِي، أَيْ كُلُّ مَا صَدَقَ عَلَيْهِ نَقِيضُ الْأَعْمِّ يَصْدُقُ عَلَيْهِ نَقِيضُ الْأَخْصِّ، وَإِلَّا يَصْدُقُ عَلَيْهِ الْأَخْصُّ فَيَلْزَمُ اجْتِمَاعُ نَقِيضِ الْأَعْمِّ مَعَ عَيْنِ الْأَخْصِّ وَلَا يَلْزَمُ أَنَّ كُلَّ مَا صَدَقَ عَلَيْهِ نَقِيضُ الْأَخْصِّ يَصْدُقُ عَلَيْهِ نَقِيضُ الْأَعْمِّ؛ لِأَنَّهُ حَيْثُ يَلْزَمُ مَسَاوَاةُ النَقِيضِ، فَيَلْزَمُ مَسَاوَاةُ عَيْنَيْهِمَا؛ لِأَنَّ نَقِيضَ الْمُسَاوِيَيْنِ مَسَاوِيَانِ، وَقَدْ فُرِضَ أَخْصٌّ، هَذَا خُلْفٌ.



ولا يُنْقَضُ بأمرٍ يعمُّ المفهومات لِمَا مَرَّ، أوردوا هذا النقيض على نقيضي المساويين، وكذا على نقيض الأعم والأخص وهو أنه لا نسلم أنه يلزم نقيض الأعم مع عين الأخص، وإنما يلزم أن لو كان لهما نقيض كان الأمر الذي يعمُّ المفهومات لا نقيض له وقد مرَّ جوابه.

واعلم أن صاحب «القسطاس» قال: إن الممكن العام نقيضه ضروري الطرفين، ولا نسلم صدق الممكن العام عليه، إذ لا نسلم أن كل ممتنع ممكن عام، بل الممتنع الذي عدمه فقط ضروري وفيه نظر^(١)؛ لأنَّ ضروري الوجود والعدم في الخارج وجوده ليس بضروري في الخارج، ولا يلزم من توهُّمنا هذا المفهوم كونه كذلك في الخارج؛ فإنَّ اجتماع النقيضين في الخارج من حيث إنَّه مفهوم ما شى آخر، ومن حيث إنَّه يصدق عليه أنه كذا في الخارج شيء آخر وليس الثاني؛ لأنَّ ما للأول لزوماً كلياً.

وإذا ثبت أن مفهوم ضروري الوجود والعدم ليس بضروري الوجود في الخارج لا يصدق أنه ضروري الوجود والعدم في الخارج، فيصدق عليه سلب الضروري الوجود، فيصدق عليه الأحكام العام وهو سلب ضرورة أحدهما.

فإن قلت: مفهوم ضروري الوجود والعدم في الخارج إن لم يصدق أنه ضروري الوجود والعدم في الخارج يتأكّد الإشكال وهو أن نقيض الإمكان العام لا يصدق على شيء ما؛ لأنه لا يصدق على ضروري الوجود والعدم، ولا يصدق أيضاً على ما ليس بضروري الوجود والعدم؛ لأنَّه نقيضه فلا يصدق على شيء ما، فعلم أنه لو لم يُجب بجواب صاحب «القسطاس» يتأكّد الإشكال.

قلت: هذا مغالطة^(٢)؛ لأنَّه ضروري الوجود والعدم المذكور أولاً، وهو الذي تصوّرناه مفهوماً، هو نقيض الإمكان العام لا ضروري الوجود والعدم المذكور ثانياً، وهو أن يصدق أنه ضروري الوجود والعدم خارجاً، فلا يلزم أن نقيض الأحكام لا يصدق على شيء ما على أنه صادق على جزئياته وهو ضروري الوجود والعدم في ذهن زيد ونحو ذلك، فافهمه فإنَّه دقيق جداً.

(١) ج: وهذا الكلام ليس بشيء.

(٢) ج: ليس الأمر كذلك.



والأعمُّ والأخصُّ من وجه أن امتنع ارتفاعُهما كاللإنسان والحيوان فنقيضُهما متباينان، واللاحِوان والأبيضُ فأعمُّ وأخصُّ من وجه، فاللازمُ المباينةُ الجزئيةُ لئلا يلزم المساواة أو العموم بين عنيهما، أي إن لم يثبت بين النقيضين المباينةُ الجزئيةُ وهي أن يصدق كلُّ منهما على بعضٍ ما لا يصدق عليه الآخر، فإما أن يصدق أحدُ النقيضين على كلِّ ما يصدق عليه الآخر، وهكذا بالعكس وهو المساواة أولاً بالعكس، فالعموم مطلقاً فإن كانا أي النقيضانِ مساويين يلزم المساواة بين عنيهما، وإن كانا أعمَّ وأخصَّ يلزم العموم والخصوص مطلقاً بين عنيهما، وقد فُرِضَ العموم من وجه.

والمتباينانِ إن ارتفعا فنقيضُهما تبايناً جزئياً، وإلا فكليّاً؛ لأنَّه إن أمكن ارتفاعُهما كالإنسان والفرس فنقيضُهما يصدقان على شيء واحد وهو الحمار، ومع ذلك كلُّ من نقيضُهما يصدق على بعضٍ ما لا يصدق عليه الآخر؛ إذ نقيضُ الإنسان يصدق على الفرس ولا يصدق عليه نقيضُ الفرس، ونقيضُ الفرس يصدق على الإنسان ولا يصدق عليه نقيضُ الإنسان، وإن لم يمكن ارتفاعُهما كالفرد والزوج فكلُّ ما ليس بفردٍ زوج، وكلُّ ما ليس بزواجٍ فردٌ، فبينَ النقيضينِ تباينٌ كليٌّ.

فنسبةُ الشيء إلى نقيضِ الآخرِ كنسبةِ الآخرِ إلى نقيضِ الأول، أي إذا كان (ج) مساوياً لنقيضِ (ب)، ف(ب) مساوٍ لنقيضِ (ج)؛ لأنَّ نقيضَ المساويينِ مساويان، فأحدُ المساويينِ (ج) والآخرُ نقيضُ (ب) فنقيضُهما أي نقيضِ (ج) وعينِ (ب) مساويان، وإذا كان (ج) أعمَّ من نقيضِ (ب)، ف(ب) أعمُّ من نقيضِ (ج)، وإذا كان (ج) أخصَّ من نقيضِ (ب)، ف(ب) أخصُّ من نقيضِ (ج)، وإذا كان (ج) نقيضاً لنقيضِ (ب)، ف(ب) نقيضُ لنقيضِ (ج)؛ لأنَّ معنى قولنا: إنَّ (ج) نقيضُ لنقيضِ (ب) أن (ج) مساوٍ لـ(ب)، ف(ب) نقيضُ لنقيضِ (ج) أو مساوٍ لـ(ج).

إلا أن تكونَ عمومًا من وجه أو مباينةً بحيث يرتفعان، أي إلا أن تكونَ النسبةُ عمومًا من وجه، فإنَّ (ج) إذا كان أعمَّ من وجه من نقيضِ (ب) لا يلزم أن يكونَ (ب) أعمَّ من وجه من نقيضِ (ج)، [كالحيوان فإنه أعمَّ من وجه من نقيضِ الإنسان]^(١) لا يلزم أن يكونَ الإنسانُ



أعمّ من وجه نقيض الحيوان، وكذا إذا كانت النسبة المباينة بحيث يمكن أن يرتفع المباينان، فإنّ الإنسان يباين نقيض الحيوان وليس الحيوان مبايناً لنقيض الإنسان.

ثمّ قيد التباين بحيث يرتفع المتباينان احتراز عن النقيضين كما مرّ، وقوله: (فنسبة الشيء إلى نقيض الآخر) إنما جاء بكلمة (الفاء) لكون هذا الحكم مفرعاً على ما ذكر من أحكام النقيضين، فإنّ (ج) إذا كان مساوياً لنقيض (ب)، ف(ج) أحد المساويين، ونقيض (ب) هو المساوي الآخر، وقد ذكر أنّ نقيض متساويين مساويان، فنقيض (ج) يساوي نقيض نقيض (ب) أي عين (ب)، وهكذا إذا كان (ج) أخصّ من نقيض (ب) فنقيض نقيض (ب) أي عين (ب) أخصّ من نقيض (ج)، والحكم في المستثنى وهو أن يكون النسبة عموماً من وجه إلى آخره مبنيّاً أيضاً على ما ذكر من النسبة بين نقيضي الأعمين من وجه والمباينين.

ثمّ عين المساوي يُناقض نقيض الآخر، ولا ينقض بما ذكر، أي بمفهوم يعمّ جميع المفهومات، وبين الأعمّ ونقيض الأخصّ عموم من وجه مع منع الخلوّ، أمّا العموم من وجه فقد مرّ في شرح الجدول الأول: أنّ نقيض الأخصّ أعمّ من وجه، وأمّا منع الخلوّ فلاّنه لا يمكن ارتفاعهما؛ لأنّه يلزم حينئذ عين الأخصّ مع نقيض الأعمّ.

وعلى العكس لا يجتمعان ويرتفعان، أي الأخصّ مع نقيض الأعمّ لا يجتمعان ويرتفعان، أي يكون نقيض الأخصّ مع عين الأعمّ، والأعمّ من وجه يجتمع مع نقيض الآخر، ويصدق بدونه، ونقيض الآخر قد يصدق بدونه كنقيض الأبيض بدون الحيوان وقد لا، كنقيض اللاّإنسان بدون الحيوان، فبينهما عموم من وجه أو مطلقاً، فالأبيض أعمّ من وجه من نقيض الحيوان، وكذا الحيوان من نقيض الأبيض، وكذا الحيوان أعمّ مطلقاً من نقيض اللاّإنسان وهو الإنسان، وكذا اللاّإنسان أعمّ مطلقاً من نقيض الحيوان وهو اللاّحيوان.

والمباين مساوٍ لنقيض الآخر أو أخصّ، إي إذا كان المتباينان بحيث لا يرتفعان وهما النقيضان وما في قوّتهما، فعين أحدهما مساوٍ لنقيض الآخر، وإن كان بحيث يرتفعان فكلّ أخصّ من نقيض الآخر وقد مرّ، والله سبحانه أعلم.



فصل: تحقيق حقيقة الماهية

ماهية الشيء: تمام ما الشيء هو غير تابع لمحمول، أي تمام ما يحمل على الشيء بهو هو، لكن بشرط أن لا يكون حمله على الشيء بتبعية محمول آخر لذلك الشيء، فإن الإنسان يحمل عليه الموجود والكاتب والضاحك وعريض الظفر ومنتصب القامة والجسم النامي والحساس والمتحرك بالإرادة والناطق منطقاً عقلياً إلى غير ذلك، فيجمع جميع ما يحمل عليه ثم ينظر فيها، فالأمور المفارقة تميز فإنها ليست من الماهية، بقي الأمور اللازمة، ثم ينظر فيها فكل ما يحمل عليه بتبعية شيء آخر كالضاحك، فإنه يحمل عليه بتبعية أنه متعجب ثم المتعجب يحمل عليه بتبعية أنه ذو منطق عقلي، فبالضرورة ينتهي إلى أمر لا يكون حمله عليه بتبعية أمر آخر لئلا تتسلسل المحمولات، فذلك الأمر المحمول بلا وسط هو الماهية أو جزؤها؛ لأن ما يحمل عليه بلا وسط إن كان أمراً واحداً فالماهية بسيطة، وإن كان عدة أمور فتمامها هو الماهية، وكل منها جزء الماهية، فما ذكرنا من تعريف الماهية حد تام لها مع أنه ضابط كلي مسهل معرف ماهية الأشياء التي هي في غاية الصعوبة لولا هذا الضابط.

وأما تعريفها المشهور وهو: ما به الشيء هو غير مرضي؛ لأن الشيء في قولهم: ما به شيء هو أمر عام، فالشيء الذي يكون الإنسان به إنساناً إن كان ماهية الإنسان يجب أن يكون الشيء الذي يكون الموجود به موجوداً ماهية الموجود؛ لأن الشيء يطلق على الموجود كما هو يطلق على الإنسان، لكن الشيء الذي يكون الموجود به موجوداً هو العلة، فتكون العلة ماهية الموجود هذا خلف.

وإن أريد بالشيء معنى آخر أو معنى أخص مما ذكرنا فلا دلالة للفظ عليه، ومثل هذا في التعريفات غير مرضي، وأيضاً لا يصح أن يقال: أن الشيء الذي بسببه يكون الإنسان إنساناً هو ماهية الإنسان؛ لأن الباء للسببية فماهية الإنسان شيء هو سبب الإنسان أو شيء هو سبب



كون الإنسان إنساناً، وكلُّ ذلك حشو، وأيضاً الشيء الذي يكون زيدٌ به زيداً هو الإنسان مع تشخُّص زيدٍ فإن كان هذا ماهيةً زيد لا يصحُّ قولهم: أنَّ النوعَ تمامٌ ماهيةَ الأشخاص، ولا يردُّ هذا على تعريفنا؛ لأنَّ الشخصَ إنما يكمل عليه بتبعيةِ الوجود فلا يكون من الماهية.

ثمَّ أنَّ الكلِّيَّ إن كان تمام ماهية أشخاصه فنوعٌ حقيقيٌّ، وإن كان خارجاً وهو التابع مختصّاً بها فخاصة، وغير مختصٍّ فعرض عامٌّ وإن كان جزءاً لها، فإن كان تمام الجزء المشترك لها ولأخرى فجنسٌ وإلا ففصل.

اعلم أنَّ المعترَ في هذه الأقسام الحثيَّة، فإنَّ الكلِّيَّ يمكنُ أن يكون أحدَ الأقسام الخمسة بحثيَّة، مع أنه بحثيَّة أخرى يكون قسماً آخر كما أن المتحرَّك جنسٌ للمتحرَّك بالإرادة مع أنه خاصةٌ للجسم على ما سيأتي.

* * *

[الكلام في إمكان تعدُّد البسائط]

لأنَّ (١) لو كان جزءاً محمولاً لجميع ما سواه يلزم نفي تعدُّد البسائط فيميزه عمّا ليس جزءاً محمولاً له تميزاً ذاتياً.

اعلم أنَّه قد ذكر أنَّ (١) لو كان جزءاً محمولاً لجميع ما سواه يلزم نفي البسائط، فاعتراض عليه أنَّه إن أُريدَ نفي البسيط فلا نسلم لزومه لجواز أن يكون (١) بسيطاً، وإن أُريدَ نفي تعدُّد البسائط فلزومه مسلّم، لكن امتناعه ممنوع؛ لأنَّه إنَّما يمتنع نفي البسيط؛ لأنَّه لولاه يلزم تركب كلِّ ماهية من أجزاء غير متناهية، ثمَّ تركب كلِّ جزءٍ منها من أجزاء غير متناهية، وهو محال، ويندفعُ هذا المحال بأن يكون جزءاً واحداً بسيطاً، فيكون جزءاً لجميع ما سواه، فقال في المتن: (يلزم نفي تعدد البسائط)، لكن هذا محال؛ لأن التركيب يمتنع أن يقع مراراً غير متناهية، فيكون في التركيب الأوّل جزءاً أن كل واحد منهما بسيطاً، والمتأخرون لما عجزوا عن بيان امتناع نفي تعدد البسائط قرّروا^(١) البرهان على وجه لا يردُّ عليه ذلك الاعتراض، وهو أن لا يقال: (١) لا يكون جزءاً محمولاً لجميع ما سواه، بل يقال:

(١) ج: فسروا.



(١) لا يكون جزءاً محمولاً لجميع الماهيات؛ إذ لو كان لكان جزءاً لنفسه، وهو محالٌ فيميز الماهية عما ليس جزءاً له. أقول: فعلى هذا البرهان يجوز أن يكون الشيء فصلًا للماهية باعتبار أن يميزها عن نفس ذلك الفصل، وهذا في غاية البعد؛ إذ تركب الماهية عن غير ذلك الفصل يميزها عن ذلك الفصل، والبعض قرروا البرهان هكذا: وهو أن (١) لا يكون جزءاً محمولاً لجميع ما سواه من الماهيات^(١)

؛ إذ لو كان لا يكون شيء آخر وهو (ب) مثلاً جزءاً محمولاً لجميع تلك الماهيات؛ لأن (١) جزء (ب) لكونه جزءاً لجميع ما سواه، وليس (ب) جزءاً لنفسه، فيكون (١) تمام الجزء المشترك المحمول والمقدر خلافه، فهذا البرهان يدل على امتناع كون الشيء جزءاً محمولاً لجميع ما سواه، لكن مخصوصاً بهذا التقدير وهو أن لا يكون تمام الجزء المشترك، وإنني قد بينت امتناع ذلك مطلقاً من غير اختصاصه بذلك التقدير فبياننا يكون أحق وأتم.

ولأن (١) وهو جزء محمول لـ (د) إن لم يكن مشتركاً بين (د) وغيره ففصل، وإلا فإن كان تمام المشترك بينهما فجنس، وإلا يكون جزءاً من تمامه وهو (ج) بين (د و هـ) فإن ساوى (١) (ج) كان فصلًا له، وإلا كان أعم؛ إذ الجزء لا يكون أخص ولو من وجه، فيكون (١) مشتركاً بين (ج) و (ز) فيكون كذا بين (د) و (ر) ولا يكون تمامه بينهما؛ إذ المقدر خلافه فيكون مساوياً لتمامه، وهو (ب) لئلا يتسلسل، تقديره أن (١) وهو جزء محمول لـ (د) وهي ماهية الإنسان مثلاً، إن لم يكن مشتركاً بين الإنسان وغيره أي جزءاً محمولاً على غير الإنسان ففصل، فإن كان تمام المشترك بينهما أي تمام الجزء المحمول على الإنسان وغيره فجنس، وإن لم يكن تمام المشترك بين الإنسان وغيره كان بعضاً من تمام المشترك، وتمام المشترك هو (ج) أي الحيوان بين (د) و (هـ) أي بين الإنسان والفرس مثلاً، فحينئذ (١) إن كان مساوياً لتمام المشترك وهو الحيوان، أي يكون جزءاً محمولاً عليه لا على غيره ففصل له، فيكون للإنسان فصل جنس، وإن لم يكن مساوياً كان أعم؛ إذ الجزء لا يكون أخص ولا أعم من وجه ولا مابيناً، فيكون إما مساوياً أو أعم، فإذا لم يكن مساوياً كان

(١) ساقطة من: أ.



أعم أي جزءاً محمولاً على (ح) و (ب) أي على تمام المشترك وهو الحيوان وغيره وهو الشجر مثلاً، فيكون جزءاً محمولاً على (د) و (ز) أي على الإنسان والشجر، ولا يكون تمام المشترك بينهما؛ إذ القدر خلافه وفرضنا تمام المشترك بين الإنسان والشجر (ب)، فإن كان (أ) مساوياً لـ (ب) أي جزءاً محمولاً عليه لا على غيره ففصل، وإن لم يكن مساوياً أي يكون محمولاً عليه وعلى غيره نتكلم عليه كما مر، فإما أن ينتهي إلى المساواة أو يتسلسل فيكون للماهية أجزاء غير متناهية.

قيل: لا نسلم كون تمامه جنساً؛ إذ ذاتيته لتلك الماهية لم تعلم، وكذا محموليته عليها، ولا نسلم التسلسل إذ يكفي لكون (أ) أعم من (ب) وجوداً في (ج) بدون (ب).

* * *

[اعتراضات صاحب «القسطاس»]

هذه ثلاثة اعتراضات ذكر صاحب «القسطاس» الأول: لا نسلم أنه لو كان تمام المشترك بينهما وبين الغير كان جنساً، وإنما يكون جنساً إن لو كان ذاتياً أي جزءاً لذلك الغير، وهذا غير معلوم.

الثاني: أنه إنما يكون جنساً أن لو كان محمولاً على ذلك الغير، وهذا أيضاً غير معلوم. الثالث: أن التسلسل ممنوع؛ لأن (أ) يمكن أن يكون أعم من تمام المشترك الثاني، ولا يلزم التسلسل؛ إذ يكفي لكونه أعم منه أن يوجد في تمام المشترك الأول بدون تمام المشترك الثاني، لم لا يجوز أن يكون تمام المشترك الثاني أي بين الإنسان والشجر الجسم النامي المنتصب القائمة مثلاً، ويكون (أ) هو النامي، فيكون أعم من تمام المشترك الثاني بأن يكون موجوداً في تمام المشترك الأول وهو الحيوان بدون تمام المشترك الثاني.

ولا يرد الأولان؛ لأن الفرض في الجزء المحمول، والمراد بالمشارك هنا جزء محمول على الشيء وغيره، وبالمساوي جزء محمول عليه فقط، فإن شئت تبدل العبارة ونقول: (أ) وهو جزء محمول على (د) إن لم يكن كذا على غيره، وأيضاً نقول: إن لم يكن كذا على



غير (ج)، مقام قولنا: إن ساوى (أ) (ج)، وإنما لا يَرِدُ الأولان؛ لأنَّ البحث في تقسيم الكلِّي بالنسبة إلى جزئياته فهو إن كان جزءاً للماهية كان جزءاً محمولاً، ومعنى المشترك ما يكون ثابتاً للشيء وغيره، فقولنا: (أنَّ الجزء المحمول مشترك بين الشيء وغيره)، أن يكون جزءاً محمولاً على الشيء وغيره، فعلى هذا معنى المساواة المذكورة ههنا أن يكون جزءاً محمولاً على الشيء فقط، فالاعتراض الذي يندفع بأدنى تفسير للكلام لا يليق أن يذكره المحققون، بل يجب أن يفسروا الكلام على وجه يسقط الاعتراض لا سيما في مقام يفهم ذلك التفسير من سياق الكلام.

ولدفع الثالث نقرّر هكذا: (أ) إن لم يكن جزءاً محمولاً على جزء تاممي المشتركين ففصل، وفي المراتب الأخر نقول: إن لم يكن كذا بين تمامات المشترك المذكورة. اعلم أن البرهان المذكور إذ آل إلى أنه حصل تماماً مشتركاً أحدهما بين الإنسان والفرس، والآخر بين الإنسان والشجر فحيث نقول: (أ) إن لم يكن جزءاً محمولاً على غير تمام المشترك ففصل على ما سبق أنه لا يكون جزءاً لجميع الماهيات، فيميّزه عما ليس جزءاً له، وإن كان جزءاً محمولاً على غيره التاممين المذكورين كان جزءاً محمولاً على الماهية وعلى ذلك الغير، ولا يكون تمام المشترك بينهما، بل بعضاً من تمامه، فحصل تمام مشترك ثالث، فإن لم يكن أجزاء محمولاً على غير التمامات المذكورة ففصل، وإن كان فتكلّم عليه كما مرّ فيتسلسل.

وفي «القسطاس» لدفع الثالث قرّر هكذا: (أ) لا يكون تماماً مشترك بين (ج) و (د)، وإلا كان كذا بين (د) و (ر) والمقدّر خلافه، ثم منع أنه لو كان تمامه بين (ح) و (د) كان كذا بين (د) و (ر)، البرهان المذكور، إذا آل إلى قولنا أن (أ) إن كان أعم من تمام المشترك كان مشتركاً بينه وبين غيره، فحيث نقول: لا يمكن أن يكون تمام المشترك بين تمام المشترك الأول وهو (ج) وبين غيره؛ إذ لو كان لكان تمام المشترك بين الماهية وهي (د) وغيره والمقدّر خلافه.

ثم قال صاحب «القسطاس»: منع التسلسل إن اندفع على هذا التقرير لكن لزّم منع آخر



وهو أن نقول: لا نسلم أنه إن كان تمام المشترك بين تمام المشترك وغيره كان تمام المشترك بين الماهية وذلك الغير. فأقول: نقرر هكذا: لو كان تمامه بين (ج) و (ز) كان جنساً لهما، وهو المطلوب ولا ننفي هذا ليرد المنع إذ اشتراك الأخص مع غيره في جزءٍ محمول لا يكون كذا للأعم لم يثبت امتناعه، أي نقول: إن (أ) إن كان مساوياً لتمام المشترك الأول كان فصلاً، وإن لم يكن مساوياً كان مشتركاً بين تمام المشترك الأول وبين الغير، فحينئذٍ نقول:



[تمام المشترك بين الحيوان والملك الجسم عند المتكلمين، والجوهر عند الحكماء]

إن كان تمام المشترك بين تمام المشترك الأول وغيره كان جنساً وهو المطلوب، ولا نقول: أنه لا يكون تمام المشترك بين التمام الأول وغيره؛ حتى يرد المنع، فإن هذا المنع وارد؛ لأنه يمكن اشتراك الأخص مع شيء في جزءٍ محمول لا يكون هو جزءاً محمولاً للأعم، مثل أن يكون الناطق مثلاً أجزاءً محمولاً على الإنسان وعلى الملك أو الفلك، مع أنه ليس جزءاً محمولاً للحيوان والجسم النامي، فالجسم الناطق وهو تمام المشترك بين الإنسان والملك عند المتكلمين، وبين الإنسان والفلك^(١) عند الحكماء، مع أن تمام المشترك بين الحيوان والملك الجسم عند المتكلمين، والجوهر عند الحكماء، وبين الحيوان والفلك الجسم اتفاقاً، فيجوز تركب الماهية من أمرين كل منهما أعم من الأخرى من وجه، كالحيوان والناطق، وهذا يمتنع عندهم لزعمهم أن الفصل علة لحصة النوع من الجنس.

فإن قيل: هذا المنع إن اندفع لكن لزم منه منع آخر وهو أن يقال: لا نسلم أنه لو كان تمام المشترك وغيره كان جنساً؛ لأن المدعى كون جزء الماهية جنساً للماهية فصلاً لها، ولم يلزم ذلك بناءً على المنع الذي ذكرتم وهو: أن تمام المشترك بين تمام المشترك وغيره يمكن أن لا يكون تمام المشترك بين الماهية وذلك الغير. قلنا: إن ثبت هذا الدعوى وهو أن تمام المشترك بين تمام المشترك وغيره تمام المشترك بين الماهية وذلك الغير فظاهر، وإن لم يثبت هذا الدعوى نقول: الجنس أعم من أن يكون قريباً أو بعيداً، فيراد بالبعيد جنس

(١) الملائكة عند الفلاسفة: عبارة عن العقول المجردة والنفوس الفلكية. ينظر: الكليات (ص ٧٦٦).



الجنس أو جنس جنس الجنس، وعلى هذا.

[تقسيم الكلّي إلى الجنس والنوع الحقيقي والإضافي]

فالمقول في جواب ما هو على كثيرين مختلفين في الماهية جنس، ومتفقين فيها نوع حقيقي، وما يقال عليه وعلى غيره الجنس قولاً أولياً إضافياً، فخرج بالأولي الصنف.

ذكر في «الملخص»^(١): أن قيد الأولي احتراز عن الجنس البعيد، فإن النوع الإضافي إنما هو بالقياس إلى القريب، فالمتأخرون زيفوا هذا الكلام، وقالوا: هذا على خلاف مذهب القوم؛ لأنهم يجعلون النوع السافل نوع الأنواع، وإنما يكون كذلك أن لو كان نوعاً لكل ما فوقه من الأجناس، هل هو احتراز عن الصنف، فإن الصنف لا يحمل عليه شيء من الأجناس قولاً أولياً أصلاً، بل بواسطة النوع لما عُرِفَ من مذهبهم أن حمل كل عالي على غيره بواسطة حمل السافل عليه، أما النوع فلا بد أن يحمل عليه جنس ما حملاً أولياً. فأقول: تزيفهم [كلام الإمام^(٢) غير صحيح؛ لأن قولهم: بأنه]^(٣) نوع النوع له، وأيضاً قولهم: بأن حمل العالي بواسطة حمل السافل يؤيد قول الإمام، فيكون كل واحد من الاحترازين صحيحاً واجب الاعتبار.

وهو مغاير الحقيقي؛ لأنه واجب التركب من جنس وفصل لا هذا، أي الحقيقي لا احتمال أن يكون بسيطاً، ولأنه مقيس إلى ما فوقه وذا إلى ما تحته؛ لأن الإضافي ما يقال عليه: الجنس، والحقيقي هو المقول على كثيرين متفقين، فهذا المفهوم تغاير ذلك المفهوم،

(١) الملخص في الحكمة والمنطق. للإمام فخر الدين محمد بن عمر الرازي. (ت ٦٠٦ هـ) شرحه: أبو الحسن: علي بن عمر القزويني الكاتبي. (ت ٦٧٥ هـ) شرحاً مبسوطاً. وسماه: (المنصص) واختصره: نجم الدين بن اللبودي، المذكور في: (الإشارات) وعليه حواش مفيدة للأبهري. وشرحه: شمس الدين اللبودي، المذكور في: (الرأي المعبر).

(٢) أي فخر الدين الرازي.

(٣) ساقطة من أ.



وأخصّيته المقول على كثيرين من الجنس لا يُبطل جنسيته؛ لكونه أعمّ ذاتاً، وأخصّ من حيث إنّه جنس، هذا اعتراض على تعريف الجنس؛ وهو أنّه إن كان هذا حدّ الجنس كان المقول على كثيرين، لكنّه ليس كذا؛ لأنّه إن كان جنساً كان جنساً مخصوصاً، فيكون أخصّ من الجنس المطلق، فلا يكون جنساً له، فأجاب: بأنّ المقول على كثيرين أعمّ من الجنس بالذات، فيتناول الجنس والكلّيات الأربع، فإنّ الجنس والنوع وأخواتها مركّبات عقلية اعتبارية، فالمقول على كثيرين مختلفين في الماهية في جواب ما هو، إذا اعتبر ماهية مركبة، فالمقول على كثيرين تمام المشترك بينه وبين باقي الكلّيات، فهو بالذات جزء أعمّ للجنس، ثمّ الجنسيّة عارضة لتلك الطبيعة، كما أنّ الجنسيّة عارضة لطبيعة الحيوان، فباعتبار عروض الجنسيّة صار جنساً معيّناً، فبهذا الاعتبار صار أخصّ من منطلق الجنس.

[الجنس المنطقيّ]

والجنس المنطقيّ لا يقوم النوع الطبيعيّ؛ لكونه نسبة متأخّرة عنه ولا المنطقيّ، أمّا إضافية فلتضائيهما؛ إذ معنى الجنس المنطقيّ كونه مقولاً على كثيرين مختلفين.

[النوع المنطقيّ]

ومعنى النوع المنطقيّ الإضافيّ كونه بحسب الجنس، وإذا كان كلّ منهما مضافاً إلى الآخر لا يمكن تصوّر أحدهما بدون الآخر.

[الدور المعيّ]

ويُسمّى هذا دور معيّة^(١) وهو غير ممتنع، وكلّ شيئين بينهما دور معيّة لا يكون أحدهما جزءاً لآخر؛ إذ الجزء لا بدّ أن يكون مقدّماً بالذات.

وأمّا حقيقته فلا مكان تصوّره بدونه^(٢)؛ أي يمكن تصوّر النوع المنطقيّ الحقيقيّ وهو كونه مقولاً على كثيرين متّفقين في الماهية بدون الجنس المنطقيّ، فلا يكون هذا جزءاً لذلك.

(١) أ: دوراً مقيّداً.

(٢) أ: دور.



ولا العقلي لأنه غير جزئي، أي الجنس المنطقي لا يقوم النوع العقلي؛ لأنَّ مقوم الشيء ليس إلا أجزاؤه، والنوع العقلي أجزاؤه النوع الطبيعي والمنطقي، فالجنس المنطقي ليس من أجزائه. فالجنس العقلي لا يقوم نوعاً، أي إذا ثبت أن الجنس المنطقي لا يقوم نوعاً ثبت أنَّ الجنس العقلي لا يقوم نوعاً؛ لأنه إن كان العقلي مقوماً كان جزؤه وهو المنطقي مقوماً. والجنس الطبيعي يقوم النوع الطبيعي الإضافي والعقلي لتقويمه جزؤه لا المنطقي؛ لأنَّ مقوم المعروض إن قوّم العارض فهو بعضه، أي الجنس الطبيعي لا يقوم النوع المنطقي؛ لأنَّه مقوم لمعروض النوع المنطقي وهو النوع الطبيعي فمقوم المعروض إن قوّم العارض فالذي فُرِضَ بتمامه عارضاً لا يكون عارضاً، بل يكون بعض هذا الشيء عارضاً وهو البعض الآخر الذي ليس جزء المعروض.



[ولا الحقيقي لجواز بساطته، لكن يقومه من حيث أنه إضافي]^(١)

وقيل: إن وجد الجنس تشخص وإلا لا يقوم الجزئي الخارجي، هذا اعتراض على أنَّ الجنس لا يقوم جزئياته الخارجية؛ لأنَّ الجنس غير موجود؛ لأنه إن وجد يصير شخصياً، وإذا لم يكن موجوداً لا يكون جزءاً للموجودات.

وجوابه: بأنَّ معروض التشخص واحدٌ بالنوع مقولٌ على كثيرين ضعيف، إذ لا^(٢) عارض ولا معروض إلا في الذهن، قد أجيب عن الاعتراض: بأنه إن وجد لا يصير مشخصاً، بل يكون أمراً واحداً بالنوع مقولاً على كثيرين مختلفين في الماهية، لكن التشخص يكون عارضاً له، لا أنه في ذاته مشخص، فأقول: هذا الجواب ضعيف؛ لأنَّ العارض والمعرض ليس إلا في العقلي، أمّا في الجوهر الخارجي فعلاً^(٣) ما سبق تحقيقه.



(١) ساقطة من: ب.

(٢) ساقطة من: د.

(٣) ب: فلا على، د: ولا على.



[الجنس القريب والبعيد]

والجنس إمّا أعمُّ الأجناسِ وهو جنسُ الأجناسِ وأخصّها وهو السافلُ، أو متوسطٌ أو مفردٌ أي ليس فوقه ولا تحته جنسٌ، وكذا النوعُ الإضافيُّ بالنسبة إلى الأنواع، والسافلُ نوعُ الأنواع، والجنسُ إن كان جواباً عن الماهية وعن كلّ ما يشاركها فيه فقريبٌ، وعنّها وعن بعض ما يشاركها بعيدٌ، وكلّما زاد مرتبةً زاد جواب، فإذا سُئِلَ عن الإنسان مع كلّ مشاركتها في الحيوان يُجاب: بالحيوان، وإذا سُئِلَ عن الإنسان مع بعض ما يشاركها في الجسم النامي، فإن كان ذلك المشاركُ الشجرُ فالجوابُ: الجسمُ النامي، وإن كان المشاركُ الفرسُ فالجوابُ: الحيوانُ، فحصلَ جوابان، وإذا زاد مرتبةً أخرى كما إذا سُئِلَ عن الإنسان مع ما يشاركها في الجسم فإن كان المشاركُ الجمادُ فالجوابُ: الجسمُ، وإن كان المشاركُ الشجرُ فالجوابُ: الجسمُ النامي، وإن كان المشاركُ الفرسُ فالجوابُ: الحيوانُ، فحصلَ ثلاثة أجوبة وعلى هذا، فهذا مبنيٌّ على أنَّ تمامَ المشتركِ بين^(١) تمامِ المشتركِ وغيره تمامِ المشتركِ بين الماهية وغيرها.

* * *

[بيان النسب بين الأجناس والأنواع]

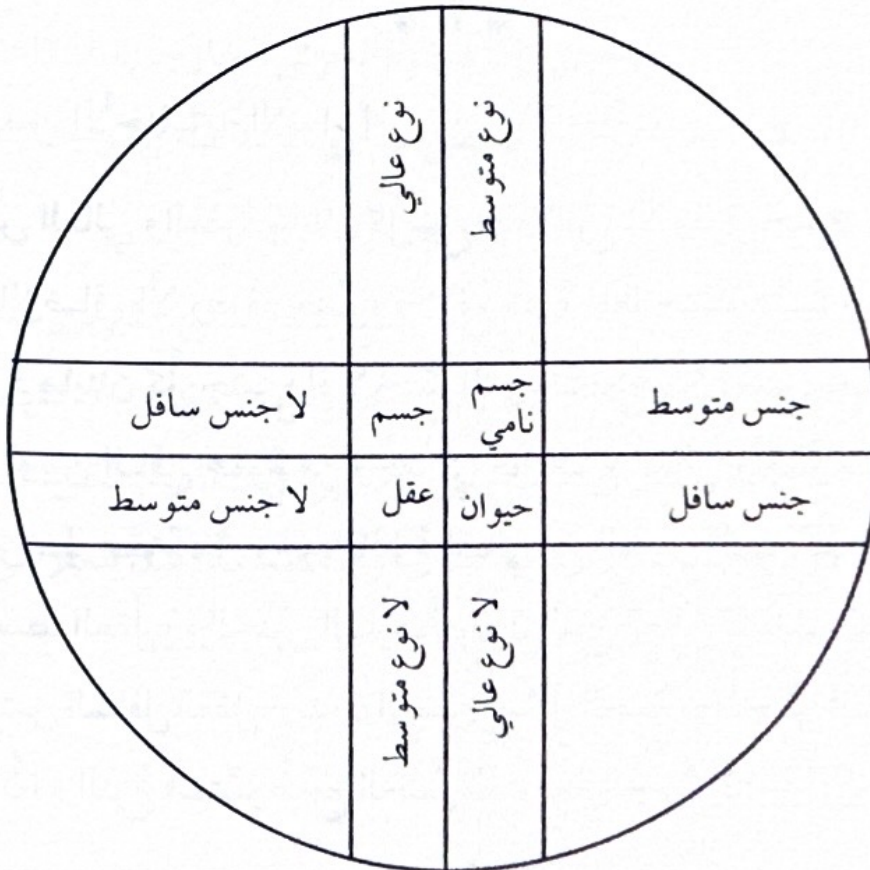
والجنسُ العالي والمفردُ يباينان كلّ نوع؛ إذ لا نوعٌ إلّا وفوقه جنس، أي لا شيء من مراتب النوع الإضافي إلّا وفوقه جنسٌ، فلا يقع شيءٌ منها جنساً عالياً أو مفرداً، والنوعُ السافلُ والمفردُ يباينان كلّ جنس؛ إذ لا جنسٌ إلّا وتحتَه نوعٌ، لكن ليس تحتَ النوعِ السافلِ والمفردِ نوع، وبين الباقي عمومٌ من وجه، أي بين النوعِ العالي والمتوسط وبين الجنسِ السافل والمتوسط عمومٌ من وجه، فالنوعُ العالي مع الجنسِ المتوسطِ الجسم، وبدون الجنسِ المتوسطِ العقل، والجنسُ المتوسطُ بدون النوعِ العالي الجسم النامي، [ثمَّ النوعُ العالي مع الجنسِ السافلِ العقل، وبدون الجنسِ السافلِ الجسم، والجنسُ السافلُ بدون النوعِ العالي الحيوان، والنوعُ المتوسطُ مع الجنسِ المتوسطِ الجسم النامي]^(٢)، وبدون الجنسِ

(١) د: من.

(٢) ساقطة من: ح، د.



المتوسط الحيوان، والجنس المتوسط بدون النوع المتوسط الجسم، [ثم النوع المتوسط مع الجنس السافل الحيوان، وبدون الجنس السافل الجسم النامي، والجنس السافل بدون النوع المتوسط العقل، ويجب أن يُعلم أنه اختلف في كون الجوهر جنساً، فإن كان جنساً فالعقل يحتمل أن تكون ماهيته واحدة أو مختلفة، فعلى الأول تكون العقول أشخاصاً لها، ويكون العقل نوعاً مفرداً؛ إذ ليس فوقه ولا تحته نوع، ويكون الجوهر بالنسبة إلى العقل جنساً مفرداً؛ إذ لا جنس فوقه ولا تحته نوع، ويكون الجوهر بالنسبة إلى العقل جنساً مفرداً؛ إذ لا جنس فوقه ولا تحته، وعلى الثاني يكون الجوهر جنساً عالياً، والعقل جنساً سافلاً، وكل عقل نوعاً منحصراً في الشخص، وإن لم يكن الجوهر جنساً فالعقل إن كان ماهيته واحدة كان نوعاً حقيقياً مفرداً؛ إذ ليس فوقه ولا تحته نوع، ولا يكون إضافياً؛ لأنه لا يكون إلا وأن يكون فوقه جنس، وإن كان العقل ماهيات مختلفة يكون العقل جنساً مفرداً، وكل عقل نوعاً منحصراً في الشخص كما عرفت^(١) وهذه صورته.



(١) ساقطة من: د.



[بيان النسبة بين النوع الحقيقي والإضافي]

والحقيقي يُبين كلَّ جنس ويقع نوعاً مفرداً وسافلاً فقط، وكلُّ منهما أخصُّ منه، وبينَ الحقيقي والإضافي عمومٌ من وجهٍ يجتمعان في السافل ويفرقان في العالي والمتوسط وفي البسيط، فالنوع السافل إضافيٌ وحقيقيٌ، والنوع العالي والمتوسط إضافيان لا حقيقيان، والحقيقي البسيط نوعٌ حقيقي لا إضافي، فعلمٌ من هذا أن النوع الحقيقي لا يجبُ أن يكون فوقه جنس بخلاف الإضافي، وعلمٌ أيضاً أن الإضافي بالنسبة إلى الحقيقي نوعٌ مفردٌ أو عالٍ؛ لأنَّ الإضافي لا يمكن أن يكون فوقه حقيقي، ويمكن أن يكون تحته حقيقي كالإضافي المتوسط، ويمكن أن لا يكون كالإضافي السافل، فالإضافي المتوسط نوع عالٍ للحقيقي؛ لأنَّ تحته حقيقي لا فوقه، والسافل نوعٌ مفردٌ بالقياس إلى الحقيقي، أي ليس فوقه ولا تحته حقيقي. والحقيقي بالقياس إلى الإضافي سافلٌ أو مفرد؛ إذ الحقيقي ليس تحته إضافي، ويمكن أن يكون فوقه إضافي كالحقيقي السافل، ويمكن أن لا يكون كالحقيقي البسيط، فالحقيقي السافل بالقياس إلى الإضافي نوعٌ سافل، أي فوقه إضافي لا تحته، والحقيقي البسيط مفردٌ بالنسبة إلى الإضافي، أي ليس فوقه ولا تحته إضافي، وأمّا الحقيقي بالنسبة إلى الحقيقي مفردٌ أي ليس فوقه حقيقي ولا تحته حقيقي.

فهو جنسٌ عالٍ أو مفردٌ أو نوع مفرد فقط، أي البسيط إمّا أن يقع جنساً عالياً أو جنساً مفرداً أو نوعاً مفرداً، ولا يقع قسماً آخر من أقسام الجنس والنوع، والمنطقيان جنسان لكلٍّ من الأربعة المنطقية، أي الجنس المنطقي جنسٌ للجنس العالي المنطقي، والنوع المنطقي جنسٌ للنوع العالي المنطقي وأخواته، لكونهما تمامَ الجزء^(١) المشترك في الذهن، ثمَّ وردَ على هذا أنه إن كان جنساً كان قيدُ العالي والسافل فصلاً، وهو أمرٌ عديميٌّ، فأجابه بقوله:

وكونُ الفصل عديمًا ككونِ العالي ما لا جنس فوقه لا يضرُّ في الأمور العقلية، ويمكن تفسيرُها بما لا عدم فيه، كما يقال: الجنس العالي ما هو أعمُّ الأجناس أي ما يصدق على جميع الأجناس، والسافل أخصُّ الأجناس يساي ما يصدق عليه جميع الأجناس، والمتوسط

(١) ساقطة من: ب.



ما يكون أخص من بعض وأعم من بعض، وأمّا المفرد فلم يُفسّر بما لا عدم فيه، لكن يكفي لمطوّبنا أنّ الثلاثة الأولى أمورٌ وجوديّة، [ويمكن أن تفسّر المفرد بالجنس الغريب البسيط] ^(١).

وفي الطبعيّات المطلق ليس جنساً، بل العالي ما تحته، وإذا كانا، أي المنطقيان، جنسين فالجنس العالي نوع من الجنس عارض للجنس، أي المقولات العشر إذ العقلاء اختلفوا في أنّ العارض هل يتنوع بتنوع المعروض أم لا؟ فإنّ تنوع العارض بتنوع المعروض كان تحته أنواع، أي إذا كان العارض يتنوع بتنوع المعروض فالجنس العالي العارض للجوهر مختلف في النوع للجنس العالي إلى العارض للكيف مثلاً، فيكون الجنس العالي المطلق جنساً تحته أنواع وهي الأجناس العالية العارضة للمقولات العشر، وإلا فهو نوعٌ سافلٌ، أي إنّ لم يتنوع العارض بتنوع المعروض، فالجنس العالي يكون نوعاً سافلاً؛ إذ تحته أشخاص الأنواع، فالجنس العالي العارض للجوهر، والجنس العالي العارض للكيف مختلفان بالشخص لا بالنوع، وفوقه الجنس، ثمّ الكلّي، ثمّ المضاف فهو جنس عالٍ، فالكلّي يكون من مقولة المضاف.



[اختلف في أنّ الجنس العالي قابلٌ له فصلٌ أم لا]

والفصل جزءٌ محمولٌ مميزٌ عمّا في الجنس أو الوجود، أي إنّ كان للماهيّة جنسٌ يميزها عمّا يشاركها في الجنس، [وإنّ لم يكن لها جنسٌ يميزها عما يشاركها في الوجود الخارجي والذهني] ^(٢).

وذكروا أنّه لا فصل للجنس العالي؛ إذ لا جنس له، ومنع بإمكان تركّبه من مساويين كلّ منهما فصلٌ، كما يفرض أنّ ماهيّة النفس الحيوانية هي مبدأ الحسّ والحركة الإرادية، وهو مقوّم النوع مقسّم للجنس ومقوّم العالي مقوّم السافل لا بالعكس، والمقسّم بالعكس،

(١) ساقطة من: ح، د.

(٢) ساقطة من د.



وقالوا: هو علةٌ لحصة النوع من الجنس؛ إذ لولا العلية لاستغنى كلٌّ عن الآخر، فلا يحصل تركيبٌ، وليس بالعكس، وإلا لكان لازماً للجنس، أي ليس الجنس علةً للفصل؛ إذ لو كان لكان الفصل لازماً للجنس.

* * *

[العلّة التامة والناقصة]

وجوابه: أنه لا يلزم من عدم العلة التامة الاستغناء ومن الناقصة اللزوم، أي لا يخلو إمّا أن يُراد بالعلّة التامة أي جملة ما يتوقف عليه الشيء، أو الناقصة أي بعض ما يتوقف عليه الشيء، فإن أُريد التامة لا نسلم أنه لولا العلية التامة بينهما استغنى عن الآخر؛ لأنّ الماهية المركبة مفتقرة إلى الأجزاء [لا إلى] ^(١) غيرها، وإن أُريد الناقصة لا نسلم أنه لو كان الجنس علةً ناقصةً لكان الفصل لازماً له، وجوابهم أن المراد العلة التامة، فلا بدّ للتركيب من علة تامة، ولا يمكن أن يكون الأمر الخارج جزءاً للعلّة بناءً على زعمهم أن الماهيات غيرُ مجعولة ^(٢).

ثمّ عدم لزومه الحصة واقتضاء التركيب الحاجة ^(٣) ممنوع، وقد يقع قسراً بلا حاجة، أي لم لا يجوز أن تكون الحصة من الجنس علة للفصل، وقوله: (لو كان لكان لازماً للجنس وليس كذلك)، قلنا: لا نسلم أنه ليس يلزم للحصة، ويمكن أن يُجاب: بأنه ما لم ينضمّ الفصل إلى الجنس ليس إلا طبيعياً الجنس، وهي غيرُ مختلفة في الحصاص، وإنما تختلف الحصاص بالفصول، ثمّ يمنع أن التركيب يقتضي الاحتياج، وجوابهم ما ذكر أنه لا بدّ للتركيب من علة، وفرّع على العلية أن فصلاً واحداً يقوم نوعاً واحداً فقط؛ لئلا يلزم تخلف المعلول عن العلة، ولا يقع جنساً له، أي لا يكون الفصل جنساً للنوع، كما يقال: الناطق فصلٌ للإنسان، والحيوان جنسٌ بالنسبة إلى الحيوانات، لكن بالنسبة إلى العقل فالناطق جنسٌ

(١) ساقطة من ب.

(٢) عند الحكماء الماهيات غير مجعولة، ووافقهم بذلك المعتزلة.

(٣) ب: الخارجة.



والحيوان فصل، فكون الفصل علة للصحة تبطل هذا المعنى؛ لأن طبيعة الفصل إن اقتضى العلية لا يقضتي المعلولية.

ويُقارَن جنساً^(١) واحداً فقط؛ لئلا يلزم التخلف، وجواز التركيب من أعم وأخص من وجه يبطلها.

اعلم أن العلية تقتضي هذه الأمور بناءً على أن الفصل إن كان علة لا يكون أعم من جنس ولا أعم من وجه فتثبت هذه الأمور، لكن لما لم تثبت العلية لجواز تركب الماهية من أمرين أحدهما أعم من الآخر من وجه كالحيوان والناطق تبطل الأمور المذكورة، والقريب واحد فقط لذلك، ولأنه كمال الجزء المميز، أي الفصل القريب لا يكون إلا واحداً بناءً على أمرين أحدهما العلية، فلو جاز فصلان قريبان يلزم توارد العلتين على معلول واحد بالشخص وهو محال، والثاني أن الفصل القريب كمال الجزء المميز، وهو لا يكون إلا واحداً.



[الإشارة إلى جواز تركب الماهية من أمرين متساويين]

وينقُص^(٢) إمكان التركيب من مساويين بناؤه على هذا، لا على ذلك إذ العلية فيما له جنس فلا توارد ههنا، أي الحكم المذكور قد بُني على الأمرين المذكورين فإمكان تركب الماهية من أمرين مساويين كل منهما فصل يبطل بناءً هذا الحكم على الأمر الثاني، وهو أن الفصل القريب كمال الجزء المميز؛ لأنه إذا تركب الشيء من أمرين مساويين لها، فكل واحد منهما إما جنس أو فصل وليس شيء منهما جنساً لعدم الاشتراك فكان فصلاً، ولا يمكن أن يكون كل منهما فصلاً بعيداً، والمجموع فصلاً قريباً؛ لأن المجموع نفس الماهية فيكون الشيء فصل نفسه، فيكون كل منهما فصلاً قريباً، فإن أُريد بكمال الجزء المميز الجزء الذي

(١) أي لا يقارَن جنسين في نوعين، وإنما قلنا: في نوعين، إذ جاز مقارنته للجنسين في نوع واحد؛ كالناطق

فإنه يقارَن في الإنسان للحيوان والجسم والجوهر فيلزم من ذلك أن لا تقوم إلا نوعاً واحداً وألا

لقارَن جنسين في نوعين. حاشية أ، ب.

(٢) ب: ينقص.



يقع به التَّمييز، ولا يقع التَّمييزُ بغيره، فكلُّ واحد لا يكون كمال الجزء المميز؛ لأنَّ التَّمييزَ يقعُ بالآخر، وإن أُريد كمال الجزء الذي يقعُ بالآخر، وإن أُريد كمال الجزء الذي يقع به التميز، ولا يحتاجُ في التميز إلى غيره، فكلُّ واحد بهذه المثابة فلا يجبُ أن يكونَ واحداً، وإن عني كمال جزءٍ يحتاجُ إليه في التميز، فكلُّ واحد منها معيَّنًا لا يحتاجُ إليه، فانتقَضَ بناءُ كون القريب واحداً، على أنَّ القريبَ كمالُ الجزء المميز، لكنَّ إمكان التركيب من مساويين لا ينتقِضُ بناءُ كون القريب واحداً على الأمر الأوَّل وهو علَّةُ الفصل للحصة؛ لأنَّ على تقدير تركب الماهية من مساويين يُمكن أن يكونَ كلُّ واحد منهما قريباً؛ لأنَّ امتناعه إنما كان لتوارد علَّتَيْنِ على معلولٍ واحدٍ بالشخص، وهذا محالٌ، والعلَّةُ مخصوصةٌ بما إذا تركَّب الماهية من الجنس والفصل؛ لأنَّ الفصلَ علَّةٌ لحصة النوع من الجنس، فإذا تركَّب الماهية من أمرين مساويين لها فهناك لا جنس فيكونُ الفصلُ هنا علَّةً، فلا امتناع في تعدُّد الفصل، وإنَّما الامتناعُ مخصوصٌ بصورة تركب الماهية من الجنس والفصل؛ لأنَّ لزوم المحال وهو التواردُ مختصٌّ بتلك الصورة.

ثمَّ الفصلُ النَّاظر لا النطق وكذا البواقي؛ إذ المحمول مواطأة خمسة، أي المحمول مواطأة قسم على الكلِّيات الخمس والفصل واحدٌ منها، فيكونُ محمولاً مواطأة وهو الناطق لا النطق وكذا البواقي، فإنَّ خاصَّة^(١)

الإنسان الضاحك لا الضحك، والعَرَضُ العامُّ الماشي لا المشي؛ إذ لا بدَّ أن يكون محمولاً مواطأة، ثمَّ لا امتناع^(٢) في تبادل الجنس والفصل بحسب الماهيتين^(٣) شيئين؛ لأنَّ الامتناعَ بناءً على العلَّة ولم يثبت، كالناطق مثلاً فإنَّه فصلٌ للإنسان بالنسبة إلى الفرس والحيوانُ جنسٌ ثمَّ بين الإنسان والعقل الناطق جنس والحيوانُ فصل، ولا امتناع في هذا؛ إذ الامتناعُ مبني على أن الفصلَ علَّةٌ فيمتنع أن ينقلبَ العلَّة معلولاً، لكنَّ العلَّة لم تثبت فلا دليل على الامتناع، على أن المثال المذكورَ يوجب وجوده.

(١) ب: حاجة.

(٢) ح: الإمتناع.

(٣) ساقطة من ب.



ثمَّ كُلُّ من الخاصّة وأختها إمّا غير شامل أو شامل، وإذا إمّا مفارق أو لازم للوجود كالتّعين أو للماهية محتاج إلى وسط أو لا، فذلك بعيدٌ وذا قريبٌ ولولاهما لعلمنا كلّ لزوم أو التسلسل؛ أي لو كان كلّ لزوم قريباً لا يحتاج إلى الوسط فيكون كلّ لزوم معلولاً من غير توقّف على وسط، ولو كان كلّ لزوم بعيداً يحتاج كلّ لزوم إلى وسط فلا يحصل العلم بلزوم ما، وكلٌّ من الأمرين متنفّ.



[بيان البين من اللزوم وهو القريب]

وذا بينٌ، أي القريب لازمٌ بين، بمعنى أن تصوّرهما كافٍ للجزم لا بمعنى أنّه يلزم من تصوّره تصوّر اللازم، وقيل: لولا هذا، أي القريب بالمعنى الثاني، لا يحتاج القريب إلى وسط، قلت: لا بل إلى التّصوّر اللازم، أي لا نسلم أنه لولا القريب بالمعنى الثاني لزم احتياج القريب إلى وسط، بل يلزم احتياج القريب إلى التّصوّر اللازم.

ونفي اللزوم يلزوم التسلسل، أي قيل: لا لزوم بين الشيئين؛ إذ لو كان فإن لم يكن لازماً أمكن عدمه فيمكن انفكاك أحد الشيئين عن الآخر، وإن كان لازماً فينبغي لزوم فيتكلّم فيه ويتسلسل.



[التّسلسل في الأمور الاعتباريّة جائز]

وأجيب: بالتزامه في الاعتباريات، أي التسلسل في الاعتباريات غير ممتنع بل واقع، وبكونه لا في المبدأ؛ إذ لزوم اللزوم متأخّر عنه لكونه نسبة، أي إنما يمتنع التسلسل في طرف المبدأ كالتسلسل في العلل، أمّا التسلسل في غير طرف المبدأ فغير ممتنع كالتسلسل في المعلولات بأن لا تقف المعلولات، بل تكون بعد كلّ معلول آخر ففي هذه الصّورة إنّ لزوم التسلسل فهو في الطرف الأخير؛ لأنّ اللزوم نسبة وهي متأخرة عن المنتسبين، فيلزم من كلّ لزوم لازم آخر متأخّر.



والحقُّ أنه أمرٌ عقليٌّ ليس في الأعيان إلا منشأه، بحيث يتمكَّن العقلُ من اختراع اعتبارٍ ليس لها حدٌّ معيَّن فيه مطابقة لما في الأعيان لوجود منشئها فيها.

اعلم أنَّ تحقيقَ الكلامِ أن يقول: إنَّ عنى بقوله: (لا لزومَ بينَ الشيئين) أنَّ اللزومَ بينَ الشيئين ليس أمراً موجوداً فهذا حقٌّ، ودلالةُ البرهانِ المذكورِ على هذا المطلوبِ قطعيةٌ؛ لأنَّه لو كان أمراً موجوداً يجب أن يكونَ لازماً للملزوم، وإلاَّ يُمكن أن يكونَ الملزومُ بدونَه، فلا لزومَ بينهما؛ لأنَّ معنى اللزومِ أن يكونَ بينهما أمرٌ موجودٌ وهو اللزومُ بينهما ولم يوجد، وإذا كان لازماً فينبغي لزومُ آخرٌ موجود، ثمَّ هذا اللزومُ لازمٌ فيلزمُ التسلسلُ في الأمور الموجودة، وأيضاً المبدأ؛ لأنَّ اللزومَ الأولُ محتاجٌ إلى الثاني، والثاني إلى الثالث إلى غيرِ النهاية.

وإنَّ عنى أنَّ الشيءَ ليس لازماً لشيءٍ آخرَ ويكونُ اللزومُ اعتبارياً، فهذا الدعوى باطل، والبرهانُ لا يتمُّ؛ لأنَّه لا يلزمُ التسلسل، فإنَّ العقلَ يتمكَّن من اختراع اعتباراتٍ هي اللزوم، ولزوم اللزوم إلى غير ذلك، فإذا توقف العقلُ عن الاعتبار انتهى الاعتبارُ، وتلك الاعتبارُ مطابقةٌ لما في الأعيان لوجود منشئها فيها، وهو أنَّ الشيئين وُجداً في الخارج معاً.

وقيل: لا لازمٌ للبسيط؛ لأنَّه يصيرُ فاعلاً وقابلاً معاً، وأيضاً يصيرُ مصدرًا لأثرين، وأجيب: بمنع الأول وإمكانِ الثاني خصوصاً في الاعتباري، أي لا نسلمُ أنه يصيرُ فاعلاً وقابلاً، وسلمنا أنَّه يصيرُ مصدرَ الأمرين وهما اللازمُ والملزوم، لكن لا نسلمُ أنه ممتنع؛ إذ يصحُّ أن يصدرَ من الواحد أكثر من الواحد خصوصاً في الاعتباريات كاللزوم مثلاً.

ثمَّ اللزومُ إما بين مفردين حملاً أو وجوداً بين العلة والمعلول أو بين قضيتين، أي كلما صدقت هذه وجب أن تصدق تلك، وقد يجتمعُ بعضُ الخمسة وكلُّها، فالحسَّاسُ جنسٌ للسامعِ نوعٌ حقيقيٌّ بالنسبة إلى الحُصص، وكذا كلُّ جنسٍ ولو عالياً، ثمَّ هي أصنافٌ تحتها أشخاصٌ؛ لأنَّ الفصولَ خارجة عنها مع جزئيتها للماهية، أي الفصول خارجة عن الحُصص مع أنَّ الفصولَ أجزاء الماهية. فصل للحيوان خاصة^(١) للنامي عَرَضُ عامٌّ للناطق، ولا يبيِّن نوعيةً بأنه نوعٌ للمدرك؛ إذ هذا إضافيٌّ في واحد الخمسة الحقيقي.

(١) مع أنَّ الفصول خارجة عنها الماهية. حاشية ح.



اعلم أنَّ صاحبَ «القسطاس» بيَّن أنَّ الحسَّاسَ نوعٌ بأنه نوعٌ للمدرك، وهذا غيرُ صحيح؛ لأنَّ الكلامَ في اجتماعِ الكليَّاتِ الخمسِ، والنوعُ الحقيقيُّ أحدُ الخمسةِ لا الإضافيُّ، والحساسُ بالنسبةِ إلى المدركِ نوعٌ إضافيُّ، ففي المتن بنى أنَّه نوعٌ حقيقيٌّ بالنسبةِ إلى الحصصِ، ويشاركُ ثنائيةً، أي اثنانِ منها، في أمرٍ كالجنسِ والفصلِ في الجزئيةِ وهكذا إلى الخماسيةِ، فالجنسُ والنوعُ في أنهما مقولانِ في جوابِ ما هو، والجنسُ والفصلُ في الجزئيةِ، والجنسُ والعَرَضُ العامُّ في أنها أعمُّ من الماهيةِ، والفصلُ والخاصةُ في اختصاصِهما بالماهيةِ، وإذا عُلِمَتِ الثنائيةُ فمشاركةُ الثلاثةِ الباقيةِ في عدمِ ذلك يكونُ ثلاثيةً كالفصلِ والخاصةِ والعَرَضِ العامِّ في أنها لا تصحُّ في جوابِ ما هو، وأمَّا الرباعيةُ فكاشتراكُ ما عدا الجنسِ في أنها غيرُ مقولٍ بحسبِ الشركةِ، والخُماسيةُ كاشتراكِ الكلِّ في الكليةِ.



[الصورة العقلية تطابق الخارجية مع اختلافهما في اللوازم]

وتغايرُ الخمسةِ ليس إلَّا عقلاً، أمَّا خارجاً فكلُّها والمصدوقُ عليه واحدٌ لصحةِ المواظاةِ، أي لصدقِ الحملِ بهو هو كقولنا: الإنسانُ ماشي، فلولا أنَّ الإنسانَ في الخارجِ عينُ الماشي لَمَا صحَّ الحملُ بهو هو، لكن بحيث إذا حصلَ في العقلِ يلزمُها تغايرُها فيه، فالصورةُ العقليةُ تطابقُ الخارجيةَ مع اختلافِهما في اللوازمِ، أي إذا وُجِدَ الحيوانُ الناطقُ في الخارجِ لزَمَ كونُ ذلك الحيوانِ عين^(١) ذلك الناطقِ، ثمَّ إذا تصوَّرَ العقلُ ذلك الحيوانَ الناطقَ تصوُّراً مطابقاً لزَمَ أن يكونَ الحيوانُ في الذَّهنِ غيرَ الناطقِ؛ لأنَّ الناطقَ في الذَّهنِ ذو النطقِ وليس ذو النطقِ عينُ مفهومِ الحيوانِ ولا داخلاً فيه.

فإنَّما يكذبُ إن حصلَ فيه تغايرُها خارجاً، يعني إن حصلَ في الذَّهنِ أنَّ هذه الكليَّاتِ متغايرةٌ خارجاً حصولاً تصوُّرياً أو تصديقياً كان كاذباً؛ لأنَّه يكونُ نسبةً غيرُ مطابقةٍ، أما إذا حصلتِ الكليَّاتُ في الذَّهنِ متغايرةً لا تكونُ كاذبةً ولا صادقةً أيضاً لعدمِ النسبةِ، وهنا الصدقُ والكذبُ من خواصِّ النسبةِ، ثمَّ إذا حصلَ في الذَّهنِ هذا القضية وهي أنها في الذَّهنِ



متغايرة كانت صادقة؛ إذ هي مطابقة.

ثمَّ إذا حصل فيه وحدتها خارجاً طابقه بلا واسطة، قد عرفت في صدر الكتاب أنَّ مطابقة ما في الأعيان إمَّا بلا واسطة كما إذا كان زيدٌ في الأعيان موصوفاً بالعلم، فحصل في الذَّهن أنَّ زيداً عالمٌ، وإمَّا بواسطة كما إذا حصل في الذَّهن أنَّ الجنسَ كُلِّيَّ فإن هذه القضية مطابقةٌ لِمَا في الأعيان، بمعنى أنها ناشئةٌ عمَّا في الأعيان بوسائط، فإذا حصل في الذَّهن أنَّ الحيوانَ والناطقَ متَّحدٌ في الخارج يكون مطابقاً بلا واسطة، مثل ما حصل أنَّ زيداً عالمٌ.



[فصل المعرف]

معرف الشيء: لفظٌ أو مفهومٌ يُحمَلُ عليه، فيفيد تصوُّره ماهية^(١)، أو تميزه عن كلِّ ما عداه، واخترتُ هذا؛ لأنَّ تصوُّره بلا حملة على مطلوب قد لا يفيد ولفوائد لا تخفى، قال في «الجامع»^(٢): (المعرفُ للشيء هو الذي تصوُّره يقتضي تصوُّر ذلك الشيء أو يميِّزه عن كلِّ ما عداه)، وهو غيرُ مانع؛ لأنه يشمل العمى بالنسبة إلى البصر، ولا جامع لأنَّ الحدَّ الناقصَ وجميع الرسوم ليس بهذه الحيثية؛ إذ لا يلزم من تصوُّره تصوُّر الماهية، ولا التمييز عن كلِّ ما عداه؛ لأنَّه إذا تصوَّر الجسمُ الناطقُ أو الجسمُ الكاتبُ من غير أن يُنسبَ إلى ما يطلب تعريفه لا يلزم أن يحضر في الذهن الإنسان، فكيف يلزم تصوُّر ماهية أو تميزه عمَّا عداه، وهذا ما قال في المتن؛ لأنَّ تصوُّره بلا حملة على مطلوب قد لا يفيد.

وقال صاحب «الكشف»^(٣): (ما يكون معرفته سبباً لمعرفته)، هذا أعمُّ ممَّا ذكر في «الجامع» ففساده أكثر، فقوله: (ولفوائد لا تخفى) إشارة إلى أمثال ذلك.

[التعريف الإسمي]

فشرطه المساواة صدقاً والتقدم ذهنياً، وكونه أجلى سواء في الاسميِّ والحقيقيِّ، الاسميُّ: ما لا يفيد إلا أن هذا اللفظُ وُضِعَ لهذا، والحقيقيُّ: ما يفيد غير^(٤) ذلك، ثمَّ قسَّم

(١) ساقطة من د.

(٢) الجامع الكبير في المنطق والطبيعي والإلهي، لموفق الدين عبد اللطيف بن يوسف البغدادي. (ت ٦٢٩هـ) وهو كتاب، مبسوط. في نحو عشر مجلدات. كشف الظنون (١/ ٥٧١).

(٣) (كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد)، من تأليف ابن المطهر الحلبي، وهو أول شرح على كتاب (تجريد الكلام) للعلامة، المحقق، نصير الدين الطوسي. (ت ٦٧٢هـ)، وهو: كتاب مشهور، اعتنى به الفحول، وتكلموا فيه بالرد والقبول. له شروح وحواش كثيرة. ينظر: كشف الظنون (١/ ٣٦٤).

(٤) د: عين.



الحقيقي فقال:

وذا إن مَيَّزَ تمييزاً ذاتياً فحدُّ، وإلا فرسمٌ ففصلٌ قريبٌ أو خاصةٌ مع جنسٍ قريبٍ حدٌّ تامٌّ أو رسمٌ تامٌّ ولا معه ناقصٌ، أي الفصلُ القريبُ مع الجنسِ القريبِ حدٌّ تامٌّ ولا معه ناقصٌ، والخاصةُ مع الجنسِ القريبِ رسمٌ تامٌّ، ولا معه ناقصٌ، فالفصلُ القريبُ وحدُّه أو مع الجنسِ البعيدِ أو مع العَرَضِ العامِّ هو ناقصٌ، والخاصةُ وحدُّها أو مع الجنسِ البعيدِ أو مع العَرَضِ العامِّ رسمٌ ناقصٌ، فالخاصةُ يشملُ الخاصةَ المركَّبةَ والمفردةَ، كما تكون مركَّبةً من عَرَضَيْنِ عامَّينِ كُلُّ واحدٍ أعمُّ من وجهةٍ الآخر، كما يقال في تعريفِ العَرَضِ: موجودٌ في موضوع، ومثل هذا هل يتصورُ في أجزاءِ الماهية أم لا؟ فهذا ما ذكر من تركُّبِ الماهية من أمرين كُلُّ واحدٍ أعمُّ من الآخر من وجهٍ أنه هل يجوزُ أم لا؟ فالتعريفُ بهذين الأمرين لم يذكر في كتبِ المنطق أنه أي قسم من أقسامِ الحدِّ لعدم تجويزهم هذا التركيبَ، فنقول: هذا جائزٌ، بل واقعٌ في التركيبِ الاعتباريِّ، بل في التركيبِ الحقيقيِّ فلم يثبت امتناعه، بل قد بينَّا أنَّ الحيوانَ الناطقَ من هذا القبيل، فيكون التعريفُ بهذا حدًّا تامًّا؛ لأنه تعريفٌ بجميع أجزائه، وكلُّ واحدٍ من أجزائه جنسٌ قريبٌ وفصلٌ قريبٌ على سبيل التبادل بحسب بعض الماهيات.

* * *

[بيان الاختلاف في أنَّ التعريف بالمفرد هل يفيد أم لا]

والمفردُ يعرفُ أي بشبوته لشيء يفيد تصوُّره أو تمييزه، اختلفوا في أن المفرد هل يصلحُ للتعريف أم لا؟ فعند البعض لا يصلحُ بمعنى أن تصوُّره لا يفيد تصور الماهية أو تمييزه، لكنني لما أبطلتُ كونَ المعرَّفِ هذا، بل المعرَّفُ ما يفيدُ حملهُ على شيء تصوُّره أو تمييزه فهذا المعنى يصلحُ معرِّفاً.

فالفصلُ يدلُّ على بعض الأجزاء مطابقةً والبعضُ التزاماً، فإذا قيل في تعريف الإنسان: (الناطق) فهو يدلُّ على بعض أجزاء الإنسان، وهو مفهوم ذي النطقِ مطابقةً، وعلى البعض الآخر وهو الحيوانُ التَّزاماً، فإنَّ النطقَ خاصَّةُ الحيوان فلا يوجدُ بدونه، فينتقل الذَّهن من الناطقِ إلى الحيوان، والخاصَّةُ على معناها والرسوم كذا، أي يدلُّ على معناها مطابقةً وعلى



المرسوم التزاماً كالكتاب يدل على مفهوم ذي الكتابة مطابقة، ثم على المرسوم وهو الإنسان التزاماً؛ إذ الكاتب لا يوجد إلا وأن يكون حيواناً ناطقاً، فثبت إمكانه بالخارجي وبيعض الأجزاء وبجميعها، لا بما قيل: إن تصورات الأجزاء تفيد تصور مجموعها وهما غيران، قد قيل: إن التعريف بجميع الأجزاء باطل، لأن جميع الأجزاء هو نفس الشيء، فأجاب البعض: بأن مجموع تصورات الأجزاء تفيد تصور مجموع الأجزاء، وهما غيران ففي المتن أبطل هذا الجواب بقوله:

إذ مجموع التصورات ليس معرفاً ولا أجزاء الكلام في هذا، أي الكلام في التعريف بجميع الأجزاء، ولم يثبت بهذا الجواب صحة ذلك؛ لأن مجموع تصورات الأجزاء ليس معرفاً؛ لأن المعرفة ما يحمل على الشيء مواطأة فيفيد تصويره أو تميزه، ومجموع تصورات الأجزاء ليس كذلك، وأيضاً ليس أجزاء لما يطلب تعريفه.

بل لأن جميع الأجزاء مفصلة وإن كانت الوحدة المجموعية منها غير مجموعها من حيث هو واحدٌ مجموعي؛ لأن الواحد في الكثير لا يزيده إلا كثرة، يعني بل التعريف بجميع الأجزاء صحيح؛ لأن جميع الأجزاء مفصلة هي^(١) الحد، وجميع الأجزاء من حيث هو واحدٌ مجموعي هو المحدود، والأول غير الثاني؛ لأننا إذا فرضنا أن جميع الأجزاء عشرة، تسعة منها أجزاء مادية، والآخر هو الجزء الصوري وهو الوحدة المجموعية، فإذا أخذناها مفصلة فالوحدة المجموعية هنا لم تجعل الماهية واحدة، بل جعلتها كثيرة بأن جعلت التسعة عشرة، لكن المحدود وهو الواحد المجموعي الذي جعله الوحدة المجموعية واحد، فهو بهذا الاعتبار غير ذلك.

ثم تصور هذا يوجب تصور ذلك، فيكون حداً بخلاف الجواب الأول، فإن مجموع التصورات ليس بحيث يلزم من تصورها تصور المحدود.

ويمكن كون معنى القول نفس المطلوب، والتعريف إحضاره مجموعاً في الذهن أو بيانه بعد سؤال: ما هو؟ أو المعرفة اللفظ، هذا بيان صحة التعريف بجميع الأجزاء بطرق



أُخِرَ وهي: أنا إذا قلنا في تعريف الإنسان: الحيوان الناطق، فالمحدود وهو المطلوب نفس معنى هذا القول، وهو مفهوم الحيوان الناطق والتعريف إحضاره مجموعاً في الذهن، أو التعريف هو البيان الصادر عن الشخص المعرف بعد السؤال عنه، أو المعرف هو اللفظ، وذلك لأنَّ التحديد هو إعلام ماهية الشيء، والتعريف هو إعلام ماهيته وما يميزه عن الغير، ولا نسلم أنه يجب ذكر أمور محمولة على الشيء مواطاة مغايرة إيائه حتى تكون تلك الأمور حدّاً، وذلك الشيء محدوداً.

فلا يكون تعريف الشيء بنفسه، أي بهذه الوجوه سقط إشكال أنه يلزم تعريف الشيء بنفسه، لكن وَرَدَ على قوله أو المعرف هو اللفظ أنه حينئذ يصير تعريفاً اسمياً، وبحثنا في الحقيقي فقال:

ولا اسمياً لأنَّه ما لا يفيد إلا أنه وضع لهذا بإشارة، كما إذا لم يعلم أن الفرس لأي شيء وُضِعَ فأشير إلى فرس، أو بمرادف، كما لا يُعلم معنى (الغَضَنَفِر) فيقال: (الأسد)، وهنا^(١) أفاد الماهية، أي في صورة يذكر جميع الأجزاء يكون اللفظ معرّفاً تعريفاً حقيقياً لا اسمياً؛ لأنه يفيد معرفة الماهية.



[الإشارة إلى دفع الإشكال المورد على التعريف بامتناع الطلب]

وإشكال امتناع الطلب باطل، وهو أن كل معلوم يمتنع طلبه؛ لأنَّ طلبه تحصيل الحاصل، وكل ما ليس بمعلوم يمتنع طلبه؛ لأنَّ الذهن لا يتوجه إليه، فأجاب البعض بأن العكس المستوي لعكس نقيض أحدهما يُنافي الأخرى، فإنَّ كل معلوم يمتنع طلبه، وعكس نقيضه أن كل ما لا يمتنع طلبه فهو ليس بمعلوم، فينعكس إلى قولنا: بعض ما ليس بمعلوم لا يمتنع طلبه وهو يُنافي الأخرى، أي كل ما ليس بمعلوم يمتنع طلبه، وفي المتن قد ردَّ هذا الجواب بقوله:

(١) أ: وهنا إذا...



لا لمنافاة عكس عكس نقيض إحدى القضيتين^(١) الأخرى، وإنما ردّه لأنّ عكس نقيضه سالبة، وهي لا شيء ممّا لا يمتنع طلبه بمعلوم، فعكسه لا شيء من المعلوم لا يمتنع طلبه، ولا منافاة بين هذه وبين القضية الأخرى، هذا ما قالوا، ويخطر ببالي أنه يمكن أن يقال: سلّمنا أن عكس النقيض هذه السالبة لكن يلزمها موجبة سالبة الطرفين وهي ما ذكرنا، ونعني بها ما في قوة السالبة ولا نعني بها المعدولة، ومع ذلك ينعكس إلى ما ينافي القضية الأخرى، فعلم أنّ الجواب الذي ردّه في المتن صحيح وأن الردّ غير صحيح، فنقول: بل الأمر على العكس؛ لأنّ المشكك يقول: إنّ القضية اللازمة وهي قولنا: ما لا يمتنع طلبه ما ليس بمعلوم موضوعه أمرٌ محال؛ لأنّ كلّ ممكن معلوماً كان أو مجهولاً هو ممتنع الطلب في زعمي، فكُلّ ما ليس بممتنع الطلب فهو عندي محال، فإذا قلنا: كلّ ما لا يمتنع طلبه ما ليس بمعلوم فبعض أفراد المحمول يكون محالاً ضرورة أنّ كلّ ما لا يمتنع طلبه عندي محال وهو بعض أفراد ذلك المحمول، ففي العكس وهو قولنا: بعض ما ليس^(٢) بمعلوم لا يمتنع طلبه جعل المحمول موضوعاً باعتبار بعض أفرادها، وهو الذي قلنا أنّه محال، والمحال جاز أن يُحمّل عليه نقيضان^(٣)، فقلوه: بعض ما ليس بمعلوم لا يمتنع طلبه، لا يلزم منه كذب قولنا: كلّ ما ليس بمعلوم يمتنع طلبه بجواز أن يصدق عليه النقيضان، فافهم هذا فإنّه يُنجيك عن مغالطة عظيمة؛ وهي التي صدرت بها شقشقة من زعم أنه لا يجازف حيث قال: (وتناقض آراء الجدليين^(٤)... إلى آخره)، فإنّهم وإن كانوا لا يبعدون عن إيراد المغالطة ففي هذا

(١) ب: النقيضين.

(٢) ساقطة من د.

(٣) ح: النقصان.

(٤) علم الجدل هو: علم باحث عن الطرق التي يقتدر بها على إبرام ونقض. وقيل فيه: إنه معرفة بالقواعد من الحدود والآداب، في الاستدلال التي يتوصل بها إلى حفظ رأي أو هدمه، كان ذلك الرأي من الفقه وغيره.

وهي طريقتان: طريقة فخر الإسلام البزدوي (٤٠٠ - ٤٨٢ هـ)، وهي خاصة بالأدلة الشرعية من النص والإجماع والاستدلال. وطريقة: ركن الدين العميدي السمرقندي الحنفي، وهي عامة في كل دليل يستدل به من أي علم كان. وهذا العميدي هو أول من كتب فيها، ونسب الطريقة إليه، ووضع =



المقام الحق واقع في أيديهم؛ لأن الشيء يمكن أن يكون لازماً للنقيضين، كما يقال: كلما كان العدد منقسماً بمتساويين كان العدد متعدداً، وكلما لم يكن العدد منقسماً بمتساويين كان العدد مقداراً، فيقال: يلزم من القضية الأولى كلما لم يكن العدد مقداراً لم يكن العدد منقسماً بمتساويين فينعكس، إلى قولنا: قد يكون إذا لم يكن العدد منقسماً بمتساويين لم يكن العدد مقداراً، فهذه القضية تناقض القضية الثانية وهي قولنا: كلما لم يكن العدد منقسماً بمتساويين كان العدد مقداراً، أو يجعل القضية اللازمة وهي قولنا: كلما لم يكن العدد مقداراً لم يكن منقسماً بمتساويين صغرى، والقضية الثانية كبرى، فينتج: كلما لم يكن العدد مقداراً كان العدد مقداراً، فالجواب عن الطريق الأول بعين ما مر أن قولنا: كلما لم يكن العدد مقداراً لم يكن العدد منقسماً بمتساويين، لا شك أن المقدم فيه أمر محال، فما ثبت من الثاني على تقدير المقدم يكون أيضاً محالاً، فإذا عكس إلى قولنا: قد يكون إذا لم يكن العدد منقسماً بمتساويين لم يكن العدد مقداراً لا شك أن المقدم هنا هو الذي كان في الأصل ثالثاً، وقد قلنا: إنه محال، فجاز أن يلزمه النقيضان فلا يلزم من صدق قولنا: قد يكون إذا لم يكن العدد منقسماً بمتساويين لم يكن العدد مقداراً، كذب قولنا: كلما لم يكن العدد منقسماً بمتساويين كان العدد مقداراً، والجواب عن الطريق الثاني، وهو أنه يلزم قولنا: كلما لم يكن العدد مقداراً كان العدد مقداراً أن عدم كون العدد مقداراً أمر محال، فجاز أن يلزمه كون العدد مقداراً، ولما أبطل الجواب المذكور ذكر الجواب الصحيح وهو قوله:

بل لأنه قد يطلب ماهيته شيء تصور بوجه ما، فإنه إذا تصور الملك بأنه واسطة بين الله تعالى وبين الناس طلب ماهيته، ثم بعد ذلك أخذ في تقسيم الماهية، فقال:

ثم هي إما محمول واحد غير مركب كالواحد، أو مركب مما لم يحمل كالعدد وإما أكثر، لما عرفت أن ماهية الشيء تمام ما يحمل على الشيء حمل مواطاة من غير أن يكون تابعاً لمحمول آخر، فلا يخلو من أن يكون ماهية الشيء محمولاً واحداً أو أكثر، فإن كان

= كتابه المسمى: (بالإرشاد) مختصراً. وتبعه من بعده من المتأخرين، كالنسفي وغيره. كشف الظنون



محمولاً واحداً فلا يخلوا من أن يكون مركباً من أجزاء غير محمولة كالواحد، أو يكون مركباً منها كالعدد، فإنه مجموع وحدات فهذا محمول واحد مركب من أجزاء غير محمولة، وهي الواحدات، وإن كان ماهية الشيء أكثر من محمول واحد فأخذ في تقسيمها فقال:

فلها أجزاء محمولة إما بلا أجزاء غير محمولة كالبسيط ذي الوضع أو معها كالإنسان، اعلم أن الماهية إذا كانت أكثر من محمول واحد كان كل واحد من المحمولات جزء الماهية فلها أجزاء محمولة، فلا يخلو إما أن يكون لها أجزاء غير محمولة كما إذا فرضنا أن ماهية النقطة البسيط الذي له وضع أي يشار إليه إشارة حسية فلها أجزاء محمولة أحدهما البسيط والآخر ذو الوضع، لكن ليس له أجزاء غير محمولة، وإما أن يكون له أجزاء غير محمولة أيضاً كالإنسان، فإن له أجزاء محمولة وأجزاء غير محمولة، فالأجزاء المحمولة تدل على غير المحمولة دلالة أولية لئلا يكون تابعة لمحمول آخر، أي إذا كان للماهية أجزاء محمولة وأجزاء غير محمولة لا بد أن يدل الأجزاء المحمولة على الأجزاء الغير المحمولة؛ لأن الأجزاء الغير المحمولة هي الأجزاء الخارجية والأجزاء المحمولة هي الأجزاء العقلية، والعقلية فيما يكون له وجود خارجي إنما تكون صادقة إذا كانت مطابقة للخارج، فالبيت له أجزاء غير محمولة هي الأرض والجدار والسقف، والأجزاء المحمولة مكان ذو سقف وجدار مثلاً، وإذا وجب أن يدل الأجزاء المحمولة على الأجزاء غير المحمولة يجب أن تكون الدلالة دلالة أولية أي بلا واسطة، حتى لو كانت بواسطة فحينئذ تكون الماهية هي الواسطة لما فرضناه ماهية؛ لأن الماهية ما يكون محمولاً بلا تبعية محمول آخر، وهنا ذلك المحمول تابع للواسطة، كما يقال: القضية قول تام يحتمل الصدق والكذب، أو يقال: قول تام يقتضي بصريحه نسبة أمر إلى أمر، فهذا التعريف يدل دلالة أولية على أجزائها الخارجية، بخلاف الأول فإن احتمال الصدق والكذب من خواص النسبة، فيكون له دلالة التزامية على النسبة، فلا تكون الدلالة على الأجزاء الخارجية دلالة أولية.



[الجزءُ المحمول مساوٍ أو أعم]

والجزءُ المحمولُ مساوٍ أو أعمُّ فالأجزاءُ المحمولةُ إمَّا أن يكونَ بعضها أعمُّ منها وبعضُها مساوياً، فتمامُ ذلك جنسٌ وتمامُ هذا فصلٌ، فإنَّ الأجزاءُ الأعمُّ إمَّا جنسٌ قريبٌ أو جنسٌ بعيدٌ أو فصلٌ الجنسِ وجنسُ الفصلِ، ولا شكَّ أنَّ هذه الثلاثة أجزاءٌ للجنسِ القريبِ، وتمامُ الأجزاءِ المساوية فصلٌ قريب.

أو كلُّ منها مساوٍ لها فأجزاؤها فصولُها، كما فرضنا أن ماهيته النفسُ الحيوانيةُ مبدأ الحسِّ ومبدأ الحركة الإرادية، أو أعمُّ فكلُّ جزءٍ أعمُّ من الآخر من وجهٍ ليحصلَ منها شيءٌ اخصَّ من ذلك، فكلُّ واحدٍ جنسٌ وفصلٌ بالتبادلِ بحسبِ أمرين، كما فرضنا أنَّ ماهيةَ الإنسان الحيوانِ الناطقِ، فكلُّ منها أعمُّ من الإنسانِ مطلقاً، ثمَّ كلُّ منها أعمُّ من وجهٍ من الآخر، فكلُّ منهما جنسٌ وفصلٌ بالتبادلِ بحسبِ الأمرين، وبالنسبةِ إلى الحيواناتِ الحيوانِ جنسٌ، والناقصُ فصلٌ، وبالنسبةِ إلى المفارقاتِ الناطقِ جنسٌ والحيوانُ فصلٌ.

ثمَّ كلُّ جزءٍ إمَّا مركَّبٌ ممَّا لم يحمل أو غيرُ مركَّب، أي كلُّ جزءٍ من الأجزاءِ المحمولةِ إمَّا مركَّبٌ من الأجزاءِ الغيرِ المحمولةِ أو غيرُ مركَّب، فما لا جزءَ له أصلاً إنَّ عرفَ بالدالِّ التزاماً فرسماً وإلا فاسمٌ، أي يكونُ تعريفاً اسمياً، وما له جزءٌ فتركيبه إمَّا اعتباريٌّ أي موقوف على الاعتبارِ كالإنسانِ الأبيضِ ومجموعِ الإنسانِ والحجرِ، فحدُّه يتبعُ الاعتبارِ، المركَّبُ الاعتباريُّ هو المركَّبُ الذي يكونُ تركيبُه موقوفاً على اعتبارِ العقلِ، كما إذا ركبَ العقلُ أمراً من الأجزاءِ المحمولةِ كالإنسانِ الأبيضِ، أو من غيرِ المحمولةِ كالإنسانِ والحجرِ، فحدُّه تابعٌ لاعتبارِ العقلِ.

وإمَّا حقيقيٌّ من محمولاتٍ فقط فيُحدُّ بها، اعلم أنَّ التركيبَ الحقيقيَّ هو الذي لا يكونُ بحسبِ اعتبارِ العقلِ بل الشيءُ في حقيقته يكونُ مركَّباً من أمورٍ، وهو إمَّا من أجزاءِ محمولةٍ فقط، فيكونُ الشيءُ في الخارجِ بحيثِ يجبُ أن يكونَ في العقلِ مركَّباً من أجزاءٍ معيّنة، وإن لم يكن في الخارجِ مركَّباً أصلاً، ولا يجبُ بالجنسِ والفصلِ إذا لم يثبت امتناعُ الأقسامِ الأخرى، وهو أن يكونَ التركيبُ من فصلينِ أو من جنسٍ وفصلٍ على التبادلِ، أو ممَّا



لم يحمل فقط فيحدُّ بمحمولٍ واحدٍ مركَّبٍ منه، أي ممَّا لم يحمل، نحو العدد مجموع وحدات، أو من كليهما، فيحدُّ بكليهما كما مرَّ، من أشراطِ الدلالة الأولية، فلا يحدُّ إلا ذو جزء، ولا يحدُّ به إلا الجزء والمضافُ الآخر يذكُرُ في الحدِّ على أنه خارج، كما يقال: الأبُ الإنسانُ الذي تولَّدَ من نطفته إنسانٌ آخرُ، فالإنسانُ الآخرُ لا بدَّ أن يذكر في تعريف الأب؛ لأنَّ الأبَّ من حيث هو الأبُّ لا يمكنُ تصوُّره بدون تصوُّر الابن، لكن الابنَ خارجٌ عن ماهية الأب، وكما يقال: العمى عدمُ البصر عمًا من شأنه أن يبصر، فلا بدَّ من ذكر البصر في تعريف العمى مع أنَّه خارجٌ عن ماهيته.



[كلُّ ما له خاصية لازمة بيَّنة فهو مرسوم]

وما قيل: كلُّ ما له خاصية لازمة بيَّنة غيرُ بديهيِّ التصوُّر مرسوم وما لا فلا، خطأ، قد قيل: كلُّ ما له خاصية لازمة بيَّنة أي يلزم من تصوُّره تصوُّرها ويكون الشيء غيرُ بديهيِّ التصوُّر، حتى لو كان بديهيِّ التصوُّر ولا يحتاج إلى التعريف، فذلك الشيء يمكنُ تعريفه بالرَّسم وما لا فلا، وقد قال في المتن: (هذا خطأ)؛ لأنَّ اللازمَ البيِّن للشيء ما يلزم من تصوُّر الشيء تصوُّر اللازم، فكونُ الخاصية لازمة بيَّنة لا يُوجبُ أن يكون الشيء مرسومًا.

والصَّوابُ كلُّ ما له خاصية وهو لازمٌ بيِّنٌ لها، أي كلُّ ما له خاصية يلزم من تصوُّرها تصوُّر ذلك الشيء، ولا يكون الشيء بديهيِّ التصوُّر يرسم بها وما لا فلا.





تعديل القضايا

القضية: قولٌ تامٌّ لفظيٌّ أو عقليٌّ يدلُّ دلالةً أوليّةً على نسبةٍ أمرٍ لأمرٍ أو سلبه عنه، أرادَ بالدلالة الأولى الوضعية وهي احترازٌ عن الإنشاء، فإنَّ إضرب يدلُّ على نسبة الطلب إلى المتكلم، لكنْ دلالة غير أوليّة؛ لأنّه موضوعٌ لطلب الضرب لا للنسبة المذكورة. وإذا قيل: أطلب منك الضرب، فإنه يدلُّ وضعاً على نسبة الطلب إلى المتكلم وضعاً، وإن كان يفهم منه الطلب.

[بيان رجحان تعريف المصنّف على التعريف المشهور]

وذا أولى من التعريف المشهور لتوقّف الصدق والكذب على النسبة، التعريف المشهور قولٌ تامٌّ يحتمل الصدق والكذب، وما قلنا أولى من هذا؛ لأنَّ ما قلنا تعريفٌ بالذاتي، وما قالوا تعريفٌ بغير الذاتي؛ لأنَّ احتمال الصدق والكذب من خواص النسبة.

ثمَّ هي من حيث أنها خبرٌ لا يدلُّ على وجود أمرٍ بل على النسبة فقط، والإنشاء يدلُّ عليه؛ لأنّه قولٌ يلزمه حدوثٌ أمرٍ لزوماً أوليّاً، ثمَّ لهذا يلزمه نسبةٌ لا يحتمل الكذب، أي لأجل أنَّ الإنشاء هو قولٌ هذا شأنه، يلزمه نسبة الأمر الذي إنشاؤه كالطلب في (إضرب) إلى المتكلم بحيث لا يحتمل الكذب.

وكلُّ خبرٍ بالقياس إلى نسبةٍ يحتملها لا يحتمل الكذب؛ إذ هو إنشاء بالقياس إليها، أي إلى نسبةٍ يحتملها إلى الصدق والكذب، ثمَّ النسبة أو سلبها إن كانت بين القضيتين أي بحكم بصدق أحدهما على تقدير الأخرى، أو سلبه أو بالمنافاة بينها أو سلبها بأدواتٍ مخصوصة فشرطيّة متصلة أو منفصلة، وإلا فحمليّة، إنّما قلتُ: (بأدواتٍ مخصوصة) ليخرج مثل قولنا: كلُّ (ج ب) يلزمه بعض (ب ج)، ونحو: (الذي يأتيني فله درهم)، فإنه إن أسقطت الرابطة



يبقى قضيتان، ونحو: (ج ب) يُنافي ليس (ج ب).

أما قسم الحملات الحملية يتم بموضوع ومحمول ونسبة أو سلبها، والرابطة ما يدل عليها، ويحذف عنه الدلالة، فإذا قيل: (ج ب) فنسبة (ج) إلى (ب) بالموضوعية غير العكس بالمحمولية، وإذا ظاهر، ولا يصح إثباته باختلاف الجهة في العكس، أثبت الإمام هذا الحكم باختلاف الجهة في العكس، وهذا لا يصح؛ لأن في العكس صار (ج) محمولاً، و(ب) موضوعاً، فاختلاف الجهة في العكس لا يدل على أن نسبة (ج) إلى (ب) بالموضوعية غير نسبة (ب) إلى (ج) بالمحمولية، وإنما المطلوب هذا.

وقد يجب الموضوعية لا المحمولية كالإنسان والحيوان، فإنه يمتنع أن يوجد الإنسان من غير أن يسند إليه الحيوان، ولا يمتنع أن يوجد الحيوان من غير أن يسند إلى الإنسان، وقد ينعكس كخاصية لا تشمل فإنه يمتنع أن يوجد الكاتب بالفعل من غير أن يسند إلى الإنسان، ولا يمتنع أن يوجد الإنسان من غير أن يسند إليه الكاتب بالفعل، بناءً هذا المباحث على أن المراد بالموضوعية نسبة الإسناد إليه، والمراد بالمحمولية نسبة الإسناد، ثم هذا باعتبار طبيعتهما فالوجوب لطبيعة أحدهما لا يوجد بطبيعة الآخر، والنقيض بحصة المحمول لا يرد لأن الكلام في طبيعة أحدهما إما باعتبار ذات صدقاً عليه فوجوبهما معاً للتضاييف، أراد بالنقض بحصة المحمول أن يقال: لا يجب أن يكون الحيوان محمول الإنسان، بل الحصة يجب أن تكون محموله على الإنسان، وإنما لا يقال هذا لأن الكلام في الطبيعة فإن طبيعة أحدهما، إذا أوجب الموضوعية لا يجب أن تقتضي طبيعة الآخر المحمولية، وكذا إذا أوجب طبيعة أحدهما المحمولية لا يجب أن يقتضي طبيعة الآخر الموضوعية، إما باعتبار ذات تصديق عليه الموضوع والمحمول فوجب الموضوعية والمحمولية معاً؛ أي إذا كانت موضوعية (ج) ل(ب) واجبة كانت محمولية (ب) ل(ج) واجبة، وكذا على العكس؛ لأن موضوع (ج) ل(ب) بدون محمولية (ب) ل(ج) ممتنعة، وكذا على العكس ضرورة أنهما متضايقان.

وقد ذكر أن جزء القضية النسبة بالموضوعية لضرورة القضية عند ضرورتها، والأخرى



لازمة لها، ولا مناقضة بين هذا وبين ما قيل: إنَّ الجهةَ كَيْفِيَّةٌ نِسْبَةٌ هِيَ جزءُ القضية، وهي نسبةُ المحمولِ إلى الموضوع؛ لأنَّ المرادَ به الإسنادُ إليه لا الإسناد [لما ذكر من معنى الموضوعية] ^(١).

اعلم أنَّ بعضَ الأفاضلِ توهمَ المناقضةَ بين الكلامينِ لتوهمهم أنَّ المرادَ نسبةَ المحمولِ إلى الموضوع نسبةَ المحمولية، وليس كذلك، [بل المرادُ بها الإسنادُ إليه وهو نسبةُ الموضوعيةِ فإنَّ نسبةَ المحمولِ إلى الموضوعِ يحتملُ أمرينِ أحدهما أن يكونَ صفةً للمحمول، فإنَّ نسبةَ المحمولِ صفةً للمحمول وهي الإسنادُ، والثاني أن يكونَ صفةً للموضوع، فإنَّ الموضوعَ موصوفٌ بالمحمول، منسوبٌ إلى ذلك الموضوعِ فنسبةُ المحمولِ إلى الموضوعِ يُرادُ بها الإسنادُ إليه، فقلوه: أي الموضوعُ داخلٌ في الصفةِ هنا، وعلى الأولِ خارجٌ فإنَّ في الأولِ نسبةَ المحمولِ لصفةٍ قائمةٍ بالمحمول، وفي الثاني النسبةُ إليه صفةً للموضوع.



[ثبوت الحيوان للإنسان له معنيان]

وهكذا قولنا بثبوت الحيوان للإنسان له معنيان؛ أحدهما: أن يُرادَ به الثبوتُ المنسوبُ إلى الحيوان، فعلى هذا لا يكونُ ضرورياً. والثاني: الثبوتُ للإنسانِ أي كونُ الإنسانِ ثابتاً له للحيوان، فعلى هذا يكونُ ضرورياً، فافهم هذا فإنه دقيقٌ جداً، ذَهَلْ عنه جميعُ المتأخرين ^(٢).

[بل نسبةَ المحمولِ إلى الموضوعِ هي ثبوتُ المحمولِ للموضوع، وقد ذكرنا أن ثبوتَ المحمولِ للموضوع هو معنى نسبةِ الموضوعيةِ على أنه لو كان نسبةَ المحمولِ إلى الموضوعِ هي نسبةَ المحموليةِ لكان في الواجبِ الأعمُّ نسبةَ المحموليةِ واجبة؛ لأنَّ نسبةَ المحمولِ إلى الموضوعِ فيها ليست واجبة، فعُلم أنَّ نسبةَ المحمولِ إلى الموضوعِ هي نسبةُ الموضوعيةِ، وقد فهمَ المتأخرونَ قاطبةً على العكس ^(٣).

(١) ساقطة من: أ.

(٢) ساقطة من د.

(٣) ساقطة من: ب.



وقيل: الموضوعية بعد تحقق القضية فجزؤها النسبة الإيجابية والسلبية، وذا وهم إذ الإلزام مشترك والنسبة بالموضوعية وأختها سابقة على وضع القضية، أو هي جزء صوريٌّ مقارن لها، قال صاحب «القسطاس»: إن نسبة الموضوعية والمحمولية بعد تحقق القضية؛ لأنه إذا تحقق القضية وحصل الحكم بشيء على شيء فحينئذ يصير المحكوم عليه موضوعاً والمحكوم به محمولاً، فالموضوعية والمحمولية يتحققان بعد تحقق القضية فجزء القضية النسبة الإيجابية في الموجبة والسلبية في السالبة، فقال في المتن: (إن هذا وهمٌ إذ الإلزام مشتركٌ)، أي إذا كان نسبة الموضوعية بعد تحقق القضية فالنسبة الإيجابية أيضاً بعد تحقق القضية؛ لأن النسبة الموضوعية ليست إلا نسبة (ب) إلى (ج) أي كون (ج) بحيث ينسب إليه (ب)، فإن كانت هذه متأخرة فالنسبة الإيجابية أيضاً متأخرة؛ لأن النسبة الإيجابية ليست إلا نسبة (ب) إلى (ج)، ثم منع كون نسبة الموضوعية متأخرة عن القضية، بل هي سابقة في الذهن على وضع القضية؛ لأنه يحصل في الذهن أولاً أن زيدا ذاتٌ تُنسب إليه الكتابة وهي نسبة الموضوعية، ثم تركب القضية، أو يقال: نسبة الموضوعية هي الجزء الصوري للقضية والجزء الصوري مقارنٌ لتحقيق القضية.

وإذا قيل: (ب ج) انعكس النسبتان، وكلٌّ منهما غيرُ الأخرى، وغير كلٍّ من الأولين لاختلاف الجهة في العكس، ثم (ج ب) قد يُراد به لفظة (ج) نحو الكاتب اسم الفاعل أو معناه وبحثنا في هذا، أي ما يقال له: (ج) هو بعينه ما يقال له: (ب) أعمُّ من أن يكون (ج) و (ب) ذاتاً، أو (ج) ذاتاً و (ب) وصفاً وبالعكس، أو كلٌّ منهما نحو: بعضُ إنسانٍ زيد الإنسان كاتبٌ، الكاتبُ الإنسان، الكاتبُ ضاحكٌ، فلا يصدق الحملُ بهو هو، إلا إذا اتحدا ذاتاً وليس الفرضُ ذا، بل ثبوتُ مفهوم (ب) لذاتٍ هو (ج) ويسجيءُ معناه، فيفيد لاختلافهما مفهوماً.

هذا جوابُ السؤال المشهور وهو: أن (ب) إن كان غيرَ (ج) لا يصحُّ حملُه عليه بهو هو، وإن كان عينه لا يفيد، فأجيب: أنه بالذات عينه؛ لأن قولنا: الكاتبُ ضاحكٌ معناه: أن الذات الذي هو كاتبٌ هو بعينه الذات الذي له الكتابة، ومفهومُ الضاحك الذي له الضحك فهما متغايران في العقل، فإنه يحصلُ في الذهن الذي له الكتابة، ولا يحصلُ الذي له الضحك، وكذا على العكس، وإذا كانا في الذات واحداً يصحُّ الحملُ بهو هو، وإذا كانا في المفهوم



متغايران يكون الحمل مفيداً، ثمَّ الفرض من الحمل ليس اتحاد الذات، وإلاَّ لكانَّ الجهة هي الضرورة في جميع المواد، بل الفرض بثبوت مفهوم الضاحك للذات الذي وصِفَ بالكتابة وهو الإنسان، وسيجيء معنى المفهوم قُبيل بحث المنحرفات.

و(زَيْدٌ ضَرَبَ) أي زَيْدٌ شَيْءٌ له الضربُ في الماضي، لِمَا ذُكِرَ أَنَّ الموضوعَ والمحمولَ متَّحدان في الذات، ورُدَّ عليه أَنَّ المحمولَ قد يقعُ فعلاً، فكيف يكونُ مع الاسمِ متَّحداً ذاتاً؟ فأجاب: بأنه في تأويلِ الاسمِ، ثمَّ لَمَّا بَيَّنَّ معنى الموجبة أراد أن يُبَيِّنَ معنى السالبة فقال:

* * *

[نسبة السلب إيجاب في فن الميزان]

فعلى هذا ليس (ج ب)، أي ليس ما يقال له: (ج) ما يُقال له: (ب) فالسالبة بسلب النسبة لا نسبة السلب، فإنَّ هذه إيجابٌ في هذا الفن، أي في المنطق، فإنَّ نظرَ المنطقيِّ ليس إلى أَنَّ المحمولَ في حقيقته أمرٌ ثبوتيٌّ أو سلبيٌّ، فإذا نسب الأمرُ السلبيُّ إلى أمرٍ نحو: (كُلُّ إنسان ما ليس بجماذٍ)، فهذه القضية موجبةٌ يترتبُ عليها أحكامُ الموجبات كصلاحيتها؛ لأنَّ يقع صغرى الشكل الأول وغيرها.

* * *

[الإيجاب لا يوجب وجود الموضوع في الخارج]

ثمَّ هو، أي الإيجاب، لا يوجب وجود الموضوع خارج الذهن يصدق قولنا: (هذا ممكنٌ وذاك ممتنعٌ)، إنما أورد نظرين لأنَّه إنْ نُوقِشَ وقيل: إنَّ المحمولَ أمرٌ عدميٌّ فالقضية في قوة السالبة، فنقولُ إنَّ كان أحدهما سالبةً كانت الأخرى موجبةً، وكلُّ منهما لا يوجب وجود الموضوع على أنَّ تلك المناقشة ليست بحق؛ إذ نظرَ المنطقيِّ ليس إلى كون المحمول وجودياً أو عدمياً، بل إنَّ كان الموضوعُ شخصاً أو بسبب الوجود أو ما يتوقفُ عليه، أي على الوجود كما يقال: الإنسان كاتبٌ، بخلاف قولنا: الإنسان كلِّيٌّ، إلى شيءٍ يجب وجوده حال اعتبار النسبة، وإلاَّ فلا، كما يقال: بعضُ الإنسان يكتبُ غداً، يجبُ وجودُ الموضوع



غداً، ولا يجب وجوده خارجاً حال الحكم، وما قيل بثبوت شيءٍ لشيءٍ فرعُ ثبوته، هذا دليلٌ من قال: الموجبة تقتضي وجود الموضوع، فأجاب عنه بقوله:

لا نسلم أن قولنا: هذا ممكنٌ معناه أن الإمكان موجودٌ له، بل صادقٌ عليه واشتراطه تحقيقاً في الخارجية، وتقديراً في الحقيقية مبنيٌّ على الاصطلاح، وهو أن الخارجية معناه القضية التي يكون موضوعها موجوداً خارجاً، فلو لم يوجد خارجاً لا تكون القضية خارجيةً، وليس مبنياً على أن الإيجاب من حيث هو إيجاب يوجب وجود الموضوع.

* * *

[تحقيق المفاهيم التي تقع موضوعات في القضايا]

ثم أراد تحقيق المفاهيم التي تقع موضوعاتٍ ومحمولاتٍ في القضايا فقال:

واعلم أن الشيء إن لم يكن مفهومه ما يسلب عنه شيء ذكر حرف السلب أو لا محصل، نحو^(١): الكاتب واللامعده، فإن شرط وجوده خارجاً إما تحقيقاً فخارجي أي موجود هو (ح)، أو تقديرًا فحقيقي أي ما هو (ح) على تقدير وجوده، وبعضهم شرطوا فيه إمكان الوجود، ثم حقيقة الطرفين، أي ما يكون كل واحد من الموضوع والمحمول مأخوذاً بحسب الحقيقة، نحو: كل (ج) (ب) حقيقة، أي كل ما هو (ج) على تقدير وجوده هو (ب) على تقدير وجوده، حملية في قوة متصلة أعم من اللزومية والكلية؛ إذ هذه تساوي دائمتها وتلك ضرورتها، أي المتصلة الكلية تساوي الحقيقة الدائمة؛ إذ المتصلة الكلية هي التي يكون التالي ثابتاً على جميع تقادير وجود المقدم، والحقيقة الدائمة وهي التي يكون المحمول صادقاً على الموضوع في جميع أوقات وجوده المقدر، فكل (ج) (ب) دائماً حقيقة معناها كلما وجد (ج) يصدق عليه (ب) والمتصلة اللزومية تساوي الحقيقة الضرورية؛ لأن كل (ج) (ب) بالضرورة حقيقة، معناها كلما وجد (ج) وجب أن يكون (ب)، فإذا ثبت هذا فالحقيقة المطلقة العامة تكون أعم من المتصلة الكلية، ومن المتصلة اللزومية.



فهي، أي الحقيقية، بحسب الوجود المقدّر بوجه جميع الجهات، فالعرفية العامة الحقيقية الطرفين، نحو: كل كاتب ذي مخلب متحرك الأصابع مادام كاتباً ذا مخلب، معناها: كل ما هو كاتب ذو مخلب على تقدير وجوده متحرك الأصابع ما دام كاتباً ذا مخلب على تقدير الوجود، وهكذا في سائر الجهات يعتبر الوجود المقدّر.

واعلم أنّ بعض الناس توهموا أن المحمول في الحقيقة الحثيئة، فقولنا: (ج) (ب) حقيقة الطرفين معناه ما لو وُجدَ كان (ج)، فهو بحيث لو وُجدَ كان (ب) ففي المتن أبطل هذا الوهم بقوله:

وما قيل: إنّ محمولها الحثيئة إن عني أن حمل الحثيئة يلزمها فحق، وإن عني أنّه العَرَض فلا، أي إنّ أراد أنه كلما صدقت الحقيقة محمولة يصدق أنّ الحثيئة محمولة فهذا القول صواب، وإن أراد أن العَرَض في الحقيقة حمل الحثيئة والمفهوم من الحقيقة حمل الحثيئة فهذا غير صحيح، ومصادق هذا جهة الحمل، أي الدليل على أن العَرَض في الحقيقة ليس حمل الحثيئة وهو جهة الحمل فإنّ جهة الحمل تتعلق بما هو الفرض في القضية.

فكل كاتب ذي رأسين متحرك ليست دائمة والحثيئة دائمة، يعني لو كان العَرَض في الحقيقة حمل الحثيئة لكان قولنا: كل كاتب ذي رأسين متحرك الأصابع دائمة؛ لأنّ الحثيئة محمولة عليه دائماً، فإنّ الكاتب ذا الرأسين دائماً بحيث لو وُجدَ كان متحرك الأصابع، ما دام كاتباً لكن هذه القضية لا تعدّ دائمة، بل عُرْفِيَّةُ عامة، فَعِلِمَ أن العَرَض ليس حمل الحثيئة، بل معناها أنّ ما هو كاتب ذو رأسين على تقدير وجوده متحرك الأصابع على وجوده ما دام كاتباً، ثمّ عطف على قوله: فإنّ شرط وجوده قوله:

[بيان معنى الذهني]

وإن لم يشترط، بل يكفي تصويره فذهني، أي ما هو من المتصورات (ح)، لا أنه (ح) في الذهن أي قولنا: هذا ممكن لا يُراد أنه كذا فيه، أي في الذهن بل، هو (ح) في نفس الأمر



أعمُّ من أن يكونَ في الأعيان [أو ناشئاً] ^(١) ممَّا فيها كما مرَّ، وإن قيل: ما يصدقُ في الذَّهن أنه (ح) ففرعُ ذلك، أي إن فُسِّرَ الذهنيُّ بما يصدق في الذَّهن أنه (ح) فهذا صحيح، فقولنا: هذا ممكنٌ معناه يصدقُ في الذَّهن أنه ممكنٌ، فقوله: في الذَّهن يتعلَّقُ بصدق لا بممكن ^(٢)، ثمَّ ما يصدقُ في الذَّهن أنه كذا فرعُ كونه كذا في نفس الأمر.

* * *

[بيان النسبة بين الذهني والحقيقي والخارجي]

وهو أعمُّ من الحقيقيِّ وهو من الخارجيِّ؛ لأنَّ الكلِّيَّ والممكنَ والمجهولَ مطلقاً ونحوه لا يُراد به أنه لو وجدَ كان كذا، فلا اعتبارُ الذهنيِّ صادقٌ على هذه الأمور لا الحقيقيِّ، ولا نقول الجيم المقدر (ج) في نفس الأمر، بل جيمُ المقدرِ في نفس الأمر، جوابُ أشكال وهو أن يقال: إنَّك قلتَ إنَّ الذهنيَّ أعمُّ من الحقيقيِّ، والمراد بالذهنيِّ (ج) في نفس الأمر، فيجب أن يكونَ (ج) بحسب الحقيقيِّ (ج) في نفس الأمر، وليس كذلك؛ لأنَّ الإنسان ذا الرأسين إنسانٌ على تقدير وجوده، ومع ذلك ليس بإنسانٍ في نفس الأمر، فأجاب: بأنَّه إنسانٌ مقدرٌ في نفس الأمر لإنسانٌ محقَّقٌ في نفس الأمر، أي ثبتَ في نفس الأمرِ أنه إنسانٌ على تقدير وجوده، ثمَّ عطفَ على قوله: إن لم يكن مفهومه ما يسلب عنه شيء، قوله:

وإن كان مفهومه ذلك فإن أخذ مطلقاً؛ أي لم يشترط له ما شرط بمقابله ممَّا ذكر، أي من الوجود تحقيقاً أو تقديراً فسالِبٌ، وهو ما ليس جيماً خارجياً أو حقيقياً أو ذهنيّاً فهو نقيضه، أي ليس جيماً خارجياً نقيض الجيم الخارجيِّ، وكذا في الحقيقيِّ والذهنيِّ، ولمَّا كان معناه ما ليس (ج) يصلحُ موضوعاً ومحمولاً مواطأة فيجري فيه العكسان، ويقعُ وسط الشكل الأوَّل وإن شُرِطَ، أي شُرِطَ له ما يشترط لمقابله من الوجود، فمعدولٌ، ومعناه في الخارج موجود ليس (ج)، وفي الحقيقيِّ الأخصُّ ممكنٌ ليس (ج) وفي الأعمِّ والذهنيِّ يساوي السالب، وقيل: معناه في الحقيقيِّ لزومُ السلب، ومعنى السالب سلبُ اللزوم، فذا

(١) ب، ح: أدنا شيئاً، د أو ناسياً.

(٢) ب: يمكن.



أعمُّ، قلت: إن اصطلاح على هذا فلا مشاحة، لكنه يسقط كثيراً من قضايا يحتاج إليها وهي ما سوى الضرورية، وقولهم: بأن الحقيقي أعمُّ من الخارجي يؤيد ما قلنا، أي من معنى المحصل والمعدول والسالب، ولو كان مفسر السالب والمعدول ما ذكر من سلب اللزوم، ولزوم السلب لا يكون الحقيقية المعدولة أعمُّ من الخارجية المعدولة، لأنه يمكن أن يصدق (ج) لا (ب) خارجية، ولا يصدق حقيقة بأن لا يصدق لزوم السلب.

والسالب والمعدول بحسب الأوقات المقدرة كما مر، أي السالب والمعدول الحقيقيان بحسب الأوقات المقدرة توجَّهان بجميع الجهات، فلا نقول: بأن العدول هو لزوم السلب؛ إذ (ح) مختص بالضرورة.

ثمَّ كلُّ من هذه المفهومات يعتبر في كلِّ من طرقي المحصورات الأربع، المراد من هذه المفهومات المحصل الخارجي والحقيقي الأخصُّ والحقيقي الأعمُّ، والذهني والسالب الخارجي والحقيقي الأخصُّ والحقيقي الأعمُّ والذهني والمعدول الخارجي والحقيقي الأخصُّ، فحصل مفهومات عشر لا يعتبر كل منها في موضوع القضية ومحمولها فتصير الموجبات عشرة في عشرة، وكذا السوالب.

لكن المصطلح اعتبار الخارجي ونحوه في الموضوع والمعدول ونحوه في المحمول؛ لأنَّ الحكم على الذات بالمفهوم، فأما إذا قلنا: بعض الكاتب ضاحك أي الذات الذي يصدق عليه الكاتب ذو كتابة بصدق أنه ذو ضحك ففي طرف الموضوع لا يعتبر العدول والسلب؛ لأنَّ المحكوم عليه هو ذات موصوف بالعنوان، سواء كان العنوان وجودياً أو عدمياً، ولا يختلف شيء من أحكام القضايا باختلاف العنوان.

وأن الخارجية ما طرفاها كذا، وبكذا في غيرها، لكني لم أقتصر على هذا، بل أذكر جميعها مع لوازمها إن شاء الله تعالى.

ثمَّ سالبة كل ما يرفع موجبها، [فتنعكس في العموم والخصوص]^(١)، أي السالبة



الخارجية ما يرفع الموجبة الخارجية وكذا في الحقيقة والذهنية، ثم يذكر هنا ما أورده صاحب «القسطاس» على السالبة الخارجية وهو قوله: (قيل إن شرط وجود الموضوع في خارجيتها فعند عدمه يكذبان، وإن لم يشترط فموضوعها أعم من موضوع موجبتها، فتصدق الموجبة الكلية بحسب الأفراد الموجودة، والسالبة الجزئية بحسب المعدومة)، هذا إيراد صاحب «القسطاس»، فأجاب في المتن بقوله:

قلت: معناها ليس كل جيم موجب (ب)، أي لا يصدق كل (ج) موجود (ب) إمّا بأن لا يكون له أشخاص موجودة أو يكون ويسلب عنها (ب)، فعند وجودها يتعين هذا، فلا يتعلق السلب إلا بالموجودة، فلم يشترط، لكن^(١) قيد الموضوع به فلم يصّر أعم، والتقيد بشيء في السلب لا يقتضي ثبوت القيد، ثم قيل: الإنسان كلياً وجزئياً وعمماً ومن حيث هو معان متغايرة، فإن أخذ جزئياً فخصيته، وعمماً فطبيعته ومن حيث هو إن قرن به السور أي لفظ يدل على كمية الأفراد فمحصورة، وإلا فمهملة، قلت: كونه عمماً إن كان عين كونه كلياً تكرر، وإلا فلا حصر، والحكم في المحصورات على جزئياته لا عليه من حيث هو، وفي الطبيعية على المفهوم المنتزع فلا يتحد المقسم بينها وبين المحصورات.

اعلم أن التقسيم المذكور نقلته من «القسطاس» ويخطر ببالي عليه ثلاثة اعتراضات ذكرتها في المتن:

أحدهما: أنه إن كان مفهوم كونه عمماً عين مفهوم كونه كلياً، كما ذكره مكرراً، وإن لم يكن عينه لا تكون القضايا منحصرة فيما ذكر؛ لأنه لم يوضع قضيته بإزاء أن تؤخذ الماهية بقيد الكلية.

والثاني: أن الحكم في المحصورات على جزئيات الإنسان لا على الإنسان من حيث هو؛ لأن معناه الماهية من غير أن يعتبر معها شيء من العوارض، ولا شك أنه أمر عقلي فكيف يكون موضوعاً في المحصورات، بل الموضوع فيها أشخاص الماهية.

والثالث: أن الحكم في الطبيعية على المفهوم المنتزع وهو المفهوم الذي انتزعه



العقلي من الأشخاص الخارجية، والحكم في المحصورات على الأشخاص الخارجية، فلا يكون مورد تقسيم القضية واحداً؛ لأنه إن عني من الإنسان ما يصدق عليه أنه حيوان ناطق فهو الشخص الموجود خارجاً، وهو غير منقسم على الجزئي والكلّي وغيرهما، وإن أريد المفهوم العقلي المنتزع من الأشخاص فهو الذي يؤخذ من حيث هو، وكلّيًا وجزئيًا وعامًا، فالأشخاص الخارجية التي هي موضوعات القضايا المحصورة ليست من أقسامه، فمورد القسمة غير مشترك بين الطبيعية المحصورات، ولا يمكن أن يقال: الإنسان أعم من المفهوم المنتزع والشخص الخارجي المنتزع منه؛ لأنه لو كان كذلك فلا بد أن يشتركا في مفهوم الإنسان، فيكون مفهوم الإنسان هذا لا الأول.

وقيل: الموضوع إن كان جزئيًا فشخصية، وكلّيًا فإن ذكر السور فمحصورة، وإلا فمهملة فهي ما موضوعها مفهوم الشيء من حيث هو، فالإنسان نوع ليست بمهملة وهي في قوة الجزئية، هذا التقسيم ذكر في «المطالع»، وقد قال في المتن:

وتناقضات هذا ظاهرة؛ أحدها: أن المفهوم من التقسيم أن المفهوم قضية موضوعها كلّي بلا سور سواء أخذ من حيث هو أو لا، فهذا تناقض، قوله: أن المهمة ما موضوعها مفهوم الشيء من حيث هو. والثاني: أنه تناقض عدم صدقها على الطبيعية؛ إذ يصدق على الطبيعية أنها قضية موضوعها كلّي بلا سور. والثالث: أن يكون موضوعه المفهوم من حيث هو تناقض كونها في قوة الجزئية؛ لأن الجزئية ما موضوعها بعض الأشخاص فالقضية التي موضوعها الإنسان من حيث هو كيف يكون في قوة قضية موضوعها بعض الأشخاص، فإنه يصدق قولنا: الإنسان من حيث هو ليس بجزئي، ولا يصدق بعض الإنسان ليس بجزئي؛ لأن كل شخص من الإنسان جزئي.

على أن كونها في قوة الجزئية، وعدم صدقها على الطبيعية أخرجها هذه عن الحصر، أي ما ذكر في «المطالع» أن المهمة في قوة الجزئية أخرج الطبيعية عن الحصر، وذلك لأن حصر القضايا في الشخصية والمحصورة والمهملة بالتقسيم الدائر بين النفي والإثبات. ثم قال: إن المهمة في قوة الجزئية ولا شك أن الطبيعية ليست في قوة الجزئية؛ إذ يصدق الإنسان



نوع ولا يصدق الجزئية وهي بعض الإنسان نوع، فيلزم أن لا يصدق المهملة أيضاً؛ لأنها تساوي الجزئية فلا تكون الطبيعية مهمة، فيخرج عن التقسيم الحاضر؛ إذ ليست شخصيته لا محصورة. وأيضاً قوله: الإنسان نوع ليست بمهملة يخرج الطبيعة عن الحصر.

واعلم أن بعض الأفاضل قالوا: إنما أهمل صاحب «المطالع» ذكر الطبيعة لأنها داخلة في الشخصية، وإذا كان كذلك فعدم صدق المهمة على الطبيعة لم يخرجها عن الحصر؛ لأنها قسم من الشخصية بناءً على أن كل طبيعية من حيث المفهوم شخصية، فأجاب بقوله: ولا تهمل لدخولها في الشخصية باعتبار أن كل طبيعية من حيث المفهوم شخص أيضاً؛ لأن المحصورات أيضاً كذا، فإن موضوع قولنا: كل إنسان حيوان من حيث أن هذا المفهوم شخصي أيضاً، فيجب أن تكون [كل القضايا شخصية. بل القسمة من حيث الصدق لا المفهوم؛ لأن قولهم موضوع القضية إن كان جزئياً فشخصية معناه موضوع القضية إن لم يصدق على كثيرين فمعنى الكلي أن يكون] ^(١) صادقاً على كثيرين، فعلم أن التقسيم بحسب الصدق.



[الطبيعة من أفراد المهمة]

وقد قسم كذلك وجعلت من المهمة، وهي في قوة الجزئية؛ لأن الإنسان أعم من أن يكون نوعاً، فيصدق بعض الإنسان نوع، أي قسم كما نقلنا من «المطالع»، لكن جعلت الطبيعة من المهمة مع أن المهمة في قوة الجزئية بناءً على أن الإنسان يشمل المفهوم الذهني فهو فرد من أفراد الإنسان، وهو نوع فيصدق بعض الإنسان نوع، قلت: الإنسان تواطى الأشخاص لمفهوم واحد ينتزع منها، فهو شخص ذو مفهوم كذا لا نفسه؛ إذ ذلك جوهر وذا عرض، أي الإنسان ليس نفس المفهوم؛ لأن المفهوم عرض قائم بالذهن والإنسان جوهر، فالمفهوم يحمل على الإنسان بكلمة (ذو)، وأيضاً قد ذكرنا أنه لو كان كذلك فلا بد أن يشتركا إلى آخره.

(١) ساقطة من ب، د.



فإطلاقه على (ذا) بالمجاز أو الاشتراك^(١)، فإن حُكِمَ على المفهوم المنتزع ممّا هو موضوع في الذكر، فطبيعية سواء أخذ عامّاً أو مقيداً أو مجرداً أو من حيث هو وإلا فغيرها، فالإنسان كلّيّ طبيعي لا قولنا: مفهومه المنتزع أو النوع كلي، أي إذا قلنا: المفهوم المنتزع من الإنسان كلّيّ أو نقول: النوع كلّيّ لا يكون طبيعية؛ لأنّ الطبيعة هي القضية التي يكون الحكم على طبيعة ما هو في الذكر موضوع، والمراد بالطبيعة المفهوم المنتزع عن الأشخاص، فلا يتوهم أنّ القضية التي يكون المحمول إحدى الكليات الخمس فهي الطبيعية، بل إنما تكون طبيعية كما إذا كان الموضوع مفهوماً منتزِعاً عامّاً هو في الذكر موضوع، فافهم هذا فإنه منزلة أقدام جميع العقلاء إلا من عصمه الله.

* * *

[للمفهوم أصناف وأشخاص]

ثمّ موضوع كلّ منهما، أي من الطبيعية وغيرها، يتشخص خارجاً أو ذهنياً البتّة، وللمفهوم أضاف بحسب التقييد، كقولنا: الإنسان الكلّي أو الإنسان المجرد ونحو ذلك، وأشخاص بكثرة حصوله في الذهن، فإنّ مفهوم الإنسان في ذهن زيد غير مفهوم الإنسان في ذهن عمرو، وبالشخص وإن كانا واحداً بالنوع.

فإن أخذ بحيث لا يتعرض للشخص وهي لا بشرط شيء، فهي مهملة طبيعية أولاً، نحو الإنسان نوع الإنسان في خسر، فالأول مهملة طبيعية، والثاني مهملة غير طبيعية.

أو أخذ شخص معيّن فشخصية، أو كلّ شخص أو بعضه فمحصورة، لما ذكر أنّ للمفهوم المنتزع أشخاصاً في الذهن، فإذا حكم على شخص معيّن منها كالحاصل في ذهن زيد في هذه الساعة كانت شخصية طبيعية، وإن حكم على كلّ أشخاصه أو بعضه فمحصورة طبيعية، وإن لم يتعرض للشخص فمهملة طبيعية، لكنّ العادة لم تجر على تقسيم الطبيعة بهذه الأقسام ما ذكر في المتن وهو قوله:

(١) ح: أو لا اشتراك.



ولم يقسموا الطبيعية عليها وإن صحَّ، بل العادة تقيّد المفهوم وإطلاقه؛ إذ يختلف حكمه بهذا، ثم لا يختلف حكم أشخاصه فيظهر أن مهمة الطبيعة في قوة جزئيتها، وكذا في غيرها، أي المفهوم وإن كان له أشخاص في الذهن لكن الحكم الذي يصدق على المفهوم لا يختلف بحسب الأشخاص، بل يختلف بحسب الإطلاق والتقييدات، فالعادة جرت بتقييد^(١) المفهوم وإطلاقه، ولم تجر العادة بتشخيصه؛ إذ لا فائدة في ذلك، فإن مفهوم الإنسان إذا أخذ مطلقاً أو مقيداً بقيد كالكلية والتجرد وغيرهما، فهذا المفهوم في أي ذهن يقع وفي أي ساعة يقع فحكمه واحد، فلهذا لم يقسموا الطبيعة بحسب الأشخاص، بخلاف غير الطبيعة فإن أشخاص الإنسان الخارجية كزيد وعمر ووبكر مختلفة في الأحكام، فإن كل شخص يختص بكثير من الأحكام التي لا يصدق على غيره، فقسم القضايا المتعلقة بها بحسب الأشخاص.

ثم المحمول يؤخذ كذلك، أي جميع ما ذكرنا في الموضوع يمكن اعتباره في المحمول، وهو أن يؤخذ شخصاً معيناً أو كل شخص أو بعضه أو أهمل، فهذا أربعة في الطبيعة وأربعة في غيرها، فصارت ثمانية، وإذا اعتبر في المحمول حصل أربعة وستون قضية، نصفها منحرفات وهي التي يدخل في المحمول، كل أو بعض ستة عشر أن لا يكون شيء من الطرفين مفهوماً منتزعا، وأمثلها ظاهرة، وستة عشر أن يكون كل منهما مفهوماً منتزعا كما يكون الموضوع^(٢) الإنسان من حيث هو أو بعض أفراده الذهنية أو كلها، أو الإنسان من حيث هو الشخص بكونه في ذهن زيد في هذه الساعة، والمحمول الحيوان المقيّد على الوجوه الأربعة، وستة عشر ما يكون من الموضوع مفهوماً منتزعا لا المحمول، كما يكون الموضوع الإنسان المذكور والمحمول النوع أو كل نوع أو بعضه أو النوع الشخص بكونه في الذهن زيد في هذه الساعة، وستة عشر عكس هذا، فهذه القضايا نصفها منحرفات وهي التي دخل كل أو بعض في محمولاتها.

هذا بحسب الجزئيات، أمّا بحسب الأجزاء فإمّا أن يُحكم على مجموعها من حيث

(١) د: بتقديم.

(٢) ساقطة من د، ح.



المجموع أو على كلها أو بعضها أو أهمل، ثم كل لفظ في أي لغة يدل على إحدى الأربع فهو سورها، المراد بالأربع الإيجاب الكلي والإيجاب الجزئي والسلب الكلي والسلب الجزئي.

ف(كل أو بعض) إن أضيفا إلى منكر واحد أو جمع يُراد جزئياته، وإلى معرف كذا فأجزاؤه، لكن أجزاء الجمع جزئيات واحدة، فمعنى الرجال: المجموع المركب من أجزاء يصدق على كل جزئياته أنه رجل، فالمفرد يصدق على كل جزئي وبعضه لا على كل الجزئيات، وبعضها الذي ليس بواحد، أي لفظ المفرد كالقائم مثلا يصدق على كل جزئي وبعضه، وهو كل من يقوم وبعض من يقوم، ولا يصدق على كل الجزئيات، وهو كل القائم فإنه لا يصدق على كل القائم لفظ المفرد، أما بعض القائم فإنه أعم من أن يكون واحداً أو جمعا، فإن كان واحداً يصدق عليه لفظ المفرد، وإن كان جمعا لا يصدق عليه لفظ المفرد.

ولا على بعض أجزائه، أي لا يصدق لفظ المفرد على بعض أجزائه، وأما على كلها ففيه كلام، فقد تكلموا في أن كل أجزاء الشيء عين الشيء أو غيره، فقال البعض: إنه عينه، وهذا ظاهر، وقال البعض: إن جميع الأجزاء التي كل واحد منها مقدم على الشيء، وكيف يكون عينه، والحق ما ذكرنا في فصل المعرف أنه غير بالاعتبار، وهو أن جميع الأجزاء مفصلة غير المجموع من حيث هو واحد مجموعي أما في الخراج فعينه.

وإذا قيل: كل من يقوم أو بعضه أو بعض القائم أو كلهم فكذا، فالأول أخص من الثاني وهو من الثالث، فإن لفظة (كل، وبعض) في كل من يقوم وبعض من يقوم يُراد بهما السور، فكل من يقوم كذا معناه: أن هذا الحكم ثابت لكل فرد، وبعض من يقوم كذا معناه: أن الحكم ثابت للفرد، لكن لا يلزم ثبوت لكل فرد.

أما قوله: (بعض القائم كذا) فمعناه: أن الحكم ثابت لبعض أجزاء مجموع القائم، فالبعض أعم من أن يكون واحداً أو أكثر، فإذا صدق بعض من يقوم كذا يصدق بعض القائم كذا من غير عكس، كقولنا: بعض القائم عشرة ولا يصدق بعض من يقوم عشرة؛ لأن المراد هنا المفرد ولكن لا كل فرد.

ولا لزوم بينها وبين الرابع؛ إذ يصدق كلهم عشرة، أي يصدق الرابع من غير أن يصدق



شيء من تلك الثلاثة، كقولنا: كلُّ القائمين عشرة، وأيضاً يصدقُ تلك الثلاثة مع عدم صدق الرابع، نحو: بعض القائمين عشرة، ولا يصدق كلُّهم عشرة لكن لم يذكر هذا لظهوره.

واللزومُ في كلِّهم كاتبون للمادة، جواب سؤالٍ وهو أنكم قد ذكرتم أن كلَّ القائمين كذا، لا لزومَ بينه وبين شيء من الثلاثة الأول، لكن قولنا: كلُّ القائمين كاتبون، يلزمُ منه أن كلَّ قائمٍ كاتبٌ فأجاب: بأن هذا للمادة وهي أن بعض الأحكام لا يصدق على مجموع شيء، وإلا وأن يصدق على كلِّ واحد حتى لو جعلنا المحمول قولنا: (عشرة) لا يلزم ذلك.

* * *

[بيان سور السلب الجزئي]

والأوليان فقط محصورتان، وليس كلٌّ وليس بعض وبعض ليس، نحو: بعض (ج) ليس (ب) للسلب الجزئي، لكن الأول يسلبُ عن الكل مطابقة وعن البعض التزاماً، والأخيران بالعكس، والثالث يجيء الإيجاب أو موجبة سالبة المحمول، فيراد بـ (ليس) ما ليس لا الأولان، وذكر أن لا شيء من (ج ب) ليس للسلب المطلق عُرفاً لتكذيبه. فقولنا: (لا شيء من الإنسان بنائم) فهو نقيضُ الإيجاب المطلق، أي لتكذيب العُرف، هذا الكلام لو كان في العُرفِ للسلب المطلق لما كذبه العُرف؛ لأنه يصدقُ سلب النوم بالإطلاق عن كلِّ إنسان، فهو في العُرفِ نقيضُ الإيجاب المطلق، وهو السلب دائماً؛ وذلك لأنَّ في العُرفِ كلُّ سالبةٍ تدفع ما دخل عليه كلمة السلب، فقولنا: ليس كلُّ حيوانٍ إنسانٌ، فهو لرفع (كلِّ حيوانٍ إنسانٌ) فيكون نقيضه، وقولنا: (لا شيء من الحيوان بجماد)، لرفع قولنا: (شيء من الحيوان جماد)، وكذا إذا قيل: بعض الإنسان نائم، فالذي يعتقده خلافه يردُّه بقوله: (لا شيء من الإنسان بنائم)، وقوله: (بعض الإنسان نائم) يصدقُ بكونه في بعض الأوقات، فردّه بكون السلب دائماً.

بل قولنا: لا شيء من (ج) ^(١) وإلا وأن ينفي عنه (ب)، أي بل هذا الكلام للسلب المطلق، ثم قيل: حقُّ السُّور أن يدخل على الموضوع؛ لأنَّ الحكم على أفرادهِ بمفهوم المحمول، قلت: لا يُرادُّ به أن نفس المفهوم المتزعج يحمل على الإنسان بهو هو؛ إذ كلُّ



إنسان حيوان لا يرادُّ به هذا، ولو أريد أن نفس المفهوم المنتزِع يحملُ على الإنسان بهو هو؛ إذ كلُّ إنسان حيوانٌ لا يرادُّ به هذا؛ وإن أريدَ لا ينعكسُ بما موضوعها الأفراد ولا يتَّحد الوسط، أي لو أريدَ أن أفراد الإنسان هي نفس المفهوم المنتزِع من الحيوان فيلزمه في العكس أن نفس المفهوم المنتزِع من الحيوان هي أفراد الإنسان فينعكسُ كلُّ محصورة إلى قضية طبيعية لا إلى المحصورات؛ إذ لم يلزم من الأصل أن أفراد الحيوان إنسانٌ ولم يذهب أحدٌ إلى أن عكس كلِّ محصورة قضية طبيعية، وإنما قلنا: (كلُّ محصورة) لأنَّ بعض المحصورات وهي التي يكونُ محمولُها المفهومُ المنتزِع نحو بعض النوع الإنسان ينعكسُ إلى الطبيعية؛ لأنَّه يلزمه الإنسان نوع، لكن المدعى أنه ليس معنى المحصورة أن الموضوع هو الأشخاص، والمحمول هو المفهوم نوعُ المنتزِع؛ إذ لو كان كذا انعكس كلُّ محصورة إلى طبيعية، وأيضاً لو أريد هذا لا يتَّحد الوسط في القياس، كقولنا: كلُّ إنسان حيوانٌ، يُرادُّ أن أفراد الإنسان مفهومُ الحيوان، ثمَّ قولنا: كلُّ حيوان جسمٌ فالمحكومُ عليه أفرادُ الحيوان، فلا يتَّحد الوسط، فعلمَ أن المراد بالمفهوم ليس المفهومُ المنتزِع.

بل المرادُّ أن المحمولَ شخصٌ ذو مفهومٍ كذا، ولا نقصدُ^(١) أن المراد أي شخص وهو لا يشترطُ بشيء بخلاف جانب الموضوع، فإنَّ المقصود أن أي شخص من الأشخاص محكومٌ عليه؛ وذلك لأنَّ المحكومَ عليه إمَّا أن يكون نفس طبيعة الموضوع، وهو المفهومُ المنتزِع فالقضية طبيعية، وإمَّا أن يكون المحكومُ عليه هو المنتزِع منه وهو الأشخاص.

فإذا قصد، [أي قصد في طرف المحمول]^(٢) أن المراد أي شخص، ودخل عليه انحرفت فيجب اختلافُ الطرفين كيفاً، أي السلبُ إن كان أحد الطرفين شخصاً مسوراً إذ لا أفراد له^(٣).

اعلم أولاً أن سلب السلب إيجابٌ، فإذا كان في القضية سلبٌ واحدٌ فالقضية سالبةٌ،

(١) ح: يصدق.

(٢) ساقطة من د، ح.

(٣) ح: إذ الأفراد له.



وإن تعدّد السلب، فإن كان شفعاً فالقضية موجبة، وإن كان وترأفسالبة، فاختلاف الطرفين كيفاً يكون شاملاً، ولا^(١) يكون السلب في أحد الطرفين دون الآخر، ولما يكون عدد السلب في الطرفين مختلفاً في كونه وترأفي أحدهما شفعاً في الآخر؛ لأنّ السلب الوتر سلب، والسلب الشفع إيجاب، فيكون الطرفان مختلفين في الكيف؛ إذ عرفت هذا فاعلم أنّ أحد الطرفين إن كان شخصاً مسوّراً فحيثئذ لا يصدق موجبة أصلاً؛ إذ لا أفراد^(٢) للشخص فيصدق السالبة. أو المحمول موجباً كلياً؛ إذ لا يصدق كلّ من أفراد شيء على شيء ما، فإنّه لا يصدق كلّ أفراد الإنسان على شيء ما؛ لأنه إن صدق على شيء هذا الفرد وهو (زيد) لا يصدق عليه الفرد الآخر وهو (عمرو).

أو سالبة جزئياً لهذا الدليل، وهو أنّ كلّ أفراد شيء لا يصدق على شيء ما فلا يصدق بعض الإنسان أو كلّ إنسان كل حيوان، فيصدق بعض الإنسان ليس بعض الحيوان، وكذا كلّ إنسان ليس بعض حيوان.

فبعض الأفراد كلّ شيء مسلوب عن كلّ شيء، وأوردوا لنظيره كلّ إنسان أو بعضه ليس بعض حيوان، وكذا إن كان سالباً كلياً أو نقيضه إن لم يصدق المحمول على الموضوع واتفاقهما أي الإيجاب إن صدق، أي إن كان المحمول المسوّر سالباً كلياً فإن كان المادة مادة الامتناع أو الإمكان غير الواقع يصدق اختلاف الطرفين، وهو في قوة السلب نحو: (كلّ إنسان أو بعضه، أو الإنسان أو زيد لا شيء من الإنسان أو ليس بعض الإنسان لا شيء من جماد)، وأمّا في مادة الوجوب والإمكان الواقع فعلى العكس، أي يصدق اتفاقاً نحو: لا شيء من الإنسان أو ليس بعض الإنسان لا شيء من الحيوان، ولا يصدق الاختلاف نحو: كلّ إنسان أو بعضه أو الإنسان أو زيد لا شيء من الحيوان.

وكذا إن كان المحمول المسوّر موجباً جزئياً، أي يصدق الاختلاف في مادة الإمكان^(٣)

(١) د، ح: لما.

(٢) د: الأفراد.

(٣) ساقطة من: ب.



والامتناع^(١)، والإمكان غير الواقع نحو لا شيء من الإنسان أو ليس بعض الإنسان بعض جماد، ولا يصدق الاتفاق نحو: كل إنسان أو بعضه أو الإنسان أو زيد بعض جماد، ويصدق الاتفاق في مادة الوجود والإمكان الواقع نحو: كل إنسان أو بعضه أو الإنسان أو زيد بعض حيوان، ولا يصدق الاختلاف نحو: لا شيء من الإنسان أو ليس بعض الإنسان بعض حيوان.

وفيه نظر؛ لأن القضية المذكورة تستلزم: ليس بعض الإنسان بعض الحيوان، فلا يجب اتفاقهما في الموجب الجزئي، أي في قوله: (واتفاقهما) نظر؛ فإنه لا يجب اتفاق الطرفين وهو الإيجاب في مادة الوجود؛ لأن اختلاف الطرفين وهو السلب صادق أيضاً في مادة الوجوب نحو: ليس بعض الإنسان بعض الحيوان، وإنما يصدق هذا لأن المراد ببعض الحيوان بعض أشخاصه، ولا شك أن بعض الحيوان وهو ما عدا الإنسان مسلوب عن بعض أشخاص الإنسان، بل عن كلّه على أن القضية المذكورة وهي قوله: (وأوردوا لنظيره كل إنسان أو بعضه ليس بعض حيوان)، قد حكموا بصدقها وهي تستلزم قولنا: ليس بعض الإنسان بعض الحيوان؛ لأن تلك القضية المذكورة إما معدولة المحمول أو سالبة فهي إما أخص أو مساوية لهذه السالبة، وإنما قالوا: إن قولنا: ليس بعض الإنسان بعض الحيوان كاذب؛ لتوهم أنه نقيض لقولنا: كل إنسان بعض الحيوان، وهذه القضية صادقة فنقيضها كاذب، فلدفع هذا الوهم قال:

ثم لا تنافي بين هذه وبين قولنا: (كل إنسان بعض حيوان) وكذا بين: (لا شيء من الإنسان بعض حيوان)، وبين: (كل إنسان أو بعضه بعض حيوان)؛ لأن الحكم بين الأفراد، فلا يُنافي بين ثبوت بعضها الشيء وسلب بعضها عنه، وفي غير المنحرفة ثبوت مفهوم المحمول ينقضي اتحاد بعض أشخاصه ببعض أشخاص الموضوع في الجزئية، وبكلّه في الكلية، وسلبه أن لا يتحد شيء منه ببعضه أو بكلّه، أي في غير المنحرفة، لَمَّا كان المحمول هو المفهوم من غير تعيين^(٢)

(١) ساقطة من: د.

(٢) ح: تغيير.



الأشخاص، فصدق الموجبة الكلية بأن يتحد بعض أشخاص المحمول بكل أشخاص الموضوع، والوجبة الجزئية أن يتحد بعضها ببعضها، والسالبة الكلية لا يتحد شيء من أشخاص المحمول بشيء من أشخاص الموضوع، والسالبة الجزئية أن لا يتحد شيء من أفراد المحمول ببعض أفراد الموضوع؛ لأن صدق الموجبة غير المنحرفة [إنما هو بصدق مفهوم المحمول على كل أفراد الموضوع أو بعضها، فإن صدق بعض أفراد المحمول عليها صدق مفهوم المحمول عليها على ما مر من معنى المفهوم، فرفع الموجبة وهو السلب لا يكون إلا بأن لا يصدق شيء من أفرادها عليه، وإنما اختير هذا لما مر آنفاً أن صدق كل أفراد شيء على شيء ممتنع، فسلب بعض أفراد شيء عن كل شيء صادق في جميع المواد فلم يلفت في غير المنحرفة إلى هذين الأمرين، أمّا إلى الأول فلا متنازع في جميع المواد، وأمّا إلى الثاني فلصدقه في جميع المواد، فلم يوضع قضية دالة على شيء من هذين الأمرين، بل النظر في جانب المحمول إلى صدق بعض أفرادها، ونقيض هذا، فاعتبر مفهوم المحمول، فصدقه يستلزم الإيجاب الجزئي، وعدم صدقه يستلزم السلب الكلي في طرف المحمول^(١).

فكل (ج) أو بعضه بعض (ب) يساوي كل (ج) أو بعضه (ب)، ولا شيء من (ج) بعض (ب) أعم من لا شيء من (ج ب)، وليس بعض (ج) بعض (ب) أعم من ليس بعض (ج ب)، أي كل (ج) بعض (ب) يساوي كل (ج ب) وبعض (ج) بعض (ب) يساوي بعض (ج ب)، ولا شيء من (ج) بعض (ب) أعم من لا شيء من (ج ب)، كقولنا: لا شيء من الإنسان بعض الحيوان، فإنه صادق لجواز أن يكون بعض الحيوان ما عدا حصّة الإنسان من الحيوان، وليس بعض (ج) بعض (ب) أعم من ليس بعض (ج) (ب).

* * *

[مطلب بيان المراد من السور المذكور في المحصورات]

ثم كل (ج ب) لا يراد به الجيم الكلي ولا المجموع، لا لما قبل أن الحكم لا يتعدى من الأوسط إلى الأصغر؛ لأنه يتعدى أن الحد الأوسط، كما يقال: الجيم الكلي هو الباء الكلي،

(١) ساقطة من: د.



والباء الكلّي (١) ينتج أن الجيم الكلّي أو كما يقال مجموع (ج) مجموع (ب) ومجموع (ب) (١) ينتج أن مجموع (ج) (١).

وأيضاً لا يوجب هذا عدم اعتباري كالجزيئية، أي عدم تعدّي الحكم لا يوجب عدم اعتبار قضية يكون موضوعها الجيم الكلّي، وقضية يكون موضوعاً ما مجموع (ج) كالقضية الجزئية، فإنها معبرة مع أنه لا يتعدّى الحكم من الأوسط إلى الأصغر فيها، فيمكن أن يُراد بكلّ جيم الجيم الكلّي أو المجموع، مع أنه لا يتعدّى الحكم؛ إذ لم يتحدّ الوسط.

بل لا يُراد وضعاً واصطلاحاً بهذا اللفظ مع أنّهما معتبران فيراد به كلّ ما صدق عليه (ج) بالفعل وقتاً ما ذهنياً أو خارجاً، وهو من أشخاصه فلا يكفي إمكان الصدق، فإذا قصد هذا يقال ما يُمكن أن يكون (ج) فإمكان (ج) صادق عليه بالفعل، وأمّا المسمّى فالمنتزع منه غير مخرج والمنتزع غير داخل [فكيف يخرج] (١).

قد قيل: أخرج الشيخ المسمّى، وهذا بناء على توهم أن المسمّى من جملة الأشخاص كما مرّ في قسمة القضايا على الطبيعية وغيرها، وقد ذكرنا أن المفهوم المنتزع ليس من أفراد الإنسان، فإن أُريدَ بالمسمّى المنتزع منه على ما مرّ تفسيره قبيل بحث المنحرفات، [فأقول: إن أراد بالمسمّى منه] (٢) فهو غير مخرج، وإن أُريدَ المنتزع على مرادهم هذا فهو غير داخل على ما ذكرنا فكيف يخرج.

فلا يرَدُّ أنه يصدق بعض النوع إنسان ولا شيء من الإنسان بنوع مع كذب النتيجة، والعكس المصطلح من حيث المفهوم وإن صدق بتبدّل عين أحد الطرفين.



[الإعراضات الثلاثة التي أوردها صاحب القسطاس والجواب عليها]

اعلم أن صاحب «القسطاس» قد ذكر ثلاثة اعتراضات على تقدير أن لا يكون

(١) ساقطة من: ب.

(٢) ساقطة من: ب.



المفهوم المنتزَع لا يكون مراداً. الأول: أن الجزئية لا ينعكس جزئته فإنه يصدق بعض النوع إنسان، ولا يصدق بعض الإنسان نوع؛ لأن بعض الإنسان إذا لم يتناول المفهوم المنتزَع، بل يُراد به الأشخاص الخارجية لا يصدق بعض الإنسان نوع، فلا يصدق الجزئية جزئية، والثاني: أنه لا ينعكس السالبة الكلية (ح)؛ إذ يصدق لا شيء من الإنسان بنوع بمعنى أنه لا شيء من الأشخاص الخارجية بنوع، ولا يصدق لا شيء من النوع بالإنسان، لأن بعض النوع الإنسان، والثالث: أنه لا ينتج ضرب من الشكل الأول، وهو بعض النوع إنسان، ولا شيء من الإنسان بنوع مع أنه لا يصدق النتيجة، وهو ليس بعض النوع بنوع؛ لأن كل نوع نوع، وإنما قال: لكذب العكس المصطلح؛ لأن المصطلح إن يُراد بالموضوع الأشخاص وبالمحمول المفهوم والعكس بهذا الطريق لا يصدق فيما ذكرنا، وإن كان يصدق العكس بتبديل عين الطرفين، فإن بعض النوع الإنسان، معناه: بعض النوع مفهوم الإنسان، فيصدق أن مفهوم الإنسان نوع.

وقوله: (لا شيء من الإنسان بنوع) معناه لا شيء من أشخاص الإنسان بنوع فيصدق لا شيء من النوع بأشخاص الإنسان، لكن هذا العكس وهو تبديل عين الطرفين غير معتبر؛ لأن الموضوع يجب أن يكون الأشخاص والمحمول يجب أن يكون المفهوم، وهنا قد جعل في عكس الجزئية المفهوم موضوعاً لمفهوم، وفي عكس السالبة الكلية الأشخاص محمولة، فأجاب في المتن عن هذه الاعتراضات بقوله:

لأن الموجبة تنعكس جزئية إن صلح محمول الأصل للسور لا بعض الإنسان زيد، فإنه ينعكس إلى قولنا: زيد إنسان، فقولنا: (بعض النوع إنسان) ينعكس إلى قولنا: (الإنسان نوع)؛ وذلك لأن العكس تبديل الطرفين، وكلمة السور خارجة عن الطرفين، فإن لم ينعكس بعض الموجبات إلى الجزئية لا يقدح ذلك في صدق العكس.

والإنسان في الأول، أي في قولنا: (بعض النوع إنسان)، مفهومه المنتزَع فيصدق عكسه ويُسور إن صلح، وفي الثاني وهو قولنا: (لا شيء من الإنسان بنوع) المنتزَع منه أي الأشخاص، فالعكس صادق، وهو قوله: (لا شيء من النوع شيء من أشخاص الإنسان)،



وتبيّن من هذا جوابٌ عدم إنتاج القياس وهو أنّ الوسط غير متّحد؛ لأنّه عنى بالإنسان في الأول المفهوم المنتزع، وفي الثاني الأشخاص، وأمّا قوله: إنّ المحمول هو المفهوم فحق، لكن لم يفرّق بين المفهوم المنتزع منه والمنتزع، ولم يعلم أنّ المحمول في المحصورات المفهوم المنتزع منه على ما مرّ.

ففي قولنا: لا شيء من النوع بأشخاص الإنسان المحمول هو المفهوم المنتزع منه. اعلم أنّه إذا قيل: إنّ قولنا لا شيء من الإنسان بنوع انعكس إلى قولنا: لا شيء من النوع بإنسان بمعنى لا شيء من النوع بأشخاص الإنسان، قال صاحب «القسطاس»: إنّ هذا تقييدٌ وأحكام المنطق مبنية على الإطلاق لا على التقييد؛ إذ لو صحّ التقييدُ انعكس السالبة الجزئية كنفسها، كقولنا: (ليس بعض الحيوان بإنسان) ينعكس إلى قولنا: (ليس بعض الإنسان بحيوان)، ويصدق أيضاً: (لا شيء من الإنسان بحيوان) أي بحيوان ليس حصّة الإنسان، فقولنا: (لا شيء من النوع بإنسان) أي بأشخاص الإنسان يكون تقييداً، فقال في المتن: وهذا ليس بتقييد، على ما مرّ أن إطلاق الإنسان على المنتزع منه وهو الأشخاص، وعلى المنتزع ليس على سبيل التواطؤ، بل إطلاقه على المفهوم المنتزع على سبيل المجاز أو الاشتراك، فإن كان على سبيل المجاز فإرادة الحقيقة لا يكون من باب التقييد، وهذا ظاهر؛ فظهوره لم يتعرّض في المتن، وإن كان على سبيل الاشتراك، وليس بتقييد أيضاً؛ لأنّ تعيين أحد محتملي الاشتراك ليس بتقييد؛ إذ التقييد لا يكون إلّا في المطلق والمشارك بالنسبة إلى المعنيين ليس بمطلق، فلا يكون التعيين تقييداً ولو كان تقييداً فليس تقييداً محظوراً، بل تقييد واجب؛ لأنّه لا بدّ في المشترك أن يُراد منه معنى معين.





فصل

[بيان مواد القضايا وجهاتها]

مدلول الحمل والسلب في نفس الأمر لا بد له من كيفية فيها فهي مادة القضية ولفظ أو معنى طابقها جهتها، فكل إنسان جماد بالضرورة لا تُسمى ضرورية، ويطلق أيضاً على الدال على كون الشيء مادة، فهذا قد يطابق وقد لا، فإنه إذا قيل: الإنسان جماد بالضرورة فقله: (بالضرورة) [يدل على أن المادة في نفس الأمر هي الضرورة]^(١) مع أنها غير صادقة.

* * *

[أعم المواد الإمكان]

ثم أعمها الإمكان، فإما أن لا يؤخذ مع الفعلية أو يأخذ وكذا الضرورة معها، أي مع الفعلية، أي إما أن يأخذ مع الفعلية الضرورة أو يؤخذ، وهي امتناع زوال مدلول الحمل والسلب إما أزلاً وأبدًا، وهي ذاتية وقد فسرت، أي الضرورة الذاتية، بالثابتة ما دام الذات موجوداً فتختص بالخارجية، وبالثابتة أزلاً وأبدًا، متوهمًا أن هذه هي الأزلية، أي ما دام موجوداً مع أزليته، فهذا أخص من الأول، وهي الثابتة ما دام الذات موجوداً، فالفساد ألزم، وهو ما ذكر أن ذلك التفسير مختص بالخارجية، ولا يتناول الحقيقية والذهنية، وإنما يكون الفساد ألزم؛ لأنه يختص بالخارجية الموجودة أزلاً وأبدًا، فلا يكون قولنا: (كل إنسان حيوان) ضرورية؛ إذ الموضوع غير موجود أزلاً وأبدًا.

وعدم الانحصار فيها وفيما سيأتي أبين، لما قسمت القضايا على هذه المذكورات يجب أن تكون منحصرة فيها لتكون القسمة مضبوطة غير منتشرة، ويجب أن تكون أقسام

(١) ساقطة من د.



الضرورة منحصرة في الذاتية وفيما سيأتي، وهي الوصفية ونحوها، فإن فسرت الذاتية بالثابتة ما دام الذات موجودة لا يكون الضرورة منحصرة في الذاتية وفيما سيأتي؛ لأنه إذا لم يكن الذات موجوداً كقولنا: بالضرورة اجتماع السواد والبياض اجتماع الضدين، فلا شك أن هذه القضية ضرورية، مع أنه لا يصدق عليها شيء من الضروريات المذكورة، ولما فسرت الذاتية بالثابتة ما دام الذات موجودة لا تنحصر الضرورة فيما ذكر، فلو فسرت بالثابتة ما دام الذات موجوداً مع أزلية لكان عدم الانحصار أبين.

فأزلاً وأبداً يتعلق بامتناع الزوال. اعلم أننا قد ذكرنا في حد الضرورة الذاتية أزلاً وأبداً لكنه يتعلق بامتناع الزوال، فلا يلزم علينا الفساد وهو المذكور، ولا عدم انحصار الضروريات فيما ذكرنا، فقولهم: الضرورة الذاتية هي الثابتة أزلاً وأبداً صحيح إن أريد به ما ذكرت المعنى لا ما توهموا، وهو الثابتة ما دام الذات موجوداً مع أزليته.

سواء وجد الذات في الأزل أو لا، وفيه أو لا أصلاً ممكناً أو ممتنعاً، وسواء منشأ الذات أو لا، نحو: كل كاتب غير أمي، المراد بالكاتب الذي يكتب في بعض الأوقات، وبالأمي الذي سلب عنه الكتابة أبداً فهذا نظير ما لا يكون منشأ الذات، ثم عطف على قوله: (إمّا أزلاً وأبداً) قوله:



[المشروطة العامة والحينية]

وإمّا ما دام موصوفاً بالعنوان، وهي مشروطة عامة أو في بعض أحيانه فضرورية حينية، أو بغير العنوان، ولم يتعرضوا لهذه، وإمّا في وقت معين أو وقت ما فوقتية أو منتشرة مطلقاً، ولرعاية الحصر يجعل الذي لم يتعرض من إحدى هاتين، أي نجعل الموصوف إحدى هاتين بغير العنوان من الوقتية إن كان معيناً، ومن المنتشرة إن لم يكن معيناً.

إمّا لأن الوقتية وصفية بغير العنوان؛ إذ معناها ما دام الذات كائناً في وقت كذا، أو لأن ما للمدة فما دام موصوفاً وقت بالعنوان، أي إن أريد الانحصار فله طريقان؛ الأول: أن يجعل الوقت وصفاً، فنقول: الضرورة إن كانت مقتصرة على زمان اتصاف الموضوع بوصف أو



لا تكون مقتصرة، بل تكون ثابتة دائماً، فإن لم تكن مقتصرةً ذاتيةً، وإن كانت فالوصفُ إن كان هو الوصف العنواي فمشرّوطةٌ أو حينيةٌ، وإن لم يكن الوصفُ هو الوصفُ العنواي فوقيتيةٌ مطلقةٌ أو منتشرةٌ مطلقةٌ؛ لأنّ الوقيّةَ المطلقةَ معناها أنّ الضرورةَ ثابتةٌ ما دام الذاتُ موصوفاً بكونه في وقتٍ ما.

والطريق الثاني: أن نجعل الوصفَ وقتاً، فنقول: الضرورةُ إمّا أن تكونَ دائمةً أو تكون ثابتةً في بعض الأوقات، الأول: الذاتية، والثاني: إن كان الوقتُ وقتَ اتصافه بالعنوان فمشرّوطةٌ أو حينيةٌ، وإلا فوقيتيةٌ مطلقةٌ أو منتشرةٌ مطلقةٌ، [فالوقيتيةُ المطلقةُ أعمُّ من وجهٍ من المشروطةِ والحينيةِ، ثمّ المنتشرةُ المطلقةُ أعمُّ مطلقاً من كلّ واحدٍ منهما]^(١).

وزمانُ الاتصافِ بالمحمول مُستثنى لعدم الفائدة، نحو: زيدٌ موجودٌ بالضرورة ما دام موجوداً، وهذه يُسمّى بالضرورة بشرط المحمول، ولا اعتبار لهذه لعدم الفائدة؛ لأنّ كلّ شيءٍ ضروريُّ الثبوت ما دام ثابتاً؛ لئلا يلزم اجتماعُ النقيضين، فإذا قسّم الضرورة على هذه الأقسام أخذ في قسمة القضايا الفعلية فقال:

ثمّ صدقُ المحمول على الموضوع أو سلبه عنه بالفعل إمّا دائماً فدائمة، أو ما دام الوصفُ عرقيّةً عامّةً، أو في بعض أحيانه فمطلقةٌ حينيةٌ^(٢)، أو في وقتٍ معيّن فمطلقةٌ ووقيتيةٌ، أو في وقتٍ ما أو لم تتعرض للوقت فمطلقةٌ عامّةً، ثمّ الإمكانُ إن صدق دائماً فممكنةٌ دائمة، أو ما دام الوصفُ فممكنةٌ وصفيةٌ، أو في بعض أحيانه فممكنةٌ حينيةٌ، أو في وقتٍ معيّن فممكنةٌ ووقيتيةٌ، أو في وقتٍ ما فممكنةٌ عامّةً، وهي نقيضُ ما ذكر من الضرورة الذاتية، فلا يجتمع مع فرض وقوعها مُحالاً.

اعلم أنّ الممكنَ في عُرفِ الخواصّ والعوامّ ما لا يلزم من فرض وقوعه مُحالاً، فلا بدّ أن يكون الضروريُّ الذي هو في مقابلته هو الذي من عدمه مُحالٌ أعمُّ من أن يكون ناشئاً

(١) د، ح: فالوقيتيةُ المطلقةُ أعمُّ من وجهٍ من العرفية والحينية، والمنتشرةُ المطلقةُ أعمُّ مطلقاً من كلّ واحد.

(٢) ساقطة من: ح.



من الذات أو لا، لا ما يكون منشأ الذات لا الضرورة الذاتية فُسِّرَتْ بامتناع زوال مدلول الحمل، أو السلب دائماً فمعناه أنه لو زال مدلول الحمل والسلب يلزم أمرٌ محالٌ أعمُّ من أن يكون هذا المعنى ناشئاً من الذات، أو لم يكن فالإمكان الذي في مقابلته يكون معناه: أنه لو زال مدلول الحمل أو السلب لا يلزم محالٌ أصلاً، ولو كانت الضرورة الذاتية ما يكون ناشئةً عن الذات كان معناه: أنه لو زال مدلول الحمل أو السلب يلزم محالٌ بالنظر إلى ذات الموضوع، فالإمكان الذي في مقابلته يكون معناه: أنه لو زال مدلول الحمل أو السلب لا يلزم محالٌ بالنظر إلى ذات الموضوع، فحينئذٍ يمكن أن يلزم محالٌ لا بالنظر إلى ذات الموضوع على تقدير فرض وقوع زوال نسبة الحمل أو السلب، فعلى هذا لا يصحُّ أن يقال: الممكن لا يلزم من فرض وقوعه محالٌ، لكن هذا أمرٌ اتَّفَقَ عليه الخواصُّ والعوامُّ، فلأجل هذا فسرنا الضرورة بالأمر الأعمُّ، والإمكان بالأخصُّ من غير عكس.



[الشروع في بيان سوابب الموجَّهات]

ثمَّ سألبة الوضعيات والوقتيات قد تصدَّق بانتفاء الوصف أو الوقت، السالبة العرفية العامة هي: أن يحكم فيها بسلب المحمول عن الموضوع بالفعل ما دام الوصف أعمُّ من أن يكون الوصف ثابتاً، والنسبة منتفية أو لا يكون الوصف ثابتاً، وقد توهم كثيرٌ من الأذكياء أنها تستدعي ثبوت الوصف وانتفاء النسبة ما دام الوصف ثابتاً، وهذا خطأ؛ لأنها نقيض الموجبة المطلقة الحينية، ولا بدَّ في الموجبة من ثبوت الوصف، فلو كانت السالبة ما توهموا فعند انتفاء الوصف يلزم ارتفاع النقيضين، كقولنا: لا شيء من المنخسف وقت تربع الشمس بطالع ما دام هو منخسفاً وقت تربع الشمس، فإنَّ هذه السالبة صادقة باعتبار انتفاء الوصف؛ إذ لو لا صدقها يلزم بعض المنخسف وقت تربع الشمس طالع حين هو منخسف وقت التربع، ولا شك أن هذه كاذبة، وهذا في السوابب الوقتية كقولنا: ليست الزهرة تحت الأرض وقت كونها في تثليث الشمس، [فإن وقت كونها في تثليث الشمس غير واقع]^(١)، فالسالبة صادقة

(١) ساقطة من ب.



باعتبار انتفاء هذا الوقت، ولولا صدقها لصدق نقيضها وهو قولنا: الزهرة تحت الأرض وقت كونها في تثليث الشمس، وهذه القضية كاذبة.



[مطلب مهم: بيان المركبات من الموجهات، وبيان طريق تركيبها]

فهذه بسائط، وأمّا المركبات فالعادة ضمّ اللادوام، أي مطلقة عامة موافقة كمّا مخالفة كيفاً، فتسمى المطلقة العامة وجودية لا دائمة، والعامتان خاصّتين ويسقط الإطلاق عن الوقتين، أي إذا ضمّ اللادوام إلى الوقتية المطلقة والمنتشرة المطلقة يسميان وقتية ومنتشرة مع سقوط لفظ المطلقة.

واللاضروية أي ممكنة عامة كما ذكرنا، أي موافقة كمّا مخالفة كيفاً، فتسمى المطلقة والممكنة العامتان وجودية لا ضرورية وممكنة خاصة، ويُمكن ضمّ كل قضية إلى نفي الأخص وإلى الأعم من وجهٍ منها وعدمها وغير هذا ممتنع أو مكرّر.



[بسائط القضايا ومركباتها]

اعلم أنّ بسائط القضايا بينها نسب، فكل قضية أخص من أخرى فإنّ الأخص يستلزم الأعم، فضمّ إحداهما إلى الأخرى يكون مكرراً غير مفيد، وضمّ الأخص إلى نفي الأعم ممتنع كالضرورة مع المطلقة العامة مثلاً، لكنّ ضمّ الأعم إلى نفي الأخص مفيد كال مطلقة العامة مع نفي الضرورة، وكل قضية أعم من وجهٍ من أخرى كالشرطة العامة مع الدائمة فيمكن ضمّ إحداهما إلى الأخرى، وضمّ الأولى إلى نفي الثانية فضمّ الثانية إلى نفي الأولى فيحصل ثلاث تركيبات.

والتركيب ثنائي فصاعداً، والموضوع متحد في بسائطها، أي يُمكن التركيب من قضيتين فصاعداً، والموضوع متحد في بسائط القضية المركبة، وهذا يظهر في الجزئية نحو: بعض (ج) (ب) بالفعل لا دائماً، فإنّ المحكوم عليه في اللادوام وهي القضية الثانية هو البعض المحكوم في القضية الأولى.



[ضابط النسب بين القضايا]

وضابط نسبها أن كل قضيتين لزم كل من أجزاء أحدهما شيئاً من أجزاء الأخرى، فهي لازمة لهذه، وإن باين أحدها أحد أجزائها فمباينة لها، وإلا فاعم من وجه، فهذا اللوح^(١) لنسب البسائط والسبعة المركبة، فما سوى القاف نسبها عند اتحاد الموضوع والمحمول والكم والكيف، والقاف للنقيض عند تحقق شرائطه. هذا ضابط نسب جميع القضايا بسائطها ومركباتها، ولا يتوهم أن هذا الضابط لا يتناول البسائط حيث قال: (لزم كل من أجزاء أحدها والبسيط لا جزء له؛ لأن القضية البسيطة ما لا تكون مركبة من قضيتين، لكنها مركبة من أجزاء كالضرورة فإن أحد جزئها ضرورة، والآخر كونها دائمتين، وهكذا في البواقي.

ثم الضابط أنه إن كان كل من أجزاء إحدى القضيتين لازماً لشيء من أجزاء الأخرى فالأولى لازمة للأخرى؛ لأنه كلما وجد الأخرى وجد كل واحد من أجزاء الأولى، وكلما وجد كل واحد من أجزاء الأولى وجد الأولى، فكلما وجد الأخرى وجد الأولى كالمشروطة العامة مع الضرورية، فإن أجزاء المشروطة الضرورية وكونها ما دام الوصف وأجزاء الضرورية الضرورية، وكونها دائمة فالضرورة لازمة للضرورة، وكونها ما دام الوصف لازمة لكونها دائمة، وكالممكنة العامة مع المطلقة العامة، فالإمكان لازم للفعليّة، وكونها في بعض الأوقات لازم لكونها في بعض الأوقات لازم، وهكذا بين البسائط والمركبات كالمشروطة العامة مع مشروطة الخاصة، وهكذا بين المركبات بعضها مع بعض، كالعرفيّة الخاصّة مع المشروطة الخاصّة، وإن كانت أحد أجزاء إحدى القضيتين مبايناً لأحد أجزاء الأخرى، فبينهما منافاة كالضرورة مع القضية التي فيها اللادوام، فإن أحد أجزائها وهو كونها دائمة^(٢) ينافي اللادوام، وإن لم يكن شيء من القسمين فبين القضيتين^(٣) عموم من وجه؛ لأنه إذا لم تكن القضيتان بحيث يكون كل واحد من أجزاء أحدهما لازماً لشيء من أجزاء الأخرى، يصدق كل واحدة بدون الأخرى، وإذا لم يكن بين أجزائهما منافاة يمكن أن يصدق معاً فبينهما عموم من وجه.

(١) ح: الوجه.

(٢) د: ضرورة.

(٣) د: القسمين.



كقولنا: (الكاتبُ بالفعل الضاحكُ بالفعل)، فالذاتُ التي يصدقُ عليها (الكاتبُ والضاحكُ بالفعلِ هو الإنسانُ)، فصار كقولنا: (الإنسانُ إنسانٌ وإن لم يكن الفرضُ هذا).

واعلم أنَّ في الموجبة لا بدَّ من اتحادِ الذات، وأمَّا في السالبة فلا يجبُ اختلافُ الذات، كما إذا قلنا: (الإنسانُ ليس بضاحكٍ بالإمكان)، ليس المرادُ أنَّ الإنسانَ ليس بالذات الذي هو ضاحك، وإن كان هذا صادقاً في بعض الصورِ نحو: (الإنسانُ ليس بجماذ).^(١)

وللجهة (ج ب) بأيِّ جهة ثابتة بالفعل، فتساوي قولنا (ج) و (ب) مقيّد بتلك الجهة بالفعل لصدق (ج) و (ب) كذا على ذات، فإنه إذا كان (ج) (ب) بالإمكان، فالباء الإمكانُ ثابت لـ (ج) بالفعل، وكذا إذا كان (ج) (ب) دائماً أو بالضرورة.

ولا يلزم الضرورة إلا في البعض نحو (ج) (ب) بالضرورة لامتناع الانقلاب، فإنه إذا كان (ج ب) بالضرورة، فالباء الضروريُّ ثابت لـ (ج) بالضرورة وإلا يمكن انفكاكه عنده، ويلزم انقلابُ الضروريِّ غير ضروريِّ هذا خلف.

لا في (ج) (ب) بالفعل إلا بشرطِ المحمول ولا اعتبار له، أي لا يلزم أن يكون (ب) بالفعل ثابتاً لـ (ج) بالضرورة إلا ضرورة شرطِ المحمول ولا اعتبار له.

وليس (ج) (ب) بأيِّ جهة يساوي ليس (ج) بقاء مقيداً بنقيض تلك الجهة دائماً؛ لأنَّ نقيضه يساوي نقيض الأصل، فإنَّه إذا صدق ليست (ج) (ب) بالإمكان يساوي ليس (ج) (ب) ضرورياً دائماً؛ لأنَّ نقيضه وهو قولنا بقاء ضروريُّ بالإطلاق يساوي نقيض الأصل وهو قولنا: (ج) (ب) بالضرورة.

وللسور وقد تحيروا فيه فأقول: مدلولُ السورِ الكُلِّيَّة والجزئيَّة ثمَّ الكُلِّيَّة أما عمومية ولا يراد بها المجموع نحو كل من الاثنين نصفها أو بدلية إماما ناشئة من الموضوع نحو كل من يأكل هذا الخبز يشبع، أو من المحمول نحو كل إنسان يشبع بهذا، فما ذكر من الكُلِّيَّة والجزئيَّة إمَّا ضروريَّة أو ممكنة أو فعلية، فهذه جهتها فالكُلِّيَّة العمومية قد تكون ضروريَّة بدون الحمل أو به، والبدلية كذلك، نحو: كلُّ من الأضلاع الثلاثة المساوية^(٢) في المثلث

(١) ساقطة من ح.



ضلع المربع بالإمكان.

* * *

[مطلب مهم في الفرق بين الكلية العمومية والكلية البدلية]

هذا نظير أن جهة الكلّية العمومية الضرورة؛ إذ ليس لها أفراد غير هذه الثلاثة وجهة الحمل ليست هي الضرورة؛ إذ لا يجب أن يكون ضلع المربع.

أو ثلثها بالضرورة، أي ثلث الأضلاع بالضرورة نظير أن جهة الكلّية العمومية والحمل الضرورة إمّا الكلّية فلمّا مرّ أنه لا أفراد لها إلا الثلاثة، وإما الحمل فلأن الأضلاع مساوية فكل واحد ثلث الأضلاع ضرورة.

أو مواز لخط مفروض بالإمكان، نظير أن جهة الكلّية البدلية الضرورة دون جهة الحمل، فإن الكلّية ضرورية لمّا قلنا، لكن بالكلية بدلية؛ لأنه إذا كان ضلع واحد من المثلث موازياً لخط مفروض لا يكون ضلع آخر موازياً، وليس الحمل ضرورياً؛ إذ لا يجب أن يكون ضلع من الأضلاع موازياً للخط المفروض.

* * *

[هنا بيان أن لقاعدة المثلث هي الضلع المفروض ثالثاً]

أو قاعدة للمثلث، نظير أن جهة الكلّية البدلية والحمل الضرورية فإن الكلّية ضرورية، وإذا كان ضلع واحد قاعدة لا يكون الضلع الآخر قاعدة والحمل ضرورياً؛ لأن كل واحد على سبيل البدل قاعدة ضرورة، والمراد بالقاعدة الضلع الذي يفرض ثالثاً.

أو الحمل ضروري لا الكلّية العمومية ولا البدلية نحو: كل عريض الظفر إنسان خارجة، هذه القضية إن أخذت حقيقة لا يصدق كلفة؛ إذ يمكن عريض ظفر لا يكون إنساناً، أمّا إن أخذت خارجة فهي كلفة، ومع ذلك الكلّية ليست ضرورية.

إذ يمكن هنا جزئيات آخر للموضوع لا يصدق عليها المحمول لا فيما ذكر، أي في الأمثلة الأربعة المتقدمة؛ إذ لا يمكن للمثلث ضلع آخر سوى الثلاثة.



وإذا كان جهة الحمل الإمكان في الكُليَّة لا بدَّ من إمكان الكُليَّة، لكن قد لا يمكن الكُليَّة العموميَّة، نحو: كُلُّ مَنْ يَأْكُلُ هَذَا يَشْبَعُ بالإمكان، فإنَّ الكُليَّة العموميَّة لا يمكن؛ لأنَّه إذا شَبِعَ بهذا الخبز زيدٌ لا يُمكن أن يشبَعَ به غيره.



[التَّنبِيه على خبط القوم في جهة نسبة السُّور من وجوه]

فهذا محمَلٌ ما قالوا، فإنَّهم ذكروا أنه قد يكون الحملُ ممكناً لا الكُليَّة، فيجب أن يكون المرادُ الكُليَّة العموميَّة، وقد خبطوا في هذا الموضوع كثيراً فبعضُهم لم يعرفوا الفرقَ بين الكُليَّة العموميَّة وبين المجموع من حيث المجموع، وبعضُهم قد ذكروا ما هو أقبح من هذا، وإنَّ أردتَ الاطِّلاعَ عليه طالع شرح «القسطاس» وشروح «المطالع».

أمَّا نفي كونِ الإمكانِ جهة السُّور مطلقاً فباطلٌ ضرورة إمكان الكُليَّة البدليَّة، وهي إحدى مدلولي السُّور، المدلولانِ للسُّور الكُليَّة العموميَّة والكُليَّة البدليَّة، والمراد بالسُّور هنا سورُ الإيجابِ الكلِّي، ولما كانت القضية كُليَّة فبالضرورة تكون الكُليَّة ممكنة، لكن يمكن أن لا تكون الكُليَّة العموميَّة ممكنة، فعَلِمَ أن نفي إمكان الكُليَّة مطلقاً باطلٌ، هذا غايةُ تحقيق هذا البحث الذي تحيَّر فيه الأوائل والأواخر.





فصل

في نِسْبِ القضايا وهي كما مرَّ من نسبِ المفهومات؛ إذ لا يخلوا إمَّا أن يجب صدقُ قضية على كلِّ تقادير صدق الأخرى وبالعكس أو لا به، فبينهما مساواة أو عمومٌ مطلق.

أو على بعضها فقط، نحو: الشمسُ فوق الأرض، الشمسُ على دائرة نصف النهار، فبين القضيتين عموم من وجه؛ لأنَّ الشمسَ يجبُ أن تكون فوق الأرضِ على دائرة نصف النهار، وفوق الأرضِ لا على دائرة نصف النهار، وعلى دائرة نصف النهار تحت الأرض.

[الفرق بين النقيضين وما في قوتها وبين الضدين من القضايا]

أو كذبها على كلِّها مع صدقها فعلى تقدير كذبها أو لا معه، يعني: أو يجبُ كذبُها على كلِّ تقادير صدق الأخرى، مع أنه يجبُ صدقُها على كلِّ تقادير كذبها، فهما نقيضان، أو في قوة النقيضين أو يجبُ كذبُها على كلِّ تقادير صدق الأخرى بلا وجوب صدقها على تقادير كذب الأخرى، فهما ضدَّان كقولنا: هذا الشيءُ أبيضٌ في هذا الزَّمان، مع قولنا: هذا الشيءُ أسودُّ في هذا الزَّمان، فإنَّه يجب كذب إحداهما على كلِّ تقادير صدق الأخرى، ولا يجبُ صدقُ إحداهما على كلِّ تقادير كذب الأخرى.

[النسبة بين القضايا إما بحسب المفهوم، أو بحسب الوقوع أو بحسب ما يعمَّها]

فإنَّ عني الوجوب مفهوماً فالواسطةُ ثابتةٌ، أي بين ما ذكرنا من الأمور، وهي أن لا يجبُ شيء من ذلك نحو: (زيدٌ عالمٌ، والذبابُ يطير) لا إن عني وقوعاً أو أعمَّ منها، أي إنَّ عني بالوجوب الوجوبُ بحسب الوقوع أو أعمَّ من أن يكون بحسب المفهوم أو الوقوع فلا واسطة بين الأقسام المذكورة، بل الحصرُ ثابتٌ بينها.



ثم هي، أي النسبُ بين القضايا، إمَّا بلا تبديل طرفيها أو معه^(١)، أمَّا الأولى فإن اتحدَ موضوعُ قضيتينِ فمحمولُها إمَّا متحدٌ فنسبُ المحصوراتِ ظاهرة، أي الموجبة الكليةُ أخصُّ من الموجبة الجزئية، و[تناقضُ السالبة الجزئية وتضادُ السالبة الكلية والموجبة الجزئية]^(٢). فاعلم أنَّ مطلقَ الموجبة الجزئية والسالبة الجزئية المتحدتين في الموضوع والمحمول بينهما عمومٌ من وجهٍ لوجوب صدقهما في مادة يكون الموضوعُ أعمَّ، نحو: (بعضُ الحيوان إنسانٌ، ليس بعضُ الحيوان إنساناً)، وإن كان الموضوعُ أخصَّ تصدَّق الأولى بدون الثانية، نحو: (بعضُ الإنسان حيوانٌ) وإن كان الموضوعُ والمحمولُ متباينين تصدَّق الثانية لا الأولى، وإنَّما قلنا: (مطلقَ الموجبة الجزئية) لأنَّ بينَ جزئياتها لا يلزم نسبة.

أو محمولٌ إحداهما أخصُّ، فكلُّ (ج) باء كذا أخصُّ من: بعضُ (ج) (ب)، وكذا من كلِّ (ج) (ب). اعلم أنه إذا كان موضوعُهما متحداً فمحمولُ إحداهما إمَّا أخصُّ من محمولِ الأخرى، فالموجبة الكليةُ من الأولى أخصُّ من الموجبة الجزئية من الأخرى، نحو: كلُّ (ج) باء كذا أخصُّ من بعضُ (ج) (ب)، وكذا من الموجبة الكلية من الأخرى، نحو: كلُّ (ج) باء، كذا أخصُّ من (ج) (ب).

	كل ج ب	نقيضه	نقيض ج ب	نقيضه
كل ج باء كذا	ج	ف	ج	ف
نقيضه	هـ	هـ	هـ	ع
بعض ج باء كذا	لا يتعيَّن	ج	ج	ف
نقيضه	نسبة	هـ	هـ	ع

ألا يكون قيدُ الموضوع قيدَ المحمول، نحو: كلُّ إنسانٍ أحمرُّ حيوانٌ، يساوي قولنا: كلُّ إنسانٍ أحمرُّ حيوانٌ أحمرُّ، فإنَّه كلما يصدق كلُّ إنسانٍ أحمرُّ حيوانٌ، يصدق كلُّ إنسانٍ

(١) هامش ح: أو به.

(٢) د: تناقضُ السالبة الكلية، ولأما الموجبة الجزئية والسالبة الجزئية.



أحمر حيوان أحمر؛ لأنَّ قيد الموضوع يوجب هنا قيد المحمول، ففي قولنا: كلُّ إنسان أحمر حيوان، لا بدَّ أن يكون حيواناً أحمر، وكلِّما صدق كلُّ إنسان أحمر حيوان أحمر، يصدق: كلُّ إنسان أحمر حيوان.



[الرد على صاحب «الكشف»]

ومساواة كل (ج) خارجاً (ب) خارجاً، وكل (ج) خارجاً (ب) حقيقة بناءً على هذا وهم. زعم صاحب «الكشف» أنهما مساويان؛ لأنَّ في قولنا: كلُّ (ج) خارجاً (ب) حقيقة؛ إذا كان (ج) موجوداً في الخارج يكون الباء والمحمول على (ج) موجوداً في الخارج، فيصدق كلُّ (ج) خارجاً (ب) خارجاً، فقيد الموضوع بكونه موجوداً خارجاً أوجب قيد المحمول بأنه موجود خارجاً، فأجاب الإمام نجم الدين الكاتب عن هذا الوهم بقوله:

(إذ لم يشترط اللزوم الكلي في الحقيقي ولا الدوام في الخارجي فلا يلزم كونه (ب) خارجاً)، فإن معنى (ب) حقيقة أنه لو وجد كان (ب)، ولا يلزم أن يصدق كلِّما وجد كان (ب)، ومعنى (ج) خارجاً أنه (ج) في الخارج في بعض الأوقات، ولا يجبُ أنه (ج) في الخارج دائماً فيمكن أن يكون وقت وجود (ج) غير الوقت المقدَّر الذي هو (ب) فيه، فلا يجبُ أن يكون في الخارج.

وبعض (ج) باء كذا أخص من بعض (ج ب)، أي الموجبة الجزئية التي محمولها أخص يكون أخص من الموجبة الجزئية إلى محمولها أعم، على تقدير اتحاد موضوعيهما فنضع هنا لوحاً لنسب القضايا التي موضوعها متحد ومحمول إحداهما أخص من محمول الآخر. أو منافٍ صدقاً، أي محمول إحدى القضيتين منافٍ صدقاً لمحمول الأخرى على تقدير أن موضوعيهما متحد.

فكلُّ (ج) (ب) أخص من لا شيء من (ج) لا (ب)، وليس بعض (ج) لا (ب)، لأن



كل (ج ب) يلزمه لا شيء من (ج) لا (ب) وأما لا شيء من (ج) لا (ب) فلا يلزمه كل (ج) (ب) لأنَّ صدق السالبة يكون بعدم الموضوع، والمراد من لا (ب) المعدول، وإذا كانت الموجبة الكلّية المذكورة أخص من تلك السالبة الكلّية يكون أخص من السالبة الجزئية المذكورة، وهي: ليس بعض (ج) لا (ب).

وبعض (ج ب) أخص من هذا، أعني ليس بعض (ج) لا (ب)، ثم نضع هنا لوحاً لنسب القضايا التي موضوعها متحد ومحمول أحدهما مناف صدقاً لمحمول الأخرى. أو صدقاً وكذباً، فكل (ج) ما ليس (ب) يساوي لا شيء من (ج) (ب)؛ لأنَّ المراد من قولنا: ما ليس (ب) نقيض (ب) أعظم من أن يكون موجوداً أو لا، بخلاف لا (ب) بمعنى العدول.

وجزئيتها جزئية هذه، أي بعض (ج) ما ليس (ب) يساوي ليس بعض (ج ب).

	لا شيء من ج لا ب	نقيضه	ليس بعض ج لا ب	نقيضه
كل ج ب	ج	ف	ج	ف
نقيضه	هـ	ع	هـ	ع
بعض ج ب	لا يتعين		ج	هـ
نقيضه	نسبة		هـ	ع

ولا نقول: إن كان خارجاً فسالبة المحمول يساوي معدوليّة. اعلم أن اصطلاح صاحب «الكشف» على أنَّ القضية السالبة المحمول إن كان موضوعها خارجياً يساوي معدولة المحمول، فيقتضي وجود الموضوع، لكننا لم نصطلح على هذا لكثرة الحاجة إلى ما قلنا؛ وهو أنَّ سالبة المحمول تساوي السالبة وهي أعظم من معدولة المحمول سواء كان الموضوع خارجياً أو لا.

في المعدومات وأقيستها نحو: كل إنسان ذي رأسين ما ليس بموجود، ولا شيء ممّا



ليس بموجود بمتعين خارجي الطرفين، [وهي أن سالبة المحمول تساوي السالبة وهي أعم من معدولة المحمول سواء كان الموضوع خارجياً أو لا]^(١)، أي يحتاج إلى قضية يكون موضوعها موجوداً بحسب الخارج، ويكون المحمول مسلوباً من ذلك من غير أن يشترط وجود الموضوع وهو السالبة الخارجية، لكن السالبة لا يمكن أن يكون صغرى الشكل الأول، فيحتاج إلى قضية مساوية للسالبة الخارجية نجعلها صغرى الشكل الأول كما في المثال المذكور، ففي قولنا: كل إنسان ذي رأسين ما ليس بموجود، خارجية لو كانت في قوة المعدولة لاقتضت وجود الموضوع خارجاً، والإنسان ذو الرأسين ليس بموجود خارجاً، فاحتجنا إلى سلب الموجبة الخارجية أعم من أن يكون موضوع السلب موجوداً خارجياً، هكذا في قولنا: شريك الباري ما ليس بموجود خارجاً، لا شيء مما ليس بموجود خارجاً بمتعين خارجاً، فشريك الباري ليس بمتعين خارجاً.

وباقى النسب بين مذكور في هذا اللوح. اعلم أن في كل واحد من الطرفين محصورات أربع، فينبها ستة عشر نسبة، وهي حاصل ضرب أربع في أربع، وقد بين في المتن نسبتين؛ أعني بين الموجبة الكلية من إحداهما مع السالبة الكلية من التي محمولها مناف صدقاً وكذباً بالمحمول الأول، وبين الموجبة الجزئية من إحداهما مع الجزئية السالبة مع الأخرى.

بقي أربع عشرة نسبة لم تذكر في المتن لظهورها، فإنه إذا عليم أن كل (ج) ما ليس (ب) خارجاً مساو، كقولنا: لا شيء من (ج) (ب)، علم أن عين كل واحدة في قوة النقيض لنقيض الأخرى، ونقيض إحداهما مساو لنقيض الأخرى.

وعلم أن كل (ج) ما ليس (ب)، أخص من: ليس بعض (ج) (ب)؛ لأنها مساوية للسالبة الكلية التي هي أخص من هذه السالبة الجزئية، ولما كان كل (ج) ما ليس (ب)، أخص من ليس بعض (ج) (ب)، كان منافياً صدقاً لنقيضه، ثم نقيضه أعم من وجه من هذه السالبة الجزئية وأعم مطلقاً من نقيضها، فهذا سبع نسب فهمت من النسبة الأولى، وإذا عليم أن

(١) ساقطة من: ب.



بعض (ج) ما ليس (ب) مساوٍ لقولنا: ليس بعض (ج) (ب) فهم منه سبعٌ أخرى على هذا القياس، فنضع لوحاً لنسب القضايا التي موضوعها متحد ومحمول إحداهما منافٍ صدقاً وكذباً لمحمول الأخرى، ولم يذكر في المتن ما يكون موضوع القضيتين متحداً، ومحمول إحداهما أعم من وجه من محمول الأخرى؛ لأنه لا يلزم نسبة معينة، كقولنا: هذا الشيء حيوانٌ لا يلزم منه أن يكون هذا الشيء أبيض ولا يلزم أن لا يكون أبيض.

ب س موجب	نقيضه	ليس بعض جب	نقيضه
كل ح باء ليس ب	س	ف	ح
نقيضه	ق	س	هـ
ما ليس بعض ح ب	ع	هـ	س
نقيضه	ب	ح	هـ

وإن كان موضوع إحداهما أعم من موضوع الأخرى، بمعنى أن أفرادَه كل أفراد الأخص مع غيرها، وإيراد أفرادهما المحققة. اعلم أن للأعم معنيين أحدهما ما ذكر في المتن، والثاني ما سيأتي وهو اللازم من غير عكس، والأفراد المحققة احتراز من الأفراد المقدرة كأشخاص الإنسان ذي الرأسين، فإنها ليست من الأفراد المحققة للإنسان، بل من الأفراد المقدرة بمعنى أنها لو وجدت يصدق عليها الإنسان.

فكل (ج) (ب) أخص من كل جيم كذا (ب) أو بعض (ب)، وأما بعض (ج ب) فأعم من هذين، أي من كل جيم كذا (ب)، وبعض جيم كذا (ب)، هذا نظير ما إذا كان موضوع إحداهما أعم من موضوع الأخرى، ومحمولهما متحد، فالموجبة الكلية من الأولى أخص من الموجبة الكلية من الأخرى، وكذا السالبة الكلية من السالبة الكلية، والموجبة الجزئية من الثانية أخص من الموجبة الجزئية من الأولى، وكذا السالبة الجزئية^(١) من السالبة الجزئية،

(١) ح: الكلية.



فذكر أربع نسبٍ ليفهم منها اثنتا عشرة نسبةً أخرى؛ لأنه إذا كانت قضيةٌ أخصُّ من أخرى يفهم منه ثلاث نسبٍ أخرى؛ لأنَّ الأخصَّ يُنافي صدقاً لنقيض الأعم، ونقيض الأخصَّ أعمُّ من وجهٍ من عين الأعم، ومطلقاً من نقيضه. فهذا اللوح^(١) للقضايا التي موضوعُ إحداها أعمُّ من موضوع الأخرى ومحمولها متحد.

ومن كلِّ جيم كذا، أو بعضه باءٌ كذا، أي بعض (ج) (ب) أعمُّ من كلِّ جيم كذا (ب)، ومن بعض جيم كذا باء، فلم يلزم^(٢) من هاتين النسبتين ستةٌ أخرى كما عرفت، ثمَّ لا يلزم نسبةٌ أخرى فلم يذكر في المتن، وهذا نظير ما إذا كان موضوع قضية أعمُّ من موضوع الأخرى، ومحمولها أعمُّ من محمولها كما في هذا اللوح.

	كل ج كذا ب	نقيضه	بعض ج كذا ب	نقيضه
كل جب	ج	ف	ج	ب
نقيضه	هـ	ع	هـ	ع
بعض جب	ع	هـ	ع	هـ
نقيضه	ب	ج	ب	ج

وكلُّ جيم باء كذا، أخصُّ من كلِّ جيم كذا أو بعضه (ب)؛ لأنَّ كلَّ جيم باء كذا، أخصُّ من كلِّ جيم كذا (ب) على ما مرَّ أنَّه إذا كان الموضوع أعمُّ^(٣) والمحمول متحدٌ فالموجبة الكليَّة من الأولى أخصُّ من الموجبة الكليَّة من الأخرى، ثمَّ كلُّ جيم كذا باء، أخصُّ من كلِّ (ج) (ب) كذا (ب)، وكلُّ (ج) (ب) كذا (ب)، وكلُّ (ج) (ب) كذا أخصُّ من كلِّ جيم كذا (ب)، وإذا كان أخصُّ من هذه الكليَّة كان أخصُّ من هذه الجزئيَّة، وهي بعض (ج) كذا (ب) نظيره: كلُّ حيوان جسم، تامُّ يلزمه: كلُّ حيوانٍ ناطقٌ جسمٌ فهذا نظير ما إذا كان

(١) إشارة إلى اللوح الأول من هذه الصحيفة.

(٢) ح: فلزم.

(٣) ح: أخص.



موضوعٌ إحداهما أعمّ من موضوع الأخرى، والمحمولُ على العكس كما في هذا اللّوح^(١).

كل ح كذا ب كذا	نقيضه	بعض ح كذا (ب) كذا	نقيضه
كل جب	لا يتعيّن نسبة		
نقيضه	لا يتعيّن نسبة		
بعض ح ب	ع	هـ	هـ
نقيضه	ق	ح	ح

ب س موجب	بعضه	ليس بعض جب	بعضه
كل ح باء ليس ب	س	ف	ح
بعضه	ق	س	هـ
ما ليس بعض ح ب	ع	هـ	س
بعضه	ب	ح	هـ

وكلُّ (ج) لا (ب) أخصّ من لا شيء من (ج) كذا وليس بعضه (ب)؛ لأنَّ كلَّ (ج) لا (ب) أخصّ من لا شيء من (ج) (ب)، ثمَّ لا شيء من (ج) (ب) أخصّ من لا شيء من جيم كذا (ب)، فهذا نظيره إذا كان موضوعٌ إحداهما أعمّ من موضع الأخرى ومحمولها منافٍ صدقاً لمحمول الأخرى، لكن محمول الأولى معدولٌ كما في هذا اللّوح. [وإن كان محمول الأخرى معدولاً فنظيره قوله: وليس (ج ب) أعمّ من]^(٢) جيم كذا أو بعضه لا (ب) أخصّ من ليس كلُّ (ج) (ب)، كما في هذا اللّوح.

(١) إشارة إلى اللوح الاول في هذه الصحيفة، وكذا الإشارة الثانية والثالثة على ترتيب الألواح.

(٢) ساقطة من ب.



نقيضه	بعض ليس ح كذا	نقيضه	لا شيء ع ح كذا ب	
ف	ح	ف	ح	كل ح لا ب
ع	هـ	ع	هـ	نقيضه
لا يتعين نسبة				بعض ح لا ب
				نقيضه

وأما سالبة المحمول فاجعلها سالبة يساويها، فهذا على قسمين؛ إما أن تكون القضية التي موضوعها أخصّ سالبة المحمول، والتي موضوعها أعمّ محصلة المحمول، أو التي موضوعها أعمّ سالبة المحمول، والتي موضوعها أخصّ محصلة المحمول، أما الأولى نحو: كل جيم كذا إما ليس (ب) فإنها يساوي لا شيء من جيم كذا (ب)، فيكون أعمّ من لا شيء من (ج) (ب)، وأخصّ من ليس بعض (ج) (ب) ونقيضها ليس كل جيم كذا

نقيضه	لا شيء ع ح ب	نقيضه	ليس كل ح ب	
لا يتعين نسبة				كل ح كذا لا ب
				نقيضه
				بعض ح كذا لا ب
				نقيضه

نقيضه	ح ب ليس بعض	نقيضه	لا شيء ع ح ب	
ق	ح	هـ	ع	كل ح كذا ما لس ب
ع	هـ	ح	ق	نقيضه
ق	ح	هـ	ع	بعض ح كذا ما ليس ب
ع	ق	ح	ق	نقيضه



نقيضه	ح ب ليس بعض	نقيضه	لا شيء ع ح ب	
ق	ح	هـ	ع	كل ح كذا ما لس ب
ع	هـ	ح	ق	نقيضه
ق	ح	هـ	ع	بعض ح كذا ما ليس ب
ع	ق	ح	ق	نقيضه

ما ليس (ب) يساوي بعض (ج) كذا (ب)، وهو أخص من بعض (ج) (ب) وأعم من كل (ج) ب) ثم بعض جيم كذا ما ليس (ب) يساوي ليس بعض جيم كذا (ب)، وهو أعم من لا شيء من (ج) (ب) وأخص من: ليس بعض (ج) (ب) ونقيضه لا شيء من جيم كذا ما ليس (ب) يساوي كل جيم كذا (ب)، وهو أعم من كل (ج) (ب) أو أخص من بعض (ج) (ب)، وأمّا الثانية وهو أن يكون التي موضوعها أعم سالبة المحمول والتي موضوعها أخص محصلة المحمول نحو: كل (ج) ما ليس (ب) وهو يساوي لا شيء من (ج) (ب) وهو أخص من لا شيء من جيم كذا (ب)، ومن: ليس بعض جيم كذا (ب)، ونقيضه وهو ليس كل (ج) ما ليس (ب)، يساوي بعض (ج) (ب)، وهو أعم من كل جيم كذا (ب)، ومن: بعض جيم كذا (ب)، ثم بعض ما ليس (ب) يساوي ليس بعض جيم (ب) وهو أعم من: لا شيء من جيم كذا (ب) ومن ليس بعض جيم كذا (ب) ونقيضه، وهو لا شيء من (ج) ما ليس (ب) يساوي كل (ج) (ب)، وهو أخص من: كل جيم كذا (ب) وبعض (ج) كذا (ب) كما في هذا اللوح. ولم يذكر في المتن ما يكون الموضوع أعم أو المحمول أعم من وجه؛ إذ لا يلزم نسبة معينة فهذه الأقسام على تقدير كون موضوع إحداها أعم، بمعنى أن أفراد كل أفراد الأخص مع غيرها، فالآن يذكر ما يكون موضوع إحداها أعم بمعنى اللازم من غير عكس فقال:

وبمعنى اللازم من غير عكس كالإنسان مع إنسان ذي مخلب خارجين لا يلزم نسبة بين: كل (ج) (ب) وكل (ج) كذا، أو بعضه^(١) (ب) إلا لقرينة.



اعلم أنَّ موضوعَ إحدى القضيتين إن كان أعمَّ من موضوع الأخرى، ومعنى الأعمَّ اللازمة من غير عكس كالإنسان بالنسبة إلى إنسان ذي مخلب؛ إذا أخذنا خارجتين ليس الإنسان الخارجي أعمَّ من الإنسان ذي المخلب، بمعنى أن أفرادَه المحقَّقة هي الأفرادُ المحقَّقة للإنسان ذي المخلب مع غيره، بل بمعنى أنه لو وُجدَ في الخارج إنسان ذو مخلب كان إنساناً خارجياً، وإنما قيَّدنا الإنسانَ بالخارجي لأنَّ الإنسانَ بحسبِ الحقيقةِ أعمُّ من الإنسان ذي المخلب، بمعنى أن أفرادَه المحقَّقة أفرادُ هذا مع غيره.

إذا عرفتَ هذا فكلُّ (ج) (ب) وكلُّ جيم كذا (ب)؛ إذ أخذنا خارجتين لا يلزمُ فيهما نسبةٌ إلا لقرينة، وهي أن يُعلَمَ أنَّ جيم كذا من أفرادِ المحقَّقة للجيم الخارجي، فإنَّه إذا عَلِمَ هذا يكون النسبُ كما مرَّ، أمَّا إذا لم يُعلَمَ هذا فلا يلزمُ من قولنا: كلُّ (ج) (ب) خارجاً كلُّ جيم كذا (ب) خارجاً؛ إذ لم يُعلَمَ أنَّ هذا المقيَّدَ وهي جيم كذا خارجاً من أفرادِ ذلك المطلق، وهو (ج) خارجاً فلا يلزمُ الاندراج، ولا يلزمُ أيضاً من قولنا: كلُّ جيم كذا (ب) خارجاً قولنا: كلُّ (ج) (ب) خارجاً؛ إذ لا يمكنُ أن يكونَ أفرادُ المطلق وهو (ج) خارجاً أكثرَ من أفرادِ المقيَّد وهو جيم كذا خارجاً، وكذا لا يلزمُ نسبةٌ بين قولنا: كلُّ (ج) (ب) وبعضُ (ج) كذا (ب) إلا لقرينة كما ذكر.

وكذا بين كلِّ جيم باء كذا، وكلِّ جيم كذا أو بعضه (ب)، ولا إذا كان محمولٌ إحداهما منافياً صدقاً لمحمول الأخرى، وأما سالبةُ المحمول فاجعلها سالبةً يساويها، فالحاصلُ أنه إذا كان موضوعُ إحداهما أعمَّ من موضوع الأخرى بمعنى اللازمِ من غير عكسٍ فمحمولُهما إن كان متَّحداً فالنسبة على هذا المثالِ أو محمول الأولى أعمُّ من محمول الثانية، فمحمول الأولى أعمُّ من محمول الثانية، فالنسبة كما في هذا اللوح:

	كل ح كذاب	نقيضه	بعض ح كذاب	نقيضه
كل ح ب	لا يتعيَّن نسبة			
نقيضه				
بعض ح ب	ع	هـ	ع	هـ
نقيضه	ق	ح	ق	ح



أو محمول الثانية أعم من محمول الأولى، نحو: كل جيم كذا، فلا يلزم نسبة أصلاً في هذا القسم، وإلا إذا كان محمول إحداهما منافياً صدقاً لمحمول الأخرى.

وأما سالبه المحمول فاجعلها سالبة يساويها، فتكون النسبة بينهما كما في هذين اللوحين.

كل ح ب كذا	بعضه	بعض ح كذاب	بعضه
كل ح ب	لا يبيض منه		
بعضه			
بعض ح ب	ع	هـ	هـ
بعضه	ق	ح	ح

لا شيء ع ح ب كذاب	نقيضه	ليس بعض ح كذات	نقيضه
كل ح ما ليس ب	ح	ف	ف
نقيضه	هـ	ع	ع
بعض ح ب ليس ت	لا يتعين نسبة		
نقيضه			

وحكم المساوي^(١) [بين الطرفين]^(٢) حكم الاتحاد، قد ذكرنا حكم اتحاد موضوعي القضيتين وحكم اتحاد محموليهما فحكم مساواة موضوعيهما كحكم اتحاد موضوعيهما، وكذا حكم مساواة محموليهما كحكم اتحاد محموليهما في جميع الأقسام.

وإن كان أعم من وجه بحسب الأفراد المحققة، فكل إنسان ناطق أخص من بعض الأبيض ناطق، وكل أبيض قابل للحمرة، أخص من: بعض الإنسان قابل لها، هذا نظير ما

(١) ب: المساواة.

(٢) ساقطة من ب.



إذا كان موضوع إحدى القضيتين أعم من وجه ومحمولهما متحد.

وعليك استخراج ما يكون المحمول أخص أو منافياً ولا يلزم غير هذا، أي غير ما ذكرنا من النسب، فإن كان موضوع إحداهما منافياً صدقاً أو صدقاً وكذباً بموضوع الأخرى لا يلزم نسبة أصلاً، وأمّا الأقسام المذكورة في المتن، ففي كل موضوع يلزم نسبة معينة، فقد ذكرناها وما لا يلزم فيه نسبة معينة لم يذكره.

إلا أن الأخص في كل ما مر مناف صدقاً لنقيض الأعم، ونقيضه أعم من هذا، أي نقيض الأخص أعم من نقيض الأعم، ومن وجه من الأعم، فلاجل هذا اقتصر في المتن على أن هذا أخص من ذلك فيلزم منه ثلاث نسب أخرى.

نقيضه	ح ب ليس بعض	نقيضه	لا شيء ع ح ب	
لا تتعين نسبة		هـ	ع	كل ح كذا ما لس ب
		ح	ق	نقيضه
		هـ	ع	بعض ح كذا ما ليس ب
		ح	ق	نقيضه

وبهذا يُعرف نسبة كل قضيتين، وإن اختلفا اعتباراً أو جهةً بأن يجعل هذا جزء الطرف، أي بالتقسيم الذي ذكرنا من أول الفصل إلى هنا، يعرف نسبة كل قضيتين سواء اتفقتا أو اختلفتا في الاعتبار في كونهما خارجية أو حقيقية أو ذهنية، وإنما أطلق الاعتبار على هذا المعنى؛ لأن صدق القضية يكون باعتبار الوجود الخارجي ونحوه، فإن اتفقتا في الاعتبار ينظر إلى الموضوع والمحمول كما ذكرنا، وإن اختلفتا في الاعتبار يجعل الاعتبار جزءاً من الطرف بأن يؤخذ الموضوع خارجياً أو حقيقياً أو ذهنياً وكذا المحمول فالخارجي أخص من الحقيقي، والحقيقي من الذهني، وهكذا حكم الجهة فإن اتفقت جهة فظاهراً، وإن اختلفت يجعل الجهة جزءاً من الطرف كما ذكرنا أن في الموجبة يجعل الجهة جزء المحمول فكل (ج) (ب) دائماً يساوي كل (ج) باء دائماً بالفعل فيرجع لنسبة الموجّهات إلى نسبة القضايا بحسب نسبة المحمولات.



فثبت أنَّ إيجابَ شيءٍ إيجابٌ للأعمَّ لا للأخصَّ وسلْبُهُ بالعكس، وإنما ثبت هذا من قوله: (ج) بَاءَ كَذَا أَخْصَّ مِنْ كُلِّ (ج) (ب)، وبعْضُ (ج) (ب)، وبعْضُ (ج) بَاءَ كَذَا أَخْصَّ مِنْ بَعْضِ (ج) (ب)، ولزم من ذلك أنَّ لا شيءَ من (ج) (ب)، وليس بَعْضُ (ج) (ب) أَخْصَّ مِنْ: بَعْضُ (ج) بَاءَ كَذَا، وأيضاً لا شيءَ من (ج) (ب) أَخْصَّ مِنْ لا شيءَ من (ج) بَاءَ كَذَا.

فإيجابُ العدميِّ ذو حظٍّ منها نحو: (ج) خارجاً لا (ب) حقيقة إيجابٍ لِمَا هو أعمُّ من الموجب، وهو ما ليس (ب) حقيقةً، وسلْبُ لِمَا هو أَخْصَّ من المسلوب، وهو لا (ب) خارجاً، أي إذ حملنا على شيءٍ أمراً عديميّاً نحو: (ج) خارجاً لا (ب) حقيقةً، فالمرادُّ من لا (ب) حقيقةً العدولُ أي ممكنُ سُلْبٍ عنه الباءُ على تقدير الوجود، فإذا حُمِلَ عليه المعدولُ الحقيقيُّ يحملُ عليه ما هو أعمُّ من المعدولِ الحقيقيِّ وهو السالبُ الحقيقيُّ أي ما يسلبُ عنه الباءُ على تقدير الوجود أعمُّ مِنْ أن يكون ممكنّاً أو لا، ثمَّ إذا سلَبَ عن ذلك الممكنِ الباءُ الحقيقيُّ سُلِبَ عنه ما هو أَخْصَّ منه، وهو الباءُ الخارجيُّ فيصدقُ (ج) خارجاً ممكنٌ سُلِبَ عنه الباءُ خارجاً ويصدقُ أيضاً (ج) خارجاً ما ليس (ب) خارجاً.

فكما أنَّ للأعمَّ معنيين فكذا لأخواته بأن يُراد في قسمة الاثنين عليها الأفراد المحققة أو المقدرة للموضوع، أي لَمَّا قَسَمْنَا الاثنين على الأعمَّ والأخصَّ وأخواتيهما كالمساوي والأعمَّ مِنْ وجه والمباين لقولنا: كُلُّ ما صدق عليه هذا لا يخلو إمَّا أن يصدق عليه ذلك أو لا إلى آخره، فإمَّا أن يُراد بما صدق عليه الأفراد التي يصدقُ هذا الشيء عليها تحقيقاً، وإمَّا أن يُراد تقديرًا كالإنسانِ ذي الرأسين، فإنه يصدقُ عليه الإنسانُ تقديرًا، أي ما لو وُجِدَ كان إنسانًا، ففي جميع هذه الأقسام إنَّ أريدَ الأفراد المحققة فهو المعنى الأوَّل، وإنَّ أريدَ المقدرة فهو المعنى الثاني.

* * *

[الفرق بين المباين والمناقض والمنافي]

إلَّا النقيض إذ هو بحسب المفهوم. اعلم أنَّ النقيض من قسم المباين، فإنَّ المباينَ



إِنْ كَانَ بَحِيْثٌ يُنَافِي صَدَقًا وَكَذِبًا^(١) بِحَسَبِ الْمَفْهُومِ، وَيَكُونُ فِي أَحَدِهِمَا سَلْبٌ الْآخَرَ، كَانَ نَقِيضًا، فَلَمَّا كَانَ النَّقِيضُ مَأْخُوذًا بِحَسَبِ الْمَفْهُومِ لَا بِحَسَبِ الْمَادَّةِ لَا يَجْرِي فِيهِ الْمَعْنِيَانِ.

وَمَا عَدَاهُ فِي الذَّهْنِيَّتَيْنِ وَالْحَقِيقَتَيْنِ لَا بِشَرَطِ الْإِمْكَانِ يَتَلَازِمُ مَعْنَاهُ، أَيْ مَا عَدَا النَّقِيضَ وَهُوَ الْمَسَاوِي، وَالْأَعْمُ وَالْأَخْصُ وَالْأَعْمُ مِنْ وَجْهِ وَالْمَنَافِي، صَدَقًا لِلشَّيْءِ إِذَا أَخَذَ مَعَ ذَلِكَ الشَّيْءِ ذَهْنِيَّتَيْنِ كَالْجِيمِ مُطْلَقًا مَعَ الْجِيمِ الْمُقَيَّدِ؛ إِذَا أَخَذَ ذَهْنِيَّتَيْنِ فَالْأَوَّلُ أَعْمُ مِنَ الثَّانِي، فَإِنَّ عَنِ الْعَمُومِ بِالْمَعْنَى الْأَوَّلِ أَوْ بِالْمَعْنَى الثَّانِي أَيْ بِحَسَبِ الْأَفْرَادِ الْمُحَقَّقَةِ أَوْ الْمَقْدَّرَةِ كَانَ الْمَعْنِيَانِ مُتَلَازِمَيْنِ؛ إِذَا لَمْ يَفَرْقْ فِي الْمَأْخُوذِ بِاعْتِبَارِ الذَّهْنِ بَيْنَ الْمُحَقَّقَةِ وَالْمَقْدَّرَةِ، وَكَذَا إِذَا كَانَ الشَّيْءُ مَسَاوِيًا شَيْئًا آخَرَ، وَالشَّيْئَانِ إِذَا ذَهْنِيَّتَيْنِ فَإِنَّهُ كَانَ مَسَاوِيًا لَهُ بِحَسَبِ الْأَفْرَادِ الْمُحَقَّقَةِ كَانَ مَسَاوِيًا بِحَسَبِ الْأَفْرَادِ الْمَقْدَّرَةِ، وَإِذَا كَانَ مَسَاوِيًا بِحَسَبِ الْأَفْرَادِ الْمَقْدَّرَةِ كَانَ مَسَاوِيًا بِحَسَبِ الْمُحَقَّقَةِ، وَهَكَذَا فِي بَقِيَّةِ الْأَقْسَامِ، وَكَذَا إِنْ أُخِذَ بِاعْتِبَارِ الْحَقِيقَةِ بِالْمَعْنَى الْأَعْمَى أَيْ لَا يَشْتَرِطُ فِيهِ الْإِمْكَانُ، فَالْمَعْنِيَانِ مُتَلَازِمَانِ، أَيْ الْمَسَاوِي لِلشَّيْءِ بِحَسَبِ الْأَفْرَادِ الْمُحَقَّقَةِ مَسَاوِيَةٌ بِحَسَبِ الْمَقْدَّرَةِ، وَكَذَا بِالْعَكْسِ، وَهَكَذَا فِي بَقِيَّةِ الْأَقْسَامِ.

وَفِي الْخَارِجَتَيْنِ إِنْ ثَبَتَ وَجُودُهُمَا فَالْمَسَاوِي بِالْمَعْنَى الْأَوَّلِ يَحْتَمِلُ مَا عَدَا الْمُبَايِنَ بِالثَّانِي، أَيْ إِنْ أُخِذَ خَارِجَيْنِ فَإِنْ ثَبَتَ وَجُودُهُمَا فَالْمَسَاوِي بِحَسَبِ الْأَفْرَادِ الْمُحَقَّقَةِ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مَسَاوِيًا أَوْ أَعْمً أَوْ أَخْصً مُطْلَقًا، أَوْ أَعْمً مِنْ وَجْهِ بِحَسَبِ الْأَفْرَادِ الْمَقْدَّرَةِ، فَالْإِنْسَانُ وَالْحَيَوَانُ النَّاطِقُ مَسَاوِيَانِ بِحَسَبِ الْأَفْرَادِ الْمُحَقَّقَةِ، وَكَذَا بِحَسَبِ الْأَفْرَادِ الْمَقْدَّرَةِ وَالْإِنْسَانُ، وَالْإِنْسَانُ ذُو الظُّفْرِ خَارِجَتَيْنِ مَسَاوِيَانِ بِحَسَبِ الْمُحَقَّقَةِ، وَأَعْمُ وَأَخْصُ مُطْلَقًا بِحَسَبِ الْمَقْدَّرَةِ، وَالْإِنْسَانُ وَذُو الظُّفْرِ مَسَاوِيَانِ بِحَسَبِ الْمُحَقَّقَةِ، وَأَعْمُ مِنْ وَجْهِ بِحَسَبِ الْمَقْدَّرَةِ، وَلَا يَكُونُ الْمَسَاوِي بِحَسَبِ الْمُحَقَّقَةِ يَكُونَانِ مُتَوَافِقَيْنِ بِحَسَبِ الْمَقْدَّرَةِ، فَلَا يَكُونُ بَيْنَهُمَا تَبَايُنٌ كُلِّيٌّ بِحَسَبِ الْمَقْدَّرَةِ.

وَالْأَخْصُ أَخْصُ أَوْ أَعْمُ مِنْ وَجْهِ، أَيْ الْأَخْصُ بِحَسَبِ الْمُحَقَّقَةِ أَخْصُ مُطْلَقًا أَوْ أَعْمُ مِنْ وَجْهِ بِحَسَبِ الْمَقْدَّرَةِ، كَالْإِنْسَانِ الضَّاحِكِ بِالْفِعْلِ أَخْصُ مِنَ الْإِنْسَانِ بِحَسَبِ الْمُحَقَّقَةِ،



وكذا بحسب المقدرة، والإنسان الأبيض مع الضاحك أخص بحسب المحققة وأعم من وجه بحسب المقدرة.

لا مساو؛ لأن ذلك الأخص مدلول كل جيم موجود (ب) وليس بعض باء موجود (ج)، وهذا المساوي مدلول كل (ج) (ب)، وكل (ب) (ج)، ولا يجتمع هذا مع تلك السالبة؛ إذ دلت تلك الموجبة على وجود الموضوع، أي الأخص بحسب المحققة لا يكون مساوياً بحسب المقدرة؛ لأن الأخص بحسب الأفراد المحققة في الخارج مدلول قولنا: كل (ج) موجب (ب)، وليس كل باء موجود (ج)، والمساوي بحسب الأفراد المقدرة مدلول قولنا: كل (ج) (ب)، وكل (ب) (ج) ولا يجتمع كل (ب) (ج) مع بعض باء موجود (ج)؛ لأن قولنا: كل (ج) موجود (ب)، ففيه خارجية فتدل على وجود (ج) ووجود (ب)، فقولنا: كل (ب) (ج) لازم منه كل باء وموجود (ج)، ولا شك أن كل باء موجود (ج) نقيض تلك السالبة، وهي ليس بعض باء موجود (ج)، على أنه قد علم أن في السالبة الخارجية إذا ثبت وجود الموضوع لا يكون صدقها إلا سلب النسبة عن الموضوع الخارجي، وإذا لم يوجد الموضوع (ج) يكون صدقها لعدم الموضوع، فإن كان (ج) و (ب) مساويين بحسب الحقيقة لا يصدق سلب النسبة، فلا يصدق السالبة الخارجية.

ولا أعم لهذا، أي الأخص بحسب الأفراد المحققة لا يكون أعم بحسب المقدرة لهذا الدليل؛ لأن (ج) لو كان أعم من (ب) بحسب الأفراد المقدرة يصدق كل (ب) (ج)، وهو لا يصدق مع قولنا: ليس بعض باء موجود كما مر.

ولا مباين، أي بحسب المقدرة؛ لأن الأفراد المحققة يصدق عليها أنها مقدرة فلما ثبت الاجتماع بحسب المحققة لا يثبت التباين الكلي بحسب المقدرة.

فالأعم أعم أو من وجه، أي لما ذكر أن الأخص بحسب المحققة أخص مطلقاً أو أعم من وجه بحسب المقدرة، ثبت أن الأعم بحسب المحققة أعم مطلقاً أو من وجه بحسب المقدرة.

والأعم من وجه أخص من مثله، أي كل ما هو أعم من وجه بحسب المحققة فهو أعم



من وجهٍ بحسب المقدرة؛ لأنَّ المحقَّقة يصدق عليها المقدرة فيصدق من اجتماع المحقَّقة وافتراقها اجتماع المقدرة وافتراقها، ولا يلزم أن كلَّ ما هو أعمُّ من وجه بحسب المقدرة كان أعمُّ من وجه بحسب المحقَّقة؛ لجواز أن يكون مساوياً أو أخصَّ أو أعمَّ مطلقاً بحسب المحقَّقة، كما مرَّ أن المساوي يحتمل ما عدا المباين وأنَّ الأخصَّ بحسب المحقَّقة أخصُّ مطلقاً أو أعمُّ من وجهٍ بحسب المقدرة.

وإن لم يثبت، يرجعُ إلى قوله: وفي الخارجتين إن ثبت وجودهما، لا تصدق هذه الأقسام إلا بالمعنى الثاني، أي لا يثبت المساواة والعموم والخصوص مطلقاً أو من وجهٍ لا بحسب الأفراد المقدرة.

ولكن كلُّ منها مع مثله بالمعنى الأول إذا كانت النسبة إلى الحقيقي مثلاً زمان، مثلاً إذا كان (ج) خارجاً أخصُّ من (ب) خارجاً بنسبة الأفراد المقدرة إن نسب إلى (ب) حقيقة كان أخصَّ منه بحسب الأفراد المحقَّقة، فإنَّ الأفراد المقدرة للباء الخارجي أفرادٌ محقَّقة للباء الحقيقي بحسب المحقَّقة، وكذا بالعكس أي إذا كان (ج) أخصَّ من الباء الحقيقي بحسب الأفراد المحقَّقة كان أخصَّ من الباء الخارجي بحسب الأفراد المقدرة، وهكذا إذا كان (ج) خارجاً مساوياً للباء الخارجي بحسب الأفراد المقدرة كان مساوياً للباء الحقيقي بحسب الأفراد المحقَّقة، وكذا بالعكس، وكذا إذا كان أعمُّ من وجهٍ منه بحسب المقدرة كان أعمُّ من وجه للباء الحقيقي المحقَّقة وأيضاً بالعكس.

فلا يصدق أنَّ الإنسان ذا المخلب خارجاً أخصُّ من الإنسان خارجاً إلا بمعنى أنه إنَّ وُجدَ كان إنساناً خارجياً وهو أخصُّ تحقيقاً من الإنسان، المقدَّر والحقيقي بشرط الإمكان كالخارجي، والإمكان فيه كالوجود ذهنياً، أي هذه الأحكام التي ذكرت في الخارجتين وهو قوله: بالمساوي بالمعنى الأول إلى آخره الأحكام فهي بعينها تردُّ في الحقيقتين بشرط الإمكان، وقد قلنا في الخارجتين إن ثبت وجودهما فنقول في الحقيقتين إن ثبت إمكانهما.

فالمنافاة صدقاً بالمعنى الأول يصدق بعدمهما أو بعدم أحدهما أو عدم نسبة الحمل، إنَّما المنافاة صدقاً فقط في الخارج بحسب الأفراد المحقَّقة يكون إمَّا بعدم هذين الأمرين



اللذين بينهما منافاة أو بعدم أحدهما أو بعدم نسبة الحمل بينهما؛ وذلك لأن الشئين إذا لم يصدق أحدهما على شيء مما يصدق عليه الآخر منها متباينان، وهما إما متنافيان صدقاً أو صدقاً وكذباً، فالجيم والباء إذا أخذ بحسب الخارج ولم يكن أحدهما أو كلاهما موجوداً يصح أن يقال: لا يصدق أحدهما على شيء مما يصدق عليه الآخر من الأفراد المحققة، فيكون بينهما منافاة صدقاً كالإنسان ذي المخلب خارجاً مع الإنسان ذي المخلب ذي الرأسين خارجاً، فبينهما منافاة صدقاً بحسب الأفراد المحققة مع أن شيئاً منهما لم يوجد إلا بحسب المقدرة، فإن أحدهما أخص من الثاني بحسب المقدرة، وكذا الإنسان خارجاً مناف صدقاً للإنسان ذي المخلب خارجاً بحسب المحققة مع أن أحدهما موجود بدون الآخر، وأما بحسب المقدرة فأحدهما أعم من الآخر، والإنسان والفرس متنافيان خارجاً بحسب المحققة بانتفاء نسبة الحمل مع أن كلاهما موجود.

فهي أعم منها بالمعنى الثاني، أي المنافاة صدقاً بالمعنى الأول أعم من المنافاة صدقاً بالمعنى الثاني؛ لأن كل متنافيين بحسب المقدر متنافيان بحسب المحققة، ولا ينعكس كما ذكرنا.

وتجمع مع كل^(١) أقسام مقابله بهذا المعنى، أي المنافاة بحسب المحققة تجتمع مع المساواة والعموم والخصوص مطلقاً ومن وجه بحسب المقدرة، فالإنسان ذي المخلب والحيوان الناطق ذو المخلب خارجين متنافيان بحسب الأفراد المحققة؛ أي لا يصدق أحدهما على شيء مما يصدق عليه الآخر من الأفراد المحققة، وبينهما مساواة بحسب المقدرة والإنسان مع الإنسان ذي المخلب متنافيان بحسب المحققة، وأعم مطلقاً بحسب المقدرة، والإنسان مع ذي المخلب متباينان بحسب المحققة وأعم من وجه بحسب المقدرة. والنقيض وإن لم يختلف بحسب معناه، لكن يختلف نسبة باختلاف المعنيين في مقابله، فالإنسان خارجاً يساوي إنسان ذي ظفر خارجاً بالمعنى الأول وأعم بالثاني، فما ليس بإنسان خارجاً يساوي ما ليس بإنسان ذي ظفر خارجاً بحسب الأفراد المحققة، وأخص منه بحسب

(١) د: ذلك.



المقدرة وهكذا في البواقي، وسيجيء تحقيق هذا في عكس النقيض إن شاء الله تعالى.

وقولنا: (ج) ذهنًا أعم من (ج) حقيقة ومن (ج) خارجًا، إن عني أن مفهومه كذا فهو المعنى الأول، أي يُراد أن مفهومَ الذهني أعم من مفهوم الحقيقي لصدق الذهني على الكلّي، كقولنا: بعض الكلّي جنس، فهذه القضية يصدقُ ذهنيًا لا حقيقيًا؛ أي لا يرادُ به أنه لو وُجدَ خارجيًا كان جنسًا، فعلم أن الذهني يشمل أفرادَ الحقيقي مع غيرها، والمراد من الأفراد المحققة، وهكذا المفهوم الحقيقي أعم من الخارجي بحسب الأفراد المحققة.

فكل (ج) حقيقة (ج) (ب) ذهنًا، يلزمه: كل (ج) خارجًا ذهنًا، على ما مرَّ أن كل (ج) (ب) أخص من كل جيم كذا (ب) في صورة يكون (ج) أعم من (ج) كذا بحسب الأفراد المحققة.

فإن عني التمثيل مقام قولنا: الإنسان حقيقة أعم من الإنسان خارجًا فإن لم يثبت وجود الخارجي فالثاني، أي فهو المعنى الثاني وهو العموم بحسب الأفراد المقدرة.

فكل إنسان ذي مخلب حقيقة حيوان لا يلزمه الخارجيّة؛ لأن الإنسان ذا المخلب بحسب الحقيقة أعم من الإنسان ذي المخلب خارجًا، بمعنى أنه لو وُجدَ كان إنسانًا خارجًا.

فإن ثبت فالأول، أي إن ثبت وجود الخارجي فهو المعنى الأول، فإذا صدق كل (ج) خارجًا (ب) خارجًا كان الباء الخارجي موجودًا، فهو أخص من الباء الحقيقي أو مساوٍ له بالمعنى الأول، فنقيضه أعم من نقيض هذا أو مساوٍ بهذا المعنى. هذا فصلُ تفرّدتُ بإبداعه، ولا يخفى فوائده الجزيلة وعوائده الجميلة.





فصل

[إنما يعتبر التناقض بالمفهوم لا بالمادة]

التناقض منافية المختلفتين كيفاً وصدقاً وكذباً بحسب المفهوم، إنما قال: (بحسب المفهوم) ليُخرج ما يكون بحسب المادة، كما اتفق أن عريض الظفر مساوٍ للإنسان، فقولنا: كلُّ إنسان كاتبٌ، وليس بعضُ عريضِ الظفرِ بكاتبٍ لا يكون بينهما تناقضٌ، ولَمَّا كان مفهومُ البيت مكاناً ذا جدارٍ وسقفٍ كان قولنا: بعضُ البيتِ مربعٌ متناقضاً لقولنا: لا شيءٌ من مكانٍ ذي جدارٍ وسقفٍ مربعٌ لتحقيقِ المنافاةِ صدقاً وكذباً بحسب المفهوم، وإن لم يكن اللفظُ متحدّاً لأنَّ القضيةَ هي مفهومٌ عقليٌّ، فالمعنى بالمفهوم لا اللفظُ.

وشرطه وحدّه الموضوعُ، فيشملُ وحدةَ الشرطِ، نحو: اللونُ مفرّقٌ^(١) للبصر، أو ليس كذا بشرطِ البياضِ أو السوادِ، والكلّيُّ والجزءُ نحو: الزنجيُّ أسودٌ، أو ليس [بأسود أي]^(٢) بشرةً أو سنّاً، ووحدةَ المحمولِ فيشملُ وحدةَ المكانِ؛ لأنَّ المحمولَ يتقيّدُ به، أي بالمكان، فقولنا: (زيدٌ قائمٌ في الدار) لا يُناقضُ قولنا: (ليس زيدٌ قائماً في السوق)؛ لأنَّ القائمَ المقيّدَ بالدار غيرُ القائمِ المقيّدِ بالسوق.

فالإضافةُ والقوّةُ والفعلُ نحو زيدٌ أبٌ أو ليس، والعنْبُ مسكِرٌ أو ليس، فإذا قلت: زيدٌ أبٌ مريداً أنه أبو عمرو، لا ينقضُ قولنا: ليس زيدٌ أباً مريداً أنه ليس أباً لبكرٍ، وإذا قلنا: العنْبُ مسكِرٌ أي بالقوّة لا ينقضُ قولنا: العنْبُ ليس بمسكِرٍ أي بالفعل.

ووحدةُ الزّمانِ ولزومُ وحدةِ المكانِ إيّاها خطأ. اعلم أن صاحبَ «القسطاس» توهم

(١) ب: فوق.

(٢) هامس: ب.



أن وحدة الزمان يلزمها وحدة المكان؛ لأن اختلاف المكان مستلزم لاختلاف الزمان؛ لأن الشيء الواحد يمتنع أن يكون في مكانين في زمان واحد، فثبت بحكم عكس النقيض أنه كلما لا يختلف الزمان لا يختلف المكان، أي كلما اتحد الزمان اتحد المكان، لكن لم يعلم أن هذا بالنسبة إلى شيء واحد، إما في شيئين فلا، والشيئان هنا الإيجاب والسلب كما إذا قلنا: (زيد كاتب وقت الطلوع في الدار) مع قولنا: (ليس زيد كاتب وقت الطلوع في السوق)، فإنه قد اتحد الزمان مع اختلاف المكان، وعدم كتابة زيد وقت الطلوع في السوق لا يوجب كون زيد وقت الطلوع في السوق حتى يلزم كونه في مكانين في زمان واحد، فإن السلب يصدق بعدم الموضوع.

فالحاصل وحدة النسبة الحكمية^(١)، بعض الأفاضل جعلوا الواحدات المذكورة وحدة واحدة وهي وحدة النسبة الحكمية، والنسبة الحكمية هي نسبة المحمول إلى الموضوع، فقولنا: (ليس زيد بكاتب) وهو سلب للنسبة التي تدل عليها (زيد كاتب)، ووحدة النسبة يكون باتحاد المتسبين بناءً على الواحدات المذكورة، ف(زيد كاتب) لإثبات نسبة المحمول المعين إلى الموضوع المعين، وليس (زيد كاتب) بسلب عن تلك النسبة، فهذا الكلام بناءً على أن السالبة لسلب النسبة لا لنسبة السلب؛ إذ لو كانت النسبة السلب كانت النسبة بينهما مختلفة. وشرطه اختلاف الكم في المحصورات والجهة في الموجّهات، لا في المطلقة الوقتية فنقيض البسائط ما في اللوح. اعلم أنني وضعت في اللوح المثلث المعمول لنسب الموجّهات علامة (ق) للنقيض، وقد وضع في ذلك البيت علامة أخرى كعلامة (خ) مثلاً للأخص، فهذه عند اتحاد الموضوع والمحمول والكيف، وعلامة (ق) عنده وجود شرائط التناقض.

وضابطه أن الضرورة تناقض الإمكان والفعالية الفعلية والكلية البعضية، والتوقيت مثله عند الاختلاف كيفاً، فالمشروطة العامة أي الضرورة في كل أوقات الوصف يناقضها الإمكان في بعضها أي الممكنة الحينية، وهكذا في البواقي. اعلم أن بناء معرفة التناقض في بسائط القضايا على أمور؛ أحدها: هو كيفية نفس الأمر أي الإمكان يقابل الضرورة،



والفعليّة تقابلُ الفعليّة.

والثاني: الكميّة فالدائمة معناها أن المحمول ثابتٌ للموضوع، أو مسلوبٌ عنه في كل الأوقات، فيُقابلُه أنه ليس كذلك في بعض الأوقات، والمشروطة العامة معناها الضّرورة في كلّ أوقات الوصف، فيُقابلُها الإمكان في بعض أوقات الوصف.

والثالث: التوقيتُ فإنَّ ثبوتَ المحمول للموضوع أو سلب عنه إذا كان في وقتٍ معيّن، فنقيضُه أنه ليس كذلك في ذلك الوقت، لكن إنَّما ثبتَ التناقض بين ما ذكرنا عند الاختلاف في السلب والإيجاب، حتى لو لم يوجد الاختلاف يثبتُ اللزوم لا التناقض.

والمركباتُ المفهومُ المردود^(١) وبين نقائض أجزائها، ولَمَّا كان مفهومُ المركبِ مجموعُ الأمرين يكون سلبُه بانتفاء أحدهما.

إلا في الجزئية لتركّبها من جزئيتين يتحدّ موضوعهما، فيكذبُ بعدم هذا القيد، فإنَّ (ج) إذا كان جنس (ب) يكذبُ كل مركبة جزئية مع كذبٍ لا شيء من (ج) (ب)، وكل (ج) (ب) بأعمّ جهة، لكن بعض (ج) (ب) وليس بعض (ج) (ب) ضرورتين، فالموضوع إذا كان هو الحيوانُ والمحمولُ الإنسانُ يكذبُ كلّ مركبة جزئية، نحو بعضُ الحيوانِ إنسانٌ لا دائماً ولا بالضرورة، فإنَّ بثبوتَ الإنسانِ لذلك البعض الذي هو إنسانٌ ضروريٌّ فلا يصدقُ اللاضرورة، وكذا اللادوام ومع ذلك لا يصدقُ نقيضُ جزء الأول وهو لا شيء من الحيوانِ بإنسانٍ بأعمّ جهة، ولا يصدقُ أيضاً نقيضُ الجزء الثاني وهو كلّ حيوانٍ إنسانٌ بأعمّ جهة لصدق قولنا أيضاً: نقيضُ الجزء الثاني وهو كلّ حيوانٍ إنسانٌ بأعمّ جهة لصدق قولنا: بعضُ الحيوانِ إنسانٌ بالضرورة، وقولنا: ليس بعضُ الحيوانِ إنسانٌ بالضرورة، فالجزئية إنما يكذبُ بانتفاء ذلك القيد، وهو أن بعضُ الحيوانِ الذي هو إنسانٌ ليس بإنسان، فلا يلزم من كذبِ الجزئية صدقُ شيء ومن النقيضتين المذكورتين، وهذا المعنى غيرُ حاصلٍ في الكلّيّة؛ لأنَّ المحكومَ عليه لَمَّا كان جميعَ الأفراد في القضية الأولى وهي الموجبة، وفي القضية الثانية وهي السالبة بعين ما هو محكومٌ عليه في الأول وهو المحكومُ عليه في الثانية، أمّا الجزئية

(١) ب: المرّة، د: المرد.



فإن المحكوم عليه البعض فيمكن أن يكون المحكوم عليه في الموجبة البعض وفي السالبة البعض، ولا يكون هذا البعض عين ذلك البعض.

بل تردّد بين نقيضي الجزئين في كلّ واحد فنقيض بعض (ج) (ب) ما دام (ج) لا دائماً كل (ج) إمّا ليس (ب) حين هو (ج) أو (ب) دائماً، وذلك لأنّ معنى الجزئية المركبة أن بعض أفراد (ج) هو بحيث يصدق عليه مجموع الأمرين وهو بثبوت (ب) وسلبه بأي جهة تريد، كالمعرفة الخاصة مثلاً معناها أن بعض أفراد (ج) بحيث يصدق عليها (ب) ما دام (ج)، ويسلب عنها في بعض الأوقات لنقيضها أنه لا شيء من أفراد (ج)، بحيث يصدق عليها مجموع الأمرين، وهذا المعنى يساوي قولنا: كلّ واحد واحد من أفراد (ج) يسلب عنه مجموع الأمرين، فسلب مجموع الأمرين وهو صدق نقيض الجزء الأول أو نقيض الجزء الثاني، ففي المعرفة الخاصة نقيضها كلّ واحدة من (ج)، إمّا ليس (ب) حين هو (ج) وهو نقيض المعرفة العامة، وهي الجزء الأول، وأمّا (ب) دائماً وهي نقيض الجزء الثاني وهو المطلقة العامة، فعلم من هذا أن المراد بالنقيض في قولهم: (بل يُردّد بين نقيضي الجزئين في كلّ واحد) ليس حقيقة النقيض؛ لأنّ نقيض القضية لا يكون إلّا قضية، وهنا لا يُردّد بين النقيضتين في كلّ واحد من أفراد الموضوع، بل المراد ما بقي من نقيضي الجزئين بعد أن ينتزع الموضوع والسور، فيردّد بين ذلك في كلّ واحد واحد من أفراد الموضوع، ففي الضرورة المذكورة نقيض الجزء الأول: لا شيء من (ج) (ب) حين هو (ج)، فإذا انتزع منه الموضوع والسور بقي: ليس (ب) حين هو (ج)، ونقيض الجزء الثاني هو: كلّ (ج) (ب) دائماً فإذا انتزع منه الموضوع والسور بقي (ب) دائماً، فيردّد بين هذين الأمرين.

وقيل: أو تقييد إحدى الكلّيتين بالمحمول، هذا طريق آخر في نقيض الجزئية المركبة، وهو أنك إن أردت أن تأخذ نقيضها كما في الكلّية بأن يُردّد نقيض أجزائها، فلا بدّ أن تقيّد إحدى الكلّيتين بالمحمول، فقولنا: بعض (ج) (ب) لا دائماً وجودية ولا دائمة، يكون نقيضها: إمّا لا شيء من (ج) (ب) دائماً، أو كلّ (ج) (ب) الذي هو (ب) دائماً، فإذا قيّد الموجبة الكلّية بالمحمول كان هذا نقيضاً للقضية المذكورة؛ لأنّ الوجودية اللادائمة المذكورة معناها: بعض (ج) (ب) بالفعل وليس بعض (ج) (ب) باللفعل (ب) بالفعل، لِمَا عرفت أن



المركبة جزئية مركبة من قضيتين مع قيد اتحاد الموضوع، فإذا جعلتها مركبة من جزئين أحدهما القضية الأولى والثاني القضية الثانية مع ذلك القيد كان التردد بين نقيضي هذين الجزئين كافياً في نقيضها، بخلاف ما إذا لم يعتبر هذا القيد في النقيض.

قال في «القسطاس»: (هذا في الموجبة، أما في السالبة فنقيضه)، أي في السالبة يجب أن تقيد بنقيض المحمول، نحو: ليس بعض (ب) (ج) وجودية لا دائمة، فنقيضها إما كل (ج) (ب) دائماً، أو لا شيء من الجيم الذي ليس (ب) بالفعل (ب) دائماً، وذلك لأن معنى تلك الجزئية أن بعض (ج) ليس (ب) بالفعل، وذلك البعض الذي ليس (ب) بالفعل (ب) بالفعل، فلا بد أن يأخذ نقيضه هذا القيد المذكور في الأصل.

وأيضاً لا يصحّ ذا في العرفية الخاصة؛ لأنها إذا كذبت لا يلزم صدق لا شيء من (ج) (ب) حين هو (ج)، أو كل (ج) الذي هو (ب) دائماً لجواز صدق (ب) على بعض (ج) دائماً، وما دام (ج) وعلى بعضه لا دائماً، ذكر في «القسطاس» أن ما ذكروا من تقييد إحدى الكلّيتين بالمحمول لا يصحّ في العرفية الخاصة كقولك: بعض الجسم متحرك ما دام جسماً لا دائماً كاذبة؛ لأنّ كل جسم هو متحرك ما دام جسماً هو متحرك دائماً، وهو الأفلاك مثلاً، ومع ذلك يكذب نقيض الجزء الأول، وهو لا شيء من جسم متحرك حين هو جسم؛ لأنّ بعض الأجسام متحرك ما دام جسماً وهو الأفلاك، ويكذب أيضاً نقيض الجزء الثاني، مع أنه يقيد بالمحمول، كقولنا: كل جسم هو متحرك دائماً؛ لأنّ بعض الأجسام الذي هو متحرك ليس بمتحرك بالإطلاق، فقوله في المتن: لجواز صدق (ب) على بعض (ج) دائماً إشارة إلى كذب الأصل، وقوله: ما دام (ج) إشارة إلى كذب نقيض الجزء الأول، وقوله: على بعضه لا دائماً إشارة إلى كذب نقيض الجزء الثاني مقيداً بالمحمول.

أقول: يقيّد بالحكم بالجزء الأول مع جهته، فالمراد بتقييد إحدى الكلّيتين بالمحمول ليس المراد المحمول وحده، بل المحمول مع الجهة المذكورة في القضية، فقولنا: بعض الجسم متحرك ما دام جسماً لا دائماً، معناه: بعض الجسم متحرك ما دام جسماً، وليس بعض الجسم الذي هو متحرك ما دام جسماً متحرك بالإطلاق، فإذا كان معناه هذا فالتقييد



بالنقيض بالمحمول المجرد وهو المتحرك لا يكون كافياً؛ لأنَّ المتحرك أعمُّ من المتحرك ما دام جسماً، فلهذا قال في المتن: من جهته دائماً، قال: يقيّد بالحكم بالجزء الأول ليشمل الحكم الإيجابي والسلبي كما مرَّ أن في السالبة يُقيّد بنقيضه.

فإن قيل: في كليتها نظر لأنَّ الحكم باللا دوام إذا كان على كلٍّ من ذلك البعض فنقيضه إمَّا لا شيء من (ج) (ب) حين هو (ج) أو بعض (ج) حكم بأنه (ب) ما دام (ج) (ب) دائماً، أي في كلية القضية الثانية المقيدة بالحكم بالجزء الأول نظر؛ وذلك لأنَّ المحكوم عليه في المركبة لمَّا كان شيئاً واحداً، فإذا حكم في الجزء الأول على بعض الأفراد (ج) يجب أن يكون الحكم في الجزء الثاني على ذلك البعض بعينه، فقولنا: بعض (ج) (ب) لا دائماً عرفية خاصة كان معناها: بعض (ج) (ب) ما دام (ج)، ولا شيء من الجيم الذي هو (ب) ما دام (ج) (ب) بالإطلاق العام، فنقيضها قولنا: إمَّا لا شيء من (ج) (ب) حين (ج)، أو بعض الجيم الذي هو (ب) ما دام (ج) (ب) دائماً.

قلت: صدق الجزئية ليس بما توهمت، بل بأنَّ ما يطلق عليه اسم البعض بحيث هو (ب) ولا (ب) في بعض الأوقات، فإنه إذا كان للجيم عشرة أفراد وقد حكم على خمسة أفراد منها بأنه (ب) فلا يجب لصدق المركبة أن يكون الحكم بالسلب على كلٍّ واحد من تلك الخمسة حتى لو حكم بالسلب على واحد من تلك الخمسة يصدق المركبة باعتبار أنَّ الحكم بثبوت (ب) وسلبها صادق على فردٍ أفرادِهِ فيصدق أن ما يطلق عليه البعض محكوم عليه بالإيجاب والسلب.

[أما الثانية فإمَّا بتبديل طرفيه أو نقيضهما، يرجع إلى ما قال في أوَّل فصلٍ نسب القضايا أنَّ النسبة بين القضيتين إمَّا بلا تبديل طرفيها وبلا تبديل نقيض الطرفين أو معه، قد ذكر الأولى وهي النسبة بلا تبديل فالآن أخذ في الثانية وهي النسبة بين القضيتين مع تبديل طرفيها أو تبديل نقيضي الطرفين أي العكس المسوَّى وعكس النقيض]^(١).





فصل

عكس القضية أخص قضية يلزمها تبديل طرفيها فأحدهما إن كان شخصاً أو مفهوماً منتزِعاً من مدلول اللفظ يبدل بعينه، نحو: بعض الإنسان زيد، فعكسه زيد إنسان، ونحو: بعض النوع الإنسان، فعكسه الإنسان نوع، وقد عرفت معنى المفهوم المنتزِع في قسمة القضايا على الطبيعية وغيرها.

وإلا فالمصطلح جعل المحمول عنواناً والعنوان محمولاً، وإن كان التبديل بطرق أُخر لازماً لكل قضية؛ لأنّ هذا إذا كان عين ذلك فذلك عين هذا، وكذا في السلب، أي إذا لم يكن هذا الشيء ذلك الشيء لا يكون ذلك الشيء عين هذا الشيء، ثمّ أراد أن يبيّن الطرق الأخر فقال:

والطرق أن يتبدل الطرفان فالمحكوم عليه وبه ما كانا، نحو: كل إنسان كاتب يبدل فيقال: كاتب كل إنسان على أن كاتب يكون خبراً مقدّماً على المبتدأ.

أو نجعل الأشخاص محكوماً به، فإن المحكوم عليه هو الأشخاص فيبدل ويُجعل الأشخاص محكوماً به، نحو: (كل إنسان حيوان)، يُعكس إلى قولنا: (بعض الحيوان أفراد الإنسان).

أو يُؤخّر^(١)

العنوان مع بقاء عنوانيّة، نحو: (كل كاتب ضاحك)، يُعكس إلى قولنا: (بعض الضاحك ذات وصف بالكاتب) من غير أن يجعل المحكوم به مفهوم الكاتب.

أو يصدق اتّحاد الذات مع تبادل الجهة، قد ذكر أن المقصود هو إثبات المفهوم لا



اتحاد الذات، والجهة المذكورة هي جهة إثبات المفهوم لا جهة اتحاد الذات، فكل كاتب بالفعل ضاحك بالإمكان، يُعكس إلى قولنا: بعض الضاحك بالإمكان هو الذات الذي هو كاتب بالفعل.

ولم يذكر لا طرفيها، وبعضها لقلّة النفع في المنطق أو للوضوح، أي لم يُذكر هذه الطرق لأنها لازمة لكل قضية كتبديل الطرفين والمحكوم عليه وبه ما كانا، ولما كان لازماً لكل قضية لا يكون في ذكره فائدة بخلاف العكس المصطلح، فإنه يختلف في القضايا فذكره يكون مفيداً.

وأيضاً لم يذكر بعض الطرق لقلّة النفع في المنطق، وإنما قلنا: (في المنطق)؛ لأنه قد يكون كثير النفع في غير هذا العلم كتقدّم المحكوم به، فإنه كثير النفع في المعاني والبيان، وأيضاً بعض هذه الطرق واضح فلا فائدة في ذكره، ثم جاء إلى أحكام العكس المصطلح فقال: ولا تنعكس موجبة إلى كلية وأما إلى الجزئية فقد مرّ، قبيل فصل الجهات؛ لأن الجزئية تنعكس جزئية إن صلح محمول الأصل للسور.

ويلزم كل وبعض أجزاء لفظاً كانا فيه لا السور إلا بقصد الانحراف. قد علمت أن لفظ (كل وبعض) قد يُراد بها الأجزاء، نحو: كل هذا الخبز مأكول وبعض هذا الرّمان مأكول، فإذا عكس القضية يلزم الكل والبعض لفظاً كانا فيه فيقال: بعض المأكول كل هذا الخبز، وبعض المأكول بعض هذا الرّمان، وقد يُرادُ بهما الأفراد فيكونان للسور فلا يلزم في العكس لفظاً كانا فيه، بل إذا جعل الموضوع محمولاً فكلمة السور تنقل ممّا كان موضوعاً إلى ما صار موضوعاً إلا أن يقصد القضية المنحرفة، نحو: (بعض الحيوان أبيض) ينعكس إلى قولنا: (بعض الأبيض بعض الحيوان).

ثم لزومه بالبرهان ونفي الأخصّ منه بالبعض^(١). اعلم أن لزوم العكس يُستفاد بالبرهان، وأمّا أن الأخصّ ما ثبت بالبرهان غير لازم فهذا المعنى يستفاد بالبعض.



ثمَّ جهةُ اللزوم واتحادُ الذات ضرورة. اعلم أن صدقَ العكس على تقدير صدق الأصل يكون له جهة بالضرورة، واتحادُ الذات في موضوع العكس ومحموله يكون له جهة أيضاً، وهي الضرورة كما عرفت أن جهة اتحاد الذات في الموجبات هي الضرورة لا غير. وأما جهة العنوان والحمل فاعلم أن مدار العكس على أن كل (ج) (ب) بأي جهة تساوي كل (ج) وباء كذا على ذات، المراد من باء كذا باء مقيد بتلك الجهة بالإطلاق.

ولا شيء من (ج) (ب) بأي جهة يساوي لاشيء من (ج) باء مقيد بتقيض تلك الجهة دائماً؛ لأن نقيضه يساوي نقيض الأصل، وقد سبق هذا في فصل أوله في القضية عدة نسب. ثمَّ بأي جهة أخذ الموضوع يتبادل في الموجبة الجهتان، أي يجعل جهة حمل الأصل جهة العنوان في العكس، وجهة عنوان الأصل يجعل جهة الحمل في العكس.

لصدقيهما على ذات، فبعض (ج) بالفعل (ب) بالضرورة يلزمه بعض (ب) بالضرورة (ج) بالفعل، ثمَّ ينظر إلى ما يلزم من الجهتين كالحينية منها أو من أخص مع الفعلية، أي لما حصل لنا قضية بسبب تبادل جهة الحمل وجهة العنوان، ينظر بعد ذلك إلى ما يلزم من اجتماع هاتين الجهتين فإنه إذا كانت جهة حمل الأصل الحينية أو أخص منها كالدوائم الأربع فاجتماع هذه مع جهة عنوان الأصل وهي الفعلية يوجب أن تكون جهة العكس الحينية.

لاجتماع (ج) و(ب) على ذات في حال فيلزم بعض (ب) بالضرورة (ج) حين هو (ب)، وإنما قيّدت بالضرورة لأن الأصل بعض (ج) بالفعل (ب) بالضرورة.

ثمَّ إن شئت جعلت الموضوع فعلياً، أي كما في هو المصطلح، وإن شئت لا، ليكون العكس أخص قضية، فإن قولنا: بعض (ب) بالضرورة (ج) حينية أخص من بعض (ب) بالفعل (ج) حينية، فلا معنى للرجوع من الأخص إلى الأعم.

وفي السالبة يتبادل نقيضاهما، أي نقيضا جهة العنوان وجهة الحمل، فلا شيء من (ج) بالفعل (ب) بالضرورة يلزمها لاشيء من (ب) بالإمكان (ج) دائماً، ولا شيء من (ج) بالفعل (ب) بالإمكان يلزمها لاشيء من (ب) بالضرورة (ج) دائماً؛ لثلاً ينعكس نقيضه



إلى نقيض الأصل، فإن شئت أن تجعلها فعلية الموضوع فقيده، وإن كان أعم منها كالإمكان فالسلب عن كل أفراد سلب عن كل أفراد الأخص، وإن كان أخص كالضرورة فله سلب عن كل سلب عن بعض الأعم في الذهنية والحقيقية الأعم لكون أفراد الأخص بعض الأفراد الذهنية^(١) للأعم لا في الآخرين، أي في الخارجية والحقيقية بشرط الإمكان.

إذ لا يلزم كونها بعض الأفراد الموجودة أو الممكنة له فيصدق لا شيء من إنسان ذي الرأسين بحيوان خارجية لا قولنا: ليس بعض الإنسان بحيوان باعتبار ما يصدق نقيضه بكل الاعتبار، وإذا عرفت العكس بأي جهة أخذ الموضوع أفصل فعلية، أي فعلية الموضوع. أمّا الموجبات فالممكنات لا يلزمها فعلية الموضوع لصدق بعض الإنسان ذو مخلب إمكاناً دائماً وخاصاً لا عكسه، إنما قال: إمكاناً دائماً؛ لأنه أخص بسائط الممكنات، وإنما قال: إمكاناً خاصاً للمركبات، فكذا الأعم، أي لما لم تنعكس هاتان القضيتان لا تنعكس ما هو أعم منها، بل ممكنة، عطف على قوله: فعلية الموضوع، أي بل يلزمها ممكنة الموضوع، فإن قولنا: بعض (ج) بالفعل (ب) بالإمكان يلزمه بعض (ب) بالإمكان (ج) بالفعل.

وإن جعل الإمكان جزء الموضوع ففعلية، أي لما يلزم بعض (ب) بالإمكان (ج) بالفعل بجعل الإمكان جزء الموضوع، فيكون الموضوع الباء الإمكان، ولا شك أن الإمكان ثابت له بالفعل، فيصير الموضوع فعلياً كما هو المصطلح، لكن يرد عليه أن محمول الأصل (ب)، والإمكان في الأصل جهة الحمل لا جزء المحمول في العكس، صار الموضوع الباء الإمكان، ولا شك أن (ب) مغاير للباء الإمكان فلا يكون هذا عكساً، فلهذا قال:

ونحن في بيان ما يلزم بالتبديل، وإن لم يتم عكساً فلا مشاحة. هذا حكم الممكنات، فشرع في الفعليات فقال:

وبسائط الفعليات ما صدق عليها المطلقة الحينية تنعكس إليها لما مر وللخلف، إذ لو لم يصدق بعض (ب) (ج) حين هو (ب) يصدق لا شيء من (ب) (ج) ما دام (ب)،



فنجعلها كبرى، والأصل وهو: بعض (ج) (ب) حين هو (ج) صغرى، يُنتج: ليس بعض (ج ج) ما دام (ج) هذا خلف.

وعكس نقيض العكس إلى منافي الأصل، نقيض العكس قولنا: لا شيء من (ب ج) ما دام (ب) فينعكس إلى قولنا: لا شيء من (ج ب) ما دام (ج) وهو منافي الأصل.

لا إلى أخص؛ إذ لا يجب (ج) ما دام (ب) وإن كان الأصل ضرورية، أي لا يلزم أخص من الحينية وهي العرفية العامة، وإن كان الأصل ضرورية، وهي أخص قضايا يصدق عليها الحينية نحو: كل كاتب بالفعل إنسان بالضرورة، لا يلزمها بعض الإنسان كاتب بالفعل ما دام إنساناً.

وما لا يصدق، أي ما لا يصدق عليه الحينية، فأى مطلقة عامة لِمَا مَرَّ، من تبادل الجهتين والخلف وغيرهما، وسوالبها، أي سوالب البسائط، جزئية لا تنعكس إلا إلى ولى منحرفة، أي نحو: (ليس بعض الحيوان بإنسان)، لا ينعكس إلى: (ليس بعض الإنسان بحيوان)، بل إلى: (ليس بعض الإنسان بعض الحيوان).

وأما كلية فالدائمتان دائمة والعامتان عرفية للعكس المذكور، أي عكس نقيض العكس إلى منافي الأصل، فإنه لو لم تنعكس الدائمة إلى الدائمة لَصَدَقَ نقيض العكس وهو: بعض (ب) (ج) بالإطلاق ينعكس إلى: بعض (ج) (ب) بالإطلاق، وهو مناف الأصل، وكذا في العامتين، لكن نقيض العكس يكون حينية.

وخلف يؤدّي إلى: ليس بعض (ب ب) دائماً، أي في الدائمتين؛ إذ لو لا العكس دائماً لَصَدَقَ نقيضه وهو بعض (ب) (ج) بالإطلاق، فينتج مع الأصل وهو: لا شيء من (ج) (ب) دائماً ليس بعض (ب ب) دائماً.

أو ما دام (ب)، في العامتين، قيل: يصدق إذا كان الأصل موجبة أو سالبة خارجية بحسب الأفراد المعدومة أو لعدم الموضوع.

اعلم أنه استدلل بالخلف في عكس الموجبات فإنه إذا كان الأصل موجبة جزئية



خارجية جزئية خارجية لانسلم كذب قولنا: ليس بعض (ب) (ب) دائماً؛ لأنه قد يكون صادقة بحسب الأفراد المعدومة، وأما في السوالب فلأنه قد يصدق بعدم الموضوع وهو (ب)، فإنه الموضوع في العكس.

قلت: دلّ الأصل في الأولى ونقيض العكس في الثانية على وجود (ب) ولو فرضاً فيلزم مع صدق كل (ب) خارجية نقيضه ولا ينعكس الضرورية كنفسها، احتراز عن قول من يقول: إن الضرورية والمشروطة العامة ينعكسان كنفسيهما.

فيصدق لا شيء من ذي المخلب بإنسان بالضرورة دون العكس كذا، أي ضرورة، وفساد البراهين لتعم الصغرى الممكنة في الشكل الأول؛ إذ بحثنا في فعلية الموضوع، وبرهانهم أن لا شيء من (ج) (ب) بالضرورة ينعكس إلى لا شيء من (ب) (ج) بالضرورة، وإلا فبعض (ب) (ج) بالإمكان نضمه إلى الأصل فينتج: ليس بعض (ب) (ب) بالضرورة، فنقول: لا ينتج هذا لأن البحث في فعلية الموضوع بمحمول الصغرى (ج) بالإمكان، وموضوع الكبرى (ج) بالفعل، فلا يتحد الأوسط، وسيأتي في المختلطات.

وكذا المشروطة، فإنه قد زعم^(١) البعض أنها تنعكس كنفسها وبرهنوا عليه كما ذكر في الضرورية، والجواب مثل الجواب في الضرورية.

وتبادل الضرورة غير مسلم بين الذات والعنوان، قيل: الضرورية تنعكس كنفسها موجبة كانت أو سالبة، أمّا الموجبة فلأن (ب) إذا كان ضروري الثبوت لـ (ج) فـ (ح) ضروري الثبوت لـ (ب) لأنه إن أمكن انفكاكها يمكن أن يتحقق (ج) بدون (ب)، هذا خلف، فأجاب بأن الأصل دلّ على ضرورة المحمول الأصل لذات الموضوع، فذات الموضوع ضروري الثبوت لمحمول الأصل، والفرض ليس هذا، بل ضرورة مفهوم عنوان الأصل لذات الموضوع المحمول، وتبادل الضرورة لا يدل على هذا.

ففي كل مادة حد يكون الموضوع ذاتاً تنعكس كنفسها؛ إذ هي ضرورة الطرفين،

(١) ح: قال.



كقولنا: بعض الحيوان إنسان بالضرورة ينعكس بنفسها، فإن الطرفين ضروريان للذات، أما إذا كان الموضوع وصفاً يمكن انفكاكها عن الذات، نحو: بعض ذي ظفر إنسان بالضرورة، فإنه لا يلزم منه: بعض الإنسان ذو ظفر بالضرورة.

وكذا السالبة، فإنهم قالوا: السالبة الضرورية تنعكس بنفس ما قال: (ب) إذا كان ضروري السلب عن (ج) كان (ج) ضروري السلب عن (ب) كما مر.

والجواب: أن الفرض سلب عنوان الأصل عن ذات الموضوع، ففي كل مادة يكون موضوع الأصل ذاتاً نحو: لا شيء من الإنسان بجماد بالضرورة تنعكس بنفسها، لا إذا كان وصفاً^(١)

يمكن انفكاكها عن الذات، نحو: لا شيء من ذي المخلب بإنسان بالضرورة، لا تنعكس بنفسها.

وقيل: لولاها لصدق بعض (ب) (ج) بالإمكان ويلزمها إمكان صدق (ب) (ج) بالعقل مع الأصل وهو محال لإنتاجه المحال، قلنا: لا نسلم الإنتاج، على ما سيأتي في المختلطات، وبواقيتها، أي ما عدا الدوائم الأربع من البسائط، يلزمها سالبة دائمة، فإن قيد موضوعها بما ذكر فكلية، أراد بما ذكر نقيض جهة الحمل في الأصل، كقولنا: لا شيء من (ج) (ب) بالإطلاق ينعكس إلى قولنا: لا شيء من (ب) دائماً (ج) دائماً.

وإن أخذ فعلياً فجزئية في الذهنية وأختها في غيرها يلزم الأولى إلى الثانية لما مر، أي في الخارجية والحقيقية بشرط الإمكان يلزم سالبة كلية دائمة مقيدة الموضوع بنقيض جهة القضية، ولا يلزم جهة فعلية الموضوع لما ذكر من قوله: لا يلزم كونها بعض الأفراد الموجودة أو المحكية.

ولكذبها بأعم جهة في أخصها وهي ثلاث: الوقتية وبعضها^(٢) مشهور، وهي بالضرورة

(١) ح: وضعاً.

(٢) ونقيضها



لا شيء من القمر بمنخسف وقت التربع لا دائماً مع كذب العكس بأعم الجهات.

والضرورية الحينية نحو: لا شيء من المتنفّس بمتنفّس منقبض النفس حين هو متنفّس، أي حين يكون النفس منبسّطاً وعكسها كاذبٌ وهي لا شيء من المتنفّس منقبض النفس بمتنفّس بأعم الجهات؛ لأنّ كلّ متنفّس منقبض النفس متنفّس بالضرورة.

والممكنة الدائمة نحو لا شيء من الإنسان بإنسان كاتبٌ إمكاناً دائماً، مع كذب قولنا: لا شيء من الإنسان الكاتب بإنسان بأعم الجهات؛ لأنّ كلّ إنسان كاتبٌ إنسان بالضرورة.

وإنّما اختصّ النقض الخارجية وأختها لمنع كلية الأصل في غيرهما لا لِمَا ذكروا في الوقتية الموجبة؛ لأنّ الأصل إنّ كان لا شيء من القمر بقمرٍ منخسف لا يتمّ كلامهم؛ لأنّ كلّ قمرٍ منخسفٍ قمرٌ بجميع الاعتبارات، أي باعتبار الخارجية والحقيقية والذهنية.

اعلم أنهم ذكروا أنّ النقض يختصّ بالخارجية والحقيقية بشرط الإمكان؛ لأنّ في الذاتي والحقيقية الأعم لا يمكن أن يقال العكس وهي قولنا: لا شيء من المنخسف بقمر كاذب بأعم الجهات؛ لأنّ كلّ منخسفٍ قمرٌ بالضرورة، وإنّما لا يمكن أن يقال هذا لأنّ في الذهنية والحقيقة الأعم لا بصدق قولنا: كلّ منخسفٍ قمرٌ، فكذب العكس ممنوعٌ هذا ما ذكروا، والذي خطر ببالي أنّ البعض غير تامّ؛ إذ يمكن أن يضع الأصل على وجه يكون العكس ممتنعاً في الذهنية والحقيقة الأعم كما ذكر في المتن، بل العلة لاختصاص البعض بالخارجية واختها مع كلية الأصل في غيرهما، وهو قولنا: لا شيء من القمر بقمرٍ منخسف؛ لأنّ لنا أن نفرض أقماراً غير منخسفٍ أصلاً فلا يصدق الجزء الثاني من الوقتية، وهو كلّ قمرٍ منخسفٍ بالإطلاق، فلا يكون الأصل سالبٌ كليةً والسالبة الجزئية لا شكّ أنها لا تنعكس.

وإنّما موجبات المركّبات فجزؤها الثاني إن كانت موجبةً أيضاً تنعكس إلى عكس الجزئين، وإن كانت سالبةً كما هو المصطلح فكذا إن دلّ الأصل على سلب العنوان عن ذات الموضوع كما في الدوائيم بحسب الوصف دون الذات، فتنعكس الخاصّتان إلى حينية لا دائمة، وذلك لأنّه إذا صدّق بعض (ج) (ب) ما دام (ج) لا دائماً فالجزء الأوّل وهي العرفية العامة تنعكس إلى حينية مطلقة كما عرفت وهي قولنا: بعض (ب) (ج) حين هو (ب)، وأما



الجزء الثاني وهي لا دائماً يدلُّ على أن (ج) لا يكون دائماً لذات الموضوع؛ إذ لو كانت دائماً لكان (ب) دائماً، والجزء الثاني وهو لا دائماً دواًم الباء فيدلُّ على سلب (ج) وهو سلبُ العنوانِ عن ذات الموضوع، فيصدق قولنا: بعض (ب) (ج) حين هو (ب) لا دائماً. وإن لم يدلَّ يثبت عكس الجزء الأول فقط، أي إن لم يدلَّ الأصل على سلب العنوان عن ذات الموضوع، يثبت عكس الجزء الأول دون الثاني كما في الوجودية اللادائمة: كلُّ إنسانٍ كاتبٌ، وإنما ينعكس إلى قولنا: بعضُ الكاتبِ إنسانٌ بالفعل، والجزء الثاني لا ينعكسُ فإنَّ الأصل لا يدلُّ على سلب الإنسان عن ذات الموضوع، فيصدق قولنا: وإنما اعتبر سلب العنوان عن ذات الموضوع؛ لأنَّ عنوان الأصل يصير محمولاً في العكس.

وأما سوابها فجزؤها الثاني إن كانت سالبة يعتبر الجزآن، وإن كانت موجبةً كما هو المصطلح فإنَّ دلَّ على سلب العنوان ينعكس، إنما قيّد هذا لأنَّه إن لم يدلَّ على سلب العنوان لا ينعكسُ كما عرفت من مادة النقض في الوقتية، ويجب أن يعلم أنَّ هذا مخصوصٌ بالخارجية والحقيقية بشرط الإمكان، أما في الآخرين فجزؤها الأول ينعكس إلى دائماً كما عرفت، والجزء الثاني ينعكس كما عرفت في انعكاس الموجبات البسيطة، فقولنا: لا شيء من (ج) (ب) وجودية لا دائماً، ينعكسُ إلى قولنا: لا شيء من (ب) دائماً (ج) دائماً، وإن شئت أن تجعلَ الموضوع فعلياً فاللأزم ليس بعض (ب) بالفعل (ج) دائماً، وأما الجزء الثاني فينعكسُ إلى بعض (ب) بالفعل (ج) بالفعل.

فالخاصَّيتان تنعكسان إلى عرفية عامة لا دائماً في البعض اعتباراً للجزئين، [فإن الجزء الأول لا ينعكس كنفسها، والجزء الثاني وهي موجبة مطلقة عامة فإلى موجبة مطلقة واللا دوام في البعض عبارة عن هذا.

وإن كانتا جزئيتين^(١)، إنما قال هذا لأنَّ السالبة الجزئية لا تنعكس في غير الخاصَّتين وتنعكس بالخاصَّتين.

(١) ما بين معكوفتين ساقط من ب.



إذ لا بد من صدق الجيم والباء على ذات، ومن حصول المنافاة بينهما في تلك الذات، لأنه إذا صدق قولنا: ليس بعض (ب ج) ما دام (ج) لا دائماً، فقولنا: (لا دائماً) يدل على صدق الجيم والباء على ذات الموضوع، والجزء الأول يدل على المنافاة بينهما في الأفراد التي تصدق الجيم والباء عليها؛ لأن الموضوع في الجزئين متحد فيصدق: ليس بعض (ب ج) مادام (ب) لا دائماً وهو المطلوب.

[وأما الاعتبار كالخارجية ونحوها، أي كون القضية حقيقية أخص أو أعم أو ذهنية، والعدول وسلب الموضوع فقط في الموجبة ينعكس، كقولنا: كل (ج) خارجاً (ب) حقيقية ينعكس إلى قولنا: بعض (ب) حقيقة (ج) خارجاً، وكذا في البواقي وكذا في السالبة نحو: لا شيء من (ج) خارجاً (ب) حقيقة يلزمها: لا شيء من (ب) حقيقة (ج) خارجاً، وإلا فبعض (ب) حقيقة (ج) خارجاً، وينعكس إلى نقيض الأصل، وكذا العدول نحو كل (ج) لا (ب) يلزمها بعض لا (ب) (ج)، وكذا السالبة لما ذكرنا، وأما إذا كان أحد الطرفين سالباً فإن كان الموضوع فقط سالباً والقضية موجبة نحو: كل ما ليس (ب) (ج) بأي اعتبار أخذ الموضوع والمحمول يلزمها: بعض (ج) بذلك الاعتبار ما ليس (ب) بذلك الاعتبار.

وأما في السالبة فاعلم أن لا شيء مما ليس (ج) خارجاً (ب) يلزمه لا شيء من (ب) لا (ج) خارجاً معدولاً لا سالباً؛ إذ معناه كل (ب) (ج) خارجاً وذا غير لازم، أي يوجد لا (ج) معدولاً، وإلا فبعض (ب) لا (ج) خارجاً، وينعكس إلى قولنا: بعض لا (ج) خارجاً (ب) وهي تنافي الأصل دائماً ينافي الأصل؛ لأن بعض لا (ج) خارجاً (ب) يلزمه: بعض ما ليس (ج) خارجاً (ب)، وهذا نقيض الأصل، ولا يلزم لا شيء من (ب) ما ليس (ج) خارجاً بمعنى السلب؛ إذ سلب السلب إيجاب، فمعناه: كل (ب) (ج) خارجاً وذا غير لازم؛ لأن الأصل لا يدل على الوجود خارجاً.

وسلب المحمول فقط في الموجبة نحو: كل (ج) ما ليس (ب) بأي اعتبار أخذ يلزمه بعض ما ليس (ب) بذلك الاعتبار (ج) ذهنياً، ولا يلزمه خارجاً وذا ظاهر؛ لأن الأصل سالبة المحمول وهي في قوة السالبة ولا يدل على الوجود الخارجي.



ولاحقيقة لصدق كل كَلِّي ما ليس بموجد، ولا يصدق بعض ما ليس بموجود كلي على تقدير الوجود، وإذا لم ينعكس الأخص لم ينعكس الأعم.

اعلم أن قولنا: كل كَلِّي ما ليس بموجود موضوع هذه القضية أخذ ذهنياً ليكون أعمّ الاعتبار، فالقضية الكلّية التي موضوعها أعمّ يكون أخصّ من قضية كليّة موضوعها أخصّ، ومع ذلك لا يصدق قولنا: بعض ما ليس بموجود كلي حقيقي؛ أي على تقدير الوجود، فهذه القضية لَمَّا لم تكن لازمة للأخص لا يكون يكون لازمة للأعمّ.

ولك أن تجعلها سالبة وتعكسها، أي لك أن تجعل الموجبة السالبة المحمول سالبة، نحو: كل (ج) ما ليس (ب) فإنها في قوة لا شيء من (ج) (ب) وقد عرفت عكسها.

وفي السالبة تنعكس إلى السالبة ويلزمها موجبة؛ إذ سلب السلب إيجاب، فقولنا: لا شيء من (ج) ما ليس (ب) ينعكس إلى قولنا: لا شيء ممّا ليس (ب) (ج)، وإلا فبعض ما ليس (ب) (ج) نجعله صغرى، والأصل كبرى ينتج ليس بعض ما ليس (ب) ما ليس (ب) وهو محال، ويلزمها بعض (ب) (ج)؛ لأن الأصل معناه: كل (ج) (ب)؛ لأن سلب السلب إيجاب فيلزمها بعض (ب) (ج).

والموجبة السالبة الطرفين تنعكس كنفسها، كقولنا بعض ما ليس (ج) ما ليس (ب) ينعكس إلى قولنا: بعض ما ليس (ب) ما ليس (ج)، وإلا فلا شيء ممّا ليس (ب) ما ليس (ج) نجعلها كبرى، والأصل صغرى ينتج: ليس بعض ما ليس (ج) ما ليس (ح) وهو محال.

وسالبة سالبة الطرفين تنعكس، أي تنعكس كنفسها بالخلف نحو لا شيء ممّا ليس (ج) ما ليس (ب) ينعكس إلى قولنا: لا شيء ممّا ليس (ب) ما ليس (ج) وإلا فبعض ما ليس (ب) ما ليس (ج) نجعله صغرى، والأصل كبرى فينتج ليس بعض ما ليس (ب) ما ليس (ب) وهو محال لصدق قولنا: كل ما ليس (ب) ما ليس (ب) [١].



(١) ما بين معكوفتين ساقط من د، ح.

فصل

عكس النقيض: قضية أخص قضية يلزمها تبديل^(١) نقيض الثاني أوّل، وعين الأوّل أو نقيضه ثانياً مخالفاً كيفاً أو موافقاً، قوله: وعين الأوّل، أي على رأي المتأخرين، وقوله: أو نقيضه على رأي المتقدمين فقوله: مخالفاً كيفاً يرجع إلى قوله: وعين الأوّل، وقوله: أو موافقاً يرجع إلى قوله: أو نقيضه لفاً ونشراً^(٢)، ولا فرق بين مذهب المتقدمين والمتأخرين؛ إذ المراد عند المتقدمين موجبة سالبة المحمول لا معدوليّة، وهي مساوية للسالبة التي هي لازمة عند المتأخرين.

واعلم أولاً أنه لما ساوى كل (ج) (ب) بأيّ جهة كل (ج) باء مقيدّ بها بالإطلاق، والباء المقيد بها مساوٍ لـ (ج) أو أعمّ كان نقيضه مساوياً لنقيض (ج) (ب) أو أخصّ، لا كل (ج) (ب) موجبة كلية، ومحمولها إمّا مساوٍ لموضوعه أو أعمّ ونقيض المساوي مساوٍ، ونقيض الأعمّ أخصّ.

ومبائناً لـ (ج)، لأن نقيض المساوي مباينٌ لعين المساوي الآخر، وكذا نقيض الأعمّ مباينٌ لعين الأخصّ، إنما أثبت النسبة بين نقيضيهما ليثبت رأي المتقدمين، وأثبت بين نقيض (ب) وعين (ج) لتثبت رأي المتأخرين.

فيصدق موجبة كلية موضوعها نقيض الباء المقيدّ فيوجه بما يقابل جهة حمل الأصل ومحمولها نقيض (ج) وهو يساوي سالبة كلية موضوعها ما ذكر، ومحمولها (ج) وجهة الحمل فيها ما يقال: جهة عنوان الأصل.

(١) ح: قيد بل.

(٢) اللف والنشر: أن تلفّ بين شيئين في الذكر ثم تُبعضهما كلاماً مشتملاً على متعلّق بواحد وبآخر من غير تعيين. ثقة بأن السامع يردّ كلّاً منهما إلى ما هو له. ينظر: المفتاح للسكاكي (ص ٤٢٥).



اعلم أنه إذا صدق موجبة كلية موجبة فإنها تساوي موجبة كلية مقيدة المحمول بتلك الجهة، وجهة القضية الإطلاق، فيكون المحمول المقيد بتلك الجهة أعم أو مساوياً لموضوع الأصل؛ لكون الأصل موجبة كلية فنقيض المحمول المقيد أخص أو مساو لنقيض موضوع الأصل ومباين لعينه، فينتج الأخص أو المساواة أن تصدق موجبة كلية موضوعها نقيض الأصل المقيد بتلك الجهة، ومحولها نقيض موضوع الأصل، كقولنا: كل (ج) بالفعل (ب) دائماً يساوي قولنا: كل (ج) بالفعل باء دائمي بالإطلاق، فنقيض الباء الدائمي ما ليس (ب) بالإطلاق بمعنى أن يكون قولنا: بالإطلاق صفة ما ليس (ب) لا صفة (ب) وهو أخص من نقيض (ج) بالفعل وهو ما ليس (ج) دائماً، على أن دائماً صفة ما ليس (ج) أو مساو له، فيصدق كل ما ليس (ب) بالفعل ما ليس (ج) دائماً، ثم يجعل دائماً جهة للقضية بعد أن كان صفة للمحمول للمساواة بينهما فالموضوع مقيد بما يقابل جهة حمل الأصل، وجهة الحمل ما يقابل جهة عنوان الأصل كما ذكر في المتن، هذا على طريقة المتقدمين فينتج المباينة المذكورة أن يصدق سالبة كلية موضوعها نقيض محمول الأصل المقيد بتلك الجهة، ومحمولها عن موضوع الأصل ففي المثال المذكور يصدق لا شيء مما ليس (ب) بالفعل (ج) فعلي، وهي تساوي لا شيء مما ليس (ب) بالفعل (ج) دائماً.

فكل (ج) (ب) بالإمكان خارجية الطرفين يلزمها أولاً كل ما ليس باء خارجياً بالضرورة، فهو ما ليس بجيم خارجي دائماً، ولا شيء مما ليس باء خارجياً بالضرورة جيم خارجياً دائماً وهما متلازمان، وانعكاس نقيض المطلوب إلى مناف الأصل وجعله كبرى لينتج المحال يدل عليه أيضاً، فإنه لو لم يصدق هذه السالبة يصدق بعض ما ليس باء خارجياً بالضرورة جيم خارجي بالإطلاق، وينعكس إلى قولنا: بعض جيم خارجي ما ليس باء خارجياً بالضرورة، وهذا مناف للأصل، وقوله: وجعل كبرى برهان آخر، أي جعل الأصل كبرى لنقيض المطلوب لينتج المحال من الشكل الأول؛ لأنه لو لم يصدق السالبة الدائمة المذكورة يلزم نقيضها وهو بعض ما ليس باء خارجياً بالضرورة (ج) خارجي بالإطلاق، وكل جيم خارجي بالإطلاق باء خارجي، فبعض ما ليس باء خارجياً بالضرورة باء خارجي بالإمكان، وهو محال، ثم إذا أردت الإحاطة بجميع اللوازم فاعلم أنه (ج) خارجياً وما هو



أخص منه كالجيم الضروري الخارجي مثلاً لا ما هو أعم كالجيم الإمكانى (ق ج) حقيقة، أو ذهنًا يجب سلبه دائماً كلياً أما ليس بـ خارجياً بالضرورة، وعمّا هو أخص منه نحو: ليس (ب) حقيقة أو ذهنًا ولا (ب) حقيقة أو خارجاً كلها بالضرورة.

اعلم أنه لما كان شيء مساوياً عن شيء سلباً كلياً يكون كل ما هو أخص من ذلك الشيء المطلوب مسلوباً سلباً كلياً عن هذا الشيء المسلوب عنه وعن كل ما هو أخص على ما سبق في فصل النسب، وما هو أعم من المسلوب فلا يلزم عليه حكم أصلاً، وهذا القضية اللازمة هي لا شيء ممّا ليس بـ خارجياً بالضرورة جيم خارجي، فالمسلوب الجيم الخارجي والمسلوب عنه ما ليس بـ خارجياً، فالأمور التي هي أخص أو أعم من (ج) خارجاً ظاهرة، والأمور التي هي أخص مما ليس بـ خارجياً بالضرورة ما ليس (ب) حقيقة أو ذهنًا؛ لأن (ج) حقيقة أو ذهنًا أعم من (ب) خارجاً، فنقيض الأعم يكون أخص ولا (ب) حقيقة أو خارجياً أي المعدول الحقيقي والمعدول الخارجي فإن المعدول الحقيقي أخص من السالب الخارجي.

وجزئياً عمّا هو أعم منه وهو ما ليس (ب) خارجاً بجهة أعم كالفعليّة كما هو المصطلح، فقله: وجزئياً عطف على قوله: كلياً عمّا ليس بـ خارجياً بالضرورة، ف(ج) خارجاً ما هو أخص منه لما كان مسلوباً عمّا ليس بـ خارجياً بالضرورة سلباً كلياً يكون مسلوباً سلباً جزئياً عمّا هو أعم منه، وهو ممّا ليس بـ خارجياً بالفعل؛ لأن بعض ما ليس بـ خارجياً بالضرورة، ولا شيء ممّا ليس بـ خارجياً بالضرورة جيم خارجي دائماً، يُنتج: ليس بعض ما ليس بـ خارجياً بالفعل جيم خارجي دائماً، وهو عكس النقيض المصطلح. أو أعم من وجهه نحو: ما ليس (ب) حقيقة أو ذهنًا بجهة أعم، وإنما قلنا: إن ما ليس (ب) حقيقة أو ذهنًا بجهة أعم من الضرورة أعم من وجهه ما ليس (ب) خارجاً بالضرورة؛ لأن ما ليس (ب) حقيقة أو ذهنًا بالضرورة أخص من كل منها، فهو مادة اجتماعها ولا يلزم من صدق أحدهما صدق الأخرى لزوماً كلياً، فيلزم سالبه جزئياً وهي: ليس بعض ما ليس (ب) حقيقة أو ذهنًا بجهة أعم (ج) خارجاً دائماً؛ لأن بعض ما ليس (ب) حقيقة



أو ذهنًا بجهةٍ أعمَّ من الضرورة ما ليس (ب) حقيقةً أو ذهنًا بالضرورة، ومعنا لا شيء مما ليس (ب) حقيقةً أو ذهنًا بالضرورة (ج) دائماً ينتج السالبة الجزئية المذكورة، فهذا معنى قولنا في المتن:

للسلب الكلي عن الأخص منه، وهو ما ليس (ب) حقيقةً أو ذهنًا بالضرورة في نحو: لا (ب) حقيقةً أو خارجاً بجهةٍ أعمَّ، هذا هو المفهوم المعدول من الحقيقي والخارجي.

للسلب الكلي عن الأخص منه وهو ما ليس (ب) حقيقةً أو خارجاً بالضرورة. اعلم أنَّ (ج) خارجاً مسلوب سلباً كلياً عما ليس (ب) خارجاً بالضرورة فيكون مسلوباً عن الأخص منه مطلقاً وهو لا (ب) حقيقةً وخارجاً بالضرورة، فيكون مسلوباً سلباً جزئياً عن الأعم مطلقاً من لا (ب) حقيقةً أو خارجاً بجهةٍ أعمَّ من الضرورة، ثمَّ هذا المفهوم أعمُّ من وجهٍ مما ليس (ب) خارجاً بالضرورة.

لا عن^(١) غيره، أي لا يلزم أن يكون (ج) خارجاً وما هو أخصُّ منه مسلوباً عن غيره ما ذكرنا من هذه الأمور لا كلياً ولا جزئياً.

والمراد بالأعم ونحوه المعنى الأول، أي المراد هنا بالأعم والأخص، والأعم من وجهٍ هو المعنى الأول أي بحسب الأفراد المحققة، ولو أُريدَ بالمعنى الثاني أي بحسب الأفراد المقدرة لا يلزم ما ذكرنا على ما بيّنا في فصل نسب القضايا.

قيل: الجزئية المصطلحة صدقت اتفاقاً؛ لكذب قولنا: كل ما ليس (ب) خارجاً (ج) خارجاً سواء صدق الأصل أو لا، إنما تكذب هذه القضية لأن ما ليس (ب) خارجاً يصدق على جميع المعدومات، فيمتنع أن يكون جميعها جيماً موجوداً في الخارج.

قلت: سلّمنا صدقها أبداً، لكن نشأت من الأصل كما مرَّ، ولم ندع كونها لازمةً مساويةً حتى ينقضه صدقها مع كذب الأصل، أي سلّمنا أنه يصدق أبداً قولنا: ليس بعض (ب) خارجاً (ج) خارجاً لكن هي ناشئة من الأصل كما مرَّ أنه يلزم أو لا سالبة كلية، وهي

(١) ح: عين.



لا شيء ممّا ليس بـ خارجياً بالضرورة جيم خارجي دائماً، ثم يلزم من هذه السالبة الكلية السالبة الجزئية المذكورة؛ لأنّ ما ليس (ب) خارجياً بالضرورة هو بعض أفراد ما ليس (ب) خارجاً بالفعل، فإذا كان (ج) دائماً مسلوباً عن كلّ أفراد ما ليس (ب) خارجاً بالضرورة يكون مسلوباً عن بعض أفراد ما ليس (ب) خارجاً بالفعل يكون ناشئة من الأصل، فلا يضرنا صدقها مع كذب الأصل؛ لأنّا ادّعينا لزومها مطلقاً للأصل، ولم ندّع أنها لازمة مساوية حتى ينقض اللزوم صدق اللازم مع كذب الملزوم.

قيل: لا نسلم في الخارجية لزومها لتلك السالبة الكلية، كما مرّ أنّ لا شيء من بـ ضروري (ج) خارجيّة لا يلزمها ليس بعض ما (ب) بالفعل (ج)، قد مرّ في عكس المستوي هذا البحث وهو قوله: لا في الآخرين؛ إذ لا يلزم كونها بعض الأفراد الموجودة والممكنة له إلى آخره، فإنه إذا صدّق لا شيء من بـ ضرورة (ج) خارجيّة، لا يلزم منها: ليس بعض (ب) بالفعل (ج) خارجيّة على أنّ الباء الضروري لا يكون من الأفراد الموجودة للباء الفعلي، فإذا صدق لا شيء ممّا ليس (ب) بالضرورة (ج) دائماً لا نسلم أنّه يلزم منه: ليس بعض ما ليس (ب) بالفعل (ج) دائماً.

قلت: ما ليس بـ خارجياً بالضرورة أخصّ ممّا ليس بـ خارجياً بالفعل أو مساوٍ له بالمعنى الأول، ولا كذلك في المحصّل كما مرّ، هذا فرق دقيق تفرّدت به بين السالبة المحصلة الموضوع، وبين السالبة السالبة الموضوع، وبحثنا في سالبية سالبية الموضوع كقولنا: لا شيء ممّا ليس خارجاً بالضرورة (ج) خارجاً، يلزم منه: ليس بعض ما ليس (ب) خارجاً بالفعل (ج)؛ لأنّ ما ليس (ب) بالضرورة خارجاً أخصّ ممّا ليس (ب) بالفعل خارجاً؛ لأنّ ما ليس (ب) بالفعل خارجاً نقيض الباء الدائمي خارجاً لا يخلو إما أن يكون موجوداً أو لم يكن، فإن لم يكن يكون ما ليس (ب) بالفعل خارجاً صادقاً على جميع الموجودات والمعدودات، فيكون صادقاً على ما ليس (ب) بالضرورة خارجاً، وإن كان الباء الدائمي موجوداً فهو في الخارج إمّا أخصّ من نقيض ما ليس خارجاً بالضرورة وهو الباء الإمكانية أو مساوٍ له، وأفراد ما ليس (ب) بالفعل أو مع أكثر من أفراد ما ليس (ب) بالضرورة أو مساوٍ لها، فعلم أنّ كلّ ما ليس (ب) بالفعل خارجاً أعظم ممّا ليس (ب) بالضرورة خارجاً أو مساوٍ



له بحسب الأفراد المحققة بخلاف محصلة الموضوع، نحو: لا شيء من (ب) بالضرورة (ج) خارجية لا يلزم منه ليس بعض (ب) بالفعل (ج) خارجية أو لم يثبت أن (ب) بالضرورة من الأفراد المحققة للباء الفعلي الخارجي.

وكل (ج) خارجاً (ب) حقيقة يلزمها لا شيء مما ليس (ب) حقيقة بالضرورة (ج) خارجاً دائماً، وقد عرفت لوازمها كلية وجزئية، أي لوازمها من القضايا الكلية والجزئية وهي السوالب الكلية التي محمولها (ج) خارجاً أو أخص منه، وموضوعها أخص مما ليس (ب) حقيقة والسوالب الجزئية التي محمولها ما ذكر وموضوعها أعم مطلقاً أو من وجه مما ليس (ب) حقيقة.

وعكس هذه أخص عمّا مرّ فتشاركه في سلب (ج) خارجاً عن كلّ ما مرّ، ويختص بسلب (ج) حقيقة عن كلّ ما مرّ، أي عكس خارجية الموضوع حقيقة المحمول وهي حقيقة الموضوع خارجية المحمول، فهي أخص ممّا مرّ، أي من خارجية الطرفين، وكذا من خارجية الموضوع حقيقة المحمول فيلزمها لوازم الأولين ويلزمها خاصة بسلب (ج) حقيقة كلياً عمّا ليس (ب) خارجاً وعمّا هو أخص منه وجزئياً عمّا هو أعم منه مطلقاً أو من وجه.

وحقيقة الطرفين يلزمها: لا شيء مما ليس (ب) حقيقة بالضرورة (ج) حقيقة دائماً، لكن إن لم يشترط الإمكان لا يتم الخلف لصدق النقيضين إذا كان الموضوع محالاً، عنى بالخلف أنه إن لم يصدق ما ذكر صدق نقيضه وهو بعض ما ليس (ب) حقيقة بالضرورة (ج) حقيقة بالإطلاق بجعلها صغرى، والأصل كبرى وهو كلّ (ج) حقيقة (ب) حقيقة بالإمكان ينتج: بعض ما ليس (ب) حقيقة بالضرورة (ب) حقيقة بالإمكان فيمنع امتناع هذه القضية فإن باء (ب) حقيقة إن كان محالاً، وهو الباء الذي لا يكون باء يجوز حمله على نقيضه.

فالبرهان ما مرّ أن (ب) أعم من (ج) أو مساوٍ له فدفعه يوجب دفعه لكن لا يلزم منه أن لا يصدق نقيضه، لما بين أن الخلف لا يتم، بل البرهان هو الذي أخبرناه، وردّ عليه: أن عكس النقيض لما كان لازماً للأصل وجب أن يكون اجتماع نقيضه مع الأصل مستلزماً للمحال، وقد بنيتم خلاف هذا حيث قلتم: إنه لا يتم بالخلف، فأجاب بأن عكس النقيض



لازم للأصل^(١)، مع أنه نقيضه يكون صادقاً أيضاً مع الأصل فيكون الباء محمولاً على ما ليس (ج) ومسلوباً عنه أيضاً، فيكون لازماً للنقيضين فإن المحالات يمكن أن يكون كذلك وقد مرّ هذا في فصل المعرف.

ثم لما بين أن السالبة المذكورة لازمة للأصل أراد أن يبين القضايا التي يلزم هذه السالبة فقال:

ثم الأعم من موضوعها ما ليس (ب) خارجاً بالضرورة أو بجهة أعم، والأخص منه لا (ب) خارجاً ولا (ب) حقيقة وما ليس (ب) ذهنياً كلها بالضرورة، وهذه الثلاث بجهة أعم أعم من الأخص، فيسلب (ج) دائماً حقيقة وخارجاً عنها على صفة مرت، أي كل ما كان أخص موضوع السالبة المذكورة يسلب (ج) عنها كلياً، وما كان أعم منه مطلقاً أو من وجه يسلب (ج) عنه جزئياً، والمراد بهذه الثلاث لا (ب) خارجاً ولا (ب) حقيقة معدولين، وما ليس (ب) ذهنياً كلها بالضرورة.

وقد عرفت أنه لا فرق في الذهن بين المعدول والسالب بخلاف الحقيقي بشرط الإمكان، فهذه الثلاث إذا أخذت بجهة أعم كالفعليّة ونحوها كانت أعم من هذه الثلاث إذا أخذت ضروريّة، وإذا أخذت ضروريّة كانت أخص من موضوع تلك السالبة وهو ما ليس (ب) حقيقة بالضرورة، فتكون أعم ممّا فهو أخص من موضوع تلك السالبة، والأعم من الأخص إمّا مساوٍ أو أخص أو أعم مطلقاً أو من وجه فعليّ الأولين يلزم السلب الكلّي، وعلى الآخرين السلب الجزئيّ فهذا متيقّن.

وقد علّم بهذا ما إذا أخذ الطرفان أو أحدهما ذهنياً، لمّا كان (ج) ذهنياً أعم من (ج) بسائر الاعتبارات كان ما ليس (ج) ذهنياً أخص مما ليس (ج) بتلك الاعتبارات، فإذا أخذنا كل (ج) ذهنياً بالفعل (ب) ذهنياً بالإمكان يلزمها لا شيء مما ليس (ب) ذهنياً بالضرورة ذهنياً دائماً، ثم لا يخفى عليكم لوازم هذه السالبة بحسب الجهات، وأيضاً بحسب سائر الاعتبارات.



وإذا عرفت حكم الممكنة فلازم الأعم لازم الأخص، وإن شئت أن تجعل الكل قضية أخص ما يلزمها فقيد موضوعها وجهتها بما عرفت، أي قيد موضوعها بما شئت واجعل القضية موجّهة بأيّ جهة شئت، فيلزمها قضية عنوانها مقيد بنقيض جهة الأصل، وجهتها بنقيض قيد عنوان الأصل.

فظهر أن ما لا يصدق عليها العرفية العامة فعكس نقيضها المصطلح سالبة جزئية دائمة، أراد بالمصطلح أن يكون العنوان فعلياً، وما يصدق عليها فالدائمة يلزمها لا شيء ممّا ليس (ب) بالفعل (ج) دائماً وهو العكس المصطلح، وفي الضرورية بوضع الإمكان مكان الفعل فيشمل فعلية الموضوع، لما عرفت أنه يصير نقيض جهة الأصل قيد العنوان، ونقيض قيد العنوان جهة الأصل، فإذا فعلت هذا في الدائمة يلزم الدائمة المصطلحة أي فعلية الموضوع، وإذا فعلت هذا في الضرورية يلزم دائمة ممكنة الموضوع، فيشمل فعلية الموضوع؛ لأن القضية الكلية التي موضوعها مقيد بالإمكان يلزمها قضية كلية موضوعها مقيد بالفعل لأن الإمكان أعم من الفعل فالقضية الكلية التي موضوعها أعم أخص من قضية كلية موضوعها أخص.

ولا يلزمها الضرورية لصدق كل ذي ظفر إنسان بالضرورة دون العكس، كذا والعائتان يلزمها سالبة كلية عرفية عامة؛ لأن كل (ج) (ب) مادام (ج) معناه أن كل (ج) حين يثبت فيه (ب) فهذا الحين أعم من ذلك أو مساوٍ فلا شيء ممّا ليس بحين يثبت فيه (ب) بحين يثبت فيه (ج)، أو هو معنى لا شيء ممّا ليس (ب) (ج) مادام (ب)، وما مرّ من البرهانين يدل عليه أيضاً، أراد بالبرهانين انعكاس نقيض المطلوب إلى منافي الأصل وجعله كبرى لينتج المحال.

والخاصتان كالعائتين مع اللادام في البعض، وقلنا: كل (ج) (ب) ما دام (ج) لا دائماً ينعكس إلى قولنا: لا شيء ممّا ليس (ب) (ج) ما دام ليس (ب) لا دائماً في البعض أي بعض ما ليس (ب) (ج) بالإطلاق، فلا شيء ممّا ليس (ب) (ج) دائماً فنجعله كبرى، ومعنى لا دوام الأصل لا شيء من (ج) (ب) بالإطلاق، ويلزمه: كل (ج) ما ليس (ب)، فنجعله صغرى ينتج لا شيء من (ج) (ب) دائماً وهو محال.

وبقية اللوازم يجب الاعتبار كما مرّ، والموجبة الجزئية لا تنعكس لصدق بعض



ما ليس بإنسان حيوان، ولا يصدق: ليس بعض ما ليس بحيوان ما ليس بإنسان، يصدق: كل ما ليس بحيوان ما ليس بإنسان، وكذا كل أمرين بينهما منع الخلو لا الجمع إلا الخاصتين فإنهما تنعكسان كنفسهما، إذ لا بد من ذات يصدق عليه (ج) وما ليس (ج) و (ب) وما ليس (ب)، ويكون وقت سلب (ب) عنه أخص من وقت سلب (ج)، أو تساويًا إذ وقت صدق (ج) عليه أخص من وقت صدق (ب) أو مساو.

وأما السوالب فإذا صدق: ليس بعض (ج) (ب) فلا بد ل (ج) من أفراد متوهمة يسلب عنها (ب) باعتبار أحد محمول الأصل، فيصدق بعض (ج) ذهناً ما ليس (ب) بذلك الاعتبار، فينعكس مستويًا إلى: بعض (ب) بذلك الاعتبار (ج) ذهناً وهو المطلوب، ولا يجب كونها حقيقة إلا في حقيقة الطرفين، فليس بعض (ج) حقيقة (ب) حقيقة بالإطلاق، ينعكس إلى: بعض ما ليس (ب) حقيقة (ج) حقيقة بالإطلاق، وإلا فلا شيء مما ليس (ب) حقيقة (ج) حقيقة دائماً، فنجعل كبرى للآزم الأصل وهو بعض (ج) حقيقة ما ليس (ب) حقيقة، ينتج: ليس بعض (ج) حقيقة (ج) حقيقة دائماً، ولا يتم البرهان في خارجة الطرفين أو أحدهما؛ إذ لا دليل على وجود (ج)، ولو فرضنا فيمكن سلب (ج) عن نفسه. إنما قال: ولو فرضنا لأن (ج) إن كان موجوداً فرضاً كما في قياس الخلف كان كافياً.

ولا يجب كونه (ج) خارجاً إلا في سوالب تقتضي وجود الموضوع، أي لا يجب كون ما ليس (ب) (ج) خارجاً إلا في سوالب تقتضي وجود الموضوع كالسوالب المركبة. فإن قلت: لولا صدقها خارجة لصدق لا شيء مما ليس (ب) خارجاً (ج) خارجاً، وينعكس إلى لا شيء من (ج) خارجاً ما ليس (ب) خارجاً، وهو ينافي الأصل. قلت: قد مر في المستوي ما هو عكسه، أي مر في العكس المستوي أن عكسه هو قولنا: لا شيء من (ج) خارجاً لا (ب) خارجاً بمعنى أن لا (ب) يكون معدولاً لا سالباً، و (ج) لا ينافي الأصل. وقالوا: يلزمها أيضاً ليس بعض ما ليس (ب) ليس (ج) وإلا فكل ما ليس (ب) ما ليس (ج) وعكس نقيضه: كل (ج) (ب) وهو ينافي الأصل، فقولنا: يلزمها أي يلزم السالبة المذكورة وهي ليس بعض (ج) (ب)، قلت: لا نسلم أن ما هو عكس نقيضه في الأصل.



اعلم أنَّ عكسَ نقيضته قولنا: لا شيء من (ج) لا (ب) بأن يُراد بقولنا: لا (ب) العدول لا السلب، فإنه إذا أُريدَ منه السلبُ كان معنى لا شيء من (ج) ما ليس كل (ج) (ب) وهو غير لازم.

فإن قلت: الموجبة المذكورة تستلزم: ليس بعض ما ليس (ب) خارجاً ليس (ج) ذهنًا، وإلا فكل^(١) ما ليس (ب) خارجاً ما ليس (ج) ذهنًا، وهو يُنافي بعض ما ليس (ب) خارجاً (ج) ذهنًا، المراد بالموجبة المذكورة قولنا: بعض ما ليس (ب) (ج) ذهنًا.

قلت: إن كان ما ليس (ب) محالاً يصدق عليه (ج) ذهنًا وما ليس (ج) ذهنًا، أي يمكن أن يكون ما ليس (ب) أمراً محالاً ولا قرينة تدل على إمكانه، فيمكن أن يصدق عليه النقيضان فيصدق كل ما ليس (ب) خارجاً ما ليس (ج) ذهنًا. فقولنا: بعض ما ليس (ب) خارجاً (ج) ذهنًا، ثم أراد أن يتبين الجهة في عكس نقيض السوالب، فقال:

وأما في الجهة فجهة عنوان الأصل وسلبه يتبادلان، فالسالبة المذكورة إذا أخذت فعلية الموضوع فإن كانت ممكنة يلزمها بعض (ج) بالفعل ذهنًا ما ليس (ب) بالإمكان خارجاً [وينعكس مستويًا إلى بعض ما ليس (ب) بالإمكان خارجاً (ج)]^(٢) بالفعل ذهنًا أو الفعليات إلى المطلقة العامة، ذلك أن يقيّد الموضوع بأخص من الفعل.

اعلم أنَّ الأصل هو ليس بعض (ج) (ب) أعم من أن يكون خارجية أو حقيقة أو ذهنية فجعل لازمها قوله: بعض (ج) بالفعل ذهنًا ما ليس (ب) بالإمكان خارجاً، وإنما قال: (خارجاً) ليكون أعم، فإن ما ليس (ب) خارجاً أعم مما ليس (ب) حقيقة أو ذهنًا، فذكر ههنا الأمر الأعم مع أنه إن كان الأصل حقيقة يلزم بعض (ج) ما ليس (ب) حقيقة، وإن كان ذهنية يلزم بعض ما ليس (ج) (ب) ذهنًا.

ثم اعلم أنَّ الأصل إن كانت ممكنة فعكس النقيض يكون فعلية ممكنة الموضوع؛ لأنه أخذ الموضوع فعلية وجهة القضية هي الإمكان فيهما يتبادلان، والفعليات تنعكس إلى

(١) ب: نحو.

(٢) ساقطة من: ب.



المطلقة العامة؛ لأنَّ الموضوع أخذ فعلياً وجهه القضية أيضاً فعلية فيتبادلان، ثمَّ الفعليات إنَّ كانت جهة القضية أخصَّ من الإطلاق العامَّ فكلَّ (١) أمر تقييد الموضوع بتلك الجهة.

واعلم أنَّ المباحث المذكورة في القضايا المحصلة الطرفين فأراد أن يبيِّن عكس النقيض في القضايا التي طرفاها أو أحدهما معدول أو سالب فقال:

ثمَّ العدول كالتحصيل، وأما السلب فكلُّ (ج) ما ليس (ب) يلزمه كلُّ (ب) ما ليس (ج) ويساويه لا شيء من (ب) (ج)، وكلُّ ما ليس (ج) (ت) يلزمه: لا شيء مما ليس (ب) ما ليس (ج) ولا يلزمه كلُّ ما ليس (ب) (ج) إلا في الذهنية والحقيقية الأعمَّ، أي لا يلزم في الخارجية والحقيقية الأخصَّ؛ لأنَّه لا دليل على وجود (ج) ولا على إمكانه.

فعلِمَ من هذا عكس كلِّ ما ليس (ج) ما ليس (ب)، أي لَمَّا عرفت عكس الموجبة التي أحد طرفيها سالب عرفت عكس الموجبة التي كلُّ واحد من طرفيه سالب، فقولنا: كلُّ ما ليس (ج) ما ليس (ب) ينعكس إلى قولنا: لا شيء من (ب) ما ليس (ج) ولا يلزم كل (ج ب ج) إلا في الذهنية والحقيقية الأعمَّ، فإنَّ ما ليس (ج) إذا كان أخصَّ أو مساوياً لِمَا ليس (ب) بحسب الحقيقة كان (ب) بالنسبة إلى (ج)، كذا لا في الخارجية والحقيقية الأخصَّ؛ إذ لا دليل على وجود (ج) و (ب) ولا على إمكانها، ثمَّ أراد أن يبيِّن حكم السَّوالب فقال:

وليس بعض ما ليس (ج) (ب) يلزمه: بعض ما ليس (ب) ما ليس (ج) وليس بعض (ج) ما ليس (ب) يلزمه بعض (ب) (ج)؛ لأنَّ الأصل في قوة الموجبة، وهي بعض (ج) (ب)، فينعكس مستوياً إلى ما ذكر.

وليس بعض ما ليس (ج) ما ليس (ب) يلزمه بعض (ب) ما ليس (ج)؛ لأنَّ الأصل في قوة: بعض ما ليس (ج ب) فينعكس مستوياً إلى ما ذكر.



[الشَّرْطِيَّات المتصلة لزومية واتفاقية]

وأما قسم الشرطيات المتصلة إن كانت بحيث يحكم العقل بضرورة التالي على تقدير المقدم بلا توقف على العلم، لصدق الطرفين أو التالي فموجبة لزومية، وإن توقف فاتفافية، الاتفاقية نوعان أخص وأعم؛ فالأخص ما يكون متوقفاً على صدق الطرفين، والأعم ما يتوقف على صدق التالي فقط.

ولا يبقى فيها العلاقة بل العام بها، أي لا يحكم في الاتفاقية بنفي العلاقة، بل يحكم بنفي العلم بها؛ لأنَّ علاقة العلية قد توجد بين الأمرين ولا يكون معلوماً، فإنَّ الشيء قد يكون علة لشيء آخر، ولا يعلم أنه علية، أو يكونان معلولي علة واحدة، ولا يدري ذلك، وهذا المعنى أظهر في الأشياء الموجودة في زمان واحد.



[المنفصلة عنادية واتفاقية]

والمنفصلة إن كان المنافاة فيها صدقاً وكذباً فموجبة حقيقة، أو صدقاً أو كذباً فقط، فموجبة مانعة جمع أو خلو، والمنافاة إن لم يتوقف على الوقوع فعنادية وإلا فاتفافية، ثمَّ سالبة كل ما يسلبها ولا يصدق موجبة لزومية من مقدم صادق، وتال كاذب، بل من البواقي والاتفاقية الأخص يكون من صادقين، ويكفي صدق التالي في الأعم بشرط أن لا يتنافى طرفاها عند البعض، أي شرط البعض في الاتفاقية الأعم أن لا تكون المنافاة ثابتة بين الطرفين، فلا يكون قولنا: (إن كان هذا الإنسان فرساً) كان (إنسان) قضية اتفافية.

ولا يشترط أن يكون قضية خارجية ولا جزم بالكلية حينئذ، أي لا يشترط في الاتفاقية الأخص والأعم أن يكون في القضية الخارجية، فقولنا: (كلما كان الإنسان ذو الرأسين ناطقاً) كان الفرس ذو الظفر صهلاً، قضية اتفافية أخص، وقولنا: (كلما كان الإنسان جماداً) إذا كان الفرس ذو الظفر صهلاً) اتفافية أعم، ولو شرط أن يكون الاتفاقية في الخارجية فقط لا يحصل الجزم بالكلية، ففي قولنا: (كلما كان الإنسان ناطقاً كان الفرس صهلاً) لا يحصل الجزم بالكلية؛ لأنه لا يعلم وجود الفرس ما دام الإنسان موجوداً حتى يصدق القضية خارجية



على جميع تقادير كون الإنسان ناطقاً ولو كان التالي حقيقة دائمة كقولنا: كل فرس ذو ظفر صهال، ففي أي وقت يكون المقدم صادقاً يكون الثاني صادقاً معه، فيصدق الاتفاقية الكلية. ولا يصدق حقيقة عنادية كلية لا من نقيض أو مساويهما، وكل هذين لا يتركب منه إلا هي، فلا يصدق إلا من صادق وكاذب، وكذا اتفقيتهما لكن بأي نسبة كانا، أي الاتفاقية الحقيقية لا يصدق الأمر صادق وكاذب، لكن يشترط أن يكونا نقيضين، بل أي نسبة بين الصادق والكاذب يصدق بحقيقة الاتفاقية فيهما.

ومانعة جمع ومانعة خلو لا يصدقان إلا من قضيتين كل أخص من نقيض الأخرى في تلك وأعم في هذه، أي لا يصدق مانعة الجمع إلا من قضيتين كل واحدة منها أخص من نقيض الأخرى، ولا يصدق مانعة الخلو إلا من قضيتين، كل واحدة منها أعم من نقيض الأخرى. وبالعكس كما مر، أي كل قضيتين كل أخص من نقيض الأخرى لا يتركب إلا مانعة الجمع، وكل قضيتين أعم من نقيض الأخرى لا يتركب منها إلا مانعة الخلو، كما مر مثل ذلك في الحقيقة.

واتفاقية تلك من كاذبين وهذه من صادقين وسوالبها على عكسها، أي حكم السوالب على خلاف ما ذكر في الموجبات كالحقيقة مثلاً، فإنها لا يصدق إلا من نقيضين فالسالبة لا يصدق إلا مما ليس بالنقيضين. ولا حقيقة إلا من جزئين، لأن الشيء لا يكون له إلا نقيض واحد.

ويتوهم ثلاثة أن تركيب من حملية ومانعة جمع، كما يقال: إما أن يكون العدد فرداً أو زوج زوج أو زوج فرد، فهذه حقيقة؛ إذ لا اجتماع بين واحد وواحد من هذه الثلاثة ولا خلو عنه، ويتوهم أنها من ثلاثة أجزاء، وليس كذلك، بل من جزئين وهو الأول مع أحد الآخرين أي الزوج.

وتركب هذه من جزئين وأكثر لا مانعة الخلو إن عني بين كل، أي إن عني مع الخلو بين كل واحد من الأجزاء لا يمكن في أكثر من جزئين.



والمتصلة إمّا من جملتين أو متصلتين أو منفصلين أو مختلطة، وهي ستّ فصارت تسعاً، وكذا المنفصلة لكن لعدم تميز مقدّمها أقسامها ستّ، المختلطة ثلاث: حمليّة، ومتصلة حمليّة، ومنفصلة متصلة، ومنفصلة، ففي المتصلة لمّا كان المقدّم متميزاً عن الثاني يصير أقسام المختلطة فيها ستّاً وفي المنفصلة لا يتمييز فيكون ثلاثاً، هذا ما قالوا.

ويخطر ببالي أنّ مقدّم المتصلة^(١) متميز من^(٢) التالي في الموجبة الجزئية والسالبة الكلية، نحو: قد يكون هذا إمّا حيواناً أو فرساً مانعة جمع فهي صادقة بمعنى قد يكون إذا كان حيواناً لا يكون فرساً، ولا يصدق قولنا: قد يكون إمّا فرساً أو حيواناً مانعة جمع بمعنى قد يكون إذا كان فرساً لا يكون حيواناً، فإذا صدقت الأولى دون الثانية لا يصدق ليس البتّة إمّا أن يكون حيواناً أو فرساً مانعة جمع، ويصدق ليس البتّة إمّا أن يكون فرساً أو حيواناً مانعة جمع، ونحو: قد يكون إمّا لا حيواناً ولا فرساً مانعة خلوّ، بمعنى: قد يكون إذا لم يكن لا حيواناً كان لا فرساً، فهي صادقة ولا يصدق قد يكون إمّا لا فرساً ولا حيواناً، بمعنى قد يكون إذا لم يكن لا فرساً كان لا حيواناً، فإن قلت: لا نسلم صدق مانعة الجمع على ما ذكر؛ لأنّ مانعة الجمع الجزئية ما يكون منع الجمع بين الطرفين وهو أن يصدق قد يكون هذا بدون ذلك، وقد يكون ذلك بدون هذا، قلت: يكفي لمانعة الجمع الجزئية منع الجمع من طرف واحد، فإنهم ذكروا في القياس المركّب من المتصلة والمنفصلة أنّ المتصلة جزئية مع مانعة الجمع الكلية، يُنتج مانعة جمع جزئية، نحو: (قد يكون إذا كان هذا حيواناً كان إنساناً، ودائماً إمّا أن يكون إنساناً أو فرساً) مانعة جمع يُنتج: قد يكون إمّا أن يكون حيواناً أو فرساً مانعة جمع وهي ليست إلا من طرف واحد.

وأيضاً يتمييز في القياسات، كقولنا: (كلّما كان هذا إنساناً كان حيواناً، ودائماً إمّا أن يكون هذا حيواناً وجماداً) مانعة جمع ينتج دائماً إمّا يكون هذا إنساناً أو جماداً مانعة جمع، وهو يتضمن متصليتين إحداهما كلّما كان إنساناً لم يكن جماداً، والثانية كلّما كان

(١) ب: المنفصلة.

(٢) ب: من.



جماداً لم يكن إنساناً، والأولى هي النتيجة من الشكل الأول، والثانية إنما ثبت بطريق عكس النقيض المتصلة الأولى، فيفيد فيه التقديم والتأخير ليُعلم أن أحدهما يلزم أولاً والثانية إنما يلزم بواسطة الأولى.

[بيان المراد من الحقيقية والاعتبارية]

إذا قدرنا المقدم واقعاً فقد قدرته مقورناً بأحواله، ككونه في وقت إما مرة أو أكثر أو دائماً، ومع أوصاف إما حقيقة أو اعتبارية أو سلبية، الحقيقية ما لها حقيقة في نفس الأمر سواء اعتبرها العقل، أو كقولنا: كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود مع وصف كونها مضية، والإضاءة صفة حقيقية، والاعتبارية الأمور التي تتوقف على اعتبار العقل، كالنسب التي يخترعها العقل، ككون الشيء لازماً أو منافياً له، والسلبية ما هو مفهومه سلب كسلب الأمور المذكورة من الحقيقية والاعتبارية.

فإن لم يكن، أي المقدم، أمراً دائماً فاللزوم والعناد إما بحسب مرة ووقت ووصف معين فشخصي، كقولنا: إن جئت المرة الأولى في هذه الساعة بهذه الهيئة أكرمك.

أو بحسب كل مرة ووقت ووصف أو بعين أحدهما مع كلية الباقي فكلي أو في حكمه، كقولنا: إن جئت مرة كانت في أي وقت كانت مع أنه صفة كانت أو نضع لفظاً للدلالة على هذه الأمور، كلفظة (كلما) مثلاً، فاللزوم كلي، وكقولنا: إن جئت المرة الأولى أي وقت بأية صفة، فإن المرة معينة، والوقت والوصف كليان، وقولنا: إن جئت في هذه الساعة أي مرة بأية صفة، وقولنا: إن جئت بهذه الصفة أية مرة في أي وقت، ففي هذه الأمثلة أحد الثلاثة معين، والآخران كليان، ويمكن أن يكون الاثنان معينين والواحد كلياً، وعليك استخراج الأمثلة إن شئت، فهذه القضايا في حكم الكلية في القياسات وغيرها، وإن سميتها شخصية باعتبار تعيين بعض الأمور فلا مشاحة في الاصطلاح.

وإلا فعزني، أو في قوله: أي إن لم يكن بحسب تعيين أحد هذه الأمور مع كلية الباقي، وهذا إنما يكون إذا ذكر بعض هذه الأمور على سبيل الجزئية أو على سبيل الإهمال، أما أن



يقرن به كَلِيَّةُ الباقي ولا تَعَيَّنُهُ نحو: إن جئت بعض المرات أو إن جئت في بعض الأوقات، أو إن جئت على بعض الهيئات، أو إن قربَ به كَلِيَّةُ البعض، نحو: إن جئت بعض المرات أيَّ وقتٍ بآيَّةِ صفة، وإن جئت في بعض الأوقات آيَّةَ مرة بآيَّةِ صفة، أو إن جئت بعض الصفات آيَّةَ مرة في آيَّةِ وقت، فهذه القضايا جزئية أو قربَ به تَعَيَّنُ البعض، نحو: إن جئت بعض المرات في هذه الساعة بهذه الهيئة، وإن جئت ببعض الهيئات ببعض المرة الأولى في هذه الساعة، فهذه القضايا في قوة الجزئية ولا تسميتها شخصية إلا أن الفرض ليس بمجرد الاصطلاح بل الفرض ترتب الأحكام عليها.



[الشخصية تقع في القياسات موضع الكلية]

فإنَّ الشخصية تقع في القياسات موضع الكلية والجزئية، ولا تقع موقع الكلية كما يقال: (إن جاء زيد اليوم فلُ درهمٌ لكنه جاء اليوم) فهذا الاستثناء منتج ولا ينتج الجزئية نحو: إن جاء زيد في بعض الأوقات فله درهمٌ لكنه جاء اليوم، فالقضايا المذكورة حكمها حكم الجزئية فيسميها جزئية لا شخصية.

وأما الثاني وهو أن يذكر بعض هذه الأمور، أي المرة والوقت والوصف على سبيل الإهمال، أي لم يذكر أن المراد مرة معينة أو كلها أو بعضاً غير معين، وكذا الوقت والوصف سواء قرئت بإهمال البعض جزئية النافي أو كَلِيَّةُ أو تَعَيَّنُهُ، أو لم يقرن نحو: (إذا جئتني أكرمك) يكون في قوة الجزئية أيضاً.

وإن كان دائماً يعتبر الوقت والوصف لا المرة، أي إن كان المقدم أمراً دائماً يعتبر في الكلية والجزئية والشخصية، والإهمال الوقت والوصف لا المرة.

ثمَّ لك أن تأخذ الأوقات مطلقة أو ماضية أو كما شئت، والأوصاف مطلقة أو ممكنة الاقتران مع المقدم إمكاناً ذاتياً، أو وقوعها أو الصفات الواقعة أو كما شئت.





[مطلب أن المعتبر في أخذ الأوقات والأوصاف مجرد الاصطلاح]

اعلم أن المعتبر في أخذ الأوقات والأوصاف مجرد الاصطلاح، فلك أن تأخذ الأوقات مطلقة أو ماضية أو مستقبلية، أو كما شئت بالقضية يمكن أن يكون كلية بحسب الأوقات الماضية، أو بحسب الأقوات المستقبلية، ولا يكون كلية بحسب مطلق الأوقات، فالكلية المقيدة بالماضي لها حكم الكلية في صلاحيتها لكبرى الشكل الأول ونحو ذلك، فلا يجوز تسميتها: جزئية، ولك أن تأخذ الأوصاف مطلقة أي أعم من أن يكون ممكنة الاقتران مع المقدم أو ممتنعة الاقتران معه، ولك أن تأخذها ممكنة الاقتران مع المقدم إمكاناً ذاتياً أو إمكاناً وقوعياً، أو تأخذ الأوصاف الواقعة فقولنا: كلما حال الأرض بين الشمس والقمر انخسف كلية بحسب التقدير الممكنة إمكاناً وقوعياً لا إمكاناً ذاتياً، فإن انخسف القمر لا يجب على تقدير عدم كون نور القمر مستفاداً من الشمس، وهذا العدم ممكن الاقتران مع المقدم إمكاناً ذاتياً، وإن لم يكن ممكن إمكاناً وقوعياً، وقوله: (كلما جئتني أعطيتك ألفاً) مريداً إعطاء الآن على كل تقادير الغنى، وأنواعه أية غنى فهذه القضية كلية بحسب التقادير الرافعة، لا بحسب التقادير الممكنة إمكاناً ذاتياً ولا وقوعياً؛ لأن الغنى وإن كان واقعاً فعدمه ممكن إمكاناً وقوعياً بخلاف عدم كون نور القمر مستفاداً من الشمس.

لكن يجب أن لا يتخبط لوازم كل نوع، ويحصل الاندراج في القياسات، لا شك أن الكلية والجزئية مختلفان بحسب هذه الأمور، فالقضية الكلية التي بحسب الأوصاف المطلقة أخص من الكلية التي بحسب الأوصاف الممكنة، وكذا يختلف الكلية بحسب أخذ الإمكان أو وقوعياً، فالضرورة يختلف لوازم كل واحد من هذه القضايا فيجب أن لا يتخبط لوازمها ويحصل الاندراج في القياسات، كقولنا: كلما كان هذا إنساناً وفرساً كل إنسان، لا ينعكس إلى قولنا: قد يكون إذا كان إنساناً كان إنساناً وفرساً؛ لأن في هذه القضية الجزئية لا يلزم التالي على تقدير المقدم إلا على تقدير كون الإنسان فرساً، وهو تقدير غير ممكن الاقتران مع المقدم وهو الإنسان، وإذا عرفت هذا لا يحصل الاندراج في القياس كقولنا: قد يكون إذا كان هذا إنساناً كان إنساناً وفرساً وكلما كان إنساناً وفرساً، فإنه لو أريد التقادير الممكنة الاقتران مع المقدم لا يصدق النتيجة؛ لأن الفرس لا يلزم الإنسان إلا على تقدير



اجتماعيهما وهو غير ممكن الاقتران مع المقدم.

فمنشأ اللزوم الكلي إما المقدم وحده أو مع أمر يجب معه دائماً، والجزئي المحض هذا إذ المقدم مع أمر يجب معه في بعض الأحوال، أو يمكن معه أو يمتنع إن لم يقيد التقادير بإمكان الاقتران معه؛ إذ لا علاقة بين المقدم والتالي، بل المنشأ أمر يمكن معه أو يمتنع كاللزوم بين طيران الذباب وجبل من ياقوت، وكما بين المتباينين والمنشأ اجتماعهما وهذان ليسا من اللزوم المصطلح.



[بيان منشأ اللزوم الكلي والجزئي]

اعلم أن منشأ اللزوم الكلي إما المقدم وحده نحو كلما طلعت الشمس وجد النهار، أو المقدم مع أمر يجب معه دائماً نحو كلما قابل القمر الشمس على المنطقة انخسف، فإن منشأ اللزوم المقدم مع أمر يجب معه دائماً وهو كون نور القمر من الشمس وحيلولة الأرض بينهما.

وأما منشأ اللزوم الجزئي المحض أي الجزئي الذي لا يكون في ضمن الكلي المقدم مع أمر يجب معه في بعض الأحوال، نحو: قد يكون إذا قابل الشمس القمر انخسف، فإن وقوع المقابلة على المنطقة في بعض الأحوال واجب مع المقدم، أما المقدم وحده فلا يكون منشأ اللزوم الجزئي المحض، فإن المقدم إذا كان منشأ اللزوم كان اللزوم كلياً أو المقدم مع أمر يمكن معه، نحو: قد يكون إذا وجد الثلاثة وجد العشرة، فإن الثلاثة مع انضمام السبعة معها منشأ اللزوم والانضمام أمر ممكن، وصاحب «القسطاس» أنكر هذا وقال: (الثلاثة لا يقتضي العشرة أصلاً)، لكن التعريف الذي ذكر للزوم يصدق على هذا، فإن اللزوم الجزئي هو أن يكون بين المقدم والتالي علاقة تقتضي بها ضرورة ثبوت التالي على بعض التقادير الممكنة للمقدم، ولا شك أن بين الثلاثة والعشرة علاقة الجزئية، فالثلاثة يقتضي ضرورة ثبوت العشرة على بعض التقادير الممكنة للثلاثة، وهي انضمام السبعة معهما.

أو المقدم مع أمر يمتنع معه نحو: (قد يكون إذا كان هذا إنساناً كان إنساناً وفساً)،



فإن منشأ اللزوم المقدّر مع أمرٍ يمتنع معه وهو كونه فرساً، وإنما يصلح هذا منشأ اللزوم لو أطلق التقادير ولا يقيد بإمكان الاقتران مع المقدّم أمّا لو قيد التقادير به لا يكون هذا لزوماً، هذا إذا كان بين المقدّم والتالي علاقةً أمّا إذا لم يكن فالمنشأ إمّا أمرٌ ممكن مع المقدّم أو أمرٌ يمتنع معه، أمّا الأوّل، فنحو: (قد يكون إذا طار الذباب وجدّ جبلٌ من ياقوت)، والمنشأ اجتماعهما وهو أمرٌ ممكن مع المقدّم، وأمّا الثاني فنحو: (قد يكون إذا كان هذا إنساناً كان فرساً) والمنشأ اجتماعهما وهذان ليسا من اللزوم المصطلح؛ وهو أن يكون بين المقدّم والتالي علاقةً تقتضي وجوب التالي على كل تقادير المقدّم في الكلّي وبعضها في الجزئيّ.

* * *

[بيان العلاقة المعتبرة في اللزوم]

فالعلاقة الإضافية أو العلّية ليحكم العقل بضرورة التالي على تقدير المقدّم، قد ذكر في الأوّل هذا القسم أن معنى اللزوم أن يحكم العقل بضرورة التالي على تقدير المقدّم من غير توقّف على العلم يصدق الطرفين أو التالي فلا بدّ أن يوجد بينهما معنى لأجله لا ينعكس أحدهما عن الآخر، أمّا فرضنا كما في اللزوم الذي أو خارجاً كما في اللزوم الخارجي ليحكم العقل بالضرورة المذكورة.

فعدم انفكاك أحدهما عن الآخر إن كان بطريق المعية فينبهما إضافةً، وإن كان بطريق التقديم فعليةً، والمذكور في الكتب التضايف وفي المتن الإضافة وهذا أصح؛ إذ لا يجب أن تكون الإضافة من الطرفين فإن العمى ملزوم للبصر لزوماً ذهنياً، وتصوّره لا يمكن بدون تصور البصر بخلاف العكس.

فالمضاف ملزوم لزوماً كلياً، فإن وجد التضايف فالتلازم كليّ وإلا فكليّ وجزئيّ، أي إن وجد التضاعف فالتلازم من الطرفين كليّ وإن لم يوجد كالعمى والبصر فمن أحد الطرفين كليّ من الطرف الآخر جزئيّ.

والعلة إمّا خارجة عن المعلول فهما متلازمان، وكذا معلولا علةً، وإمّا جزء له كالعلة المادية والصوريّة فالكُل والجزء يتلازمان، وكذا جزء مجموع حقيقي، وكذا جزء شيء



ومعلوله وجزء شيء وعلة.

اعلم أن المراد بالتلازم هنا اللزوم من الطرفين أعم من أن يكون كلياً أو جزئياً، وإنما قال: (جزءاً مجموع حقيقي) احترازاً عن جزئي مجموع اعتباري كالمركب من طيران الذباب وجبل ياقوت، فإنه لا تعلق بين جزئيه.

فكلُّ علةٍ ناقصة لا يجبُ معها العلة التامة ومعلول غير مساوٍ، وجزء غير آخر لا يجبُ معه بقية الأجزاء معلوم^(١) جزئياً والباقي كلياً، أراد أن بين أن اللزوم في أية صورة كليّ وفي أتيها جزئيّ، فالعلة إن كانت ناقصة فإن لم يجب وجود العلة التامة معها فتلك العلة الناقصة ملزومٌ للمعلول لزوماً جزئياً، حتى إن وجب وجود العلة التامة مع تلك الناقصة بكون الناقصة ملزوماً للمعلول لزوماً كلياً لطلوع الشمس علة ناقصة لوجود النهار، لكن بقية الأجزاء العلة التامة كقابلية الهواء والأرض واجب التحقق مع طلوع الشمس بناءً على الأسباب الثابتة، فيكون اللزوم كلياً ثم المعلولي إن لم يكن مساوياً للعلة فهو ملزومٌ لها جزئياً، حتى لو كان مساوياً فاللزوم كليّ، وأما الجزء فإن لم يكن جزءاً أخيراً ولا يجبُ معه بقية الأجزاء فاللزوم جزئيّ، حتى لو كان جزءاً أخيراً أو جزءاً يجب أن يوجد معه بقية الأجزاء، فاللزوم كليّ فقله والباقي كلياً أراد بالباقي العلة التامة والناقصة التي يجبُ معها التامة والمعلول المساوي، فإنه ملزومٌ للعلة لزوماً كلياً، وكذا لمعلولها وجزئها، وأيضاً الجزء الأخير والجزء الذي يجبُ معه بقية الأجزاء كالجزء الصوري مثلاً، فإنه ملزومٌ لكلٍّ ولجزئيه ومعلوله لزوماً كلياً.

ولا لزوم بين علتي معلول ومجموعي جزء، كالشمس فإنها علة للضوء، والنار أيضاً علة للضوء، كالإنسان للفرس فإن كلاً منهما مجموع أحد أجزائه الحيوان وهما متباينان. ولا يقدح في اللزوم أن لا يلزم التالي إلا بضم ثابتة في نفس الأمر؛ إذ المعلول لازم للجزء الأخير من العلة، فلا يرد ما قبل في لزوم القضايا أن هذا لم يلزم من الأصل وحده، وأما في القياس فإن منع سميته ينتجُه فبحث لفظي، وإن منع اللزوم فباطل.

(١) ب: بلزوم، د: ملزوم.

فصل

لوازُم الشرطيَّات إمَّا بلا عكسٍ أو به، أمَّا الأولى: فاعلمُ أولاً أنَّ الموجبةَ الكلِّيَّةَ في الحملية إنما يصدقُ إذا كان الجزءُ الأوَّلُ مساوياً للثاني؛ أو أخَصَّ ونقيضُها فيما سواه، والسالبةُ الكلِّيَّةُ فيما يكون مبايناً، ونقيضُها فيما سواه والمنفصلةُ قد مرَّت، فإذا صدقَ كلُّما كان بعضُ (أ) (ب) بالفعل فـ(ج) (د)، فللمقدِّم منسوباتٌ فبعضُ (ب) (أ) بالفعل مساوٍ له، وبعضُ (أ) (ب) بالإمكان أعمُّ منه، وكلُّ (أ) (ب) بالفعل أخَصُّ منه، وليس بعضُ (أ) (ب) بالفعل أعمُّ من وجهه، ولا شيءٌ من (أ) (ب) دائماً بالضرورة منافية صدقاً، وكذا التالي ثمَّ ينسب المقدِّمُ إلى منسوبات التالي، ومنسوباته إلى التالي ومنسوباته باللوح الذي صنعت لنسب المفهومات، ثمَّ تركب شرطية أدَّتْ إليه النسبةُ متصلةً ومنفصلةً. يعني إن كان أحدهما أخَصَّ من الآخر تركَّب موجبةً كليةً، وإن كان مباينةً فسالبةً كليةً، وإذا كان أحدهما أخَصَّ من نقيض الآخر تركَّب مانعةٌ جمع، وهكذا في البواقي.

فالموجبةُ الكلِّيَّةُ يزلمُّها مثلُها من مقدِّمها مع لازم تاليها أي مساوية أو أعمُّ منه، ومن ملزوم مقدِّمها أي مساوية أو أخَصُّ مع تاليها أو لازمةٌ وموجبةٌ جزئيةٌ ممَّا ذكر، وأيضاً من ملزوم المقدِّم ولو جزئياً، أي الأعمُّ ولو من وجهٍ مع التالي، ولازمه وسالبةُ كلية من المقدِّم أو ملزومه مع منافي التالي أي نقيضه وأخَصُّ منه ومنع بجواز لزوم المتنافيين محالاً، أي منع صدق السالبة الكلِّيَّة من المقدِّم أو ملزومه مع منافي التالي بناءً على أنَّ المقدِّم قد يكون محالاً، فيجوزُ أن يكون المتنافيان، أي التالي مع منافيه لازماً له.

قلت: هذا منع اعتاده المتأخرون مطلقاً، وهو لا يردُّ إنَّ أمكن المقدِّم ولو تقديرًا كما في قياس الخلف، وفيما ردَّد في ثبوت المقدِّم، أي إذا كان المقدِّم ممكناً في نفس الأمر لا يردُّ ما ذكر من منع التقدير، ولو كان ممكناً بالفرض كما في قياس الخلف بأن يكون المدعى



انتفاء المقدم؛ إذ لو كان ثابتاً يلزم كذا، فالمنع المذكور لا يرد لأنه لا يضر كون المقدم محالاً، فإنه إن كان محالاً يلزم انتفائه وهو المدعى، وكذا لو رُدَّ في ثبوت المقدم وأثبت المدعى على كل من التقدير لا يضر المنع أيضاً؛ لأن المقدم إن كان محالاً لا يلزم انتفاؤه والمدعى ثابت على تقدير انتفائه.

وكذا إن امتنع وهو بطبعه يقتضي التالي لا نقيضه، نحو: كلما كان جسمٌ مسلوبٌ عن نفسه (ب) فبعض (ب) (ج) مسلوبٌ عن نفسه (ب) فبعض (ب) (ج) مسلوبٌ عن نفسه (ب) ليس البتة إذا كان جيم مسلوبٌ عن نفسه (ت) فلا شيء من (ب) (ج) مسلوبٌ عن نفسه، أمّا إذا كان في طبعه اقتضاء النقيضين، فيردُّ نحو: (كلما كان هذا إنساناً ليس بإنسان كان إنساناً لا يلزمه ليس البتة إذا كان هذا إنساناً ليس بإنسان لا يكون إنساناً)، وصاحب «القسطاس» فرق بين تقدير الشيء واقعاً وبين تقدير الشيء الواقع، فتقدير الشيء واقعاً كما في مقدم المتصلة قد يجتمع معه المحالات بخلاف تقدير الشيء الواقع.

وسالبة جزئية ممّا ذكر، أي كل ما ذكر أنه يتركّب منه السالبة الكلية تركّب منه السالبة جزئية، وأيضاً من ملزوم المقدم جزئياً مع منافي التالي، وتساوي، أي تساوي المتصلة الموجبة الكلية، حقيقية من عينها أو مساويها مع نقيضها، أو مساوية ومانعة جمع منها مع أخص من نقيضها ومن مقدمها، وملزومها مع منافي تاليها، ومانعة خلوّ منها أعم من نقيضها، ومن نقيض مقدمها مع التالي، أو لازمة وفي الملازمة المساوية يلزم ما ذكر من الطرفين والموجبة الجزئية يلزمها مثلها من مساوي المقدم أو الأعم منه مع التالي والأعم منه ومنفصلات كلية من عينها مع ذكر لا من أجزائها ولا يلزمها منفصلة من أجزائها، لأن المتصلة الموجبة الجزئية تصدق في المساويين.

والسالبة الكلية يلزمها مثلها من مقدمها مع ملزوم التالي، ومن ملزوم مع التالي أو ملزومه وجزئيته مما ذكروا أيضاً من ملزوم المقدم جزئياً مع التالي أو ملزومه، وموجبة كلية من المقدم مع نقيض التالي، ومنع بجواز أن لا يلزم شيء من المتنافيين شيئاً، نحو: (ليس البتة إذا كان الإنسان ناطقاً كان الحمار ناطقاً)، فالسالبة الكلية اللزومة صادقة بمعنى



اللزوم ولا يصدق: (كلما كان الإنسان ناطقاً لم يكن الحمار ناهقاً) بمعنى لزوم السلب، لكن إن عني بالسالبة أنه لا يصدق التالي على شيء من تقادير المقدم يلزمها موجبة كلية، بمعنى أنه يصدق نقيض التالي على كل تقادير المقدم؛ إذ لا خروج عن النقيضين.

وأما المنفصلات فقد عُلِمَ جميع لوازم أقسامها من مساواتها المتصلات، فقولنا: دائماً إما (أ ب) أو (ج د) مانعة جمع، يساوي قولنا: كلما كان (أ ب) لم يكن (ج د)، وقد عرفت جميع لوازم هذه المتصلات، وقولنا: دائماً إما (أ ب) أو (ج د) مانعة خلو يساوي قولنا كلما كان لم يكن (أ ب ج د) وقد عرفت جميع لوازمها فلا نقيدها.

وأما الثانية فالعكسان، قال صاحب «القسطاس»: لا ينعكس بالمستوي لا يصدق كلما وُجِدَ العشرة وُجِدَ الثلاثة عكسه؛ لأنَّ الثلاثة لا يقتضي العشرة، بل المنشأ انضمام السبعة معها، ولو كان هذا لزوماً فبين زيد وعمرو لزوم، والمنشأ اجتماعهما، قلت: تعريف الجزئي صادق عليه، وهو أن يكون بينهما علاقة تقتضي وجوب التالي على بعض التقادير الممكنة للمقدم، وهو تقدير انضمام السبعة معها، ولا يلزم من هذا صدق اللزوم بين زيد وعمرو؛ إذ لا تعين^(١) بينهما، نعم إذا قيّد التقادير بممكنة الاقتران مع المقدم لا ينعكس مثل قولنا: كلما كان هذا إنساناً ولا إنساناً كان إنساناً؛ لأنَّ الإنسان لا يستلزم اللاإنسان الأعلى تقديرًا للإنسانية، وهو ليس بممكن الاقتران مع المقدم، ثم بنى على هذا عدم انعكاس سالبة الكلّية، فإنه يصدق عنده: ليس البتة إذا وُجِدَ الثلاثة وُجِدَ العشرة، ولا يصدق سلبه^(٢).

اعلم أن صاحب «القسطاس» لمّا أبطل عكس الموجبة لا يصدق قد يكون إذا وُجِدَ الثلاثة وُجِدَ العشرة فيصدق السالبة الكلّية، وهي ليس البتة إذا وُجِدَ الثلاثة وُجِدَ العشرة ولا يصدق عكسه لصدق قولنا: كلما وُجِدَ العشرة وُجِدَ الثلاثة، ثم بنى على هذا عدم إنتاج بعض الضروب؛ إذ يصدق: كلما وُجِدَ العشرة وُجِدَ الثلاثة، ويصدق عنده ليس البتة إذ وجد الثلاثة وُجِدَ العشرة مع كذب النتيجة، ولا شك أن البناء على الفاسد فاسد.

(١) ب: تعلق.

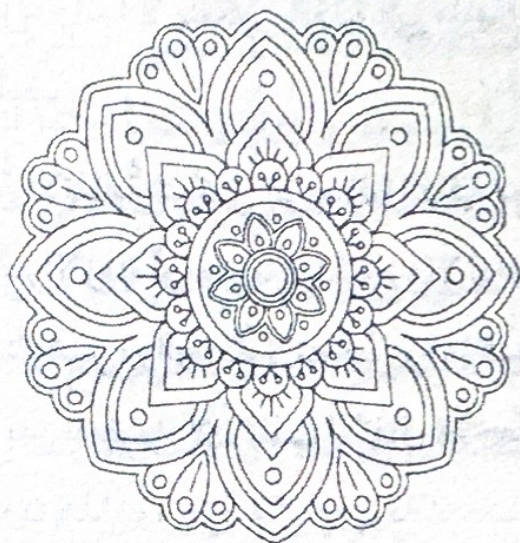
(٢) ب: عكسه.



وأما عكس النقيض فالمتصلة الموجبة الكلية اللزومية ينعكس كنفسها؛ لأنَّ عدم الملزوم واجبٌ على كل تقادير عدم اللازم، وإلاَّ أمكن وجوده على بعضها، والممكن لا يلزم من وقوعه محال، لكنَّه يلزم هنا وقوع الملزوم بدون اللازم وهو محال، وهذا المعنى غير متوقفٍ على أمر آخر، بل نفس مفهومها كافٍ في هذا المعنى، ولا معنى للزوم إلا هذا والجزئية لا تنعكس؛ لأنَّ الملزوم (ح) يمكن أن يكون أعمَّ والسالبة كلية أو جزئية تنعكس إلى سالبة جزئية وإلاَّ تنعكس نقيضها بحكم عكس النقيض إلى منافي الأصل، فإنه إذا صدق قد يكون إذا كان (ا ج) ف(ج د)، ينعكس إلى قولنا: قد لا يكون إذا لم يكن جدُّ له يكن أبُّ، وإلاَّ فكَلِّما لم يكن جدُّ لم يكن أبُّ، وينعكس هذا بحكم عكس النقيض إلى قولنا: كَلِّما كان أبُّ فجَدُّ وهي تنافي الأصل، وإنما لا ينعكس الكلِّية إلى مثلها؛ لأنَّ نقيضها موجبة جزئية وهي لا ينعكس عكس النقيض.

وأما الموجبة الكلِّية الاتفاقية تنعكس إلى سالبة اتفاقية موافقا كَمَّا؛ لأنَّ (أ ب) إذا كان موافقا لـ (ج د) في جميع الأزمنة أو بعضها فعدم (ج د) لا يُوافق (أ ب) في تلك الأزمنة لا إلى الموجبة لعدم تحقق النقيضين، والجزئية لا تنعكس وكذا السالبة؛ لأنَّه إذا سلب الاتفاق بين الشئين لا يتعيَّن نسبة بين نقيضها؛ لأنَّ سلب الاتفاق الأخصَّ يمكن أن يكون باجتماع نقيضهما ووجود ذلك بدون هذا، ووجود هذا بدون ذلك وسلبُ الاتفاق الأعمَّ باجتماع نقيضهما أو وجد الملزوم بدون اللازم.







تعديل مباحث القياسات

القياس: قضيتان يلزمهما [الصورة التأليف] ^(١) أخرى ذاتاً، [وإنما قال: (الصورة التأليف)؛ ليخرج ما لا يلزم لصورة التأليف؛ كعكس المركبات ونحوه] ^(٢)، [وإنما قال: (ذاتاً) ليخرج محذوف المقدمة، فإنه لا يلزمه قضية ذاتاً، بل يلزم المجموع المركب من المذكورة والمحذوف، فلهذا قال:

[قياس محذوف المقدمة]

فمحذوف المقدمة قياسٌ معها، وهي إما غير أجنبية نحو: جزء الجوهر ما يوجب ارتفاعه ارتفاعه، وما ليس بجوهر ليس كذا، فجزء الجوهر جوهرٌ بواسطة عكس النقيض، أي كل ما هو كذا فجوهرٌ، أي إنما يكون قياساً بأن يجعل المقدمة الأولى صغرى، وهي جزء الجوهر ما يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر، والقضية الثانية وهي كل ما ليس بجوهر لا يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر، أجنبية عن القياس بل يجعل عكس نقيضه كبرى، وهي كل ما يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر جوهر، فينتج جزء الجوهر جوهر، والكبرى غير أجنبية؛ لأنها لازمة للقضية المذكورة.

[قياس المساواة]

أو أجنبية نحو: فلان يطوف بالليل فهو سارقٌ، والكبرى محذوفةٌ وهي: (كل من يطوف بالليل فهو سارقٌ)، وجعلوا قياس المساواة من هذا، والمحذوف أن مساوي المساوي

(١) من: ح.

(٢) من: ح.



مساوٍ، ورُدَّ بأنه لا يتكرَّر الوسطُ معها، وقيل: لزمها أن (أ) مساوي مساوي (ج) والمحذوف أن كلَّ مساوي مساوي (ج) مساوي (ج)، ورُدَّ بأنه بالنسبة إليه إن كان قياساً بطل شرط اتحاد الوسط، وإلا دخل فيه ما ليس منه، أي قولنا: (أ) مساوي (ب) و(ب) مساوي (ج) بالنسبة إلى قولنا: (أ) مساوي مساوي (ج) ولأنَّه يخلو إمَّا أن يكون قياساً أو لم يكن قياساً، فإن كان قياساً لا يكون اتحاد الوسط شرطاً في القياس، وإن لم يكن قياساً وقد قلتم: أن قولنا: (أ) مساوي مساوي (ج) لازم لقولنا: (أ) مساوي (ب) و(ب) مساوي (ج) فيصدق على هاتين القضيتين أنَّهما قضيتان لزمها أخرى ذاتاً، وقد قلتم: إنها ليسا بقياس بالنسبة إلى هذه القضية، فيدخل في حدِّ القياس ما ليس منه فتمحَّل^(١) صاحب «الكشف» وقال: (لا بدَّ أن يؤلَّفَ على وجه يتحدُّ الوسط)، فقال في المتن:

فيؤلَّفُ بحيثُ يتحدُّ وهو أنَّ (أ) مساوي (ب)، وكلُّ مساوي (ب) مساوٍ لكلِّ ما يساويه (ب)، ف(أ) مساوٍ لكلِّ ما يساويه (ب)، ويلزمه كلُّ ما يساويه (ب) يساويه (أ)، فهذه كبرى ثمَّ (ب) مساوي (ج) لزمه (ج) يساويه لا (ب)، فهذه صغرى يُنتجُ: (ج) يساويه (أ) ويلزمه (أ) مساوي (ج)، هذا كلامُ صاحب «الكشف»، ثمَّ نقل ما قال عليه صاحب «القسطاس» وهو قوله:

فهذا لم يتكرَّر بالنسبة إلى قولنا: (أ) مساوي مساوي (ج)، فإنَّ لم يشترط ضاع هذا التطويل، وإنَّ شرطَ بطل الطردُّ، أي بهذا التطويل لم يتكرَّر الوسطُ بالنسبة إلى قولنا: (أ) مساوي مساوي (ج)، فإنَّ لم يشترط للقياس تكرَّر الوسط ضاع هذا التطويل؛ لأنَّه يكون قولنا: (أ) مساوي (ب) و(ب) مساوي (ج) قياساً بالنسبة إلى قولنا: (أ) مساوي (ج) فلا يتكرَّر الوسط فلا يحتاجُ إلى هذا التطويل ليحصلَ تكرُّر الوسط بالنسبة إلى قولنا: (أ) مساوي (ج)، وإنَّ شرطَ تكرَّر الوسط للقياس بطل حدِّ القياس؛ لكونه غيرَ مطَّرد؛ لأنَّه قضيتان يلزمها أخرى ذاتاً أعمُّ من أن يكون الوسط مكرراً أو لا.

فأقول: ليس قياساً بالنسبة إليه والحدُّ مطَّرد؛ لأنَّ قولنا: يلزمها أخرى أي قضية نقيضه

(١) تمحَّله: طلبه بحيلة وتكلف. ينظر: المغرب في ترتيب المعرب (٢/ ٢٦٠).



نسبةً أخرى، وهنا تكرر الأولى بعينها، فإنَّ قولنا: كلُّ (ج) (ب) وبعض (ب) (ا)، ليس قياساً بالنسبة إلى قولنا: (ا) ثابت لبعض شيء هو ثابت لكل (ج).

اعلم أنَّ قولنا: (ا) مساوي (ب) و(ب) مساوي (ج) ليس قياساً بالنسبة إلى قولنا: (ا) مساوي مساوي (ج)؛ لأنَّه لا يصدق عليه حدُّ القياس وهو قولنا: قضيتان يلزمها أخرى ذاتاً؛ لأنَّ المراد بقولنا: يلزمها أخرى أن يلزمها قضية يقتضي نسبة مغايرة المذكور في القضيتين؛ لأنَّ اتحاد القضيتين واختلافهما يكونان باتحاد النسبة المذكورة فيهما بالمطابقة، واختلافهما في هذه الصورة النسبة المذكورة في قولنا: (ا) مساوي مساوي (ج) عين النسبة المذكورة في قولنا: (ا) مساوي (ب) و(ب) مساوي (ج)؛ لأنَّ مدلول هاتين القضيتين بالمطابقة نسبة (ا) إلى (ب) الموصوف بكونه مساوياً لـ(ج)، فلا بدَّ إلا على النسبة المذكورة في القضيتين، فلا يكون هذه القضية قضية أخرى بالنسبة إلى قولنا: (ا) مساوي (ب) و(ب) مساوي (ج)، كما يقال: كل (ج) (ب) وبعض (ب) (ا)، ليس قياساً بالنسبة إلى قولنا: (ا) ثابت لبعض شيء هو ثابت لكل (ج)؛ لأنَّه تكرر معنى القضيتين الأولين.

وكذا كلُّ نسبة بوسائط، كما يقال: زيدٌ هو ابن عمِّ عمرو، وعمروٌ هو عمُّ بكرٍ، فزيدٌ ابن عمِّ بكرٍ، فالقضيتان الأوليان ليستا قياساً بالنسبة إلى هذا.

ثمَّ ذلك التطويل تعسُّفٌ إذ لا يتوقف ما يتبادر إليه ذهن كلِّ بليدٍ بديهَةً على ما ذهَل عنه الأذكىاء، ثمَّ لا حذفٌ إذ معناه: أنَّ مقدار (ا) هو مقدار (ب) ومقدار (ب) هو مقدار (ج)، لما عرفَ في مباحث الوحدة والكثرة أنَّ الوحدة في المقدار تُسمَّى بالمساواة.

فالوسط متَّحدٌ معنىً، وهو المعتبر لا اللفظ، فالعُقْمُ أن بدل المساوي بالنصف لا يضر، هذا جواب عمَّا قال البعض: إنَّ قياس المساواة ليس بمنتج بالذات؛ لأنَّ هذا التأليف غير منتج؛ لأنَّه لو بدل المساوي بالنصف كقولنا: (ا) نصف (ب) و(ب) نصف (ج) لا يلزم منه أنَّ (ا) نصف (ج)، فأجاب في المتن بأنه إنَّما لا يُنتج.



[تقسيم القياس إلى الاقتراني والاستثنائي]

لأن الوسط لا يبقى متحداً معني، ثم إن ذكر النتيجة أو نقيضها فاستثنائي، وإلا فاقتراني وهو من، مقدّمين شاركتا في وسط تعدى الأكبر، وهو المنسوب في النتيجة إلى الأصغر وهو المنسوب إليه فيها، والتي هو فيها صغرى والأخرى كبرى فالوسط إمّا محمول الصغرى موضوع الكبرى، فشكل أول، وعكسه رابع أو محمولها فثاني أو موضوعهما فثالث، وشرطا إيجاب صغرى الأول والثالث، ولا يضر سالبة المحمول، أي القضية السالبة المحمول يصلح أن يكون صغرى وإن كان في قوة السالبة.

واختلاف مقدمتي الثاني كيفاً؛ لأن مباين شيء ولو جزئياً قد يجتمع مع موافقة ومباينة وقد لا، هذا دليل على شرطية إيجاب الصغرى للشكل الأول والثالث؛ لأن الصغرى إن كانت سالبة كان الأصغر مبايناً بلا وسط، ففي السالبة الكلية مباينة كلية، وفي الجزئية جزئية فلا يخلو أمّا إن كانت الكبرى موجبة أو سالبة، فإن كانت موجبة فالأكبر يكون موافقاً للوسط، فالأصغر مباين للأولى، وهو موافق للأكبر، يمكن أن يجتمع مع الأكبر ويمكن أن لا يجتمع نحو لا شيء من الإنسان بفرس، وكل فرس حيوان، والواقع كل إنسان حيوان، ولو وضعنا الجماد مقام الإنسان فالواقع لا شيء من الجماد بحيوان، وإن كانت الكبرى سالبة فالأوسط يكون مبايناً للأكبر، فالأصغر المباين الأوسط وهو مباين للأكبر قد يجتمع مع الأكبر وقد لا، نحو: (لا شيء من الإنسان بفرس، ولا شيء من الفرس بناطق)، والصادق: (كل إنسان ناطق)، ولو وضعنا الجماد مكان الناطق فالصادق: (لا شيء من الإنسان بجماد)، هذا في الشكل الأول، وأمّا في الشكل الثالث فنظيره: (لا شيء من الإنسان بفرس، وكل إنسان حيوان)، والواقع: (كل فرس حيوان)، ولو وضع الناطق مقام الحيوان فالواقع: (لا شيء من الفرس بناطق)، ونحو: (لا شيء من الإنسان بفرس، ولا شيء من الإنسان بجماد)، والواقع: (لا شيء من الفرس بجماد)، ولو وضع الصهال مكان الجماد فالواقع: (كل فرس صهال).

والواحد يثبت لموافقين ومباينين وقد لا، وهذا دليل على اختلاف مقدمتي الثاني كيفاً؛ فإنه لو لم يختلفا فإمّا أن يكونا موجبتين أو سالتين، فإن كانتا موجبتين فالأوسط ثابت للأصغر



والأكبر، سواء كان الأصغر والأكبر موافقين نحو: (كل إنسان حيوان، وكل ناطق حيوان)، أو متباينين نحو: (كل إنسان حيوان، وكل فرس حيوان)، وفي الأول الصادق: (كل إنسان ناطق)، وفي الثاني: (لا شيء من الإنسان بفرس)، وإن كانتا سالتين فالوسط لا يكون ثابتاً للآخر، ولا للأكبر سواء كان الأصغر والأكبر موافقين نحو: (لا شيء من الإنسان بجماد، ولا شيء من الناطق بجماد)، أو متباينين نحو: (لا شيء من الإنسان بجماد، ولا شيء من الفرس بجماد)، وفي الأول الصادق: (كل إنسان ناطق)، وفي الثاني: (لا شيء من الإنسان بفرس)، فعلم أن قوله: (والواحد ثبت إشارة إلى الموجبتين وقد لا) إشارة إلى السالبتين.

وكلية كبرى الأوليين، وإحدى مقدمتي الثالث ليتحد الوسط، ولأن ما حمل على شيء في الثاني يسلب جزئياً عن موافقة ومباينة وما سلب عنه يحمل جزئياً على كليهما، فقوله: (ليتحد الوسط) دليل على وجوب كلية كبرى الأول وإحدى مقدمتي الثالث، فإنه إذا قيل: (كل إنسان حيوان، وبعض الحيوان فرس، أو ليس بعض الحيوان بناطق) فإن المحكوم به في الصغرى غير المحكوم عليه في الكبرى، فلا يتحد الوسط فلا يندرج الأصغر تحت الأوسط، وكذا في قولنا: (بعض الحيوان إنسان، وبعض الحيوان فرس)، وقوله: (ولأن ما حمل على شيء) إشارة إلى وجوب كلية كبرى الثاني؛ فإنه إذا كان الصغرى موجبة فالأوسط محمول على الأصغر، كقولنا: كل إنسان حيوان فلا بد أن يكون الكبرى سالبة لوجوب اختلاف المقدمتين في الكيف، فإن كان سالبة جزئية يحصل الاختلاف الموجب للعقم؛ إذ يصدق: (ليس بعض الجسم بحيوان)، ويصدق: (ليس بعض بعض الجماد بحيوان)، فالحيوان المحمول على الإنسان في الصغرى يسلب جزئياً على موافقة وهو الجسم، وعن مخالفة وهو الجماد، والحق في الأول الإيجاب، وفي الثانية السلب وإن كانت الصغرى سالبة نحو: لا شيء من الإنسان بجماد، فالجماد وهو المسلوب عن الإنسان في الصغرى يحمل جزئياً على ما يوافق الإنسان نحو: (بعض الجسم بجماد) وعلى ما يباينه نحو: (بعض الحجر جماد) والحق في الأول الإيجاب وفي الثاني السلب.

وفي الرابع أن لا يجتمع خستان إلا عند إيجاب الصغرى وكون الكبرى سالبة كلية (ح)، المراد بالخستين الجزئية والسلب، سواء كانتا في مقدمة واحدة أو مقدمتين وقوله:



(ح) أي حين إيجاب الصغرى، والمراد الإيجاب الجزئي وقد فهم هذا من المتن.

لأن الصغرى إن كانت: (لا شيء من الإنسان بفرس) فالإنسان يسلب عن الصهال والجماد، ويحمل جزئياً على الكاتب والحيوان، هذا دليل على أن الخستين لا يجتمعان إلا عند إيجاب الصغرى، فإنها إن كانت سالبة كقولنا: (لا شيء من الإنسان بفرس) يجب أن لا يكون الكبرى سالبة، سواء كانت كلية أو جزئية، ولا موجبة جزئية أما الأول كقولنا: (لا شيء من الصهال إنسان)، والحق: (كل فرس صهال)، ولو قلنا: (لا شيء من الجماد بإنسان)، فالحق: (لا شيء من الفرس بجماد)، وأما الثانية وهي الموجبة الجزئية كقولنا: (بعض الكاتب إنسان) فالحق: (لا شيء من الفرس بكاتب)، ولو قلنا: (بعض الحيوان إنسان)، فالحق: (كل فرس حيوان).

وإن كانت هي: (بعض الحيوان إنسان) يحمل الحيوان كلياً وجزئياً على الفرس، والكاتب ويسلب جزئياً عن الجسم والجماد، هذا دليل على وجوب كون الكبرى سالبة كلية عند كون الصغرى موجبة جزئية، فإن الصغرى إن كانت موجبة جزئية كقولنا: (بعض الحيوان إنسان) لا يمكن أن يكون الكبرى موجبة كلية ولا موجبة جزئية، كقولنا: (كل فرس حيوان، أو بعض الفرس حيوان)، فإن الحق فيه السلب وهو: (لا شيء من الإنسان بفرس)، ولو قلنا: كانت حيوان أو بعض الكاتب حيوان، فالحق فيه الإيجاب وهو: (كل إنسان كاتب)، ولا سالبة جزئية كقولنا: (ليس بعض الجسم بحيوان)، فالحق الإيجاب وهو: (كل إنسان جسم)، ولو قلنا: (ليس بعض الجماد بحيوان)، فالحق السلب وهو: (لا شيء من الإنسان بجماد). ثم لما بين شرائط الإنتاج قال:

فصروب الأول أربعة؛ كلية مع موجبة، أو سالبة وكذا الجزئية، وقوله: (كلية) أي موجبة كلية صغرى، ولم يذكر الموجبة إذ فهم ذلك من اشتراط إيجاب الصغرى، وقوله: (مع موجبة أو سالبة) أي مع موجبة كلية كبرى أو سالبة كلية كبرى، وقد فهم الكلية من اشتراط كلية كبرى.

ونتيجتها المحصورات، فالضرب الأول أي موجبة كلية مع موجبة كلية ينتج موجبة



كلية، والضرب الثاني أي موجبة كلية مع سالبة كلية يُنتج سالبة كلية، والضرب الثالث أي موجبة جزئية مع موجبة كلية يُنتج موجبة جزئية، والرابع أي موجبة جزئية مع سالبة كلية يُنتج سالبة جزئية؛ لأنَّ كلَّ أفراد الأصغر أو بعضها إذا كانت من أفراد الأوسط فإذا حكمت على كلِّ من أفراد الأوسط بثبوت الأكبر أو سلبه يكون هذا حكماً على كلِّ أفراد الأصغر أو على بعضها، وتبين من هذا أنَّ النتيجة تتبع أحسنَّ المقدمتين أي إن كانت إحداهما جزئية فالنتيجة جزئية، وإن كانت سالبة فالنتيجة سالبة، وأما في الأشكال الأخرى فلرجوعها إلى هذا الشكل على ما سيأتي بيانه.

والثاني كذا، أي ضروب الشكل الثاني أربعة، صغرى كلية موجبة أو سالبة وجزئية كذا، فالضرب الأول أن يكون الصغرى كلية موجبة، وفهم من هذا، وأن يكون الكبرى سالبة كلية لوجوب كلية الكبرى واختلاف المقدمتين، والضرب الثاني كلية سالبة فلا بدَّ أن يكون الكبرى موجبة كلية لما ذكرنا، والضرب الثالث أن يكون الصغرى موجبة جزئية، فلا بدَّ أن يكون الكبرى سالبة كلية لما مرَّ، والضرب الرابع أن يكون الصغرى سالبة جزئية فلا بدَّ أن يكون الكبرى موجبة كلية.

والنتيجة السالبتان، أي السالبة الكلية في صورتين الأولين والسالبة الجزئية في الآخرين؛ إذ هي تتبع الأخسَّ، أي النتيجة تتبع أحسنَّ المقدمتين، بالخلف في الكلَّ أي ضمَّ إلى الكبرى لينتج ما ينافي الصغرى.

أمَّا في الضرب الأول كقولنا: كلُّ (ج) (ب) ولا شيء من (ا) (ب) فلا شيء من (ج) (ا)، وإلا فبعض (ج) (ا) فتضمُّه إلى الكبرى، وهي لا شيء من (ا) (ب) يُنتج ليس بعض (ج) (ب) وهي ينافي الصغرى، أي كلُّ (ج) (ب)، وقس عليه ما في الضروب. وبالعكس الكبرى في الأول والثالث، أي في الضرب الأول والثالث ليرتدَّ إلى الشكل الأول.

وبعكس الصغرى وجعلها كبرى ثمَّ عكس النتيجة في الثاني، وبالاقتراض في الثالث فيفرض بعض (ج) (و) فيصدق كلُّ (د) (ب)، وكلُّ (د) (ج) فنجعل كلَّ (د) (ب) صغرى، كقولنا: لا شيء من (ا) (ب) يُنتج لا شيء من (د) (ا)، ثمَّ بعكس المقدمة الأخرى وهي



كلُّ (د) (ج) فنجعلُ صغرى للاشيء من (د) (ا)، لِيُنتَجَ ليس بعضُ (ج) (ا)، وهي لا يتمُّ في سوابل البسيطة خارجيّة.

اعلم أن بعضَ الأفاضل يَنَوِّا الضربَ الرابعَ وهي سالبةٌ جزئيةٌ صغرى، وموجبةٌ كليةٌ كبرى بالافتراض، ولا يتمُّ ذلك في البسيطة الخارجيّة؛ لأنَّ صدقها قد يكون لعدم الموضوع فلا يصدق: كلُّ (د) (ج) ولا كلُّ (د) (ب) بخلاف المركبة له؛ لأنَّ الجزء الآخر موجبة فلا بدَّ من وجود الموضوع، وبخلاف الحقيقة بالمعنى الأعمّ والذهنية لأنَّ أفرادها بحسب الحقيقة والذهن فيصدق كلُّ (ج) (د) وكلُّ (د) (ب) بهذين الاعتبارين.

وضروبُ الثالث ستة؛ لأنَّ الصغرى لا بدَّ أن يكون موجبةً فإن كانت كليةً ينتجُ مع المصوّرات الأربع، وإن كانت جزئيةً ينتجُ مع الكلّيتين فيكون ستة؛ موجبةٌ كليةٌ مع مثلها أو مع سالبةٍ كليةٍ موجبتان، والصغرى أو الكبرى جزئيةً موجبةً جزئيةً مع سالبةٍ كليةٍ، موجبةٌ كليةٌ مع سالبةٍ جزئيةٍ ونتيجةٌ جزئيةٌ فقط موجبةٌ وسالبةٌ بالخلف في الكلّي، أي ضَمَّ نقيضها إلى الصغرى لِيُنتَجَ ما ينافي الكبرى، ويعكس الصغرى في الثلاثة الأولى والخامس، وعكس الكبرى وجعلها صغرى، ثمَّ عكس النتيجة في الرابع بالافتراض في الذي إحدى مقدّمتيه موجبةٌ جزئية، كقولنا: بعضُ (ج) (ب)، وكلُّ (ج) (ا) ينتجُ بعضُ (ا) (ب)؛ لأننا نفرضُ بعضُ (ج) (و)، فيصدق: كلُّ (د) (ب)، وكلُّ (د) (ج)، فنجعلُ كلُّ (د) (ج) صغرى لكلِّ (ج) (ا) ينتجُ كل (د) (ا)، فنجعله كبرى في كل (د) (ب) صغرى، ينتج: بعض (ب) (ا) وهو المطلوب.

وضروبُ الرابع ثمانية؛ خمسةٌ منها ينتجُ مطلقاً، وثلاثةٌ منها يختصُّ ببعض القضايا كما سيأتي، وإنَّما الخطرُ في الخمسة؛ لأنَّ الصغرى إن كانت موجبةً كليةً ينتجُ إلّا مع السالبة الجزئية؛ لأنَّ على تقدير اجتماع الخسيتين لا بدَّ أن يكون الكبرى سالبةً كليةً، حصل ثلاثةٌ أضربٍ فإن كانت الصغرى موجبةً جزئيةً يجب أن يكون الكبرى سالبةً كليةً لِمَا مرَّ، وإن كانت الصغرى سالبةً كليةً يجبُ كونُ الكبرى موجبةً كليةً؛ لئلا يجتمع الحساب عند سلب الكبرى، ولا يمكن أن يكون الصغرى سالبةً جزئيةً لهذا المعنى.

موجبتان كلتان ينتجُ جزئيةً موجبتان، والكبرى جزئيةً يُنتَجُ جزئيةً بتبديل المقدّمتين،



وعكس النتيجة والخلف وعكس الكبرى ليرتد إلى الثالث وبلافتراض في الثاني، أمّا الخلف فسيأتي بيانه، وأمّا الافتراض فنحو: كل (ج) (ب) وبعض (ا) (ج) فبعض (ب) (ا) لأننا نفرض بعض (ا) (د) فيصدق: كل (د) (ج) وكل (د) (ا)، فنقول كل (د) (ج)، وكل (ج) (ب)، فكل (د) (ب)، ثم كل (د) (ب)، وكل (د) (ا) ينتج من الثالث بعض (ا) (ب) وهو المطلوب، أو نقول: كل (ج) (ب)، وكل (د) (ج) فينتج من الرابع بعض (ب) (د)، ثم بعض (ب) (د)، وكل (د) (ا) ينتج من الأول بعض (ب) (ا) وهو المطلوب، أو نقول: كل (ج) (ب) وكل (د) (ج)، فينتج من الرابع: بعض (د) (ب) بعض (د) (ا) ينتج من الأول بعض (ب) (ا) وهو المطلوب.

كليتان والصغرى سالبة ينتج سالبة كلية موجبة كلية أو جزئية مع سالبة كلية ينتجان جزئية بالخلف ثم عكس النتيجة، على ما سيأتي معنى الخلف، وبالعكس الصغرى، أي ليرتد إلى الشكل الثاني، وبتبديل ذكره، أي بتبديل المقدّمتين ليرتد إلى الشكل الأول، ثم عكس النتيجة، وإذا في أولها، أي أول الثلاثة وهو كليتان والصغرى سالبة، لا في الآخرين؛ لأنّ الكبرى سالبة، فإن جعلت صغرى يصير السالبة صغرى الشكل الأول.

وبعكس المقدّمتين في الآخرين وبلافتراض في الثالث، فيصير قياسين من الثاني والأول، عكس المقدّمتين إنما اختصّ بأخرى الثلاثة دون أولها؛ لأنّ النتيجة أول الثلاثة سالبة كلية، ولو عكس المقدّمتان لا يفيد هذا المعنى؛ لأنّ عكس الموجبة يكون جزئية فيكون النتيجة جزئية، والمطلوب النتيجة الكلية وأمّا الافتراض فقولنا: بعض (ج) (ب) ولا شيء من (ا) (د) ينتج ليس بعض (ب) (ا)؛ لأننا نفرض بعض (ج) (د)، فيصدق: كل (د) (ب) وكل (د) (ج) فيجعل هذا صغرى، ولا شيء من (ا) (ج) كبرى فينتج من الثاني لا شيء من (د) (ا)، ثم يعكس قولنا: كل (د) (ب)، إلى: بعض (ب) (د)، فنجعل هذا صغرى ولا شيء من (د) (ا) كبرى ينتج ليس بعض (ب) (ا) وهو المطلوب.

والسادس سالبة جزئية يصدق عليها العرفي الخاص مع موجبة كلية يصدق عليها العرفي العام وينتجه كالثاني، لأننا نعكس الصغرى فيرتد إلى الشكل الثاني.



والسابع عكسه وينتج كالثالث، أي موجبة كلية يصدق عليها العرفي العام مع كبرى سالبة جزئية يصدق عليها العرفي الخاص؛ لأننا نعكس الكبرى ليرتد إلى الشكل الثالث.

والثامن سالبة كلية يصدق عليها العرفي الخاص مع موجبة جزئية يصدق عليها العرفي العام ينتج سالبة جزئية بتبديلهما؛ ثم عكس النتيجة، وإنما يختص هذه الضروب بالقضايا المذكورة؛ لأن في الضرب السادس ينعكس السالبة الجزئية كنفسها فتوضع إلى الشكل الثاني كقولنا: ليس بعض (ج) (ب) ما دام (ج) لا دائماً، وكل (أ) (ج) ما دام ينتج ليس بعض (ب) (أ) ما دام (ب)؛ لأن الصغرى ينعكس إلى قولنا: ليس بعض (ب) (ج) ما دام (ب) لا دائماً، فيرجع إلى الشكل الثاني فإنما ينتج النتيجة المذكورة؛ إذ لولاها يثبت نقيضها وهي: كل (ب) (أ) حين هو (ب)، فنجعل صغرى وكبرى القياس وهي كل (أ) (ج) ما دام (أ) كبرى فينتج كل (ب) (ج) ما دام (ب)، وهي تنافي قولنا: ليس بعض (ب) (ج) ما دام (ب) لا دائماً، وفي الضرب السابع ينعكس السالبة الجزئية فيرجع إلى الشكل الثالث، وينتج كما ذكرنا بالخلف، والضرب الثامن يرجع بتبديل المقدمتين إلى الشكل الأول، فينتج سالبة جزئية عرقيّة خاصة، فينعكس كنفسها.

واعلم أن البيان بالخلف في الشكل الثاني والثالث والرابع يختلف؛ ففي الشكل الثاني بأن يجعل نقيض النتيجة صغرى وكبرى والأصل كبرى ليُنتج ما يناقض الصغرى؛ وذلك لأن الأوسط محمول القضيةين، فإذا أسقطنا الوسط بقي النتيجة قضية موضوعها موضوع الصغرى، ومحمولها موضوع الكبرى، والنتيجة سالبة، فنقيضها موجبة كذلك، فيؤلف منها مع الكبرى وهي كلية قياس من الشكل الأول، ونتيجته قضية موضوعها موضوع الصغرى وهو موضوع صغرى الأصل، ومحمولها محمول كبرى الأصل وهو محمول صغرى الأصل، فيكون متحدة مع صغرى الأصل في الموضوع والمحمول، ثم صغرى إن كانت موجبة كانت الكبرى سالبة، فنقيض النتيجة معها ينتج سالبة، وإن كانت الصغرى سالبة فالكبرى موجبة فنقيض النتيجة معها ينتج موجبة، فنتيجة الخلف في صورتين مخالفة للصغرى في الكيف، ثم الصغرى إن كانت كلية فالنتيجة كلية فنقيضها جزئية، فينتج مع الكبرى جزئية، وإن كانت الصغرى جزئية فالنتيجة جزئية، فنقيضها كلية فينتج مع الكبرى



كلية فيكون في الصورتين مخالفة للصغرى في الكم، فعلم أن نتيجة قياس الخلف تناقض الصغرى بحسب الموضوع والمحمول والكيف والكم، وهو المطلوب، وأما بحسب الجهة سيجيء في الاختلاطات والبيان بالخلف في الشكل الثالث بأن يجعل نقیض النتيجة كبرى وصغرى الأصل صغرى لينتج ما ينافي الكبرى؛ وذلك لأن النتيجة قضية موضوعها محمول الصغرى، ومحمولها محمول الكبرى، فنقيض النتيجة كذلك، وإنما كانت النتيجة جزئية لأنها لو كان كلية فنقيضها جزئية، فلا يصلح كبرى الشكل الأول، فإذا كانت جزئية فنقيضها كلية، فإذا جعل صغرى وكبرى الأصل وهي موجبة صغرى ينعقد الشكل الأول، وينتجها قضية موضوعها موضوع الصغرى وهو موضوع كبرى الأصل، ومحمولها محمول الكبرى وهو محمول كبرى الأصل، فنتيجة الخلف متحدة مع كبرى الأصل في الموضوع والمحمول، ثم كبرى الأصل معها سالبة، وكبرى الأصل إن كانت سالبة فالنتيجة سالبة، فنقيضها موجبة فينتج صغرى الأصل معها موجبة، فينتج الخلف في الصورتين مخالفة لكبرى الأصل في الكيف، ثم صغرى الأصل إن كانت موجبة كلية، ونقيض النتيجة كلية أبداً يكون النتيجة جزئية، فنتيجة الخلف كلية فتناقض الكبرى أو تضاده، وصغرى الأصل إن كانت موجبة جزئية فكبراه كلية، فصغرى الأصل مع نقیض النتيجة ينتج جزئية، فيكون مناقضة لكبرى بحسب اتحاد الموضوع والمحمول والكيف والكم، وأما في الشكل الرابع فإن نتيجة قضية موضوعها محمول الصغرى ومحمولها موضوع الكبرى فنقيض النتيجة كذلك، فإن جعل صغرى وكبرى الأصل كبرى ينعقد الشكل الأول، وإن جعل صغرى الأصل صغرى ونقيض النتيجة كبرى ينعقد الشكل الأول أيضاً، لكن في الضربين الأولين لما كانت النتيجة موجبة فنقيضها سالبة، فلا يصلح صغرى للشكل الأول والنتيجة في هذين الضربين جزئية؛ إذ لو كانت كلية فنقيضها جزئية فلا يصلح كبرى للشكل الأول فلما كانت جزئية فنقيضها كلية، فنجعل كبرى وصغرى الأصل صغرى فينعقد الشكل الأول فينتج قضية عكسها ينافي الكبرى، وفي الضرب الثالث النتيجة سالبة كلية فنقيضها موجبة جزئية، فلا يمكن أن يجعل كبرى وصغرى الأصل صغرى، لكن يمكن أن يجعل صغرى وكبرى الأصل كبرى فينتج من الشكل الأول ما ينافي عكسه الصغرى، وفي الضرب الرابع النتيجة سالبة جزئية؛ إذ لو كانت



سالبة كلية فنقيضها موجبة جزئية، فلا يصلح كبرى الشكل الأول، ولو جعلت صغرى وكبرى الأصل كبرى ينتج سالبة جزئية فلا ينعكس، ولو عكسها الصغرى يكون عكسها جزئية فلا ينافي نتيجة الخلف، ولما كانت سالبة جزئية فنقيضها موجبة كلية فيمكن أن يجعل صغرى وكبرى الأصل كبرى، فينتج ما ينافي عكس الصغرى، ويمكن أيضاً أن يجعل كبرى وصغرى الأصل صغرى، فينتج ما ينافي عكسه الكبرى، وفي الضرب الخامس يمكن الأمران أيضاً.

وإما بحسب الجهات. فاعلم أني لا أقصر من شرائط الإنتاج وضوابطه على فعلية الموضوع وعلى الثلاث عشر بشرط الشكل الأول كون جهة حمل الصغرى جهة عنوان الكبرى، أو أخص، وهنا يكون قياساً مركباً، كما يقال: كل (ج) (ب) دائماً، وكل (ب) بالفعل (أ)، فإن هذا قياس مركب وهو كل (ج) (ب) دائماً، وكل (ب) دائماً (ب) بالفعل، وكل (ج) (ب) بالفعل يجعله صغرى، ثم كل (ب) بالفعل (أ) كبرى، وكل (ج) (أ).

فشرطه فعلية الصغرى على اصطلاح فعلية الموضوع، أما على اصطلاح إمكان الموضوع لا يجب فعلية الصغرى، بل يكفي إمكانه.

قيل: الصغرى الممكنة مع ضرورية وإن كانت فعلية الموضوع ينتج ضرورية؛ لأن النتيجة ضرورية على تقدير فعلية الصغرى، فهي كذا في نفس الأمر؛ إذ ما ليس ضرورياً ذاتياً يمتنع أن يصير كذا على تقدير ممكن، فالتأخرون سلموا هذا مع أنه ممنوع إذا كان الموضوع وضعاً والمحمول ذاتاً؛ إذ يمكن المخلب للإنسان، وعلى تقدير فعلية يصدق: بعض ذي مخلب إنسان ضرورة، بل منعوا ضرورة النتيجة (ج)، أي تقدير فعلية الصغرى؛ لازدياد أفراد الأوسط (ج)، أي على تقدير صيرورة الصغرى فعلية، فلا يبقى الكبرى كلية، كما يقال: كل فرس منتصب القامة بالإمكان، وكل منتصب القامة بالفعل إنسان بالضرورة، فلو صار الصغرى فعلية يصير الفرس منتصب القامة، فلا يبقى الكبرى كلية، فأثبتها البندهي^(١).

(١) هو أبو البديع البندهي (أبو الحسن، علي بن محمد البندهي) له: (شرح على هداية الحكمة في المنطق) للقاضي، أفضل الدين: محمد بن نامور بن عبد الملك الخونجي، الشافعي. (ت ٦٤٩ هـ)، ينظر: كشف الظنون (١٨٤٦/٢)، وفهرس الأزهرية (١٣٢٠٩٥). قال ياقوت: بنج ديه: معناه بالفارسية =



أي أثبت ضرورة النتيجة على تقدير فعلية الصغرى.

بأنه يصدق مانعة خلو، وهي دائماً إما ليس بعض (ج) (ب) دائماً، أو كل (ج) (ا) ضرورة؛ لأنه إن لم يصدق الأول فنقيضه وهو: كل (ج) (ب) بالفعل مع الكبرى ينتج الثاني فيلزمها متصلة من نقيض إحداها مع الآخر، وهي: كلما صدق كل (ج) (ب) بالفعل صدق كل (ج) (ا) بالضرورة، قلت: إنما ينتج تلك الفعلية مع الكبرى إن عني أن الواقع مع الكبرى إن كانت هي، لكن ذكر الجهة الأعم وهي الإمكان، لا أنه إن صارت فعلية لازدياد الأفراد فالمتصلة اللازمة ليست إلا قولنا: لو كان الصادق مع الكبرى كل (ج) (ب) بالفعل، لا أنه إن صدق كل (ج) (ب) بالفعل بصيرورة الممكن فعلياً، ثم النقيض ظاهر وهو: كل فرس منتصب القامة بالإمكان مع كل منتصب القامة إنسان، ومع: لا شيء من منتصب القامة بصهاال، نفرضه فصلاً للفرس، فالكبريان ضروريان خارجيتان، وضابط النتيجة أن الأصغر لما كان من أفراد الأوسط يثبت له الأكبر، كما يثبت للأوسط، وكذا ليسلب عنه فيتنتج الكبرى، إلا إذا كان وصفية أو حينية نحو: كل (ج) (ب) بالفعل، وكل (ب) (ا) ما دام (ب)، أو حين هو (ب)، ينتج (ج) (ا) ما دام (ب) (ا)، وحين هو (ب) وهذه مطلقة وقتية. لا وصفية كما زعم صاحب «القسطاس» فإنه جعل قولنا: كل دهن سيال ما دام حاراً مشروطة، وهذا اصطلاح يهدم قاعدتهم التي قد وافقهم فيها؛ وذلك لأن قولنا: كل دهن حار بالإنطلاق، وكل دهن حار سيال ما دام دهن حاراً، يلزمه مع أن كل دهن سيال ما دام دهن حاراً، فلو كان هذا مشروطه يلزم أن الصغرى المطلقة مع المشروطة ينتج المشروطة، وهذا يهدم قاعدتهم أن الكبرى إن كانت مشروطة فالنتيجة لا تنتج الكبرى مع أنه وافقهم في هذه القاعدة.

ولا يلزم ما دام (ج) إذ حين هو (ج)، ولا تتبع الصغرى إلا أن تكون الكبرى وصفية، لما ذكر أن الكبرى إن كانت وصفية أو حينية فالنتيجة لا تتبع الكبرى أراد أن يذكر أنها هل تتبع الصغرى أو لا؟ فقولنا: أنها لا تتبع الصغرى إلا إذا كانت الكبرى وصفية أمّا إذا كانت

= الخمس قرى، من نواحي مروالروذ ثم من نواحي خراسان. وقد تعرب فيقال لها: فنج ديه، وينسبون إليها فنجديهي، وقد يختصرون فيقولون: بندهي.



حينئذ لا تتبع الصغرى، كقولنا كل إنسان متنفس دائماً، وكل متنفس منبسط النفس حين هو متنفس لا يلزم منه أن كل إنسان منبسط النفس دائماً.

فحينئذ يلزم الأكبر الأوسط أو يباينه، أي يلزمه إذا كانت الكبرى موجبةً ويباينه إن كان سالبةً، فأى وقت يثبت الأوسط للصغرى يثبت لازمة وينتفي مباينة فيه، لما ذكر أن الكبرى الوصفية إن كانت موجبةً كان الأكبر لازماً الأوسط، وإن كانت سالبةً كان مبايناً له لزم من هذا أن كل وقت يثبت الأوسط للأصغر، وإذا عبارة عن الصغرى يثبت الأكبر للأصغر في ذلك إذا كانت الكبرى موجبةً وفي كل وقت يثبت الأوسط للأصغر ينفي الأكبر عن الأصغر في ذلك الوقت، إذا كانت الكبرى سالبةً؛ لأنه لو لم ينتف عنه في ذلك الوقت لثبت في ذلك مع الأوسط لكنه مباين له.

مع زيادة ما ذكر من المطلقة الوقتية، أي يكون النتيجة تابعة للصغرى، لكن يُزاد عليها الموجبة كما ذكر من الإطلاق الوقتي، وهو ثبوت الأكبر للأصغر أو سلبيه عنه وقت ثبوت الأوسط للأصغر.

ويسقط لا دوام الصغرى ونحوه، أي اللا ضرورة، لأنه سلب لكونها موجبةً، أي لكون الصغرى موجبةً واللا دوام عبارة عن مطلقة عامة مخالفة للأصل في الكيف، فيكون سلباً فيسقط، نظيره: كل كاتب متحرك الأصابع ما دام كاتباً لا دائماً، وكل متحرك الأصابع حيوان، فلا دوام الصغرى لا يوجب أن يكون النتيجة لا دائمة.

وإن كان في الكبرى يضاف، لأن الكبرى وهي كلية لما كانت لا دائمة يكون الأكبر لا دائمة لكل واحد من أفراد الأوسط، فيكون لا دائمة للأصغر؛ لأن الأصغر أفراد الأوسط، ويسقط ضرورة خصت بالصغرى، نحو: كل ذي جناح طائر ضرورة، وكل طائر ذو مخالب دائماً فالنتيجة دائمة، إنما قال: (خصت بالصغرى) لأنه لو كانت في الكبرى يتعدى من الأوسط إلى الأصغر.

واعلم أن الدائمة مع العرفية الخاصة ينتج دائمة لا دائمة، ولم يذكروا منشأ الامتناع، فأقول: إذا كانت الكبرى عرفية خاصة لا يدوم وصف الأكبر لشيء من الأفراد الأوسط، فلا



يدوم وصف الأوسط بشيء من أفراد الأصغر، وإذا عبارة عن الصغرى؛ إذ لو دام لدام وصف الأكبر، هذا خلف، نظيره: كل (ج) (ب) دائماً وكل (ب) (أ) ما دام (ب) لا دائماً فإن (أ)، لما لم يكن دائماً بشيء من أفراد (ب) يجب أن لا يكون (ب) دائماً لشيء من أفراد (ج)؛ إذ لو كان (ب) دائماً لبعض أفراد (ج) لكان (أ) دائماً لبعض أفراد (ج)، ضرورة كون الكبرى عرْفية، وكل شيء يدوم له الأوسط يدوم له الأكبر، لكن دوام البعض أفراد (ج) محال؛ لأن (ج) محال؛ لأن (ج) لبعض أفراد (ب) ولا شيء من أفراد (ب) بحيث يدوم له (أ) ضرورة أن الكبرى لا دائماً فلا يكون (ج) بحيث يدوم له (أ)، وقوله: ذو (أ) عبارة عن الصغرى أي دوام الأوسط لأفراد الأصغر عبارة عن الصغرى الدائمة، فعلم أن الكبرى إذا كانت عرْفية لا يمكن أن يكون الصغرى دائمة، فامتناع النتيجة لامتناع هذا التركيب.

وأما الشكل الثاني فشرطه أنه لو كان الأصغر أكبر يُنافي مقدمته، فإننا إذا قلنا: كل (ج) (ب) ولا شيء من (أ) (ب) فلا شيء من (ج) (أ)؛ لأنه لو كان بعض (ج) (أ) يلزم ثبوت (ب) لشيء وانتفاؤه عنه، فيلزم المنافاة بين الصغرى والكبرى، فعلم أن الشكل الثاني مبني على أنه لو كان الأصغر أكبر، أي لو كان الأكبر صادقاً على الأصغر يلزم المنافاة بين الصغرى والكبرى، فإذا عرفت هذا فلا بد من دعاية شرائط المنافاة بين الصغرى والكبرى بحسب الجهة.

فشرطه مع الفصلات دائمة أو كبرى عرْفية ومع الممكنات ضرورة أو كبرى مشروطة، هذا إذا لم يُوقت مقدمته بوقت معين، فإن وقتاً أو كانت إحداها دائمة أو ضرورة ينتج دائماً لما مر، أي من الخلف وغيره من البراهين، كقولنا: كل (ج) (ب) في وقت معين ولا شيء من (أ) (ب) في وقت معين، فلا شيء من (ج) (أ) دائماً وإلا فبعض (ج) (أ) بالإطلاق فنضمه مع الكبرى وهي لا شيء من (أ) (ب) في وقت معين ينتج ليس بعض (ج) (ب) في وقت معين، وهي تناقض الصغرى وقس عليه البواقي.

وإلا فالكبرى إن كانت وصفية فمع أنفسها ينتج عرْفية عامة لما مر، أي من الخلف وغيره، ويسقط اللادوام ونحوه لعدم الاختلاف كيفاً، أي إن كان في إحدى المقدمتين



اللا دوام ونحوه أي اللا ضرورة فلا اعتبار له فيسقط من النتيجة؛ لأن القضية التي فيها اللا دوام مخالفة كيفاً للقضية الأخرى، فيكون اللا دوام موافقاً كيفاً، فلا ينتج في الشكل الثاني، بقي أنه ربما يكون اللا دوام في القضية الأخرى، فيكون لا دوام إحدى القضيتين مخالفاً كيفاً اللا دوام القضية الأخرى، فنقول: اللا دوام مع اللا دوام لا ينتج؛ لأن المطلقة العامة لا ينتج مع المطلقة العامة في الشكل الثاني.

ومع البواقي مطلقة، وفيه كقولنا: كل (ج) (ب) بالفعل ولا شيء من (ا) (ب) ما دام (ا) ينتج لا شيء من (ج) (ا) ما دام (ب)، أي الكبرى الوصفية مع غير الوصفيات يُنتج مطلقةً وقتيةً كما في المثال المذكور في المتن؛ لأننا نعكس الكبرى إلى قولنا: لا شيء من (ب) (ا) ما دام (ب) فنجعله كبرى وصغرى القياس صغرى فنقول: كل (ج) (ب) ولا شيء من (ب) (ا) ما دام (ب) فلا شيء من (ج) (ا) ما دام (ب) وهو المطلوب، هذا مثال الصغرى الموجبة مع الكبرى السالبة، ثم أورد مثلاً آخر للصغرى السالبة مع الكبرى الموجبة فقال: ولا شيء من (ج) (ب) بالفعل، وكل (ا) (ب) ما دام (ا) ينتج لا شيء من (ج) (ا) ما دام ليس (ب) لمنافاة (ب) (ا) دائمة ولزومه هنا كليتين، أي في المثال الأول اقتضت السالبة العرفية منافاة كلية بين وصف (ب) ووصف (ا)، فالذات التي يصدق عليه (ج) لا يصدق عليه (ا) ما دام موصوفاً بوصف (ب)، وفي المثال الثاني اقتضت الموجبة العرفية اللزوم الكلي بينهما؛ أي لا يصدق وصف (ب) بدون وصف (ا) فالذات التي يصدق عليه (ج) لا يصدق عليه (ا) ما دام يسلب عند (ب).

وإن لم يكن لا ينتج مع صغرى غير دائمة، أي الكبرى إن لم يكن وصفية لا ينتج إلا أن يكون الصغرى دائمة، إذ يجوز أن لا تصدق الصغرى في وقت المنافاة والملازمة الجزئيتين بين الأوسط والأكبر، لما عرفت أن الكبرى السالبة العرفية اقتضت منافاة كلية بين الأوسط والأكبر والكبرى الموجبة العرفية اقتضت لزوماً كلياً بينهما، فإذا لم يكن الكبرى عرفية لا يثبت المنافاة الكلية، واللزوم الكلي بين الأوسط والأكبر فغايتُهُ أن يكون بينهما منافاة جزئية أو لزوم جزئي، فيجوز أن لا يصدق الصغرى في وقت تلك المنافاة الجزئية أو اللزوم



الجزئي، بل يكون صدق الصغرى باعتبار وقت آخر، فعلى تقدير كون الأصغر أكبر لا يلزم المنافاة بين الصغرى والكبرى لعدم اتحاد الزمان، فلم يتحقق شرط إنتاج الشكل الثاني.

ثم هذا الشكل لا يُنتج ضرورة ما لصدق: كل منتصب القامة إنسان، ولا شيء من ذي المخلب بإنسان، ضرورتين مع صدق: كل منتصب القامة و ذمخلب إمكاناً دائماً.

اعلم أن الإمكان الدائمي وهو الإمكان في جميع الأوقات أخص جميع الإمكانيات فيكون نقيضان لأعم الضرورات، وهو الضرورة في شيء من الأوقات، ولما كان أخص الإمكان صادقاً لم يصدق أعم الضرورات فلا يصدق ضرورة ما.

إلا في الحقيقية والذهنية فإن الضرورة لا يصدق فيهما إلا أن يكون بين الشئين ملازمة لزومية أو منافاة ذاتية فنافي لازم الشيء وملزوم منفيه يسلب عنه ضرورة.

اعلم أن في القضايا الخارجية إن جعل الخاصة موضوعاً وذات النوع الآخر محمولاً نحو: لا شيء من ذي المخلب بإنسان كاتب، سالبة ضرورية إما في الحقيقية والذهنية لا يكون الموجبة ضرورية إلا أن يكون بين طرفيها ملازمة لزومية، ولا يكون السالبة ضرورية إلا أن يكون بين طرفيها ملازمة، ولا يكون السالبة ضرورية إلا أن يكون بين طرفيها منافاة ذاتية، فلا يكون قولنا: كل منتصب القامة إنسان ضرورية بحسب الحقيقة؛ إذ كل ما لو وجد كان منتصب القامة إنسان ضرورية بحسب الحقيقة؛ إذ كل ما لو وجد كل منتصب القامة لا يجب أن يكون إنساناً، وكذا قولنا: (لا شيء من ذي المخلب بإنسان) لا يكون ضرورية بحسب الحقيقة؛ إذ يمكن أن يوجد ذو مخلب يكون إنساناً ففي الحقيقتين والذهنيتين إن كانت الصغرى موجبة ضرورية كان الأوسط لازماً للأصغر ملازمة لزوميته، ويكون (ح) الكبرى سالبة، وقد فرضت ضرورية فبين الأكبر والأوسط منافاة ذاتية فالأكبر يكون منافياً لل لازم الأصغر، فيسلب عن الأصغر بالضرورة ولا يمكن حمله عليه، فيمكن على الأوسط لازم للأصغر؛ لأن الأوسط لازم للأصغر لكن لا يمكن حمل الأكبر على الأوسط؛ لأن سلبه عنه ضروري، وإن كانت الصغرى سالبة ضرورية كان الأصغر منافياً للأوسط منافاة ذاتية ويكون الكبرى (ح) موجبة، وقد فرضت ضرورية فالأوسط لازم للأكبر ملازمة لزومية،



فيكون الأكبر مسلوباً عن الأصغر بالضرورة، وإلا أمكن حمله عليه فيمكن حمل الأوسط على الأصغر؛ لأن الأوسط لازم للأكبر، لكن حمل الأوسط على الأصغر ممتنع للمنافاة الذاتية بينهما.

ولا يرد ذلك النقص^(١) فيهما لجزئية مقدمته، أراد بالنقص: كل منتصب القامة إنسان ولا شيء من ذي المخلب بإنسان، فإنهما إن أخذنا بحسب الحقيقة أو الذهن لا يصدقان كلية فلا يرد نقضاً.

وقد توهموا أن الدائمتين مع السالبة العرفية لا ينتجان دائماً، أي الصغرى الضرورية أو الصغرى الدائمة مع الكبرى السالبة الوقتية لا ينتجان دائماً، لصدق كل لون كسوف سواد ضرورة، ولا شيء من الألوان السماوية بسواد، ووقتية مع صدق كل لون كسوف لون سماوي ضرورة.

اعلم أن الصغرى موجبة خارجية ضرورة، والكبرى سالبة وقتية، ويكون الوقت وقت التربع فيصدق لا شيء من الألوان السماوية بسواد وقت تربع الشمس والقمر بالضرورة. قلت: إن كانت الصغرى ضرورة بصدق بعض الألوان السماوية سواد ضرورة فكيف يصدق السالبة وقتية، لأنه يصدق قولنا: بعض الألوان السماوية لون كسوف، فنجعله صغرى وصغرى القياس كبرى، فينتج: بعض الألوان السماوية سواد ضروري، فكيف يصدق الكبرى وقتية؟

وأما الشكل الثالث فشرط كون جهة الصغرى جهة عنوان الكبرى أو أخص فممكنتها لا تنتج إلا ممكنة الموضوع. اعلم أن نتيجة الشكل الثالث موضوعها محمول الصغرى، ومحمولها محمول الكبرى، فجهة حمل الصغرى يصير جهة عنوان النتيجة، وجهة حمل الكبرى هي جهة النتيجة، فإذا أردت أن يكون فعلية الموضوع، وإن كان جهة حمل الصغرى الإمكان لا ينتج فعلية الموضوع، بل ينتج ممكنة الموضوع، فإن قولنا: كل (ج) (ب) بالإمكان، وكل (ج) (أ) دائماً لا يلزم منه بعض (ب) بالفعل (أ) دائماً، بل يلزم بعض (ب)

(١) ح: البعض.



بالإمكان (أ) دائماً؛ لأنَّ كلَّ (ج) (ب) بالإمكان ينعكسُ إلى قولنا: بعضُ (ب) بالإمكان (ج)، والنتيجةُ كما في الشكل الأول فيما تتبع الكبرى وكمعكسه فيما يتبع الصغرى؛ لأنَّ الصغرى إذا انعكست يتردُّ إلى الشكل الأول، ففي القضايا التي يكونُ النتيجةُ فيها تابعةً للكبرى فالنتيجةُ على حالها، وفيما يكونُ النتيجةُ تابعةً للصغرى، يلزم عكس الصغرى كقولنا: كلَّ (ج) (ب) دائماً وكلَّ (ج) (أ) ما دام (ج)، فإنَّ الصغرى ينعكسُ إلى قولنا: بعضُ (ب) (ج) حين هو (ب)، وهي مع الكبرى ينتجُ حينئذٍ وهي المطلوب.

أمَّا الشكل الرابعُ فالموجبةُ الممكنةُ أن وقعتَ كبراه لا ينتجُ فعليةً الموضوعَ لِمَا مرَّ في الشكل الأول، ويُبدلُ ترتيبُ ذلك البعض، وهو كلُّ منتصبِ القامةِ إنسانٌ بالضرورة أو لا شيء من منتصبِ القامةِ بصَّهالٍ بالضرورة، مع قولنا: كلُّ فرسٍ منتصبٍ القامةِ بالإمكان.

وإن وقعتَ صغراه لا ينتجُ فعليةً الموضوعَ لصدق: كلُّ صَّهالٍ منتصبٍ القامةِ بالإمكان، مع: كلُّ فرسٍ صَّهالٍ، ومع: لا شيء من الإنسانِ بصَّهالٍ، ضرورتين، وإن رُدَّ الصورة الأولى إلى الشكل الأول ينتجُ ممكنةً، وموجبتهما لا تنعكسُ إلى فعلية الموضوع، والثانية إن رُدَّت إلى الشكل الثاني بعكس الصغرى فهي لا تنعكسُ إلى فعلية الموضوع، أي الموجبةُ الممكنةُ إن وقعتَ صغرى لا ينتجُ فعليةً الموضوعَ سواء كانت الكبرى موجبةً أو سالبةً موجبةً بأخصَّ الجهاتِ وهي الضروريةُ للنقضِ المذكور في المتن، لكنَّ ينتجُ ممكنةً الموضوع، أمَّا في الصورة الأولى وهي أن يكون الكبرى موجبةً لأنَّه أن يبدلُ الترتيبَ تصير شكلاً أولاً، فينتجُ ممكنةً، فتنعكسُ إلى الممكنةِ الموضوع، وأمَّا في الصورة الثانية وهي أن يكون الكبرى سالبةً فلأنَّ الصغرى الممكنةُ الموجبةُ تنعكسُ إلى الممكنةِ الموضوع، فينتجُ مع الكبرى ممكنةً الموضوع.

ولمَّا ذكرَ حُكمَ الموجبةِ الواقعة في الشكل الرابع أرادَ أن يذكرَ حكمَ السالبةِ فقال:

ويجبُ صدقُ العُرفيةِ على سالبة؛ لأنَّ كلَّ (ج) (ب) إذا صدقَ بأخصَّ جهةٍ كان كلُّ وقتٍ ثبت فيه (ج) وقتاً ثبت فيه (ب)، ثمَّ لا شيء من (أ) (ج) إذا صدقَ غير عرفتِه كان بعضُ وقتٍ ثبت فيه (أ) وقتاً ثبت فيه (ج)، وإلا فلا شيء من ذلك بهذا، وهو معنى العُرفيةِ



السالبة، ويحتمل أن يكون وقت (ا) أعم من وقت (ج)، ووقت (ج) يحتمل أن يكون أخص من وقت (ب)، فوقت (ا) يحتمل أن يكون أعم من الأخص من وقت (ب)، وذا يحتمل ما سوى المباين، و(ج) لا يلزم السالبة وهي النتيجة؛ لأن وقت (ا) إن كان مساوياً لوقت (ب) أو أعم منه يصدق كل (ب) (ا) بجهات أعمها العرفية، وإن كان أخص أو أعم من وجه يصدق ليس بعض (ب) (ا) بجهات ينافي تلك، أي إن كان وقت (ا) أخص أو أعم من وقت (ب) يصدق ليس بعض (ب) (ا) حين وهو (ب) فالسالبة الجزئية الحينية ينافي الموجبة الكلية العرفية أو أخص منها.

وإن جعلت السالبة صغرى فوقت (ا) أخص من الأعم من وقت (ب) فلاحتمالات أكثر، يعني هذا الذي ذكرنا أن وقت (ج) أعم من وقت (ا) فيما إذا جعلت السالبة كبرى، أمّا إذا جعلت صغرى نحو: لا شيء من (ج) (ب) غير عرفية فبعض وقت (ج) وقت (ب)، فوقت (ج) يحتمل أن يكون أعم من وقت (ب)، ثم كل (ا) (ج) بالضرورة فوقت (ا) أخص أو مساوياً لوقت (ج)، فوقت (ا) يحتمل أن يكون أخص من الأعم من وقت (ب)، والأخص من الأعم يحتمل ما سوى النقيض فيحتمل أن يكون مبايناً فلاحتمالات يكون أكثر.

ويجب للصغرى السالبة صدق الدائمة عليها أو الحينية على كبرائها. اعلم أن الصغرى السالبة إن كانت دائمة ينتج مع الكبرى الموجبة المطلقة دائمة بالخلف نحو: لا شيء من (ج) (ب) دائماً، وكل (ا) (ج) بالإطلاق، ينتج: لا شيء من (ب) (ا) دائماً، وإلا فبعض (ب) (ا) بالإطلاق، يجعل صغرى وكبرى القياس كبرى ينتج: بعض (ب) (ج) بالإطلاق، فعكسه إلى بعض (ج) (ب) بالإطلاق، وهو يناقض الصغرى، وإن لم يكن الصغرى السالبة دائمة لا بد أن يكون عرفية، فيجب أن يكون الكبرى الموجبة عرفية، فينتج: عرفية بالخلف نحو: لا شيء من (ج) (ب) ما دام (ج)، وكل (ا) (ج) مادام (ا)، ينتج: لا شيء من (ب) (ا) مادام (ب)، وإلا فبعض (ب) (ا) حين هو (ب)، فنجعل صغرى، وكبرى القياس كبرى ينتج بعض (ب) (ج) حين هو (ب) ينعكس إلى قولنا: بعض (ج) (ب) حين هو (ج)، وهو يناقض الصغرى، وإن لم يكن الكبرى عرفية لا ينتج؛ لأن أخص ما سواها أمّا الوقتية أو الضرورية الحينية، والأولى لا ينتج مع الصغرى السالبة العرفية نحو: لا شيء من القمر



الكائن في التربع بمنخسف ما دام قمرًا كائنيًا في التربع، وكل قمر منخسف بالتوقيت مع أن كل قمر كائن في التربع قمرًا بالضرورة، وكذا الثانية نحو: لا شيء من متنفس منقبض النفس بمتنفس منبسط النفس ما دام متنفسًا منقبض النفس، وكل متنفس متنفس منبسط النفس حين هو متنفس، مع أن كل متنفس منبسط النفس متنفس بالضرورة.

ونتيجة الأول عكس نتيجة فينعكس الترتيب، أي بعكس ترتيب القياس فيرتد إلى الشكل الأول، ثم يعكس نتيجته لتصير نتيجة الشكل الرابع، فإن كانت الصغرى إحدى الوضعيات يتبع عكس الكبرى مع حذف اللادوام المخصوص بها، وإن لم يكن الصغرى أحد بها يتبع عكس الصغرى.

وللآخر نتيجة ما إذا عكست الصغرى، أي نتيجة الثلاثة الأخر نتيجة ما إذا عكست الصغرى فإنه إذا عكست الصغرى ترتد إلى الشكل الثاني فيؤخذ النتيجة فهي بعينها نتيجة هذا الشكل، وقد عرفت في الشكل الثاني فلا نعيد.

فتبين أن هذا الشكل لا ينتج ضرورية، إنما تبين لأن بعض الضرورية ترد إلى الشكل الأول، فإن كان المقدمتان ضرورية ينتج ضرورية، لكن إذا عكست لتصير نتيجة هذا الشكل لا ينعكس الضرورية كنفسها إلا في مادة يكون للموضوع ذاتًا كما مر في العكس، وبعضه يرد إلى الشكل الثاني، وقد مر أنه لا ينتج ضرورية، وصورة النقيض قولنا: كل إنسان حيوان، وكل كاتب إنسان، وقولنا: لا شيء من الإنسان بفرس، وكل ذي ظفر إنسان، وقولنا: كل إنسان حيوان، ولا شيء من ذلك المخلب بإنسان، فإن كلها ضرورية، والنتيجة لا يصدق ضرورية.

ويتعدى نحو اللادوام من الصغرى السالبة لا الموجبة، إنما قال: (نحو اللادوام) ليدخل اللا ضرورة أيضًا، وإنما يتعدى من الصغرى السالبة؛ لأن الصغرى في هذه الضروب إن كانت سالبة فالكبرى موجبة ولا دوام السالبة موجبة أيضًا، فالقياس المركب من موجبتين ينتج، بخلاف لا دوام الصغرى الموجبة؛ لأن الكبرى يكون سالبة ولا دوام الموجبة سالبة، فالقياس لا يركب من سالتين.



فصل: القياسات الشرطية الاقترانية خمسة أقسام

[القسم الأول]

ما تركَّب من متصلتين، والوسطُ إمَّا خبرٌ تامٌّ كلُّ واحد منها، قالوا: ينعقدُ فيه الأشكالُ الأربعُ بشرائطها، قلتُ: لا ينتجُ بعضُ الضروب لزوميةً مصطلحة، نحو: (قد يكون إذا وُجدَ طيرانُ الذبابِ وُجدَ هذا)، وكذا الشكل الثالث.

اللزوميةُ المصطلحةُ: هي التي يكون بين المقدَّم والتالي علاقةٌ يقتضى وجودَ التالي على تقدير المقدَّم، وهنا كلُّ واحدة من الصغرى المقدَّم مع أمرٍ يمكنُ معه، وهو اجتماعُ طيرانِ الذبابِ مع وجودِ جبلٍ من ياقوت، ومنشأُ اللزوم في الكبرى نفس المقدَّم والنتيجة، وهي: قد يكون إذا وُجدَ طيرانُ الذبابِ وُجدَ جبلٌ من ياقوت، ليست لزوميةً مصطلحةً؛ إذ لا تعلق بين المقدَّم والتالي، ومنشأُ اللزوم أمرٌ ممكن مع المقدَّم، وهذا ليس لزوماً مصطلحاً، وأمَّا الشكل الثالثُ نحو كلِّما كان هذا إنساناً ولا إنساناً كان إنساناً، وكلِّما كان إنساناً ولا إنساناً كان لا إنساناً، فقد يكون إذا كان هذا إنساناً كان لا إنساناً، فالتأخرون أثبتوا بهذا صدقَ الملازمة الجزئية بين النقيضين، وأبطلوا السالبة الكلية في المتصلات، أقول: النتيجة ليست لزوميةً مصطلحةً إذ التالي لا يلزمُ المقدَّم إلا على تقدير يمتنع اقترانه مع المقدَّم، وأيضاً منشأُ اللزوم أمرٌ يمتنع مع المقدَّم.

والاتفاقيات المحضية قد لا تنفذ؛ لأنَّه إن صدق الطرفان أو التالي يصدق موجبُها أخصُّها أو أعمُّها، وإلا فسالبُها سواء ركب قياس أم لا، فقلوه: (أخصُّها) أي فيما إذا كان الطرفان صادقين، أو أعمُّها أي فيما إذا كان التالي صادقاً.

ثم لا ينعقدُ الشكل الثاني أصلاً؛ لأنَّه إن صدق الوسط كذبت السالبة، وإلا فالموجبة،



بل البواقي بضر وبها، وأمّا المختلطة فيجب في الشكل الأول إيجاب الكبرى لزومية، ولا تبقى إفادتها إذ قد لا ينتبه إلا به، هذا الجواب عن سؤال وهو أن يقال: هذا القياس غير مفيد؛ لأن النتيجة اتفاقية فصدقها يتوقف على العلم بصدق الطرفين في الأخص، ويصدق التالي في الأعم سواء ركب القياس أم لا؟ فأجاب: فإنه قد لا ينتبه على النتيجة إلا بتركيب القياس.

وسلبها اتفاقية عطف على إيجاب الكبرى، أي إن كانت الكبرى لزومية يجب إيجابها، وإن كانت اتفاقية يجب سلبها؛ لأن لازم الموافق يوافق لا عكسه، هذا دليل على إيجاب الكبرى لزومية، وتقريره أن الصغرى موجبة اتفاقية فيكون الأوسط موافقاً للأصغر، ثم الكبرى إن كانت لزومية موجبة يكون الأكبر لازماً للأوسط، والأوسط موافقاً للأصغر، ولزم الموافق يوافق فيكون الأكبر موافقاً للأصغر، وهو المطلوب، وإن كانت الكبرى لزومية سالبة لا يكون الأكبر لازماً للأوسط، ولا يجب أن ما لا يلزم موافق الشيء لا يوافق ذلك الشيء كقولنا: كلما كان الإنسان ناطقاً فالحمار ناهق، وليس البتة إن كانت الحمار ناهقاً فلا إنسان ناطق، بمعنى سلب لزوم، مع أنه لا يصدق النتيجة وهي: ليس البتة إذا كان الإنسان ناطقاً فلا إنسان ناطق، لا لزومية ولا اتفاقية، فقولُه: (لا عكسه) المراد بالعكس ما ذكر، وهو قولنا: ما ليس بـلازم للموافق لا يوافق.

وما لا يوافق لازمه لا يوافقه، وما يوافق لازمه قد يوافقه وقد لا، هذا دليل على وجوب سلب الكبرى اتفاقية، وتقرير أن الصغرى موجبة لزومية فالأوسط لازم للأصغر، ثم الكبرى إن كانت سالبة اتفاقية لا يكون الأكبر موافقاً للأوسط، فلا يوافق الأصغر وهو المطلوب، وإن كانت الكبرى موجبة اتفاقية، فالأكبر موافق للأوسط والأوسط لازم للأصغر، فموافق اللازم قد يوافق وقد لا، نحو: كلما كان الفرس حيواناً كان جسماً، وكلما كان جسماً كان صهلاً، فالنتيجة صادقة، ولو قلنا: كلما كان الفرس حجراً كان جسماً، وكلما كان جسماً كان صهلاً، فالنتيجة كاذبة، ففي الصورة الأولى موافق اللازم موافق وفي هذه الصورة لا.

وفي الشكل الثاني إن كانت اللزومية موجبة يُنتج؛ لأن الأوسط إن صدق كذب ما سلب عنه، وإن كذب كذب ملزومه، فسلب الاتفاق الأخص صادق بينهما، أي بين ما سلب عن



الأوسط وبين ملزوم الأوسط، وإنما قال: (سلب الاتفاق الأخص) لِمَا سيأتي حكم سلب الاتفاق الأعم.

وإن كانت سالبة؛ لا لأنَّ بين الشيء وموافق ما ليس بلازمه قد يكون لزوم مع موافقة اللزومية إذا كانت سالبة فالتالي لا يكون لزماً للمقدّم، ثمَّ الاتفاقية موجبة فالتالي وهو الأوسط موافق للمقدّم فالنتيجة في الشكل الثاني سالبة مؤلفة من المقدمتين، وذا غير لازم؛ لأنَّه قد يكون بينهما لزوم مع موافقة فلا يصدق سالبة لزومية أي سلب اللزوم، ولا اتفاقية أي سلب الاتفاق نظيره كلما كان الفرس الحيوان فالاثان زوج، وليس البتة إذا كان الصهال حيواناً فالاثان زوج، مع كذب النتيجة لزومية واتفاقية.

لكنَّ اللزومية الموجبة إن كانت صغرى لا^(١) ينتج سلب الاتفاق الأعم؛ لأنَّه يمكن أن يكون الصغرى كاذبة الطرفين، والكبرى صادقة المقدّم نحو: كلما كان الإنسان حجراً كان جماداً، وليس البتة إذا كان الإنسان جسمًا كان جماداً مع كذب النتيجة سالبة اتفاقية أعم؛ لأنَّ الموجبة الاتفاقية الأعم صادق وهي: كلما كان الإنسان حجراً كان الإنسان جسمًا.

وفي الثالث كبراه الموجبة إن كان لزومية ينتج: إن كانت الصغرى اتفاقية أخص؛ لأنَّ لازم الموافق موافق لا إن كانت أعم، نحو: كلما كان الإنسان حجراً كان ناطقاً، وكلّما كان الإنسان حجراً كان جماداً، مع كذب النتيجة.

واتفاقية يُنتج، أي إن كانت الكبرى موجبة اتفاقية يُنتج، أي إن موافق الملزوم وكبراه السالبة إن كانت لزومية لا يُنتج؛ لأنَّ ما ليس لازماً لشيء قد يوافق موافقة وقد لا، كقولنا: كلما كان الإنسان ناطقاً فالإنسان زوج، وليس البتة إذا كان الإنسان ناطقاً فالاثان متقسم بمتساويين، والحق الإيجاب، ولو جعل الكبرى ك: (ليس البتة إذا كان الإنسان ناطقاً فالاثان فرد) فالحق السلب.

وكذا اتفاقية؛ لأنَّ ما لا يوافق ملزومه قد يوافق وقد لا، نحو: كلما كان الإنسان فرساً كان حيواناً وليس البتة إذا كان فرساً كان جسمًا والحق الإيجاب، ولو قلنا: كلما كان

(١) ساقطة من: ح.



الإنسان ناطقاً كان مدركاً وليس البتة إذا كان ناطقاً كان جماداً فالحق السلب.

وفي الرابع إن كانت الصغرى منتج السلب الكلّي اتفاقية، وفي منتج الإيجاب لزومية لما مرّ في الشكل الأول مع عكس الترتيب، قد مرّ في الشكل الأول أنّ شرطه إيجاب الكبرى لزومية وسلبها اتفاقية، فإذا عكس الترتيب يصير الكبرى صغرى الشكل الرابع فيشترط هنا في الصغرى ما يشترط ثمة^(١) في الكبرى.

لكن في الاتفاقية الأخصّ فقط فيها، فإن يشترط هنا كون الكبرى الاتفاقية أخصّ من أن لا يشترط في الشكل الأول كون الصغرى كذلك، فإنّ في الضريين الأولين هنا إن كانت الكبرى اتفاقية أعمّ فمقدّم الكبرى وهو تالي النتيجة لا يجب صدقه، فلا يصدق النتيجة اتفاقية أعمّ بخلاف الشكل الأول، فإنّ الصغرى إذا كانت اتفاقية أعمّ فتاليها صادق، ثمّ تالي الكبرى وهو تالي النتيجة لازم له فيكون صادقاً فبصدق الاتفاقية الأعمّ، وإنما قال: (فيها) أي في منتجي الإيجاب؛ لأنّ في منتج السلب الكلّي الاتفاقية سالبة، وسلب الاتفاقية الأخصّ منتج، وهو أعمّ من سلب الاتفاق الأعمّ، فيكون هذا منتجاً أيضاً بالطريق الأولى.

ومنتج السلب الجزئيّ عقيمان، أمّا في اتفاقية الصغرى فلأنّ ما ليس ملزوماً لموافق الشيء قد يوافق وقد لا، نحو: كلّما كان الإنسان ناطقاً فالانسان زوج، وليس البتة إذا كان الاثنان منقسمين بمتساويين فالإنسان ناطق، أو نقول: ليس البتة إذا كان الاثنان فرداً فالإنسان ناطق، فالحق في الأول الإيجاب وفي الثاني السلب.

وفي لزوميتها، فلأنّ ما لا يوافق ملزوم الشيء قد يوافقه وقد لا، نحو: كلّما كان الإنسان فرساً كان حيواناً، وليس البتة إذا كان حساساً كان فرساً، أو نقول: ليس البتة إذا كان جماداً كان فرساً، فالحق في الأول الإيجاب وفي الثاني السلب.

وأما غير تامّ من كلّ منهما فالشركة إمّا بين تاليهما نحو: كلّما كان (ا) (ب) ف (ج) (د)، كلّما كان (هـ) (ز) فكل (د) (ط)، ينتج: كلّما كان (ا) (ب) ف (ج) (د)، كلّما كان (هـ) (ز)

(١) ثمة كلمة وظيفيّة: اسم إشارة للمكان البعيد بمعنى هناك مبني على الفتح، وهو ظرف لا يتصرف، أصله ثمّ، زيدت عليه التاء، ويوقف عليه بالهاء. معجم اللغة العربية المعاصرة (١/٣٢٨).



فكل (د) (ط) ينتج: كلُّما كان (ا) (ب)، فكلُّما كان (هـ) (ز) (ف) (ج) (ط)؛ لأنَّه كلُّما صدق (ا) (ب) مع (هـ) (ز) يلزم نتيجة التآليف، وأمَّا بين مقدّم الصغرى وتالي الكبرى نحو: قد يكون إذا كان (ا) (ب) (ف) (ج) (د) كلُّما كان (هـ) (ز) (ف) (ب) (ط) ينتج: قد يكون إذا كان (ج) (د)، وكلُّما كان (هـ) (ز) (ف) (ا) (ط)؛ لأنَّ بانعكاس الصغرى يرجع إلى الأوّل، وأمَّا بالعكس نحو: كلُّما كان (ا) (ب) (ف) (ج) (د) وقد يكون إذا كان (د) (هـ) (ف) (و) (ز) ينتج: قد يكون إذا كان (ا) (ب) فكلُّما كان (د) (ز) (ف) (ج) (د)؛ لأنَّ بانعكاس الكبرى يرجع إلى الأوّل، ولمّا كان العكس جزئية شرط كلية الأخرى وهي الكبرى في الثاني، والصغرى في هذا، ويكفي كلية إحداهما في الأوّل، فإنَّه إذا كانت الصغرى جزئية والكبرى كلية ينتج جزئية تالي، نحو: قد يكون إذا كان (ا) (ب) فكلُّما كان (هـ) (ز) (ف) (ج) (ط)، وإذا كانت الصغرى كلية والكبرى جزئية ينتج كلية جزئية المقدّم.

ولا بدّ من إيجاب المقدّمتين، فإنَّ إحداهما إنَّ كانت سالبة فمجموع التاليتين لا يكون لازماً للمقدّمتين، ولا يلزم من ذلك أن لازم التاليتين وهو نتيجة التآليف لازم للمقدّمتين أو ليس بلازم.

واشتمال المتشاركين على تأليف منتج، وشرطية هذا المعنى ظاهر، ونتيجة الآخرين جزئية فقط؛ لأنَّها إنما ينتجان لانعكاسهما إلى الأوّل والعكس قضية جزئية.

وأمّا بين مقدّمتيها نحو: كلُّما كان كل (ا) (ب) (ف) (ج) (د)، وكلُّما كان كل (ب) (هـ) (ف) (و) (ز)، ينتج: قد يكون إذا كان (ج) (د) وكلُّما كان كل (ا) (هـ) (ف) (و) (ز)؛ لأنَّ كل (ا) (هـ) لازم كل (ا) (ب)، وكل (ب) (هـ)، فكلُّما كان (ج) (د)، فمع مساواة ذلك للزوم يصدق كلُّما كان (ا) (هـ) فكل (ب) (هـ)، وكلُّما كان كل (ب) (هـ) (ف) (و) (ز)، وكلُّما كان (ا) (هـ) (ف) (و) (ز)، فيصدق كلُّما كان (ج) (د) مع مساواة ذلك للزوم، فكلُّما كان كل (ا) (هـ) (ف) (و) (ز) فيصدق: قد يكون إذا كان (ج) (د) فكلُّما كان كل (ا) (هـ) (ف) (و) (ز)، لكنَّ هذه ليست لزومية مصطلحة لصدق قولنا: كلُّما كان كل إنسان حجراً وكلُّ ناطق جسم، وكلُّما كان كل حجر حسّاساً فكل حجر مدرك، مع كذب اللزومية المصطلحة، وهي قد يكون إذا كان



كُلُّ ناطِقٍ جسمًا فكلُّ ما كان كَلِّ إنسانٍ حسَّاسًا فكلُّ حجرٍ مدركٌ، ومثل هذا اللزوم واقعٌ بين المتباينين فضاء الشرائط التي ذكروها.

اعلم أنهم طوَّلوا الكلامَ وذكرُوا لإنتاج هذا القسم شرائطَ كثيرة وهي ضائعة؛ لأنَّ النتيجة ليست لزومية مصطلحة أي التي يكون بين المقدَّم والتالي علاقة يقتضي وجوب التالي على تقدير المقدَّم لما ذكرنا من النقيض واللزوم الجزئيِّ الغير المصطلح حاصل بين كَلِّ أمرين حتى المتباينين، ومع ذلك خصَّصناه نتيجة التاليف ليكون المتباينين فيه مدخل، ويكون في صورة نتائج القياس، وإن كان مثله في المتباينين حاصلًا.

وإن كان تامًّا من إحداهما فقط، وهو إنما يكون أن لو كان أحد طرفي إحداهما متصلة أو منفصلة والأخرى يشاركها في أحد طرفيها وهو تالٍ أو مقدَّم أو تالٍ للصغرى أو الكبرى، فصارت ثمانية؛ لأنَّ الشرطية التي هي أحد طرفي المتصلة إمَّا متصلة أو منفصلة، فإن كانت متصلة فهي إمَّا تالٍ أو مقدَّم للصغرى أو تالٍ أو مقدَّم للكبرى، فصارت أربعة، وإن كانت منفصلة فأربعة.

فتنقِّد الأشكال الأربعة في كَلِّ، أي نعتدُّ الأشكال الأربعة مع ضروبها في كَلِّ قسم من الأقسام الثمانية نظير ما إذا كان المتصلة تالي الصغرى قولنا: كلُّ ما كان (أ) (ب) فكلُّ ما كان (ج د) ف(و ز)، وكلُّ ما كان (ه ز) ف(ج ط)، ينتج: كلُّ ما كان (أ) (ب)، وكلُّ ما كان (ج د) ف(ج ط)؛ لأنَّه كلُّ ما كان (أ) (ب) ثابتًا في نفس الأمر فالتالي والكبرى الصادقة في نفس الأمر يجتمعان، وكلُّ ما اجتمعتا تجبُ نتيجة التاليف، فكلُّ ما كان (أ) (ب) ثابتًا في نفس الأمر يجبُ نتيجة التاليف نظير ما إذا كانت المتصلة متقدمة الصغرى قولنا: كلُّ ما كان (أ) (ب) ف(ج د) ف(ه ز)، وكلُّ ما كان (ج د) ف(ج ط)، ينتج: قد يكون إذا كان (ه ز) فكلُّ ما كان (أ) (ب) ف(ج ط)؛ لأنَّ الصغرى ينعكس إلى قولنا: قد يكون إذا كان (ه ز)، فكلُّ ما كان (أ) (ب) ف(ج د)، فيرجع إلى القسم السابق نظير ما إذا كان المتصلة تالي الكبرى قولنا: كلُّ ما كان (أ) (ب) ف(ج د)، وكلُّ ما كان (ه ز) فكلُّ ما كان (ج د) ف(ج ط) ينتج: قد يكون إذا كان كلُّ ما كان (أ) (ب) ف(ج ط) ف(ه ز)؛ لأنَّه كلُّ ما صدقت الصغرى وتالي الكبرى صدقت نتيجة



التأليف، وقد يكون إذا صدقت الصغرى وتالي الكبرى صدق مقدّم الكبرى، فقد يكون إذا صدقت نتيجة التأليف صدق مقدّم الكبرى وهو المطلوب، نظير ما إذا كان المتصلة مقدم الكبرى قولنا: كلما كان (ا) (ب) ف(ج د)، وكلما كان (ج د) ف(ه ز) فقط، ينتج: كلما كان (ا) (ب) ف(ه ز) ف(ج ط)؛ لأنّ الكبرى يساوي قولنا: كلما كان (ج د) فكلما كان (ه ز) ف(ج ط)، فنجعلها كبرى وصغرى القياس صغرى، فينتج: كلما كان (ا) (ب) فكلما كان (ه ز) ف(ج ط) أو نقول مع الكبرى: إنه وكلما وجد (ه ز) على كلّ واحد من تقادير (ج د) ف(ج ط)، لكنّ تقادير (ا) (ب) هي بعض تقادير (ج د) فيصدق: كلما وجد (ه ز) على كلّ واحد من تقادير (ا) (ب) ف(ج ط)، وهو المطلوب، فالأمثلة المذكورة قد أوردت على الضرب الأول من الشكل الأول، وعليك استخراج بقية ضروبه، ولو جعلت الكبرى في القسم الأول ليس البتّة إذا كان (ج ط) ف(ه ز)، تصير شكلاً ثانياً، وذكر بقية ضروبه والشكلين الأخيرين يوجب التطويل، وإن كان الخبر الشرطي منفصلة فينظر القسم الأول على الضرب الأول من الشكل الأول قولنا: كلما كان (ا) (ب) فدائماً إما (ج د) أو (ه ز) مانعة الخلوّ، وكلما كان (ه ز) ف(ج ط) ينتج: كلما كان (ا) (ب) فدائماً إما (ج د) أو (ح ط) مانعة الخلوّ، فإنّ على تقدير (ا) (ب) ينعقد قياس من متصلة ومنفصلة، والوسط جزء تامّ من كلّ منهما، وسيجيء تفصيله على أن جعل المنفصلة متصلة تساويها بجعلها من الأقسام المذكورة في المنفصلات التي جزؤها متصلة، وقد ذكر حكمها.

وشرط الاشتمال وإيجاب الصغرى والكبرى الآخرين، أي اشتمال المشاركون على تأليف منتج، وهذا ظاهر وإيجاب الصغرى القسمين الأولين، أمّا في القسم الأول وهو أن يكون الشركة في التالي الصغرى لصدق قولنا: ليس البتّة إذا كان الإنسان حيواناً فقد يكون إذا كان حساساً كان جماداً، وكلما كان جماداً كان جسماً مع كذب النتيجة، وهي قد لا يكون إذا كان حيواناً فكلما كان حساساً كان جسماً، لصدق قولنا: كلما كان حيواناً فكلما كان حساساً كان جسماً، وإنما وضعنا قد يكون إذا كان حساساً جزئية لا لجزئية إذا لم يكن لازمة للمقدّم لا يكون الكليّة لازمة ضرورة، وأمّا في القسم الثاني وهو أن يكون الشركة في مقدّم الصغرى فلأنّا نعكس المقدّم في نقض المذكور فنقول: ليس البتّة إذا كان قد يكون إذا



كان الإنسان حساساً كان جماداً كان الإنسان حيواناً، وكلما كان الإنسان جماداً كان جسماً، مع كذب النتيجة وهي: قد لا يكون إذا كان الإنسان حيواناً فقد يكون إذا كان حساساً كان جسماً، يصدق قولنا كلما كان حيواناً وكلما كان حساساً كان جسماً، وشُرط إيجاب كبرى الأخيرتين، لأن القسمين الأولين إذا بدّل ترتيبهما ينقلبان إلى الآخرين، فتبدل ترتيب البعض الأول فينقلب إلى القسم الثالث، نحو: كلما كان الإنسان جماداً كان جسماً، وليس البتة إذا كان الإنسان حيواناً، فقد يكون إذا كان حساساً كان جماداً، هو كذب النتيجة، وهي قد لا يكون إذا كان قد يكون إذا كان الإنسان جسماً كان حساساً كان حيواناً، لصدق قولنا: كلما كان قد يكون إذا كان الإنسان جسماً كان حساساً كان حيواناً، وتبدل ترتيب البعض الثاني فينقلب إلى القسم الرابع، نحو: كلما كان الإنسان جماداً كان جسماً البتة، إذا كان قد يكون إذا كان الإنسان حساساً كان جماداً كان الإنسان حيواناً مع كذب النتيجة، وهي قد لا يكون إذا كان قد يكون إذا كان الإنسان جسماً كان حساساً كان حيواناً، لصدق نقيضه، فعلم مما ذكرنا أن القسم الثاني والثالث لا ينتجان إلا جزئية.

ومنع التقدير واردٌ ويُجاب بالضم، إنما يردُّ منع التقدير لأن نتيجة التأليف إنما يلزم من تأليف أحد جزئي المتصلة مع المتصلة الثابتة في نفس الأمر، فلا نسلم بثبوت هذه المتصلة الثابتة في نفس الأمر محلُّ تقدير المتصلة الشرطية الجزء، فلا يلزم النتائج المذكورة في الأقسام؛ لأن القضايا الثابتة في نفس الأمر قد لا يكون ثابتة على بعض التقادير لعدم اللزوم بينها أو لثبوت المنافاة، وهذا منعٌ عامٌ، وأمّا النقيض المخصوص بما نحن بصددّه، قولنا: كلما كان الشيء إنساناً وفرساً فقد يكون إذا كان فرساً كان إنساناً وكلما كان الشيء إنساناً لم يكن فرساً، مع كذب النتيجة وهي: كلما كان الشيء إنساناً وفرساً فقد يكون إذا كان فرساً لم يكن فرساً.

ويجاب عنه بالضم: أي لو صدق مقدّم المتصلة المذكورة وهي: كلما كان الشيء إنساناً وفرساً مضموماً مع قولنا: كلما كان الشيء إنساناً لم يكن فرساً يلزم التالي، وهو قد يكون إذا كان فرساً كان إنساناً.



[القسم الثاني]

ما يتركَب من المنفصلتين فالوسط إن كان تاماً منها فهو إما من حقيقية مع مثلها، نحو: كلُّ عددٍ إمَّا زوجٌ أو فردٌ، وكلُّ عددٍ إمَّا فردٌ أو منقسمٌ بمتساويين فالأصغرُ عين الأكبر أو مساويه، فيلزم حقيقة من عين هذا ونقيض ذلك، وأيضاً من عين ذلك مع نقيض هذا، وإمَّا مع مانعة جمع نحو: هذا إمَّا لا شجرٌ أو شجرٌ، وهذا إمَّا شجرٌ أو حجرٌ، فاللاشجرُ أعمُّ من الحجرِ فيلزم مانعة جمع من نقيض ذلك مع هذا، ومانعة خلوٍّ من ذلك مع نقيض هذا، وإمَّا مع مانعة خلوٍّ نحو: هذا إمَّا شجرٌ أو لا شجرٌ، وهذا إمَّا لا شجرٌ أو لا حجرٌ فالشجرُ أخصُّ من اللاحجرِ، فيلزم المنفصلتان على عكس أمر، أي مانعة جمع من ذلك مع نقيض هذا، ومانعة خلوٍّ من نقيض ذلك مع هذا.

وإمَّا من مانعتي جمع نحو: دائماً إمَّا (ا) (ب) أو (جد)، ودائماً إمَّا (جد) أو (هـ) (ز) فيلتزم الصغرى كلُّما كان (ا) (ب) لم يكن (جد)، وكلُّما كان (جد) لم يكن (ا) (ب)، والكبرى كلُّما كان (جد) لم يكن (هـ ز)، وكلُّما كان (هـ ز) لم يكن (جد)، فلا إنتاج إلا من قولنا: كلُّما كان (جد) لم يكن (ا) (ب)، وكلُّما كان (جد) لم يكن (هـ ز)، ينتج: قد يكون إذا لم يكن (ا) (ب) لم يكن (هـ ز)، وإن شئت فاجعلها منفصلةً ليكون من جنس المقدمتين، أي مانعة جمع جزئية من عين المقدم مع نقيض التالي، ومانعة خلو جزئية من نقيض المقدم مع عين التالي.

وإمَّا من مانعتي خلوٍّ فيلزم: قد يكون إذا كان (ا) (ب) ف(هـ ز)؛ لأن الصغرى يستلزم قولنا: كلُّما لم يكن (جد) ف(ا) (ب) والكبرى يستلزم قولنا: كلُّما لم يكن (جد) ف(هـ ز)، ينتج: قد يكون إذا كان (ا) (ب) ف(هـ ز).

ويلزمها: قد يكون إمَّا (ا) (ب) أو ليس (هـ ز) مانعة جمع، وقد يكون إمَّا ليس (ا) (ب) أو يكون (هـ ز) مانعة خلوٍّ، وإمَّا من مانعتي جمع وخلوٍّ كما كان (ا) (ب) كان (هـ ز)؛ لأن الصغرى يستلزم قولنا: كلُّما كان (ا) (ب) لم يكن (جد) والكبرى يستلزم قولنا: كلُّما لم يكن (ج د) ف(هـ ز) فينتج ما ذكرنا.



ويلزمه دائماً إما (ا) (ب) أو ليس (هـ) (ز) مانعة خلوّ، وإن كان غير تام من كلّ منهما سواء شارك أحد جزئي إحداهما أحد جزئي الآخر أو كلّاً منهما أو أحدهما أحدهما والآخر للآخر، أو كلّاً منهما كلّاً منها، مثال الأول: دائماً إما (ا) (ب) أو (جد)، ودائماً إما كلّ (د) (هـ) أو (ز) (ط) مانعتي الخلوّ ينتج دائماً إما (جد) أو (ا) (ب) أو (ز) (ط) مانعة الخلوّ كلّما كان لم يكن (ا) (ب)، ولم يكن (ز) (ط) ف(جد)، وكل (د) (هـ)، وكلّما كان هذا ف(جه) ينتج كلّما لم يكن (ا) (ب)، ولم يكن (ز) (ط) ف(جه)، فثبت منع الخلوّ بين (ا) (ب) و(ز) (ط) وبين (جه)، وفي البواقي يتعدّد النتيجة بحسب تعدّد الشركة، فعليك استخراجها.

ولمّا أحطت بأحكام المتصلات وجعل المنفصلة متصلة مساوية لها سهل عليك أحكام المنفصلات وشرائطها، فعلم أنّه لا بدّ من إيجاب المقدّمتين، وإنما علم ذلك لأن كلّ منفصلة يساوي متصلة، قد علم هذا المعنى في المتصلات فكذا في المنفصلات.

وكلية إحداهما ومنع الخلوّ فيهما، قلت: هذا شرط كون النتيجة كلية، وإن كانت إحداهما أو كلاهما مانعة الجمع ينتج جزئية كقولنا: دائماً إما (ا) (ب) أو (ج د) دائماً إما بعض (د) (هـ) أو (ز) (ط) مانعتي الجمع يلزمها: كلّما كان (جد) لم يكن (ا) (ب)، وكلّما كان بعض (د) (هـ) لم يكن (ز) (ط) فينتج: قد يكون إذا لم يكن (ا) (ب) فكلّما كان (جه) لم يكن (ز) (ط)، ويلزمها: قد يكون إذا لم يكن (ا) (ب) و(ز) (ط) ف(جد)، ويساويها: قد يكون إما: (ا) (ب) و(ز) (ط) أو (جد) وهو المطلوب، وإن كان تاماً من إحداهما، وهو إنما يتصور لو كان أحد طرفي إحداهما شرطية متصلة أو منفصلة، نحو: دائماً إما (ا) (ب)، وإما كلّما كان (جد) ف(هـ) (ز)، ودائماً إما (هـ) (ز) أو (ك ط) ينتج: دائماً إما (ا) (ب)، وإما قد يكون إذا لم يكن (جد) ف(ك ط) مانعة الخلوّ، ونحو: دائماً إما (ا) (ب)، وإما أن يكون إما (جد) أو (هـ) (ز) ودائماً إما (هـ) (ز) أو (ك ط)، ينتج: دائماً إما (ا) (ب)، وإما أن يكون إما (ج) (د) أو (هـ) (ز) ودائماً إما (هـ) (ز) أو (ك ط)، ينتج: دائماً إما (ا) (ب)، وإما أن يكون إما (جد) أو ليس (ك ط).

[القسم الثالث]

ما يتركَب من حملية ومتصلة فالشركة إمَّا مع تالي الكبرى أو الصغرى، وشرطُ إيجابها والاشتمال المذكور وعددُ الضروبِ ضعفُ في الحمليات؛ لجواز كونِ المتصلة كليةً أو جزئيةً، والنتيجةُ متصلةٌ مقدِّمها مقدِّم المتصلة، وتاليها بنتيجة التآليف، نظيره: كلُّ (ج) (ب)، وكلِّما كان (هـ ز)، وكل (ب) (ا) ينتج: كلِّما كان كل (هـ ز) وكل (ج) (ا)، وإنما شرطُ إيجابِ المتصلة؛ لأنها إن كانت سالبةً فمعناها أن التالي ليس لازماً للمقدِّم، ولا يلزم من هذا أن نتيجة التآليف لا يكون لازماً.

ومنعُ التقديرِ واردٌ عليه، وأجيب: بالضمِّ كما مرَّ، أي إنما يردُّ منعُ التقدير على كلا القسمين؛ لأنَّه إنما ينتج لو صدق الحملية الصادقة في نفس الأمر على تقدير صدقِ مقدِّم المتصلة وثبوته، وأجيب بالضمِّ وهو أن المراد أنه لو صدق مقدِّم المتصلة مضموماً إلى قولنا: كلُّ (ج ب) الصادقة في نفس الأمر، وقد مرَّ في القياس المركَّب متصلتين، والوسط تامٌّ من إحدى المقدِّمتين.

وأما مع مقدِّم الكبرى وشرطُ للشكلِ الأولِ منه عند إيجابِ الحملية كليةً الكبرى أو مقدِّمها؛ إذ في الثاني لمَّا كان (ا) (ب) يحكم (هـ ز) عند كونه (ا) (ج) كحكمه عند كون كل (ب) (ج) لكن جزئياً؛ لأنَّه عند كون (ا) (ب) مع كون كل (ب) (ج)، المرادُ بالثاني كليةً المقدِّم كقولنا: (ا) (ب) وقد يكون إذا كان كل (ب) (ج) ف (هـ ز) ينتج: قد يكون إذا كان (ا) (ج) ف (هـ ز)، وهذا مبنيٌّ على أن الحملية لمَّا كانت دالةً على أن (ا) فرد من أفراد (ب) ثمَّ الشرطية دالةٌ على أحكام (هـ ز) على تقدير (ب) (ج)، وهي ثبوته على تقادير (ب) (ج) أو بعضها إن كانت موجبة، وعدمُ ثبوته على كلِّها أو بعضها إن كانت سالبة، فأیُّ حكم يكون لـ (هـ ز) على تقدير (ب) (ج) إيجاباً أو سلباً يكون ذلك الحكم لـ (هـ ز) على تقدير (ا) (ج) ضرورةً كون (ا) (س) أفراد (ب)، فهو إن كان ثابتاً على تقدير (ب) (ج) يكون ثابتاً على تقدير (ا) (ج)، وإن لم يكن ثابتاً على تقدير (ب) (ج) لا يكون ثابتاً على تقدير (ا) (ج)؛ لأنَّ (ا) فرد (س) أفراد (ب)، لكن يتعدَّى ذلك الحكم جزئياً؛ لأنَّ هذا الحكم وهو ثبوت



(هـ ز) سلبه على تقدير (ا) (ج) إنما يتعدى إليه لكونه ثابتاً على تقدير: (ا) (ب)، وكل (ب) (ج) وتقدير (ا) (ج) يمكن أن يكون أكثر من تقادير (ا) (ب) وكل (ب) (ج)، كقولنا: كل إنسان حيوان، وكلما كان كل حيوان ناطقاً وكل فرس ناطق ينتج قد يكون إذا كان كل إنسان ناطقاً، وكل فرس ناطق؛ لأن هذا الحكم وهو كل فرس ناطق إنما يثبت على تقدير كل إنسان ناطق؛ لثبوته على تقدير أن كل إنسان حيوان، وكل حيوان ناطق، فلما كان هذا الحكم ثابتاً على هذا التقدير يكون ثابتاً على تقدير لازمه، وهو كل إنسان ناطق، لكن تقادير ثبوت اللازم أكثر من تقادير ثبوت الملزوم، فيكون الحكم ثابتاً على تقدير بعض تقادير ثبوت اللازم وهو كون الإنسان ناطقاً مع كون كل حيوان ناطقاً.

فهذه ستة عشر ضرباً، أي الضروب التي حصلت من كلية المقدم عند إيجاب الكلية ستة عشر؛ لأن المقدم إما موجبة كلية أو سالبة كلية، وعلى تقدير من المتصلة محصورات أربع صارت ثمانية، ثم الحملية إما موجبة كلية أو موجبة جزئية صارت ستة عشر، والنتيجة فيها جزئية فإن كان الحملية كلية فمقدم النتيجة كلية وإلا فجزئية.

وفي الأول كلية الكبرى مع جزئية مقدمها أخص ممّا مرّ، المراد بالأول كلية الكبرى، فإنه لما بين أن مقدم الكبرى إن كان كلياً ينتج، لزم من هذا أن الكبرى إن كانت كلية ومقدمها جزئي ينتج بالطريق الأولى؛ لأن المتصلة الكلية التي مقدمها جزئي أخص ممّا مرّ؛ أي من متصلة مقدمها كلي سواء كانت كلية أو جزئية، فإنه إذا قيل: كلما جاء كل أحد فلک درهم فإنه أخص من قولنا: كلما جاء كل أحد فلک درهم؛ لأن الدرهم لما كان ثابتاً على كل تقادير مجيء أحد يكون ثابتاً على كل تقادير كل أحد، لكن لما كان ثابتاً على كل تقادير كل أحد لا يلزم ثبوته على كل تقادير أحد، ففي الأول يثبت الدرهم على تقدير مجيء أحد وكل أحد، وفي الثاني يثبت على تقدير مجيء الكل ولا يثبت على تقدير مجيء البعض.

وهي ثمانية أضرب، أي ضروب الكبرى الكلية التي مقدمها جزئي ثمانية؛ لأن الكبرى إما موجبة كلية أو سالبة كلية، وعلى التقديرين مقدمها إما موجبة جزئية أو سالبة جزئية صارت أربعاً، ثم الحملية إما موجبة كلية أو موجبة جزئية فصارت ثمانية.



وننتجها كلية؛ لأنه كلما صدق نتيجة التأليف صدق مقدّم الكبرى، فهذا معها ينتج المطلوب؛ لأنه كلما كان بعض (ا) (ج) فبعض (ج) ضرورة أن كل (ا) (ب)، وكلما كان بعض (ج) ف(هـ ز) ينتج كلما كان بعض (ا) (ج) ف(هـ ز)، وهو المطلوب. وعند سلبها، أي عند سلب الحملية وهو عطف على قوله: (عند إيجاب الحملية)، سلب الكبرى وكلية المقدّمتين وهذه أربعة أضرب؛ لأنّ الحملية سالبة كلية والمتصلة كليتان مقدّمها سالتان فصارت أربعة أضرب.

وذكروا برهاناً طويلاً لإنتاج جزئية مقدّمها جزئي، البرهان الطويل: أن لا شيء من (ج) (ب)، وكلما كان لا شيء من (ب) (ا) ف(هـ ز) ينتج، قد يكون إذا كان بعض (ج) (ا) ف(هـ ز)؛ لأنه كلما كان (ا) (ج) فلا شيء من (ب) (ا) لإنتاج مقدّمها مع الحملية ما يستلزم ناليتها، ثم قلنا: كلما كان (ا) (ج) فلا شيء من (ب) (ا) ينتج مع الكبرى: كلما كان (ا) (ج) ف(هـ ز) ومعنا كلما كان (ا) (ج) فبعض (ج) (ا) يضمها فينتجان: قد يكون إذا كان بعض (ج) (ا) ف(هـ ز) وهو المطلوب.

وهو عندي ضائع، بل يكفي قولنا: قد يكون إذا صدقت نتيجة التأليف صدقت هي والمقدّم، وكلما صدقتا صدق التالي، وهكذا في باقي الضروب فإنّ النتيجة لا تجب أن تكون لزومية مصطلحة، نحو: كل إنسان حيوان، وكلما كان كل حيوان حساساً وكل فرس حساساً فقد يكون إذا كان كل إنسان حساساً وكل فرس حساس، فهذه النتيجة ليست لزومية مصطلحة لا قولنا: كل إنسان حساس لا يقتضي قولنا: كل فرس حساس فاللزومية المصطلحة هي التي يكون المقدّم أمر، ويجب معه منشأ اللزوم، وهنا ليس كذلك بل منشأ اللزوم هو اجتماع نتيجة التأليف وهي: كل إنسان حساس مع مقدم الكبرى، وكل حيوان حساس، فعلم أن ثمة لا حاجة إلى ذلك التطويل لتحصيل مثل هذه النتيجة، بل يكفي ما ذكرنا.

وأما بقية الأشكال فالصغرى إذا كان كل إنسان حيوان والكبرى في التالي كلما كان ليس بعض الفرس بحيوان ليس بعض الصّهال بحيوان، وفي الثالث كلما كان بعض إنسان صّهال فبعض ناطق صّهال، وفي الرابع كلما كان بعض فرس إنسان فبعض صّهال ناطق، لا



ينتج لزومية مصطلحة، ويصدق جزئية عن مصطلحة عند الاشتمال لِمَا مرَّ، وعند عدمه لثبوتها بين كلَّ أمرين، فلا مدخل للقياس، وأما مع مقدّم الصغرى فما ذكر من نقيض الشكل الرابع نقيض للأول، والثاني للثاني، والثالث للثالث وبعض الرابع قولنا: كلُّما كان بعض الحيوان صهَّال فبعض الحيوان فرس، وكل إنسان حيوان مع كذب اللزومية المصطلحة، والبرهان على جزئية غير مصطلحة عند الاشتمال، قولنا: قد يكون إذا صدق التأليف صدق المقدّم والحملية، وكلُّما صدق صدق نتيجة التأليف، وإنما وُضعت في الشكل الثاني كلية جزئية المقدّم ليكون أخص من كلية المقدّم فيكون عدم إنتاج الأخص والأعلى عدم إنتاج الأعم، ومع ذلك لا ينتج جزئية مصطلحة، وهي قد يكون إذا كان ليس بعض الإنسان بفرس ليس بعض الصهَّال بحيوان، ونتيجة الشكل الثالث هي قولنا: قد يكون إذا كان بعض الحيوان صهَّالاً فبعض ناطق صهَّال، وهي لا يصدق لزومية المصطلحة، ونتيجة الشكل الرابع قولنا: قد يكون إذا كان بعض الحيوان فرساً فبعض الصهَّال ناطق، وإذا عرفت أن هذه الأشكال لا ينتج لزومية مصطلحة لا كلية ولا جزئية لكن جزئية غير مصطلحة إذا كان الحملية ومقدّم الشرطية مشتملاً على تألف منتج لِمَا مرَّ من البرهان، وقد يكون إذا صدقت نتيجة التألف صدقت هي والمقدّم وكلُّما صدقتا صدق التالي، فقد يكون إذا صدقت نتيجة التألف صدق التالي، لكن يجب أن يُعلم أن ذلك موضع يجب أن يكون المقدّم كلياً وكلية المتصلة مع جزئية المقدّم قائم مقام كلية المقدّم لِمَا عرفت أنها أخص من كلية المقدّم، أمّا إذا لم يوجد الاشتمال والجزئية غير المصطلحة صادقة أيضاً، كما عرفت أنها صادقة بين كلَّ أمرين حتى المتباينين، لكن هذه الجزئية لا يكون نتيجة للقياس؛ إذ لا مدخل للقياس في صدقها، وإن كانت الشركة مع مقدّم الصغرى فما ذكرنا من نقض الشكل الرابع بصير نقضاً للشكل الأول، كقولنا: كلُّما كان بعض فرس إنساناً فبعض صهَّال ناطق، وكلُّ إنسان حيوان فالنتيجة قد يكون إذا كان بعض صهَّال ناطق فبعض الفرس حيوان وهي كاذبة لكذب عكسها، وبعض الشكل الثاني بعينه نقضاً للشكل الثاني من هذا القسم، كقولنا: كلُّما كان ليس بعض الفرس بحيوان ليس بعض الصهَّال بحيوان، وكلُّ إنسان حيوان، مع كذب قولنا: قد يكون إذا كان ليس بعض الصهَّال بحيوان فليس بعض الفرس بإنسان؛ لكذب عكسها، ونقيض الشكل



الثالث يصير نقضاً للشكل الثالث أيضاً، كقولنا: كلما كان بعض إنسان صهلاً فبعض ناطق صهلاً، فبعض الصهال حيوان كذب عكسها، وأما بعض الشكل الرابع فهو قولنا: كلما كان بعض الحيوان صهلاً فبعض الحيوان فرس، وكل إنسان حيوان، ولا يصدق النتيجة وهي قولنا: قد يكون إذا كان بعض الحيوان فرساً فبعض الصهال إنسان.

وإذا عرفت أن هذه الأشكال لا ينتج لزومية مصطلحة فاعلم أنها ينتج جزئية غير مصطلحة عند الاشتمال المذكور، والبرهان أنه إذا صدق التالي صدق المقدم والحملية، وكلما صدق المقدم والحملية صدق نتيجة التأليف، فقد يكون إذا صدق التالي صدق نتيجة التأليف وهو المطلوب، أما إذا لم يوجد الاشتمال المذكور فالجزئية صادقة أيضاً، ولا يكون لنتيجة لما عرفت.



[القسم الرابع]

ما يتركب من الحملية والمنفصلة فإن كانت الحمليات بعدد أجزاء الانفصال شارك كل من تلك واحداً من هذا بحسب شرائط كل شكل بين أجزاء الانفصال، وما يشاركها من الحمليات، سواء كانت النتيجة حملية واحدة كما في القياس المقسم أو أكثر، فالنتيجة مانعة خلواً، ولا يخفى على الذكي تأليفها في الأقسام الخمسة.

اعلم أن هذا القسم وهو أن يكون الحمليات بعدد أجزاء الانفصال يشارك كلاً من الحمليات واحداً من أجزاء الانفصال في أحد الطرفين، ويؤاين في الطرف الآخر ينقسم على خمسة أقسام:

الأول: أن تشترك الكليات^(١) بأسرها في أحد طرفي النتيجة، وأجزاء الانفصال في الطرف الآخر، ويشترك التأليفات في إنتاج نتيجة واحدة بعينها وهو القياس المقسم نحو: دائماً إما أن يكون كل (أ) (ب) أو كل (أ) (د)، وكل (أ) (هـ) ثم كل (ب) (ج) وكل (د) (ج)

(١) د: الحمليات.



وكل (هـ) (ج) ينتج: كل (ا) (ج).

الثاني: أن تشترك الحمليات في أحد طرفي النتيجة واحدة نحو: دائماً إماً كل (ا) (ب) أو كل (ا) (د) أو كل (د) (ا)، ثم كل (ب) (هـ) ولا شيء من (هـ) (د) وكل (ذ) (هـ) ينتج إماً كل (ا) (هـ) أو لا شيء من (ا) (هـ) وبعض (ا) (هـ).

الثالث: أن تشترك الحمليات في أحد طرفي النتيجة لا أجزاء الانفصال، نحو: كل (ا) (ب) وكل (ط) (و) أو كل (هـ) (ج) ثم كل (ب) (ج)، وكل (د) (ج) وكل (ج ج) ينتج: إماً كل (ا) (ج) أو كل (ط) (ج) أو كل (هـ) (ج).

الرابع: أن تشترك أجزاء الانفصال في أحد طرفي النتيجة لا الحمليات، نحو: إماً كل (ا) (ب) أو كل (ا) (د) أو كل (ا) (هـ) ثم كل (ب) (ج) وكل (د) (ط) وكل (هـ) (ج) ينتج: إماً كل (ا) (ج) أو كل (ا) (ط) أو كل (ا) (ج).

الخامس: أن لا يشترك شيء منها في شيء من طرفي النتيجة، نحو: إماً كل (ا) (ب) أو كل (ط) (د) أو كل (ج) (د)، ثم كل (ب) (ج) كل (د) (ك) وكل (هـ) (ك) ينتج: إماً كل (ا) (ج) أو كل (ط) (ك) أو كل (ج) (ك). والنتيجة في الأقسام مانعة الخلو، ثم في القسم الثالث من أجزاء النتيجة مشترك في الموضوع إن كانت المنفصلة كبرى، وفي المحمول إن كانت صغرى، وفي الرابع بالعكس وفي القسم الخامس لا اشتراك في أجزاء النتيجة.

وإن كانت الحمليات أكثر يخرج عن القياس حملية لم تشارك شيئاً من أجزاء الانفصال، ويؤلف من البواقي القياس، أي إن كانت الحملية الزائدة على أجزاء الانفصال غير مشاركة لشيء من أجزاء الانفصال يخرج عن القياس، ثم الحمليات الباقية المشاركة إن كانت مساوية الأجزاء الانفصال فقد سبق حكمها، وإن كانت زائدة تكون الحمليات مشاركتين لجزء واحد من أجزاء الانفصال نحو: كل (ا) (ب) وكل (ج) (د) وكل (ذ) (هـ)، ودائماً إماً كل (ب) (ك)، وإماً لا شيء من (ج) (هـ) ينتج: إماً كل (ا) (ك) وإماً ليس بعض (د) (هـ) ولا شيء من (ذ) (ج).

وإن كانت أقل فالنتيجة مانعة خلو من غير المشارك ونتيجة تأليف المشارك، نحو:



إمّا كل (ا) (ب) أو كل (جد) أو كل (هـ) (ذ) ثمّ (د) (ط) وكل (هـ) (ك) ينتج: إمّا كل (ا) (ب) أو كل (ج) (ط) أو بعض (ذ) (ك)، والله أعلم.

[القسم الخامس]

ما يتركّب من المتصلة والمنفصلة، فالمشترك إن كان تامّاً منها فالمتصلة إمّا صغرى والأوسط تاليها، فإن كانتا موجبتين ففي مانعة الجمع يلزم مثلها؛ لأنّ منع الجمع مع اللازم يوجد مع الملزوم، فإنّ الكلام فيما يكون الأوسط تالياً للمتصلة فيكون لازماً للأصغر نحو: كلّما كان (ا) (ب) ف(ج) (د)، ودائماً إمّا (ج) (د) أو (هـ) (ذ) مانعة جمع ينتج دائماً إمّا (ا) (ب) أو (هـ) (ذ) مانعة جمع؛ لأنّ (هـ) (ز) لمّا لم يجتمع مع (جد)، وهو لازم (ا) (ب) لا يجتمع مع (ا) (ب).

وفي مانعة الخلوّ متصلة جزئية من نقيض الأصغر وعين الأكبر من الثالث، نحو كلّما كان (ا) (ب) ف(جد)، ودائماً إمّا (جد) أو (هـ) (ز) مانعة خلوّ ينتج: قد يكون إذا لم يكن (ذ) (ب) ف(هـ) (ز)؛ لأنّ الصغرى يلزمها كلّما لم يكن (ج) (د) لم يكن (ا) (ب)، والكبرى يلزمها كلّما لم يكن (جد) ف(هـ) (ز) ينتج من الثالث ما ذكر.

وإن كانت المنفصلة فقط سالبة، ففي مانعة الخلوّ يلزم مثلها؛ لأنّ جواز الخلوّ عن اللازم موجبة مع الملزوم، فإنّ سلب منع الخلوّ جواز الخلوّ، والمفروض أنّ الأوسط تالي المنفصلة، فيكون لازماً للمقدّم ثمّ لمّا كان جواز الخلوّ والمفروض أنّ الأوسط تالي المنفصلة فيكون لازماً للمقدّم، ثمّ لمّا كان جواز الخلوّ ثابتاً بين التالي وبين شيء كان ثابتاً بين المقدّم وبين ذلك الشيء، وإلاّ فمنع الخلوّ يكون ثابتاً بين المقدّم وذلك الشيء، فيصدق: كلّما لم يوجد ذلك الشيء يوجد المقدّم، وكلّما يوجد المقدّم يوجد التالي، ينتج: كلّما يوجد ذلك الشيء يوجد التالي فمنع الخلوّ ثابت بين ذلك الشيء والتالي، هذا خلف.

وفي مانعة الجمع كلية يلزمه مثلها نجعلها: كلّما كان (ا) (ب) ف(جد)، وليس البتّة إمّا (جد) أو (هـ) (ز) مانعة الجمع ينتج: ليس البتّة أمّا (ا) (ب)، أو (هـ) (ز) مانعة الجمع؛



لأننا نجعل الكبرى متصلة سالبة وهي ليس البتة إذا كان (جد) لم يكن (هـ) (ز)، فينتج مع الصغرى: ليس البتة (ا) (ب) لم يكن (هـ) (ز)، وهي مساوية بقولنا: ليس البتة إما (ا) (ب) أو (هـ) (ز) مانعة الجمع.

والنقض بالإنسان والفرس بتوسط الحيوان لا يتم؛ لأن السالبة جزئية. اعلم أنهم ذكروا أن الكبرى إن كانت سالبة مانعة الجمع لا ينتج؛ لأن منع الخلو إذا كان مسلوباً بين لازم الشيء وأمر آخر لا يجب أن يكون مسلوباً بين ذلك الشيء وذلك الأمر، كما أن الحيوان لازم للإنسان، ومنع الجمع مسلوب بين الحيوان وبين الفرس، مع أنه ثابت بين الإنسان والفرس، قلت: النقض الذي أوردوه سلب منع الجمع فيه جزئي لا يصدق كلياً؛ لأن الحيوان الذي هو حصّة غير الفرس تمتنع جمعه مع الفرس، ونحن أثبتنا أن السالبة إن كانت كلية ينتج، وإذا كانت سالبة جزئية إنما لا ينتج؛ لأن كبرى الشكل الأول تصير جزئية.

وإن كانت المتصلة فقط سالبة ففي مانعة الخلو وهما كليتان يلزم سالبة مانعة خلو وجمع بجعل المنفصلة متصلة لينتج من التالي سالبة مانعة خلو إن جعلت صغرى وجمع إن عكس، نظيره: ليس البتة إذا كان (ا) (ب) ف(ج) (ذ)، ودائماً إما (جد) أو (هـ) (ز) مانعة خلو، فنجعل المنفصلة متصلة، وهي: كلما لم يكن (هـز) ف(جد) فنجعلها صغرى، وقولنا: ليس البتة إذا كان (ا) (ب) ف(جد) كبرى فينتج: ليس البتة إذا لم يكن (هـز) ف(ا) (ب) وهي قوة سالبة كلية مانعة خلو؛ لأن نقيضه وهو: قد يكون إذا لم يكن (هـز) ف(ا) (ب) في قوة موجبة جزئية مانعة خلو، ولو جعلت المتصلة الموجبة كبرى ينتج: ليس البتة إذا كان لم يكن (هـ) (ذ) و (هـ) (ذ) في قوة سالبة كلية مانعة جمع؛ لأن نقيضها وهي: قد يكون إذا كان (ا) (ب) لم يكن (هـز) في قوة موجبة جزئية مانعة جمع.

ومانعة خلو فقط إن كانت الجزئية منفصلة وجمع إن كانت متصلة لاشتراط كلية الكبرى، قد علمت أن المفصلة إذا جعلت متصلة فهي إن جعلت صغرى ينتج مانعة خلو، وإن جعلت كبرى ينتج مانعة جمع، فإذا كانت جزئية يمكن جعلها صغرى لا كبرى؛ لاشتراط كلية كبرى الشكل الثاني، فينتج مانعة خلو لا مانعة جمع، والمتصلة السالبة إن كانت جزئية



يمكن جعلها صغرى، وقد علمت أنها إن جعلت صغرى ينتج: مانعة جمع ولا يمكن جعلها كبرى لِمَا مرَّ، فلا ينتج مانعة خلوّ.

وفي مانعة الجمع والمتصلة كلية ينتج سالبة مانعة خلوّ بجعل المفصلة متصلة، وإنتاجها من الرابع متصلة يساوي المطلوب، نحو ليس البتّة إذا كان (ا) (ب) فـ(جد) ودائماً إمّا (هـ) (ز) أو (جد) مانعة جمع فنجعلها متصلة وهي كلّما كان (جد) لم يكن (هـ ز) فيعكّس الترتيب فينتج من الرابع: قد لا يكون إذا لم يكن (هـ ز) فـ(ا) (ب) فنجعلها منفصلة قد يكون إمّا (هـ) (ز) أو (ا) (ب) مانعة خلف، ويساويها قد لا يكون إمّا (ا) (ب) أو (هـ ز) مانعة خلوّ وهي النتيجة، وإنّما قلنا: (إنها يساويها) لمساواة نقيضها، وهما دائماً إمّا (هـ ز) أو (ا) (ب) مانعة خلوّ، ودائماً إمّا (ا) (ب) أو (هـ ز) مانعة خلوّ.

وإن كانت المتصلة سالبة جزئية لا ينتج؛ لأنها لا تستعمل في الشكل الرابع. قد عرفت أنها إنما ينتج بجعل المنفصلة متصلة فينتج من الشكل الرابع، فتلك السالبة إن كانت جزئية لا يستعمل في ذلك الشكل.

وإن كان الأوسط مقدّمها فإن كانتا موجبتين ففي مانعة الخلوّ يلزم مثلها؛ لأنّ امتناع الخلوّ مع الملزوم يوجبّه مع اللازم، وفي مانعة الجمع متصلة جزئية من عين الأصغر ونقيض الأكبر، نحو: كلّما كان (ا) (ب) فـ(جد) ودائماً، إمّا (ا) (ب) أو (هـ ز) مانعة الجمع ينتج: قد يكون إذا كان (جد) لم يكن (هـ ز) نجعل المنفصلة متصلة، وهي: كلّما كان (ا) (ب) لم يكن (هـ ز)، فينتج في الثالث ما ذكر، وإن شئت فاجعل النتيجة مانعة جمع، وهي: قد يكون إمّا (جد) أو (هـ ز).

وإن كانت المنفصلة سالبة ففي مانعة الجمع يلزم مثلها؛ لأنّ جواز الجمع مع الملزوم يوجبّه مع اللازم، وفي مانعة الخلوّ لا يلزم شيء؛ لأنّ جواز الخلوّ مع الملزوم قد يوجب مع الملزوم يوجبّه مع اللازم وفي مانعة الخلوّ لا يلزم شيء لأنّ جواز الخلوّ مع الملزوم قد يوجب مع جواز الخلوّ اللازم، وقد يوجد مع منع الخلوّ معه، وإن كانت المتصلة سالبة ففي مانعة الخلوّ وهما كليتان يلزم سالبة مانعة الجمع، والخلوّ يجعل المنفصلة متصلة، وإنتاجها من



الرابع متصلة يساوي الأول وعكسها الثانية، نحو: ليس البتّة إذا كان (ا) (ب) ف(جد) دائماً إمّا (ا) (ب) أو (هـ) (ز) مانعة خلوّ فنجعلها متصلة وهي كلّما لم يكن (هـ ز) ف(ا) (ب) ينتج مع السالبة من الرابع: ليس البتّة إذا كان (جد) لم يكن (هـ ز) وهي مساوية كقولنا: ليس البتّة إمّا (جد) أو (هـ) (ذ) مانعة جمع، وينعكس إلى قولنا: ليس البتّة إذا لم يكن (هـ ز) ف(جد)، وهي يساوي: ليس البتّة إمّا (جد) أو (هـ ز) مانعة وهي النتيجة.

وإن كانت الجزئية منفصلة فمانعة الخلوّ فقط؛ لأنّا نجعل المنفصلة متصلة يساويها، وهو قد يكون إذا لم يكن (هـ ز) ف(ا) (ب)، فإن أنتجناه من الشكل الرابع يكون الصغرى سالبة كلية، والكبرى موجبة جزئية فلا ينتج قولنا: قد لا يكون إذا كان (ج د) لم يكن (هـ ز) وهي في قوة سالبة مانعة الجمع بين (ج د) و(هـ ز)، إن أنتجناه من الشكل الأول ينتج قولنا: قد لا يكون إذا لم يكن (هـ ز) ف(ج د) وهي في قوة سالبة مانعة الخلوّ بين (هـ ز) و(ج د).

وإن كانت متصلة لا يلزم شيء لاشرط كلية كبرى والشكل الأول، وفي مانعة الجمع اجعلها متصلة لينتج من الثالث بجعل السالبة كبرى متصلة سالبة جزئية، ثم اجعلها منفصلة كما عرفت، نحو: ليس البتّة إذا كان (ا) (ب) ف(جد) ودائماً إمّا (ا) (ب) أو (هـ ز) مانعة جمع فنجعلها متصلة، وهي كلّما كان (ا) (ب) لم يكن (هـ ز) فنجعلها صغرى وسالبة كبرى لينتج: قد لا يكون إذا لم يكن (هـ ز) ف(جد) فيلزم منه سلب منع الخلوّ الكل؛ لأنّ معنى منع الخلوّ أن يكون نقيض كل واحد مستلزماً لعين الآخر، وهو: كلّما كان لم يكن (جد) ف(هـ ز)، وكلّما لم يكن (هـ ز) ف(جد)، فالسالبة الجزئية المذكورة يرفع هذا الجزء الثاني فيصدق منفصلة، وهي: قد يكون إمّا (جد) أو (هـ ز) مانعة خلوّ وهي النتيجة.

وإن كانت المتصلة كبرى والأوسط تاليها أو مقدّمها لا يخفى بعد ضبط الأوليين، وفي موجبة الحقيقية يلزم نتيجتان، وفي سالتها إحداهما، أي يلزم في موجبة الحقيقية ما ذكر في موجبة مانعة الجمع، وما ذكر في موجبة مانعة الخلوّ، وأمّا سالبة الحقيقية فإنها إمّا بسلب منع الجمع أو بسلب منع الخلوّ فيلزم منفصلة أحد طرفيها ما ذكرنا في سالبة مانعة الجمع، والآخر ما ذكرنا في سالبة مانعة الخلوّ.



وإن كانت المشترك غير تامّ منها فالمتصلة إمّا صغرى أو كبرى والأوسط إمّا تاليها أو مقدّمها وشرط إيجاب المنفصلة والنتيجة متصلة من الجزء غير المشارك المتصلة، ونتيجة التأليف بين المشارك منها وبين المنفصلة، وأيضاً منفصلة من الجزء غير المشارك من المنفصلة، ونتيجة التأليف بين المشارك منها وبين المتصلة بعد تحقق شرائط الإنتاج، نحو: كلّما كان (ا) (ب) ف(ج د)، ودائماً إما كل (د) (هـ) أو (ج ط) مانعة الخلوّ ينتج: كلّما كان (ا) (ب) فأما أن يكون (ج هـ) أو (ج ط) مانعة الخلوّ، وأيضاً دائماً إمّا أن يكون (ج ط)، وإما أن يكون كلّما كان (ا) (ب) ف(ج هـ).

وإن كان تاماً من إحداهما فقط وهو إنما يكون إذا كان أحد طرفي إحدى المقدّمتين شرطية يتشارك الأخرى في أحد الطرفين، وحكمه حكم المركّب من الحملية والمنفصلة إن كان الوسط جزءاً تاماً من المتصلة ومن الحملية، والمتصلة إن كان تاماً من المنفصلة، كقولنا: كلّما كان (ا) (ب) ف(ج د) ودائماً إمّا كلّما كان (ج د) ف(هـ ز) وإمّا (ج ط) ينتج: إمّا كلّما كان (ا) (ب) و(هـ ز) وإمّا (ج) (ط) فالمتصلة (ج) قائم مقام الحملية في القياس من المركّب من الحملية والمنفصلة وكقولنا: دائماً إمّا (اب ب) أو (ج د) وكلّما كان (ج د) ف(هـ ز) ف(ج ط) ينتج: قد يكون إذا كان (ح ط) فإمّا (ا) (ب) أو (هـ) (ز)، والمنفصلة فيه مكان الحملية في القياسات بين المركّب من الحملية والمتصلة.





فصل

القياسُ الاستثنائيُّ مركَّبٌ من شرطيةٍ وضع أحد طرفيها أو رفعه فشرط إيجاب الشرطية وكونها غير اتفائية، وكلَّيتها إلا أن يكون صدقها بحسب الأوقات الموجودة، والحملية دائمة أو بحسب وقتٍ معيَّن، وإنتاج الوضع والرفع في المتصلة وأقسام المنفصلة ظاهر، إنما شرط الإيجاب لأنَّ السالب يدلُّ على سلب الاتصال، فلا يلزم من وضع أحد الطرفين أو رفعه شيء، وإنما شرط كون الشرطية غير اتفائية أمَّا في المتصلة فلأنَّها إن كانت اتفائية فإنَّ أريد وضع المعدوم لينتج وضع التالي فغير مفيد؛ لأنَّ وضع التالي معلوم فإنَّ العلم يصدق الاتفائية موقوفٌ على العلم يصدق التالي، وإنَّ أريد رفع التالي لينتج رفع المقدم فهو كاذب، وأمَّا في المنفصلة فلأنَّ وضع أحد الطرفين أو رفعه إمَّا غير مفيد أو كاذب، وقد ذكروا أنَّه شرط كلية إحدى المقدمتين، وفيه نظر، لا المتصلة إن كانت جزئية والحملية كلية لا ينتج، بل الصحيح ما ذكرته في المتن إن صدق المتصلة الجزئية إن كانت بحسب الأوقات الموجودة والحملية دائمية ينتج، أمَّا إن كان صدقها بحسب التقادير لا ينتج، وإن كانت الحملية أخصَّ القضايا كالضرورية لأنَّه يمكن أن يكون التقدير الذي يكون المتصلة الجزئية صادقةً باعتباره تقديرًا غير واقع فلا يلزم اتحاد زمان المتصلة الجزئية صادقةً باعتباره تقديرًا غير واقع، فلا يلزم اتحاد زمان المتصلة والكلية فلا ينتج، وإن كان صدق الشرطية والحملية بحسب وقت معيَّن ينتج أيضًا، كقولنا إن كان (أ) (ب) في هذا الوقت فـ (جد) لكن (أ) (ب) في هذا الوقت فيكون (جد)، ثمَّ إذا وجد الشرائط فإن كانت شرطية متصلة فوضع المقدم يوجب وضع التالي، ورفع التالي رفع المقدم، وإن كانت منفصلة فإن كانت حقيقية يلزم من وضع كل واحد منهما رفع الآخر، وإن كانت مانعة الجمع يلزم من وضع كل واحد رفع الآخر، وإن كانت مانعة الخلو يلزم رفع كل واحد وضع الآخر.

فصل

المطلوبُ قد يحصلُ بقياسٍ مركَّبٍ من الاقترانيَّات، وهو القياسُ قد يكون مركَّباً من اقترانيَّين إمَّا موصولُ النتائج أو مفصولُها بأن تُطوى النتائجُ التي هي مقدِّماتُ المطلوب، نظيرُ الأوَّل أو المطلوبُ كلُّ (ا) (د)، فيقال: كل (ا) (ب) وكل (ب) (ج) فكل (ا) (ج)، ثمَّ كل (ا) (ج) وكل (جد) فكل (ا) (د)، ونظير الثاني: كل (ا) (ب) وكل (ب) (ج) وكل (ج) (د) وكل (ا) (د).

وإمَّا من اقترانيٍّ واستثنائيٍّ كقياسِ الخلفِ وهو مركَّبٌ يستدلُّ على صدقِ المطلوبِ بامتناعِ نقيضه، نحو: لو كذبَ لاجتماعِ نقيضه مع تلك القضية الصادقة، وكلِّما اجتماعاً لزمَ المحال، فهذا ثمَّ ينتجُه مع دفعِ المُحالِ استثنائيٍّ، كقولنا: كل (جب) ولا شيء من (ا) (ب)، فالمطلوب لا شيء (ج) (ا)؛ إذ لو كذب لصدق: بعض (ح) (ا)، فهذه صغرى والجملة الصادقة وهي: لا شيء من (ا) (ب) كبرى، لو كذب لا شيء من (ج) (ا) لَصَدَقَ: ليس بعض (جب)، فهذا اقترانيٌّ، ثمَّ هذه النتيجة مع قولنا: لكن كلَّ (جب) استثنائيٌّ، يردُّ عليه أنك إن ادَّعيتَ صدقَ النتيجة في نفس الأمر يختصُّ بصادقِ المقدِّمات، والقياسُ والبيانُ بالخلفِ يشملُ الصادقَ والكاذبَ، وإن ادَّعيتَ لزومَ النتيجة فنقيضه عدمُ اللزوم لا عدمُ النتيجة.

فعلى هذا يكون المطلوبُ قولنا: كلِّما صدقَ القياسُ صدقَ النتيجة فنقضه: قد لا يكون إذا صدقَ القياسُ صدقَ النتيجة، فلا يتمُّ قياسُ الخلفِ على الوجه المذكور، فيجب أن يؤلَّفَ هكذا لو كذب قولنا: كلِّما فُرِضَ صدقُ القياسِ وجبَ صدقُ النتيجة لصدقِ سالبِ جزئية يلزمُها: كلِّما فُرِضَ صدقُ القياسِ أمكنَ هو نقيضُ النتيجة، لكن هذا كاذبٌ فيلزمُ المطلوب.

اعلم أنه يجب تأليفُ قياسِ الخلفِ على هذا النمط، وهو أن المدَّعي موجبةٌ كليةٌ وهي قولنا: كلِّما فُرِضَ القياسُ المذكورُ وجبَ صدقُ النتيجة، وهي لا شيء من (ج) (ا)،



إن لم يصدق هذا الصدق لصدق نقيضه وهو قد لا يكون إذا فرض صدق القياس وجب صدق لا شيء من (ج) (أ)، ولا شك أن تلك الموجبة الكلية بأمرين فرض المقدم ووجوب التالي على ذلك التقدير، فرفعها إما بأن لا يفرض المقدم وإما بأن يفرض ولا يجب معه التالي، فإذا فرض المقدم لا يمكن رفع الموجبة إلا بعدم وجوب النتيجة على ذلك التقدير، وهو أن يكون نقيضه وهو بعض (ج) (أ) على تقدير المقدم، وهذا معنى مانعة الخلو، وهي قولنا: إما أن لا يوجب صدق القياس، وإما أن يفرض، ويمكن معه نقيض (ج) (أ) فهذه المانعة الخلو يستلزم متصلة، وهي قولنا: كلما فرض القياس أمكن معه نقيض (ج) (أ) فصار القياس الاقتراني هكذا: لو يصدق الموجبة الكلية صدقت السالبة الجزئية، وكلما صدقت السالبة الجزئية صدقت مانعة الخلو بصدق المتصلة، أنتج: لو لم يصدق الموجبة الكلية صدقت المتصلة، وهي قولنا: كلما فرض صدق القياس أمكن نقيض النتيجة، وهو نقيض (ج) (أ) هذه النتيجة مع قولنا: لكن لا يصدق هذه المتصلة قياس استثنائي، وإنما قلنا: (إنه لا يصدق هذه المتصلة) لأنه لو أمكن نقيض النتيجة مع فرض صدق القياس لا بد من اجتماعهما محال يلزم على ما عرفت.



فصل

[المحسوسات، الوجدانيات، البديهيّات]

لَمَّا بحثنا في صورة الموصولِ إلى التصديقِ النظريِّ لا بدَّ أن يبحث في مادته فهي إمَّا يقينيّةٌ، وهي إمَّا أن تدرك بالحسِّ الظاهرِ فمحسوسات، أو الباطنِ فوجدانيّات، أو بالعقلِ فبديهيّات، أو بالحسِّ والعقلِ.

* * *

[المجربّات]

فإن لم تكن فمستفادةٌ من السمعِ فحكم العقلِ إن كان بواسطةِ مشاهدةٍ تكرر أمرٍ واحدٍ فمجربّات، فينضمُّ إليها قياسٌ خفيٌّ وهو أنّه لو كان اتفاقيّاً لما تكرر كثيراً، فلا يكون اتفاقيّاً.

* * *

[الحدسيّات]

ومشاهدةٌ قرائنٍ غير ذلك فحدسيّاتٌ كالحكم بأنّ نور القمر مستفادٌ من الشمسِ بواسطةِ تشكّلاته بحسب قُربه وبُعده منها، والحدسُ: سرعةُ الانتقالِ من المبادئِ إلى المطالبِ.

* * *

[المتواترات، المشهورات، المقبولات]

وإن كانت مستفادةٌ منه^(١) فحكم العقلِ إن كان بواسطةِ إخبارِ قومٍ لا يمكن تواطؤهم على الكذب عن أمر يشاهدوه فمتواتراتٌ، أو غيره فبعضُ المشهورات، نحو: العدلُ حسنٌ،

(١) أي من السمع.



أو إخبار شخص مؤيد بتأييد إلهي فبعض المقبولات، ولم يعدوا المشهورات والمقبولات من اليقينيّات، وعندي أنها يقينيّات والعلم عند الله.

اعلم أنّ القضايا التي اتفق جمهور الناس عليها كالحكم بأنّ العدل حسنٌ يجب أن تكون يقينية؛ لأنهم إذا اتفقوا على قضية فإن لم يكن ثابتاً عندهم فتواطؤهم على الكذب ممّا يُحيلُه العقل؛ إذ لولا ذلك يلزم القدح في المتواترات، وإن كان ثابتاً عندهم فحكم العقل إن لم يتوقف على السمع بأن كان واجباً على تقدير تصوير الطرفين إمّا بديهية أو كسبية فهو المطلوب، وإن لم يكن واجباً فإن وقع اتفاقاً ولا شك أن الاتفاق لا يتكرّر كثيراً، ولولا ذلك يلزم القدح في المجربّات، وإن وقع خطأ فوقوع الخطأ بحيث لم ينتبه عليه أحد من الناس في الأزمنة المتطاولة ممّا يحكم العقل بامتناعه، ولولا ذلك لم يبق للعقل اعتماداً أصلاً، وإن توقّف على السمع فإن حكم العقل بوجوب قبوله فهو المطلوب، وذلك بأن يحكم العقل بامتناع الكذب من قائله، وإن لم يحكم فاتفاق الجمهور على قبوله من غير وجوب يكون اتفاقاً، وقد مرّ بطلانه.

وأما القضايا التي قياساتها معها [فلا تخرج من هذه الأقسام] ^(١) [أو من] ^(٢) النظريات، لكونها مستفادة من القياس، وبحثنا في غير النظريات الذي يكون مواداً للنظريات فلا يكون منها، وقد أوردوها من مواد القياسات وفيه نظر، إلا أن يقال: ما يستفاد بالقياس قسمان أحدهما ما لا يكون حصول القياس في الذهن مقارناً بحصوله فيه، والثاني ما يكون وما يلحق بصده في هذا العلم هو القسم الأول فيمكن أن يكون القسم الثاني من مواد الأول.

[البرهان اللّمي والأتني]

فالقياس المؤلف من اليقينيّات برهان، فإن كان الوسط علّة لنسبة محمول النتيجة إلى موضوعها خارجاً أو ذهنياً فلمي أو ذهنياً فقط فأتني، وإمّا غير يقينية بأن لم يتيقن بوجود ما

(١) ساقطة من: ب.

(٢) في ب: فمن.



أَحْسَ أو تَوْهَم أو تَخَيَّل أو تَعْقَل أو لم يصل الإحساس أو التجريب أو الشواهد الحدسيَّة إلى اليقين أو لم يتواتر الخبر أو لم يثبت أن المخبر معصوم عن الكذب، أو لم تكن دلالة اللفظ قطعيَّة، لَمَّا عرفت أن الإدراك لا يحصل إلا بالحس أو العقل وقد بينا أن اليقينيَّات منحصرة فيما ذكرنا ففي جميع الأقسام المذكورة إن حصل إدراك لم يصل إلى حدَّ التعيين فإدراك غير يقيني، ففي المحسوسات الظاهرة كما إذا أحس ولم يتيقن بوجود ما أحس، كما إذا رأى شيخاً من بعيد يظن أنه إنسان، وفي المحسوسات الباطنة كما إذا وقع أمر في قوَّة الوهميَّة كعداوة زيد من غير أن يتيقن بها، وكذا في قوَّتها المتخيَّلة، أو إدراك بقوَّة العقليَّة شيئاً كحسن بعض الأشياء وقبحها من غير أن يصل إلى القطع، وفي الحدسيَّات بأن لم تصل الشواهد إلى اليقين، وكذا في بقيَّة الأقسام، فالحاصل في هذه الصور إمَّا الظنُّ أو الوهم أو الشكُّ أو الغلط، فلهذا قال في المتن: (وإمَّا غير يقينيَّة) ولم يقل: إمَّا ظنيَّة.

فالظنُّ إمَّا بمجرد الوقوع في الباطن ويسمَّى ظنيَّات، أو بالشواهد كالتمثيل والاستقراء، أو هما قد يُفيدان قطعاً كما في الاستقراء التأمُّ، فإنَّ قطعيَّة المحسوسات مبنية على انتفاء أسباب غلط الحس وهو لا يُعلم إلا بالاستقراء، وكما في التمثيل الذي تكون العليَّة يقينيَّة وقطعيَّة المجربات مبنية عليه، فإنك إذا جرَّبت السقمونيا^(١) ثم رأيت سقمونيا آخر مثل ما جرَّبتَه تيقنت بأنه مُسهل، وليس هذا الإنباء على التمثيل؛ لأنَّه لولا حكمك بأنَّ هذا مثل ذلك المجرب وأنَّ علَّة الإسهال أمرٌ مشترك بينهما لَمَّا حصل اليقين بأنَّ هذا مُسهل، فعلم أنَّ قطعيَّات المجربات مبنية على التمثيل الذي يكون العليَّة فيه قطعيَّة، والله تعالى أعلم.

[وقد كتبت في أول «شرح التنقيح»^(٢) مباحث في ذلك فعليك مطالعتها وهذا آخر

(١) السَّقْمُونِيَّاء بالمد سُريانيَّة: نبات يستخرج منه دواء مُسهل للبطن. المغرب (١/٤٠٣).

(٢) واسمه (التوضيح في حل غوامض التنقيح)، شرح فيه متن (تنقيح الأصول) الذي ذكر فيه: أنه لما كان فحول العلماء، مكين على مباحث كتاب (فخر الإسلام البزدوي)، ووجد بعضهم: طاعنين على ظواهر ألفاظه، أراد تنقيحه، وحاول تبين مراده، وتقسيمه على قواعد المعقول، مورداً فيه: زبدة (مباحث المحصول) و (أصول ابن الحاجب)، مع تحقيقات بدعية، وتدقيقات غامضة منيعة، قلَّما توجد في الكتب، سالكاً فيه مسلك الضبط والإيجاز، وللعلماء عليه شروح وحواشي، أعظمها، =



الكلام وبالله الاعتصام^(١).

هذا ما أردنا إيرادَه من مباحث الميزان، وهو ما يحقُّ أن يُصرَفَ إلى تعديلِه عنانُ
الاهتمام.

ولمَّا فرغنا من هذا فرعنا ذرى مباحث الكلام، بعون واهبِ العقلِ والإلهامِ، والحمدُ
لله ربِّ العالمين.



= شرح العلامة سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني. ينظر: كشف الظنون (١/٤٩٨).
(١) من: د.



القسم الثاني

تَعْدِيلُ فَيْضِ غُلَامِ الْكَلَامِ

لِلْإِمَامِ صَدْرِ الشَّرِيعَةِ
عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ بْنِ تَاجِ الشَّرِيعَةِ الْمَجْبُورِيِّ الْبُخَارِيِّ الْحَنْفِيِّ
الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٧٤٧ هـ

تَحْقِيقُ

أَكْرَمُهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبَغْدَادِيُّ



[مُقَدِّمَةُ الْمُؤَلِّفِ]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى خَيْرِ خَلْقِهِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَآلِهِ أَجْمَعِينَ.
هَذَا شَرْحُ الْقِسْمِ الثَّانِي مِنْ «تَعْدِيلِ الْعُلُومِ»، وَهُوَ عِلْمُ الْكَلَامِ شَرَحَهُ مُؤَلِّفُ الْمَتْنِ سَائِلًا
مِنْ اللَّهِ تَعَالَى حُسْنَ التَّوْفِيقِ وَالْهُدَايَةِ إِلَى سَوَاءِ الطَّرِيقِ.

﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، إِلَى آخِرِ السَّبْعِ الْمَثَانِي^(١)؛ أَيْ آخِرِ سُورَةِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ،
يَحَقُّ أَنْ تَكُونَ فَاتِحَةً^(٢) لِعِلْمِ الْكَلَامِ الَّذِي مِنْ كِتَابِ «تَعْدِيلِ الْعُلُومِ»، هُوَ الْقِسْمُ الثَّانِي، أَيْ
سُورَةُ الْفَاتِحَةِ مِنْ أَوَّلِهَا إِلَى آخِرِهَا، يَحَقُّ أَنْ تَكُونَ دِيبَاجَةً لِكِتَابِنَا؛ وَهُوَ الْقِسْمُ الثَّانِي مِنْ
كِتَابِ «تَعْدِيلِ الْعُلُومِ»، الْمُشْتَمِلُ عَلَى عِلْمِ الْكَلَامِ، ثُمَّ بَيَّنَّ^(٣) أَنَّ الْفَاتِحَةَ يَحَقُّ أَنْ تَكُونَ دِيبَاجَةً
لِهَذَا الْكِتَابِ بِقَوْلِهِ:



(١) وهذا على مذهب أن التسمية ليست بآية من الفاتحة وذلك عند قراء المدينة، والبصرة، والشَّام، وفقهائها:
ولا من غيرها من السُّور وإنما كتبت للفضل والتبرُّك للابتداء بها، وهو مذهب أبي حنيفة ومن تابعه
رحمهم الله، ولذا لا يُجهر بها عندهم في الصَّلَاة. وقراء مكة، والكوفة، على أنها آية من الفاتحة ومن
كُلِّ سورة، وعليه الشافعي وأصحابه رحمهم الله، ولذا يجهرون بها في الصَّلَاة. وتمام هذا المبحث في
كتاب (الكافي شرح الوافي) (٢٢٢ب) مكتبة فاضل أحمد (٦١٢)، و(مدارك التنزيل وحقائق التأويل)
(١ / ٢٥) كلاهما: لأبي البركات حافظ الدين النسفي (ت: ٧١٠هـ). والكلبيات (ص ٥٦١).

(٢) هـ، ج، ز، ح: ديباجة.

(٣) د: ثبت.



[وَجْهٌ تَسْمِيَةٌ هَذَا الْعِلْمِ بِالْكَلَامِ]

فَإِنَّ هَذَا الْعِلْمَ لُقِّبَ كَلَامًا؛ لِأَنَّهُ عَلَى تَقْدِيرِ كَوْنِ الْكَلَامِ حُرُوفًا مُرَكَّبَةً مُسْتَنْبَطٌ مِنْ كَلَامِ رَبِّ الْعِزَّةِ بِتَمَامِهِ، وَإِنَّمَا عَلَى تَقْدِيرِ كَوْنِ الْكَلَامِ كَلَامًا نَفْسِيًّا، عَلَى أَنَّ الْحَقَّ هَذَا فَهُوَ نَفْسُ كَلَامِهِ؛ أَيْ عِلْمُ الْكَلَامِ لُقِّبَ كَلَامًا؛ لِأَنَّ الْكَلَامَ لَا يَخْلُو: إِمَّا أَنْ يَكُونَ هُوَ الْحُرُوفُ الْمُرَكَّبَةُ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ هُوَ الْكَلَامُ النَّفْسِي؛ فَإِنَّ الْكَلَامَ هُوَ الْحُرُوفُ الْمُرَكَّبَةُ.

فَعِلْمُ الْكَلَامِ بِتَمَامِهِ مُسْتَنْبَطٌ مِنْ كَلَامِ رَبِّ الْعِزَّةِ، فَلِهَذَا لُقِّبَ هَذَا الْعِلْمُ كَلَامًا، وَإِنْ كَانَ الْكَلَامُ هُوَ الْكَلَامُ النَّفْسِي هُوَ مَا قِيلَ [شِعْرًا]^(١):

إِنَّ الْكَلَامَ لَفِي الْفُؤَادِ وَإِنَّمَا جُعِلَ اللَّسَانُ عَلَى الْفُؤَادِ دَلِيلًا
عَلَى أَنَّ الْحَقَّ عِنْدَنَا هَذَا - خِلَافًا لِلْمُعْتَزِّلَةِ^(٢) -، فَهَذَا الْعِلْمُ نَفْسُ كَلَامِ رَبِّ الْعِزَّةِ، فَلَقَّبَ الْعِلْمُ كَلَامًا لِأَنَّهُ كَلَامُ رَبِّ الْعِزَّةِ.

ثُمَّ فَاتِحَةُ الْكِتَابِ؛ هِيَ دِيبَاجَةُ كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى، فَيَحِقُّ أَنْ تَكُونَ دِيبَاجَةً لِهَذَا الْكِتَابِ الْمُشْتَمِلِ عَلَى كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى.

[مَوْضُوعُ عِلْمِ الْكَلَامِ]

ثُمَّ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُبَيِّنَ مَوْضُوعَ الْعِلْمِ وَمَا يُبْحَثُ فِي هَذَا الْعِلْمِ فَقَالَ:

- (١) البيت من [الكامل]، لغياث بن غوث بن الصَّلْتِ، الأخطل التغلبي، من شعراء الدولة الأموية، له ديوان شعر، عاش بين (١٩-٩٢هـ). ينظر: الأعلام (٥/ ١٢٣). البداية والنهاية (٩/ ٢٩٠).
- (٢) المعتزلة: هي فرقة ظهرت على يد واصل بن عطاء (ت ١٣١هـ)، ثم دخل معه عمرو بن عبيد (ت ١٤٤هـ)، والمعتزلة قد وافقوا القدرية في عامة المسائل (كما سيأتي) مثل: نفي صفات الله تعالى، ونفي الرؤية، وكون كلام الله تعالى مخلوقًا، وأن الله تعالى لا يوجد أفعال عباده التي لهم فيها اختيار بل العباد هم الذين يوجدون أفعالهم. ينظر: أصول الدين للبزدوي (ص ٢٥٦)، ولسان الميزان (٦/ ٢١٤). والملل والنحل (١/ ٤٣). وسير أعلام النبلاء (٦/ ١٠٥).



فَهُوَ عِلْمٌ يَبْحَثُ عَنْ وُجُودِ الْوَاجِبِ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ، وَالتَّوْحِيدِ وَمَا يَلْتَقِي بِهِ مِنَ الصِّفَاتِ، وَعَنْ أَحْوَالِ سَائِرِ الْمَوْجُودَاتِ مِنْ حَيْثُ يُفِيضُ الْوَاجِبُ عَلَيْهَا مِثْلَ الْمَاهِيَةِ وَالْوُجُودِ، ثُمَّ يُدْنِمُ عَلَى بَعْضِهَا دِيْمَةً الْإِفْضَالِ^(١) وَوُجُودَ الْجُودِ، فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ، وَأَيْضًا فِي الْيَوْمِ الْمَوْعُودِ، هَذَا بَيَّانٌ أَنَّ مَوْضُوعَ هَذَا الْعِلْمِ؛ هُوَ ذَاتُ اللَّهِ تَعَالَى وَسَائِرِ الْمَوْجُودَاتِ، فَيَبْحَثُ فِيهِ عَنْ وُجُودِهِ، وَعَنْ وَحْدَتِهِ، وَعَمَّا يَلْتَقِي بِهِ مِنَ الصِّفَاتِ، وَعَنْ أَحْوَالِ سَائِرِ الْمَوْجُودَاتِ مِنْ حَيْثُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَعْطَاهَا الْمَاهِيَةَ وَالْوُجُودَ.

فَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الْمَاهِيَّاتِ مَجْعُولَةٌ، ثُمَّ مِنْ حَيْثُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُدْنِمُ عَلَى بَعْضِهَا السَّعَادَةَ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ وَأَيْضًا فِي الْيَوْمِ الْمَوْعُودِ، فَهَذَا ذِكْرُ الْمَبْدَأِ وَالْمَعَادِ.

وَلَمَّا كَانَ إِعْطَاءُ الْمَاهِيَةِ وَالْوُجُودِ أَعَمَّ مِنْ إِعْطَاءِ السَّعَادَةِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، شَبَّهَ ذَلِكَ بِإِفَاضَةِ الْمَاءِ، وَشَبَّهَ هَذَا بِإِدَامَةِ الْمَطَرِ، وَالْدِّيْمَةِ: الْمَطَرُ الدَّائِمُ^(٢)، وَالْجُودُ: الْمَطَرُ الْغَزِيرُ^(٣).

وَهَا أَنَا أَرْتَبُ هَذَا الْعِلْمَ عَلَى تَرْتِيبٍ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ؛ إِذْ هُوَ مُشْتَمِلٌ عَلَى الْحِكْمَةِ وَفَصْلِ الْخِطَابِ؛ أَيْ تَرْتِيبُ الْفَاتِحَةِ مُشْتَمِلٌ عَلَى الْحِكْمَةِ النَّظَرِيَّةِ وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾، إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾، ثُمَّ عَلَى الْحِكْمَةِ الْعِلْمِيَّةِ، وَمُشْتَمِلٌ أَيْضًا عَلَى فَصْلِ الْخِطَابِ.

الْفَصْلُ: يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى الْفَاصِلِ؛ أَيْ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَقَوْلٍ فَصْلٌ﴾ [الطارق: ١٣]، وَيُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى الْمَفْصُولِ؛ أَيْ مَفْصُولٌ بَعْضُهُ [مِنْ بَعْضٍ]^(٤)، فَلِهَذَا سُمِّيَ أَمَّا بَعْدُ، بَعْدَ^(٥) تَقْدِيمِ الْحَمْدِ وَالصَّلَاةِ، بِفَصْلِ الْخِطَابِ.

وَلَمَّا كَانَ هَذَا الْعِلْمُ بَاحِثًا عَنِ الْمَوْجُودَاتِ وَمَاهِيَّتِهَا، وَجَبَ أَنْ يَبْحَثَ أَوَّلًا عَنِ الْوُجُودِ وَالْمَاهِيَةِ، صَاعِدًا إِلَى ذُرَى الْمَبَاحِثِ الْإِلَهِيَّةِ، نَازِلًا إِلَى مَصْنُوعَاتِهِ مِنَ الْجَوَاهِرِ وَالْأَعْرَاضِ

(١) د: الانفصال.

(٢) ينظر: مختار الصحاح (ص ١١٠).

(٣) الجود: المطر الغزير الذي لا مطر فوقه. ينظر: المعجم الوسيط (١/ ١٤٦).

(٤) ساقطة من: د.

(٥) ساقطة من: ب، د.



الَّتِي خَلَقَهَا لِكُونِهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، ذَاكِرًا شَيْئًا مِنْ تَمَامِ نِعَمِهِ الَّتِي أَعَدَّهَا لِيَوْمِ الدِّينِ، مُبَيِّنًا أَنَّ طَرِيقَ الْوُصُولِ إِلَى تِلْكَ النِّعَمِ هُوَ الْعِبَادَةُ الَّتِي رَأْسُهَا الْإِيمَانُ وَالْإِسْلَامُ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ، وَهُوَ لَا يَتَسَرَّرُ إِلَّا بِطَلَبِ الْمَعُونَةِ وَالْهُدَايَةِ إِلَى الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ، أَغْنِي صِرَاطَ الَّذِينَ سَبَقَ لَهُمْ مِنْهُ الْإِنْعَامُ، وَهُمْ أَهْلُ الرِّسَالَةِ وَالنُّبُوَّةِ وَالْخِلَافَةِ وَالْوِلَايَةِ عَلَيْهِمُ الصَّلَوَاتُ وَالتَّحِيَّاتُ وَالسَّلَامُ، أُوْرَدَ فِي هَذِهِ الْكَلِمَاتِ جَمِيعَ مَبَاحِثِ عِلْمِ الْكَلَامِ مُطَابَقَةً لِتَرْتِيبِ^(١) فَاتِحَةِ الْكِتَابِ.

ثُمَّ مُؤَلَّفِ هَذَا الْكِتَابِ وَهُوَ الْعَبْدُ الْمُتَوَسِّلُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِأَقْوَى الذَّرِيعَةِ، عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ بْنِ تَاجِ الشَّرِيعَةِ^(٢)، سَعِدَ جَدُّهُ وَأُنْجَحَ جَدُّهُ^(٣)، رَتَّبَ هَذَا الْكِتَابَ عَلَى سَبْعَةِ تَعَادِيلَ، بَعْدَ آيَاتِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ، سَائِلًا مِنَ اللَّهِ تَعَالَى تَحْقِيقَ الْحَقِّ وَإِصَابَةَ الصَّوَابِ.



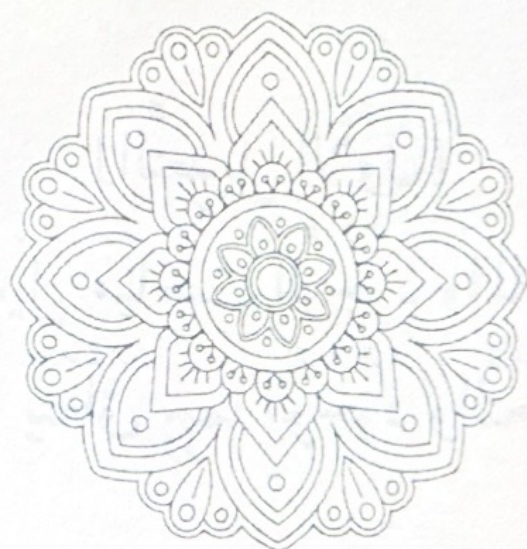
(١) ب: الترتيب.

(٢) تاج الشريعة هو أبو عبد الله عمر بن صدر الشريعة الأول أحمد بن جمال الدين عبيد الله المحبوبي الملقب بتاج الشريعة البخاري الحنفي، جد المصنف من جهة الأب، له: (مآثر الاقبال في مفاخر الشال في التاريخ) فارسي من البعثة إلى خلافة علي كرم الله وجهه. و(نهاية الكفاية في دراية الهداية) شرح الهداية للمرغيناني في الفروع، (ت ٦٧٢هـ). ينظر كشف الظنون (٢/ ٢٠٢٢). وهدية العارفين (١/ ٧٨٧).

(٣) فيه إيهام، إذ الجد هو البخت والحظ، وأيضاً: أب الأب. ينظر: مختار الصحاح (ص ٩٤). ومقدمة شرح التلويح على التوضيح، لسعد الدين التفتازاني (١/ ٥).

[التَّعْدِيلُ الْأَوَّلُ]

تَعْدِيلُ مَبَاحِثِ الْوُجُودِ وَالْمَاهِيَةِ
وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِمَا الْوُجُودُ وَالتَّحَقُّقُ





[التَّحَقُّقُ، وَالْوُجُودُ، وَالْحُصُولُ، وَالثَّبُوتُ، وَالْكَوْنُ]

[اعْلَمْ أَنَّ التَّحَقُّقَ، وَالْوُجُودَ، وَالْحُصُولَ، وَالثَّبُوتَ^(١)، وَالْكَوْنَ^(٢)؛ كُلُّهَا أَلْفَاظٌ مُتَرَادِفَةٌ عِنْدَنَا، وَإِنَّمَا فَسَّرَ الْوُجُودَ: بِالتَّحَقُّقِ، دَفْعًا لِتَوَهُّمِ الْبَعْضِ الْوُجُودَ مَا بِهِ التَّحَقُّقُ، وَدَفْعًا لِتَوَهُّمِ مَنْ قَالَ: أَنَّ التَّحَقُّقَ أَعَمُّ مِنَ الْوُجُودِ، فَإِنَّ عَدَمَ الْمُمْتَنِعِ مُتَحَقِّقٌ.

[الْوُجُودُ لَا يُنْسَبُ إِلَى الْوُجُودِ وَالْعَدَمِ]

ثُمَّ لَمَّا كَانَ التَّحَقُّقُ مُرَادِفًا لِلْوُجُودِ، لَا يُقَالُ: عَدَمُ شَرِيكَ الْبَارِي مُتَحَقِّقٌ، كَمَا لَا يُقَالُ: مُوجُودٌ، ثُمَّ لَا يَلْزَمُ أَنَّ عَدَمَهُ لَوْ لَمْ يَكُنْ مُتَحَقِّقًا كَانَ وَجُودُهُ مُتَحَقِّقًا؛ فَإِنَّ عَدَمَهُ لَوْ لَمْ يَكُنْ مُوجُودًا لَا يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ وَجُودُهُ مُوجُودًا، بِنَاءً عَلَى أَنَّ الْوُجُودَ لَا يُنْسَبُ إِلَى الْوُجُودِ وَالْعَدَمِ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ اِرْتِفَاعُ التَّقْيِضِ عَنِ مَوْضُوعٍ وَاحِدٍ.

[الْوُجُودُ الذَّهْنِيُّ لَيْسَ قِسْمًا لِلْوُجُودِ الْخَارِجِيِّ]

ثُمَّ فَسَّرَ التَّحَقُّقَ بِقَوْلِهِ: أَيُّ كَوْنٍ الْمَفْهُومِ حَقِيقَةً مَخْصُوصَةً خَارِجًا، اعْلَمْ أَنَّ التَّحَقُّقَ مَا أُخُوذَ مِنَ الْحَقِيقَةِ وَهُوَ كَوْنُ الْمَفْهُومِ حَقِيقَةً مَخْصُوصَةً فِي الْخَارِجِ، وَإِنَّمَا قَيَّدَ بِالْخَارِجِ لِمَا سَيَأْتِي أَنَّ الْوُجُودَ الذَّهْنِيَّ لَيْسَ قِسْمًا لِلْوُجُودِ الْخَارِجِيِّ، بَلْ مَعْنَاهُ أَنْ تَخِيلَهُ مُوجُودًا فِي الْخَارِجِ بِوَسَاطَةِ قِيَامِهِ بِالذَّهْنِ قِيَامَ الْعَرَضِ بِالْجَوْهَرِ^(٣).

[مَعْنَى كَوْنِ وَجُودِ الذَّهْنِيِّ مُوجُودًا فِي الْخَارِجِ]

وَهُوَ مَا قِيلَ: أَنَّهُ عَيْنُ الْمَاهِيَةِ، أَيُّ هَذَا الَّذِي ذُكِرَ مِنْ تَفْسِيرِ الْوُجُودِ، مَعْنَى قَوْلِ مَنْ قَالَ:

(١) ساقطة من: د.

(٢) الْكَوْنُ: الْوُجُودُ كَالْكَيْنُونَةِ. يَنْظُرُ: الْكَلِّيَّاتُ لِلْكَفَوِيِّ (١/ ٧٧١).

(٣) فَالْوُجُودُ الذَّهْنِيُّ وَجُودٌ خَارِجِي؛ لِأَنَّهُ قَائِمٌ بِالذَّهْنِ الْمَوْجُودِ بِالْوُجُودِ الْخَارِجِيِّ. حَاشِيَةُ (ح).



أَنَّهُ عَيْنُ الْمَاهِيَّةِ، فَإِنَّ قَوْلَهُمْ: أَنَّهُ عَيْنُ الْمَاهِيَّةِ مَعْنَاهُ أَنَّ الْوُجُودَ هُوَ عَيْنُ كَوْنِ الشَّيْءِ مَا هِيَئَتْهُ، فَفِي قَوْلِهِمْ: أَنَّهُ عَيْنُ الْمَاهِيَّةِ تَسَامُحٌ كَمَا سَيَأْتِي، فَلَمْ يُحَدِّثْ^(١) لاختلاف حَقِيقَتِهِ.

فَوُجُودُ الْإِنْسَانِ فِي الْخَارِجِ، هُوَ نَفْسُ كَوْنِ الْإِنْسَانِ حَيَوَانًا نَاطِقًا، وَوُجُودُ السَّرِيرِ فِي الْخَارِجِ هُوَ نَفْسُ كَوْنِ الْخَشَبَاتِ مُؤَلَّفَةً تَأْلِيفًا خَاصًّا، وَوُجُودُ السَّوَادِ فِي الْخَارِجِ هُوَ نَفْسُ كَوْنِ اللَّوْنِ قَابِضًا لِلْبَصَرِ.

فَإِذَا كَانَ الْوُجُودُ مَقُولًا عَلَى الْحَقَائِقِ الْمُخْتَلَفَةِ لَا يُمَكِّنُ تَحْدِيدَهُ؛ فَإِنَّ وُجُودَ الْإِنْسَانِ فِي الْخَارِجِ إِذَا كَانَ هُوَ حَيَوَانِيَّةً وَنَاطِقِيَّةً، وَوُجُودُ السَّوَادِ كَوْنُ اللَّوْنِ قَابِضًا لِلْبَصَرِ، فَإِذَا تَصَوَّرَهُمَا الْعَقْلُ لَا تَجِدُ^(٢) بَيْنَهُمَا شَيْئًا مُشْتَرَكًا يَتَزَعُّهُ مِنْهُمَا، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يُقَالَ: كَوْنُهُ حَيَوَانًا نَاطِقًا، وَكَوْنُ اللَّوْنِ قَابِضًا لِلْبَصَرِ مُشْتَرَكًا فِي مُطْلَقِ الْكَوْنِ، فَإِنَّ الْكَوْنَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ مُتَبَايِنَانِ، يُطْلَقُ عَلَيْهِمَا الْكَوْنُ كَمَا يُطْلَقُ الْعَيْنُ.

وَكَذَا إِذَا قِيلَ: مَا هِيَ الْإِنْسَانِ وَمَاهِيَّةُ السَّوَادِ، وَنَفْسُ الْإِنْسَانِ وَنَفْسُ السَّوَادِ، فَإِنَّ كُلًّا مِنْ الْمَاهِيَّةِ وَالنَّفْسِ لَيْسَ بِمُطْلَقٍ بَلْ مُجْمَلٌ؛ يَصِيرُ مَعْلُومًا بِالْمُضَافِ إِلَيْهِ، فَيَصِيرُ بِسَبَبِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ مَفْهُومًا.

وَلِهَذَا السَّرُّ جُعِلَتِ الْمُقُولَاتُ الْعَشْرُ أَجْنَاسًا عَالِيَةً، وَلَمْ تُجْعَلِ النَّسَبَةُ جِنْسًا لِلْسَّبْعَةِ؛ فَإِنَّ الْكَوْنَ فِي الْمَكَانِ، وَالْكَوْنَ فِي الزَّمَانِ لَيْسَا مُشْتَرَكَيْنِ فِي مَفْهُومٍ مُطْلَقٍ الْكَوْنِ اشْتِرَاكَ النَّوعِ فِي الْأَجْنَاسِ، هَذَا غَايَةُ التَّحْقِيقِ فِي هَذَا الْمَقَامِ.

[الْقَائِلُونَ بِأَنَّ الْوُجُودَ عَيْنُ الْمَاهِيَّةِ]

وَقِيلَ: لِبَسَاطَتِهِ، وَقِيلَ: لَا يُعْرَفُ لِبَدَاهَتِهِ، وَالْبَعْضُ فَسَرَهُ: بِالْكَوْنِ، فَعِنْدَ أَهْلِ الْحَقِّ: وَجُودُ كُلِّ شَيْءٍ عَيْنُ مَا هِيَئَتْهُ.

فَإِنْ عَنَى بِهَا حَقِيقَةُ الشَّيْءِ الْمَحْمُولَةِ عَلَيْهِ بِهِوَ هُوَ فِي قَوْلِنَا: هُوَ عَيْنُهَا تَسَامُحٌ،

(١) الْحَدُّ: قَوْلٌ دَالٌّ عَلَى مَا هِيَ الشَّيْءُ. يَنْظُرُ: التَّعْرِيفَاتُ لِلْجَرَاجَانِ (ص ٨٣).

(٢) ج: يَجِبُ.



أَيَّ عَيْنٍ كَوْنِ الشَّيْءِ مَا هِيَ، أَوْ مَفْهُومِ الْوُجُودِ عَيْنُهَا لَا عَرَضُ عَامٍ، فَقَوْلُنَا: الْإِنْسَانُ مَوْجُودٌ، لَيْسَ كَقَوْلُنَا: الْإِنْسَانُ مَاشٍ، وَإِنْ عَنَى بِهَا مَا يُفْهَمُ بَيَاءِ النِّسْبَةِ، وَهُوَ ذَاتِيَّةٌ كَالْحَيَوَانِيَّةِ وَالنَّاطِقِيَّةِ لِلْإِنْسَانِ، فَلَا تَسَامُحُ، فَوُجُودُهُ عَيْنُهَا، ثُمَّ الْقَائِلُونَ بِأَنَّ الْوُجُودَ عَيْنُ الْمَاهِيَّةِ لَا يَخْلُو: إِمَّا: إِنْ أَرَادُوا بِمَا هِيَ الشَّيْءِ حَقِيقَتَهُ الْمَحْمُولَةَ عَلَيْهِ هُوَ هُوَ، فَعَلَى هَذَا يَكُونُ فِي قَوْلِهِمْ: الْوُجُودُ عَيْنُ الْمَاهِيَّةِ تَسَامُحٌ وَتَجَوُّزٌ.

وَالْمُرَادُ أَنَّ وُجُودَ الشَّيْءِ هُوَ عَيْنُ كَوْنِ الشَّيْءِ مَا هِيَ، فَوُجُودُ الْإِنْسَانِ هُوَ عَيْنُ كَوْنِهِ حَيَوَانًا نَاطِقًا، فَإِنَّ الْحَيَوَانَ النَّاطِقَ هُوَ الْمَوْجُودُ لَا الْوُجُودَ، أَوْ يُرَادُ بِالْوُجُودِ الْمَوْجُودَ، فَيُرَادُ أَنَّ مَفْهُومَ الْمَوْجُودِ هِيَ الْمَاهِيَّةُ، لَا أَنَّ الْمَوْجُودَ عَرَضُ عَامٌ كَالْمَاشِي، وَإِمَّا إِنْ أَرَادُوا بِالْمَاهِيَّةِ مَا يُفْهَمُ بَيَاءِ النِّسْبَةِ؛ كَالذَّاتِيَّةِ مَثَلًا، فَفِي اضْطِلَاحِهِمْ حَقِيقَةُ الشَّيْءِ الْمَحْمُولَةَ بِهِ هُوَ يُسَمَّى ذَاتَ الشَّيْءِ كَالْحَيَوَانَ النَّاطِقِ لِلْإِنْسَانِ، وَأَمَّا ذَاتِيَّتُهُ وَهُوَ الْحَيَوَانِيَّةُ وَالنَّاطِقِيَّةُ فَتُسَمَّى مَا هِيَ.

[الْفَرْقُ بَيْنَ الْمَاهِيَّةِ وَالذَّاتِ]

فَالْمَاهِيَّةُ: مَا بِهِ الشَّيْءُ هُوَ هُوَ، وَالذَّاتُ: مَا الشَّيْءُ هُوَ، وَالْفَرْقُ وَاضِحٌ بَيْنَهُمَا؛ فَالْحَيَوَانِيَّةُ وَالنَّاطِقِيَّةُ أَمْرٌ^(١) نِسْبَتُهُ^(٢) بِكَوْنِ الْإِنْسَانِ حَيَوَانًا نَاطِقًا، فَإِنْ أُرِيدَ بِالْمَاهِيَّةِ هَذَا الْمَعْنَى فَلَا تَسَامُحُ فِي قَوْلِنَا: الْوُجُودُ نَفْسُ الْمَاهِيَّةِ؛ فَوُجُودُ الْإِنْسَانِ هُوَ نَفْسُ كَوْنِهِ حَيَوَانًا نَاطِقًا فِي الْخَارِجِ.

فَحَاصِلُ الْخِلَافِ رَاجِعٌ إِلَى أَنَّ وُجُودَ الْإِنْسَانِ نَفْسُ كَوْنِهِ حَيَوَانًا نَاطِقًا خَارِجًا، أَوْ مَعْنَى زَائِدًا لِحَقِّهِ بَعْدَ أَنْ يَكُونَ حَيَوَانًا نَاطِقًا، فَافْهَمْ هَذَا فَإِنَّهُ دَقِيقٌ جِدًّا مَزَلَّةٌ لِلْأَقْدَامِ.

وَقَدْ ذَكَرَ فِي «شَرْحِ الصَّحَائِفِ»^(٣): (أَنَّ الْوُجُودَ قَدْ يُرَادُ بِهِ الذَّاتُ، فَعَلَى هَذَا يَكُونُ

(١) د: أو.

(٢) د: نسيبة.

(٣) ويسمى بـ (المعارف في شرح الصحائف)، كلاهما في علم الكلام لـ: محمد بن أشرف الحسيني السمرقندي، شمس الدين الحكيم من كتبه أيضاً: (قسطاس الميزان وشرحه) في المنطق، و(آداب البحث)، و(آداب الفاضل) و(أشكال التأسيس) في الهندسة، و(مفتاح النظر) شرح (المقدمة) في الجدل للنسفي، و(المنية والأمل في علم الجدل)، و(شرح المقدمة البرهانية للنسفي) قال إسماعيل =



نَفْسُ المَاهِيَّةِ، وَقَدْ يُرَادُ بِهِ الْكَوْنُ فَعَلَى هَذَا يَكُونُ غَيْرُهُ^(١). أَقُولُ: قَدْ جَعَلَ الْخِلَافَ لَفْظِيًّا، وَلَيْسَ كَذَلِكَ بَلْ هُوَ بَحْثٌ مَعْنَوِيٌّ مَطْلُوبٌ بِالْبُرْهَانِ، فَالْخِلَافُ فِي أَنَّ الْكَوْنَ هُوَ عَرَضٌ قَائِمٌ بِالذَّاتِ بَعْدَ كَوْنِ الذَّاتِ ذَاتًا أَوْ لَيْسَ كَذَا، بَلْ هُوَ نَفْسُ كَوْنِ الذَّاتِ ذَاتًا، وَالْبَرَاهِينُ الَّتِي أَقَامُوهَا تَنْطِقُ بِأَنَّ الْخِلَافَ فِي مَا ذَكَرْنَا.

[الْوُجُودُ الْعَيْنِيُّ لَيْسَ مِنَ الْأَعْرَاضِ]

لَنَا: أَنَّ الْوُجُودَ الْعَيْنِيَّ لَيْسَ مِنَ الْأَعْرَاضِ النَّسْبِيَّةِ كَمَا قِيلَ: أَنَّهُ الْكَوْنُ فِي الْأَعْيَانِ، فَإِنَّهُ قَدْ قِيلَ: وَوُجُودُ الشَّيْءِ إِمَّا عَيْنِيٌّ وَإِمَّا ذَهْنِيٌّ، فَالْأَوَّلُ: هُوَ كَوْنُ الشَّيْءِ فِي الْأَعْيَانِ، وَالثَّانِي: هُوَ كَوْنُ الشَّيْءِ فِي الْأَذْهَانِ.

إِذْ لَا يُرَادُ الظَّرْفِيَّةُ وَلَا الْمَعِيَّةُ، إِذْ لَا تَنَاقُضُ فِي قَوْلِنَا: كَانَ وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُ شَيْءٌ^(٢)، أَيْ لَا يُرَادُ بِكَوْنِ الشَّيْءِ فِي الْأَعْيَانِ أَنَّ الْأَعْيَانَ ظَرْفُهُ، وَلَا أَنَّ الْأَعْيَانَ مَعَهُ، إِذْ لَوْ أُرِيدَ بِهِ هَذَا لَكَانَ فِي هَذِهِ الْعِبَارَةِ، وَهُوَ قَوْلُنَا: (كَانَ اللَّهُ تَعَالَى وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُ شَيْءٌ)، تَنَاقُضٌ؛ لِأَنَّ لَفْظَةَ (كَانَ) إِنْ دَلَّتْ عَلَى الْمَعِيَّةِ يَكُونُ مَفْهُومٌ (كَانَ) مُنَاقِضًا لِقَوْلِنَا: (لَمْ يَكُنْ مَعَهُ شَيْءٌ)، وَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ بِهَذَا، فَعَلِمَ أَنَّهُ لَا يُرَادُ بِوُجُودِ الشَّيْءِ نِسْبَتُهُ إِلَى شَيْءٍ آخَرَ بِالظَّرْفِيَّةِ أَوْ الْمَعِيَّةِ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ، وَإِنَّمَا قَالَ هَذَا؛ لِأَنَّ الْغَرَضَ الَّذِي^(٣) لَا يَكُونُ فِي مَفْهُومِهِ سَلْبٌ إِمَّا عَرَضٌ نِسْبِيٌّ وَالْعُلَمَاءُ اخْتَلَفُوا فِي أَنَّهُ مَوْجُودٌ أَمْ لَا، وَإِمَّا عَرَضٌ مَوْجُودٌ، وَالْوُجُودُ لَيْسَ عَرَضًا نِسْبِيًّا لَمَّا ذُكِرَ، فَلَوْ كَانَ زَائِدًا لَكَانَ عَرَضًا مَوْجُودًا، فَيَبْطُلُ هَذَا الْقِسْمُ بِقَوْلِهِ: فَلَوْ كَانَ زَائِدًا كَانَ عَرَضًا مَوْجُودًا؛ فَيَلْزَمُ سَبْقُ وُجُودِهِ مَحَلَّهُ، أَوْ قِيَامُ الْوُجُودِ بِالْمَعْدُومِ، وَلَا سَبِيلَ إِلَى أَنَّهُ قَائِمٌ بِالمَاهِيَّةِ مِنْ حَيْثُ هِيَ؛ لِأَنَّ هَذِهِ أَمْرٌ ذَهْنِيٌّ وَبَحْثُنَا فِي الْخَارِجِ، أَيْ فِي أَنَّ الْوُجُودَ الْخَارِجِيَّ هُوَ عَرَضٌ قَائِمٌ بِالذَّاتِ بَعْدَ كَوْنِ الذَّاتِ ذَاتًا، أَوْ هُوَ نَفْسُ كَوْنِ الذَّاتِ ذَاتًا، ثُمَّ لَمَّا ثَبَتَ أَنَّهُ

= البغدادي: رأيت وفيه أنه فرغ منه سنة (٦٩٠ هـ) ينظر: الأعلام (٦ / ٣٩)، وهدية العارفين (٢ / ١٠٦).

(١) ينظر: المعارف شرح الصحائف (ص ١٣١).

(٢) ح: كان [الله] ولم يكن معه شيء.

(٣) ح: الذاتي.



لَيْسَ زَائِدًا فَالآن يَثْبُتُ أَنَّهُ لَيْسَ جُزْءًا فَقَالَ:

وَلَيْسَ جُزْءًا لَهَا، أَمَّا فِي الْبَسِيطِ فَظَاهِرٌ، وَأَمَّا فِي الْمُرَكَّبِ؛ فَلِأَنَّ وُجُودَ كُلِّ مِنْ بَسَائِطِهِ عَيْنُهُ، فَمَجْمُوعُ وُجُودَاتِهَا وَهُوَ وُجُودُ الْمُرَكَّبِ عَيْنُهُ، وَأَيْضًا إِيْجَادُ السَّرِيرِ تَرْكِيبُ أَجْزَائِهِ أَوْ كِسْوَتُهُ الصُّورَةُ السَّرِيرِيَّةُ، هَذَا عَلَى قَوْلٍ مَنْ يَقُولُ: أَنَّ الْجِسْمَ مُرَكَّبٌ مِنَ الْمَادَّةِ وَالصُّورَةِ.

فَوُجُودُهُ تَرْكِيبُهَا أَوْ اكْتِسَاؤُهُ إِيَّاهَا، وَالتَّحَقُّقُ حَقِيقَةً^(١) مَخْصُوصَةٌ لَيْسَ إِلَّا هَذَا، الْوُجُودُ هُوَ مُطَاوِعُ الْإِيْجَادِ كَالْإِنْكَسَارِ لِلْكَسْرِ، وَإِيْجَادُ السَّرِيرِ تَرْكِيبُهُ، فَوُجُودُهُ تَرْكِيبُهُ وَتَرْكِيبُ السَّرِيرِ نَفْسُ كَوْنِهِ حَقِيقَةً، فَوُجُودُ السَّرِيرِ نَفْسُ كَوْنِهِ حَقِيقَةً مَخْصُوصَةٌ، فَقَوْلُهُ: فَالتَّحَقُّقُ حَقِيقَةٌ مَخْصُوصَةٌ؛ أَيِ تَحَقُّقِ الشَّيْءِ حَالِ كَوْنِهِ حَقِيقَةً مَخْصُوصَةٌ.

وَعِنْدَ بَعْضِ الْمَتَأَخِّرِينَ هُوَ زَائِدٌ فِي الْوَاجِبِ وَالْمُمْكِنِ، مُشْتَرَكٌ تَوَاطُؤًا لِلْعِلْمِ بِأَحَدِهِمَا مَعَ الْجَهْلِ بِالْآخَرِ، فَإِنَّا إِذَا رَأَيْنَا شَيْئًا مِنْ بَعِيدٍ عَلِمْنَا أَنَّهُ موجودٌ، وَلَا نَعْرِفُ مَا هَيْئَتُهُ، وَنَحْنُ نَعْرِفُ عَيْنَ شَكْلِ لَهُ عَشْرَةُ أَضْلَاعٍ مَعَ الشَّكِّ فِي وُجُودِهِ، وَلِلْقِسْمَةِ، فَإِنَّا نَقْسِمُ الْمَوْجُودَ إِلَى الْوَاجِبِ وَالْمُمْكِنِ، فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ الْمُقْسَمُ مُشْتَرَكًا.

قُلْنَا: إِذْ عَلِمَ أَنَّهُ موجودٌ وَجُودًا مَا، عَلِمَ أَنَّهُ مُتَحَقِّقٌ حَقِيقَةً مَا^(٢)، مَعَ الْجَهْلِ بِخُصُوصِيَّةِ كُلِّ، الْمَدْعَى أَنْ لِكُلِّ شَيْءٍ وُجُودًا مَخْصُوصًا هُوَ نَفْسُ كَوْنِهِ حَقِيقَةً مَخْصُوصَةٌ، فَإِذَا رَأَيْنَا شَيْئًا مِنْ بَعِيدٍ فَقَدْ عَلِمْنَا أَنَّ لَهُ وُجُودًا، كَمَا عَلِمْنَا أَنَّ لَهُ حَقِيقَةً مَا، مَعَ الْجَهْلِ بِخُصُوصِيَّةِ كُلِّ مِنْهَا.

وَأَمَّا تَصَوُّرُهَا مَعَ الدُّهُولِ عَنِ الْوُجُودِ فَعَلَطٌ؛ لِأَنَّ تَصَوُّرَهَا تَخِيلُهَا عَلَى صُورَتِهَا الْمَوْجُودَةِ، وَلَا يَضُرُّ إِنْ لَمْ يَحْكَمْ بِالْوُجُودِ؛ لِأَنَّهُ تَصَوُّرُ ارْتِبَاطِ أَجْزَائِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَحْكَمْ بِالْارْتِبَاطِ، أَيْ أَنَّا إِذَا تَصَوَّرْنَا السَّرِيرَ تَصَوَّرْنَا كَوْنَهُ حَقِيقَةً مَخْصُوصَةً وَهُوَ وُجُودُهُ، غَايَةُ مَا فِي الْبَابِ أَنَّهُ لَمْ يَلْزَمْ الْحُكْمُ بِالْوُجُودِ، وَهَذَا غَيْرُ مُضِرٍّ، فَإِنَّا تَصَوَّرْنَا ارْتِبَاطَ أَجْزَائِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُحْكَمَ بِالْارْتِبَاطِ، فَارْتِبَاطُ أَجْزَائِهِ نَفْسُ وُجُودِهِ فَحَصَلَ تَصَوُّرُ وُجُودِهِ بِلا حُكْمٍ بِالْوُجُودِ.

(١) ساقطة من ح.

(٢) ساقطة من: ح.



وَالشَّرَكَةُ لَفْظًا كَافِيَةٌ لِلْقِسْمَةِ كَمَا يُقَالُ: الْعَيْنُ إِمَّا عُلوِيَّةٌ وَإِمَّا سُفْلِيَّةٌ، عَلَى أَنَّهُ إِنْ أُريدَ صِدْقُ الْمُتَفَصِّلَةِ^(١) لَا يَحِبُّ الشَّرَكَةَ، وَإِنْ أُريدَ قِسْمَةُ الْكُلِّيِّ عَلَى جُزْئِيَّاتِهِ فَصَحَّتْهَا مُوقُوفَةٌ عَلَى الشَّرَكَةِ، فَإِثْبَاتُ الشَّرَكَةِ بِالْقِسْمَةِ دَوْرٌ، أَيُّ مَا قُلْتُمْ: الْمَوْجُودُ إِمَّا وَاجِبٌ أَوْ مُمَكِّنٌ، فَإِنْ عَنِتُّمْ أَنَّ الْمُتَفَصِّلَةَ صَادِقَةٌ، فَصِدْقُ الْمُتَفَصِّلَةِ لَا يَقْتَضِي الشَّرَكَةَ، بَلْ مَعْنَاهَا أَنْ لَا جَمْعَ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ أَوْ لَا خُلُوءَ عَنْهُمَا، كَمَا يُقَالُ: هَذَا إِمَّا شَجَرٌ وَإِمَّا حَجَرٌ مَانِعَةٌ جَمْعٌ، أَوْ هَذَا إِمَّا زَوْجٌ أَوْ فَرْدٌ، فَإِنَّ الشَّيْءَ لَا يَكُونُ مُنْقَسِمًا عَلَيْهَا، وَإِنْ عَنِتُّمْ أَنَّ قِسْمَةَ الْكُلِّيِّ عَلَى جُزْئِيَّاتِهِ صَادِقَةٌ فَلَا نُسَلِّمُ صِدْقَهَا لِأَنَّهَا مُوقُوفَةٌ عَلَى الشَّرَكَةِ الْمَعْنَوِيَّةِ، وَهِيَ مَبْنِيَّةٌ عَلَيْهَا، فَلَا يُمَكِّنُ إِثْبَاتُ الشَّرَكَةِ بِالْقِسْمَةِ.

فَإِنْ قِيلَ: إِذَا نَظَرْنَا فِي مَفْهُومِ الْكَوْنِ نَحِذُهُ مُشْتَرَكًا، قَالَ صَاحِبُ «الصَّحَائِفِ»^(٢):
(إِنَّا إِذَا نَظَرْنَا إِلَى مَفْهُومِ الْوُجُودِ وَجَدْنَاهُ نَفْسُ الْكَوْنِ، وَوَجَدْنَا مَفْهُومَ الْكَوْنِ مُشْتَرَكًا)^(٣)،
فَأَجَابَ عَنْهُ بِقَوْلِهِ:

قُلْنَا: وَكَذَلِكَ مَفْهُومُ الْحَقِيقَةِ الْمَخْصُوصَةِ فِي قَوْلِنَا: لِكُلِّ شَيْءٍ حَقِيقَةٌ مَخْصُوصَةٌ، فَلَوْ جُعِلَتْ هَذِهِ الشَّرَكَةُ مَعْنَوِيَّةٌ جُعِلَتْ شَرَكَةُ الْعَيْنِ، كَذَا إِذَا الْمُرَادُ مَا يُقَالُ لَهُ: الْعَيْنُ، تَقْرِيرُهُ: أَنَّ بَعْضَ الْمَفْهُومَاتِ قَدْ يَكُونُ مُشْتَرَكًا بَيْنَ الْأَشْيَاءِ مَعَ أَنَّ الشَّرَكَةَ لَفْظِيَّةٌ، كَمَا يُقَالُ: لِكُلِّ شَيْءٍ حَقِيقَةٌ مَخْصُوصَةٌ، فَالْحَقِيقَةُ الْمَخْصُوصَةُ مُشْتَرَكَةٌ بَيْنَ الْإِنْسَانِ وَبَيْنَ الْمُثَلَّثِ، وَلَيْسَ هَذِهِ الشَّرَكَةُ مَعْنَوِيَّةٌ لِشَرَكَةِ الْحَيَوَانِيَّةِ وَالنَّاطِقِيَّةِ بَيْنَ زَيْدٍ وَعَمْرٍو، بَلِ الْمُرَادُ أَنَّ الْحَقِيقَةَ الْمَخْصُوصَةَ، يُطْلَقُ عَلَى كُلِّ مِنْهَا، فَكَذَا الْكَوْنُ يَكُونُ كَوْنُ الْإِنْسَانِ هُوَ كَوْنُهُ حَيَوَانًا نَاطِقًا، وَكَوْنُ الْمُثَلَّثِ هُوَ كَوْنُهُ شَكْلًا ذَا ثَلَاثَةِ أَضْلَاعٍ، فَنَفْسُ الْكَوْنِ فِيهِمَا، بِمَنْزِلَةِ نَفْسِ الْحَقِيقَةِ الْمَخْصُوصَةِ.

(١) المتفصلة: هي التي يحكم فيها بالتنافي بين القضيتين في الصدق والكذب معًا، أي بأنهما لا يصدقان ولا يكذبان، أو في الصدق فقط، أي بأنهما لا يصدقان، ولكنهما قد يكذبان، أو في الكذب فقط، أي بأنهما لا يكذبان وربما يصدقان. ينظر: التعريفات (ص ٢٣٣).

(٢) (الصَّحَائِفِ) في الكلام لشمس الدين السمرقندي، وشرحه: (المعارف) وقد مرّ. كشف الظنون (٢/ ١٠٧٥).

(٣) ينظر: الصَّحَائِفِ (ص ٨٠)، والمعارف شرح الصَّحَائِفِ (٢/ ١٣٣).



ولو قال: اشتراك الحقيقة المخصوصة معنوي أيضاً، فنقول: شركة العين على هذا معنوية أيضاً، بأن يقال: المراد ما يطلق عليه العين معنى مشترك، فمثل هذه الشركة مُسَلَّم في الكون بأن يجعل الشركة اللفظية معنوية بعناية، مع إنها في الحقيقة لفظية.

واعلم أن صاحب «الصّحائف» في هذا المقام قد ناقض نفسه، فإنه قد قال في فصل إن المائيات مَجْعُولَة: (ليس تأثير الفاعل بالحقيقة إلا في تقرير الماهية في الخارج بأن تجعل الماهية من حيث تلك الماهية في الخارج، ولزمه تقرير ماهية الكون إذ صيرورة الماهية تلك الماهية في الخارج بالحقيقة الكون في الخارج)^(١)، فإنه لما قال: إن الماهيات مَجْعُولَة بمعنى أن للفاعل تأثيراً في صيرورة الماهية تلك الماهية في الخارج، فهذه الصيرورة لا تكون زائدة على الماهية إذ لو كانت زائدة فتأثير الفاعل في الأمر الزائد لا يوجب أن تكون الماهية مَجْعُولَة، وإذا لم تكن زائدة، وقد جعلها نفس الكون في الخارج، فلا يكون الكون في الخارج معنى زائداً، وإذا لم يكن زائداً لا يكون مشتركاً، وأيضاً لزم من هذا أن الوجود بمعنى الكون زائد [على الماهية، لا ما قال في «شرح الصّحائف»: (أنه بمعنى الذات عين وبمعنى الكون زائداً)^(٢)] ^(٣).

وقد ذكر في «التجريد»^(٤): (أن زيادته وقيامه بالماهية في العقل فقط)^(٥)، فعلى هذا في الخارج هو عينها فبقي النزاع في أن الماهية موجودة في الذهن أو لا وسأبني، أي بحث الوجود الذهني.

(١) ينظر: الصّحائف (ص ١٠٥).

(٢) ينظر: الصّحائف (ص ٨١)، والمعارف شرح الصّحائف (٢ / ١٣٣).

(٣) ساقطة من: أوب.

(٤) ويسمى: (تجريد الكلام) للعلامة، المحقق، نصير الدين الطوسي. (ت ٦٧٢ هـ) (مستأني ترجمته)، سمّاه: (تجريد العقائد)، وهو: كتاب مشهور، اعتنى به الفحول، وتكلموا فيه بالرد والقبول. له شروح وحواش كثيرة. ينظر: كشف الظنون (١ / ٣٦٤).

(٥) ينظر: تجريد الاعتقاد (١ / ١٠٦).



وعِنْدَ الْحُكَمَاءِ^(١): عَيْنٌ فِي الْوَاجِبِ زَائِدٌ فِي الْمُمْكِنَاتِ، فَالْوُجُودُ الْقَائِمُ بِنَفْسِهِ الْمُجَرَّدُ عَنِ الْقِيَامِ بِالْمَاهِيَةِ هُوَ عَيْنُ الْوَاجِبِ، وَالْوُجُودُ الْمُطْلَقُ مَقُولٌ بِالتَّشْكِيكِ عَلَى وُجُودِهِ، وَوُجُودُ الْمُمْكِنَاتِ لَا زِمَّ خَارِجِي لَهَا؛ لِأَنَّ وُجُودَهُ لَوْ قَامَ بِالْمَاهِيَةِ لَكَانَ مُمَكِنًا عَلَيْهِ الْمَاهِيَةُ، فَيَقْدَمُ عَلَيْهِ وُجُودًا، ثُمَّ مَنَعَ تَقَدُّمَ الْعِلَّةِ عَلَى الْمَعْلُولِ وَجُودًا، كَمَا فِي لَوَازِمِ الْمَاهِيَّاتِ، قَدْ قِيلَ: مَاهِيَّةُ الثَّلَاثَةِ عِلَّةٌ لِفَرْدِيَّتِهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ تَكُونَ الثَّلَاثَةُ مَوْجُودَةً.

وَجَوَابُهُ: أَنَّ ذَلِكَ فِي عِلَّةِ الْحَمْلِ بِهِوَ هُوَ، وَبَحْثُنَا فِي عِلَّةِ التَّحَقُّقِ خَارِجًا، إِذِ الثَّلَاثَةُ عِلَّةٌ لِأَنْ يَكُونَ فَرْدًا، فَالثَّلَاثَةُ عِلَّةٌ لِأَنْ يَكُونَ الْفَرْدُ مَحْمُولًا عَلَيْهَا بِهِوَ هُوَ، فِيهِ هَذِهِ الصُّورَةُ لَا يَشْتَرِطُ الْوُجُودَ، لَكِنْ بَحْثُنَا فِي عِلَّةِ التَّحَقُّقِ خَارِجًا، وَعِلَّةُ التَّحَقُّقِ لَا بَدَّ أَنْ تَكُونَ مَوْجُودَةً فِي الْخَارِجِ.

[عِلَّةُ التَّحَقُّقِ لَا بَدَّ أَنْ تَكُونَ مَوْجُودَةً فِي الْخَارِجِ بِخِلَافِ عِلَّةِ الْحَمْلِ]

ثُمَّ اَعْلَمَ أَنَّهُ يُمَكِّنُ أَنْ يَقُولَ الْمَانِعُ: أَنَا فِي حَيْزِ الْمَنَعِ، وَذَكَرْنَا لَوَازِمَ الْمَاهِيَّاتِ سَنَدًا لِلْمَنَعِ، وَالبَحْثُ عَلَى السَّنَدِ غَيْرِ مَعْقُولٍ، فَلِأَجْلِ هَذَا الْمَعْنَى لَمْ يَقْتَصِرْ عَلَى هَذَا الْمَقْدَارِ بَلْ قَالَ: وَالْحَقُّ أَنَّهُ لَوْ كَانَ زَائِدًا لَكَانَ عَرَضًا مَوْجُودًا كَمَا مَرَّ، فَيَجِبُ سَبْقُ عَلَيْهِ وَجُودًا، تَقْرِيرُهُ: أَنَّهُ لَوْ كَانَ زَائِدًا لَكَانَ عَرَضًا قَائِمًا بِالْمَاهِيَةِ، وَلَيْسَ عَرَضًا نَسْبِيًّا كَمَا سَبَقَ، فَكَانَ عَرَضًا مَوْجُودًا، وَمَا لَا يَكُونُ مَوْجُودًا لَا يَكُونُ عِلَّةً لِأَمْرٍ مَوْجُودٍ وَهَذَا بَدِيهِي، فَلَا بَدَّ أَنْ يَكُونَ مَوْجُودًا قَبْلَ وُجُودِهِ، فَعَلَى هَذَا لَا يَرِدُ النَّقْضُ بِلَوَازِمِ الْمَاهِيَّاتِ، إِذْ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يُقَالَ: أَنَّ الثَّلَاثَةَ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ مَوْجُودَةً عِلَّةً لِأَمْرٍ مَوْجُودٍ وَهُوَ الْفَرْدِيَّةُ.

(١) المقصود بهم الفلاسفة وتحديدًا الفلاسفة المنتسبون إلى الإسلام كالفارابي وابن سينا، الذين تتبعوا فلاسفة اليونان، ثم نصير الدين الطوسي الذي نَقَّحَ العلوم الحكمية، وهي قائمة على أصول ثلاث: الأول يسمى «بالعلم الإلهي» لبحثه عن الإلهيات، ومعظم الخلاف مع الفلاسفة في هذا القسم. والثاني يسمى «بالرياضي» لرياضة النفوس بها أولاً، والثالث يسمى «بالعلم الطبيعي» لبحثه عن طبائع الأجسام. وقد بين علماء الكلام ترهاتهم وأباطيلهم، كما في هذا الكتاب. ينظر أيضاً: مفتاح السعادة (٢/ ٢٨٨).



ثُمَّ فَرَّقَهُمْ بَيْنَ الْوَاجِبِ وَالْمُمْكِنِ لَيْسَ بِحَقٍّ، أَيْ الْفَرْقُ بَأَنَّهُ عَيْنٌ فِي الْوَاجِبِ زَائِدٌ فِي الْمُمْكِنَاتِ.

وَحُجَّتُهُمْ أَنَّ الْوُجُودَ الْمُطْلَقَ مَقُولٌ عَلَى وُجُودِهِمَا لِمَعْنَى وَاحِدٍ عَلَى الْاِخْتِلَافِ، إِذْ هُوَ فِي الْوَاجِبِ أَقْدَمُ وَأَقْوَى وَأَوْلَى، أَمَّا الْأَوَّلُ: فَلِأَنَّ وُجُودَهُ مُقَدَّمٌ عَلَى سَائِرِ الْوُجُودَاتِ، وَأَمَّا الثَّانِي: فَلِأَنَّهُ قَائِمٌ بِنَفْسِهِ، وَغَيْرُهُ قَائِمٌ بِالْمَاهِيَّةِ، وَالْقَائِمُ بِالذَّاتِ أَقْوَى مِنَ الْقَائِمِ بِالْغَيْرِ كَالْجَوْهَرِ وَالْعَرَضِ، وَأَمَّا الثَّالِثُ: فَلِأَنَّ الْوُجُودَ الَّذِي لَا يَقْبَلُ الْعَدَمَ أَوْلَى بِأَنْ يُقَالَ لَهُ الْوُجُودُ مِمَّا يَقْبَلُ الْعَدَمَ.

فَلَا يَكُونُ مَاهِيَّةً وَلَا جُزْئِيَّةً، إِذْ الذَّاتِي لَا يَخْتَلِفُ بَلْ لَازِمٌ لَهَا كَالسَّوَادِ لِلْسَّوَادَاتِ، أَيْ الْوُجُودُ الْمُطْلَقُ لَازِمٌ لَوُجُودِ الْوَاجِبِ، وَوُجُودُ الْمُمْكِنِ كَالسَّوَادِ لِلْسَّوَادَاتِ، فَإِنَّهُ لَازِمٌ لَهَا، هَذَا كَلَامُ الْإِمَامِ نَصِيرِ الدِّينِ^(١) فِي «شَرْحِ الْإِشَارَاتِ»^(٢).

أَقُولُ: كَوْنُهُ مَقُولًا بِمَعْنَى وَاحِدٍ مَرَّ جَوَابُهُ، وَهُوَ أَنْ كَوْنَ الْإِنْسَانِ حَيَوَانًا نَاطِقًا، وَكَوْنَ الْمُثَلَّثِ شَكْلًا لَيْسَا مَعْنَى وَاحِدًا، بَلْ الْكَوْنُ مَقُولٌ عَلَيْهِمَا اشْتِرَاكَ لَفْظِيًّا.

وَلَوْ سُلِّمَ كَيْفَ يَكُونُ بَعْضُ جُزْئِيَّاتِهِ قَائِمًا بِنَفْسِهِ، وَبَعْضُهَا بغيرِهِ، اعْلَمْ أَنَّ الْإِمَامَ نَصِيرَ الدِّينِ الطُّوسِيَّ، أَجَابَ عَنْ هَذَا: (بَأَنَّ الْمُخْتَلَفَ فِي كَوْنِهِ قَائِمًا بِنَفْسِهِ، أَوْ بِالْغَيْرِ^(٣) لَيْسَ

(١) هو محمد بن محمد بن الحسن، أبو جعفر، نصير الدين الطوسي: كان آية في التدقيق والتحقيق، وحلّ المواضع المشككة، مع لطف التحرير الذي لم يلتفت إليه المتقدمون، ولد بطوس (قرب نيسابور) علّت منزلته عند (هولاكو). صنف كتباً كثيرة منها: (شكل القطاع) و(تحرير أصول إقليدس) و(تجريد العقائد)، و(تلخيص المحصل)، و(شرح الإشارات)، وغيرها، توفي ببغداد (سنة ٦٧٢هـ). ينظر: الأعلام (٧/ ٣١)، وفوات الوفيات (٢/ ١٤٩). ومفتاح السعادة (٢/ ٢٩٠).

(٢) ينظر: شرح الإشارات والتنبيهات للطوسي (٣/ ٣٤). وهو كتاب لنصير الدين الطوسي شرح فيه كتاب (الإشارات والتنبيهات)، في المنطق والحكمة للشيخ الرئيس أبي علي بن سينا (ستأتي ترجمته)، مستفيداً من معلميه ومن شرح الإمام الرّازي (ستأتي ترجمته)، وغيره، وأشار إلى أجوبة بعض ما اعترض به الفاضل المذكور. ينظر: مقدمة شرح التنبيهات، وكشف الظنون (١/ ٨١).

(٣) ح بغيره.



الْوُجُودَ الْمُطْلَقَ، بَلْ مَلْزُومَاتِهِ، وَهِيَ الْوُجُودَاتُ مُخْتَلِفَةٌ [فِي هَذَا الْمَعْنَى] ^(١) فَأَبْطَلَ فِي الْمَتْنِ أَنَّ الْوُجُودَاتِ مَلْزُومَاتٌ لِلْوُجُودِ الْمُطْلَقِ، فَقَالَ:

[الْلازِمُ لَا يُحْمَلُ عَلَى الْمَلْزُومِ إِلَّا فِي الْمُشْتَقَّاتِ]

وَلَا يُقَالُ: أَنَّ الْمُخْتَلَفَ مَلْزُومَاتُهُ؛ لِأَنَّ الْلازِمَ لَا يُحْمَلُ عَلَى الْمَلْزُومِ، بِهِوَ هُوَ إِلَّا فِي الْمُشْتَقَّاتِ يُقَالُ: النَّاطِقُ ضَاحِكٌ، وَالْحَارُّ جَاذِبٌ، وَلَا يُقَالُ: النَّاطِقُ ضَحِكٌ، وَالْحَارُّ جَذْبٌ.

[بَيَانُ حَمْلِ الشَّيْءِ بِهِوَ هُوَ وَمَا تَفَرَّدَ بِهِ الْمُؤَلَّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ]

بَيَانُهُ: أَنَّ حَمْلَ الشَّيْءِ عَلَى الشَّيْءِ بِهِوَ هُوَ، إِمَّا أَنْ يَكُونَ بِاعْتِبَارِ أَنَّ الْمُشْتَقَّ مِنْهُ لَذَلِكَ الْمَحْمُولِ يَكُونُ قَائِمًا بِذَلِكَ الْمَوْضُوعِ، فَبِتَبَعِيَّتِهِ هَذَا الْقِيَامَ يَحْمَلُ الْمُشْتَقُّ بِهِوَ هُوَ عَلَى ذَلِكَ الْمَوْضُوعِ، كَمَا أَنَّ الضَّحِكَ وَهُوَ الْمُشْتَقُّ مِنْهُ الضَّاحِكُ قَائِمٌ بِالْإِنْسَانِ، أَوْ بِالنَّاطِقِ فَبِتَبَعِيَّتِهِ هَذَا الْقِيَامَ يَحْمَلُ الضَّاحِكُ عَلَى الْإِنْسَانِ، وَكَذَا عَلَى النَّاطِقِ، فَيُقَالُ: الْإِنْسَانُ ضَاحِكٌ، أَوْ النَّاطِقُ ضَاحِكٌ، فِيهِ هَذِهِ الصُّورَةُ يُمَكِّنُ حَمْلَ الْلازِمِ عَلَى الْمَلْزُومِ، وَإِمَّا أَنْ لَا يَكُونَ الْحَمْلُ بِاعْتِبَارِ هَذَا الْمَعْنَى كَحَمْلِ غَيْرِ الْمُشْتَقَّاتِ، وَهُوَ الْحَمْلُ أَصَالَةً لَا بِتَبَعِيَّةٍ قِيَامِ الْمُشْتَقِّ مِنْهُ فَحِينَئِذٍ لَا يَجُوزُ حَمْلُ الْلازِمِ عَلَى الْمَلْزُومِ بِهِوَ هُوَ؛ لِأَنَّ الْلازِمَ مَا هِيَ، وَالْمَلْزُومَ مَا هِيَ أُخْرَى كَالْجَذْبِ وَالْحَرَارَةِ، فَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يُقَالَ: الْحَرَارَةُ جَذْبٌ فَلَا تَبَعِيَّةَ هُنَا لِعَدَمِ الْاِشْتِقَاقِ، فَلَا يَجُوزُ الْحَمْلُ بِهِوَ هُوَ وَهَذَا بَحْثٌ غَرِيبٌ عَظِيمُ الشَّانِ تَفَرَّدْتُ بِهِ.

وَهُنَا يَصْدُقُ وُجُودُ الْوَاجِبِ وَالْمُمْكِنِ وَجُودٌ، كَمَا يُقَالُ: هَذَا الْعَيْنُ عَيْنٌ، وَهَذَا الْإِنْسَانُ إِنْسَانٌ، وَالْحَاصِلُ أَنَّ الْحَمْلَ بِهِوَ هُوَ إِنَّمَا يَصَحُّ فِي الْاِشْتِرَاكِ اللَّفْظِيِّ أَوْ فِي اِشْتِرَاكِ الْمَاهِيَّةِ بَيْنَ جُزْئِيَّاتِهِ، فَالْوُجُودُ مُشْتَرِكٌ لَفْظًا، وَلَوْ كَانَ مُشْتَرَكًا مَعْنَى، لَكَانَ شِرْكَةً الْمَاهِيَّةِ بَيْنَ أَفْرَادِهِ، لَا أَنَّ الْوُجُودَ لَازِمٌ لِلْوُجُودَاتِ كَمَا بَيَّنَّ فِي «شَرْحِ الْإِشَارَاتِ» ^(٢).

(١) ساقطة من: ح.

(٢) (٣/ ٣٥، ٣٦).



فَمَا أَوْرَدَهُ الْإِمَامُ^(١): أَنَّ الْوُجُودَ إِنْ اقْتَضَى الْعَرُوضَ أَوْ اللَّاعَرُوضَ فِيهِ الْكُلُّ كَذَا، وَإِنْ لَمْ يَقْتَضِ فَلَا عَرُوضَهُ فِي الْوَاجِبِ لِمُنْفَصِلٍ، وَأُجِيبَ: بِأَنَّ الْحَرَارَةَ الْمُشْتَرَكَةَ يَقْتَضِي بَعْضُهَا اسْتِعْدَادَ الْحَيَاةِ دُونَ الْبَعْضِ لاختِلَافِ مَلْزُومَاتِهِ، وَبِأَنَّهُ يَكْفِي لِلْاعَرُوضِ عَدَمُ سَبَبِ الْعَرُوضِ وَلَمْ يَنْدَفِعْ بِهِمَا، قَوْلُهُ: (فَمَا أَوْرَدَهُ الْإِمَامُ)، مُبْتَدَأٌ، وَقَوْلُهُ: (وَأُجِيبَ)، عَطْفٌ عَلَى أَوْرَدَهُ، (وَلَمْ يَنْدَفِعْ بِهِمَا)، خَبَرُ الْمُبْتَدَأِ، وَ(بِهِمَا) تَرْجِعُ إِلَى الْجَوَابَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ، أَحَدُهُمَا قَوْلُهُ: بِأَنَّ الْحَرَارَةَ، وَالثَّانِي قَوْلُهُ: بِأَنَّهُ يَكْفِي، وَقَدْ أَجَابَ الْإِمَامُ نَصِيرُ الدِّينِ فِي «شَرْحِ الْإِشَارَاتِ» بِهِذَيْنِ الْجَوَابَيْنِ^(٢). ثُمَّ فِي الْمَثْنِ، أَقَامَ الدَّلِيلَ عَلَى أَنَّ إِيْرَادَ الْإِمَامِ لَمْ يَنْدَفِعْ بِهِذَيْنِ الْجَوَابَيْنِ، وَهُوَ قَوْلُهُ:

لَأنَّهُ قَدْ ظَهَرَ بَطْلَانُ أَنَّهَا مَلْزُومَاتُهُ، أَيُّ بَطْلَانِ أَنَّ الْوُجُودَاتِ مَلْزُومَاتُ الْوُجُودِ الْمُطْلَقِ، وَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْإِيْرَادَ لَمْ يَنْدَفِعْ بِالْجَوَابِ الْأَوَّلِ، وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَنْدَفِعْ بِالْجَوَابِ الثَّانِي، قَوْلُهُ:

وَلِأَنَّ الْمُرَادَ بِلَا عَرُوضِهِ قِيَامُهُ بِذَاتِهِ، فَمَعْنَى الْإِيْرَادِ: أَنَّهُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ بِنَفْسِهِ قَائِمٌ بِذَاتِهِ أَوْ بغيرِهِ أَوْ لَا، أَيُّ مِنْ مَقُولَةِ الْجَوْهَرِ أَوْ الْعَرَضِ، إِمَّا بِالذَّاتِ أَوْ بِالغَيْرِ، فَإِنْ كَانَ بِالذَّاتِ يَكُونُ الْوُجُودُ فِي كُلِّ الْمَوْجُودَاتِ جَوْهَرًا، أَوْ فِي كُلِّهَا عَرَضًا، وَإِنْ كَانَ بِالغَيْرِ كَانَ قِيَامُ الْوُجُودِ بِنَفْسِهِ فِي الْوَاجِبِ لِأَمْرِ مُنْفَصِلٍ، وَذَلِكَ لِأَنَّ مَعْنَى اللَّاعَرُوضِ الْقِيَامُ بِنَفْسِهِ، وَهَذَا لَيْسَ أَمْرًا عَدَمِيًّا حَتَّى يَكْفِي لَهُ عَدَمُ سَبَبِ الْعَرُوضِ، بَلِ الْقِيَامُ بِنَفْسِهِ قُوَّةٌ^(٣) فِي الْوُجُودِ بِحَيْثُ يَسْتَغْنِي عَنْ كُلِّ^(٤) مَحَلٍّ يَقُومُ بِهِ، أَيُّ يَوْجَدُ هُوَ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَحَلٌّ كَمَا قُلْتُمْ: أَنَّ وُجُودَ الْجَوْهَرِ أَقْوَى

(١) إِذَا أُطْلِقَ الْإِمَامُ فِي هَذَا الْكِتَابِ فَالْمَقْصُودُ: فَخْرُ الدِّينِ الرَّازِي، وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ التِّيمِي الْبَكْرِي، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، الْإِمَامُ الْمَفْسِّرُ الْمُتَكَلِّمُ. مِنْ تَصَانِيفِهِ: (مِفْتَاحُ الْغَيْبِ) فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَ(لَوَامِعُ الْبَيِّنَاتِ) وَ(مَعَالِمُ أَصُولِ الدِّينِ) وَ(الْمَحْصُلُ) وَ(الْمَسَائِلُ الْخَمْسُونَ) وَ(أَسَاسُ التَّقْدِيرِ)، وَ(شَرْحُ الْإِشَارَاتِ وَالتَّنْبِيْهَاتِ) وَغَيْرَهَا، وَلَدَ (سَنَةِ ٥٤٤ هـ)، وَتَوَفَّى (سَنَةِ ٦٠٦ هـ). يَنْظُرُ: الْأَعْلَامُ (٦ / ٣١٣)، وَوَفِيَّاتُ الْأَعْيَانِ (١ / ٤٨٦)، وَطَبَقَاتُ الشَّافِعِيَّةِ (٤ / ٩٠).

(٢) (٣ / ٣٥، ٣٦).

(٣) ح: مِنْ.

(٤) سَاقِطَةٌ مِنْ أ، وَ.



من وجود العرض، فالأمر العدمي لا يوجب الاستغناء عن الغير في الوجود.

ولو منع الحضر فقال: بغض أفراد جوهر وبغضها عرض، أراد بالحضر كونه من مقولة الجوهر أو العرض إما بالذات أو بالغير، فيمنع هذا المعنى أن نفس الوجود لا يكون جوهرًا ولا عرضًا، بل بغض أفراد، أي بغض الوجودات جوهر، وهو وجود الواجب، وبغضها عرض وهو وجود الممكنات.

أجيب: بأن الطبيعة الواحدة لا تختلف مقتضياتها في الأفراد، فلا يقتضي بغضها الجوهرية وبغضها العرضية، فالإمام نصير الدين دفع هذا الجواب: بأن الوجود ليس طبيعة نوعية، [ففي المتن أطل هذا الدفع بقوله: ولا يدفع بما قيل: أنه ليس طبيعة نوعية^(١)]، أي ليس طبيعته هي نوع تحته أفراد، لأن الماهية وجزئها لا يختلفان، فالقول بالتشكيك لا يكون [شيئًا منها]^(٢)، أي لا يكون ماهية ولا جزء ماهية، ثم أقام الدليل على قوله: لا يدفع، وهو قوله:

لأن معناه، أي معنى قولهم: الماهية وجزئها لا يختلفان، أن ما يختلف، أي يوجد في بعض الأفراد دون البعض، لا يكون ماهية ولا جزء ماهية، لوجوب حصولهما في جميع الأشخاص، فالوجود المقيّد بالشدة أو الضعف لا يكون جزءًا للموجودات، لكن المطلق غير مختلف، فلم لا يجوز أن يكون، أي ماهية أو جزئها، وليس معناه، أي معنى ما قيل: الماهية وجزئها لا يختلفان، أن الأمر الذي يختلف أشخاصه في الخارج لا يكون ماهية أو جزئها، لأن هذا ظاهر البطلان، فإنه إذا قيل: ما الحرارة الغريزية والغريبة؟ يجاب: بأنها حرارة، وكذا الحركة، والنماء، والثقل، والخفة، وأمثالها من الحقائق التي تزد وتقص في الأشخاص.

[نقسم المفهوم إلى: الموجود، والمعدوم، والواسطة]

نقسم كل مفهوم من شأنه الوجود: إما موجود، وإما معدوم بلا واسطة بينهما، وذلك لأن المفهوم إذا خرج عن الحالة التي كان عليها من النفي يحكم العقل بأنه صار حقيقة

(١) ساقطة من: ح.

(٢) ح: بينهما.



مَخْصُوصَةً فِي الْخَارِجِ، وَلَا يُتَوَهَّمُ أَنَّهُ إِذَا كَانَ لَهُ أَجْزَاءٌ فَوَجَدَ بَعْضُهَا فَالشَّيْءُ صَارَ أَقْرَبَ إِلَى الْوُجُودِ، فَخَرَجَ عَنِ الْحَالَةِ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا، وَلَمْ يَصِلْ إِلَى الْوُجُودِ، لِأَنَّ بَعْضَ الْأَجْزَاءِ خَرَجَ عَنِ الْحَالَةِ الْأُولَى، [فَهُوَ مَوْجُودٌ]^(١)، وَالْبَعْضُ الْآخِرُ لَمْ يَخْرُجْ عَنِ الْحَالَةِ الْأُولَى، فَالْمَجْمُوعُ لَمْ يَخْرُجْ عَنِ الْحَالَةِ الْأُولَى، بِمَعْنَى أَنَّهُ لَا يَصْدُقُ أَنَّ كُلَّ جُزْءٍ خَرَجَ.

وَجَعَلَ الْبَعْضُ حَالَةَ الْحُدُوثِ وَاسِطَةً، فَقَالُوا: التَّأْيِيرُ لَيْسَ فِي حَالِ الْوُجُودِ، وَلَا فِي حَالِ الْعَدَمِ، لِئَلَّا يَلْزَمَ التَّخَلُّفُ أَوْ تَحْصِيلُ الْحَاصِلِ، فَهُوَ فِي حَالِ الْحُدُوثِ، قُلْنَا: هِيَ مِنْ أَخْوَالِ الْوُجُودِ، أَيْ حَالِ الْحُدُوثِ هِيَ مِنْ حَالَاتِ الْوُجُودِ، وَإِنَّمَا يَلْزَمُ تَحْصِيلُ الْحَاصِلِ لَوْ كَانَ فِي حَالِ بَقَاءِ الْوُجُودِ، أَمَّا فِي حَالِ ابْتِدَائِهِ فَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يُقَالَ: التَّأْيِيرُ فِي حَالِ الْعَدَمِ، وَإِنَّمَا يَلْزَمُ تَخَلُّفَ الْمَعْلُولِ عَنِ الْعِلَّةِ لَوْ لَمْ يَتَّصِلْ الْوُجُودُ بِتَمَامِ التَّأْيِيرِ، كَمَا فِي قَطْعِ حَبْلِ الْقَنْدِيلِ^(٢)، فَالتَّأْيِيرُ مَثَلًا مِنْ أَوَّلِ الْقَطْعِ إِلَى تَمَامِهِ، وَحَالُ تَمَامِهِ هُوَ حَالُ ابْتِدَاءِ الْوُقُوعِ.

[الْمَعْقُولَاتِ الثَّانِيَّةِ وَالْإِضَافِيَّاتِ تَخْرُجُ مِنَ الْعَدَمِ وَلَا تَصِلُ إِلَى الْوُجُودِ]

ثُمَّ مِنَ الْمَفْهُومَاتِ مَا لَيْسَ مِنْ شَأْنِهِ الْوُجُودُ، فَيَخْرُجُ عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْعَدَمِ، وَلَا يَصِلُ إِلَى الْوُجُودِ، كَالْمَعْقُولَاتِ الثَّانِيَّةِ وَالْإِضَافِيَّاتِ، فَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ أَنْكَرُوا هَذَا، أَيْ الْمَفْهُومَاتِ الَّتِي تَخْرُجُ مِنَ الْعَدَمِ وَلَا تَصِلُ إِلَى الْوُجُودِ، حَذَرًا عَنِ الْوَاسِطَةِ بَيْنَ النَّفْيِ وَالْإِثْبَاتِ، ثُمَّ هُمْ صَارُوا فَرِيقَيْنِ فِي أَنَّ الْوُجُودَ مَوْجُودٌ أَوْ مَعْدُومٌ، وَكَذَا فِي الْإِضَافَاتِ، أَيْ صَارُوا فَرِيقَيْنِ فِي أَنَّهَا مَوْجُودَةٌ أَوْ مَعْدُومَةٌ.

فَأَحَدُهُمَا^(٣): فَرُّوا عَنِ الْقَوْلِ بِأَنَّ الْوُجُودَ مَعْدُومٌ مَخَافَةَ اتِّصَافِ الشَّيْءِ بِمَا يُنَافِيهِ، مَعَ أَنَّ هَذَا غَيْرُ مُمْتَنِعٍ، فَإِنَّ الْجَوْهَرَ مُنْتَصِفٌ بِالْعَرَضِ، بَلِ الْمُمْتَنِعُ الْحَمْلُ بِهِوَ هُوَ، أَيْ يَمْتَنِعُ أَنْ يَكُونَ الْوُجُودُ عَدَمًا، وَلَا يَمْتَنِعُ أَنْ يَكُونَ مَعْدُومًا، وَلَا فَسَادٌ فِي قَوْلِنَا: وَجُودٌ

(١) ساقطة من: ح.

(٢) الْقَنْدِيل: نوع من المصابيح. ينظر: مختار الصحاح (ص ٢٦١).

(٣) أي أحد الفريقين.



جَبَلٍ مِنْ يَاقُوتٍ^(١) مَعْدُومٍ.

ثُمَّ لَمَّا لَمْ يَكُنِ الْوُجُودُ مَعْدُومًا عِنْدَهُمْ، فَبَعْضُهُمْ حَكَمُوا بِأَنَّهُ مَوْجُودٌ، ثُمَّ خَافُوا التَّسْلُسَ فِي الْمَوْجُودَاتِ، فَقَالُوا: وَجُودُ الْوُجُودِ عَيْنُهُ، فَوَقَعُوا فِي أَمْرِ أَضْعَبٍ مِمَّا خَافُوهُ، فَإِنَّ أَحَدَهُمَا مَنْسُوبٌ إِلَى الشَّيْءِ بِلا واسِطَةٍ، وَالْآخَرُ بِوَاسِطَةِ الْأَوَّلِ، وَأَيْضًا إِذَا كَانَ الْوُجُودُ مَوْجُودًا فَمَعْنَاهُ أَنَّهُ ذُو وَجُودٍ، فَكَيْفَ يَكُونُ هَذَا هُوَ الْأَوَّلُ بِعَيْنِهِ.

[بُطْلَانُ التَّسْلُسِ بِدَيْهِي]

وإِنَّمَا قَالَ: إِنَّ هَذَا أَضْعَبٌ مِمَّا خَافُوهُ، لِأَنَّ هَذَا بِدَيْهِيٍّ الْاِسْتِحَالَةِ، بِخِلَافِ التَّسْلُسِ فَإِنَّ امْتِنَاعَهُ نَظَرِي وَإِثْبَاتُ امْتِنَاعِهِ فِي غَايَةِ الصُّعُوبَةِ.

وَبَعْضُهُمْ قَالُوا: بِأَنَّهُ أَمْرٌ اِغْتِبَارِيٌّ، فَيَنْقَطِعُ التَّسْلُسُ إِذَا انْقَطَعَ اِغْتِبَارُ الْعَقْلِ، وَهَذَا بَعِيدٌ عَنِ الْحَقِّ، لِأَنَّهُ غَيْرُ مَبْنِيٍّ عَلَى اِغْتِبَارِ الْعَقْلِ كِنِسْبَةِ النَّسْبَةِ، لِأَنَّهُ إِذَا سُلِّمَ أَنَّ الْوُجُودَ مَوْجُودٌ، وَالْمَوْجُودُ مَا لَهُ الْوُجُودُ، وَلَيْسَ الثَّانِي نَفْسُ الْأَوَّلِ، فَيَكُونُ الثَّانِي مَوْجُودًا أَيْضًا إِذِ الْقَوْلُ بِأَنَّ الْأَوَّلَ مَوْجُودٌ دُونَ الثَّانِي تَحَكُّمٌ مُحْضٌ، فَعِلْمٌ أَنَّهُ لَيْسَ مَبْنِيًّا عَلَى اِغْتِبَارِ الْعَقْلِ بَلْ يَكُونُ مَوْجُودًا فِي الْخَارِجِ.

ثُمَّ نَظَرُوا فِي الْإِضَافِيَّاتِ إِذَا خَرَجَتْ عَمَّا عَلَيْهِ مِنَ الْعَدَمِ، فَحَكَمُوا بِوُجُودِهَا، إِمَّا بِتَفْسِيرِ الْوُجُودِ بِأَعْمٍ مِمَّا هُوَ حَقٌّ، وَهُوَ أَنْ يُفَسَّرَ بِأَنَّهُ خُرُوجُ الشَّيْءِ عَمَّا عَلَيْهِ مِنَ الْعَدَمِ، فَإِنَّ هَذَا أَعْمٌ مِمَّا هُوَ حَقٌّ، وَالْحَقُّ أَنَّهُ كَوْنُ الْمَفْهُومِ حَقِيقَةً مَخْصُوصَةً خَارِجًا، أَوْ بِاِغْتِقَادِهِمْ بِأَنَّهَا وَصَلَتْ إِلَى حَالِ الْوُجُودِ، أَيْ صَارَتْ حَقِيقَةً مَخْصُوصَةً فِي الْخَارِجِ.

وَالْفَرِيقُ الْآخَرُ وَهُمْ بَعْضُ الْمُتَكَلِّمِينَ قَالُوا: الْوُجُودُ مَعْدُومٌ، وَكَذَا الْإِضَافِيَّاتُ، إِمَّا بِتَفْسِيرِ الْعَدَمِ بِأَعْمٍ مِمَّا هُوَ حَقٌّ، وَهُوَ أَنْ يُفَسَّرَ بِأَنَّهُ لَا يَكُونُ لِلْمَفْهُومِ حَقِيقَةً مَخْصُوصَةً فِي الْخَارِجِ، فَإِنَّ هَذَا أَعْمٌ مِمَّا هُوَ حَقٌّ.

(١) يَاقُوتٌ جَمْعٌ: وَجَمْعُ الْجَمْعِ: يَوَاقِيتُ، مُفْرَدَةً: يَاقُوتَةٌ: وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ الْأَحْجَارِ الْكَرِيمَةِ. يَنْظُرُ: مَعْجَمُ



[الْعَدَمُ وَالنَّفْيُ مُتَرَادِفَانِ]

والْحَقُّ أَنْ يَفْسَرَ بِالْحَالَةِ الَّتِي كَانَتْ لِلْمَفْهُومِ مِنَ النَّفْيِ، فَإِنَّ الْعَدَمَ وَالنَّفْيَ مُتَرَادِفَانِ، أَوْ بِاعْتِقَادِهِمْ بِأَنَّهَا لَمْ تَخْرُجْ عَمَّا كَانَتْ عَلَيْهِ، أَيْ عَنِ الْحَالَةِ الَّتِي هِيَ النَّفْيُ.

[الْحَقُّ فِي الْوُجُودِ أَنَّهُ عَيْنُ الْمَاهِيَةِ]

فَفِي الْوُجُودِ الْحَقُّ أَنَّهُ عَيْنُ الْمَاهِيَةِ، فَلَمْ يَبْتُ مَفْهُومٌ زَائِدٌ عَلَيْهَا لِيُقَالَ: أَنَّهُ مَوْجُودٌ أَوْ مَعْدُومٌ أَوْ اعْتِبَارِي، فَإِنْ قِيلَ: إِنَّكَ قَدْ ذَكَرْتَ أَنَّ مَعْنَى قَوْلِهِمْ: أَنَّ الْوُجُودَ عَيْنُ الْمَاهِيَةِ، أَنَّهُ عَيْنُ كَوْنِ الْمَاهِيَةِ مَاهِيَّةً فِي الْخَارِجِ، فَلَمْ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ كَوْنُ الْمَاهِيَةِ مَاهِيَّةً فِي الْخَارِجِ أَمْرًا مَوْجُودًا أَوْ مَعْدُومًا أَوْ اعْتِبَارِيًّا، قُلْنَا^(١): لَمَّا عَرَفْتَ أَنَّ وُجُودَ السَّوَادِ هُوَ أَنَّ السَّوَادَ فِي الْخَارِجِ لَوْ قَابِضٌ إِلَى آخِرِهِ، وَوُجُودُ الْإِنْسَانِ أَنَّهُ فِي الْخَارِجِ حَيَوَانٌ نَاطِقٌ، لَا يُمَكِّنُ لِلْعَقْلِ أَنْ يَنْتَزِعَ مِنْهُمَا أَمْرًا مُشْتَرَكًا، هُوَ ذَاتِي لِهَما وَكُلُّ مَا يَنْتَزِعُهُ الْعَقْلُ وَيَعْبَرُ بِهِ، كَكَوْنِ الْمَاهِيَةِ مَاهِيَّةً فِي الْخَارِجِ، فَذَلِكَ الْمَفْهُومُ^(٢) الْمُنتَزِعُ أَمْرًا اعْتِبَارِيًّا، فَكَوْنُ الشَّيْءِ مَاهِيَّةً إِذَا عَبَّرَ وَأُرِيدَ الْمُنتَزِعُ مِنْهُ، فَلَيْسَ لِلْمُنتَزِعِ مِنْهُ أَمْرٌ كُلِّيٌّ ذَاتِيٌّ يُقَالُ أَنَّهُ اعْتِبَارِيٌّ أَوْ مَوْجُودًا وَمَعْدُومًا، وَإِنْ أُريدَ الْمَفْهُومُ الْمُنتَزِعُ، فَهُوَ أَمْرٌ اعْتِبَارِيٌّ فِي الْعَقْلِ عِنْدَ تَصَوُّرِهِ الْوُجُودَاتِ الْخَارِجِيَّةِ.

[إِبْطَاتُ الْوَاسِطَةِ بَيْنَ الْإِضَافِيَّاتِ^(٣)]

وَفِي الْإِضَافِيَّاتِ الْحَقُّ إِبْطَاتُ الْوَاسِطَةِ بَيْنَهُمَا، فَإِنَّهُ إِذَا قُتِلَ فُلَانٌ، فَقَدْ أُوجِدَ الْقَتْلُ فَلَا

(١) ح: قلت.

(٢) ساقطة من: ح.

(٣) وقد أورد المصنّف نفس التحقيق في المقدّمة الثالثة من المقدّمات الأربعة في (التوضيح) في مبحث

الحسن والقبح. ينظر: شرح التلويح على التوضيح (١/ ٣٤١ وما بعدها).



يُصَدَّق أَنَّهُ لَمْ يَوْجِدْهُ^(١)، فَإِيجَادُهُ الْقَتْلَ لَيْسَ مَعْدُومًا بِهَذَا الْمَعْنَى، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَوْجُودًا فَهُوَ الْمَطْلُوبُ، وَإِنْ كَانَ يَحْتَاجُ إِلَى إِيجَادٍ آخَرَ، وَهُوَ أَنَّهُ أَوْجَدَ ذَلِكَ الْإِيجَادَ، فَلَا يُصَدَّقُ أَنَّهُ لَمْ يَوْجِدْهُ، فَلَا يَكُونُ الْإِيجَادُ الْآخِرَ مَعْدُومًا، بِمَعْنَى أَنَّهُ لَمْ يَوْجِدْ ذَلِكَ الْإِيجَادَ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَوْجُودًا فَهُوَ الْمَدْعَى، وَإِنْ كَانَ احتاج إلى إيجادٍ آخرَ وَهَلَمْ جَرًّا^(٢)، فَيَلْزَمُ التَّسْلُسُ فِي جَانِبِ الْمَبْدَأِ فِي الْمَوْجُودَاتِ الْمُرْتَبَةِ أَوِ الْإِنْتِهَاءِ إِلَى إِيجَادٍ غَيْرِ مَوْجُودٍ وَغَيْرِ مَعْدُومٍ، وَلَا سَبِيلَ إِلَى أَنَّ إِيجَادَ الْإِيجَادِ عَيْنُهُ؛ لِأَنَّ الْمُحْتَاجَ غَيْرَ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ، لِأَنَّ الْإِيجَادَ إِنْ كَانَ مَوْجُودًا، يَحْتَاجُ إِلَى إِيجَادٍ آخَرَ.

وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يُقَالَ: الْإِيجَادُ الثَّانِي هُوَ نَفْسُ الْإِيجَادِ الْأَوَّلِ؛ لِأَنَّ الْأَوَّلَ مُحْتَاجٌ إِلَى الثَّانِي، وَالْمُحْتَاجُ غَيْرُ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ، وَلَا إِلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِالْعَدَمِ نَقِيضُ الْوُجُودِ، وَلَا يَخْلُو عَنِ النَّقِيضَيْنِ لِأَنَّهُ ظَهَرَ أَنَّ النَّزَاعَ غَيْرُ لَفْظِي، فَالْمَدْعَى إِبْثَاتُ الْوَاسِطَةِ بَيْنَ قَوْلِنَا: إِيجَادُ الْقَتْلِ مَعْدُومٌ بِالْمَعْنَى الْمَسَاوِي لِقَوْلِنَا: لَمْ يَقْتُلْ، وَبَيْنَ قَوْلِنَا: إِيجَادُهُ مَوْجُودٌ، أَيْ شَيْءٌ هُوَ حَقِيقَةٌ مَخْصُوصَةٌ فِي الْخَارِجِ، الْأَخْصَصُ مِنْ قَوْلِنَا: قَتَلَ، إِنَّمَا كَانَ أَخْصَصَ لِأَنَّهُ كُلَّمَا كَانَ لِإِيجَادِ الْقَتْلِ حَقِيقَةٌ مَخْصُوصَةٌ فِي الْخَارِجِ، صَدَقَ قَوْلُنَا: قَتَلَ، لَكِنْ إِذَا صَدَقَ قَوْلُنَا: قَتَلَ، لَا يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ لِإِيجَادِ الْقَتْلِ حَقِيقَةٌ.

مَعَ أَنَّهُ لَا وَاسِطَةَ بَيْنَ لَمْ يَقْتُلْ وَبَيْنَ قَتَلَ، إِنَّمَا قَالَ هَذَا بَيَانًا لِأَنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنْ هَذَا الْقَوْلِ الْوَاسِطَةُ بَيْنَ النَّفْيِ وَالْإِبْثَاتِ، وَلَا إِلَى أَنَّهُ مَجَرَّدُ أَمْرٍ عَقْلِيٍّ، إِذْ لَا شَكَّ فِي تَعَلُّقِ إِيجَادِ الْقَتْلِ بِالْخَارِجِ سِوَا غَيْرِ الْعَقْلِ أَوْ لَا، هَذَا بَيَانُ أَنَّ الْإِيجَادَ لَيْسَ أَمْرًا اعْتِبَارِيًّا، بَلْ هُوَ أَمْرٌ خَارِجِيٌّ لَا مَوْجُودٌ وَلَا مَعْدُومٌ، فَالْغَرَضُ مِنْ هَذِهِ الْوَاسِطَةِ أَنَّ لِلْمَوْجُودَاتِ أَحْكَامًا وَكَذَا لِلْمَعْدُومَاتِ، وَهَذِهِ الْأُمُورُ لَا يَتَّبْتُ لَهَا كَثِيرًا مِنْ أَحْكَامِ الْمَوْجُودَاتِ، أَوْ كَثِيرٌ مِنْ أَحْكَامِ الْمَعْدُومَاتِ.

وَكَمْ مِنْ مَبَاحِثَ تَحِيرٌ فِيهَا الْعُقُولُ، تَسْهَلُ بِهِذِهِ الْوَاسِطَةُ مِنْهَا: التَّسْلُسُ، فَإِنَّهُ غَيْرُ مُمْتَنِعٍ فِيهَا، وَمِنْهَا: أَنَّ كُلَّ مَوْجُودٍ لَا يَوْجَدُ إِلَّا وَأَنْ يَجِبَ، وَهَذِهِ الْأُمُورُ لَا يَحْتَاجُ إِلَى الْوُجُوبِ فِي

(١) بِمَعْنَى لَمْ يَقْتُلْهُ. هَامِش (ب).

(٢) هَلَمْ جَرًّا: تَعْبِيرٌ يُقَالُ لَا اسْتِدَامَةَ الْأَمْرِ وَاتِّصَالَهُ. يَنْظُرُ: الْمَعْجَمُ الْوَسِيطُ (١ / ١١٦).



خروجها عن العدم، وفي مسألة الجبر والقدر يظهر جدوى هذه الأمور، وهذه الأمور مخلص
عن الإيجاب بالذات.

[الماهيات مَجْعُولَةٌ والمَعْدُومُ لَيْسَ بِشَيْءٍ]

تَفْرِيْعَاتُ^(١): مِنْهَا أَنَّ الْمَاهِيَّاتِ مَجْعُولَةٌ، وَأَنَّ الْمَعْدُومَ لَيْسَ^(٢) بِشَيْءٍ؛ أَي لَيْسَ بِثَابِتٍ
فِي ذَاتِهِ، لِأَنَّهَا عَيْنُ الْوُجُودِ، وَوُجُودُ الْمُمَكِّنَاتِ مَجْعُولٌ، وَحَيْثُ لَا وُجُودَ، لَا مَاهِيَّةَ فِي ذَاتِهَا،
وَلِأَنَّ الْكُلِّيَّ الْوَاحِدَ نَوْعًا الْمَحْمُولُ عَلَى الْأَشْخَاصِ بِهِوَ هُوَ لَيْسَ بِثَابِتٍ فِي ذَاتِهِ حَالِ الْعَدَمِ،
إِذْ لَوْ كَانَ لَا يُحْمَلُ عَلَيْهَا إِلَّا إِذَا اتَّحَدَا وَقَامَ بِهَا، فَإِذَا اتَّحَدَا وَقَامَ بِشَخْصٍ فِي الْمَشْرِقِ، وَهُوَ
زَيْدٌ فَإِنْ لَمْ يَبْقَ شَيْءٌ خَارِجٌ عَنْهُ، ثُمَّ وَجَدَ عَمْرُو فِي الْمَغْرِبِ، فَإِنَّمَا أَنْ يَنْتَقِلَ ذَلِكَ إِلَيْهِ، أَوْ بَعْضُهُ
أَوْ لَا أَصْلًا، وَالْكُلُّ بَاطِلٌ، لِأَنَّهُ إِنْ انْتَقَلَ إِلَى عَمْرٍو لَا يَصْدُقُ عَلَى زَيْدٍ بِهِوَ هُوَ، وَإِنْ لَمْ يَنْتَقِلْ
لَا يَصْدُقُ عَلَى عَمْرٍو، وَإِنْ انْتَقَلَ بَعْضُهُ لَا يُحْمَلُ عَلَى شَيْءٍ مِنْهُمَا بِهِوَ هُوَ.

وَأِنْ بَقِيَ شَيْءٌ مِنْهُ فَهُوَ إِمَّا جُزْءٌ مِنْهُ، فَلَمْ يَصْدُقِ الْحَمْلُ عَلَى عَمْرٍو بِهِوَ هُوَ أَوْ حُصَّةٍ مِنْهُ،
فَيَتَكَلَّمُ فِي الْحَمْلِ عَلَيْهَا كَمَا مَرَّ، أَي بَقِيَ حِصَّةٌ مِنْهُ يُتَكَلَّمُ فِي حَمْلِ ذَلِكَ الْكُلِّ عَلَى الْحِصَّةِ،
فَإِنَّهُ لَا بَدَأُ أَنْ يَتَّحِدَ بِتِلْكَ الْحِصَّةِ، فَإِنْ لَمْ يَبْقَ شَيْءٌ لَا يُمَكِّنُ حَمْلَهُ عَلَى حِصَّةٍ أُخْرَى كَمَا مَرَّ،
وَأِنْ بَقِيَ جُزْءٌ مِنْهُ لَا يَصْدُقُ الْحَمْلُ بِهِوَ هُوَ، وَإِنْ بَقِيَ حِصَّةٌ يَتَكَلَّمُ فِي حَمْلِهِ عَلَى الْحِصَّةِ
[كَمَا مَرَّ]^(٣)، فَيَلْزِمُ الْحِصَصَ الْغَيْرَ الْمُتَنَاهِيَةَ.

فَلَا يَوْجَدُ مِنْ كُلِّ مَاهِيَّةٍ إِلَّا شَخْصٌ وَاحِدٌ، فَإِذَا ثَبَتَ هَذَا ثَبَتَ الْحُكْمَانِ، أَي كَوْنُ
الْمَاهِيَّةِ مَجْعُولَةٍ، وَأَنَّ الْمَعْدُومَ لَيْسَ بِشَيْءٍ، لِأَنَّهُ لَمَّا ثَبَتَ أَنَّ الْكُلِّيَّ لَيْسَ أَمْرًا ثَابِتًا فِي ذَاتِهِ،
لَا بَدَأُ مَنْ جَعَلَ جَاعِلٌ، وَثَبَتَ أَنَّ الْمَعْدُومَ لَا يَكُونُ ثَابِتًا فِي ذَاتِهِ.

فَإِنْ قُلْتَ: فَمِنْ أَيْنَ ثَبَتَ وَحْدَةُ مَا بِهِ الْأَشْتِرَاكُ وَالْإِتِّلَافُ، أَيْ نَحْنُ نَعْلَمُ وَحْدَةَ مَا بِهِ

(١) ح، د: تعريفات.

(٢) ساقطة من: ب.

(٣) ساقطة من: ب.



الاشْتِرَاكُ فِي أَشْخَاصِ الْمَاهِيَّةِ، وَنَشَاهِدُ الْاِئْتِلَافَ بَيْنَ أَشْخَاصِ الْمَاهِيَّةِ كَمَا بَيْنَ أَشْخَاصِ نَوْعٍ مِنَ الْحَيَوَانِ وَبَيْنَ أَشْخَاصٍ مِنْ آخَرٍ مِنْ ذَلِكَ النَّوعِ، فَلَوْلَا أَنَّ الْأَمْرَ الْوَاحِدَ بِالنَّوعِ وَهُوَ الْكُلِّيُّ يَوْجَدُ فِي تِلْكَ الْأَشْخَاصِ كَيْفَ ثَبَتَ تِلْكَ الْوَحْدَةُ، وَذَلِكَ الْاِئْتِلَافُ؟

قُلْتُ: مِنْ مَنَشَأٍ خَارِجِيٍّ، بَأَنَّ يَفِيضُ مِنَ الْوَاحِدِ أَمْرٌ بَسِيطٌ يَتَعَلَّقُ بِالكَثِيرِ أَوْ بِأَنَّ يَتَحَقَّقُ فِي الْخَارِجِ مَا صُورَتَهُ فِي اللَّوْحِ أَوِ الْعَقْلِ، وَقَدْ بَيَّنَّا لَتِلْكَ الْوَحْدَةِ وَالْاِئْتِلَافِ سَبَبَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّ يَكُونَ ذَلِكَ نَاشِئًا مِنْ مَنَشَأٍ خَارِجِيٍّ، بَأَنَّ يَفِيضُ مِنَ الْوَاحِدِ الْحَقِيقِيِّ أَمْرٌ بَسِيطٌ، سَوَاءً سَمَّيْتَهُ نَفْسًا أَوْ طَبِيعَةً أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ، فَيَتَعَلَّقُ بِالأَشْخَاصِ الْكَثِيرَةِ، وَكُلُّ شَخْصٍ يَتَعَلَّقُ بِهِ ذَلِكَ الْأَمْرُ الْبَسِيطُ، فَلَهُ مَاهِيَّةٌ وَاحِدَةٌ.

وَالثَّانِي: أَنَّ يَكُونَ عِنْدَ الْوَاحِدِ الْحَقِيقِيِّ صُورَةٌ مَعْلُومَةٌ سَوَاءً كَانَتْ فِي اللَّوْحِ فِي لِسَانِ أَهْلِ الشَّرْعِ، أَوْ فِي الْعَقْلِ فِي لِسَانِ أَهْلِ الْحِكْمَةِ، فَيَتَحَقَّقُ فِي الْخَارِجِ مَا صُورَتَهُ عِنْدَهُ فِي اللَّوْحِ أَوْ فِي الْعَقْلِ.

فَيَنْطَبِقُ عَلَيْهِ، [أَيَّ تَنْطَبِقُ تِلْكَ الصُّورَةُ عَلَى ذَلِكَ الشَّخْصِ الْخَارِجِيِّ، أَيْ يَكُونَ مِمَّاثِلًا لَهَا، فَإِنَّ كَوْنَ أَشْخَاصًا كَثِيرَةً كَذَلِكَ يَنْطَبِقُ عَلَى كُلِّ] ^(١)، فَإِنَّ انْطِبَاقَ الصُّورَةِ الْوَاحِدَةِ عَلَى أَشْيَاءَ كَثِيرَةٍ لَا يَمْتَنِعُ، بِخِلَافِ اتِّحَادِ الشَّيْءِ الْوَاحِدِ بِأَشْيَاءَ كَثِيرَةٍ، أَوْ بِطَرِيقٍ آخَرَ لَا يَعْلَمُهُ، أَيْ بِطَرِيقٍ آخَرَ غَيْرَ هَذَيْنِ الطَّرِيقَيْنِ.

فَإِنْ قُلْتُ: فَكَيْفَ يَثْبُتُ حَمْلُ الْكُلِّيِّ عَلَى الْأَشْخَاصِ؟ قُلْتُ: لَا يُرَادُ بِهِ أَنَّ الْكُلِّيَّ أَمْرٌ ثَابِتٌ فِي نَفْسِهِ، وَالْمَشْخَصُ كَذَلِكَ فَيَتَّحِدَانِ، بَلْ يُرَادُ أَنَّ الشَّخْصَ إِذَا وُجِدَ بِحَيْثُ يَكُونُ شَخْصًا حَيًّا نَاطِقًا كَاتِبًا مَا شِئًا صَحَّ أَنْ يُذَكَرَ الْبَعْضُ وَيُحْذَفَ الْبَاقِي، فَيَصِيرُ فِي الْعَقْلِ كَلِمًا، أَيْ يُمَكِّنُ أَنْ يُحْمَلَ عَلَى كَثِيرٍ، فَالْمَرْكَبُ كَالْمُثَلَّثِ مَثَلًا إِنْ ذُكِرَ بِالْأَجْزَاءِ الْغَيْرِ الْمَحْمُولَةِ لَا بَدَّ مِنْ ذِكْرِ الْكُلِّيِّ، وَإِنْ نُسِبَتْ إِلَيْهِ بـ (ذُو) صَحَّ حَذْفُ الْبَعْضِ إِلَّا فِي الْحَدِّ.

اعْلَمْ أَنَّ حَمْلَ الْجُزْءِ عَلَى الْكُلِّ هُوَ هُوَ لَا يَصِحُّ، بَلْ يَصَحُّ حَمْلُ كُلِّ الْأَجْزَاءِ، لَكِنْ يَقْبَحُ أَنْ يُنْسَبُ بَعْضُ الْأَجْزَاءِ إِلَى الشَّيْءِ بِكَلِمَةِ (ذُو) وَيُقَالُ: الْبَيْتُ ذُو سَقْفٍ، لِأَنَّ الْمُرَادَ



الشَّيْءَ الَّذِي يُنْسَبُ إِلَيْهِ السَّقْفُ، وَلَيْسَ فِيهِ حَمْلٌ بَعْضُ الْأَجْزَاءِ عَلَى الْكُلِّ هُوَ فِي الْأَجْزَاءِ الْمَحْمُولَةِ صَحَّ ذِكْرُ الْبَعْضِ وَحَذْفُ الْبَعْضِ، فَيُقَالُ: الْإِنْسَانُ نَاطِقٌ؛ لِأَنَّ الْمُرَادَ الَّذِي يُنْسَبُ إِلَيْهِ النَّطْقُ، لَكِنْ لَا يَصَحُّ هَذَا فِي الْحَدِّ، لِأَنَّهُ إِذَا قِيلَ: مَا الْإِنْسَانُ؟ فَالْمُرَادُ: مَا جَمِيعُ أَجْزَائِهِ الْمَحْمُولَةِ؟ فَلَا بَدَّ مِنْ ذِكْرِ الْكُلِّ.

وَمِمَّا يَخْصُصُ الْمُرَكَّبَ، أَيُّ مِنَ الْأَدِلَّةِ الَّتِي تَخْصُصُ الْمَاهِيَّاتِ الْمُرَكَّبَةَ الدَّالَّةَ عَلَى أَنَّهَا مَجْعُولَةٌ، أَنَّهُ إِمَّا مِنْ أَجْزَاءٍ غَيْرِ مَحْمُولَةٍ، فَهُوَ مَجْعُولٌ قِطْعًا، وَإِمَّا مِنْ مَحْمُولَةٍ فَكَذَا؛ لِأَنَّ أَحَدَ الْجُزْأَيْنِ إِنْ يَتَّبِعِ الْآخَرَ فَهُوَ عَارِضٌ، وَإِلَّا فَلَا بَدَّ مِنْ ثَالِثٍ يَجْمَعُهُمَا فَهُوَ الْجَاعِلُ.

اعْلَمْ أَنَّ الْمُرَكَّبَ إِمَّا أَنْ يَكُونَ مِنْ أَجْزَاءٍ غَيْرِ مَحْمُولَةٍ كَالْبَيْتِ مَثَلًا، فَلَا شَكَّ أَنَّهُ مَجْعُولٌ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ مِنْ أَجْزَاءٍ مَحْمُولَةٍ، فَحِينَئِذٍ لَا يَخْلُو: مِنْ أَنْ يَكُونَ حَمْلُ الْجُزْأَيْنِ بِتَبَعِيَّةِ حَمْلِ الْآخَرِ، أَيْ يَكُونَ حَمْلُ أَحَدِهِمَا عِلَّةً لِحَمْلِ الْآخَرِ أَوْ لَا يَكُونَ، فَإِنْ كَانَ فَحِينَئِذٍ لَا يَكُونُ التَّابِعُ جُزْءًا بَلْ يَكُونُ عَارِضًا، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَا يَلْزَمُ مِنْ حَمْلِ أَحَدِهِمَا حَمْلُ الْآخَرِ فَحِينَئِذٍ لَا بَدَّ مِنْ أَمْرِ ثَالِثٍ يَكُونُ جَامِعًا بَيْنَهُمَا، فَذَلِكَ الثَّالِثُ هُوَ الْجَاعِلُ.

[عِنْدَ الْمُعْتَزِلَةِ الْمَاهِيَّاتُ غَيْرُ مَجْعُولَةٍ وَالْمَعْدُومُ شَيْءٌ]

وَعِنْدَ الْمُعْتَزِلَةِ غَيْرُ مَجْعُولَةٍ، وَالْمَعْدُومُ شَيْءٌ؛ لِأَنَّ كَوْنَ السَّوَادِ سَوَادًا إِنْ كَانَ تَابِعُهُ^(١) بِالْغَيْرِ، فَعِنْدَ ارْتِفَاعِهِ لَا يَبْقَى السَّوَادُ سَوَادًا، وَهُوَ مُحَالٌ، قُلْنَا: اسْتَحَالَتْهُ عَيْنُ مَحَلِّ النَّزَاعِ، وَإِنْ سَلَّمْنَا فَعَلَى تَقْدِيرِ مُحَالٍ وَهُوَ ارْتِفَاعُ الْوَاجِبِ، أَيْ وَإِنْ سَلَّمْنَا اسْتِحَالَه أَنْ لَا يَبْقَى السَّوَادُ سَوَادًا، فَهَذَا الْمُحَالُ إِنَّمَا لَزِمَ عَلَى تَقْدِيرِ مُحَالٍ وَهُوَ ارْتِفَاعُ الْوَاجِبِ.

وَاعْلَمْ أَنَّ ارْتِفَاعَ الْوَاجِبِ يَحْتَمِلُ مَعْنَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنْ يُرَادَ بِهِ ارْتِفَاعُ الْوَاجِبِ بِالذَّاتِ^(٢) وَهَذَا عَلَى الْقَوْلِ: بِأَنَّ الْوَاجِبَ [مَوْجِبٌ بِالذَّاتِ، فَإِنَّ السَّوَادَ إِذَا كَانَ سَوَادًا بِالْغَيْرِ، فَذَلِكَ الْغَيْرُ إِمَّا الْوَاجِبُ تَعَالَى أَوْ بَعْضُ مَعْلُولَاتِهِ، وَأَيًّا مَا كَانَ لَا يَكُونُ ارْتِفَاعُ ذَلِكَ الْغَيْرِ، إِلَّا بَارْتِفَاعِ

(١) ساقطة من: د.

(٢) ب: والذات.



ذات الواجب تعالى.

والثاني: أن لا يُرادَ بارتفاع الواجب بالذات بل ارتفاع ما هو واجب بالغير، وهذا على القول بأن الواجب^(١) فاعل مختار؛ فإن السواد إذا كان سواداً بالغير، وهو جعل الله تعالى السواد سواداً، فلو فرض ارتفاع الغير، أي ارتفاع ذلك الجعل لم يلزم من ذلك ارتفاع الواجب بالذات بل ارتفاع الواجب بالغير، بناءً على أن ذات الفاعل المختار ليس علة موجبة لأفعاله، بل يرجح أحد طرفي الممكن من غير وجوب، فلا يلزم من ارتفاع ترجيح أحد الطرفين ارتفاع ذات الواجب، ثم ذكر دليلاً ثانياً من قبل المعتزلة، وهو قوله:

ولأن قولنا: الجبل من الباقوت جبل في ياقوت قضيته ضرورية، بحسب الذات، فالذات ثابتة، قلنا: لا نسلم صدقها إلا حقيقتها، فهو على تقدير الوجود أو بمعنى أن ما فرضه العقل جبلاً من ياقوت، فهو ما فرضه العقل جبلاً من ياقوت، ولا نسلم أنه كذا في ذاته، قوله: (أو) بمعنى عطف على قوله: (إلا حقيقتها)، أي لا نسلم صدقها إلا حقيقتها أو ذهنية، فمعنى الذهنية: أن ما فرضه العقل إلى آخره، ثم ذكر دليلاً ثالثاً من قبل المعتزلة وهو قوله:

ولأن المعذور متميز وكل متميز ثابت؛ لأن تميزه إما بحسب الذات، أو بأن يثبت له ما به الامتياز، فلا بد من ثبوت الذات، فجوابه: بأن الممتنعات كذلك جواب إلزامي، قد أجابوا عن دليل المعتزلة: بأن هذا الدليل إن دل على أن المعذور ثابت يدل أيضاً على أن الممتنعات ثابتة؛ لأن الممتنعات متميزة أيضاً، كما أن المعذور الممكن متميز، لكن الممتنعات غير ثابتة اتفاقاً، فقال في المتن: إن هذا الجواب جواب إلزامي لا تحقيقي، فإنه لا يفيد إلا إلزام الخصم بأنه إن دل على مطلوب الخصم يدل على حكم آخر على خلاف معتقده، وهو كون الممتنعات ثابتة، فهذا لا يدل على تحقيق ما هو حق في الواقع، فأجاب عنه جواباً تحقيقياً وهو قوله:

والتحقيقي أن التميز إما بأمر سلبي فلا يقتضي الثبوت، أو بأمر ثبوتي، فعلى تقدير



الْوُجُودِ وَبِحَسَبِ فَرْضِ الْعَقْلِ، فَإِنَّ مَا فَرَضَهُ الْعَقْلُ أَمْرًا مَا لَا يَكُونُ بِحَسَبِ الْعَقْلِ أَمْرًا فَرَضَهُ مُبَایِنًا لَهُ.

اعْلَمْ أَنَّ مَا قَالُوا: أَنَّ الْمَعْدُومَاتِ مُتَمَيِّزَةٌ، فَإِذَا يُرَادُ أَنَّهَا مُتَمَيِّزَةٌ بِهِ بِأَمْرِ سَلْبِيٍّ فَحِينَئِذٍ لَا يَقْتَضِي الثُّبُوتَ، وَإِنْ أُريدَ أَنَّهَا مُتَمَيِّزَةٌ بِأَمْرِ ثُبُوتِيٍّ، فَإِنْ أُريدَ أَنَّهَا مُتَمَيِّزَةٌ فِي الْخَارِجِ، فَلَا نُسَلِّمُ هَذَا إِلَّا عَلَى تَقْدِيرِ الْوُجُودِ، وَإِنْ أُريدَ أَنَّهَا مُتَمَيِّزَةٌ فِي الْعَقْلِ فَمُسَلَّمٌ^(١)، فَإِنَّ مَا فَرَضَهُ الْعَقْلُ مَاهِيَّةٌ مِنَ الْمَاهِيَّاتِ، تَكُونُ فِي الْعَقْلِ مُتَمَيِّزَةٌ عَنْ شَيْءٍ فَرَضَهُ مُبَایِنًا لِذَلِكَ الشَّيْءِ، كَمَا إِذَا فَرَضَ الْعَقْلُ شَكْلًا ذَا مَاهِيَّةٍ ضِلَعٌ، فَإِنَّهُ مُتَمَيِّزٌ فِي الْعَقْلِ عَنْ شَكْلِ يَفَرَضُهُ الْعَقْلُ ذَا أَلْفِ ضِلَعٍ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ ثُبُوتُهُمَا فِي نَفْسِهِمَا بَلْ إِذَا فَرَضْنَا فِي الْعَقْلِ يَكُونُ ذَلِكَ الْمَفْرُوضُ مُتَمَيِّزًا عَنْ ذَلِكَ الْمَفْرُوضِ.

وَأُثْبِتَ بَعْضُهُمْ أَشْخَاصًا غَيْرَ مُتَنَاهِيَةٍ ثَابِتَةٍ فِي ذَوَاتِهَا، وَهَذَا بَاطِلٌ؛ لِأَنَّهُ أَوْسَعُ خَرَفًا^(٢) مِمَّا تَقَدَّمَ مِنْ ثُبُوتِ الْمَاهِيَّةِ الْكُلِّيَّةِ، أَيْ اسْتِحَالَةِ هَذَا أَظْهَرَ مِنْ اسْتِحَالَةِ مَا ذُكِرَ؛ لِأَنَّ الْمُحَالَ الَّذِي يَلْزَمُ مِمَّا ذُكِرَ لَا زَمَّ هُنَا مَعَ زِيَادَةِ ثُبُوتِ الْأُمُورِ الْغَيْرِ الْمُتَنَاهِيَةِ الظَّاهِرِ اسْتِحَالَهُ.

[عِنْدَ الْحُكَمَاءِ الْمَاهِيَّاتِ غَيْرِ مَجْعُوعَةٍ، وَالْمَعْدُومُ لَيْسَ بِشَيْءٍ]

وَعِنْدَ الْحُكَمَاءِ الْمَاهِيَّاتُ غَيْرُ مَجْعُوعَةٍ، وَالْمَعْدُومُ لَيْسَ بِشَيْءٍ، وَهَذَا مُشْكِلٌ؛ لِأَنَّهُمْ بَرَّهْنُوا عَلَى أَنَّ الْمَاهِيَّاتِ غَيْرِ مَجْعُوعَةٍ بِمَا مَرَّ أَنَّ كَوْنَ السَّوَادِ سَوَادًا، إِنْ كَانَ بِالْغَيْرِ إِلَى آخِرِهِ، فَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ السَّوَادُ سَوَادًا حَالَ الْعَدَمِ، فَيَكُونُ الْمَعْدُومُ ثَابِتًا فِي ذَاتِهِ، وَقَدْ نُقِلَ تَصْرِيحُ صَاحِبِ «الشِّفَاءِ»^(٣):

(١) ح: [فهو م].

(٢) أ، ج: خرما، ح: طرقا، ز، د: جزما.

(٣) كتاب (الشفاء) هو موسوعة في العلوم الطبيعية لأبي علي حسين بن عبدالله، المعروف بابن سينا (ت ٤٢٨هـ)، ويتألف من خمسة مجلدات، الأول عن الإلهيات، والأربعة الباقية عن المنطق، وبين ابن سينا الغرض من هذا الكتاب فيقول: (فإن غرضنا في هذا الكتاب... أن نودعه لباب ما تحققناه من الأصول في العلوم الفلسفية المنسوبة إلى الأقدمين... ولا يوجد في كتب القدماء شيء يعتد به إلا وقد ضمناه كتابنا هذا، وقد أضفت إلى ذلك ما أدركته بفكري وحصلته بنظري وخصوصا في علم الطبيعة وما بعدها).



(بأنَّ المَعْدُومَ لَيْسَ بِشَيْءٍ، وَإِنَّمَا يَصِيرُ شَيْئًا بِأَحَدِ الْوُجُودِينَ)^(١)، وَالتَّوْفِيقُ بَيْنَهُمَا مُشْكِلٌ.
وَفِي «التَّجْرِيدِ»: جَعَلَ عَدَمُ التَّأْثِيرِ فِي كَوْنِ الذَّوَاتِ ذَوَاتًا مِنْ فُرُوعِ أَنَّ الْمَعْدُومَ شَيْءٌ،
وَأَبْطَلَهُ بِنَاءً عَلَى إِبْطَالِ الْأَصْلِ، فَإِنَّهُ إِذَا كَانَ الْمَعْدُومُ شَيْئًا كَانَ الذَّاتُ ذَاتًا فِي نَفْسِهَا، فَلَا
يَكُونُ تَأْثِيرُ الْفَاعِلِ فِي كَوْنِ الذَّاتِ ذَاتًا، فَيَكُونُ هَذَا الْحُكْمُ مِنْ فُرُوعِ أَنَّ الْمَعْدُومَ شَيْءٌ، وَفِي
«التَّجْرِيدِ» أَبْطَلَ الْأَصْلَ، وَهُوَ أَنَّ الْمَعْدُومَ شَيْءٌ، ثُمَّ أَبْطَلَ عَدَمُ تَأْثِيرِ الْفَاعِلِ فِي كَوْنِ الذَّاتِ
ذَاتًا بِنَاءً عَلَى إِبْطَالِ الْأَصْلِ.

[الكَلَامُ فِي نَفْيِ الْوُجُودِ الذَّهْنِيِّ وَإِثْبَاتِهِ]

وَمِنْهَا نَفْيُ الْوُجُودِ الذَّهْنِيِّ؛ لِأَنَّ الْوُجُودَ لَمَّا كَانَ كَوْنٌ^(٢) الشَّيْءِ حَقِيقَةً مَخْصُوصَةً
خَارِجًا، لَا يَكُونُ مُنْقَسِمًا عَلَى الْخَارِجِيِّ وَالذَّهْنِيِّ عِنْدَنَا خِلَافًا لِلْحُكْمَاءِ، فَقَوْلُهُ: لِأَنَّ
الْوُجُودَ عِلَّةٌ لِقَوْلِهِ: (وَمِنْهَا)، أَيُ نَفْيِ الْوُجُودِ الذَّهْنِيِّ مِنْ فُرُوعِ مَا مَرَّ ذِكْرُهُ فَإِنَّهُ فُرْعٌ تَفْسِيرُ
الْوُجُودِ بِكَوْنِ الْمَفْهُومِ^(٣) حَقِيقَةً مَخْصُوصَةً خَارِجًا.

فَعِنْدَهُمْ لِلْمَاهِيَةِ صُورَتَانِ خَارِجِيَّةٌ وَذَهْنِيَّةٌ، تَنْطَبِقُ هَذِهِ عَلَى تِلْكَ، أَيُ تَكُونُ الذَّهْنِيَّةُ
بِحَيْثُ لَوْ وَجَدَتْ خَارِجًا كَانَتْ عَيْنُ تِلْكَ الْخَارِجِيَّةِ.

فَنَقُولُ: كَيْفَ يَصِحُّ هَذَا بَيْنَ الْجَوْهَرِ وَالْعَرَضِ، فَإِنْ قَالُوا: الذَّهْنِيَّةُ جَوْهَرٌ؛ لِأَنَّهَا لَوْ
وَجَدَتْ خَارِجًا كَانَتْ لَا فِي مَوْضُوعٍ، قُلْنَا: إِنْ أُرِيدَ بِالْجَوْهَرِ مَا لَوْ وَجَدَ مُطْلَقًا، أَيُ أَعَمٌّ مِنْ
أَنْ يُوجَدَ ذَهْنًا أَوْ خَارِجًا، كَانَ لَا فِي مَوْضُوعٍ؛ فَالذَّهْنِيَّةُ مَوْجُودَةٌ عِنْدَكُمْ، وَهِيَ فِي مَوْضُوعٍ،
وَإِنْ أُرِيدَ بِهِ مَا لَوْ وَجَدَ خَارِجًا كَانَتْ لَا فِي مَوْضُوعٍ؛ فَمَعْنَاهُ فِي الذَّهْنِيَّةِ مَا لَوْ وَجَدَتْ غَيْرَ
قَائِمَةٍ بِمَحَلِّهَا، وَهُوَ الذَّهْنُ كَانَتْ لَا فِي مَوْضُوعٍ فَالسَّوَادُ جَوْهَرٌ؛ لِأَنَّهُ لَوْ وَجَدَ غَيْرَ قَائِمٍ بِمَحَلِّهِ
وَهُوَ الْجِسْمُ كَانَ لَا فِي مَوْضُوعٍ.

(١) ينظر: الشفاء - الطبيعيات - لابن سينا (١ / ٩٤).

(٢) ساقطة من: ز، وفي ح: لما كان المفهوم حقيقة مخصصة.

(٣) ح: الشئ.



واحتجُّوا بأنَّنا نحْكُمُ عَلَى الْمَعْدُومَاتِ بِالْأَحْكَامِ الْوُجُودِيَّةِ، فيَجِبُ وُجُودُ الْمَحْكُومِ عَلَيْهِ، وهو لَيْسَ بِمَوْجُودٍ خَارِجًا، فَيَكُونُ مَوْجُودًا ذَهْنِيًّا، قُلْنَا: إِنَّمَا نَحْكُمُ عَلَيْهِ بِاعْتِبَارِ الْوُجُودِ الْخَارِجِيِّ الْمَقْدَرِ.

حَاصِلُهُ أَنَّهُ إِذَا حُكِمَ عَلَى الْمَعْدُومِ بِأَمْرِ وُجُودِيٍّ لَا يَخْلُو: إمَّا أَنْ يُحْكَمَ بِصِدْقِ ذَلِكَ الْأَمْرِ عَلَيْهِ حَالِ كَوْنِهِ مَعْدُومًا، فَحِينَئِذٍ لَا نُسَلِّمُ صِدْقَ هَذَا الْحُكْمِ، وإمَّا أَنْ يُحْكَمَ بِصِدْقِهِ عَلَيْهِ حَالِ وُجُودِهِ بِكَوْنِ الْمَحْكُومِ عَلَيْهِ مَوْجُودًا حَالِ اعْتِبَارِ الْحُكْمِ، [فَيَكُونُ صِدْقُ الْحُكْمِ عَلَيْهِ حَالِ عَدَمِهِ بِاعْتِبَارِ وُجُودِهِ الْمَقْدَرِ، فَلَا نُسَلِّمُ اشْتِرَاطَ الْوُجُودِ حَالِ الْحُكْمِ بَلْ حَالِ اعْتِبَارِ الْحُكْمِ] ^(١)، وهو مَوْجُودٌ حِينَئِذٍ.

وَأَيْضًا الْمَوْجُودُ فِيهِ عِنْدَكُمْ لَيْسَ إِلَّا الْمِثَالُ، وَالْحُكْمُ لَيْسَ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ إِذَا قِيلَ: زَيْدٌ قَائِمٌ، وَجَبَلٌ مِنَ الْيَاقُوتِ جِسْمٌ، فَالْحُكْمُ لَيْسَ عَلَى الْمِثَالِ، بَلْ عَلَى زَيْدٍ وَالجَبَلِ مِنَ الْيَاقُوتِ الْخَارِجِيِّ، وَالْمَوْجُودُ فِي الذَّهْنِ هُوَ الْمِثَالُ فَلَا يَصِحُّ قَوْلُهُمْ: أَنَّ الْمَحْكُومَ عَلَيْهِ لَا بَدَأَ أَنْ يَكُونَ مَوْجُودًا، لَكِنَّهُ لَيْسَ مَوْجُودًا فِي الْخَارِجِ، فَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ مَوْجُودًا فِي الذَّهْنِ؛ لِأَنَّ الْمَحْكُومَ عَلَيْهِ غَيْرُ مَوْجُودٍ فِي الذَّهْنِ بَلْ مِثَالُهُ حَاصِلٌ فِيهِ.

وَأَمَّا يَقْتَضِي الْحُكْمُ، وَإِنْ كَانَ بِالسَّلْبِ إِدْرَاكُ الْمَحْكُومِ عَلَيْهِ لَا وُجُودَهُ فَظَهَرَ أَنَّهُ لَيْسَ لِلْمَاهِيَّةِ وُجُودًا آخَرَ ذَهْنِيًّا إِذْ الْمِثَالُ غَيْرُهَا، وَإِنَّمَا ظَهَرَ ذَلِكَ مِنْ أَنَّ الْحَاصِلَ فِي الذَّهْنِ هُوَ الْمِثَالُ، وَمِثَالُ الْمَاهِيَّةِ غَيْرُ الْمَاهِيَّةِ، وَقَدْ بَطُلَ أَيْضًا أَنَّ لِلْمَاهِيَّةِ صُورَتَيْنِ خَارِجِيَّةً وَذَهْنِيَّةً لَمَّا سَبَقَ أَنَّ الْخَارِجِيَّةَ جَوْهَرٌ، وَالْمِثَالُ عَرَضٌ.

فَبَطُلَ كَوْنُهُ قِسْمًا لِلْخَارِجِيِّ، بَلْ هُوَ قِسْمٌ مِنْهُ، أَيْ تَخَيُّلُ الذَّهْنِ الْمِثَالِ مَوْجُودًا خَارِجًا، فَإِذَا دُرِكَ النَّقِیْضَيْنِ مَوْجُودٌ خَارِجًا، لَا أَنَّ لاجْتِمَاعِهِمَا مَاهِيَّةً أَوْ صُورَةً كَمَا زَعَمُوا، إِذَا عَرَفْتَ أَنَّ مَا تَوَهَّمُوهُ وُجُودًا ذَهْنِيًّا مَعْنَاهُ أَنْ تَخَيُّلُ الذَّهْنِ الْمِثَالِ مَوْجُودًا خَارِجًا؛ لِأَنَّ مَاهِيَّةَ الشَّيْءِ مَوْجُودَةٌ فِي الذَّهْنِ.

فَقَوْلُنَا: اجْتِمَاعُ النَّقِیْضَيْنِ مَوْجُودٌ فِي الذَّهْنِ مَعْنَاهُ أَنَّ إِدْرَاكَ الذَّهْنِ النَّقِیْضَيْنِ مَوْجُودٌ

(١) ساقطة من: أ، ح.



في الخارج، وليس معناه أن اجتماع النقيضين له ماهية أو صورة موجودة في الذهن؛ فإن الممتنعات ليست لها ماهيات وحقائق موجودة في العقل، فإن الوجود عين الماهية، فما لا وجود له لا ماهية له، لا سيما إذا كان ممتنعاً فإنه لا ثبوت له اتفاقاً.

ومنها بطلان ما توهم أن الماهية من حيث هي لا موجودة ولا معدومة، هذا فرع أن الوجود عين الماهية، بمعنى أن شيئاً منها ليس عينها ولا داخلاً فيها، فإنك إذا أخذتها مع الذهول عن الوجود فذا غير مضر؛ لأنه قد يتصور شيء مع الذهول عن حقيقته.

اعلم أنه قد قيل: أن الماهية تتصور مع الذهول عن الوجود والعدم، فلا يكون شيء منها عينها، ولا داخلاً فيها، وقد أجاب عنه في أول الكتاب: أن تصور الماهية مع الذهول عن الوجود غلط، فهنا نجيب بجواب آخر وهو: أنه إن سلم هذا، فذا غير مضر؛ لأن الشيء قد يتصور مع الذهول عن حقيقته وعن أجزائه، فيمكن أن يكون الوجود نفس الماهية أو داخلاً فيها، ومع ذلك تتصور الماهية مع الذهول عن الوجود.

وإن أخذتها مع الوجود نحو الإنسان موجوداً فمعناه التامت جميع أجزائه المادية والصورية، أي ليس معناه أن الإنسان ماهية ثم الوجود عرض لها.

وإن أخذتها معدومة نحو الجبل من الياقوت معدوم، فمعناه أنه لم تلتئم أجزاء هذه الحقيقة، أي ليس معناه أن الجبل من الياقوت ماهية ثم العدم عرض لهذه الماهية، ويراد به الجبل من الياقوت الموجود معدوم، إنما قال هذا لأنه لما قال: الإنسان موجوداً فمعناه التامت جميع أجزائه المادية والصورية، فهم منه أن وجود المركب هو التام جميع أجزائه. فإذا قيل: الجبل من الياقوت الموجود؛ كان معناه الجبل من الياقوت الملتئم جميع أجزائه، فإذا كان معناه هذا، صح أن يقال: إنه معدوم، كما يصح أن يقال: الجبل من الياقوت معدوم، فيكون كل من الكلامين معطياً معنى واحداً، فكانا مترادفين.

ولا يتوهم فيه التناقض؛ لأن تصور الوجود لا يناقض الحكم بالعدم، فإنها سالية لا معدولة، فيصدق لعدم الموضوع بأحد القيود، أي لا يتوهم التناقض في قولنا: الجبل من الياقوت الموجود معدوم، فإن الموجود قد أخذ بطريقي تصوري، لأن قولنا: الجبل من



الْيَاقُوتِ الْمَوْجُودِ، مُرَكَّبٌ تَقْيِيدِي، ثُمَّ قَوْلُنَا: مَعْدُومٌ، أَخَذَ بِطَرِيقِ تَضَدِّيْقِي، أَيْ حُكْمَ بَأَنَّهُ مَعْدُومٌ فَلَا تَنَاقُضَ بَيْنَ أَخْذِ الْوُجُودِ بِطَرِيقِ تَصَوُّرِيٍّ مَعَ أَخْذِ الْعَدَمِ بِطَرِيقِ تَضَدِّيْقِي، بَلْ إِنَّمَا يَلْزَمُ التَّنَاقُضُ أَنْ لَوْ أَخَذَ كُلُّ مِنْهَا بِطَرِيقِ تَضَدِّيْقِي، ثُمَّ هَذِهِ الْقَضِيَّةُ فِي قُوَّةِ السَّالِيَةِ، وَلَيْسَتْ بِمَعْدُوْلَةٍ، لِأَنَّهُ حُكْمٌ بِالْعَدَمِ فَلَا يَكُونُ وُجُودُ الْمَوْضُوعِ شَرْطًا، وَإِذَا كَانَتْ سَالِيَةً يَصْدُقُ بِالْعَدَمِ الْمَوْضُوعُ، وَيَكْفِي لِعَدَمِ الْمَوْضُوعِ عَدَمُ أَخْذِ الْقِيُودِ، وَهُوَ قَيْدُ الْوُجُودِ، فَيَصْدُقُ قَوْلُنَا: الْجَبَلُ مِنَ الْيَاقُوتِ الْمَوْجُودِ مَعْدُومٌ.

وَمِمَّا يَنْسَجِبُ، أَيْ يَنْجَرُّ، عَلَى الْجَعْلِ، أَيْ عَلَى أَنَّ^(١) الْمَاهِيَّاتِ مَجْعُوْلَةٌ، أَنَّ الْجَاعِلَ يُؤَلَّفُ بِلَا اِحْتِيَاجِ بَعْضِ الْأَجْزَاءِ إِلَى بَعْضٍ، فَلَا يُقَالُ: لَا تَأَلَّفُ بِدُونِ الْعِلِّيَّةِ؛ كَالْحَجَرِ فِي جَنْبِ الْإِنْسَانِ، فَإِنَّهُ إِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا عِلِّيَّةٌ اسْتَغْنَى كُلٌّ عَنِ الْآخَرِ، كَالْحَجَرِ وَالْإِنْسَانِ، فَلَا يَتَأَلَّفُ مِنْهُمَا مَاهِيَّةٌ.

وَلَيْسَ الْجِنْسُ عِلَّةٌ لِلْفَضْلِ، فَيَكُونُ بِالْعَكْسِ، أَيْ لَمَّا وَجَبَ أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُمَا عِلِّيَّةٌ، وَلَيْسَ الْجِنْسُ عِلَّةٌ لِلْفَضْلِ، فَيَكُونُ بِالْعَكْسِ، أَيْ وَلَمَّا وَجَبَ أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُمَا عِلَّتُهُ، وَلَيْسَ الْجِنْسُ عِلَّةٌ لِلْفَضْلِ، إِذْ لَوْ كَانَ يَلْزَمُ أَنَّهُ كُلَّمَا يُوجَدُ الْجِنْسُ يُوْجَدُ الْفَضْلُ، هَذَا خَلْفٌ^(٢)، فَيَكُونُ الْفَضْلُ عِلَّةً لِلْجِنْسِ.

وَقَدْ عَرَفْتَ فِي «الْمِيزَانِ»^(٣) ضَعْفَهُ بِوَجْهِ آخَرَ، وَهُوَ أَنَّهُ لَا يَخْلُو: إِمَّا أَنْ يُرَادَ بِالْعِلَّةِ التَّامَّةِ، أَيْ جَمِيعُ مَا يَفْتَقِرُ إِلَيْهِ الشَّيْءُ فَحِينَئِذٍ لَا نُسَلِّمُ [أَنْ أَحَدَهُمَا لَوْ لَمْ يَكُنْ عِلَّةً تَامَةً لِلْآخَرِ اسْتَغْنَى كُلٌّ عَنِ الْآخَرِ، وَإِمَّا أَنْ يُرَادَ الْعِلَّةُ النَّاقِصَةُ فَحِينَئِذٍ]^(٤)، لَا نُسَلِّمُ أَنَّ الْجِنْسَ لَيْسَ عِلَّةً نَاقِصَةً لِلْفَضْلِ، إِذْ لَا يَلْزَمُ حِينَئِذٍ أَنَّهُ كُلَّمَا وَجَدَ الْجِنْسُ وَجَدَ الْفَضْلُ.

(١) ساقطة من: ح.

(٢) فِي أَغْلَبِ النَّسَخِ (هَف) وَهِيَ اخْتِصَارُ (هَذَا خَلْفٌ)، وَمَعْنَى هَذَا خَلْفٌ مِنَ الْقَوْلِ: أَيْ رَدِيءٌ. يَنْظُرُ: لِسَانُ الْعَرَبِ (٩ / ٨٥).

(٣) (تَعْدِيلُ الْمِيزَانِ) وَهُوَ الْقِسْمُ الْأَوَّلُ مِنْ كِتَابِ (تَعْدِيلِ الْعُلُومِ) الْمَشْتَمِلُ عَلَى ثَلَاثَةِ تَعَادِيلِ الْأَوَّلِ فِي الْمُنْطَقِ، وَالثَّانِي فِي الْكَلَامِ، وَالثَّالِثُ فِي الْهَيْئَةِ.

(٤) ساقطة من ح.



وأيضاً الخلُّ في جنبِ العسلِ كذلك، فَعَدَمُ التَّرَكُّبِ لِعَدَمِ تَرْكِيبِ الْجَاعِلِ، لَا لِعَدَمِ الْعِلِّيَّةِ، أَيْ إِذَا كَانَ الْحَجَرُ مَوْضُوعاً فِي جَنْبِ إِنْسَانٍ لَا يَحْصُلُ مِنْهُمَا مَاهِيَّةٌ، فَكَذَلِكَ إِذَا كَانَ الْخَلُّ مَوْضُوعاً فِي جَنْبِ الْعَسَلِ لَا يَحْصُلُ مِنْهَا مَاهِيَّةٌ، لَكِنْ إِنْ رَكَّبَ الْجَاعِلُ بَيْنَهُمَا يَحْصُلُ مَاهِيَّةٌ، فَلَا نُسَلِّمُ أَنَّ عَدَمَ حُصُولِ الْمَاهِيَّةِ مِنَ الْحَجَرِ الْمَوْضُوعِ فِي جَنْبِ الْإِنْسَانِ مَبْنِيٌّ عَلَى عَدَمِ الْعِلِّيَّةِ، بَلْ عَلَى عَدَمِ تَرْكِيبِ الْجَاعِلِ.

وقد قيل: إِنَّ الْجِنْسَ فِي الْعَقْلِ أَمْرٌ مَهْمٌ لَا يَتَحَصَّلُ بِنَفْسِهِ، بَلْ قَابِلٌ لِأَنْ يَكُونَ أَشْيَاءَ كَثِيرَةً كُلٌّ مِنْهَا يَحْتَاجُ إِلَى أَنْ يُضَيَّفَ الذَّهْنُ إِلَيْهِ أَمراً زائداً يَتَحَصَّلُ وَيَتَعَيَّنُ بِهِ، أَيْ يَتَحَصَّلُ وَيَتَعَيَّنُ الْجِنْسُ بِذَلِكَ الْأَمْرِ الزَّائِدِ، وَهُوَ الْفَضْلُ فَهُوَ زَائِدٌ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْجِنْسِ جُزْءٌ بِالنِّسْبَةِ إِلَى النَّوْعِ، وَكَوْنُ الْفَضْلِ عِلَّةً لِلْجِنْسِ فِي الْخَارِجِ خَطَأً، إِذْ فِي الْخَارِجِ هُمَا شَيْءٌ وَاحِدٌ هَذَا مَا قَالُوا، وَلَقَدْ نَقَلْتُهُ مِنْ «شرح التجريد»^(١).

أقول: هَذَا الْقَوْلُ مِمَّا يُوَكِّدُ أَسَاسَ الْجَعْلِ، أَيْ مَا ذَكَرُوا أَنَّ الْجِنْسَ أَمْرٌ مُبْهَمٌ يَحْتَاجُ إِلَى أَنْ يُضَيَّفَ إِلَيْهِ الذَّهْنُ إِلَى آخِرِهِ، مِمَّا يُوَكِّدُ هَذِهِ الْقَاعِدَةَ، وَهِيَ أَنَّ الْمَاهِيَّاتِ مَجْعُولَةٌ.

لأنَّ الْاِخْتِيَاجَ إِلَى الزَّائِدِ لِتَحْصِيلِ مَاهِيَّةٍ عَقْلِيَّةٍ خَطَأً أَيْضاً، أَيْ كَمَا أَنَّ كَوْنَ الْفَضْلِ عِلَّةً لِلْجِنْسِ فِي الْخَارِجِ خَطَأً كَمَا مَرَّ جَوَابُهُ؛ فَالْاِخْتِيَاجُ إِلَى الْفَضْلِ لِتَحْصِيلِ أَمْرِ عَقْلِيٍّ خَطَأً أَيْضاً، لِأَنَّ الْجِنْسَ وَإِنْ كَانَ عَالِيّاً، فَهُوَ مَاهِيَّةٌ عَقْلِيَّةٌ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يُضَافَ إِلَيْهِ أَمْرٌ زَائِدٌ، فَلَا اِخْتِيَاجَ إِلَى الزَّائِدِ إِلَّا لِتَحْصِيلِ مَاهِيَّةٍ عَقْلِيَّةٍ لِأَمْرِ خَارِجِيٍّ، أَيْ لِمَا لَمْ يَكُنِ الْاِخْتِيَاجُ إِلَى الْأَمْرِ الزَّائِدِ وَهُوَ الْفَضْلُ، لِأَجْلِ الْمَعْنَيْنِ اللَّذَيْنِ قُلْنَا: أَنَّ كُلَّهُ مِنْهُمَا خَطَأً، كَانَ الْاِخْتِيَاجُ إِلَى الزَّائِدِ لِتَحْصِيلِ مَاهِيَّةٍ عَقْلِيَّةٍ لِأَمْرِ خَارِجِيٍّ، فَإِذَا وَجَدَ أَمْرٌ خَارِجِيٌّ لَا بَدَّ أَنْ يَكُونَ لَهُ مَاهِيَّةٌ عَقْلِيَّةٌ، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ مَجَرَّدَ الْجِنْسِ مَاهِيَّةٌ عَقْلِيَّةٌ لِذَلِكَ الْخَارِجِيٍّ لِمَا ذَكَرَ فِي الْمَتْنِ، وَهُوَ قَوْلُهُ:

بِنَاءً عَلَى أَنَّ الْكُلِّيَّ يَمْتَنِعُ أَنْ يَوْجَدَ فِي الْخَارِجِ إِلَّا بِانْضِمَامِ مُخَصَّصَاتٍ شَخْصِيَّةٍ، فَكُلٌّ مِنْ هَذِهِ الْمُخَصَّصَاتِ الْمَحْمُولَةِ أَمْرٌ عَرَضِيٌّ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْجِنْسِ، فَمَا الَّذِي أَوْجَبَ الْمَذْرُوكَ

(١) ينظر: (كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد) للعلامة الحلي (١ / ٤٨٨)، و(شوارق الإلهام في شرح

تجريد الكلام) لعبد الرزاق اللاهيجي (١ / ١٩٩).



لِلْكُلِّيَّاتِ، وهو معنى الناطق: ذاتي، والمتنصب القامة: عَرَضِي، ولا سبيل إلى أن المركَّب
اعتباري، حتى إن اعتبر الإنسان حيواناً مُتَنَصِّبَ القامة كَانَ هَذَا ذَاتِيًّا، أي لَيْسَ المرَادُ بقولنا:
أن تَرْكِيبَ الإنسان من الحيوانِ الناطقِ تَرْكِيبٌ مَبْنِيٌّ عَلَى اعتِبارِ العقلِ، بمنزلة أن العقل يُمكنُ
له أن يخترع ماهيةً اعتباريةً؛ كالحيوان الأبيض مثلاً، فحينئذ يصير الحيوان الأبيض ماهيةً^(١)
اعتبارية، كل من أجزائه وهو الحيوان والأبيض أجزاء اعتبارية لهذه الماهية، فتَرْكِيبُ الإنسان
من الحيوانِ الناطقِ لَيْسَ كَذَلِكَ، بل الحيوان الناطق هو الماهية العقلية^(٢) للإنسان أي الأجزاء
العقلية، هذان الأمران دون مُتَنَصِّبِ القامة، فما الذي أوجبَ هَذَا؟

ولا إلى أن المتبوع ذاتي والتابع عَرَضِي، كما ذهب إليه صاحب «القسطاس»^(٣)، فإنه
ميز بين الذاتيات والعوارض، بأن المتبوع ذاتي والتابع عَرَضِي، فإن هَذَا لا يصلح أن يكونَ
قاعدةً كُلِّيةً للتمييز بين الذاتي والعَرَضِي لما ذكر في المتن وهو قوله:

[الفصل زائدٌ بالنسبة إلى الجنس وأركانُه جزءٌ بالنسبة إلى النوع]

إذ لا تبعية بين الناطق والمتنصب، وكذا بين الناطق والكاتب، ومن أين نشأ أن الإنسان
ماهية، والرجل والمرأة صفتان؛ لأن ما به الرجل رجل جزء للرجل، كالفضل للإنسان، بناءً
على ما ذكر أن كل واحد من المخصصات كالفضل مثلاً زائدٌ بالنسبة إلى الجنس، وإن كانَ
جزءاً بالنسبة إلى النوع، فكذلك ما به الرجل رجل زائدٌ بالنسبة إلى الإنسان، جزءٌ بالنسبة
إلى الرجل، فما الفرق بينهما حتى جعل الفضل جزءاً، وما به الرجل رجل أمراً عَرَضِيًّا.

فلا مفرع من هذه الأحوال إلا منشأ خارجي قد تقدم، أي لا خلاص من هذه الإشكالات
إلا بإثبات أمر موجود في الخارج بسيط فائض من الواحد المطلق، يكون له تعلق بأشخاص
الإنسان به تُصير الماهية ماهية، فكل مرتبة من الجنس العالي إلى النوع السافل يختص بأمر

(١) ب: ماهيته.

(٢) ح: الفصلية.

(٣) (قسطاس الميزان) لمحمد بن أشرف الحسيني شمس الدين السمرقندي (سبق التعريف به)، طبع
في كلكتا سنة ١٨٥٤م ولكنها طبعة في حكم المفقودة، وتوجد له نسخ خطية عديدة.



إِلَهِي مُنَوَّعٌ^(١) لَهَا، وَكَذَا حَقَائِقُ الْمَوْجُودَاتِ، فَيَفِيضُ أَمْرُ إِلَهِيَّ يَصِيرُ بِتَعْلُقِهِ الْجِسْمُ نَامِيًا ثُمَّ يَفِيضُ^(٢) أَمْرٌ آخَرَ يَصِيرُ بِهِ الْجِسْمُ النَّامِي حَيَوَانًا، ثُمَّ أَمْرٌ آخَرَ يَصِيرُ بِهِ الْحَيَوَانُ إِنْسَانًا، وَكَذَا جَمِيعُ حَقَائِقِ الْمَوْجُودَاتِ بَأَن يَفِيضُ أَمْرٌ يَصِيرُ بِهِ الْحَيَوَانُ فَرَسًا، وَكَذَا يَفِيضُ أَمْرٌ يَتَحَصَّلُ بِهِ مَاهِيَّةُ الذَّهَبِ وَالْمَغْنَاطِيسِ وَغَيْرَهُمَا، فَيَنْتَهِي ذَلِكَ الْفَيْضُ إِلَى النَّوْعِ السَّافِلِ.

[مَسْأَلَةٌ: الْمَاهِيَّةُ إِذَا تَحَقَّقَتْ يُلْحَقُهَا مُخَصَّصَاتٌ]

مَسْأَلَةٌ: الْمَاهِيَّةُ إِذَا تَحَقَّقَتْ يُلْحَقُهَا مُخَصَّصَاتٌ قَاطِعَةُ الشُّرَكَةِ، فَيَتَشَخَّصُ بِهَا، (فَالْتَشَخُّصُ^(٣) صِفَةٌ تَمَيُّزُ الْمَوْجُودِ عَنْ كُلِّ مَا عَدَاهُ)^(٤)، هَكَذَا فِي «الصَّحَائِفِ»، أَقُولُ: هَذَا يَصْدُقُ عَلَى الْمُشَخَّصَاتِ، وَأَيْضًا يَخْتَصُّ بِالْمَوْجُودَاتِ، فَهُوَ كَوْنُ الْمَفْهُومِ بِحَيْثُ يُمْنَعُ^(٥) حَمْلُهُ عَلَى الْكَثِيرِ^(٦)، قَالَ فِي «الصَّحَائِفِ»: (هُوَ ثُبُوتِي، أَذْ لَوْ كَانَ عَدَمِيًّا؛ فَإِنْ كَانَ عَدَمُ الْإِطْلَاقِ أَوْ عَدَمًا لَا يَنْفَكُ عَنْهُ، يَلْزَمُ الشُّرَكَةُ فِي ذَلِكَ فَلَا يَتَحَقَّقُ الْاُمْتِيَّازُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فَإِنْ وَجَدَ عَدَمُ الْإِطْلَاقِ بِدُونِ ذَلِكَ الْعَدَمِ كَانَ الشَّيْءُ الْوَاحِدُ لَا مُطْلَقًا وَلَا مُعَيَّنًا، وَإِنْ وَجَدَ ذَلِكَ الْعَدَمُ بِدُونِ عَدَمِ الْإِطْلَاقِ، فَالشَّيْءُ الْوَاحِدُ يَكُونُ مُطْلَقًا وَمُعَيَّنًا)^(٧).

أَقُولُ: مُطْلَقُ التَّعَيَّنِ يَكُونُ عَدَمًا مُسَاوِيًا لِعَدَمِ الْإِطْلَاقِ، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُ أَخَصُّ مِنْ ذَلِكَ، فَيَلْزَمُ الْاِسْتِرَاكُ فِي مُطْلَقِهِ لَا فِي التَّعَيَّنِ الْمَخْصُوصِ، فَعَدَمُ الْإِطْلَاقِ يَوْجَدُ بِدُونِ ذَلِكَ التَّعَيَّنِ فَلَا يَلْزَمُ كَوْنُ الشَّيْءِ لَا مُطْلَقًا وَلَا مُعَيَّنًا، بَلْ يَكُونُ لَا مُطْلَقًا وَلَا مُعَيَّنًا تَعَيَّنًا مَخْصُوصًا. تَوْجِيهُهُ: أَنَّهُ إِمَّا أَنْ أَرَادَ بِالتَّعَيَّنِ مُطْلَقَ التَّعَيَّنِ، أَوْ التَّعَيَّنِ الْمَخْصُوصِ؛ فَإِنْ أَرَادَ مُطْلَقَ

(١) ح: بنوع، ه: متنوع.

(٢) ساقطة من: ح.

(٣) فِي (الصَّحَائِفِ): التَّعَيَّنِ.

(٤) يَنْظُرُ: الصَّحَائِفِ (ص ١٠٩).

(٥) ح: يَمْتَنَعُ.

(٦) ح: الْمَمِيزُ.

(٧) يَنْظُرُ: الصَّحَائِفِ (ص ١٠٩).



التَّعَيَّنَ نَحْتَارُ أَنَّهُ مُسَاوٍ لِعَدَمِ الْإِطْلَاقِ، فَيَلْزَمُ الشَّرَكَةُ فِي مُطْلَقِ التَّعَيَّنِ، وَذَا غَيْرُ مُضَرٍّ، وَإِنْ أَرَادَ التَّعَيَّنَ الْمَخْصُوصَ نَحْتَارُ أَنَّهُ عَدَمٌ يَوْجِدُ عَدَمُ الْإِطْلَاقِ بِدُونِهِ وَحِينَئِذٍ لَا يَلْزَمُ كَوْنُ الشَّيْءِ لَا مُطْلَقًا وَلَا مَتَعَيَّنًا، بَلْ لَا مُطْلَقًا وَلَا مَتَعَيَّنًا بَتَّعَيَّنَ مَخْصُوصٍ وَلَا فَسَادَ فِي هَذَا.

ثُمَّ هُوَ غَيْرُ مَوْجُودٍ، وَإِلَّا فَلَهُ تَعَيَّنٌ آخَرُ أَوْ يَتَسَلَّلُ؛ لِأَنَّ كُلَّ مَوْجُودٍ لَهُ تَعَيَّنٌ زَائِدٌ عَلَيْهِ، فَإِنْ قُلْتُ: لَا نُسَلِّمُ أَنَّ كُلَّ مَوْجُودٍ لَهُ تَعَيَّنٌ زَائِدٌ عَلَيْهِ، بَلْ كُلُّ مَوْجُودٍ غَيْرِ التَّعَيَّنِ لَهُ تَعَيَّنٌ زَائِدٌ عَلَيْهِ، وَلَا نُسَلِّمُ أَنَّ التَّعَيَّنَ كَذَلِكَ، قُلْتُ: التَّعَيَّنُ إِنْ كَانَ مَوْجُودًا يَشْتَرِكُ مَعَ سَائِرِ التَّعَيِّنَاتِ فِي أَنَّهُ تَعَيَّنٌ، فَلَا بَدَّ مِنْ أَمْرِ زَائِدٍ عَلَى كَوْنِهِ تَعَيَّنًا يُمَيِّزُهُ عَنْ سَائِرِ التَّعَيِّنَاتِ، فَعَلِمَ أَنَّ التَّعَيَّنَ أَيْضًا لَوْ كَانَ مَوْجُودًا لَا بَدَّ لَهُ مِنْ تَعَيَّنٍ آخَرَ يُمَيِّزُهُ عَنْ سَائِرِ التَّعَيِّنَاتِ.

وَهَكَذَا نَقُولُ فِي التَّعَيَّنِ الْآخَرِ، فَيَلْزَمُ التَّسَلُّلُ، وَأَيْضًا كَوْنُ الشَّيْءِ بِحَيْثُ لَا يَصْدُقُ عَلَى غَيْرِهِ لِلْعَدَمِ فِيهِ مَدْخَلٌ فَلَا يَكُونُ وَجُودِيًّا وَلَا مُوجَدًا، أَوْ كَوْنُ بَعْضِ التَّعَيِّنَاتِ وَجُودِيَّةً وَبَعْضُهَا عَدَمِيَّةً، كَتَّعَيَّنَ زَيْدٌ وَتَعَيَّنَ عَدَمُ جَبَلٍ مِنْ يَأْقُوتَ فِي هَذَا الْبَيْتِ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ يَمْنَعُ انْدِرَاجَهَا تَحْتَ مَا هِيَ كَلِّيَّةٌ.

فَقَوْلُهُ: (وَأَيْضًا كَوْنُ الشَّيْءِ)، هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ التَّعَيَّنَ لَيْسَ أَمْرًا مَوْجُودًا؛ لِأَنَّ لِلْعَدَمِ فِيهِ مَدْخَلًا، وَالْعَدَمُ لَا يَكُونُ مَوْجُودًا، وَأَيْضًا لَيْسَ أَمْرًا وَجُودِيًّا، وَالْوُجُودُ بِهَا لَا يَكُونُ فِي مَفْهُومِهِ سَلْبٌ، ثُمَّ قَوْلُهُ: (وَيَكُونُ بَعْضُ التَّعَيِّنَاتِ وَجُودِيَّةً)، هَذَا عَلَى تَقْدِيرِ تَسْلِيمِ أَنَّ بَعْضَ التَّعَيِّنَاتِ تَكُونُ وَجُودِيَّةً، فَإِنَّهُ لَا شَكَّ أَنَّ بَعْضَهَا عَدَمِيَّةٌ كَتَّعَيَّنَ عَدَمُ جَبَلٍ مِنْ يَأْقُوتَ فِي هَذَا الْبَيْتِ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ، فَلَا يَكُونُ مُطْلَقُ التَّعَيَّنِ مُنْدَرِجًا تَحْتَ مَا هِيَ حَقِيقِيَّةٌ، بَلْ يَكُونُ اشْتِرَاكُ التَّعَيَّنِ بَيْنَ كُلِّ مِنَ التَّعَيِّنَاتِ اشْتِرَاكًا لَفْظِيًّا، وَإِنْ تَوَهَّمُ أَنَّ التَّعَيَّنَ مُشْتَرِكٌ اشْتِرَاكًا مَعْنَوِيًّا، فَأَجَابَ عَنْ هَذَا بِقَوْلِهِ:

وَقَدْ مَرَّ أَنَّ الْعَقْلَ يَجْعَلُ مَا يُقَالُ لَهُ الْعَيْنُ أَمْرًا مَعْنَوِيًّا، أَيْ مِثْلُ هَذَا لَا يُوجِبُ أَنْ يَكُونَ الْاِشْتِرَاكُ مَعْنَوِيًّا، أَيْ مِثْلُ هَذَا لَا يُوجِبُ أَنْ يَكُونَ الْاِشْتِرَاكُ مَعْنَوِيًّا وَأَنْ يَكُونَ مُنْدَرِجًا تَحْتَ مَا هِيَ حَقِيقِيَّةٌ.

[تَقْسِيمُ الْمَوْجُودِ إِلَى الْقَدِيمِ وَالْحَادِثِ]

تَقْسِيمُ الْمَوْجُودِ إِنْ لَمْ يَكُنْ عَدَمُهُ قَبْلَ وُجُودِهِ فَقَدِيمٌ، وَإِنْ كَانَ فَحَادِثٌ، وَالْمُرَادُ الْقَبْلِيَّةُ الزَّمَانِيَّةُ؛ أَيْ قَبْلِيَّةٌ لَا يَجْتَمِعُ الْقَبْلُ مَعَ الْبَعْدِ، سَوَاءً كَانَتْ بِالزَّمَانِ الْمَحَقِّقِ أَوِ الْمَقْدَّرِ، فَإِنَّا إِذَا قُلْنَا: اللَّهُ تَعَالَى كَانَ مَوْجُودًا قَبْلَ خَلْقِ السَّمَاوَاتِ، فَذَلِكَ الْقَبْلِيَّةُ بِالزَّمَانِ الْمَقْدَّرِ عِنْدَنَا، وَقَدْ يُرَادُ الْقَبْلِيَّةُ بِالذَّاتِ عِنْدَ الْفَلَاسِفَةِ؛ فَالْعَالَمُ عِنْدَهُمْ قَدِيمٌ بِالْمَعْنَى الْأَوَّلِ، حَادِثٌ بِالْمَعْنَى ^(١) الثَّانِي.

فَالْحُدُوثُ: كَوْنُ الشَّيْءِ بِحَيْثُ يَكُونُ وُجُودُهُ بَعْدَ عَدَمِهِ، وَقِيلَ: الْخُرُوجُ مِنَ الْعَدَمِ إِلَى الْوُجُودِ، هَذَا تَفْسِيرَانِ لِلْحُدُوثِ الزَّمَانِيِّ، وَالْأَوَّلُ أَحْسَنُ.

[الْقَدِيمُ الزَّمَانِيُّ لَا يَحْتَاجُ إِلَى الْمُؤَثِّرِ]

مَسْأَلَةُ الْقَدِيمِ الزَّمَانِيِّ لَا يَحْتَاجُ إِلَى الْمُؤَثِّرِ عِنْدَنَا خِلَافًا لِلْفَلَاسِفَةِ؛ لِأَنَّهُ إِنْ اخْتَجَّ، اخْتَجَّ فِي حَالِ الْبَقَاءِ، وَلَا اخْتِجَّ إِلَيْهِ فِيهَا لِمَا تَبَيَّنَ أَنَّ الْإِبْجَادَ جَعَلَ الْمَاهِيَّةَ مَاهِيَّةً، فَلَمَّا جُعِلَتْ لَا نَحْتَاجُ إِلَى جُعْلٍ آخَرَ، هَذِهِ الْحُجَّةُ مَبْنِيَّةٌ عَلَى الْقَوْلِ بِأَنَّ الْوُجُودَ عَيْنُ الْمَاهِيَّةِ، وَالْحُجَّةُ الْمَبْنِيَّةُ عَلَى أَنَّ الْمَاهِيَّةَ مَاهِيَّةٌ، وَالْمُؤَثِّرُ يُعْطِيهَا الْوُجُودَ هِيَ قَوْلُهُ:

وَلِأَنَّهُ فِي حَالِ الْبَقَاءِ إِنْ أَفَادَ الْوُجُودَ الَّذِي كَانَ فَتَحْصِيْلُ الْحَاصِلِ، أَوْ غَيْرِهِ مَعَ بَقَائِهِ فَأَفَادَتْ ^(٢) مَا لَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ وَمَعَ زَوَالِهِ، إِنْ أَفَادَ غَيْرَ الْوُجُودِ الَّذِي كَانَ وَالْحَالُ أَنَّ الْوُجُودَ الَّذِي كَانَ قَدْ زَالَ، فَالْمَوْجُودُ الَّذِي كَانَ قَدْ عُدِمَ؛ لِأَنَّ الْوُجُودَ السَّابِقَ لِمَا زَالَ فَالْمَوْجُودُ السَّابِقُ قَدْ عُدِمَ ضَرُورَةً أَنَّ ذَلِكَ الْمَوْجُودَ كَانَ مَوْجُودًا وُجُودًا مُعَيَّنًا، فَإِذَا زَالَ الْوُجُودُ الْمُعَيَّنُ لَمْ يَكُنْ هَذَا الْمَوْجُودُ هُوَ الْمَوْجُودُ السَّابِقُ.

(١) ساقطة من: أ، ب.

(٢) ب: فإفادته.



فالعالم بتمامه يُعَدَم في كُلِّ آنٍ ثُمَّ يُوجَد، وَهَذَا مَخْضُ سَفْسَطَةٍ^(١)، وَأَبْضًا التَّأْيِيرُ فِي الْقَدِيمِ بِالْإِجَابِ فَكَيْفَ يَزُولُ أَثَرُهُ، وَهُوَ الْوُجُودُ السَّابِقُ.

فَأَنْ قُلْتُ: يُعَدَمُ كَوْنُهُ فِي الزَّمَانِ السَّابِقِ، لَانْعِدَامِ ذَلِكَ الزَّمَانِ، قُلْتُ: فَالتَّأْيِيرُ لَا يَكُونُ إِلَّا فِي هَذَا الْعَارِضِ فَمَا سِوَاهُ لَا تَأْيِيرَ فِيهِ، أَيْ إِنْ كَانَ الْمَعْدُومُ مَجَرَّدَ كَوْنِهِ فِي الزَّمَانِ السَّابِقِ، وَهُوَ تَعَلُّقُهُ بِالزَّمَانِ السَّابِقِ، فَمَا سِوَاهُ يَكُونُ بَاقِيًا غَيْرَ مُحْتَاجٍ إِلَى التَّأْيِيرِ، [فَوُجُودُهُ لَا يَكُونُ مُحْتَاجًا إِلَى التَّأْيِيرِ]^(٢) هَذَا خَلَفَ.

فَإِنْ قُلْتُ: يَفِيضُ فِي كُلِّ آنٍ وَجُودٌ يَقْتَصِرُ عَلَيْهِ، فَإِذَا انْقَضَى ذَلِكَ الْآنُ يَفِيضُ وَجُودًا آخَرَ، كَمَا يَفِيضُ الضُّوءُ مِنَ الشَّمْسِ، قُلْتُ: هَذَا إِنَّمَا يُمَكِّنُ فِي الْأَعْرَاضِ السَّيَّالَةِ؛ بَأَنْ يَفْنَى الْعَرَضُ الَّذِي كَانَ ثُمَّ يُوجَدُ عَرَضٌ آخَرَ، لَا فِي الْجَوَاهِرِ، إِذْ يُلْزَمُ مِنْ زَوَالِ وَجُودِهِ الَّذِي كَانَ عَدَمٌ ذَلِكَ الْجَوْهَرِ، فَإِذَا ثَبَتَ هَذَا فَالْعَالَمُ يَحْتَاجُ إِلَى الْمَوْجِدِ، وَلَا شَيْءَ مِنَ الْقَدِيمِ بِمُحْتَاجٍ إِلَى الْمَوْجِدِ، فَلَا يَكُونُ الْعَالَمُ قَدِيمًا.

[صِفَاتُ اللَّهِ تَعَالَى لَيْسَتْ عَيْنُهُ وَلَا غَيْرُهُ خِلَافًا لِلْفَلَاسِفَةِ وَالْمُعْتَزِلَةِ]

وَلَا يُشْكَلُ بِصِفَاتِ الْوَاجِبِ؛ فَإِنَّهَا تَحْتَاجُ مَعَ قَدَمِهَا، لِأَنَّهَا لَا تَحْتَاجُ إِلَى الْمَوْجِدِ، أَيْ إِلَى مَنْ يُعْطِي وَجُودًا مُسْتَقِلًّا، وَحُجَّتُنَا لَمْ تَنْفِ إِلَّا هَذَا، فَهِيَ تَحْتَاجُ إِلَى الذَّاتِ لِتَقُومَ بِهِ، يَعْنِي أَنَّ مَا ذَكَرْنَا أَنَّ الْقَدِيمَ لَا يَحْتَاجُ إِلَى الْمَوْجِدِ لَا يُشْكَلُ بِصِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى، فَإِنَّهَا تَحْتَاجُ إِلَى الْمَوْجِدِ مَعَ إِنَّهَا قَدِيمَةٌ، وَإِنَّمَا لَا يُشْكَلُ لِأَنَّ صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى لَا تَحْتَاجُ إِلَى الْمَوْجِدِ؛ لِأَنَّ مُرَادَنَا بِالْمَوْجِدِ مَنْ يُعْطِي وَجُودًا مُسْتَقِلًّا، وَالذَّاتُ لَا تَعْطِي الصِّفَةَ وَجُودًا مُسْتَقِلًّا، إِذْ لَيْسَ لِلصِّفَاتِ وَجُودٌ مُسْتَقِلٌّ

أَمَّا عِنْدَنَا فَلِأَنَّ الصِّفَاتِ لَيْسَتْ غَيْرَ الذَّاتِ، وَلَا عَيْنَهَا عَلَى مَا يَأْتِي تَفْسِيرُهُ، فَالصِّفَةُ تَحْتَاجُ

(١) (السَّفْسَطَةُ): هُوَ قِيَاسٌ مَرْكَبٌ مِنَ الْوَهْمِيَّاتِ، وَالْغَرَضُ مِنْهُ إِفْحَامُ الْخَصْمِ وَإِسْكَاتِهِ (مِنْ الْيُونَانِيَّةِ).

يَنْظُرُ: التَّعْرِيفَاتِ (ص ١١٨).

(٢) ساقطة من: أ، ح.



إلى الذات في قيامها بها، لكونها ليست عين الذات في العقل لا في وجودها الخارجي لكونها في الوجود الخارجي ليست غيرها، وأما عند الفلاسفة والمعتزلة فلأن الصفات عين الذات. وأما عند من يقول: أن الصفات مغايرة للذات، فمعنى الوجود المستقل: الوجود المنفصل عن الذات، فوجود الصفة يكون غير وجود الموصوف، لكن الصفة تحتاج إلى الموصوف دائماً، ففي حال البقاء تكون محتاجة إلى الذات بخلاف الأمر المنفصل، كالذات مثلاً، فإنها في حال البقاء لا تحتاج إلى الفاعل.

وقوله: (وحججنا لم تنف إلا هذا) أي لم تنف إلا احتياج القديم إلى الموجد أي حججنا دلت على أن الأمر القديم المنفصل عن الواجب لا يكون محتاجاً إلى ما يفيد الوجود المنفصل عن الواجب، لكن لم يدل على أن الأمر الغير المنفصل كصفات الواجب لا يكون محتاجاً إلى الذات في قيامها بها.

[الحادث غير مسبوق بمادة قديمة خلافاً للفلاسفة]

مسألة: الحادث غير مسبوق بمادة قديمة خلافاً للفلاسفة؛ لأن المادة ممكنة، وقد مر أن كل ممكن حادث، يجب أن يفيد قولنا: كل ممكن بالمنفصل عن الواجب عند القائل بأن صفات الله أمور ممكنة.

قالوا: كل حادث قبل وجوده كان ممكناً، وإمكانه غير كونه مقدوراً عليه؛ لأن هذا يعلل بذلك، وهو أمر وجودي وليس قائماً بنفسه فله موضوع، أي محل مقوم للحال. وهو أن كان حادثاً يتكلم فيه كما مر، فيتسلسل فيكون قديماً، أقول: لا نسلم أن الإمكان وجودي، وإن سلم فلا نسلم أنه موجود خارجاً بل هو من الأمور العقلية، ثم هذا منقوض بجميع الممكنات المعدومة.

[الحادث يحتاج إلى المؤثر]

مسألة: الحادث يحتاج إلى المؤثر لكونه حادثاً، لا لكونه ممكناً خلافاً للفلاسفة،



عَلَى أَنَّ الْمُمَكِّنَ الْمُتَفَصِّلَ عَنِ الْوَاجِبِ أَعْمُ مِنَ الْحَادِثِ عِنْدَهُمْ، إِنَّمَا قَالَ هَذَا لِأَنَّهُ بَعْضُ الْمُتَكَلِّمِينَ كَالْإِمَامِ^(١) وَاتِّبَاعِهِ قَائِلُونَ بِأَنَّ (عِلَّةَ الْاِخْتِيَاكِ الْإِمْكَانَ)^(٢)، مَعَ أَنَّ الْمُمَكِّنَ الْمُتَفَصِّلَ عَنِ الْوَاجِبِ مُسَاوٍ لِلْحَادِثِ عِنْدَهُمْ، وَإِنَّمَا قَيَّدَ بِالْمُتَفَصِّلِ عَنِ الْوَاجِبِ لِأَنَّهُمْ قَائِلُونَ بِأَنَّ صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى قَدِيمَةٌ مَعَ إِنَّهَا مُمَكِّنَةٌ.

لَنَا: أَنَّ الْحَادِثَ مَا كَانَ مَعْدُومًا تَارَةً ثُمَّ مَوْجُودًا أُخْرَى، فَهَذَا بِلَا مُرْجَحٍ مُحَالٌ؛ لِأَنَّهُ رُجْحَانٌ بِلَا مُرْجَحٍ، فَإِنَّهُ إِذَا حَدَثَ أَمْرٌ تَبَادَرَ جَمِيعُ الْأَوْهَامِ إِلَى أَنَّ لَهُ فَاعِلًا، فَلَا بَدَّ مِنَ الْعِلَّةِ بَيْنَهُمَا، وَلَيْسَ الْاِخْتِيَاكِ عِلَّةً لِلْحُدُوثِ، وَلَيْسَا^(٣) مَعْلُولِي عِلَّةٍ هِيَ الْإِمْكَانُ؛ لِأَنَّهُ أَعْمُ مِنَ الْحُدُوثِ فَلَا يَكُونُ عِلَّةً لَهُ.

بَقِيَ أَنَّ الْحُدُوثَ عِلَّةٌ لِلْاِخْتِيَاكِ بِلَا تَوْسُطِ الْإِمْكَانِ، أَيْ لَا بَدَّ مِنَ الْعِلَّةِ بَيْنَ الْحُدُوثِ وَبَيْنَ أَنَّ لَذَلِكَ الْحَادِثَ فَاعِلًا، وَهُوَ اِخْتِيَاكُهُ إِلَى الْفَاعِلِ، لِأَنَّهُ لَوْلَا الْعِلَّةُ بَيْنَهُمَا لَا يَحْكُمُ الْعَقْلُ دَائِمًا بِثُبُوتِ الْاِخْتِيَاكِ عَلَى تَقْدِيرِ الْحُدُوثِ، فَلَا يَخْلُو: إِمَّا إِنْ كَانَ الْحُدُوثُ عِلَّةً لِلْاِخْتِيَاكِ أَوْ بِالْعَكْسِ، أَوْ كُلُّ مِنْهُمَا مَعْلُولٌ عِلَّةً وَاحِدَةً هِيَ الْإِمْكَانُ، وَلَا سَبِيلَ إِلَى الثَّانِي وَهُوَ أَنَّ يَكُونُ الْاِخْتِيَاكِ عِلَّةً لِلْحُدُوثِ، لِأَنَّ الْعَقْلَ يَأْبَى ذَلِكَ، بَلْ يَحْكُمُ بَأَنَّهُ إِنَّمَا يَحْتَاجُ لِأَنَّهُ حَدِثٌ لِيَلْزَمَ الرُّجْحَانُ بِلَا مُرْجَحٍ، وَلَا إِلَى الثَّالِثِ وَهُوَ أَنَّهُمَا مَعْلُولَا عِلَّةٍ وَاحِدَةٍ^(٤) هِيَ الْإِمْكَانُ، لِأَنَّ الْإِمْكَانَ لَا يُوجِبُ الْحُدُوثَ؛ أَيْ الْوُجُودَ بَعْدَ الْعَدَمِ.

وَلَمْ يَذْكُرِ الْقِسْمَ الْآخَرَ وَهُوَ إِنْ يَكُونَا مَعْلُولِي عِلَّةٍ وَاحِدَةٍ^(٥) هِيَ غَيْرُ الْإِمْكَانِ؛ لِأَنَّ الْمَدْعَى أَنَّ الْمَتَوَسِّطَ بَيْنَ الْاِخْتِيَاكِ وَالْحُدُوثِ لَيْسَ الْإِمْكَانُ، فَإِنَّمَا غَيْرُ الْإِمْكَانِ فَلَيْسَ مَتَوَسِّطًا، وَأَيْضًا لَا نَزَاعَ لِأَحَدٍ فِي ذَلِكَ، فَبَقِيَ أَنَّ الْحُدُوثَ عِلَّةٌ لِلْاِخْتِيَاكِ بِلَا تَوْسُطِ الْإِمْكَانِ؛ [لِأَنَّهُ لَا

(١) سبق التعريف به.

(٢) ينظر: (إلهيات المحاكمات) لقطب الدين الرازي (٣ / ٨٠)، و(شرح المواقف) للشريف الجرجاني (٥ / ٤١).

(٣) ح: ولنا.

(٤) ساقطة من: أ، ب.

(٥) ساقطة من: ح.



يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ عِلَّةٌ لَهُ بِتَوْسُطِ الْإِمْكَانِ^(١).

لأن المبادرة^(٢) بديهيَّة واحتياجُ الممكنِ نظري، إمَّا بإثباتِ تساوي الطرفين، أو بإثباتِ الاحتياجِ في الأقسامِ الثلاثة، أي مبادرةُ الذهنِ إلى أن الحادثَ يحتاجُ إلى الفاعلِ بديهيَّة، فلا يكونُ بتوسطِ أمرٍ نظري، وهو احتياجُ الممكنِ إلى المؤثر، وإنَّما كانَ هذا نظرياً لدليلين: الأول: أَنَّهُ يَتَوَقَّفُ عَلَى أَحَدِ الْأَمْرَيْنِ وَهُوَ إِمَّا إِبْثَاتُ أَنَّ الْمُمْكِنَ يَتَسَاوَى وَجُودُهُ وَعَدَمُهُ بِالنَّسْبَةِ إِلَى ذَاتِهِ، وَإِمَّا إِبْثَاتُ أَنَّ الْمُمْكِنَ مُحْتَاجٌ إِلَى الْمُؤَثِّرِ فِي الْأَقْسَامِ الثَّلَاثَةِ، وَهِيَ أَنْ يَكُونَ الْوُجُودُ وَالْعَدَمُ مُتَسَاوَيْنِ، أَوْ الْوُجُودُ رَاجِعٌ لَكِنْ بَحِيْثٌ لَمْ يَصِلْ [إِلَى الْوُجُوبِ، أَوْ الْعَدَمِ رَاجِعٌ بَحِيْثٌ لَمْ يَصِلْ]^(٣) إِلَى الْإِمْتِنَاعِ، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الْأَمْرَيْنِ نَظَرِي، الثَّانِي: قَوْلُهُ: وَأَيْضًا احتياجُ الممكنِ أعمُّ من حالِ الحدوثِ والبقاء، وبداهته غيرُ ثابتة.

[الْمُمْكِنُ فِي حَالِ الْبَقَاءِ غَيْرُ مُحْتَاجٍ إِلَى الْمُؤَثِّرِ عِنْدَنَا]

لأنَّ الْمُمْكِنَ فِي حَالِ الْبَقَاءِ غَيْرُ مُحْتَاجٍ إِلَى الْمُؤَثِّرِ عِنْدَنَا، وَقَدْ أَقْمْنَا الْبُرْهَانَ عَلَى هَذَا، فَلَا يَتَوَقَّفُ الْبَدِيهِيُّ عَلَيْهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْبُرْهَانَ الْمَذْكُورَ يُمَكِّنُ إِيْرَادَهُ عَلَى طَرِيقٍ مُوجِزٍ وَهُوَ: أَنَّهُ إِذَا حَدَثَ أَمْرٌ تَبَادَرَ الذَّهْنُ إِلَى أَنْ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ فَاعِلٍ بِنَاءً عَلَى أَنَّهُ حَدِثٌ لِئَلَّا يَلْزَمَ الرُّجْحَانُ بَلَا مُرْجَحٍ، فَثَبَّتَ أَنَّ الْحُدُوثَ عِلَّةٌ لِلْإِحْتِيَاجِ، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ عِلَّةً بِتَوْسُطِ الْإِمْكَانِ، كَمَا هُوَ عِنْدَ الْحُكَمَاءِ؛ لِأَنَّ الْبَدِيهِيَّ لَا يَحْتَاجُ إِلَى النَّظَرِي.

لَهُمْ: (أَنَّ مَا يُحْمَلُ عَلَى الْأَعْمِّ وَالْأَخْصِ حَمْلُهُ عَلَى الْأَعْمِّ بِالذَّاتِ وَعَلَى الْأَخْصِ بِالْعَرَضِ)، هَذَا دَلِيلٌ أَوْرَدَهُ الْإِمَامُ نَصِيرُ الدِّينِ فِي «شَرْحِ الْإِشَارَاتِ»^(٤) فَقَالَ فِي الْمَتْنِ: وَهُوَ ضَعِيفٌ جِدًّا إِذْ يَجُوزُ الْحَمْلُ عَلَى الْأَعْمِّ بِسَبَبِ الْأَخْصِ، وَكَوْنُهُ مَحْمُولًا عَلَى

(١) ساقطة من: ح.

(٢) ح: المتبادر.

(٣) ساقطة من: د.

(٤) (٣/ ٧٥).



طَبِيعَةِ الْأَعْمَ عَيْنُ مَحَلِّ النَّزَاعِ، وَقَدْ أَبْطَلْنَاهُ، يَعْنِي إِنْ أَرَادَ بِحَمْلِهِ عَلَى الْأَعْمَ أَنْ يَكُونَ مَحْمُولًا عَلَيْهِ أَعْمَ مِنْ أَنْ يَكُونَ مَحْمُولًا عَلَى طَبِيعَتِهِ، فَلَا نُسَلِّمُ أَنَّ حَمْلَهُ عَلَى الْأَعْمَ يَكُونُ بِالذَّاتِ، وَعَلَى الْأَخْصِّ بِالْعَرَضِ لَجَوَازِ أَنْ يَكُونَ مَحْمُولًا عَلَى الْأَعْمَ بِسَبَبِ الْأَخْصِّ، كَمَا أَنَّ الضَّحِكَ مَحْمُولٌ عَلَى الْحَيَوَانِ بِسَبَبِ الْإِنْسَانِ.

وَإِنْ أَرَادَ أَنْ يَكُونَ مَحْمُولًا عَلَى طَبِيعَةِ الْأَعْمَ فَهُوَ عَيْنُ مَحَلِّ النَّزَاعِ، يَعْنِي قَوْلُنَا: الْمُمْكِنُ مُحْتَاجٌ إِلَى الْعِلَّةِ، بِمَعْنَى أَنَّ الْمُمْكِنَ مِنْ حَيْثُ أَنَّهُ مُمَكِّنٌ يَحْتَاجُ إِلَى الْعِلَّةِ، فَهَذَا عَيْنُ الْمْتَنَازِعِ فِيهِ، فَنَحْنُ نُسَلِّمُ أَنَّ الشَّيْءَ إِذَا كَانَ مَحْمُولًا عَلَى طَبِيعَةِ الْأَعْمَ وَعَلَى الْأَخْصِّ، فَحَمْلُهُ عَلَى الْأَعْمَ يَكُونُ بِالذَّاتِ، وَعَلَى الْأَخْصِّ بِالْعَرَضِ، لَكِنْ لَا نُسَلِّمُ أَنَّ الْاِحْتِيَاجَ مَحْمُولٌ عَلَى طَبِيعَةِ الْأَعْمَ.

وَعِنْدَ بَعْضِ أَصْحَابِنَا؛ لِأَنَّهُ مُمَكِّنٌ مَعَ أَنَّ الْمُمْكِنَ الْمَذْكُورَ، أَيِ الْمُتَفَصِّلِ عَنِ الْوَاجِبِ، مَسَاوٍ لِلْحَادِثِ عِنْدَهُمْ، لِأَنَّهُ ثَبَتَ أَوَّلًا عِلَّةُ الْاِحْتِيَاجِ ثُمَّ هُوَ، أَيِ الْاِحْتِيَاجِ، ثُمَّ الْإِبْجَادُ ثُمَّ الْوُجُودُ، ثُمَّ الْحُدُوثُ؛ لِأَنَّهُ كَيْفِيَّةٌ لِلْوُجُودِ فَلَا يَكُونُ هُوَ عِلَّةً لِلْاِحْتِيَاجِ.

[مَطْلَبُ: الْاِحْتِيَاجُ يُطْلَقُ عَلَى مَعْنَيْنِ]

أَقُولُ: الْاِحْتِيَاجُ الَّذِي قَبْلَ الْوُجُودِ أَمْرٌ عَدَمِيٌّ مَعْنَاهُ: أَنَّهُ يَمْتَنِعُ أَنْ يُوجَدَ بِدُونِ الْعِلَّةِ فَلَا يُعْلَلُ، وَالَّذِي بَعْدَ الْوُجُودِ وَهُوَ تَعَلُّقُهُ بِالْعِلَّةِ لَا نُسَلِّمُ تَقَدُّمَهُ عَلَى الْحُدُوثِ.

حَاصِلُهُ: أَنَّ الْاِحْتِيَاجَ يُطْلَقُ عَلَى الْأَمْرَيْنِ: أَحَدُهُمَا: عَدَمِيٌّ وَهُوَ الَّذِي قَبْلَ الْوُجُودِ وَمَعْنَاهُ امْتِنَاعُ وُجُودِ الشَّيْءِ بِدُونِ وُجُودِ شَيْءٍ آخَرَ يَسْبِقُهُ، فَهَذَا الْاِحْتِيَاجُ عِبَارَةٌ عَنْ عَدَمِ أَمْرٍ، وَالثَّانِي: وُجُودِيٌّ وَهُوَ: التَّعَلُّقُ الَّذِي يَكُونُ بَيْنَ الشَّيْءِ وَبَيْنَ شَيْءٍ يَسْبِقُهُ؛ كَتَعَلُّقِ الضُّوءِ بِالشَّمْسِ، فَإِنْ أُريدَ بِالْاِحْتِيَاجِ الْأَمْرَ الْأَوَّلَ فَلَا نُسَلِّمُ أَنَّهُ مُعْلَلٌ لِمَا يَأْتِي أَنَّ الْإِعْدَامَ لَا يُعْلَلُ، وَإِنْ أُريدَ الْأَمْرَ الثَّانِي فَهُوَ مُتَأَخِّرٌ عَنِ الْحُدُوثِ، فَلَا نُسَلِّمُ امْتِنَاعَ كَوْنِ الْحُدُوثِ عِلَّةً لَهُ، وَهَكَذَا يَجِبُ تَصَوُّرُ الْمِلَازِمَةِ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ، فَإِنَّهَا قَبْلَ الْوُجُودِ أَمْرٌ عَدَمِيٌّ، وَهُوَ امْتِنَاعُ تَحَقُّقِ الشَّيْءِ بِدُونِ شَيْءٍ آخَرَ، وَبَعْدَ الْوُجُودِ أَمْرٌ وُجُودِيٌّ وَهُوَ تَعَلُّقُ وَارْتِبَاطُ بَيْنَ اللَّازِمِ وَالْمَلْزُومِ، فَاحْفَظْ هَذَا فَإِنَّهُ مَزَلَّةُ الْأَقْدَامِ.



[المتصوّر: إمّا واجبٌ أو مُمتنعٌ أو مُمكنٌ]

تَقْسِيمٌ^(١): المشهور أن ما يتصوّر إن اقتضى ذاته الوجود فواجب، أو العدم فمُمتنع، وإلا^(٢) فمُمكن، لكنّا لا نقول هكذا؛ لأن الوجود غير زائد على الذات خصوصاً في الواجب تعالى، ولا ذات للمعدوم لا سيّما المُمتنع، فكيف يقتضي، وإن قيل: المفهوم إذا تصوّر حقيقة مع قطع النظر عن الغير، فإمّا أن يحكم بوجوده أو عدمه أو لا فواجب أو مُمتنع أو مُمكن، فهذا في الواجب صعب؛ لأن تصوّر حقيقة الواجب مُمتنع بل المُعتبر فيه أنه كذا في نفسه، أي المُعتبر في الواجب تعالى أنه في نفسه بحيث يجب تحقيقه، وليس المُعتبر في الواجب أنه إذا تصوّر حقيقة يحكم العقل بوجوبه.

[التقسيم المختار عند المصنّف]

بل نقول: المفهوم: إن كان له حقيقة يجب أن يتحقّق بلا مدخل للغير فواجب، وإلا فإن وجب عدمه لنفس المفهوم فمُمتنع، وإلا فمُمكن، وكلّ يُسمّى بالذات، أي الأول: يُسمّى وواجباً بالذات، والثاني: مُمتنعاً بالذات، والثالث: مُمكناً بالذات، [ولا يرد ما ذكر وهو: أن الوجود غير زائد على الذات، ولا ذات للمُمتنع؛ لأن المعاني لا تراعى في التسمية.

فالمُمكن بالذات: [٣] واجبٌ أو مُمتنعٌ بالغير؛ لأنه إن وجد علته الموجبة وجب وجوده، لأن التخلف عن الموجبة محالٌ وإن لم يوجد امتنع، إذ بالنظر إلى نفسه وبعض علته إن وجد أن تساوى طرفاه أو ترجّح عدمه فوجوده بلا مرّجح رجحان أحد المتساويين أو المرجوح بلا مرّجح، وإن ترجّح وجوده ترجّحاً لا يوجب الوجوب أمكن عدمه، فيمكن أن يوجد

(١) ساقطة من: ح.

(٢) ب: أولاً.

(٣) ساقطة من: د.



تارةً ويعدم أخرى، مع ذلك الرجحان في الحالين، وهو محال، إذ هو رجحان بلا مرجح، أي إن لم توجد العلة الموجبة بتمامه فغاية ما في الباب أنه وجد بعضها، ومع ذلك وجود المعلول ممتنع؛ لأنه بالنظر إلى نفس المعلول وإلى بعض علته الموجبة إن وجد لا يخلو: إما أن يتساوى طرفا الوجود والعدم فحينئذ يمتنع الوجود لأنه رجحان أحد المتساويين بلا مرجح، ولا يعارض بأن المعدوم يمتنع لأنه رجحان أحد المتساويين بلا مرجح لأن بديهة العقل تحكم بأن أحد المتساويين لا يوجد بلا مرجح، ولا يحكم بأنه لا يعدم، بل يحكم بأنه يعدم، وإما أن يترجح عدم فامتناع وجوده أولى^(١)، وإما أن يترجح وجوده رجحاناً لا يوجب الوجود فحينئذ^(٢) أمكن عدمه فيمكن أن يوجد تارةً، ويعدم أخرى، إذ لولا ذلك يجب وجوده أو عدمه دائماً، لكن وجوده تارةً وعدمه أخرى مع ذلك الرجحان في الحالين محال؛ لأنه رجحان بلا مرجح.

فثبت احتياج الممكن إلى المؤثر في الأحوال الثلاث، أي تساوي الطرفين، ورجحان عدم بحيث لا يوجب الامتناع، ورجحان الوجود بحيث لا يوجب الوجوب^(٣)، من غير دعوى تساوي الطرفين بالنظر إلى نفسه إذ إثباته صعب، اعلم أن بعض الأفاضل أثبت تساوي طرفي الممكن بالنسبة إلى ذات الممكن بأدلة واهية، والظاهر أنه ليس كذلك؛ لأن الممكن المركب من مئة جزء إن كان كذا فالمركب من عشرة منها أقرب إلى الوجود والمركب من ألف أبعد.

ثم لما تبين أن الممكن لا يوجد إلا وأن يجب، قيل: أنه مخفوف بجوبين سابق، أي على الوجود سبقاً ذاتياً لا زمانياً، وهو ما أفاده المؤثر، ولا حق وهو شرط المحمول، وهو الوجوب الذي أفاده الوجود، فإن الشيء ما دام موجوداً يجب وجوده في زمان الوجود لئلا يجتمع الوجود والعدم.

(١) ساقطة من: ح.

(٢) ساقطة من: ب.

(٣) ح: الوجود.



فإن قيل: إن لم توجد العلة التامة فلا وجوب، وإن وجدت وجب، فهو معلولها فيكون خارجاً عنها، فلم يسبق الوجود سبقاً زمانياً ولا سبق احتياج بل هما يتقارنان^(١)؛ لأن الوجوب لما كان معلول العلة التامة كان خارجاً عنها، والشيء لا يحتاج إلى شيء خارج عن العلة التامة، لأنها عبارة عن جميع ما يحتاج إليه الشيء، فلا يكون الوجوب سابقاً على الوجود سبق الاحتياج ولا سبقاً زمانياً وذا ظاهر، بل الوجوب والوجود متقارنان^(٢) بلا احتياج أحدهما إلى الآخر.

[الفرق بين العلة الموجبة والعلة التامة]

قلنا: الوجوب بالعلة الموجبة، أي جملة ما يتوقف عليه الشيء وهو جميع ما يحتاج إليه من الأمور الخارجة أو بعضها الذي يجب به باقيها^(٣) والوجود بالتامة، وهي جميع ما يحتاج إليه من الخارجة والداخلية، فالشيء يحتاج إلى الأجزاء ولا يتوقف عليها، أي الأجزاء محتاج إليها بمعنى أن الشيء لا يوجد بدون أجزائه، وليست موقوفة عليها بمعنى أن جميع ما يحتاج إليه من الأمور الخارجة تكون موجودة، ومع ذلك لا يكون الشيء موجوداً لتوقفه على الأجزاء فإن ذلك محال.

إذ لو توقف على جزء فهو إن توقف على جزء آخر دار أو تسلسل، وإن توقف على خارج لم يكن المفروض جميع الخارج أو بعضاً تحت باقيها^(٤)، فالحاصل أنه إذا وجد جميع ما يتوقف عليه من الأمور الخارجة أو بعض يجب به باقي الأمور الخارجة، فحينئذ يجب أن يوجد جميع أجزاء الشيء فلا يكون الشيء متوقفاً على الأجزاء، أي معدوماً لعدم بعض أجزائه.

(١) ح: يتقاربان.

(٢) ز: مقارنان.

(٣) أ، د، هـ: باقها، ح: ما فيها، ز: بافيها، ب: بأياها.

(٤) ح: ما فيها.



فالوجوب سابق على الوجود، فإن الوجوب معلول العلة الموجبة السابقة على العلة التامة، والوجوب من جملة العلة التامة؛ لأن الوجود محتاج إلى الوجوب، فإن الشيء لا يوجد إلا وإن يجب، فهذا الإشكال، والجواب مما تفردت به ولا يخفى نفاسها.

[الوجوب بالذات هو تحقق الحقيقة]

تنبيه: الوجوب بالذات هو تحقق الحقيقة في نفسها بحيث تنزه عن قابلية العدم، فليس أمراً زائداً على الذات، ولا اعتبارياً ولا عديمياً؛ لأنه يؤكد الوجود، فقول: نفى قابلية العدم يؤكد مع أنه عديمي، قال صاحب «الصحائف»: (نفى قابلية العدم يؤكد الوجود مع إنه عديمي)^(١)، فقال في المتن:

والحق أن هذا ليس عديمياً، وإن كان كذا في اللفظ، فإن صدق العدم على شيء لا يوجب البعد عن العدم، نفى قابلية العدم هو بعينه معنى الوجوب على ما فسرناه، وهو قوله: تحقق الحقيقة في نفسها بحيث تنزه عن قابلية العدم، ولا اعتبار للفظ، فإنه إذا قيل: الوجود عدم العدم لا يصير الوجود عديمياً، وقابلية العدم هي العدم بالقوة، ونفى العدم بالقوة هو غاية التوغل في الوجود.

والإمكان ليس أمراً موجوداً لصدقه على المعدوم، وقد عرفت أن معناه أن العقل لا يحكم بالوجود ولا بالعدم، والامتناع هو التوغل في العدم.

[نفى شئية المعدوم أبطل العلية واللزوم في المعدومات]

مسألة: نفى شئية المعدوم أبطل العلية واللزوم في المعدومات، إلا على تقدير الوجود، وفي الإعدام رأساً، أي لما لم يكن المعدوم شيئاً، فهذا المعنى أبطل العلية واللزوم في المعدومات إلا على تقدير الوجود، وأبطل العلية واللزوم في الإعدام أصلاً ورأساً.



[العِلَّةُ هِيَ مَصْدَرِيَّةٌ أَمْرٌ لِأَمْرٍ آخَرَ]

فَالْعِلَّةُ هِيَ مَصْدَرِيَّةٌ أَمْرٌ لِأَمْرٍ آخَرَ، فَهِيَ لَا تَكُونُ بَيْنَ الْمَعْدُومَاتِ إِلَّا عَلَى تَقْدِيرِ الْوُجُودِ، وَلَا يَكُونُ فِي الْإِعْدَامِ أَصْلًا.

وَأَمَّا اللَّزُومُ فَقَدْ مَرَّ فِي مَسْأَلَةِ أَنَّ الْحَادِثَ يَحْتَاجُ إِلَى الْمُؤَثِّرِ لِكَوْنِهِ حَادِثًا، إِنَّ اللَّزُومَ يُطْلَقُ عَلَى أَمْرٍ عَدَمِيٍّ وَعَلَى أَمْرٍ وَجُودِيٍّ، فَاللزوم بالمعنى الوجودي لا يكون بين المعدومات إلا على تقدير الوجود، ولا يكون بين الإعدام أصلاً.

فَالْقَوْلُ بِأَنَّ عَدَمَ كُلِّ مُمَكِّنٍ يَحْتَاجُ إِلَى الْعِلَّةِ، وَهِيَ عَدَمٌ وَجُودُهُ بَاطِلٌ، وَلَمَّا بَيَّنَّ أَنَّ الْعَدَمَ لَا يُعَلَّلُ بِنَاءً عَلَى أَنَّ الْمَعْدُومَ لَيْسَ بِشَيْءٍ أوردَ بُرْهَانًا بَدِيعًا عَلَى أَنَّ الْعَدَمَ السَّابِقَ لَا يُعَلَّلُ، فَقَالَ:

[بُرْهَانٌ بَدِيعٌ لِلْمُصَنَّفِ عَلَى أَنَّ الْعَدَمَ السَّابِقَ لَا يُعَلَّلُ]

وَمِمَّا يُوَكِّدُهُ أَنَّ الْعَدَمَ السَّابِقَ لَزِيدِ الْحَادِثِ لَوْ احتَاجَ إِلَى عَدَمٍ عِلَّةٍ وَجُودُهُ لَا احتَاجَ هَذَا الْعَدَمُ إِلَى عَدَمٍ عِلَّةٍ وَجُودُهُ، ثُمَّ وَثُمَ إِلَى غَيْرِ النَّهَائَةِ؛ لِأَنَّ كُلًّا مِنْ هَذِهِ الْإِعْدَامِ مُمَكِّنٌ إِذْ لَوْ كَانَ شَيْءٌ مِنْهَا وَاجِبًا أَوْ مُمْتَنِعًا لِدَامِ وَجُودِ زَيْدٍ أَوْ عَدَمِهِ فَإِعْدَامُ تِلْكَ الْعِلَلِ الَّتِي لَا تَتَنَاهَى مُجْتَمِعَةٌ قَبْلَ وَجُودِ زَيْدٍ فَلَا يُوَجَدُ زَيْدٌ إِلَّا وَأَنْ يَرْتَفَعَ جَمِيعُهَا، فَتَحْدُثَ الْعِلَلُ الَّتِي لَا تَتَنَاهَى دَفْعَةً مُرْتَبَةً، وَهُوَ مُحَالٌ.

[الْإِمْكَانُ الذَّاتِي لَا يَزُولُ]

مَسْأَلَةٌ: الْإِمْكَانُ الذَّاتِي لَا يَزُولُ لِئَلَّا يُلْزَمَ الْإِنْقِلَابُ، فَيَجُوزُ إِعَادَةُ الْمَعْدُومِ خِلَافًا لِلْفَلَاسِفَةِ، وَقَالَ الْبَعْضُ: يَمْتَنِعُ بِجَمِيعِ عَوَارِضِهِ، وَلَا نِزَاعَ فِي هَذَا، وَإِنَّمَا قَيِّدُوا بِهِ تَسْهِيلًا لِإِقَامَةِ



الْبُرْهَانِ وَتَقْبِيحًا لِدَعْوَى الْإِمْكَانِ، بَلِ النَّزَاعُ فِي إِمْكَانِهِ بَعَوَارِضَ لَهَا مَدْخَلٌ فِي هُوِيَّتِهِ^(١) أَيْ مُشَخَّصَاتٍ بِقَوْلِ الْقَائِلِ: بِهَا أَنَا، فَإِنَّ الرَّجُلَ الْعَاقِلَ يَقُولُ فِي زَمَانٍ شَيْخُوخَتِهِ: أَنَا فَعَلْتُ كَذَا فِي الصَّبَا، فَعَلِمَ أَنَّ تَغْيِيرَهُ مِنَ الصَّبَا إِلَى الشَّيْخُوخَةِ لَا يَقْدَحُ فِي هُوِيَّتِهِ.

فَإِنَّ مِنَ الْعَوَارِضِ سَبْقُهُ عَلَى الْعَدَمِ اللَّاحِقِ، وَمِنْ عَوَارِضِ الْإِنْسَانِ الْوِلَادَةَ، وَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ بِعَوْدِهِ^(٢) كَذَلِكَ، وَأَدِلَّتْهُمْ تَدُلُّ عَلَى إِنْكَارِهِمْ مُطْلَقًا، أَيْ أَدَلَّةُ الْفَلَاسِفَةِ، وَهِيَ الَّتِي سَتَأْتِي تَدُلُّ عَلَى إِنْكَارِهِمْ مُطْلَقًا، لَا أَنَّهُمْ يُنْكِرُونَ الْعَوْدَ بِجَمِيعِ الْعَوَارِضِ.

[دَلِيلُ الْمُتَكَلِّمِينَ عَلَى إِمْكَانِ إِعَادَةِ الْمَعْدُومِ]

لَنَا أَنَّهُ تَعَالَى عَالَمٌ بِمَا هِيَئَتِهِ وَتَشَخُّصِهِ، فَإِنَّ صُورَتَهُ الشَّخْصِيَّةَ حَاضِرَةٌ عِنْدَهُ، وَإِنْ كَانَ مُرَكَّبًا فَهُوَ عَالَمٌ بِجَمِيعِ أَجْزَائِهِ، وَعَوَارِضِهِ الَّتِي هُوَ بِهَا، إِذْ لَوْ لَا هَذَا الْعِلْمُ امْتَنَعَ الْخَلْقُ.

ثُمَّ زَوَالُهُ^(٣) عَنْهُ مُحَالٌ، إِذَا عُدِمَ الْمَخْلُوقُ فَيُمْكِنُ إِعَادَتُهُ بِإِفَاضَةِ صُورَتِهِ فِي الْبَسِيطِ وَبِهَا مَعَ جَمِيعِ أَجْزَائِهِ فِي الْمُرَكَّبِ، عَلَى أَنَّ أَجْزَاءَهُ لَمْ تُعَدَمْ عِنْدَكُمْ بَلْ كَسَاهَا وَاهِبُ الصُّورِ صُورَةً أُخْرَى، فَيُمْكِنُ أَنْ يَكْسُوَهَا تِلْكَ الصُّورَةَ.

فَعَلَيْكَ أَنْ تَنْظُرَ إِلَى خَطِّ مَكْتُوبٍ عَلَى حَافَةِ أَوْرَاقِ الْكِتَابِ الْمَجْلَدِ كَيْفَ يُعَدَّمُ بِتَقْلِيلِ الْأَوْرَاقِ وَيَعُودُ بِضُمِّهَا، فَذَلِكَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى عِلْمِهِ وَقُدْرَتِهِ أَسْهَلُ مِنْ هَذَا بِالنِّسْبَةِ إِلَى عِلْمِنَا وَقُدْرَتِنَا، فَاضْمَحَلَّ مَا قَالُوا: أَنَّهُ لَمْ يَبْقَ لَهُ مَا هِيَئَتُهُ، فَكَيْفَ يُحْكَمُ بِصِحَّةِ الْعَوْدِ؟ فَإِنَّ التَّصَوُّرَ كَافٍ لِلْحُكْمِ، أَيْ لَا يُشْتَرَطُ لَصِحَّةِ الْحُكْمِ عَلَى الشَّيْءِ وَجُودُ مَا هِيَئَتُهُ وَهُوِيَّتُهُ بَلْ تَصَوُّرُهُ كَافٍ

(١) (الهُوِيَّةُ) بهذا المعنى مضمومة الهاء؛ لأنها نسبة إلى الضمير (هُوَ)، فقد جاء في كتاب التعريفات للجرجاني: (الهُوِيَّةُ: الحقيقة المطلقة المشتملة على الحقائق)، واستعملت الكلمة حديثاً للبطاقة التي يُثَبَّت فيها اسم الشخص وجنسيته ومولده وعمله، وقد ورد هذا الاستعمال في المعاجم الحديثة. ينظر: التعريفات للجرجاني (ص ٢٥٧)، والكلِّيَّات للكفوي (ص ٩٦١)، ومعجم الصُّوَاب للغوي (١ / ٧٨٢).

(٢) أ، ز، ج: بعوده، و، ب، هـ: أحد جود، د: وجوده، ح: لعوده.

(٣) د: زوال.



لِصِحَّةِ الْحُكْمِ، أَيْ لَا يُشْتَرَطُ لِصِحَّةِ الْحُكْمِ عَلَى الشَّيْءِ وَجُودُ مَا هِيَ وَهَوِيَّةٌ، بَلْ تَصَوُّرُهُ كَافٍ لِصِحَّةِ الْحُكْمِ.

وإنَّ أَرَادُوا أَنَّهُ كَيْفَ يَشَاءُ إِلَى الْمَعْدُومِ، فَلَا يَعْلَمُ أَنَّهُ هُوَ الَّذِي كَانَ مَعْدُومًا عَلَى مَا قَرَّرَ فِي «التَّجْرِيد»^(١)، فَجَوَابُهُ: أَنَّهُ يَعْلَمُ مَنْ يُعِيدُهُ لِعِلْمِهِ بِالْمَعْدُومَاتِ لِحُضُورِ صُورَتِهَا عِنْدَهُ، وَأَيْضًا الْمَوْجِدُ ابْتِدَاءً إِنَّمَا يُوجَدُ مَا صُورَتُهُ الشَّخْصِيَّةَ حَاضِرَةً عِنْدَهُ، فَيُقَالُ بَعْدَ الْوُجُودِ: هَذَا بَعَيْنُهُ الْمَعْدُومُ الَّذِي أَرَادَ إِيجَادَهُ، أَيْ فَكَذَلِكَ ههنا يُقَالُ بَعْدَ الْإِعَادَةِ: هَذَا بَعَيْنُهُ الْمَعْدُومُ الَّذِي أَرَادَ إِعَادَتَهُ.

وَمَا قِيلَ: تَخَلُّلُ الْعَدَمِ بَيْنَ الشَّيْءِ وَنَفْسِهِ غَيْرُ مَعْقُولٍ، اسْتِبْعَادُ سَاقِطٍ وَالْخَطُّ الْمَذْكُورُ، أَيْ الْمَكْتُوبُ عَلَى حَافَةِ الْكِتَابِ الْمَجْلَدِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ مَعْقُولٌ.

وَمَنْ سَاقَطَاتِ الْأَوْهَامِ مَا قِيلَ: (لَوْ صَحَّ عَوْدُ لَصَحَّ عَوْدُ مِثْلِهِ، فَلَمْ يَبْقَ [الامْتِيَّازُ])^(٢) كَذَا^(٣) فِي «الصَّحَائِفِ»، وَأَمَّا فِي «شَرْحِ التَّجْرِيدِ» فَهَكَذَا: (لَوْ صَحَّ إِعَادَتُهُ لَصَحَّ أَنْ يَوْجَدَ مِثْلُهُ وَقْتَ الْإِعَادَةِ، فَلَمْ يَبْقَ فَرْقُ الْامْتِيَّازِ)^(٤) بَيْنَ الْمَعَادِ وَالْمِثْلِ إِلَّا بِأَنَّ الْمَعَادَ هُوَ الَّذِي عُدِمَ، وَالْمِثْلُ لَيْسَ هُوَ الَّذِي عُدِمَ، فَيُلْزَمُ الْإِشَارَةُ إِلَى الْمَعْدُومِ)^(٥). فَأُجِيبَ فِي «الصَّحَائِفِ»: (بِأَنَّهُ إِنْ أُرِيدَ بِالْمِثْلِ الْمَسَاوِي فِي الْمَاهِيَّةِ، فَلَا نُسَلِّمُ عَدَمَ الْامْتِيَّازِ، أَوْ فِي الْجَمِيعِ فَلَا نُسَلِّمُ إِمْكَانَهُ)^(٦). وَأَنَا أَزِيدُ عَلَيْهِ: أَنَّ هَذَا لَمْ يَنْشَأْ مِنْ صِحَّةِ الْعَوْدِ فَتَوَرَّدَ^(٧) عَلَى الْوُجُودِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ إِمْكَانُ الْمِثْلِ لَا يُوجِبُ عَدَمَ الْامْتِيَّازِ، بَلْ إِمْكَانُهُ مَعَ وُجُودِهِ، فَوُجُودُ شَخْصٍ مِثْلَ زَيْدٍ بِحَيْثُ لَا تَمَيَّزُ

(١) ينظر: (تجريد الاعتقاد) للطوسي (١ / ١٩٩).

(٢) ينظر: (الصَّحَائِفِ) (ص ٩٣).

(٣) ح: المشاركة.

(٤) ساقطة من: ح.

(٥) ينظر: (كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد) للحلي (١ / ٢٨٣)، و(شوارق الإلهام) لللاهيجي (١ / ٥٠٢).

(٦) ينظر: (الصَّحَائِفِ) (ص ١٢٨).

(٧) ح: فمورده.



بَيْنَهُمَا إِنْ كَانَ مُمَكِّنًا، وَمَعَ ذَلِكَ هُوَ غَيْرُ مَوْجُودٍ فَلَا اشْتِبَاهَ، وَإِنْ كَانَ مُمْتَنِعًا يَمْنَعُهُ عَلَى تَقْدِيرِ صَحَّةِ الْعَوْدِ، وَهَذَا مِنْ دَقَائِقِ فَنِّ النَّظَرِ، أَيْ إِذَا ادَّعَى الْمُعَلِّلُ الْمَلَاظِمَةَ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ ثُمَّ يَنْفِي اللَّازِمَ بِدَلِيلٍ، فَلِلْسَائِلِ أَنْ يَمْنَعَ الْمَلَاظِمَةَ بَعَيْنِ ذَلِكَ الدَّلِيلِ، لِأَنَّهُ يَدُلُّ عَلَى نَفْيِ اللَّازِمِ عَلَى تَقْدِيرِ وُجُودِ الْمَلْزُومِ.

ثُمَّ لَا نُسَلِّمُ عَدَمَ الْاِمْتِيَّازِ، بَلْ يُمْتَازُ بِتَمَيُّزٍ مِنْ إِعَادَةٍ، وَأَيْضًا عَدَمُ الْاِمْتِيَّازِ لَا يُوجِبُ الْاِمْتِنَاعَ، فَلَا نُسَلِّمُ عَدَمَ الْاِمْتِيَّازِ إِلَّا بِمَا ذُكِرَ، أَيْ لَا نُسَلِّمُ أَنَّ الْمُعَادَ لَا يُمْتَازُ عَنِ الْمَثَلِ إِلَّا بِأَنَّ الْمُعَادَ هُوَ الَّذِي عُدِمَ، وَالْمَثَلُ لَيْسَ هُوَ الَّذِي عُدِمَ.

بَلْ يُمْتَازُ بِأَنَّهُ الَّذِي كَانَ، وَهَذَا هُوَ الَّذِي لَمْ يَكُنْ، أَيْ إِذَا كَانَ الْمُعَادُ هُوَ الَّذِي كَانَ؛ لَا يَلْزَمُ الْإِشَارَةُ إِلَى الْمَعْدُومِ.

فَإِنْ قُلْتُ: لَوْ صَحَّ فَإِنْ كَانَ هَذَا الْوُجُودُ غَيْرَ الْأَوَّلِ لَا يَكُونُ هَذَا الْمَوْجُودُ عَيْنَ ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ عَيْنَهُ كَانَ الشَّيْءُ الْوَاحِدَ مُبْتَدَأًا وَمُعَادًا، قُلْتُ: إِنْ تَغَيَّرَ ^(١) الْوُجُودُ بِتَغْيِيرِ الْأَزْمِنَةِ نَخْتَارُ أَنَّهُ غَيْرُهُ، وَلَا يَلْزَمُ تَغْيِيرُ الْمَوْجُودِ، فَإِنَّ الْأَزْمِنَةَ تَتَغَيَّرُ، وَمَعَ ذَلِكَ زَيْدُ الْمَوْجُودِ فِي الزَّمَانِ الثَّانِي، وَهُوَ بَعَيْنُهُ زَيْدُ الْمَوْجُودِ فِي الزَّمَانِ الْأَوَّلِ، لَا ^(٢) الْمُسَخَّصَاتِ الَّتِي يُقَالُ لَهَا أَنَّهَا لَمْ تَتَغَيَّرْ.

وَإِنْ لَمْ تَتَغَيَّرْ نَخْتَارُ أَنَّهُ عَيْنُهُ، أَيْ أَنْ لَمْ يَتَغَيَّرِ الْمَوْجُودُ بِتَغْيِيرِ الْأَزْمِنَةِ نَخْتَارُ أَنَّ هَذَا الْوُجُودَ غَيْرَ الْأَوَّلِ، وَلَا يَلْزَمُ كَوْنُهُ مُبْتَدَأًا وَمُعَادًا، وَإِنَّمَا يَلْزَمُ أَنْ لَوْ كَانَ الزَّمَانُ وَاحِدًا، أَيْ إِنَّمَا يَلْزَمُ عَلَى تَقْدِيرِ كَوْنِ هَذَا الْمَوْجُودِ عَيْنَ الْأَوَّلِ كَوْنُهُ مُبْتَدَأًا وَمُعَادًا مَعًا لَوْ كَانَ الزَّمَانُ وَاحِدًا، أَمَّا لَوْ لَمْ يَكُنِ الزَّمَانُ وَاحِدًا لَا يَلْزَمُ ^(٣) هَذَا، فَالْمُبْتَدَأُ هُوَ هَذَا الْمَوْجُودُ فِي الزَّمَانِ الْأَوَّلِ، وَالْمُعَادُ هُوَ عَيْنُهُ، لَكِنْ فِي الزَّمَانِ الثَّانِي.



(١) ح: تعين.

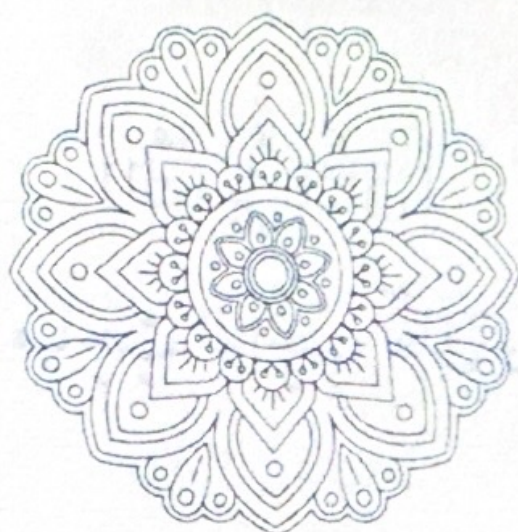
(٢) ز: لأن.

(٣) ح، ز: ساقط ما بعدها إلى.. فيما لا يوجد فيه.



[التَّعْدِيلُ الثَّانِي]

تَعْدِيلُ مَبَاحِثِ الْوَاجِبِ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ





[تَعْدِيلُ مَبَاحِثِ الْوَاجِبِ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ]

[ذِكْرُ الْبُرْهَانِ الدَّالِّ عَلَى امْتِنَاعِ التَّسْلُسِ وَهُوَ مِنْ أَنْفِرَادَاتِ الْمُصَنَّفِ]

الوَاجِبُ بِالذَّاتِ مَوْجُودٌ، وَإِلَّا فَكُلُّ مَوْجُودٍ يَخْتَاجُ إِلَى مُؤَثِّرٍ، فَهُوَ، أَيْ الْمُؤَثِّرُ، إِنْ اِحْتَجَّ إِلَى أَثَرِهِ دَارٌ، فَيَتَقَدَّمُ الشَّيْءُ عَلَى نَفْسِهِ وَهُوَ مُحَالٌ، أَوْ إِلَى غَيْرِهِ وَهَلُمَّ جَرًّا تَسْلُسٌ، فَيُوجَدُ سِلْسِلَةٌ مِنْ أَحَادٍ مُرْتَبَةٍ مَوْجُودَةٌ دَفْعَةً بِلَا مُبْتَدَأٍ وَهُوَ مُحَالٌ أَيْضًا؛ لِأَنَّهُ لَوْ وَجَدَتْ لَكَانَ كُلُّ فَرْدٍ بِحَيْثُ يَوْجَدُ فَوْقَهُ جُمْلَةٌ غَيْرُ مُتَنَاهِيَةٍ لَا يَكُونُ هِيَ مِنْهَا. ثُمَّ كُلِّيَّةُ التَّالِي، وَهُوَ قَوْلُنَا: لَكَانَ كُلُّ فَرْدٍ بِحَيْثُ يَوْجَدُ فَوْقَهُ جُمْلَةٌ غَيْرُ مُتَنَاهِيَةٍ لَا يَكُونُ هِيَ مِنْهَا، لَيْسَتْ بِدَلِيلَةٍ بَلْ هِيَ شُمُولِيَّةٌ.

[تَحْقِيقُ الْفَرْقِ بَيْنَ الْكُلِّيَّةِ الْبَدَلِيَّةِ وَالشُّمُولِيَّةِ]

الْكُلِّيَّةُ الْبَدَلِيَّةُ: أَنْ يَكُونَ الْحُكْمُ ثَابِتًا لِكُلِّ وَاحِدٍ وَاحِدٍ^(١) عَلَى سَبِيلِ الْبَدَلِ، نَحْوُ: كُلُّ إِنْسَانٍ يَشْبَعُ بِهَذَا الْخُبْزِ.

وَالْكُلِّيَّةُ الشُّمُولِيَّةُ: أَنْ يَكُونَ الْحُكْمُ ثَابِتًا لِكُلِّ وَاحِدٍ وَاحِدٍ^(٢) لَا عَلَى سَبِيلِ الْبَدَلِ، بَلْ مَعَ ثُبُوتِهِ لِكُلِّ فَرْدٍ آخَرَ، وَلَا يُرَادُ بِهَا الثُّبُوتُ لِلْمَجْمُوعِ مِنْ حَيْثُ الْمَجْمُوعُ^(٣)؛ فَإِنَّهَا قَدْ تَصَدَّقَ بِدُونِهِ نَحْوُ: كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ أَفْرَادِ الْعَشْرَةِ عَشْرُ الْعَشْرَةِ.

إِذْ كُلُّ فَرْدٍ وَجَدَ فَهُوَ بِتِلْكَ الصِّفَةِ، أَيْ بِحَيْثُ يَوْجَدُ فَوْقَهُ جُمْلَةٌ غَيْرُ مُتَنَاهِيَةٍ لَيْسَ هِيَ مِنْهَا، فَعِنْدَ وُجُودِ أَفْرَادٍ تَحْتَهُ بِتِلْكَ الصِّفَةِ إِنْ زَالَتْ، أَيْ الصِّفَةُ الْمَذْكُورَةُ، عَنِ الْفَرْدِ السَّابِقِ

(١) ساقطة من د.

(٢) ساقطة من د.

(٣) وهنا تنبيه لطيف أنهما غير الكلّية الإفرادية والمجموعية. حاشية (د).



يَلْزَمُ الْمَبْدَأُ، فَلَا يَزُولُ أَبَدًا عَنْ شَيْءٍ مِنَ الْأَفْرَادِ، هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْكُلِّيَّةَ لَيْسَتْ بِدَلِيَّةٍ، فَإِنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الْأَفْرَادِ مَوْصُوفٌ بِأَنَّهُ وَجَدَ فَوْقَهُ جُمْلَةً غَيْرُ مُتَنَاهِيَةٍ لَيْسَ هُوَ مِنْهَا، فَإِذَا وَجِدَتْ تَحْتَ كُلِّ وَاحِدٍ أَفْرَادُ آخَرَ بِتِلْكَ الصِّفَةِ لَا يُمَكِّنُ أَنْ تَزُولَ تِلْكَ الصِّفَةُ عَنِ الْفَرْدِ السَّابِقِ، إِذْ لَوْ زَالَتْ يَلْزَمُ التَّنَاهِي، فَكُلُّ فَرْدٍ مَوْصُوفٌ بِتِلْكَ الصِّفَةِ مَعَ أَنَّ الْأَفْرَادَ الْآخَرَ مَوْصُوفَةٌ أَيْضًا بِتِلْكَ الصِّفَةِ مِنْ غَيْرِ زَوَالِ تِلْكَ الصِّفَةِ عَنْ شَيْءٍ مِنَ الْأَفْرَادِ، فَتَكُونُ الْكُلِّيَّةُ شُمُولِيَّةً لَا بِدَلِيَّةً.

فَإِذَا اجْتَمَعَتِ الْأَفْرَادُ دَفْعَةً فِي وَقْتٍ مُعَيَّنٍ عَلَى وَجْهِ لَا يَخْرُجُ فَرْدٌ عَنِ السَّلْسِلَةِ، اجْتَمَعَتْ تِلْكَ الصِّفَاتُ، وَهِيَ أَنَّ كُلَّ فَرْدٍ بِحَيْثُ يَوْجَدُ فَوْقَهُ جُمْلَةً غَيْرُ مُتَنَاهِيَةٍ لَا يَكُونُ هَذَا الْفَرْدُ مِنْهَا. وَكُلٌّ مِنْهَا يُوجِبُ أَنْ يَوْجَدَ بِدُونِ مَوْصُوفِهِ جُمْلَةً بِلَا مَبْدَأٍ، فَجَمِيعُ الصِّفَاتِ الْحَاصِلَةِ دَفْعَةً أَوْجَبَ أَنْ تَوْجَدَ بِدُونِ شَيْءٍ مِنْ مَوْصُوفَاتِهَا، وَهِيَ الْأَفْرَادُ جُمْلَةً بِلَا مَبْدَأٍ فَيَلْزَمُ الْكُلُّ بِدُونِ شَيْءٍ مِنَ الْأَجْزَاءِ.

[تَقْرِيرُ الْبُرْهَانِ السَّابِقِ بِعِبَارَةٍ أُخْرَى]

وَبِعِبَارَةٍ أُخْرَى، هَذَا الْبُرْهَانُ قَرِيبٌ فِي الْمَعْنَى مِمَّا ذُكِرَ، لَكِنَّهُ مُعْتَبَرٌ بِعِبَارَةٍ أُخْرَى وَهِيَ، لَوْ وَجِدَتْ سِلْسِلَةٌ كَمَا ذُكِرَ صِدْقُ لَا شَيْءٍ مِنَ الْأَفْرَادِ الْمَعْيَنَةِ شَرْطٌ لَوْجُودِ مَا يُطْلَقُ عَلَيْهِ أَنَّهُ جُمْلَةٌ غَيْرُ مُتَنَاهِيَةٍ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُشْتَرَطَ مَعَهُ مُعَيَّنٌ آخَرُ؛ لِأَنَّ كُلَّ مُعَيَّنٍ وَجَدَ فَهُوَ بِحَيْثُ لَوْ انْقَطَعَ فَعَلَى تَقْدِيرِ انْقِطَاعِهِ إِنْ شَرْطَ وَجُودُ مُعَيَّنٍ آخَرَ يَلْزَمُ التَّنَاهِي، وَهَكَذَا إِلَى الْمَعْلُولِ الْآخِرِ، فَيَلْزَمُ الْمُطْلَقُ بِدُونِ شَيْءٍ مِنَ الْمُعَيِّنَاتِ، أَيْ لَوْ وَجَدَ سِلْسِلَةٌ مِنْ آحَادٍ مُرْتَبَةٍ مَوْجُودَةٍ دَفْعَةً بِلَا مَبْدَأٍ صِدْقُ لَا شَيْءٍ مِنَ الْأَفْرَادِ الْمَعْيَنَةِ شَرْطٌ لَوْجُودِ مَا يُطْلَقُ عَلَيْهِ أَنَّهُ جُمْلَةٌ غَيْرُ مُتَنَاهِيَةٍ، إِذْ لَوْ كَانَ شَيْءٌ مِنَ الْمُعَيِّنَاتِ شَرْطًا يَلْزَمُ التَّنَاهِي، وَإِنَّمَا قَالَ: لَوْجُودِ مَا يُطْلَقُ عَلَيْهِ أَنَّهُ جُمْلَةٌ غَيْرُ مُتَنَاهِيَةٍ؛ لِأَنَّ كُلَّ مُعَيَّنٍ شَرْطٌ لَوْجُودِ الْجُمْلَةِ الْغَيْرِ مُتَنَاهِيَةٍ الْمَعْيَنَةِ، وَهِيَ الْجُمْلَةُ الَّتِي يَكُونُ ذَلِكَ الْمُعَيَّنُ مِنْ أَفْرَادِهِ، لَكِنْ كُلُّ مُعَيَّنٍ يُفْرَضُ فَهُوَ بِحَيْثُ يَوْجَدُ بِدُونِهِ مَا يُطْلَقُ عَلَيْهِ أَنَّهُ جُمْلَةٌ غَيْرُ مُتَنَاهِيَةٍ.

ثُمَّ كُلِّيَّةٌ هَذِهِ السَّالِبَةُ وَهِيَ لَا شَيْءٍ إِلَى آخِرِهِ، شُمُولِيَّةٌ لَا بِدَلِيَّةً، أَيْ لَا يَكُونُ شَيْءٌ مِنْ



المُعَيَّنَاتِ شَرْطًا، ثُمَّ مَعَ عَدَمِ شَرْطِيَّةِ هَذَا الْمُعَيَّنِ لَا يَكُونُ مُعَيَّنٌ آخَرَ شَرْطًا؛ إِذْ لَوْ كَانَ يَلْزَمُ التَّنَاهِي، فَلَوْ انْقَطَعَ عَنِ السَّلْسِلَةِ فَرْدٌ مُعَيَّنٌ يَوْجَدُ بِدُونِهِ مَا يُطْلَقُ عَلَيْهِ أَنَّهُ جُمْلَةٌ غَيْرُ مُتَّنَاهِيَةٍ. ثُمَّ عَلَى تَقْدِيرِ انْقِطَاعِهِ إِنْ انْقَطَعَ فَرْدٌ آخَرَ وَهَكَذَا وَهَكَذَا إِلَى أَنْ يَبْقَى شَيْءٌ مِنَ الْمُعَيَّنَاتِ يَجِبُ أَنْ يَبْقَى مَا يُطْلَقُ عَلَيْهِ جُمْلَةٌ غَيْرُ مُتَّنَاهِيَةٍ، فَيَلْزَمُ الْمُطْلَقُ بِدُونِ شَيْءٍ مِنَ الْجُزْئِيَّاتِ وَهُوَ مُحَالٌ.

وَهَذَا الْبُرْهَانُ بِالْعَبَارَتَيْنِ الْمَذْكُورَتَيْنِ مَا مَسَّهُ إِلَّا خَاطِرِي، وَهُوَ قَطْعِي عَظِيمُ الشَّانِ، وَلَمْ يَتَيَسَّرَ لِلْمُقَدِّمِينَ وَالْمُتَأَخِّرِينَ عَلَى إِثْبَاتِ الْوَاجِبِ تَعَالَى، وَتَقَدَّسَ بُرْهَانٌ مِثْلُ هَذَا وَبِاللَّهِ الْحَوْلُ وَالْقُوَّةُ.

[بُرْهَانٌ آخَرَ تَفَرَّدَ بِهِ الْمَصْنَفُ أَيْضًا]

بُرْهَانٌ آخَرَ: كُلُّ أَفْرَادٍ وَجِدَتْ خَارِجًا مُتَّنَاهِيَةً، إِذْ يَصْدُقُ عَلَيْهَا الْآحَادُ الْمُجْتَمِعَةُ وَالْعَدَدُ مَقُولٌ عَلَيْهَا، أَيْ بِكَلِمَةٍ (ذُو) فَإِنَّ الْعَدَدَ هُوَ الْمَقْدَارُ الْمُنْفَصِلُ، وَالْمَقْدَارُ الْمُنْفَصِلُ^(١) قَائِمٌ بِالْمَعْدُودِ، إِذْ هُوَ عَرَضٌ وَالْمَعْدُودُ مَحَلُّهُ.

ثُمَّ إِذَا زِيدَ عَلَيْهِ فَرْدٌ وَنَقَصَ يُقَالُ: عَدَدُ الْأَوَّلِ زَائِدٌ عَلَى عَدَدِ هَذَا نَاقِصٌ مِنْ عَدَدِ ذَلِكَ بِوَاحِدٍ، فَكُلُّ مِنْهَا عَدَدٌ مُعَيَّنٌ، أَيْ مُتَمَيِّزٌ عَنِ الْآخَرِ، فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الْأَعْدَادِ نَوْعٌ مُتَمَيِّزٌ عَنِ الْعَدَدِ، فَالْمِئَةُ نَوْعٌ وَهَذِهِ الْمِئَةُ وَتِلْكَ الْمِئَةُ أَشْخَاصُهَا وَالْآحَادُ مُقَوِّمَاتُهَا^(٢).

وَكُلُّ عَدَدٍ مُعَيَّنٍ ذُو طَرَفَيْنِ أَحَدُهُمَا وَاحِدٌ لَيْسَ دُونَهُ وَاحِدٌ وَالْآخَرُ وَاحِدٌ لَيْسَ فَوْقَهُ وَاحِدٌ مِنْ ذَلِكَ الْعَدَدِ، إِذْ لَوْلَاهُ، أَيْ لَوْلَا الطَّرْفُ الْآخَرُ، لَا يَتَمَيِّزُ عَنْهُ عَدَدٌ تَحْتَهُ؛ لِأَنَّ بَقِيَّةَ الْأَفْرَادِ مُشْتَرَكَةٌ وَلَوْلَا أَنَّهُ نَهَايَتُهُ لَا يَتَمَيِّزُ عَنِ الزَّائِدِ^(٣)، كَالْمِئَةِ فَإِنَّهَا تَتَمَيِّزُ عَنِ التَّسْعَةِ وَالتَّسْعِينَ بِالْوَاحِدِ الَّذِي لَيْسَ فَوْقَهُ وَاحِدٌ آخَرَ مِنَ الْعَدَدِ الَّذِي هُوَ مِئَةٌ، إِذْ لَوْلَا هَذَا الْوَاحِدُ لَا يَتَمَيِّزُ عَنْ

(١) ساقطة من: د.

(٢) ز: مقدماتها.

(٣) ز، و، هـ: الأبد.



تِسْعَةٍ وَتَسْعِينَ؛ لَأَنَّ غَيْرَ هَذَا الْوَاحِدِ مُشْتَرَكٌ بَيْنَ تِسْعَةٍ وَتَسْعِينَ وَبَيْنَ الْمِئَةِ، فَالْمِئَةُ تَتَمَيَّزُ بِالْوَاحِدِ الزَّائِدِ عَلَى تِسْعَةٍ وَتَسْعِينَ، وَلَوْ لَا أَنَّ هَذَا الْوَاحِدَ الزَّائِدَ نِهَايَةُ الْمِئَةِ لَا يَتَمَيَّزُ عَنْ مِئَةِ بَوَاحِدٍ، فَإِذَا عَرَفْتَ هَذَا الْحُكْمَ فِي الْعَدَدِ الْمُتَنَاهِي، فَكَذَلِكَ فِي غَيْرِ الْمُتَنَاهِي ضَرُورَةُ تَمَيُّزِهِ عَنِ الزَّائِدِ وَالنَّاقِصِ.

فَإِذَا كَانَ لَهُ طَرَفَانِ فَهُوَ مُتَنَاهٍ؛ لِكَوْنِهِ مَحْصُورًا بَيْنَ حَاصِرَيْنِ، فَكُلُّ أَفْرَادٍ فِي الْخَارِجِ فَهِيَ مُتَنَاهِيَّةٌ، وَأَنَا مُنْفَرِدٌ بِهِذَيْنِ الْبُرْهَانَيْنِ.

[ذِكْرُ الْبَرَاهِينِ الْمَشْهُورَةِ فِي إِبْطَالِ التَّسْلُسِ]

وَأَمَّا الْبَرَاهِينُ الْمَشْهُورَةُ فَمِنْهَا لَوْ وَجِدَتْ سِلْسِلَةٌ مِنْ عَلَلٍ وَمَعْلُولَاتٍ لَا مَبْدَأَ لَهَا، فَإِنْ كَانَ لِمَجْمُوعِهَا مِنْ وُجُودٍ زَائِدٍ عَلَى وُجُودَاتِ الْأَفْرَادِ بِأَسْرِهَا فَلَهُ عِلَّةٌ تَامَّةٌ وَهِيَ الْأَفْرَادُ بِأَسْرِهَا، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فَالسِّلْسِلَةُ هِيَ نَفْسُ الْأَفْرَادِ بِأَسْرِهَا، فَلَهَا عَلَى التَّقْدِيرَيْنِ عِلَّةٌ تَامَّةٌ، وَهِيَ لَا تَكُونُ نَفْسَهَا وَلَا دَاخِلًا فِيهَا؛ لَأَنَّ كُلَّ بَعْضٍ فَرَضَ فَعِلَّتَهُ أَوَّلَى، وَلَأنَّهُ حِينَئِذٍ تَصِيرُ عِلَّةٌ لِنَفْسِهِ وَلِعِلَّتِهِ وَلَا خَارِجَةً لَأَنَّ السِّلْسِلَةَ فُرِضَتْ مُشْتَمِلَةً عَلَى جَمِيعِ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ.

أَقُولُ: مَعْنَى أَنَّ لِلْأَفْرَادِ بِأَسْرِهَا عِلَّةً؛ أَنَّ لِهَذَا الْفَرْدِ عِلَّةً وَلِذَلِكَ عِلَّةٌ، فَالْعِلَّةُ التَّامَّةُ لِلْفَرْدِ الْأَخِيرِ جَمِيعُ مَا فَوْقَهُ، فَهَذِهِ الْجُمْلَةُ إِنْ كَانَ لَهَا وُجُودٌ زَائِدٌ عَلَى الْأَفْرَادِ بِأَسْرِهَا فَهِيَ عِلَّتُهَا، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فَمَعْنَاهُ مَا ذُكِرَ، فَكُلُّ فَرْدٍ عِلَّتُهُ جَمِيعُ مَا فَوْقَهُ وَهَكَذَا.

[الْجُمْلَةُ الْمُرَكَّبَةُ ثَلَاثَةَ أَقْسَامٍ]

اعْلَمْ أَنَّ الْجُمْلَةَ الْمُرَكَّبَةَ ثَلَاثَةَ أَقْسَامٍ: أَحَدُهَا: أَنْ لَا يَحْصُلَ لِلْجُمْلَةِ هَيْئَةٌ اجْتِمَاعِيَّةٌ، فَوُجُودُ الْجُمْلَةِ هِيَ وُجُودَاتُ الْأَجْزَاءِ، وَإِنَّمَا أَنْ يَحْصُلَ لَهَا هَيْئَةٌ اجْتِمَاعِيَّةٌ فَحِينَئِذٍ وُجُودُ الْجُمْلَةِ زَائِدٌ عَلَى وُجُودَاتِ الْأَجْزَاءِ كَالْعَشْرَةِ، وَهَذَا عَلَى قَسْمَيْنِ: إِمَّا أَنْ لَا يَحْصُلَ بَعْدَ الْاجْتِمَاعِ شَيْءٌ آخَرٌ هُوَ مَبْدَأُ الْفِعْلِ كَالْمَزَاجِ، وَإِنَّمَا أَنْ يَحْصُلَ كَالْبَيْتِ وَالْإِنْسَانِ، إِذَا عَرَفْتَ هَذَا فَالْجُمْلَةُ الْحَاصِلَةُ مِنْ جَمِيعِ الْمُمَكِّنَاتِ إِنْ كَانَ لَهَا وُجُودٌ زَائِدٌ عَلَى وُجُودَاتِ الْأَفْرَادِ



بأسرها، فللجملة علة تامة وهي الأفراد، وإن لم يكن لها وجود زائد فالجملة في نفس الأفراد بأسرها، وعلى التقديرين للأفراد بأسرها علة تامة، وهي ليست نفس المجموع ولا داخله ولا خارجة كما في المتن، فأجاب بأن معنى قوله: للأفراد علة تامة؛ أن لهذا الفرد علة تامة، وهي جميع ما فوقه، ولذلك الفرد علة تامة، وهي جميع ما فوقه فحصل الجواب على التقديرين: أن يكون مجموع وجود زيد، وتقدير أن لا يكون، أما على التقدير الأول فلأنه حينئذ يكون العلة التامة للمجموع الأفراد بأسرها، فلا يلزم كون الشيء علة لنفسه، ثم للأفراد بأسرها علة تامة بمعنى أن لهذا الفرد علة تامة وهي جميع ما فوقه.

وأما على التقدير الثاني فلأن الجملة نفس الأفراد بأسرها، فللأفراد بأسرها علة تامة، بمعنى أن للفرد الأخير علة تامة، وهي جميع ما فوقه، ثم للفرد الذي فوق الأخير علة تامة وهي جميع ما فوقه وهلم جرا، فلا يتم البرهان.

فقوله: وإن لم يكن فمعناه ما ذكر، أي إن لم يكن للمجموع وجود زائد فمعنى قوله: أن له علة تامة؛ أن لهذا الفرد علة ولذلك علة.

[برهان آخر]

ومنها: أن كل علة مع معلولاتها متأخرة عن علة، فكل جملة مسبقة بعلة، فالجميع مسبوق بعلة، وإلا لم يكن البعض مسبوقاً، والمقدر خلافه.

أقول: الجميع مسبوق، بمعنى أن هذا مسبوق بواحد، وذلك مسبوق بآخر؛ لأن المجموع مسبوق بواحد سابق على الجميع، لأن هذا غير لازم لتلك المقدمات بل ينافيها. لأن اللازم من تلك المقدمات أن تكون هذه الجملة مسبقة بواحد، وتلك الجملة مسبقة بواحد آخر وهكذا، فيتعدد^(١) الأحاد السابقة لما كان لازماً لتلك المقدمات فكون الفرد السابق على الجميع واحداً يكون منافياً لتلك المقدمات.

[بُرْهَانُ التَّطْبِيقِ]

وَمِنْهَا: بُرْهَانُ التَّطْبِيقِ وَهُوَ أَنَّهُ لَوْ وَجَدَتْ سِلْسِلَةٌ كَذَلِكَ لَا مُمْكِنَ^(١) وَجُودُ جُمْلَةٍ نَاقِصَةٍ عَنْهَا بَعْشَرَةٌ مَوْضُوعَةٌ هَذِهِ عَلَى تِلْكَ بِحَيْثُ يَقَعُ كُلُّ فَرْدٍ مِنْ هَذِهِ الْأَفْرَادِ^(٢) عَلَى فَرْدٍ^(٣) مِنْ تِلْكَ ابْتِدَاؤُهُمَا مِنَ الْمَعْلُولِ الْأَخِيرِ؛ فَإِنْ لَمْ تَنْقَطِعْ هَذِهِ عَلَى شَيْءٍ مِنْ أَفْرَادِ تِلْكَ تَسَاوَى الزَّائِدُ وَالنَّاقِصُ، وَإِنْ انْقَطَعَتْ فَهِيَ مُتَنَاهِيَةٌ، فَكَذَا تِلْكَ الزَّائِدَةُ بَعْشَرَةٌ، وَمَنْعُ إِمْكَانِ الانْطِبَاقِ وَالتَّسَاوِي عَلَى تَقْدِيرِ عَدَمِ الانْقِطَاعِ، وَالْأَوَّلُ ضَعِيفٌ، وَالثَّانِي مَحَلُّ بَحْثٍ.

الْإِمَامُ نَجْمُ الدِّينِ الْكَاتِبِيُّ^(٤)، قَدْ مَنَعَ إِمْكَانَ الانْطِبَاقِ بِأُمُورٍ وَاهِيَةٍ، كَعَدَمِ قُدْرَةِ الْعَقْلِ عَلَى التَّطْبِيقِ لَامْتِنَاعِ الضَّبْطِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَلَا خَفَاءَ فِي إِمْكَانِهِ الذَّاتِي.

وَقِيلَ أَيْضًا: لَا نُسَلِّمُ أَنَّ النَّاقِصَ لَوْ لَمْ يَنْقَطِعْ عَلَى شَيْءٍ مِنَ الزَّائِدِ يَلْزَمُ التَّسَاوِي، لَمْ لَا يَجُوزُ أَنْ يَنْقَطِعْ عَلَى شَيْءٍ مِنَ الزَّائِدِ، لِأَنَّ الانْقِطَاعَ مِنْ خَوَاصِ الْمُتَنَاهِي، وَمَعَ ذَلِكَ لَا يَكُونُ مُسَاوِيًا لَهُ، فَإِنَّ الْجُمْلَةَ الْغَيْرَ الْمُتَنَاهِيَةَ يُمَكِّنُ أَنْ تَكُونَ أَقْلٌ مِنْ جُمْلَةٍ أُخْرَى غَيْرُ مُتَنَاهِيَةٍ مَعَ أَنَّ الْأَوَّلَ لَا يَنْقَطِعُ عَلَى شَيْءٍ مِنَ الثَّانِيَةِ، كَمَقْدُورَاتِ اللَّهِ تَعَالَى، فَإِنَّهَا أَقْلٌ مِنْ مَعْلُومَاتِهِ؛ لِأَنَّ الْأَوَّلَى مَخْصُوصَةٌ بِالْمُمْكِنَاتِ، وَالثَّانِيَةِ تَشْمَلُ الْمُمْكِنَاتِ وَالْمُتَمَنِّعَاتِ^(٥)،

(١) ب: لا يكون.

(٢) ساقطة من ب.

(٣) ساقطة من د.

(٤) هو: علي بن عمر بن علي الكاتب القزويني، نجم الدين، ويقال له دبيران: حكيم، منطقي. من تلاميذ نصير الدين الطوسي. له تصانيف، منها: (الشمسية)، و(رسالة في قواعد المنطق)، و(حكمة العين) في المنطق والطبيعي والرياضي، و(المفصل) شرح المحصل لفخر الدين الرازي، و(جامع الدقائق في كشف الحقائق) وغيرها، عاش بين (٦٠٠ - ٦٧٥ هـ). ينظر: الأعلام (٤ / ٣١٥) فوات الوفيات (٢ / ٦٦)، وهدية العارفين (١ / ٧١٣).

(٥) ساقطة من: ز.



ومع ذلك كل واحدٍ منهما غيرُ مُتَنَاهِيَةٍ لا يَنْقَطِعُ عددُ أَحَدِيهَا عَلَى شَيْءٍ مِنْ عَدَدِ الْآخَرَى.
وَيُمْكِنُ أَنْ يَجَابَ عَنْ هَذَا: بِأَنَّ مَعْلُومَاتِ اللَّهِ تَعَالَى وَمَقْدُورَاتِهِ كُلُّ مِنْهُمَا جُمْلَةٌ غَيْرُ
مُتَنَاهِيَةٍ لَكِنْ غَيْرُ مُرْتَبَةٍ، وَبَحْثُنَا فِي الْمُرْتَبَةِ، فَيَقَالُ عَلَى هَذَا الْجَوَابِ: أَنَّا أَوْرَدْنَا الْمَعْلُومَاتِ
وَالْمَقْدُورَاتِ سَنَدًا لِلْمَنْعِ تَبَرُّعًا، وَلَا نَبْحُثُ عَلَى السَّنَدِ، فَتَرَكْنَا السَّنَدَ.
فَعَلَيْكُمْ الْبُرْهَانُ عَلَى أَنَّهُ لَوْ لَمْ يَنْقَطِعْ لَزِمَ التَّسَاوِي، عَلَى أَنَّا فَرَضْنَاهُمَا غَيْرَ مُتَنَاهِيَيْنِ
وغيرَ مُتَسَاوِيَيْنِ، فَلَا يَنْقَطِعُ أَحَدِيهِمَا عَلَى شَيْءٍ مِنَ الْآخَرَى مَعَ عَدَمِ التَّسَاوِي.

[بُرْهَانُ آخَرٍ مُشْهُور]

وَمِنْهَا: أَنَّهُ لَا يَكُونُ بَيْنَ الْمَعْلُولِ الْآخِرِ وَبَيْنَ كُلِّ فَرْدٍ جُمْلَةٌ غَيْرُ مُتَنَاهِيَةٍ لَكُونِهَا
مَحْصُورَةٌ بَيْنَ حَاصِرَيْنِ، فَالْكُلُّ مُتَنَاهٍ لِأَنَّهُ بَيْنَ فَرْدَيْنِ، وَمَنْعَ هَذَا، أَيْ مَنْعَ أَنَّ الْكُلَّ وَاقِعٌ بَيْنَ
فَرْدَيْنِ، وَإِنَّمَا يَكُونُ كَذَلِكَ لَوْ كَانَ الْكُلُّ مُتَنَاهِيًا، فَإِنْ فَرَضْنَاهُ بِحَيْثُ لَا يَكُونُ لَهُ فِي جَانِبِ
الْمَبْدَأِ طَرَفٌ، فَكَيْفَ يَكُونُ وَاقِعًا بَيْنَ فَرْدَيْنِ؟

تَنْبِيْهُ: اعْلَمْ أَنَّ التَّسْلُسَ مُمْتَنِعٌ فِي الْمَوْجُودَاتِ دَفْعَةً الْمُرْتَبَةِ، سَوَاءَ كَانَ فِي طَرَفِ
الْمَبْدَأِ أَوْ لَا، فَبُرْهَانُنَا الْأَوَّلُ وَبَرَاهِينُهُمْ سِوَى التَّطْبِيقِيِّ تَدُلُّ عَلَى الْقِسْمِ الْأَوَّلِ، أَيْ عَلَى امْتِنَاعِ
التَّسْلُسِ فِي طَرَفِ الْمَبْدَأِ، وَهُوَ، أَيْ التَّطْبِيقِيُّ، عَلَى كَلِمَتِهَا وَكَذَا عِنْدَنَا، أَيْ التَّسْلُسُ مُمْتَنِعٌ
عِنْدَ الْمُتَكَلِّمِينَ، فِي الْمَوْجُودَاتِ دَفْعَةً، وَهِيَ غَيْرُ مُرْتَبَةٍ، كَالنُّفُوسِ الْبَشَرِيَّةِ فَهِيَ مُتَنَاهِيَةٌ خِلَافًا
لِلْفَلَاسِفَةِ، فَإِنَّهُ لَا بَدَايَةَ لَخَلْقِ الْإِنْسَانِ عِنْدَهُمْ، فَالنُّفُوسُ وَجَدَتْ بِلَا مَبْدَأٍ ثُمَّ هِيَ لَا تَفْنَى،
فَالْأَفْرَادُ الَّتِي قَدْ وَجَدَتْ مُجْتَمِعَةً لَكِنْ بِلَا تَرْتِيبٍ.

وَكَذَا عِنْدَنَا، أَيْ التَّسْلُسُ مُمْتَنِعٌ عِنْدَنَا، فِي طَرَفِ الْمَبْدَأِ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ مَوْجُودَةً دَفْعَةً سَوَاءً
كَانَتْ مُرْتَبَةً أَوْ لَا، كَالْأَزْمِنَةِ الْمَاضِيَةِ وَالْآنَاسِيُّ الَّتِي عُدِمَتْ كُلُّهَا أَوْ بَعْضُهَا خِلَافًا لِلْفَلَاسِفَةِ،
فَإِنَّ عِنْدَهُمْ الْأَزْمِنَةَ الْمَاضِيَةَ غَيْرُ مُتَنَاهِيَةٍ فِي طَرَفِ الْمَبْدَأِ، أَيْ قَبْلَ كُلِّ زَمَانٍ كَانَ زَمَانٌ، لَكِنْ
الْأَزْمِنَةُ غَيْرُ مَوْجُودَةٍ دَفْعَةً وَهِيَ مُرْتَبَةٌ، وَعِنْدَنَا: لَمْ يَكُنْ قَبْلَ كُلِّ زَمَانٍ زَمَانٌ^(١)، بَلْ لَوْجُودِ



الزَّمانِ بدايةً، والآناسيُّ الَّذي عِدَمَتْ كُلُّها أو بَعْضُها نظير الأَفْرادِ الغَيْرِ المَوْجُودَةِ دَفْعَةً الغَيْرِ المُرْتَبَةِ، ولها بدايةٌ عِنْدَنَا خِلافًا لِلْفَلَّاسِفَةِ.

لَهُمْ أَنَّ التَّطْبِيقِيَّ يَدُلُّ عَلَى امْتِنَاعٍ ما ذَكَرْنَا فَقَطُّ، أَيِ المَوْجُودَةِ دَفْعَةً المُرْتَبَةِ فَالْأَدِلَّةُ الدَّالَّةُ عَلَى القِدَمِ ^(١) السَّالِمَةِ عَنْ مُعَارَضَةِ البُرْهَانِ التَّطْبِيقِيِّ تَدُلُّ عَلَى الإِمْكَانِ ^(٢).

قُلْنَا: بَلْ عَلَى الكُلِّ؛ لَأَنَّ ما يَحْدُثُ مِنَ النُّفُوسِ البَشَرِيَّةِ فِي كُلِّ يَوْمٍ عَدَدٌ مُتَنَاهٍ، فَجَمِيعُها مَرْتَبَةٌ باعْتِبَارِ وُجُودِ عَدَدِ مُتَنَاهٍ، فِي هَذَا اليَوْمِ، وَكَذا فِي أَمْسٍ وَهَلَمْ جَرًّا، فَيَتَمَشَّى التَّطْبِيقِيُّ.

[إِقَامَةُ البُرْهَانِ التَّطْبِيقِيِّ عَلَى عَدَمِ امْتِنَاعِ التَّنَاهِي فِي النُّفُوسِ البَشَرِيَّةِ وَفِي الزَّمانِ]

اعْلَمْ أَنَّ النُّفُوسَ البَشَرِيَّةَ مُتَنَاهِيَةً عِنْدَنَا وَلَوْ جُودَهَا مَبْدَأً، وَلَوْ سُلِّمَ أَنَّها لا بَدَايَةَ لَخَلِقَها كَمَا عِنْدَ الفَلَّاسِفَةِ، فَالْبُرْهَانُ التَّطْبِيقِيُّ يَدُلُّ عَلَى تَنَاهِيها أَيْضًا، لِأَنَّها أَفْرادٌ مُرْتَبَةٌ مَوْجُودَةٌ دَفْعَةً، وَإِنَّمَا قُلْنَا أَنَّها مُرْتَبَةٌ؛ لِأَنَّ الأَزْمِنَةَ مُرْتَبَةٌ كاليَوْمِ والأَمْسِ وَأَوَّلٍ مِنْ أَمْسٍ إِلَى غَيْرِ النِّهَايَةِ، فِي كُلِّ يَوْمٍ قَدْ وَجِدَتْ جُمْلَةً مُتَنَاهِيَةً، كِمِئَةٍ أو أَلْفٍ وَنَحْوِها، وَكُلُّ ما وَجَدَ لَمْ يُعَدَمْ فَيَبْرَهُنَّ عَلَى أَعْدَادِ الجُمْلِ المُرْتَبَةِ بِالتَّطْبِيقِيِّ، ثُمَّ كُلُّ جُمْلَةٍ مَرَكَّبَةٍ مِنْ أَفْرادٍ مُتَنَاهِيَةٍ، فَالكُلُّ مُتَنَاهٍ، فَيَتَمَشَّى البُرْهَانُ التَّطْبِيقِيُّ.

ثُمَّ يُبْرَهُنَّ عَلَى تَنَاهِي الأَيَّامِ المَاضِيَةِ بِتَطْبِيقِ النُّفُوسِ الحَادِثَةِ فِيها عَلَيْها، لَمَّا بَيَّنَّ أَنَّ التَّطْبِيقِيَّ يَتَمَشَّى فِي الأَفْرادِ المَوْجُودَةِ دَفْعَةً الغَيْرِ المُرْتَبَةِ كَالنُّفُوسِ النَّاظِقَةِ، أَرَادَ أَنْ يَبَيِّنَ أَنَّهُ يَتَمَشَّى فِي الأَفْرادِ المُرْتَبَةِ الغَيْرِ المَوْجُودَةِ دَفْعَةً، كالأَزْمِنَةِ المَاضِيَةِ بِتَطْبِيقِ النُّفُوسِ [الحَادِثَةِ فِي تِلْكَ الأَزْمِنَةِ عَلَى تِلْكَ الأَزْمِنَةِ، فَإِنَّ النُّفُوسَ لَمَّا ثَبَتَ فِي] ^(٣) تَنَاهِيها بِالتَّطْبِيقِيِّ، ثُمَّ فِي كُلِّ يَوْمٍ قَدْ وَجَدَ جُمْلَةً مُتَنَاهِيَةً مِنَ النُّفُوسِ، فَعَدَدُ الأَيَّامِ كَعَدَدِ تِلْكَ الجُمْلِ، وَعَدَدُ الجُمْلِ مُتَنَاهٍ فَعَدَدُ الأَيَّامِ أَيْضًا مُتَنَاهٍ.

(١) ب: قد الزمان والنفوس.

(٢) أي إمكان التسلسل. حاشية أ، ب.

(٣) ساقطة من: ز.



[دليل آخر^(١)]

وأيضاً ما وجد وإن كان غير مرتّب، فعده مرتّب ترتيباً طبيعياً، والمعدود وإن فني فعده ثابت في اللوح أو العقل.

هذا دليل آخر على أن التطبيق يدل أيضاً على امتناع التسلسل في الموجودات دفعة الغير المرتبة، وفي المرتبة الغير الموجودة دفعة.

وبرهاننا الثاني^(٢)، وهو قوله: كل أفراد وجدت خارجاً متناهية إلى آخره، وقد أثبت تناهيه، أي تناهي ما وجد وإن كان غير مرتّب إلى آخره، وأمّا لا في طرف المبدأ فما لا يوجد دفعة واقع اتفاقاً، بمعنى أن عدده لا يقف على حد، بل كل ما يوجد فإنه يمكن أن يوجد غيره، لكن كل ما يوجد يكون متناهياً، كإزمنة بقاء الأشياء الباقية أبداً، كإزمنة بقاء الأفلاك عند الفلاسفة، وكإزمنة خلود أهل الجنة والنار، وكإنفاس أهل الجنة والنار عند أهل السنة.

[معنى عدم تناهي العدد]

فالعدد غير متناه بهذا المعنى، أي بمعنى أن كل عدد يوجد يمكن أن يوجد أكثر منه، مع أن جميع ما هو موجود متناه.

[حقيقته تعالى منزّهة عن العقول والأوهام]

تنزيهه: لما فرغ من إقامة الدليل على وجود واجب الوجود، بين أن حقيقته منزّهة عن العقول والأوهام، فسمى هذا الفصل بالتنزيه.

(١) على أن التطبيق يدل على امتناع التسلسل مطلقاً سواء كان في الموجود الدفعي أو التدريجي وفي المرتبة أو غيره.

(٢) أي البرهان الثاني من برهاني المصنّف رحمه الله.



لَمَّا كَانَ مُذَرَكَاتُ الْعَقْلِ بَدِيهِيَّاتٍ وَكُسْبِيَّاتٍ مُسْتَنَدَةً بِلا وَسْطٍ وَبِوَسْطٍ إِلَى مَحْسُوسَاتٍ ظَاهِرَةٍ وَبَاطِنَةٍ، تَنَزَّهَتْ حَقِيقَةُ الْحَقِّ عَنْ أَنْ تُذَرَكَ عَقْلاً، وَمَعَ ذَلِكَ لَا يَبْعُدُ أَنْ تُكْحَلَ بِصَائِرِ بَعْضِ الْأَرْوَاحِ الْقُدْسِيَّةِ بِكُحْلِ الْجَوَاهِرِ الْعُلُويَّةِ، فَيُطْلَعُ بِهِ عَلَى حَقِيقَتِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى رِزْقَنَا اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ، أَيْ لَا يَبْعُدُ أَنْ تُعْطَى بَعْضُ الْأَرْوَاحِ الْقُدْسِيَّةِ قُوَّةً تَلْحَقُ بِالْجَوَاهِرِ الْعُلُويَّةِ دُونَ الْأَجْسَامِ السُّفْلِيَّةِ، تُدْرِكُ بِتِلْكَ الْقُوَّةِ حَقِيقَةُ الْحَقِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَلَمَّا كَانَ كُحْلُ الْجَوَاهِرِ مِنَ الْإِكْحَالِ الَّتِي تَزِيدُ نَوْرَ الْبَصَرِ، ذَكَرَهُ عَلَى سَبِيلِ الِاسْتِعَارَةِ، وَأَرَادَ الْقُوَّةَ الْمَذْكُورَةَ شَرَّفَنَا اللَّهُ تَعَالَى بِتِلْكَ السَّعَادَةِ الَّتِي هِيَ الْغَايَةُ الْقُصْوَى.

[بُعْدُ مَذْهَبِ الْفَلَاسِفَةِ عَنِ الْحَقِّ]

وَمَا أَبْعَدَ عَنِ الْحَقِّ مَذْهَبُ الْفَلَاسِفَةِ: أَنَّ حَقِيقَتَهُ هُوَ الْوُجُودُ الْمُقَيَّدُ بِقَيْدِ سَلْبِيٍّ، مَعَ أَنَّهُمْ جَعَلُوا الْوُجُودَ عَيْنَ حَقِيقَتِهِ، وَقَالُوا: هَذَا أَمْرٌ ثُبُوتِيٌّ لِأَنَّهُ يُوَكِّدُ الْوُجُودَ، فَكَيْفَ يَكُونُ مَفْهُومُهُ مَفْهُومَ الْوُجُودِ الْمُقَيَّدُ بِقَيْدِ سَلْبِيٍّ، لِمَا عَرَفَ أَنَّ الْوُجُودَ وَالْكَوْنَ وَالتَّحَقُّقَ أَلْفَاظٌ مُتَرَادِفَةٌ، وَالْوُجُودُ الْمُجَرَّدُ عَيْنُ الْمَوْجُودِ، وَالْكَوْنَ الْمُجَرَّدُ عَنِ الْكَائِنِ وَالتَّحَقُّقُ الْمُجَرَّدُ عَنِ الْمُتَحَقِّقِ مَا يُشَاهِدُ بَدِيهَةَ الْعَقْلِ عَلَى امْتِنَاعِهِ، فَكَيْفَ يَكُونُ حَقِيقَةُ الْوَاجِبِ مَعَ أَنَّهُمْ جَعَلُوا تَارَةَ الْوُجُوبِ بِالذَّاتِ حَقِيقَةَ الْوَاجِبِ، وَقَدْ جَعَلُوهُ أَمْرًا وَجُودِيًّا، فَلَوْ كَانَ حَقِيقَةُ الْوَاجِبِ الْوُجُودَ الْمُقَيَّدَ بِقَيْدِ سَلْبِيٍّ كَانَ الْوُجُوبُ بِالذَّاتِ بَعِيْنَهُ هُوَ الْوُجُودُ الْمُقَيَّدُ بِقَيْدِ سَلْبِيٍّ، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ الْأَمْرُ الْوُجُودِيُّ بَعِيْنَهُ هُوَ الْأَمْرُ الْمُقَيَّدُ بِقَيْدِ^(١) سَلْبِيٍّ.

وَعِنْدَنَا: الْوُجُودُ وَالْوُجُوبُ عَيْنُ الْحَقِيقَةِ^(٢) لَا بِمَعْنَى أَنَّهُ لَا مَفْهُومٌ لِحَقِيقَتِهِ إِلَّا الْكَوْنَ الْمُقَيَّدُ عَلَى مَا سَبَقَ بَيَانُهُ، بَلْ مَعْنَى أَنَّ وُجُودَهُ نَفْسُ كَوْنِهِ حَقِيقَةُ مَخْصُوصَةٍ، لَا عَرَضًا قَائِمًا بِالْحَقِيقَةِ الْمَخْصُوصَةِ بَعْدَ كَوْنِهِ حَقِيقَةً مَخْصُوصَةً.

(١) ساقطة من: ز.

(٢) ز: عين الى الحقيقة.



[الرَّدُّ عَلَى الْحَشَوَّةِ]

ثُمَّ مِنْ مَخْتَرَعَاتِ بَعْضِ الْحَشَوَّةِ^(١): أَنَّ وَاجِبَ الْوُجُودِ هُوَ الْوُجُودُ الْمُطْلَقُ الْمُحِيطُ بِجَمِيعِ الْمَوْجُودَاتِ، وَلَهُمْ عَلَى ذَلِكَ حُجَجٌ دَاحِضَةٌ، أَيْ بَاطِلَةٌ، مِنْهَا: أَنَّ الْوَاجِبَ إِمَّا: الْمَعْدُومَ أَوِ الْعَدَمَ، أَوِ الْمَوْجُودَ أَوِ الْوُجُودَ، وَالْأَوَّلَانِ بَاطِلَانِ، وَكَذَا الثَّالِثُ؛ لِأَنَّ الْوُجُودَ مُرَكَّبٌ فِي الْعَقْلِ؛ لِأَنَّهُ مَا لَهُ الْوُجُودُ، فَتَعَيَّنَ الرَّابِعُ، أَقُولُ: إِنْ أَرَادَ مَفْهُومُ هَذِهِ الْأُمُورِ فَالْحَضَرُ بَاطِلٌ، وَكَذَا تَرَكُّبُ الْمَوْجُودِ؛ لِأَنَّ الْوَاحِدَ الَّذِي مَعَهُ وَاحِدٌ آخَرُ يَمْتَنِعُ أَنْ يَكُونَ اثْنَيْنِ، وَإِنْ أَرَادَ مَا يَصْدُقُ عَلَيْهِ، فَعَدَمُ التَّرَكُّبِ أَظْهَرَ.

وَعَلَيْكَ أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ كَثِيرًا مَا يَحْكُمُ الْعَقْلُ بِبَسَاطَةِ أَمْرِ، ثُمَّ لَا يُمَكِّنُ التَّعْبِيرَ عَنْهُ إِلَّا بِتَرْكِيبٍ، [أَوِ الْوَهْمُ يَأْبَى تَوْهَمَهُ إِلَّا بِتَرْكِيبٍ]^(٢)، فَهَذَا لَا يَقْدَحُ فِي بَسَاطَتِهِ، كَالنَّقْطَةِ لَا يُتَوَهَّمُ وَلَا يُعْبَرُ عَنْهَا إِلَّا بِشَيْءٍ ذِي وَضْعٍ لَا جِزَاءَ لَهُ.

وَأَيْضًا قَالُوا: مَا هُوَ فِي الْخَارِجِ أَمَّا الْوُجُودُ أَوِ الْمَوْجُودُ، أَوِ الْمَاهِيَّةُ الْمُشَخَّصَةُ، وَالثَّانِي مُرَكَّبٌ، وَالثَّالِثُ^(٣) بَدُونِ الْوُجُودِ مَعْدُومٌ، فَتَعَيَّنَ الْأَوَّلُ.

أَقُولُ: قَدْ سَبَقَ أَنَّ الْوُجُودَ غَيْرُ مُرَكَّبٍ وَالْمَاهِيَّةُ الْمُشَخَّصَةُ تُرَادِفُهُ، أَيْ الْمَوْجُودُ وَالْمَاهِيَّةُ الْمُشَخَّصَةُ مَسَاوِيَانِ، فَإِنَّ كُلَّ مَوْجُودٍ فِي الْخَارِجِ مُشَخَّصٌ فِيهِ، [وَكُلُّ مُشَخَّصٍ فِي الْخَارِجِ مَوْجُودٌ فِيهِ]^(٤)، فَقَوْلُهُ: وَالْمَاهِيَّةُ الْمُشَخَّصَةُ بَدُونِ الْوُجُودِ مَعْدُومَةٌ بَاطِلٌ؛ لِأَنَّهَا إِنَّمَا

(١) الحشوية: نسبة إلى الحشو أو الحشا، وأصل ضلالة الحشوية التمسك في أصول العقائد بمجرد ظواهر الكتاب والسنة من غير بصيرة في العقل، حيث قالوا بالنشيه والتجسيم والجهة عملاً بظواهر النصوص. ينظر: الكليات (ص ٧٦٦).

(٢) ساقطة من: أ، ز، د.

(٣) ز: الثاني.

(٤) ساقطة من: ح.



تَكُونُ مَعْدُومَةً لَوْ لَمْ تَكُنْ موجودَةً، فواجِبُ الوجودِ ماهيةٌ موجودةٌ مُشَخَّصَةٌ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ هَذِهِ الْقِيُودِ التَّرَكُّبُ لَمَّا مَرَّ.

[تَحْقِيقُ مَذْهَبٍ مِنْ ذَهَبٍ إِلَى أَنَّ الْوَاجِبَ هُوَ الْوُجُودُ الْمَطْلُوقُ]

ثُمَّ احْتِياجُ^(١) الْمَطْلُوقِ فِي الْوُجُودِ إِلَى الْمُخَصَّصَاتِ^(٢) وَغَيْرِهِ مِمَّا لَا يَخْفَى عَلَى ذِي حِسٍّ فَضْلاً عَنْ ذَوِي الْعُقُولِ، يُبْطِلُ هَذَا النُّحْلَةَ الْمَضْمَحَلَّةَ، احْتِياجُ^(٣) الْمَطْلُوقِ؛ مُبْتَدَأً، وَغَيْرُهُ بِالرَّفْعِ؛ عَطْفٌ عَلَيْهِ، وَمِمَّا لَا يَخْفَى؛ مُتَعَلِّقٌ بغيرِهِ، وَقَوْلُهُ: يُبْطِلُ؛ خَبَرُ الْمُبْتَدَأِ.

وَأَعْلَمُ أَنَّ وَاجِبَ الْوُجُودِ مَعْنَاهُ؛ موجودٌ يَكُونُ وُجُودُهُ وَاجِباً، فَيَكُونُ^(٤) الْوُجُودُ الْمَطْلُوقُ وَاجِباً مَبْنِيّاً أَوَّلاً عَلَى أَنَّ الْوُجُودَ موجودٌ، وَثَانِياً عَلَى أَنَّ الْمَطْلُوقَ هُوَ الْكُلِّيُّ الطَّبِيعِيُّ موجودٌ، وَثَالِثاً عَلَى أَنَّ الْمَطْلُوقَ إِنْ كَانَ موجوداً لَا يَفْتَقِرُ فِي وُجُودِهِ إِلَى الْمُخَصَّصَاتِ^(٥)، لَكِنْ اقْتِصَارُ الْمَطْلُوقِ إِلَى الْمُخَصَّصَاتِ أَمْرٌ بَدِيهِيٌّ لَا نِزَاعَ لِأَحَدٍ.

فَذَكَرَ فِي الْمَتْنِ هَذَا دُونَ الْأَوَّلَيْنِ لِمَكَانِ النِّزَاعِ فِيهِمَا، وَإِنَّمَا قَالَ: وَغَيْرُهُ مِمَّا لَا يَخْفَى عَلَى ذِي حِسٍّ فَضْلاً عَنْ ذَوِي الْعُقُولِ، لِأَنَّ كَوْنَ الْوُجُودِ الْمَطْلُوقِ وَاجِباً إِنَّمَا يَتَأْتَى عَلَى الْقَوْلِ بِأَنَّ الْوُجُودَ مَفْهُومٌ وَاحِدٌ مُشْتَرَكٌ^(٦) اشْتِرَاكاً مَعْنَوِيّاً حَتَّى لَوْ لَمْ يَكُنْ مَفْهُوماً وَاحِداً بَلْ مُشْتَرَكاً اشْتِرَاكاً لَفْظِيّاً، فَحِينَئِذٍ لَا يَتَأْتَى هَذَا الْقَوْلُ، إِذَا عَرَفْتَ هَذَا فَهَذِهِ الْقَضِيَّةُ وَهُوَ أَنَّ الْوُجُودَ مَفْهُومٌ وَاحِدٌ وَاجِبُ الْوُجُودِ قَضِيَّةٌ لَا يَخْفَى بُطْلَانُهَا عَلَى مَنْ كَانَ لَهُ حِسٌّ، لِأَنَّ^(٧) الْوُجُودَ إِنْ كَانَ حَقِيقَةً وَاحِدَةً كَانَ حَقِيقَةً لَا يَبْقَى بَعْضُ أَفْرَادِهِ؛ لِأَنَّ صَاحِبَ الْحِسِّ إِذَا شَاهَدَ

(١) ج: احتاج.

(٢) ح: الشخصيات.

(٣) ح: احتاج.

(٤) ب: فكون.

(٥) ح: الشخصيات.

(٦) د: المشترك.

(٧) د: أما.



أَنَّ بَعْضَ الْمَوْجُودَاتِ تَنْعَدِمُ، لَا يَخْفَى عَلَيْهِ أَنَّ وُجُودَاتِهَا لَا تَبْقَى.

ثُمَّ قَوْلُنَا: وَكُلُّ حَقِيقَةٍ لَا يَبْقَى بَعْضُ أَفْرَادِهَا، فَهِيَ لَا تَكُونُ وَاجِبَ الْوُجُودِ قَضِيَّةً بَدِيعِيَّةً ثَابِتَةً فِي كُلِّ النُّفُوسِ، لِأَنَّ الْحَقَائِقَ الَّتِي لَا يَبْقَى أَفْرَادُهَا كَالْإِنْسَانِ وَالْفَرَسِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، كُلُّ النَّاسِ مُتَّفِقُونَ عَلَى أَنَّهَا لَيْسَتْ بِوَاجِبَةِ الْوُجُودِ بِنَاءً عَلَى عَدَمِ بَقَاءِ أَفْرَادِهَا، فَإِذَا كَانَتِ الصُّغْرَى بِحَيْثُ لَا تَخْفَى عَلَى ذِي حِسٍّ، وَكَانَتِ الْكُبْرَى بَدِيعِيَّةً، لَا يَخْفَى عَلَى أَحَدٍ، وَكَانَ التَّرْكِيبُ بَدِيعِيًّا عَلَى الشَّكْلِ الْأَوَّلِ، فَالنتيجةُ بِحَيْثُ لَا يَخْفَى عَلَى ذِي حِسٍّ إِمَّا مُطْلَقًا وَإِمَّا عِنْدَ التَّوَجُّهِ، وَكَانَ مَنْشَأُ هَذَا الْبَاطِلِ تَوْهَمُهُمْ^(١) أَنَّ الْوُجُودَ حَقِيقَةٌ وَاحِدَةٌ، وَهُوَ لَا يَقْبَلُ الْعَدَمَ لِنَلَا يَجْتَمِعَ النَّقِیْضَانِ، وَكُلُّ مَا لَا يَقْبَلُ الْعَدَمَ فَهَذَا وَاجِبٌ، أَمَّا أَنَّهُ لَيْسَ حَقِيقَةً وَاحِدَةً بَلِ الْاِشْتِرَاكُ لَفْظِيٌّ فَقَدْ ذُكِرَ فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ، ثُمَّ عَلَى تَقْدِيرِ التَّسْلِيمِ الْمَوْجُودُ نَقِیْضُ الْمَعْدُومِ، فَلَا يُحْمَلُ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ مَوَاطَاةً، فَلَا يَكُونُ الْمَوْجُودُ مَعْدُومًا فِي زَمَانٍ وَاحِدٍ.

وَأَمَّا الْوُجُودُ وَالْعَدَمُ مُتَنَافِيَانِ أَيْضًا، فَلَا يَكُونُ الْوُجُودُ عَدَمًا، لَكِنْ هَذِهِ الْمَنَافَاةُ لَا تُنَافِي حَمْلَ الْاِشْتِقَاقِ، فَلَا امْتِنَاعَ فِي قَوْلُنَا: ^(٢) الْوُجُودُ مَعْدُومٌ، كَمَا أَنَّ الْجَوْهَرَ وَالْعَرَضَ مُتَنَافِيَانِ، لَكِنْ يَحْمَلُ الْعَرَضُ عَلَى الْجَوْهَرِ بِالِاِشْتِقَاقِ.

وَقَدْ اتَّخَذَ بَعْضُ جَهَّالِ الْمُتَصَوِّفَةِ وَضَلَالِ الْمُتَفَلِّسِفَةِ هَذَا الْبَاطِلَ مَذْهَبًا، وَقَدْ وَجَدْتُ رِسَالَةً مُزَخْرَفَةً فِي هَذَا الْبَابِ فَحَرَرْتُ رِسَالَةً فِي إِبْطَالِهَا مَبْدُوهَا الْحَمْدُ لِلَّهِ الْمَتَعَالَى عَمَّا يَقُولُ الظَّالِمُونَ عُلُوًّا كَبِيرًا، فَاطْلُبْهَا فَإِنَّ فِيهَا مَبَاحِثَ شَرِيفَةً، وَبِاللَّهِ الْعِصْمَةِ وَالتَّوْفِيقِ.

[فِي تَحْقِيقِ الْأَسْمِ]

تَنْبِيْهُ: لِلْوَاجِبِ تَعَالَى أَسْمَاءً، فَاسْمُ الشَّيْءِ مُدْلُولُ اللَّفْظِ الَّذِي وُضِعَ لِيُفْهَمَ مِنْهُ ذَاتُهُ الْمَحْمُولُ عَلَيْهِ بِهِوَ هُوَ.

(١) د: تَوْهَمُهُمْ.

(٢) د: [عَدَمًا] الْوُجُودُ مَعْدُومٌ، وَهِيَ غَيْرُ مَوْجُودَةٍ فِي بَاقِي النُّسخِ.



[الاسم مُدلول اللفظ لا نفس اللفظ]

اعلم أنه إذا سُمِّي إنسانٌ بزيدٍ معناه أن الواضعَ وضعَ لفظَ زيدٍ بحيث إذا أُطلقَ يُفهمُ من مُدلولِهِ ذلكَ الإنسانَ الذي حُمِلَ عليه ذلكَ المُدلولُ بهُ هو، فالاسم هو مُدلولُ ذلكَ اللفظ لا نفسُ ذلكَ اللفظ؛ لأنَّ الاسمَ يُحمَلُ على المُسمَّى بهُ هو، كما يُقال: هذا زيدٌ، لا يُرادُ أنه لفظُ الزاي والياء والدال، بل هو مُدلولُ ذلكَ اللفظ، فيتوهمُ الواضعُ لذلكَ اللفظَ مُدلولاً ثمَّ يُعَيَّنُ أنه ذلكَ الشَّخصُ، فلا بدَّ من حملِ المواطأةِ بينَ الاسمِ والمُسمَّى، ففي المَثَلِ أثبتَ هذا بقوله:

فإنَّ الأمورَ تُسندُ إلى اسمِ الشيء، ولو كانَ اللفظُ هو لما صحَّ ذلك، كما يُقال: زيدٌ هذا الشَّخصُ، وكما يُقال: زيدٌ جاء، ولو كانَ الاسمُ هو اللفظُ لما صحَّ الإسنادُ.

فَعَلِمَ أَنَّ الاسمَ هو المُدلولُ لا اللفظَ، فعَلِمَ أنه عَيْنُ المُسمَّى خَارِجًا لا مَفْهُومًا، فإنه لا يَجِبُ أن يَكُونَ مُدلولُ ذلكَ اللفظِ هو ذلكَ الشَّخصِ بِحَسَبِ المَفْهُومِ، بل هو عَيْنُ ذلكَ في الوجودِ الخَارِجِي بِسَبَبِ الوضعِ.

[مطلب: في كُلِّ اسمٍ أَرْبَعَةُ أُمُور]

وأما اللفظُ فيسمى بالتَّسمِيَةِ، اعلم أن هَنا أَرْبَعَةَ أُمُور: الأوَّل: التَّكَلُّمُ، ثُمَّ: الحَاصِلُ بالتَّكَلُّمِ وهو الحُرُوفُ المُركَّبَةُ تَرْكِيبًا مَخْصُوصًا، فَهَذا يسمَّى بالتَّسمِيَةِ، ثُمَّ: مُدلولُهُ وهو للاسمِ، ثُمَّ: الشَّخْصُ المُسمَّى.

[عِنْدَ الْمُعْتَزِلَةِ الاسمُ غَيْرُ المُسمَّى]

وهذا التَّحْقِيقُ يُغْنِيكَ عَنِ الإطْنَابِ فِي هَذَا البَابِ، فَإِنَّ المُتَكَلِّمِينَ أَطْنَبُوا فِي هَذِهِ المَسْأَلَةِ غَايَةَ الإطْنَابِ، وَفِي هَذِهِ المَسْأَلَةِ خِلَافُ الْمُعْتَزِلَةِ فَإِنَّ عِنْدَهُمُ الاسمَ غَيْرُ المُسمَّى، فَإِنَّ الاسمَ



عِنْدَهُمْ هُوَ اللَّفْظُ، وَلَا شَكَّ أَنَّ الْأِسْمَ لَوْ كَانَ هُوَ اللَّفْظُ لَكَانَ غَيْرَ الْمُسَمَّى لَكِنْ عَلَطُوا فِي أَنَّ الْأِسْمَ هُوَ اللَّفْظُ، بَلْ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ مُذْلُولُ اللَّفْظِ عَلَى مَا حَقَّقْنَاهُ.

فَإِذَا قُلْنَا: اللَّهُ وَاحِدٌ، فَمَعْنَى اللَّفْظِ الْمُنْبِئِ عَنِ الْمَشْتَقِّ مِنْهُ هُوَ الْأِسْمُ وَالْمُذْلُولُ هُوَ الْمُسَمَّى.

[فصل: في ذكر الصفات السلبية]

الوَاجِبُ تَعَالَى تُسَلَّبُ عَنْهُ أُمُورٌ وَيُوصَفُ بِأُمُورٍ، فَالْصِّفَةُ: أَمْرٌ تَابِعٌ لِلذَّاتِ قَائِمٌ بِهَا، [وَيُرَادُ فِيهِ] ^(١) ثَابِتٌ لَهَا، فَلَا يَعُمُّ السَّلْبِيَّةُ، إِنَّمَا قَالَ: تَابِعٌ لِلذَّاتِ، وَلَمْ يَقْتَصِرْ عَلَى قَوْلِهِ: قَائِمٌ بِهَا؛ لِأَنَّ الصُّورَةَ قَائِمَةٌ بِالْمَحَلِّ لَكِنَّهَا غَيْرُ تَابِعَةٍ لَهَا، لِأَنَّ الْمَحَلَّ يَتَقَوَّمُ بِالصُّورَةِ، وَلَمَّا كَانَ الْقِيَامُ بِالذَّاتِ وَالثَّبُوتُ لَهَا مُتَرَادِفَيْنِ، وَالثَّبُوتُ عِنْدَنَا هُوَ الْوُجُودُ لَا يَعُمُّ السَّلْبِيَّةُ.

وَأِنْ عَرَفْتَ بَحِثُ يَعْمُهَا فَلَا مَشَاخَ ^(٢)، وَلَا يَتَوَهَّمُ أَنَّ الْجَلَالَ سَلْبِي، وَالْإِكْرَامَ ثُبُوتِي ^(٣)، فَإِنَّ الْبَعْضَ قَدْ تَوَهَّمْ ذَلِكَ، لِأَنَّ كَمَالَ الذَّاتِ بَحِثٌ يَتَعَالَى عَنِ الْعَدَمِ، لَا يَكُونُ عَدَمِيًّا وَلَا زَائِدًا عَلَى الذَّاتِ، وَلِزَوْمِ السَّلْبِيَّاتِ لَا يَجْعَلُهُ عَدَمِيًّا.

[مِنَ السَّلْبِيَّاتِ: عَدَمُ التَّرَكُّبِ]

فَمِنْهَا: أَيُّ مِنَ السَّلْبِيَّاتِ، عَدَمُ التَّرَكُّبِ لِئَلَّا يَخْتِاجَ إِلَى شَيْءٍ، وَهُوَ الْجُزْءُ، وَعَدَمُ جُزْئِيَّتِهِ لَشَيْءٍ لِأَنَّهُ إِنْ لَمْ يَسْتَتَبِعْ أَحَدُ الْجُزْأَيْنِ الْآخَرَ فَلَا بَدَّ مِنْ جَامِعٍ يُوَحِّدُهُمَا فَلَا شَيْءٌ مِنْهُمَا يَوَاجِبُ، وَكَذَا إِنْ اسْتَتَبَعَ كُلُّ صَاحِبِهِ، وَأَمَّا إِنْ اسْتَتَبَعَ أَحَدُهُمَا فَقَطْ، فَلَا تَرَكُّبَ لِأَنَّ أَحَدَهُمَا ذَاتٌ وَالْآخَرُ صِفَةٌ.

(١) ز، د: وَيُرَادُ مِنْهُ.

(٢) لَا مُشَاخَ فِي الْأَمْرِ: أَيُّ لَا مُخَاصَمَةَ. معجم اللغة العربية المعاصرة (٢/ ١١٦٩).

(٣) فِيهِ رَدٌّ عَلَى شَمْسِ الدِّينِ السَّمَرْقَنْدِيِّ حَيْثُ جَعَلَ الْوُجُودِيَّاتِ صِفَاتِ الْإِكْرَامِ، وَالْعَدَمِيَّاتِ نَعَوَاتِ الْجَلَالِ كَمَا فِي (الْمَعْتَقَد) لِلْسَّمَرْقَنْدِيِّ (ص ٧).



[مِنَ السَّلْبِيَّاتِ: عَدَمُ كَوْنِهِ فِي مَحَلٍّ أَوْ حَيْزٍ]

وعَدَمُ كَوْنِهِ فِي مَحَلٍّ أَوْ حَيْزٍ، أَيُّ مِنَ السَّلْبِيَّاتِ، هَذَا وَقَدْ ذَكَرَ كَلِمَةً أَوْ فِي قَوْلِهِ: أَوْ حَيْزٍ؛ لِأَنَّ أَوْ لِأَحَدِهِمَا، وَعَدَمُ أَحَدِ الشَّيْئَيْنِ يُرَادُ بِهِ عَدَمُ كُلِّ وَاحِدٍ لِيَكُونَ نَقِيضًا لِلإِثْبَاتِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَطْعَمْنَهُمْ إِيْمًا أَوْ كُفُورًا﴾ [الإنسان: ٢٤].

[الْفَرْقُ بَيْنَ الْحَيْزِ وَالْمَحَلِّ]

وَالْمَحَلُّ: مَا يَحِلُّ فِيهِ الْعَرَضُ أَوِ الصُّورَةُ، وَالْحَيْزُ: الْفَرَاغُ الْمَتَوَهَّمُ لِلشَّيْءِ الْمَشْغُولِ بِهِ. لِأَنَّهُ إِنْ كَانَ مِنْ شَأْنٍ حَقِيقَتِهِ أَنْ يَكُونَ فِي أَحَدِهِمَا اخْتِاجَ إِلَيْهِ، وَإِلَّا امْتَنَعَ كَوْنُهُ فِيهِ، فَلَا يَكُونُ عَرَضًا، لَاحْتِيَاجِهِ إِلَى الْمَحَلِّ، وَلَا جِسْمًا وَجَوْهَرًا فَرْدًا، لَاحْتِيَاجِهَا إِلَى الْحَيْزِ، وَلَا فِي الْجِهَةِ؛ لِأَنَّ مَا فِي الْجِهَةِ مُتَحَيِّزٌ.

[مِنَ السَّلْبِيَّاتِ: عَدَمُ مَحَلِّيَّتِهِ لِلْحَوَادِثِ]

وَمِنْهَا: عَدَمُ مَحَلِّيَّتِهِ لِلْحَوَادِثِ، أَيُّ لَا يَحْدُثُ لَهُ صِفَةٌ وَلَا تَزُولَ عَنْهُ، لِأَنَّهُ إِنْ كَانَ مِنْ شَأْنٍ حَقِيقَتِهِ الْإِتِّصَافُ بِهَا، فَهِيَ قَدِيمَةٌ غَيْرُ زَائِلَةٍ، لِأَنَّ ذَاتَهُ تَكُونُ مُوجِبَةً لَهَا، وَإِلَّا امْتَنَعَ قِيَامُهَا بِهَا، لِأَنَّهَا مُمَكِّنَةٌ، فَيُحْتَاجُ إِلَى مُؤَثِّرٍ، وَالْمُؤَثِّرُ لَيْسَ ذَاتَهُ فَيَكُونُ مُنْفَصِلًا، وَسَيَأْتِي فِي الْمَسْأَلَةِ الْمُتَّصِلَةِ بِهَذَا امْتِنَاعُ ذَلِكَ.

فَتَنَزَّهَ عَنِ الْإِتِّحَادِ بِشَيْءٍ؛ لِأَنَّ الْإِتِّحَادَ يَكُونُ حَادِثًا، وَأَيْضًا سَيَأْتِي فِي مَبَاحِثِ الْأَعْرَاضِ أَنَّ اتِّحَادَ الْاِثْنَيْنِ مُحَالٌ.

[مِنَ السَّلْبِيَّاتِ: الْأَعْرَاضُ النَّفْسَانِيَّةُ]

وَعَنِ الْأَعْرَاضِ النَّفْسَانِيَّةِ؛ كَالْأَلَمِ، وَالْحُزَنِ، وَالسُّرُورِ، وَنَحْوِهَا، أَمَّا الْغَضَبُ فَيُرَادُ بِهِ



مَا يَلِيْقُ بِذَاتِهِ، فَإِنَّ الْإِتِّصَافَ بِالْغَضَبِ قَدْ جَاءَ فِي الْقُرْآنِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَعَصِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ﴾ [النساء: ٩٣]، فَيَجِبُ حَمْلُهُ عَلَى مَا يَلِيْقُ بِذَاتِهِ، كِبَارَادَةِ الْعُقُوبَةِ وَإِنْزَالِ الْعَذَابِ.

[مِنَ السَّلْبِيَّاتِ: الْاِخْتِيَاْجُ فِي شَيْءٍ مِنْ صِفَاتِهِ إِلَى مُنْفَصِلٍ]

وَمِنْهَا: أَنَّهُ لَا يَخْتَاْجُ فِي شَيْءٍ مِنْ صِفَاتِهِ إِلَى مُنْفَصِلٍ، وَهَذَا مَا قِيلَ: أَنَّهُ وَاجِبٌ مِنْ جَمِيعِ جِهَاتِهِ، لِأَنَّ صِفَاتَهُ صِفَاتُ كَمَالٍ، فَيَلْزَمُ اسْتِكْمَالُهُ بِالْغَيْرِ، وَقَدْ قُبِدَ بِالْحَقِيقِيَّةِ اخْتِرَاْزًا عَنِ الْإِضَافِيَّةِ كَالْمَعِيَّةِ مَثَلًا، قُلْتُ: الْإِضَافِيَّةُ غَيْرُ الْإِضَافَةِ فَالْاِخْتِيَاْجُ فِي تِلْكَ مُمْتَنِعٌ، لَا فِي هَذِهِ.

[الْفَرْقُ بَيْنَ الصِّفَةِ الْإِضَافِيَّةِ وَالْإِضَافَةِ]

الصِّفَةُ الْإِضَافِيَّةُ: صِفَةٌ قَائِمَةٌ بِذَاتِهِ تَنْشَأُ مِنْهَا الْإِضَافَةُ كَالْتَّكْوِينِ؛ وَهُوَ أَنَّ مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يُوجَدَ الشَّيْءُ الْبَتَّةَ فِي وَقْتٍ أَرَادَ أَنْ يُوجِدَهُ فِيهِ، وَهُوَ قَدِيمٌ عَلَى مَا يَأْتِي فِي مَبَاحِثِ صِفَاتِ الْأَفْعَالِ، فَلَا يَكُونُ مُحْتَاجًا إِلَى الْغَيْرِ فِي الصِّفَاتِ الْإِضَافِيَّةِ، لِئَلَّا يَكُونَ مُسْتَكْمِلًا بِالْغَيْرِ، لَكِنْ لَا امْتِنَاعَ فِي الْاِخْتِيَاْجِ إِلَى الْغَيْرِ فِي نَفْسِ الْإِضَافَاتِ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَبْلَ الْحَوَادِثِ وَمَعَهَا وَبَعْدَهَا، فَصِدْقُ هَذِهِ الْمَفْهُومَاتِ يَتَوَقَّفُ عَلَى الْغَيْرِ.

[مَعْنَى الْاِخْتِيَاْجِ إِلَى الْغَيْرِ]

ثُمَّ اَعْلَمَ أَنَّ مَعْنَى الْاِخْتِيَاْجِ إِلَى الْغَيْرِ فِي نَفْسِ الْإِضَافَاتِ، أَنَّ الْإِضَافَاتِ تَخْتَاْجُ إِلَى الْغَيْرِ لَا أَنَّهُ تَعَالَى يَخْتَاْجُ، فَمَعِيَّتُهُ لِلْحَوَادِثِ تَتَوَقَّفُ عَلَى الْغَيْرِ لَا ذَاتُهُ، وَإِنْ تَوَهَّمُ أَنَّ الْإِضَافِيَّةَ إِنْ كَانَتْ كَمَالًا وَهِيَ تَتَوَقَّفُ عَلَى الْغَيْرِ يَلْزَمُ الْاِسْتِكْمَالُ بِالْغَيْرِ، أَقُولُ: سَيَأْتِي فِي مَسْأَلَةِ عِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى.

[الْفَرْقُ بَيْنَ الْاِسْتِكْمَالِ بِالْغَيْرِ وَالْكَمَالِ]

قَوْلُهُ: وَأَمَّا الْاِسْتِكْمَالُ بِالْغَيْرِ فَلَا يَتَحَقَّقُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْغَيْرُ مُؤَثَّرًا، فَالْكَمَالُ هُوَ اتِّصَافُهُ



بالصفة الكلية، لا وجود جزئياتها وآثارها، إذ لو كانت لكان إيجاد الشيء استكمالاً به.

[مِن السَّلْبِيَّاتِ: أَنَّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ]

ومنها: أَنَّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، فالحُجَّةُ الْمَبْنِيَّةُ^(١) عَلَى الْقُدْرَةِ أَنَّهُ إِنْ لَمْ يَتَّصِفْ بِأَنَّهُ إِنْ شَاءَ أَنْ يَخْلُقَ زَيْدًا فِي هَذَا الزَّمَانِ مُسْتَبَدًّا خَلْقَهُ^(٢) لَا يَكُونُ قَادِرًا، وَإِنْ اتَّصَفَ بِالْآخِرِ لَا يَتَّصِفُ بِهِ، إِذْ لَوْ اتَّصَفَا امْتَنَعَ أَنْ يَخْلُقَ كُلُّ كَمَا شَاءَ، لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ اتَّصَفَ بِأَنَّهُ إِنْ شَاءَ أَنْ يَخْلُقَهُ فِي هَذَا الزَّمَانِ مُسْتَبَدًّا خَلْقَهُ، وَلَا شَكَّ أَنَّ خَلْقَ كُلِّ وَاحِدٍ مُسْتَبَدًّا لَا يُمَكِّنُ، فَيَلْزَمُ الْعَجْزُ، ثُمَّ عَطَفَ عَلَى قَوْلِهِ: [عَلَى الْقُدْرَةِ، قَوْلُهُ: وَعَلَى كَوْنِ حَقِيقَةِ نَفْسِ الْمَفْهُومِ الْوَاجِبِ]^(٣) أَنَّهُ لَا بَدَلَهُ مِنْ تَعَيُّنٍ لَا يَنْفَكُ عَنْهُ، فَالتَّعَيُّنُ لَا يَكُونُ عِلَّةً لِلْوَاجِبِ وَلَا مَعْلُولًا لِمُنْفَصِلٍ.

فَإِنْ كَانَ مَعْلُولًا لِلْوَاجِبِ لِأَنَّهُ وَاجِبٌ يَكُونُ وَاحِدًا وَهُوَ الْمَطْلُوبُ، لِأَنَّ مَفْهُومَ الْوَاجِبِ إِذَا كَانَ عِلَّةً لِلتَّعَيُّنِ الْمَخْصُوصِ، فَكَلَّمَا وَجَدَ مَفْهُومُ الْوَاجِبِ يَوْجَدُ تَعَيُّنٌ فَيَكُونُ وَاحِدًا. أَوْ لِأَنَّهُ وَاجِبٌ مَخْصُوصٌ فَخُصُوصِيَّتُهُ أَنْ كَانَ لَذَلِكَ التَّعَيُّنُ دَارًا، أَوْ لغيرِهِ تَسْلُسَلٌ^(٤)، فَإِنَّ الْخُصُوصِيَّةَ لَا تَكُونُ عِلَّةً لِلْوَاجِبِ، وَلَا مَعْلُولًا لِمُنْفَصِلٍ، فَإِنْ كَانَ مَعْلُولًا لِلْوَاجِبِ مِنْ حَيْثُ أَنَّهُ وَاجِبٌ يَكُونُ وَاحِدًا، أَوْ لِأَنَّهُ وَاجِبٌ مَخْصُوصٌ فَيَتَكَلَّمُ فِي تِلْكَ الْخُصُوصِيَّةِ، وَهَكَذَا وَهَكَذَا إِلَى غَيْرِ النِّهَايَةِ.

وَلَمْ يَذْكُرِ الْقِسْمَ الْآخَرَ، وَهُوَ أَنَّ لَا يَكُونُ التَّعَيُّنُ عِلَّةً لِلْوَاجِبِ، وَلَا مَعْلُولًا لِمُنْفَصِلٍ وَلَا لِلْوَاجِبِ مِنْ حَيْثُ هُوَ الْوَاجِبُ، وَلَا لِلْوَاجِبِ^(٥) الْمَخْصُوصِ لِأَنَّهُ حِينَئِذٍ يُمَكِّنُ انْفِكَاكُ أَحَدِهِمَا عَنِ الْآخَرِ، وَهَذَا الدَّلِيلُ مَبْنِيٌّ عَلَى أَنَّ حَقِيقَتَهُ هِيَ نَفْسُ مَفْهُومِ الْوَاجِبِ.

فَإِنْ قَوْلُهُ: فَإِنْ كَانَ مَعْلُولًا لَا لِلْوَاجِبِ لِأَنَّهُ وَاجِبٌ يَكُونُ وَاحِدًا، إِنَّمَا يَصَحُّ أَنْ لَوْ كَانَ

(١) ح: المثبتة.

(٢) د: فِي خَلْقِهِ.

(٣) ساقطة من: د.

(٤) د: تلبس.

(٥) ح: وَلَا الْعَرَضُ لِلْوَاجِبِ.



حَقِيقَتُهُ نَفْسُ مَفْهُومِ الْوَاجِبِ، فَبَقِيَ الْقِسْمُ الْأَخِيرُ وَهُوَ أَنْ يَكُونَ تَعَيَّنَ كُلُّ مَعْلُولٍ ^(١) مَا هَيْئَتُهُ الْمَخْصُوصَةُ، لَكِنْ مَا هَيْئَتُهُ لَا تَكُونُ نَفْسُ مَفْهُومِ الْوَاجِبِ فَلَا يَلْزَمُ مِنْ هَذَا كَوْنُ الْوَاجِبِ وَاحِدًا. وَفِي «الصَّحَائِفِ»: (إِنْ تَعَيَّنَ هَذَا إِنْ كَانَ نَفْسُ الْوَاجِبِ مِنْ حَيْثُ هُوَ، أَوْ لَازِمًا لَهُ كَانَ وَاحِدًا، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ صَحَّ انْفِكَائُهُ ^(٢) عَنْهُ لِذَاتِهِ، فَلَا بَدَّ مِنْ شَيْءٍ آخَرَ يُوجِبُ اتِّصَالَهُ بِهِ، فَإِنْ كَانَ مُنْفَصِلًا يَلْزَمُ الْاِخْتِيَاغُ إِلَى مُنْفَصِلٍ، وَإِنْ كَانَ مُتَّصِلًا فَإِنْ كَانَ لَازِمًا لِلْوَاجِبِ مِنْ حَيْثُ هُوَ ثَبَتَ الْمَطْلُوبُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فَكَمَا ذُكِرَ) ^(٣)، يَعْنِي صَحَّ انْفِكَائُهُ عَنْهُ، فَلَا بَدَّ مِنْ شَيْءٍ آخَرَ، فَيَلْزَمُ التَّسْلُسُ.

وَمِنَ الْعَجَبِ أَنَّهُ زَيَّفَ ^(٤) حُجَّةَ الْفَلَاسِفَةِ بِأَنَّهَا مَبْنِيَّةٌ عَلَى كَوْنِ الْوُجُوبِ نَفْسُ ^(٥) حَقِيقَتِهِ، وَعَقَلَ أَنْ هَذَا وَاِرْدٌ عَلَى حُجَّتِهِ، فَالْاِنْحِصَارُ فِي هَذِهِ الْأَقْسَامِ هُوَ عَلَى تَقْدِيرِ كَوْنِ حَقِيقَتِهِ نَفْسُ مَفْهُومِ الْوَاجِبِ، أَمَّا إِنْ لَمْ يَكُنْ يَبْقَى قِسْمٌ آخَرَ وَهُوَ كَوْنُ تَعَيَّنِ كُلِّ وَاحِدٍ نَفْسُ حَقِيقَتِهِ أَوْ لَازِمًا لَهُ، وَحَقِيقَتُهُ كُلُّ مُبَايَنَةٍ لِحَقِيقَتِهِ ^(٦) الْآخَرِ، وَلَا يُقَالُ: أَنَّ الْوُجُوبَ لَيْسَ نَفْسَ الْمَاهِيَةِ، بَلِ الْوَاجِبُ كَذَلِكَ.

قَدْ قِيلَ عَلَى حُجَّةِ الْفَلَاسِفَةِ: أَنَّهَا مَبْنِيَّةٌ عَلَى أَنَّ الْوُجُوبَ نَفْسُ مَا هَيْئَةِ الْوَاجِبِ، وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ لَيْسَ كَذَلِكَ.

وَقَالَ الْإِمَامُ نَصِيرُ الدِّينِ: أَنَّ الْفَاضِلَ الشَّارِحَ ^(٧) قَالَ: (هَذِهِ الْحُجَّةُ مَبْنِيَّةٌ عَلَى أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الْوُجُوبِ ^(٨) وَالتَّعَيَّنِ أَمْرٌ ثُبُوتِي، ثُمَّ أَطْنَبَ الْكَلَامَ فِي الْاِخْتِجَاجِ عَلَى كَوْنِهِمَا

(١) ح: مَهْيَةٌ مَعْلُولٍ.

(٢) د: الْأَنْفِكَاءُ.

(٣) الصَّحَائِفِ (ص ٢١٠).

(٤) زَيَّفَ رَأْيَ فُلَانٍ أَوْ قَوْلَهُ: أَظْهَرَ بَاطِلَهُ وَفَنَّدَهُ. يَنْظُرُ: مَعْجَمُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْمَعَاصِرَةِ (٢/ ١٠١٦).

(٥) أ: نَفْسُ [الْعَيْنِ].

(٦) ب بِحَقِيقَةٍ

(٧) يَنْظُرُ: (شَرْحُ الْإِشَارَاتِ وَالتَّنْبِيهَاتِ) لِفَخْرِ الدِّينِ الرَّازِي (٢/ ٣٦٤).

(٨) د: الْوَاجِبِ.



سَلْبِيَتَيْنِ، والاشتغالُ بذلكَ غيرُ نافع ولا ضارٍ، والشيخ^(١) لم يتكلم في الوجوب بل تكلم في الواجب الذي لا يمكن أن يقال أنه سَلْبِي^(٢)، فأقول: هذا مؤاخذه لفظية غير مُشتمِل على تحقيق معنوي.

فَاعْلَمْ أَنَّ مَا هِيَ الشَّيْءِ وَحَقِيقَةُ الشَّيْءِ يُمَكِّنُ أَنْ يُرَادَ بِهَا الْحَقِيقَةُ الْمَحْمُولَةُ عَلَيْهِ مَوَاطَأَةً كَالْحَيَوَانِ النَّاطِقِ لِلْإِنْسَانِ، وَيُمَكِّنُ أَنْ يُرَادَ بِهَا مَا يُفْهَمُ بَيَاءَ النِّسْبَةِ كَالْحَيَوَانِيَّةِ وَالنَّاطِقِيَّةِ لِلْإِنْسَانِ، فَمَا^(٣) قِيلَ: هَذِهِ الْحُجَّةُ مَبْنِيَّةٌ عَلَى كَوْنِ الْوُجُوبِ نَفْسُ مَا هِيَ الْوَاجِبِ، إِنْ أُريدَ بِالْمَاهِيَةِ الْمَعْنَى الثَّانِي يُرَادُ بِالْوُجُوبِ نَفْسُ مَفْهُومِ الْوُجُوبِ، وَإِنْ أُريدَ الْمَعْنَى الْأَوَّلُ يُرَادُ بِالْوُجُوبِ الْوَاجِبَ مَجَازاً.

فَمَا قَالَ الْإِمَامُ نَصِيرُ الدِّينِ: (أَنَّ الْاِشْتِغَالَ بِذَلِكَ غَيْرُ نَافِعٍ وَلَا ضَارٍّ)، غَيْرُ صَحِيحٍ، لِأَنَّ الْوُجُوبَ إِنْ كَانَ أَمْرًا سَلْبِيًّا فَمَفْهُومُ الْوَاجِبِ يَكُونُ سَلْبِيًّا، لِأَنَّ الْكَلَامَ فِي مَفْهُومِ الْوَاجِبِ لَا فِيمَا يَصْدُقُ عَلَيْهِ الْوَاجِبُ، فَلِهَذَا قَالَ فِي الْمَتْنِ:

لِأَنَّ الْوَاجِبَ إِنْ كَانَ نَفْسُ مَا هِيَ، فَالْوُجُوبُ مَعْنَى يَحُلُّ فِي الْمَحَلِّ فَيَصِيرُ بِهِ الْوَاجِبُ وَاجِبًا، فَلَا يَكُونُ عَرَضًا زَائِدًا بَلْ صُورَةً، وَإِنْ كَانَ الْوَاجِبُ خَاصَّةً أَوْ عَرَضًا عَامًّا، كَانَ الْوُجُوبُ عَرَضًا يَتَقَوَّمُ بِالْمَحَلِّ، هَذَا بَيَانٌ أَنَّهُ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ مَفْهُومُ الْوَاجِبِ نَفْسُ حَقِيقَةِ الْبَارِي تَعَالَى، مَعَ أَنَّ الْوُجُوبَ يَكُونُ أَمْرًا سَلْبِيًّا أَوْ أَمْرًا اعْتِبَارِيًّا عَقْلِيًّا، لِأَنَّ الْمَفْهُومَ الْوَاجِبَ إِذَا كَانَ نَفْسُ حَقِيقَةِ الْبَارِي كَانَ الْوُجُوبُ مَعْنَى يَقُومُ^(٤) بِالْمَحَلِّ، فَيَصِيرُ الْمَحَلُّ بِهِ وَاجِبًا،

(١) هو الشيخ الرئيس: الحسين بن عبدالله بن سينا، أبو علي، الفيلسوف الرئيس، صاحب التصانيف في الطب والمنطق والطبيعات والإلهيات. أصله من بلخ، ومولده في إحدى قرى بخارى. ونشأ وتعلم بها، طاف البلاد وناظر العلماء، واتسعت شهرته، أشهر كتبه (القانون) كتاب كبير في الطب، بقي معمولاً عليه ستة قرون، و(المعاد)، و(الشفاء)، و(الإشارات)، و(لسان العرب) عشر مجلدات في اللغة، وغيرها، عاش بين (٣٧٠-٤٢٨ هـ). ينظر: الأعلام (٢/ ٢٤٢)، والجواهر المضية في تراجم الحنفية (١/ ١٩٥)، ووفيات الأعيان (١/ ١٥٢).

(٢) ينظر: (شرح الإشارات والتنبيهات) للطوسي (٣/ ٤٨).

(٣) د: فإن.

(٤) د: تقوم.



فالوجوبُ يكونُ صورةً لا عَرَضًا زائدًا على المَحَلِّ، لكنه ليسَ صورةً لكونه سَلْبِيًّا أو اِغْتِيَابِيًّا، وإذا لم يكنِ الوجوبُ صورةً لا يكونُ مَفْهُومُ الواجبِ حَقِيقَةً الباري تَعَالَى، وإن كَانَ مَفْهُومُ الواجبِ خَاصَّةً أو عَرَضًا عَامًّا فعلى هَذَا التَّقْدِيرِ يكونُ الوجوبُ صِفَةً زَائِدَةً على المَحَلِّ قَائِمَةً به، بعدَ أن يكونَ المَحَلُّ مَتَقَوِّمًا.

[دَلِيلٌ سَنَحَ لِلْمُصَنِّفِ فِي التَّوْحِيدِ]

وَمِمَّا سَنَحَ ^(١) لِي ^(٢) لَوْ وَجَدَ إِلَهَانِ امْتَنَعَ اشْتِرَاكُهُمَا فِي الْحَقِيقَةِ، لِأَنَّ ^(٣) التَّعَيَّنَ لَا يَكُونُ عِلَّةً لَهَا إِلَى آخِرِهِ، أَيْ التَّعَيَّنَ لَا يَكُونُ عِلَّةً لِحَقِيقَةِ الْوَاجِبِ وَلَا مَعْلُولًا لِحَقِيقَةِ الْوَاجِبِ، لِأَنَّ حَقِيقَةَ الْوَاجِبِ مُشْتَرَكَةٌ وَهِيَ عِلَّةٌ لِلتَّعَيَّنِ الْمَخْصُوصِ فَكَلَّمَا وَجَدَتْ حَقِيقَةُ الْوَاجِبِ يَوْجِدُ ذَلِكَ التَّعَيَّنَ، فَيَكُونُ وَاحِدًا عَلَى تَقْدِيرِ وُجُودِ إِلَهَيْنِ، وَلَا يَكُونُ التَّعَيَّنُ مَعْلُولًا لِمُنْفَصِلٍ.

وَفِي جُزْئِيَّتِهَا، أَيْ امْتَنَعَ اشْتِرَاكُهُمَا فِي جُزْءِ الْحَقِيقَةِ، لِئَلَّا يَتَرَكَّبَ، وَتَبَايُنُهُمَا، عَطْفٌ عَلَى اشْتِرَاكِهِمَا، إِذْ يَلْزَمُ اشْتِرَاكُهُمَا فِي خَوَاصِّ الْإِلَهِيَّةِ مَعَ التَّبَايُنِ فِي الْمَاهِيَّةِ،

[خَوَاصُّ الْإِلَهِيَّةِ كَالْعِلْمِ وَالْقُدْرَةِ عِنْدَنَا، وَالْإِيجَابِ بِالذَّاتِ عِنْدَ الْفَلَاسِفَةِ]

فَإِنَّ خَوَاصَّ الْإِلَهِيَّةِ كَالْعِلْمِ وَالْقُدْرَةِ عِنْدَنَا، وَالْإِيجَابِ بِالذَّاتِ عِنْدَ الْفَلَاسِفَةِ، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنْ صِفَاتِ الْكَمَالِ، وَهُوَ مُحَالٌ؛ لِأَنَّ مِنْهَا صِفَاتٌ حَقِيقَةُ كَالْعِلْمِ مَثَلًا، فَالْقَائِمُ بِكُلِّ مِنْهَا يَكُونُ وَاحِدًا بِالشَّخْصِ، فَحَقِيقَةُ كُلِّ مِنْهُمَا أَنْ أَوْجَبَ نَفْسَ حَقِيقَةِ الْعِلْمِ، فَقِيَامُ هَذَا الْمُعَيَّنِ بِهِ رُجْحَانٌ بِلَا مُرَجِّحٍ. [...](٤).

وَلِأَنَّ خَوَاصَّ الْإِلَهِيَّةِ تَكُونُ مُشْتَرَكَةً بَيْنَهُمَا فَيَكُونُ ذَاتُ كُلِّ عِلَّةٍ لَهَا، وَلَا بَدَّ مِنَ الْمُنَاسَبَةِ

(١) (سَنَحَ): أَيْ عَرَضَ. يَنْظُرُ: مَخْتَارُ الصُّحَااحِ (١/ ١٥٥).

(٢) د: بي.

(٣) د: لا ذا.

(٤) بياض في الأصل. جاء في النُّسخ: [في نسخة المصنّف قدّس الله روحه في هذا المقام بياض].



بين العلة والمعلول، فإن ناسبت ذات هذا لا تناسب ذات ذلك لتباينهما.

[الصفات الحقيقية وهي إما: ذاتية أو فعلية]

وأما ما عدا السلبيات فأنها^(١) صفات حقيقة وتسمى صفات الذات، أو إضافية وتسمى صفات الفعل كالكوين ونحوه، وأما محض الإضافة كالقبليّة والمعية فلا تسمى صفات لعدم قيامها بالذات، لما مرّ أن القيام بالذات والثبوت لها مترادفان، والثبوت عندنا هو الوجود.

[الثبوت عندنا هو الوجود]

ثم الفرار من أن يكون الواجب فاعلاً وقابلاً، دعا بعض الناس إلى نفي الصفات حتى قال بعضهم وهم قدماء الفلاسفة^(٢): أنه غير عالم، وتحاشى بعضهم عن شناعة هذا كمتأخريهم^(٣) والمعتزلة فقالوا: إنه عالم بالذات، أي حقيقته نفس مفهوم أنه عالم.

وأما المشتون فمنهم القائل: بأن الصفات مغايرة للذات قائمة بها قيام العرض بمحلّه، والذات فاعل والأثر وهو الصفة قابل، وإن عني به العلة القابلية فلا احتياج إليها منفصلة عنهما، وإلا لا يوجد من الواجب أثر.

قال قدماء الفلاسفة: أنه إن اتصف بصفة يكون فاعلاً وقابلاً معاً، لأن الصفة ممكنة فلا بد لها من مؤثر وهو الفاعل، ثم المتصف قابل لها، فيكون ذات الواجب فاعلاً وقابلاً وهو محال؛ لأن جهة الفاعلية تقتضي كون المفعول بالفعل، وجهة القابلية لا تقتضي ذلك بل تقتضي كونه بالقوة، والواحد الحقيقي لا يمكن أن يكون فيه الجهتان المختلفتان.

فأجاب مثبتو الصفات: بأنه إن أريد بالقابل ما يقبل التأثير، فالقابل هو الأثر أي الصفة، فلا يكون الشيء الواحد فاعلاً وقابلاً، وإن أريد بالقابل العلة القابلية أي المادية، لا نسلم

(١) ب: فأما.

(٢) كارسطو وأفلاطون.

(٣) كابن سينا والفارابي.



اِحْتِيَاجَ كُلِّ مُمَكِّنٍ إِلَى عِلَّةٍ قَابِلِيَّةٍ؛ لَأَنَّهُ لَوْ اِحْتِيَاجٌ لَا يَوْجَدُ مِنَ الْوَاجِبِ أَثَرٌ؛ لِأَنَّ الْأَثَرَ الْأَوَّلَ لَا يَحْتَاجُ إِلَى ذَلِكَ، وَإِلَّا لَا يَكُونُ أَوَّلَ الْأَثَارِ.

[مَذْهَبُ مَنْ يَقُولُ: بِأَنَّهَا لَا عَيْنُهُ وَلَا غَيْرُهُ]

وَمِنْهُمْ الْقَائِلُ: بِأَنَّهَا لَا عَيْنُهُ وَلَا غَيْرُهُ، وَفِيهِ بَحْثَانٌ: لَفْظِيٌّ: وَهُوَ أَنَّ غَيْرَ الشَّيْءِ أَمْرٌ يَنْفَكُ عَنْهُ، لِأَنَّ مَنْ رَأَى أَوْ عَرَفَ زَيْدًا فَقَطْ إِنْ قَالَ: رَأَيْتُ أَوْ عَرَفْتُ غَيْرَهُ، أَوْ قَالَ: مَا رَأَيْتُ أَوْ مَا عَرَفْتُ غَيْرَهُ، لَا يَصْدُقُ فِي ذَلِكَ وَلَا يَكْذِبُ فِي هَذَا بِاعْتِبَارِ رُؤْيَةِ رَأْسِهِ أَوْ مَعْرِفَةِ صِفَاتِهِ، أَرَادَ أَنْ يُبَيِّنَ^(١) أَنَّ أَجْزَاءَ الشَّيْءِ وَصِفَاتِهِ لَا يُطْلَقُ عَلَيْهَا لَفْظُ الْغَيْرِ، فَإِنَّ مَنْ رَأَى زَيْدًا فَقَطْ أَوْ عَرَفَ زَيْدًا فَقَطْ إِنْ قَالَ: رَأَيْتُ أَوْ عَرَفْتُ غَيْرَ زَيْدٍ لَا يَصْدُقُ فِي هَذَا الْقَوْلِ بِاعْتِبَارِ رُؤْيَةِ رَأْسِهِ أَوْ مَعْرِفَةِ صِفَاتِهِ، وَلَوْ كَانَ رَأْسُهُ أَوْ صِفَاتُهُ غَيْرَهُ، يَجِبُ أَنْ يَصْدُقَ فِي هَذَا وَالْوَاقِعُ بِخِلَافِهِ، وَإِنْ قَالَ: مَا رَأَيْتُ أَوْ مَا عَرَفْتُ غَيْرَهُ، لَا يَكْذِبُ فِي هَذَا الْقَوْلِ، وَلَوْ كَانَ الرَّأْسُ وَالصِّفَاتُ غَيْرَ الْكَذِبِ فِيهِ، ثُمَّ عَظَفَ عَلَى قَوْلِهِ: لَفْظِيٌّ، قَوْلُهُ:

وَمَعْنَوِيٌّ: وَهُوَ أَنَّهُ يُوصَفُ بِالْعِلْمِ وَالتَّأْثِيرِ فِي الْعَالَمِ وَنَحْوِهِمَا، فَلَوْ كَانَ ذَاتُهُ نَفْسَ مَفْهُومٍ وَاحِدٍ مِنْهُمَا لَا يَكُونُ نَفْسُ الْآخِرِ وَلَا مَلْزُومًا لَهُ، إِذْ لَا عَيْنِيَّةَ وَلَا لَزُومَ بَيْنَهُمَا، وَلَيْسَ شَيْءٌ مِنْهَا دَاخِلًا فِيهِ، وَكُلُّ قَائِمٍ بِهِ لَا قِيَامُ الْوُجُودِ وَالْحَيَوَانِيَّةِ وَالنَّاطِقِيَّةِ بِالْإِنْسَانِ، وَلَا قِيَامُ الْعَرَضِ بِمَحَلِّهِ، بَلْ بَيْنَهُمَا الْاِخْتِلَافُ فِي الْمَفْهُومِ عَقْلًا، وَالِاتِّحَادُ فِي الْوُجُودِ خَارِجًا.

[صِفَاتُ الذَّاتِ وَمِنْهَا: الْقُدْرَةُ]

وَأَمَّا صِفَاتُ الذَّاتِ فَمِنْهَا: الْقُدْرَةُ: وَهِيَ كَوْنُ الْفَاعِلِ بِحَيْثُ إِنْ شَاءَ فَعَلَ مَعَ تَمَكُّنِهِ مِنَ التَّرَكِّ، وَالْفَاعِلُ بِهَذِهِ الصِّفَةِ فَاعِلٌ بِاخْتِيَارٍ وَأَثَرُهُ حَادِثٌ.

وَعِنْدَ الْفَلَاسِفَةِ: الْوَاجِبُ مُوجِبٌ بِالذَّاتِ، أَيُّ أَثَرُهُ لَازِمٌ لِدَاثِهِ فَائِضٌ مِنْهَا كَالضُّوءِ مِنَ الشَّمْسِ فَيَكُونُ قَدِيمًا، ثُمَّ الْأَجْسَامُ الْحَادِثَةُ مُسْتِنْدَةٌ إِلَيْهِ عَلَى سَبِيلِ الْوُجُوبِ بِتَوَسُّطِ حَوَادِثَ غَيْرِ قَارَةٍ لَا أَوَّلَ لَهَا.



[إقامة الدليل على امتناع كون الفاعل موجباً]

لنا ما سبق أن القديم غني عن الموجد ووجوب المناسبة بين العلة الموجبة والمعلول، ولا مناسبة بينه وبين الممكنات، وأيضاً لا يستند إليه وجود زيد على سبيل الوجوب، لأن علة الموجبة المقارنة له إما موجودات محضة، فيلزم قدمه لاستناده إلى الواجب على سبيل الوجوب، اعلم أنه لا يمكن أن يكون للحوادث التي لا أول لها مدخل في العلة على هذا التقدير؛ لأنه لو كان لها مدخل لكان عدم السابق شرطاً لوجود اللاحق، فتكون العلة مركبة من الوجود والعدم، والتقدير تقدير أن العلة هي الموجودات المحضة.

أو هي مع معدومات، وحينئذ كلما وجد جميع موجودات يفتقر إليها زيد مقارنة له يجب وجود زيد من غير توقف على عدم أمر، إذ لو توقف على عدم عمرو مثلاً وهو عدمه الذي بعد وجوده، لأن عدمه الذي قبل وجوده قديم، والموجودات التي يتوقف عليها وجود زيد مستندة إلى الواجب على سبيل الوجوب، فإذا كانت علة وجود زيد موجودات مستندة إلى الواجب مع عدم قديم كان زيد قديماً، لكنه حادث فيكون عدم عمرو الذي يفتقر إليه زيد عدم عمرو الذي هو بعد وجوده.

فهو، أي عمرو، إنما يُعدم بارتفاع أمر من علة وجوده أو بقاءه، فهو إما ارتفاع الوجود فقط من غير أن يكون لارتفاع عدم فيه مدخل وذا محال لاستناده إلى الواجب وجوباً، أي لاستناد الوجود فقط من غير أن يكون للعدم فيه مدخل إلى الواجب على سبيل الوجوب، فلا يمكن ارتفاع علة عمرو بارتفاع الوجود فقط، فإذا لم يرتفع عمرو لا يوجد زيد، وبحسبنا في زيد الموجود.

أو له فيه مدخل، أي لارتفاع عدم في ارتفاع علة وجود عمرو مدخل، وارتفاع عدم وجود، وهو وجود بكر مثلاً، فوجود زيد يتوقف على عدم عمرو وعلى وجود بكر فلا يكون المفروض الجميع، أي فرض أن جميع موجودات يفتقر إليها زيد موجوده، فعلى هذا التقدير



لَوْ تَوَقَّفَ وَجُودُ زَيْدٍ عَلَى عَدَمِ أَمْرِ، يُلْزَمُ تَوَقُّفُهُ عَلَى وَجُودِ أَمْرِ، فَلَا يَكُونُ الْمَفْرُوضُ الْجَمِيعُ هَذَا خَلْفٌ.

فَإِذَا أَثْبَتَ الشَّرْطِيَّةُ، وَهِيَ كُلَّمَا وَجَدَ جَمِيعُ مَوْجُودَاتٍ يَفْتَقِرُ إِلَيْهَا زَيْدٌ يَجِبُ وَجُودُ زَيْدٍ مِنْ غَيْرِ تَوَقُّفٍ عَلَى عَدَمِ أَمْرِ، فَعَدَمُ زَيْدٍ لَمْ يَكُنْ إِلَّا بِعَدَمِ شَيْءٍ مِنْ تِلْكَ الْمَوْجُودَاتِ، وَهَلُمَّ جَرًّا إِلَى الْوَاجِبِ، فَإِنَّهُ إِذَا صَدَقَتِ الشَّرْطِيَّةُ الْمَذْكُورَةُ يُلْزَمُهَا بِحُكْمِ عَكْسِ النَّقِيضِ^(١)، كُلَّمَا عُدِمَ زَيْدٌ لَا يَوْجَدُ شَيْءٌ مِنَ الْمَوْجُودَاتِ الَّتِي يَفْتَقِرُ إِلَيْهَا زَيْدٌ؛ لِأَنَّهُ لَوْ وَجَدَ جَمِيعُهَا يَجِبُ وَجُودُ زَيْدٍ، فَإِذَا لَزِمَ هَذِهِ الْقَضِيَّةُ، فَعَدَمُ شَيْءٍ مِنْ تِلْكَ الْمَوْجُودَاتِ لَا يَكُونُ إِلَّا بِعَدَمِ شَيْءٍ مِنَ الْمَوْجُودَاتِ الَّتِي يَفْتَقِرُ إِلَيْهَا ذَلِكَ الشَّيْءُ ضَرُورَةً أَنَّهُ لَوْ وَجَدَ جَمِيعُهَا لَوْجَدَ ذَلِكَ الشَّيْءُ لَمَّا مَرَّ، وَهَكَذَا وَهَكَذَا إِلَى الْوَاجِبِ، فَيُلْزَمُ عَدَمُ الْوَاجِبِ هَذَا خَلْفٌ.

فَإِنْ قُلْتُ: لَا شَكَّ أَنَّ الْعِلَّةَ التَّامَّةَ لِلشَّيْءِ مُرَكَّبَةٌ مِنَ الْمَوْجُودَاتِ وَالْمَعْدُومَاتِ، كَعَدَمِ الْمَانِعِ، وَأَيْضًا عَدَمُ السَّابِقِ قَدْ يَكُونُ مُعَدًّا لَوْجُودِ اللَّاحِقِ وَالشَّرْطِيَّةُ الْمَذْكُورَةُ يُوجِبُ أَنَّ الْعِلَّةَ التَّامَّةَ هِيَ الْمَوْجُودَاتِ فَقَطْ.

قُلْتُ: الشَّرْطِيَّةُ الْمَذْكُورَةُ لَمْ تُوجِبْ ذَلِكَ بَلْ أَوْجَبَتْ أَنَّهُ كُلَّمَا وَجَدَتْ جَمِيعُ الْمَوْجُودَاتِ الْمُفْتَقِرِ إِلَيْهَا يَجِبُ وَجُودُ الْمَعْلُولِ، بَأَن يَكُونَ وَجُودُ جَمِيعِ تِلْكَ الْمَوْجُودَاتِ مُسْتَلْزِمًا لِلْإِعْدَامِ الَّتِي لَهَا مَدْخَلٌ فِي الْعِلَّةِ التَّامَّةِ، كَعَدَمِ الْمَانِعِ وَعَدَمِ الْحَرَكَةِ السَّابِقَةِ الْمُعَدِّ لَوْجُودِ اللَّاحِقِ.

فَإِنْ قُلْتُ: قَوْلُهُ: وَهُوَ مُحَالٌ لَاسْتِنَادِهِ إِلَى الْوَاجِبِ مَمْنُوعٌ، وَكَذَا قَوْلُهُ: وَهَلُمَّ جَرًّا إِلَى الْوَاجِبِ، فَإِنَّهُ قَدْ يَرْتَفِعُ لَامْتِنَاعِ بَقَائِهِ لَكَوْنِهِ غَيْرَ قَارٍّ الذَّاتِ، كَالزَّمَانِ وَالْحَرَكَةِ مَثَلًا، أَيْ قَوْلُهُ: وَذَا مُحَالٌ، لَاسْتِنَادِهِ إِلَى الْوَاجِبِ جَعَلَ اسْتِنَادَهُ إِلَى الْوَاجِبِ عِلَّةً لَاسْتِحَالَةِ ارْتِفَاعِهِ فَيَمْتَنِعُ هَذَا، فَإِنَّهُ قَدْ يَكُونُ مُسْتَنِدًا إِلَى الْوَاجِبِ وَجُوبًا، وَمَعَ ذَلِكَ لَا يَمْتَنِعُ ارْتِفَاعُهُ بَأَن يَكُونَ شَيْئًا يَمْتَنِعُ بَقَاؤُهُ بَأَن يَكُونَ غَيْرَ قَارٍّ الذَّاتِ.

وَقَوْلُهُ: وَهَلُمَّ جَرًّا إِلَى الْوَاجِبِ مَمْنُوعٌ أَيْضًا، أَيْ لَا نُسَلِّمُ أَنَّ ارْتِفَاعَهُ يَكُونُ بِعَدَمِ شَيْءٍ

(١) عكس النقيض: جعل نقيض الجزء الثاني أولاً، ونقيض الأول ثانياً مع بقاء الكيف والصدق بحالهما، فإذا قلنا: كل إنسان حيوان، فعكسه كل ما ليس بحيوان ليس بإنسان. ينظر: التعريفات (ص ١٤٥)، والكليات (ص ٦٣٣).



مِنَ الْمَوْجُودَاتِ الْمُفْتَقِرِ إِلَيْهَا، وَهَكَذَا إِلَى أَنْ يَنْتَهِيَ إِلَى الْوَاجِبِ، فَيَلْزَمُ ارْتِفَاعُ الْوَاجِبِ، بَلْ يَكُونُ ارْتِفَاعُهُ بِسَبَبِ امْتِنَاعِ بَقَائِهِ، لَكِنَّهُ غَيْرُ قَارٍّ الذَّاتِ.

[بَيَانُ أَنَّ لَا مَدْخَلَ لِلزَّمَانِ وَلَا لِلْحَرَكَةِ فِي وُجُودِ الْحَوَادِثِ]

قُلْتُ: أَمَّا الزَّمَانُ عَلَى تَقْدِيرِ وُجُودِهِ وَمَاهِيَّتِهِ عَلَى زَعْمِهِمْ، فَهُوَ امْتِدَادٌ مُتَشَابِهٌ لَا يَخْتَصُّ بَعْضُهُ بِأَنَّهُ عِلَّةٌ لَوْجُودِ عَمَرٍ، بَلِ الْحَرَكَةُ لَا تَبْعُدُ أَنْ تَكُونَ كَذَا، لِأَنَّهُ تَخْتَلِفُ بِهَا الْأَوْضَاعُ، لَكِنْ إِذَا وَجَدَ كَوْنٌ فِي مَكَانٍ أَوْ وَضِعَ فَيُعْدَمُ فَيَحْدُثُ كَوْنٌ فِي مَكَانٍ آخَرَ، وَيَحْدُثُ وَضِعٌ آخَرُ يُتَصَوَّرُ الْحَرَكَةُ، فَالْكَوْنُ أَوِ الْوَضِعُ الْأَوَّلُ مُمَكِّنُ الْبَقَاءِ، فَإِنْ كَانَ مُسْتَنِدًّا إِلَى الْوَاجِبِ وَجُوبًا يَجِبُ بَقَاؤُهُ، فَلَا يَحْدُثُ حَرَكَةٌ أَصْلًا، فَالْمَاهِيَّةُ الْغَيْرُ الْقَارَّةُ لَا تَكُونُ أَثَرًا لِلْمُوجِبِ، فَالذَّاتُ الَّتِي يَمْتَنِعُ زَوَالُهَا كَيْفَ تُوجِبُ أَثَرًا يَجِبُ زَوَالُهَا، فَإِنْ قِيلَ: الذَّاتُ تَكُونُ عِلَّةً لِمَطْلَقِ الْحَرَكَةِ وَهُوَ أَمْرٌ سَرْمَدِيٌّ^(١) وَإِنْ كَانَ أَفْرَادُهُ بَحِثُ يَجِبُ زَوَالُهَا، قُلْنَا: مَاهِيَّةُ الْحَرَكَةِ لَيْسَتْ مَاهِيَّةً مُحَقَّقَةً، وَإِلَّا لَمْ تَكُنْ طَبِيعَةً الْمُطْلَقِ مُخَالِفَةً لَطَبِيعَةِ الْأَفْرَادِ، بَلْ هِيَ مَاهِيَّةٌ اعْتِبَارِيَّةٌ رَكَّبَهَا الْعَقْلُ مِنْ حُدُوثٍ كَوْنٍ ثُمَّ عَدَمِهِ وَحُدُوثٍ كَوْنٍ آخَرَ.

فَإِنْ قِيلَ: يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ الْمُطْلَقُ بَاقِيًا بِتَجَدُّدِ الْأَفْرَادِ مَعَ أَنَّ الْأَفْرَادَ لَا تَكُونُ بَاقِيَةً، قُلْنَا: نَعَمْ، لَكِنْ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ فِي طَبِيعَةِ الْأَفْرَادِ امْتِنَاعُ الْبَقَاءِ، وَفِي طَبِيعَةِ الْمُطْلَقِ إِمْكَانُ الْبَقَاءِ، بَلْ طَبِيعَةُ الْأَفْرَادِ وَالْمُطْلَقِ تَكُونُ عَلَى نَهْجٍ وَاحِدٍ فِي الْإِمْكَانِ وَالْامْتِنَاعِ، وَهَذَا طَبِيعَةُ كُلِّ فَرْدٍ تَقْتَضِي عَدَمَ الْبَقَاءِ، فَلَا يَكُونُ لِلْمُطْلَقِ طَبِيعَةُ نَوْعِيَّةٍ مَوْجُودَةٍ تَحْتَهَا أَفْرَادٌ، فَلَا يَكُونُ الْمُطْلَقُ مَعْلُولَ الْمُوجِبِ وَلَا أَفْرَادَهُ أَيْضًا لَامْتِنَاعِ بَقَائِهَا.

[تَقْدِيرُ الْوَاسِطَةِ بَيْنَ الْوُجُودِ وَالْعَدَمِ وَبُرْهَانُ آخَرَ عَلَى كَوْنِ الْوَاجِبِ فَاعِلًا مُخْتَارًا]^(٢)

فَهَذَا الْبُرْهَانُ تَمَّ عَلَى تَقْدِيرِ أَنَّ لَا وَاسِطَةً بَيْنَ الْوُجُودِ وَالْعَدَمِ، أَمَّا عَلَى تَقْدِيرِ الْوَاسِطَةِ

(١) السَّرْمَدُ: الدَّائِمُ الَّذِي لَا يَنْقُطِعُ. التعريفات (٢/ ٤٨٧).

(٢) وقد أورد المصنف هذا التحقيق في مبحث إثبات الواسطة بين الإضافيات من هذا الكتاب، وفي المقدمة الثالثة من المقدمات الأربعة في (التوضيح) في مبحث الحسن والقبح ردًا على الأشعرية. ينظر: شرح التلويح على التوضيح (١/ ٣٤١) وما بعدها.



فَيُقَرَّرُ هَكَذَا، اَعْلَمَ أَنَّ عَلَى تَقْدِيرِ الْوَاسِطَةِ يُمَكِّنُ أَنْ تَكُونَ الْأُمُورُ الَّتِي لَا تَكُونُ مَوْجُودَةً وَلَا مَعْدُومَةً كَالِإِضَافَاتِ دَاخِلَةٍ فِي الْعِلَّةِ، فَيَجِبُ أَنْ يَقَرَّرَ هَكَذَا:

أَنَّ الْعِلَّةَ الْمَقَارَنَةَ لَوْجُودِ زَيْدٍ إِنْ كَانَتْ مَوْجُودَاتٍ مَحْضَةً، أَوْ هِيَ مَعَ إِضَافِيَّاتٍ مُسْتَنَدَةٍ إِلَيْهِ، أَيْ إِلَى الْوَاجِبِ، وَجُوبًا يَلْزَمُ قَدَمَهُ، وَإِنْ كَانَتْ هِيَ، أَيْ الْمَوْجُودَاتِ وَالِإِضَافِيَّاتِ الْمَذْكُورَةِ، مَعَ مَعْدُومَاتٍ فَهَذِهِ الشَّرْطِيَّةُ صَادِقَةٌ، وَهِيَ أَنَّهُ كَلَّمَا وَجِدْتَ تِلْكَ الْمَوْجُودَاتِ وَثَبَتَ تِلْكَ الْإِضَافِيَّاتِ يَجِبُ وَجُودُ زَيْدٍ مِنْ غَيْرِ تَوَقُّفٍ عَلَى عَدَمِ أَمْرٍ، إِذْ لَوْ تَوَقَّفَ عَلَى عَدَمِ مَوْجُودٍ أَوْ إِضَافِيٍّ فَعَدَمُهُ يَكُونُ بَارِزْتَفَاعٍ عَلَيْهِ، فَذَلِكَ إِمَّا ارْتِفَاعُ مَوْجُودٍ أَوْ إِضَافِيٍّ بِلَا مَدْخَلٍ لَارْتِفَاعِ الْعَدَمِ وَذَا مُحَالٍ لَاسْتِنَادِهِ إِلَى الْوَاجِبِ أَوْ لَهُ مَدْخَلٌ، فَيَلْزَمُ وَجُودُ أَمْرٍ وَثَبُوتُ إِضَافِيٍّ، فَلَا يَكُونُ الْمَفْرُوضُ جَمِيعًا إِلَى آخِرِهِ^(١)، هَذَا بُرْهَانٌ فِي غَايَةِ الْمَتَانَةِ تَفَرَّدَتْ بِهِ عَلَى كَوْنِ الْوَاجِبِ تَعَالَى فَاعِلًا مُخْتَارًا.

وَلأنَّهُ لَوْ كَانَ مُوجِبًا لَكَانَ الْفَلَكَ بَسِيطًا وَاللَّازِمُ مُتَتَفٍ، لِأَنَّ بَعْضَ أَجْزَائِهِ لَطِيفٌ لَا يَقْبَلُ الضُّوْءَ، وَبَعْضُهُ كَثِيفٌ يَقْبَلُهُ كَالْكَوَاكِبِ، وَلَا يُمَكِّنُ إِسْنَادَ هَذَا إِلَى الْحَرَكَاتِ إِذْ لَيْسَتْ قَبْلَ وَجُودِ الْكَوَاكِبِ.

فَإِنْ قُلْتَ: لَمْ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمُوجِبُ عِلَّةً لِفَاعِلٍ مُخْتَارٍ، يَخْلُقُ الْأَشْيَاءَ الْحَادِثَةَ؟ قُلْتُ: الْعِلِّيَّةُ تَقْتَضِي شِدَّةَ الْمُنَاسَبَةِ، فَالْمُمَكِّنُ الَّذِي فُرِضَ مُخْتَارًا إِنْ لَمْ يَكُنْ كَوْنُهُ مُوجِبًا كَانَ بَعِيدَ الْمُنَاسَبَةِ بَعْلَتِهِ، وَإِنْ أَمَكَّنَ فَإِنْ كَانَ مُوجِبًا لَكَانَ أَشَدَّ مُنَاسَبَةً بِهَا، فَلَا يَقْتَضِي مِنَ الْمُوجِبِ إِلَّا الْمُوجِبَ.

[الْعِلَلُ عِنْدَ الْفَلَاسِفَةِ لَيْسَتْ إِلَّا مُوجِبَةً]

اَعْلَمَ أَنَّ الْعِلَلَ عِنْدَ الْفَلَاسِفَةِ لَيْسَتْ إِلَّا مُوجِبَةً، وَإِنَّمَا يَصْدُرُ عَنْهَا الْأُمُورُ الْحَادِثَةُ بِتَوْسِطِ حَوَادِثَ لَا أَوَّلَ لَهَا، بِأَنْ يَكُونَ عَدَمُهُ السَّابِقُ مُعِدًّا لَوْجُودِ اللَّاحِقِ، وَالْبُرْهَانُ الْمَذْكُورُ

(١) يعني أن العلة المقارنة لوجود (زيد) سواء كانت موجودات محضة، أو هي مع إضافيات، إن كانت مستندة إلى الواجب وجوبًا يلزم قدم (زيد) لا محالة. حاشية (د).



قَدْ نَفَى هَذَا؛ بَأَنَّ الْعِلَّةَ الْمَقَارِنَةَ لَا تَكُونُ مُرَكَّبَةً مِنْ مَوْجُودَاتٍ وَمَعْدُومَاتٍ، فَمَذْهَبُ الْفَلَاسِفَةِ بَطُلٌ بِالْكُلِّيَّةِ.

لَكِنْ بَقِيَ احْتِمَالٌ آخَرٌ، وَهُوَ أَنْ يَصْدُرَ مِنَ الْمُوجِبِ فَاعِلٌ مُخْتَارٌ بِوُجُودِ الْأُمُورِ الْحَادِثَةِ عَلَى سَبِيلِ الْاِخْتِيَارِ، فَأُجِبْتُ عَنْ هَذَا الْاِخْتِمَالِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَذْهَبُ أَحَدٍ لِيَكُونَ الْبُرْهَانُ عَلَى كَوْنِ الْوَاجِبِ فَاعِلًا مُخْتَارًا تَامًا.

فَإِنْ قُلْتُ: قَوْلُهُ: وَإِنْ أُمِكنَ فَإِنْ كَانَ مُوجِبًا كَانَ أَشَدَّ مُنَاسَبَةً مُسَلَّمٌ، لَكِنْ يُمَكِّنُ أَنْ يَمْتَنِعَ صُدُورُ الْمُوجِبِ فِي ذَلِكَ الْمُرْتَبَةِ لَكَوْنِ الْمُوجِبِ أَشْرَفَ مِنَ الْمُخْتَارِ، قُلْتُ: لَا يَمْتَنِعُ فِي الْمَرَاتِبِ الْأَخِيرَةِ مِنْ سِلْسِلَةِ الْمَوْجُودَاتِ صُدُورُ الْمُوجِبِ، كَالنَّارِ مَثَلًا، فَإِنَّهَا عِلَّةٌ لِلْإِحْرَاقِ عَلَى سَبِيلِ الْإِيجَابِ، وَنَحْنُ نُسَلِّمُ أَنَّ الْإِيجَابَ أَشْرَفَ مِنَ الْاِخْتِيَارِ بَلِ الْعَكْسُ لِيَكُونَ مَبْنِيًّا عَلَى الْعِلْمِ وَالْحِكْمَةِ وَنَحْوِهِمَا.

فَعَلِمَ أَنَّ فِي الْمَرَاتِبِ الْأَخِيرَةِ يُمَكِّنُ صُدُورَ الْمُخْتَارِ كَالْإِنْسَانِ وَالْمُوجِبِ كَالنَّارِ، وَلَا شَكَّ أَنَّ الْمُوجِبَ أَشَدُّ مُنَاسَبَةً بِالْمُوجِبِ، وَالْعِلَّةُ الْمُوجِبَةُ تَقْتَضِي الْمُنَاسَبَةَ وَإِلَّا لَا يَلْزُمُ مِنْ وُجُودِ الْعِلَّةِ وَوُجُودِ الْمَعْلُولِ، فَإِنْ قُلْتُ: لَا نُسَلِّمُ أَنَّ الْعِلِّيَّةَ تَوْجِبُ الْمُنَاسَبَةَ إِذْ لَا مُنَاسَبَةَ بَيْنَ النَّارِ وَالْإِحْرَاقِ، قُلْتُ: مَعْنَى الْإِحْرَاقِ: أَنْ يَجْعَلَ الصُّورَةَ النَّارِيَّةَ الْأَشْيَاءَ الْمُنَاسِبَةَ لَهَا عَلَى طَبِيعَتِهَا، وَمِنْ ضَرُورَتِهِ خَلْعُ بَعْضِ الْأَجْزَاءِ الْأَرْضِيَّةِ صُورَتِهَا، فَالْحَاصِلُ أَنَّهُ لَا بَدَّ مِنْ خُصُوصِيَّةٍ بَيْنَهَا لِئَلَّا يَكُونَ صُدُورُهُ رُجْحَانًا بَلَا مُرَجَّحٍ.

[ذِكْرُ الْوُجُوهِ الَّتِي تَمَسَّكَ بِهَا الْفَلَاسِفَةُ وَالرَّدُّ عَلَيْهِمْ]

[الْوَجْهُ الْأَوَّلُ لِلْفَلَاسِفَةِ، وَالرَّدُّ عَلَيْهِ]

لَهُمْ وَجُوهٌ: الْأَوَّلُ: جَمِيعُ مَا لَا بَدَّ مِنْهُ فِي التَّأَثُّرِ إِنْ كَانَ فِي الْأَزَلِ^(١) فَلَا تَأْثَرَ قَدِيمٌ، وَإِنْ

(١) الْأَزَلُ: اسْتِمْرَارُ الْوُجُودِ فِي أَزْمَنَةٍ مَقْدَرَةٍ غَيْرِ مُتَنَاهِيَةٍ فِي جَانِبِ الْمَاضِي، كَمَا أَنَّ الْأَبَدَ اسْتِمْرَارُ الْوُجُودِ فِي أَزْمَنَةٍ مَقْدَرَةٍ غَيْرِ مُتَنَاهِيَةٍ فِي جَانِبِ الْمُسْتَقْبَلِ. يَنْظُرُ: التَّعْرِيفَاتُ (ص ١٧).



لَمْ يَكُنْ لَا يَوْجَدُ بِنَفْسِهِ وَلَا بِالتَّأْيِيرِ لِأَنَّ الْكَلَامَ يَعُودُ فِيهِ، قُلْنَا: كَانَ لَكِنَّ التَّأْيِيرَ هُوَ الْإِجَادُ، وَهُوَ لَا يَكُونُ إِلَّا لِلْمَعْدُومِ.

[الوجه الثاني للفلاسفة، والرد عليه]

والثاني^(١): لو لم يكن موجِباً لكان أثره حادثاً، فكان عاطلاً عن الجود فيما لم يزل، قُلْنَا: لا بل كان فيما لم يزل مُقدَّراً لما يفعلُه فيما لا يزال، ثم التفرّد بالوجود ليس نقصاً؛ لأنه يلائم صفة العزّة والجلال، كما أن ضده يلائم صفة الجود والإكرام، وقدم الأول تقدّم الوحدة على الكثرة، ثم كمال الجود الإخراج من العدم إلى الوجود، والإيجاب بمنزلة عنه لذلك ولعدم الاختيار، أي كمال الجود أن يجعل المعْدوم موجوداً، والإيجاب تأثير في حال البقاء، وذلك أكمل من هذا، فلا يكون في الإيجاب كمال الجود لذلك المعنى.

[إذا لم يوجد الاختيار لا يطلق الجود]

وأيضاً لعدم الاختيار، فإنه إذا لم يوجد الاختيار لا يطلق الجود، فلا يقال: الشمس جوادٌ بالضوء.

على أنه، أي الإيجاب، يُوجبُ غنى بعض الممكنات عنه، أي عن الواجب، إذ المفارقات لا تقبل الغنى والأفلاك الخرق عندكم، فلا احتياج في البقاء، ولا في الابتداء لقدمها والخلاء مُمتنع بالذات عندكم، فهو لى العالم واجب بالذات.

[الوجه الثالث للفلاسفة، والرد عليه]

الثالث: تخصيص العالم بوقت لا يكون بإرادة حادثه ولا^(٢) قديمة، إذ^(٣) نسبتها إلى كل الأوقات سواء، فالتخصيص بوقت معين ترجيح بلا مرجح.

(١) د: تعالى.

(٢) ب: وإلا. وساقطة من ح.

(٣) ر: أو.



[من شأن الإرادة ترجيح أحد المتساويين]

قلنا: من شأن الإرادة ترجيح أحد المتساويين، فالممتنع رجحان أحدهما لا ترجيح أحدهما.

[مطلب في أن الترجيح بلا مرجح له معنيان]

اعلم أن المشهور بين الناس أن الترجيح بلا مرجح باطل، فالترجح له معنيان: أحدهما: أن يراد بالترجح نسبة الرجحان إلى أحد الشئيين، أي القول برجحان أحدهما، فذلك باطل بلا معنى يوجب الرجحان.

والثاني: أن يراد به إثبات الرجحان، أي إيجاب العلة رجحان أحد الطرفين، ولا شك أن إيجاب الرجحان بلا علة موجبة له لا يتصور، إذ النسبة بدون أحد المتساويين غير متصورة، فالتخصيص بوقت معين لا يكون ترجيحاً بلا مرجح، فإن المخصص مرجح.

فلا يقال: لم خصصت هذا، كما يقال: لم أوجب الذات هذا، أو يكون التخصيص بمصلحة - على القول بأن أفعاله معللة بالمصالح^(١) -، ثم إذا كان قادراً، فكل ما شاء أن يفعله يتمكن من فعله لئلا يلزم العجز.

[معنى أن قدرة الله لا تتعلق بالممتنعات]

فلا نقول: إنه غير قادر على الممتنعات بمعنى أنه إن شاء أن يفعلها لا يتمكن من فعلها، بل إن شاء أن يفعلها لفعلها، لكن مشيئته إياها ممتنعة، إذ ليس من شأنه أن يشاءها.

[الرد على القائلين أن الواحد الحقيقي لا يصدر عنه إلا الواحد من جهة واحدة]

ثم القائلون بالإيجاب قالوا: الواحد الحقيقي لا يصدر عنه إلا الواحد من جهة واحدة،

(١) لأن أفعاله تعالى ليست معللة عند الفلاسفة على أصلهم أن الله تعالى موجب في أفعاله.



لأنَّ مَصْدَرِيَّتَهُ لِهَذَا غَيْرَ مَصْدَرِيَّتَهُ لَذَلِكَ، فَهُمَا إِنْ كَانَا دَاخِلِينَ فِيهِ تَرَكُّبٌ، وَإِلَّا كَانَا صَادِرِينَ عَنْهُ، فَيَعُودُ فِي مَصْدَرِيَّتِهِ لِهَما، إِنْ مَصْدَرِيَّتَهُ لِهَذِهِ الْمَصْدَرِيَّةِ غَيْرُ مَصْدَرِيَّتِهِ لَتِلْكَ، فَإِنْ كَانَا دَاخِلَتَيْنِ يَلْزَمُ التَّرَكُّبُ، وَإِنْ كَانَا خَارِجَتَيْنِ كَانَا صَادِرَتَيْنِ عَنْهُ، فَلَا بَدَّ مِنْ مَصْدَرِيَّةٍ، ثُمَّ يُتَكَلَّمُ كَمَا مَرَّ وَيَتَسَلَّلُ.

وَفِي التَّقْسِيمِ قَدْ ذَكَرَ أَنَّهُمَا إِنْ كَانَا دَاخِلَتَيْنِ وَخَارِجَتَيْنِ، وَلَمْ يَذْكُرْ كَوْنَهُ عَيْنُ ذَاتِ الْمَصْدَرِ، لِأَنَّ مَصْدَرِيَّةَ هَذَا إِذَا كَانَتْ غَيْرَ مَصْدَرِيَّةٍ ذَلِكَ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ عَيْنَ الشَّيْءِ الْوَاحِدِ، فَلَمْ يَذْكُرْ هَذَا الْقِسْمَ لِظُهُورِهِ [وَاللَّهُ أَعْلَمُ] ^(١).

قِيلَ ^(٢): الْمَصْدَرِيَّةُ مِنَ الْإِضَافِيَّاتِ فَتَعَدُّهَا لَا يُوجِبُ تَعَدُّدَ الذَّاتِ، هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْوَاحِدَ يُمَكِّنُ أَنْ يَصْدُرَ عَنْهُ أَكْثَرُ مِنَ الْوَاحِدِ.

فَقَالَ الْمَوْلَى نَصِيرُ الدِّينِ: (الْمُرَادُ هَاهُنَا كَوْنُ الْعِلَّةِ بِحَيْثُ يَصْدُرُ عَنْهَا الْمَعْلُولُ لَا الْإِضَافَةَ، فَإِنْ كَانَتِ الْعِلَّةُ عِلَّةً لذَاتِهَا فَهِيَ ذَاتُهَا وَإِلَّا فَهِيَ حَالٌ لَهَا)، قَالَ فِي «شَرْحِ الْإِشَارَاتِ»: (أَنَّ الصُّدُورَ عَلَى مَعْنَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَمْرٌ إِضَافِيٌّ يَعْزِضُ لِلْعِلَّةِ وَالْمَعْلُولِ مِنْ حَيْثُ يَكُونَانِ مَعًا، وَكَلَامُنَا لَيْسَ فِيهِ، وَالثَّانِي: كَوْنُ الْعِلَّةِ بِحَيْثُ يَصْدُرُ عَنْهَا الْمَعْلُولُ وَهُوَ بِهَذَا الْمَعْنَى مُتَقَدِّمٌ عَلَى الْمَعْلُولِ وَكَلَامُنَا فِيهِ، وَهُوَ أَمْرٌ وَاحِدٌ إِنْ كَانَ الْمَعْلُولُ وَاحِدًا، وَذَلِكَ الْأَمْرُ قَدْ يَكُونُ هُوَ ذَاتُ الْعِلَّةِ بَعَيْنِهَا إِنْ كَانَتِ الْعِلَّةُ عِلَّةً لذَاتِهَا، وَقَدْ يَكُونُ حَالٌ تَعْرِضُ لَهَا، إِنْ كَانَتِ عِلَّةً لذَاتِهَا، بَلْ بِحَسَبِ حَالَةِ أُخْرَى، أَمَّا إِذَا كَانَ الْمَعْلُولُ فَوْقَ وَاحِدٍ فَلَا مَحَالَةَ ^(٣) يَكُونُ ذَلِكَ الْأَمْرُ مُخْتَلِفًا، وَيَلْزَمُ مِنْهُ التَّكْثُرُ فِي ذَاتِ الْعِلَّةِ) ^(٤). هَذَا عِبَارَةٌ «شَرْحِ الْإِشَارَاتِ» فَأَجَابَ فِي الْمَثْنِ عَنْ هَذَا بِقَوْلِهِ:

فَإِنْ عَنَى بِقَوْلِهِ: إِنْ كَانَتِ عِلَّةً لذَاتِهَا، أَنَّ ذَاتَهَا نَفْسُ مَفْهُومِ أَنَّهَا عِلَّةٌ، فَلَا نُسَلِّمُ أَنَّ ذَاتَ

(١) فقط في د.

(٢) د: فصل.

(٣) ب: محال.

(٤) ينظر: شرح الإشارات والتنبيهات (٣/ ١٢٧).



الوَاجِبُ كَذَا، وَإِنْ عَنِ أَنَّ ذَاتَهَا تُوجِبُ كَذَا فَلَا نُسَلِّمُ أَنَّ الْمَصْدَرِيَّةَ نَفْسَ الذَّاتِ بَلْ شَيْءٌ لَازِمٌ لَهَا، ثُمَّ تَعَرَّضَ لِإِبْطَالِ دَلِيلِهِمْ فَقَالَ:

وَلَا يَعُودُ الْكَلَامُ لِأَنَّ مَصْدَرِيَّتَهُ لَهَا مِنَ الْاِغْتِبَارَاتِ، فَيَنْقَطِعُ التَّسْلُسُ، أَيْ يَنْقَطِعُ^(١) الْاِغْتِبَارُ، أَوْ هُوَ فِيهَا لَا يَمْتَنِعُ، ثُمَّ ذَلِكَ الْوَاحِدُ لَا يَكُونُ جِسْمًا لَتَرْكِبِهِ، وَلَا أَحَدَ جُزْئِيهِ لِافْتِقَارِهِ إِلَى الْآخَرِ، وَلَا النَّفْسُ لِتَوَقُّفِ فِعْلِهَا عَلَى الْبَدَنِ فَهُوَ الْعَقْلُ؛ أَيْ جَوْهَرٌ مُجَرَّدٌ لَا تَعَلُّقَ لَهُ بِالْبَدَنِ تَعَلُّقَ التَّنْذِيرِ وَالتَّصَرُّفِ.

فَلَهُ اِغْتِبَارَاتٌ: وَجُوبُهُ بِالْغَيْرِ، وَمَاهِيَّتُهُ، وَإِمْكَانُهُ، فَيَصْدُرُ عَنْهُ عَقْلٌ فَلَيْكَ وَنَفْسُهُ وَجِسْمُهُ، ثُمَّ هَذَا الْعَقْلُ كَذَلِكَ إِلَى الْعَاشِرِ، وَهُوَ عَقْلٌ فَلَيْكَ الْقَمَرُ فَيَصْدُرُ عَنْهُ هَيُولَى الْعِنَاصِرِ وَصُورِهَا، فَحَصَلَ عَشْرَةُ عُقُولٍ وَتِسْعَةُ أَفْلَاقٍ، وَتَسَعُ نَفُوسٍ لَهَا، وَالْمَبْدَأُ الْأَوَّلُ وَاحِدٌ مِنْ جَمِيعِ الْجِهَاتِ، فَلَا يَصْدُرُ عَنْهُ إِلَّا الْوَاحِدُ بِخِلَافِ مَعْلُولَاتِهِ.

أَقُولُ: جَعَلُهُ مُؤَثِّرًا بِهَذِهِ الْجِهَاتِ مُجَرَّدٌ وَهُمْ لَا بُرْهَانَ يَدُلُّ عَلَيْهِ وَلَا قُرْآنَ يَهْدِي إِلَيْهَا، وَلَا مَنَاسِبَةَ بَيْنَ هَذِهِ الْجِهَاتِ وَبَيْنَ آثَارِهَا، وَالْعَقْلُ مِنْ حَيْثُ أَنَّهُ مُمَكِّنٌ لَا يَقْتَضِي وَجُودَ نَفْسِهِ، فَكَيْفَ يَقْتَضِي وَجُودَ شَيْءٍ آخَرَ، وَلَا يَمْتَنِعُ إِبْثَاتُ الْجِهَاتِ فِي الْوَاجِبِ؛ كَكُونِهِ مَوْجُودًا وَوَاجِبًا وَعَالَمًا وَمُؤَثِّرًا.

ثُمَّ لَمَّا كَانَ أَثَرُ الْوَاجِبِ قَدِيمًا تَوَسَّلُوا بِحَوَادِثَ لَا أَوَّلَ لَهَا إِلَى إِيجَادِ الْمُحْدَثَاتِ، وَجَعَلُوا انْقِضَاءَ الْحَرَكَةِ السَّابِقَةِ مُعِدًّا لَوْجُودِ اللَّاحِقِ، فَإِنَّ الْوُصُولَ إِلَى مُوَضِعٍ مُعَيَّنٍ لَا يُمَكِّنُ إِلَّا بِقَطْعِ الْمَسَافَاتِ، أَقُولُ: هَذَا إِنَّمَا يَكُونُ فِي الْمُخْتَارِ فَإِنَّهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا يُوْجِدُ شَرَايِطَ لَا فِي الْمَوْجِبِ، فَإِنَّ إِيجَابَهُ الشَّرَايِطَ مُقَدَّمٌ، فَكُلُّ مَا أَوْجَبَهُ يَمْتَنِعُ زَوَالُهُ فَلَا يُمَكِّنُ قَطْعُ الْمَسَافَةِ.

[إِبْثَاتُ صِفَةِ الْإِرَادَةِ]

وَمِنْهَا: الْإِرَادَةُ: وَهِيَ صِفَةٌ بِهَا تُخَصَّصُ الْأَشْيَاءُ بِخُصُوصِيَّاتٍ، إِذْ لَا بَدَلَ لَهَا مِنْ مُخَصَّصٍ، وَلَيْسَ الذَّاتُ مِنْ حَيْثُ هِيَ، أَيْ نَفْسُ الذَّاتِ لَيْسَتْ مُخَصَّصَةً لِبُطْلَانِ الْقَوْلِ بِالْمَوْجِبِ بِالذَّاتِ،



بل بصفة لها وهي قديمة، ولا يحتاج إلى إرادة أخرى، ثم التخصيص وهو العقل الاختياري غير قديم، ولا يحتاج إلى تخصيص آخر، بل إلى منشيئه.

التخصيص: هو جعل زيد وقت وجوده مخصوصاً بخصوصياته، وهذا الجعل حادث وكذا جميع الأفعال الاختيارية، ولا يحتاج هذا الفعل إلى تخصيص آخر، بل يحتاج إلى منشي قديم، وهو صفة قائمة بالذات بها تخصص الموجودات بخصوصياتها.

[إثبات صفة العلم]

ومنها: العلم أي الإدراك المطابق، فإن بديهة العقل تقضي بأن إبداع هذه المبدعات، وإبداع هذه الحكم والخواص في المصنوعات يمتنع^(١) إلا من العالم بالممكنات لئلا يقصد ما لا يشاؤه، وبالممكنات ليميز بينها ويخلق منها ما يشاء^(٢)، وبالموجودات قبل وجودها علماً جزئياً [بأنه سيكون وقت كذا ليقصد ما يشاؤه في وقت شاءه فيه، وهو الذي أودعه الحكم والمصالح، وبعد وجودها علماً جزئياً أيضاً لتجعلها مطابقة لما شاء^(٣)].

[صفة العلم عند الفلاسفة]

وأنكره قدماء الفلاسفة لما مر من نفهم الصفات، وتأخروهم العلم بالجزئيات بطريق جزئي، وهو العلم الزماني بأنه كان أو كائن أو سيكون، لأن زيدا إذا وجد ثم عدم فإن بقي علمه كان جهلاً، وإن لم يبق تغير علمه، وإن علم أن هذا سيكون، فبعد كونه بقاء الأول جهل، وتبدله إلى كان تغير، ولأن قولنا: كان، نسبة زمان إلى زمان القابل، فالمنزعه عن الكون في الزمان لا يمكنه الإشارة إليه بل يعلم جميع موجودات العالم، وهي جزئيات من حيث صدورها عنه بلا وسط أو بوسط مع جميع الشخصات من الممكنة والأزمنة وامتداد

(١) د: ممتنع.

(٢) د: شاه.

(٣) في د: أيضاً لجعلها مطابقة لما شاء.



ما بينها من غير حكم بأنها كانت أو [ستكون فيكون كلياً؛ لأن ما تصور مُشخصاً] ^(١) في زمان ومكان معينين بلا حكم بوجوده يُمكن مثله فيهما.

[الشروع في الرد عليهم]

أقول: إنه عالم دائماً بأن زيدا ^(٢) كائن في وقت كذا، ثم انتقله من يكون إلى كان غير مضر، إذ يصدق أنه تعالى يكون في وقت كذا ثم يصدق أنه كان في ذلك الوقت.

وأيضاً ما ذكروا من التغير في العلم، فهو في التأثير ألزم؛ لأن التأثير ليس إلا في حال الوجود، فتأثيره فيما لم يدم يتغير، وكذا فيما دام على زعمهم، لأنه يُعطي في كل زمان وجوداً مُتحدداً لئلا يلزم تحصيل الحاصل.

وأيضاً إذا كان علمه بالشيء عندهم لأنه مؤثر فيه، فإذا أثر فيه بلا وسط أو به يجب أن يعلم أنه أثر فيه لئلا يكون كالنار في الإحراق، فإن ترتيب الموجودات لما كان حاصلاً منه بالتدريج، يجب أن يعلم أن الترتيب إلى أي جزء وصل وأي شيء حصل منه وأي شيء لم يحصل، فإنه إن لم يعلم ذلك كان تأثيره بغير شعور بمنزلة النار في الإحراق، فإذا كان مؤثراً في وجود زيد، ولم يعلم أن زيدا وجد أم لا، لا يكون عالماً بتأثيره، فإذا كان عالماً بالتأثير يجب أن يكون عالماً بوجود الأثران، ثم التأثير وبعده إن لم يتم.

وقوله: كان نسبة زمان إلى زمان حاضر لا زمان هو ظرفه، أي ظرف القائل، وهذا جواب عما قالوا: إن كان نسبة زمان إلى زمان القائل، فلا استغناء عنه لا يمنع الإشارة إليه.

[الله ﷻ مُستغن عن الزمان]

اعلم أن الله تعالى موجود مع كل زمان وقبل كل زمان وبعده كل زمان، وهذا ضروري مع أنه مُستغن عن الزمان، والزمان ليس ظرفه، فلا استغناء عنه يُنافي الإشارة [إليه، أي تعيينه بهذا أو ذلك].

(١) د: [ستكون فتكون كلها لازماً تصوره شخصاً].

(٢) ب: زائد.



ضابط: قالوا: تَغَيَّرُ الإِضَافَاتُ لَا يَضُرُّ، بَلْ^(١) تَغَيَّرُ صِفَاتٌ مُتَقَرِّرةٌ فِي الذَّاتِ، وَهِيَ إِمَّا لَا يَلْزَمُهَا إِضَافَةٌ كَالْحَيَاةِ، أَوْ يَلْزَمُهَا فِيهِ هَذِهِ تَغَيَّرُ الْمُضَافُ إِلَيْهِ إِنْ لَمْ يُوْجَدْ تَغَيُّرُهَا كَالْقُدْرَةِ لَا يَمْتَنِعُ وَصْفُ الْوَاجِبِ تَعَالَى بِهَا، وَلَا يَمْتَنِعُ كَالْعِلْمِ بِالْجُزْئِيَّاتِ، وَالْقُدْرَةُ عَلَى رَفْعِ مِثَّةٍ مِنْ^(٢) لَا يَتَغَيَّرُ بِانْعِدَامِ مُعَيَّنٍ وَهُوَ مِثَّةٌ مِنْ.

[الْجُزْئِيُّ يَتَّبِعُ الْكُلِّيَّ فِي الْقُدْرَةِ بِخِلَافِ الْعِلْمِ]

فَإِنَّ الْجُزْئِيَّ يَتَّبِعُ الْكُلِّيَّ بِخِلَافِ الْعِلْمِ، فَإِنَّهُ لَا يَتَّبِعُهُ هُنَا بَلْ يَثْبُتُ مُسْتَقِلًّا، أَيْ فِي الْقُدْرَةِ يَتَّبِعُ الْجُزْئِيُّ الْكُلِّيَّ، فَإِنَّ الشَّخْصَ إِذَا كَانَ قَادِرًا عَلَى رَفْعِ مِثَّةٍ مِنْ، فَتَبَعِيَّةُ هَذِهِ الْقُدْرَةُ الْكُلِّيَّةُ تَكُونُ الْقُدْرَةُ الْجُزْئِيَّةُ، أَيْ الْقُدْرَةُ عَلَى رَفْعِ كُلِّ مِثَّةٍ مِنْ مُعَيَّنَةٍ، فَإِنْ انْعَدَمَ مِثَّةٌ مِنْ مُعَيَّنَةٍ لَا تَنَعِدُمُ الْقُدْرَةُ^(٣) الْمُعَيَّنَةُ، لَكِنْ فِي الْعِلْمِ لَا يَتَّبِعُ الْجُزْئِيُّ الْكُلِّيَّ، أَيْ لَا يَلْزَمُ مِنَ الْعِلْمِ الْكُلِّيَّ بِالْجُزْئِيَّاتِ، بَلْ لَا بَدَأَ فِي كُلِّ جُزْءٍ عِلْمٌ مُعَيَّنٌ، فَإِذَا انْعَدَمَ الْمَعْلُومُ الْجُزْئِيُّ يَنَعِدُمُ الْعِلْمُ الْجُزْئِيُّ.

[قِيَامُ الْحَوَادِثِ بِاللَّهِ تَعَالَى إِنَّمَا يُنْفَى أَنْ اقْتَضَى مُؤَثِّرًا مُنْفَصِلًا]

أَقُولُ: مَا يُنْفَى قِيَامُ الْحَوَادِثِ بِهِ إِنَّمَا يُنْفَى أَنْ اقْتَضَى مُؤَثِّرًا مُنْفَصِلًا، لَا إِنْ اقْتَضَى مَحَلًّا مُنْفَصِلًا، فَإِنَّ الدَّلِيلَ الدَّالَّ عَلَى أَنَّهُ لَا يَكُونُ مَحَلًّا لِلْحَوَادِثِ، أَيْ لَا يَحْدُثُ لَهُ صِفَةٌ وَلَا تَزُولُ عَنْهُ صِفَةٌ، هُوَ أَنَّ الذَّاتَ إِنْ اقْتَضَتْ تِلْكَ الصِّفَةَ كَانَتْ دَائِمَةً، وَإِنْ لَمْ تَقْتَضِ الذَّاتُ تَحْتَاجُ إِلَى مُؤَثِّرٍ مُنْفَصِلٍ وَهُوَ مُحَالٌ، فَكُلُّ مَا يَقْتَضِي مُؤَثِّرًا مُنْفَصِلًا يَمْتَنِعُ اتِّصَافُهُ بِهِ، أَمَّا مَا يَقْتَضِي مَحَلًّا مُنْفَصِلًا، أَيْ مَحَلًّا تَتَعَلَّقُ الصِّفَةُ الْقَائِمَةُ بِالذَّاتِ بِذَلِكَ الْمَحَلِّ، فَلَا يَمْتَنِعُ اتِّصَافُهُ بِهِ. فَإِنَّهُ إِذَا كَانَ مَوْصُوفًا بِأَنَّهُ كُلَّمَا وُجِدَ صَوْتُ فَإِنَّهُ تَعَالَى يَسْمَعُهُ، فَاتِّصَافُهُ بِهَذِهِ الصِّفَةِ غَيْرُ مُمْتَنِعٍ؛ لِأَنَّهُ لَا يَقْتَضِي مُؤَثِّرًا مُنْفَصِلًا بَلْ يَقْتَضِي وُجُودَ الصَّوْتِ، وَهُوَ مَحَلٌّ تَتَعَلَّقُ تِلْكَ الصِّفَةُ بِهِ.

(١) د: [ثُمَّ لَا يَغْيَرُهُ تَعَالَى تَغْيِيرَ صِفَاتٍ مُتَقَرِّرةٍ فِي الذَّاتِ وَهِيَ إِمَّا لَا يَلْزَمُهَا إِضَافَةٌ؛ كَالْحَيَاةِ...]

(٢) الْمَنْ: رِطْلَانٍ، وَالْجَمْعُ أَمْنَانٌ. يَنْظُرُ: مَخْتَارُ الصُّحَااحِ (ص ٢٩٩).

(٣) ب: الْقَدْر.



[الصفات الكلية لا تحدث فيه ولا تزول]

فالصفات الكلية لا تحدث فيه ولا تزول، لأن حدوثها يقتضي أن يكون المؤثر منفصلاً، وأما العلم الجزئي؛ كالسمع والبصر مثلاً، لا يقتضي مؤثراً منفصلاً، بل يحدث الجزئي لتضاف ذاته بصفة كلية، وهي أنه بحيث إذا وجد شيء كذا يُذكره.

[الاستكمال بالغير لا يتحقق إلا أن يكون الغير مؤثراً]

وأما الاستكمال بالغير فلا يتحقق إلا أن يكون الغير مؤثراً، فالكمال هو اتصافه بالصفة الكلية لا وجود جزئياتها وآثارها، إذ لو كان لكان إيجاد الشيء استكمالاً به^(١)، إنما قال هذا لأن من الدلائل النافية لكونه محلاً للحوادث، أنه يستلزم الاستكمال بالغير، فنقول: إنما يلزم ذلك إن كان الغير مؤثراً.

[الكمال هو اتصافه بالصفات الكلية لا بوجود جزئياتها وآثارها]

فإن الكمال هو اتصافه بالصفات الكلية بحيث يستتبع الجزئيات والآثار، فإن حدث فيه الصفة الكلية يلزم الاستكمال بالغير.

[صفة الخلق صفة كمال، لا جزئياته وآثاره]

وصفة الخلق صفة كمال لا جزئياته وآثاره، لأنه حينئذ يلزم استكمال بالآثار، فهنا الكمال أن يكون بحيث إن وجد شيء من المبصرات أو المسموعات يراه أو يسمعه، فإن كان موصوفاً بهذه الصفة لكن لم يوجد مرئي أو مسموع، فذلك لا يكون نقصاناً ولو كان هذا نقصاناً فكونه بحيث إن وجد ذلك لا يذكره أو غل في النقصان.



[إثبات السَّمْع والبَصَر]

وَمِنْهَا: السَّمْعُ والبَصَرُ: أَي كَوْنُ الذَّاتِ بَحِيْثٌ إِنْ وَجَدَ مَا يَصْحُحُ أَنْ يُسْمَعَ وَيُرَى سَمِعَهُ وَرَأَاهُ، لَمَّا مَرَّ أَنَّهُ يَجِبُ أَنْ يَعْلَمَ مُطَابِقَةً مَا خَلَقَهُ لِمَا شَاءَهُ، وَلِزُومِ قِيَامِ الْحَوَادِثِ بِذَاتِهِ مَرَّ جَوَابِهِ. وَهَمَّا صِفَتَا كَمَالٍ، وَضَدُهُمَا نُقْصَانٌ، فَيُثْبِتَانِ عَلَى وَجْهِ يَلِيقُ بِهِ مَنْ غَيْرِ تَأْثُرٍ مِنَ الْمَحْسُوسِ، وَوُضُوعِ الْهَوَاءِ الْحَامِلِ لِلصَّوْتِ إِلَيْهِ وَالانْطِبَاعِ أَوْ خُرُوجِ الشَّيْءِ، إِذْ لَيْسَ هَذِهِ الْأُمُورُ حَقِيقَتِهَا، وَلَا بَحِيْثٌ لَا يُوجَدَانِ بِذَوْنِهَا، وَشَرْطِيَّةٌ مَا قِيلَ أَنَّهُ شَرْطُ الرُّؤْيَةِ مَذْفُوعَةٌ، وَهِيَ مَا يَأْتِي فِي مَسْأَلَةٍ أَنَّهُ تَعَالَى يُرَى فِي الْآخِرَةِ.

[الاستقراء لا يُفِيدُ الْقَطْعَ]

وَالِاسْتِقْرَاءُ^(١) لَا يُفِيدُ الْقَطْعَ، وَقِيَاسُ الْوَاجِبِ تَعَالَى عَلَى غَيْرِهِ بَاطِلٌ، يَعْنِي شَرْطِيَّةُ تِلْكَ الْأُمُورِ لِلرُّؤْيَةِ مَبْنِيَّةٌ عَلَى الْاسْتِقْرَاءِ، وَهُوَ لَا يُفِيدُ الْقَطْعَ، وَإِنْ لَمْ يَتَمَسَّكْ بِالِاسْتِقْرَاءِ بَلْ يُقَالُ: هَذِهِ الْأُمُورُ شَرْطٌ فِي غَيْرِ الْوَاجِبِ، فَيَكُونُ فِي الْوَاجِبِ شَرْطًا أَيْضًا قِيَاسًا عَلَى غَيْرِ الْوَاجِبِ، فَهَذَا الْقِيَاسُ غَيْرُ صَحِيحٍ أَيْضًا؛ لِأَنَّ الْاِسْتِرَاكَ فِي الْعِلَّةِ غَيْرُ مَعْلُومٍ، وَصِفَاتُ اللَّهِ تَعَالَى لَا تُقَاسُ عَلَى صِفَاتِ الْمُمْكِنَاتِ.

[إثبات صِفَةِ الْكَلَامِ]

وَمِنْهَا: الْكَلَامُ: فَإِنَّا إِذَا تَكَلَّمْنَا فَهَنَّاكَ: حُرُوفٌ وَأَصْوَاتٌ، وَمَعْنَى وَضِعَتْ لَهُ، وَيُسَمَّى كَلَامَ النَّفْسِ، كَالطَّلَبِ وَانْتِقَاعِ النَّسْبَةِ الْخَبَرِيَّةِ وَذَا إِنْشَاءٌ أَيْضًا، مَعَ أَنَّ الطَّلَبَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى يَرْجِعُ إِلَى الْخَبَرِ بِوُضُوعِ الثَّوَابِ وَالْعِقَابِ.

(١) الاستقراء: هو الحكم على كليٍّ بوجوده في أكثر جزئياته، وإنما قال: في أكثر جزئياته؛ لأن الحكم لو كان في جميع جزئياته لم يكن استقراءً، بل قياساً مقسماً. ينظر: التعريفات (ص ١٨).



[كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى وَاحِدٌ لَيْسَ بِمُنْقَسِمٍ عَلَى الْخَبَرِ وَالطَّلَبِ]

هَذَا بَيَانٌ أَنَّ كَلَامَ اللَّهِ تَعَالَى [يَرْجِعُ إِلَى الْخَبَرِ بِوُضُوحِ الثَّوَابِ أَوْ الْعِقَابِ] ^(١)، وَاحِدٌ لَيْسَ بِمُنْقَسِمٍ عَلَى الْخَبَرِ وَالطَّلَبِ، فَإِنَّ الطَّلَبَ يَرْجِعُ إِلَى الْخَبَرِ.

[مَعْنَى الْأَمْرِ الْإِيجَابِيِّ وَالنَّهْيِ التَّحْرِيمِيِّ]

فَمَعْنَى الْأَمْرِ الْإِيجَابِيِّ: أَنَّهُ إِنْ فَعَلَ يَصِلُ إِلَيْهِ الثَّوَابُ، وَإِنْ تَرَكَ يَصِلُ إِلَيْهِ الْعِقَابُ، وَمَعْنَى النَّهْيِ التَّحْرِيمِيِّ: أَنَّهُ إِنْ فَعَلَ يَصِلُ إِلَيْهِ الْعِقَابُ.

[كَلَامُ النَّفْسِ غَيْرُ الْعِلْمِ]

فَكَلَامُ النَّفْسِ غَيْرُ الْعِلْمِ، أَمَّا فِي الْإِنْشَاءَاتِ فَظَاهِرٌ، وَأَمَّا فِي الْإِخْبَارَاتِ؛ فَلِأَنَّ إِنْقَاعَ النِّسْبَةِ غَيْرُ إِدْرَاكِهَا وَالبَعْضُ نَفْوُهُ، فَنفْيُهُ عَنِ الْمُتَكَلِّمِ عِنَادٌ، وَنفْيُ قِدَمِهِ فِي كَلَامِهِ تَعَالَى قَوْلٌ بِمَحَلِّيَّتِهِ لِلْحَوَادِثِ الْمُخَوِّجَةِ إِلَى مُؤَثِّرٍ مُنْفَصِلٍ، وَنفْيُ إِطْلَاقِ الْكَلَامِ عَلَيْهِ بَحْثٌ لَفْظِي، أَيْ بَعْضُ النَّاسِ نفَى الْكَلَامَ النَّفْسِيَّ، وَقَالُوا: الْكَلَامُ هُوَ الْحُرُوفُ وَالْأَصْوَاتُ لَيْسَ إِلَّا، وَالنَّافُونَ هُمْ الْمُعْتَرِلَةُ وَالْحَنَابِلَةُ.

[الرَّدُّ عَلَى نَفَاةِ الْكَلَامِ النَّفْسِيِّ]

فَإِنْ عَنَوَا بِالنَّفْيِ أَنَّهُ غَيْرُ حَاصِلٍ لِلْمُتَكَلِّمِ، فَهَذَا مَحْضٌ عِنَادٌ، وَلِأَنَّ الْعِبَارَةَ تَدُلُّ عَلَى مَعْنَى قَائِمٍ بِالنَّفْسِ فَلَا بَدَّ مِنَ الْقَوْلِ بِوُجُودِهِ، وَإِنْ عَنَوَا بِالنَّفْيِ نفْيِ قِدَمِهِ إِذَا كَانَ صِفَةً لِلَّهِ تَعَالَى، أَيْ يَقُولُونَ: كَلَامُ النَّفْسِ مَوْجُودٌ لَكِنْ الْكَلَامُ النَّفْسِيُّ الْقَائِمُ بِذَاتِهِ تَعَالَى حَدِثٌ، فَيَلْزَمُ مَحَلِّيَّتُهُ بِهِ لِلْحَوَادِثِ مَعَ كَوْنِهَا مُخَوِّجَةً إِلَى مُؤَثِّرٍ مُنْفَصِلٍ وَهِيَ مُحَالٌ.



وإنما قلنا: أنه يلزم ذلك؛ لأن هذه القضية وهي: أنه إذا وجد زيد وبلغ يجب عليه ذلك لو لم تكن قائمة بذات الله تعالى في الأزل بل تكون حادثة، فلا يخلو: من أن يكون حدوثه متوقفاً على مؤثر منفصل، أو يكون متوقفاً على وجود محل التعلق وهو زيد وبلوغه، أو يكون متوقفاً على العلم بذلك، والثاني باطل؛ لأن تلك الصفة الشرطية غير محتاجة إلى وجود الملزوم، وكذا الثالث؛ لأنه قد سبق أن الله تعالى عالم بالموجودات قبل وجودها، فتعين الأول.

وقد سبق أن محلتيته للحوادث إذا كانت مخرجة إلى مؤثر منفصل محال، وإن عتوا بنفي الكلام النفسي نفي إطلاق الكلام عليه فذلك بحث لفظي، والغرض ليس هذا، بل الغرض أن المعنى الذي نسميه كلاماً نفسياً قائم بذات الله تعالى، وهو قديم.

[معنى أن الله تعالى متكلم عند المثبت للكلام النفسي]

فهو تعالى متكلم عندنا لقيام المعنى بذاته، بشرط إرادة تركيب عبارات تدل عليه، إذ لو لا هذه، أي الإرادة المذكورة، لا يطلق الكلام على المعنى.

[معنى أن الله تعالى متكلم عند نفاة الكلام النفسي]

وأما عند النفاة، أي عند نفاة الكلام النفسي، فعند الحنابلة لقيام الحروف والأصوات به مع قدمها، وبدنيته العقل يُبطله.

وعند البعض بخلقه إياها لا في محل، فالعرض غني عنه، وأما خلقها في ذاته فممتنع، لما مر في مسألة عدم محلتيته للحوادث، ولأن الحروف والأصوات لا تقوم إلا بالأجسام.

[الكلام عند المعتزلة]

وعند المعتزلة في محل منفصل عنه، فالتكلم المحل لا هو، فبطل ما قالوا: أنهم متفقون على أنه متكلم، إذ لا بد من قيام الكلام بذاته تعالى، وقيامها، أي الحروف والأصوات، بذاته ممتنع، وليس القائم إلا المعنى المذكور.



[من ينفي الكلام النفسي ينفي كونه تعالى متكلمًا]

ذَكَرَ فِي بَعْضِ الْكُتُبِ: أَنَّ أَهْلَ الْمِلَلِ اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّهُ تَعَالَى مُتَكَلِّمٌ، لَكِنْ اخْتَلَفُوا فِي مَعْنَى كَلَامِهِ، فَقَالَ فِي الْمَتْنِ: إِنَّ مَا ذَكَرَ فِي بَعْضِ الْكُتُبِ لَيْسَ بِحَقٍّ، لِأَنَّ كُلَّ مَنْ يَنْفِي كَلَامَ النَّفْسِ لَا يَدَّ أَنْ يَنْفِي أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى مُتَكَلِّمٌ، لِأَنَّ الْكَلَامَ النَّفْسِي غَيْرُ ثَابِتٍ عِنْدَهُمْ، وَالْحُرُوفُ وَالْأَصْوَاتُ لَا يُمَكِّنُ قِيَامَهَا بِذَاتِهِ تَعَالَى، فَهُمْ بِالْحَقِيقَةِ يَنْفُونَ كَوْنَهُ تَعَالَى مُتَكَلِّمًا، وَإِنْ كَانُوا فِي اللَّفْظِ يُثْبِتُونَهُ.

عَلَى أَنَّهُ أُطْلِقَ الْكَلَامُ عَلَى مَا فِي الْفُؤَادِ^(١)، إِنَّمَا قَالَ هَذَا؛ لِأَنَّ الْخِلَافَ إِنْ كَانَ لَفْظِيًّا فِي أَنَّ الْكَلَامَ هَلْ يُطْلَقُ عَلَى الْمَعْنَى الْقَائِمِ بِالنَّفْسِ؟ تَمَسَّكَ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ وَهُوَ قَوْلُهُ^(٢):

إِنَّ الْكَلَامَ لَفِي الْفُؤَادِ وَإِنَّمَا جُعِلَ اللَّسَانُ عَلَى الْفُؤَادِ دَلِيلًا

وَمَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا﴾ [نوح: ١]، تَقَدَّمَ إِرْسَالُهُ عَلَى بَعْثَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، هَذَا جَوَابٌ لِمَنْ قَالُوا: إِنَّ الْكَلَامَ لَوْ كَانَ الْمَعْنَى الْأَزَلِيَّ الْقَائِمَ بِذَاتِهِ كَيْفَ يَصِحُّ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَرْسَلْنَا نُوحًا﴾ [نوح: ١]؟

فَالْعِبَارَةُ الدَّالَّةُ عَلَيْهِ الصَّادِقَةُ فِي زَمَانٍ بَعْثَتِهِ اللَّفْظُ الْمَاضِي، فَالْمُعْتَبَرُ فِي تَرْكِيبِ الْعِبَارَةِ الْمُعْجِزَةِ هَذَا الزَّمَانُ، وَمَرْجِعُ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ إِلَى الْخَبَرِ، جَوَابٌ عَمَّا قَالُوا: الْكَلَامُ مُشْتَمِلٌ عَلَى الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ، فَلَوْ كَانَ قَدِيمًا يَلْزَمُ الْخِطَابُ بِلا مُخَاطَبٍ، فَالْقَائِمُ بِذَاتِهِ تَعَالَى أَنْ زِيدَ إِذَا وَجَدَ وَبَلَغَ يُطْلَبُ مِنْهُ هَذَا.

[مَعْنَى أَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ قَدِيمٌ]

وَالْقُرْآنُ كَلَامٌ قَدِيمٌ أَيُّ مَعْنَاهُ كَذَا، ثُمَّ أَظْهَرَ اللَّهُ تَعَالَى تَرْكِيبًا عَرَبِيًّا يَدُلُّ عَلَيْهِ فِي اللَّوْحِ،

(١) مُرَادُهُ أَنَّ اللَّغَةَ قَدْ سَاعَدَتْ فِي إِطْلَاقِ الْكَلَامِ عَلَى مَا فِي النَّفْسِ.

(٢) قَدْ سَبَقَ الْكَلَامُ عَنْهُ فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ.



وهو موجود أثبت فيه صور الكائنات وأحكامها، ثم أنزل إلى السماء الدنيا، ثم نزل به الروح الأمين ﷺ على محمد ﷺ على حسب الوقائع، ثم أمره بوضع كل آية عُقِبَ ما قبلها.

[صفة الحياة]

ومنها: الحياة: وهي صفة يلزمها: القدرة، والعلم، لامتناع الصفات المذكورة بدونها.

[الله تعالى يرى في الدار الآخرة]

ومنها: أنه تعالى يرى في الدار الآخرة؛ أي تنكشف ذاته للقوة الباصرة كأنكشاف البذر له، من غير لزوم ما لا يليق به؛ كالمجاورة، والجهة، ونحوها، لأنه وعد المؤمنين بقوله تعالى: ﴿وَجْهٌ يُؤْمَرُ نَاصِرَةٌ﴾ [إلى ربها ناطرة] [القيامة: ٢٢، ٢٣]، وغيرها من الآيات والأخبار، كقوله تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ﴾ [الكهف: ١١٠]، وقوله: ﴿الَّذِينَ يَطْمَنُّونَ أَنَّهُمْ مُلْكُوا رَبِّهِمْ﴾ [البقرة: ٤٦]، وقوله ﷺ: (سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر)^(١).

[الرؤيا جائزة عقلاً]

والعقل لا يحيلها؛ لأننا نرى ما يختلف حقائقها كالجسم، والضوء، واللون، والطول، والقصر، فيمكن أن يكون له حقيقة مرئية غير ما ذكر، أو يُعْطَى الباصرة قوة تنكشف ذاته لها. وقوله تعالى: ﴿لَا تَذَرِكُ إِلَّا بَصَرُ﴾ [الأنعام: ١٠٣]، يُحْمَلُ عَلَى سَلْبِ الْعُومِ، أو عَلَى نَفْسِهَا فِي الدُّنْيَا، أو بِمَجَرَّدِ هَذِهِ الْقُوَّةِ.

وما قيل: أن لها ثمانية شروط: سلامة الحاسة، وكون المرئي بحيث يمكن رؤيته، والمقابلة، وعدم القرب، والبعد البعيد، واللطافة، والصغر، والحجاب، فمبنية على الاستقراء، وأيضاً لا تقاس أمور الآخرة بأُمُور الدنيا.

(١) أخرجه البخاري (٦٥٧٣)، ومسلم (٢٩٦٨)، وأبو داود (٤٧٣٠)، والنسائي في (السنن الكبرى) (١١٤٨٨)، وأحمد (٧٧١٧) باختلاف يسير.



[البَقَاءُ هُوَ الْوُجُودُ الْمُسْتَمِرُّ]

وقَدْ جَعَلَ الْأَشْعَرِيُّ^(١) الْبَقَاءَ مِنَ الصِّفَاتِ، وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ الْوُجُودُ الْمُسْتَمِرُّ فَلَيْسَ زَائِدًا عَلَى الذَّاتِ.

[صِفَاتُ الذَّاتِ غَيْرُ مُنْحَصِرَةٍ فِيمَا ذَكَرَ]

ثُمَّ صِفَاتُ الذَّاتِ غَيْرُ مُنْحَصِرَةٍ فِيمَا ذَكَرَ؛ كَالْمَحَبَّةِ وَغَيْرِهَا، كَالْكِبَرِيَاءِ، وَالْعَظَمَةِ، وَالْحِكْمَةِ، وَالصَّبْرِ، وَنَحْوِهِ، لِأَنَّهُ كَامِلٌ وَمِنْ شَأْنِهِ أَنْ يُحِبَّ الْكَمَالَ، هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ مَوْصُوفٌ بِالْمَحَبَّةِ.

[صِفَاتُ الْأَفْعَالِ وَمِنْهَا: التَّكْوِينُ]

وَأَمَّا صِفَاتُ الْأَفْعَالِ وَهِيَ عِنْدَ الْبَعْضِ: نَفْسُ الْأَفْعَالِ، وَعِنْدَنَا: لَا، بَلْ مَنْشَأُهَا، فَمِنْهَا: التَّكْوِينُ؛ وَهُوَ عِنْدَهُمْ، أَيُّ عِنْدَ الْبَعْضِ الَّذِينَ قَالُوا: أَنَّهَا نَفْسُ الْأَفْعَالِ، الْأَمْرُ الْإِضَافِيُّ الْحَادِثُ فِي قَوْلِنَا: أَوْجَدَ اللَّهُ زَيْدًا وَقَتَ كَذَا، وَهُوَ جَعَلَ الْمَعْدُومَ مَوْجُودًا.

ثُمَّ بَعْضُ هَؤُلَاءِ قَالَ: إِنَّهُ مَعْدُومٌ، وَإِلَّا اخْتِاجَ إِلَى تَكْوِينٍ آخَرَ وَيَتَسَلَّسَلُ إِذْ لَا وَاسِطَةَ،

(١) أَبُو الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيُّ: هُوَ عَلِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِسْحَاقَ، أَبُو الْحَسَنِ، مِنْ نَسْلِ الصَّحَابِيِّ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ: مُؤَسِّسُ مَذْهَبِ الْأَشَاعِرَةِ، كَانَ مِنَ الْأَئِمَّةِ الْمُتَكَلِّمِينَ الْمُجْتَهِدِينَ. وَلَدَ فِي الْبَصْرَةِ سَنَةَ (٢٦٠هـ)، وَتَلَقَّى مَذْهَبَ الْمُعْتَزَلَةِ، ثُمَّ رَجَعَ وَجَاهَرَ بِخِلَافِهِمْ. قِيلَ: بَلَغَتْ مُصَنَّفَاتُهُ ثَلَاثُمِائَةَ كِتَابٍ، مِنْهَا «إِمَامَةُ الصَّدِّيقِ» وَ«الرَّدُّ عَلَى الْمَجْسَمَةِ» وَ«مَقَالَاتُ الْإِسْلَامِيِّينَ» جُزْءَانِ، وَ«الْإِبَانَةُ عَنْ أَصُولِ الدِّيَانَةِ» وَ«رِسَالَةٌ فِي الْإِيمَانِ» وَ«مَقَالَاتُ الْمُلْحِدِينَ» وَ«الرَّدُّ عَلَى ابْنِ الرَّائِزِيِّ» وَ«خُلُقُ الْأَعْمَالِ» وَ«الْأَسْمَاءُ وَالْأَحْكَامُ» وَ«اسْتِحْسَانُ الْخَوْضِ فِي الْكَلَامِ» وَ«الْلَمْعُ فِي الرَّدِّ عَلَى أَهْلِ الزَيْغِ وَالْبَدْعِ» وَيَعْرِفُ بِالْلَمْعِ الصَّغِيرِ. وَغَيْرِهَا، تُوُفِيَ بِبَغْدَادَ سَنَةَ (٣٢٤هـ). يَنْظُرُ: طَبَقَاتُ الشَّافِعِيَّةِ (٢/ ٤٠٦) وَالْأَعْلَامُ (٤/ ٢٦٣) وَالْمَقْرِيزِيُّ (٢: ٣٥٩)، وَالْبَدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (١١/ ١٨٧).



أَيَّ لَا وَاسِطَةٍ بَيْنَ كَوْنِ الشَّيْءِ مَوْجُودًا أَوْ مَعْدُومًا، فَلَوْ لَمْ يَكُنْ مَعْدُومًا كَانَ مَوْجُودًا فَيَحْتَاجُ إِلَى تَكْوِينٍ آخَرَ.

فَأَجَابَ الْآخَرُونَ: أَنَّهُ ^(١) خَرَجَ عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْعَدَمِ، وَهُوَ أَنَّهُ لَمْ يُوْجَدْهُ فَهُوَ مَوْجُودٌ، أَيْ خَرَجَ التَّكْوِينُ عَنِ الْعَدَمِ الْأَصْلِيِّ، إِذَا أَضْلُ وَجُودٍ زَيْدٌ كَانَ صَادِقًا أَنَّ اللَّهَ لَمْ يُوْجَدْهُ، فَإِذَا أُوْجِدَهُ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ صَادِقًا، فَالْإِيجَادُ خَرَجَ عَنِ الْعَدَمِ الْأَصْلِيِّ، فَلَمْ يَنْبَغْ مَعْدُومًا فَيَكُونُ مَوْجُودًا لِعَدَمِ الْوَاسِطَةِ.

ثُمَّ تَكْوِينُ التَّكْوِينِ عَيْنُهُ فَلَا يَتَسَلَّلُ، جَوَابٌ عَمَّا قَالَ الطَّائِفَةُ الْأُولَى: أَنَّهُ يَحْتَاجُ إِلَى تَكْوِينٍ آخَرَ وَيَتَسَلَّلُ، وَقَدْ عَرَفْتَ مَا فِيهِ، أَيْ التَّكْوِينُ لِكُونِهِ مَوْجُودًا حَادِثًا يَحْتَاجُ إِلَى التَّكْوِينِ، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ نَفْسُهُ؛ لِأَنَّ الْمُحْتَاجَ غَيْرَ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ.

وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يُقَالَ: لَا نُسَلِّمُ أَنَّهُ يَحْتَاجُ إِلَى التَّكْوِينِ، بَلْ يَحْتَاجُ إِلَى التَّكْوِينِ كُلِّ حَادِثٍ لَا يَكُونُ تَكْوِينًا أَمَّا هُوَ فَلَا؛ لِأَنَّا نَقُولُ: لَوْ لَمْ يَكُنْ مُحْتَاجًا لَكَانَ وَاجِبَ الْوُجُودِ، لَكِنَّ الْحَادِثَ لَا يَكُونُ وَاجِبًا، وَإِذَا كَانَ مُحْتَاجًا لَا يَحْتَاجُ إِلَى نَفْسِهِ؛ لِأَنَّهُ يَلْزَمُ تَقَدُّمُ الشَّيْءِ عَلَى نَفْسِهِ.

[اِخْتِلَافُ الْقَائِلِينَ بِصِفَةِ التَّكْوِينِ وَقِيَامِهَا بِذَاتِ اللَّهِ تَعَالَى وَعَدَمِ قِيَامِهَا]

ثُمَّ هُوَ لَا، أَيْ الْقَائِلُونَ بِأَنَّهُ مَوْجُودٌ حَادِثٌ، تَفَرَّقُوا فَقَالَ الْكَرَامِيَّةُ ^(٢): هَذَا الْحَادِثُ صِفَةُ اللَّهِ تَعَالَى، وَالْآخَرُونَ نَزَّهُوهُ عَنْ هَذَا.

ثُمَّ قِيلَ: لَا بَدْلَ لَهُ مِنْ مَحَلٍّ فَمَحَلُّهُ الْأَثَرُ، فَقِيلَ: يَلْزَمُ تَقَدُّمُ الْأَثَرِ عَلَى تَكْوِينِهِ فَهُوَ عَيْنُهُ،

(١) ساقطة من: د.

(٢) الْكَرَامِيَّةُ: فِرْقَةٌ تَنْسَبُ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ كَرَامٍ، الَّذِي نَشَأَ فِي سَجِسْتَانَ وَتَوَفَّى فِي بَيْتِ الْمَقْدَسِ (سَنَةِ ٢٥٦ هـ). وَظَهَرَتْ فِي الْقَرْنِ الثَّالِثِ الْهَجْرِيِّ إِلَى نَهَايَةِ الْقَرْنِ الْخَامِسِ الْهَجْرِيِّ، وَمِنْ فِضَائِحِهِمْ فِي بَابِ التَّوْحِيدِ، قَوْلُهُمْ إِنَّ اللَّهَ جِسْمٌ، لَهُ حَدٌّ وَنَهَايَةٌ مِنْ جِهَةِ السُّفْلِ، وَجُوزُوا قِيَامَ الْحَوَادِثِ فِي ذَاتِ اللَّهِ ﷻ، وَالْإِيمَانُ عِنْدَهُمْ هُوَ الْإِقْرَارُ دُونَ اعْتِقَادِ الْقَلْبِ. إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ. يَنْظُرُ: الْمَلَلُ وَالنَّحْلُ: الْبَغْدَادِيُّ، (١/ ١٤٩).



فَقِيلَ: الْبَدِيْهَةُ تُكَذِّبُ هَذَا، فَهِيَ لَا فِي مَحَلٍّ، فَالْقَائِلُ بِهِ خَافَ الْمِيزَابَ^(١)، فَأَوْقَعَ نَفْسَهُ فِي الْبَحْرِ،
أَيِ الطَّائِفَةِ الَّتِي نَزَّهُوهُ عَنْ أَنْ يَكُونَ التَّكْوِينُ الْحَادِثُ صِفَةً لَهُ^(٢) اخْتَلَفُوا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ:

لَا بَدَلَهُ مِنْ مَحَلٍّ، وَمَحَلُّهُ لَيْسَ هُوَ الْمُؤَثِّرُ، فَيَكُونُ مَحَلُّهُ الْأَثَرُ، وَهُوَ قَوْلُ أَبِي الْهَذِيلِ^(٣)
مِنَ الْمُعْتَزَلَةِ، فَقِيلَ عَلَيْهِ: يَلْزَمُ عَلَى هَذَا تَقَدُّمُ الْأَثَرِ عَلَى تَكْوِينِهِ، فَلَا يَكُونُ مَحَلُّهُ الْأَثَرُ بَلْ
يَكُونُ عَيْنُهُ، وَهَذَا مَنْقُولٌ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ، فَقِيلَ عَلَيْهِ: بَدِيْهَةُ الْعَقْلِ تُكَذِّبُ هَذَا، فَيَكُونُ لَا فِي
مَحَلٍّ، وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ الرَّائِنْدِيِّ^(٤)، وَبِشْرُ بْنُ الْمُعْتَمَرِ^(٥).

فَقَالَ فِي الْمَتْنِ: إِنَّ الْقَائِلَ بِهَذَا خَافَ الْمِيزَابَ، فَأَوْقَعَ نَفْسَهُ فِي الْبَحْرِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ وُجُودَ

(١) الْمِيزَابُ: هُوَ قَنَاةٌ أَوْ أَنْبُوبَةٌ يَصْرِفُ بِهَا الْمَاءَ (ج) مَازِيْب. المعجم الوسيط (١ / ١٥).

(٢) د: لذا.

(٣) هو: محمد بن محمد بن الهذيل بن عبدالله بن مكحول العبدي، مولى عبد القيس، أبو الهذيل العلاف:
من أئمة المعتزلة. ولد في البصرة، له مقالات في الاعتزال ومجالس ومناظرات. وكان حسن الجدل
قويَّ الحجَّة، سريع الخاطر. كُفَّ بصره في آخر عمره، له كتب كثيرة منها: كتاب سَمَاءَ (ميلاس) على
اسم مجوسي أسلم على يده. توفي (سنة ٢٣٥هـ). ينظر: الأعلام (٧ / ١٣١)، وفيات الأعيان (١ /
٤٨٠)، ولسان الميزان (٥ / ٤١٣).

(٤) أحمد بن يحيى بن إسحاق، أبو الحسين الراوندي: نسبته إلى (راوند) من قرى أصبهان. كان أولاً من
متكلمي المعتزلة ثم تَزَنَّدَق واشتهر بالإلحاد، ويقال كان غاية في الذكاء. ونقل عن الجبائي أن ابن
الريوندي (كما يسميه) وضع كتاباً في قدم العالم، ونفي الصانع، وتصحيح مذهب الدهر، والرد على
مذهب أهل التوحيد، وكتاباً في الطعن على محمد ﷺ. وتناقل مترجموه أن له نحو ١١٤ كتاباً، منها
(فضيحة المعتزلة) و(التاج) و(الزمر) و(نعت الحكمة) و(الدامغ)، وأن كتبه التي ألفها في الطعن
على الشريعة اثنا عشر كتاباً. ولجماعة من العلماء ردود عليه، و(الراوندي) نسبة إليه، (ت ٢٩٨هـ)،
قيل عاش ٣٦ سنة. ينظر: الأعلام (١ / ٢٦٧)، وفيات الأعيان (١ / ٢٧)، والبداية والنهاية (١١ /
١١٢)، والملل والنحل (١ / ٨١).

(٥) بشر بن المعتمر الهلالي البغدادي، أبو سهل: فقيه معتزلي مناظر، من أهل الكوفة. قال الشريف
المرتضى: (يقال: إن جميع معتزلة بغداد كانوا من مُسْتَجِيبِيهِ). تنسب إليه الطائفة (البشرية). له
مصنفات في (الاعتزال) منها: قصيدة في أربعين ألف بيت ردَّ فيها على جميع المخالفين. وغيرها.
توفي سنة (٢١٠هـ). ينظر: الأعلام (٢ / ٥٥)، وأمالى المرتضى (١ / ١٣١).



العرض بلا محلٍّ أشدُّ استحالةً ممَّا اختَرَزَ عنه، وهو كونه عَيْنُ الأثر.

[تصحیحُ القولِ المنسوبِ للأشعريِّ أنَّ التَّكوِينَ عَيْنُ المَكُونِ]

لأنَّ هذا القولَ يُمكنُ أن يُؤوَّلَ، فيرادُ به أنَّ المضدَّرَ كما أنَّ له تعلقًا بالفاعِلِ له تعلقٌ بالمفعولِ، فكما يُقالُ: خلقَ الله تعالى العالمَ، يُقالُ: خلقَ، على بناءِ المجهولِ: خلقَ العالمَ خلقًا، فالمرادُ به كونه مخلوقًا، ثمَّ قوله: كونه مخلوقًا عَيْنُ المخلوقِ؛ أي ليس جزءًا له ولا قائمًا به بعدَ كونِ الذاتِ ذاتًا، بل كونه مخلوقًا نفسُ كونه تلكَ الذاتِ ذاتًا، فإنَّ كونه مخلوقًا هو نفسُ وجودِهِ الحادثِ، وقد مرَّ أنَّ الوجودَ نفسُ الماهية بالتأويلِ المذكورِ، هذا غايةُ تصحیحِ قولِ الأشعريِّ، لكنَّ نفسَ الدليلِ على أنَّه لا بدَّ من صفةٍ قديمةٍ بذاتِ الله تعالى يُوجدُ به الكائناتُ فلا يكونُ نفسُ الأثر.

[التَّكوِينَ مَعْنَى قَدِيمٌ زَائِدٌ عَلَى الْقُدْرَةِ]

فالمذكورون نفوا معنى قديمًا زائدًا على القدرة يُوجدُ به الكائناتُ؛ لأنَّ ترتبَ الأثرِ عليه إنَّ كانَ على سبيلِ الصَّحَّةِ فهو القدرة، أو على سبيلِ الوجوبِ يلزمُ الإيجابُ بالذاتِ؛ لأنَّه لما كانَ قديمًا كانَ الذاتُ مُوجِبَةً له ثمَّ هو مُوجِبٌ للأثرِ، فالذاتُ مُوجِبَةٌ للأثرِ لأنَّ مُوجِبُ المُوجِبِ مُوجِبٌ. والفلاسفة أثبتوه، أي معنى زائدًا على القدرة يُوجدُ به الكائناتُ.

[الاختلافُ في تفسیرِ القدرة]

اعلم أنَّ القدرةَ إنَّ فسَّرتُ بما ذكرنا، وهو: كَوْنُ الفاعِلِ بحيثُ إنَّ شاءَ فعَلَ معَ تمكُّنِهِ مِنَ التَّركِ، فمعنى أنَّ التَّكوِينَ زَائِدٌ عَلَى الْقُدْرَةِ أَنَّهُ غَيْرُ الْقُدْرَةِ، لأنَّ الْقُدْرَةَ ثَابِتَةٌ وَمَعَ هَذَا يَثْبُتُ مَعْنَى زَائِدٌ وَهُوَ التَّكوِينَ، فَإِنَّ الْقُدْرَةَ بِهَذَا الْمَعْنَى غَيْرُ ثَابِتَةٍ عِنْدَهُمْ.

وإنَّ فسَّرَ الْقُدْرَةَ بِكَوْنِهِ بِحَيْثُ إنَّ شاءَ فعَلَ وَإِنْ شاءَ تَرَكَ، فالفلاسفة يقولون: إِنَّ الْقُدْرَةَ بِهَذَا الْمَعْنَى صَادِقَةٌ عَلَى الْإِيجَابِ، لأنَّ الْمُوجِبَ يَصْدُقُ عَلَيْهِ أَنَّهُ إنَّ شاءَ فعَلَ، وَيَصْدُقُ عَلَيْهِ أَنَّهُ



إِنْ شَاءَ تَرَكَ لَكِنَّهُ لَمْ يُشَأِ التَّركَ، فَالشَّرْطِيَّةُ لَا يُشْتَرَطُ لَصِدْقِهَا وَجُودُ الْمَلْزُومِ، فَعَلَى هَذَا مَعْنَى أَنَّ التَّكْوِينَ زَائِدٌ عَلَى الْقُدْرَةِ، وَهُوَ أَنَّ الْقُدْرَةَ ثَابِتَةٌ مَعَ ثُبُوتِهَا يَثْبُتُ مَعْنَى آخَرَ، وَهُوَ التَّكْوِينَ.

[الْفَلَاسِفَةُ يُعَبِّرُونَ عَنْ صِفَةِ التَّكْوِينِ بِالْمَصْدَرِيَّةِ]

وَعَبَّرُوا عَنْهُ بِالْمَصْدَرِيَّةِ، وَقَالُوا: هُوَ عَيْنُ الْمَصْدَرِ، أَيُّ لَا دَاخِلٌ وَلَا زَائِدٌ حَدَرًا مِنَ التَّرَكُّبِ وَالتَّسْلُسِ، أَيُّ إِنْ كَانَ دَاخِلًا يَلْزَمُ التَّرَكُّبُ، وَإِنْ كَانَ زَائِدًا يَكُونُ صَادِرًا عَنْهُ فَلَا بَدْءَ مِنْ مَصْدَرِيَّةٍ، ثُمَّ هَكَذَا فَيَلْزَمُ التَّسْلُسُ، وَقَدْ مَرَّ مَعَ بَيَانِ بُطْلَانِهِ، فَإِنَّهُ قَدْ مَرَّ أَنَّهُ يَمْتَنِعُ أَنْ يَكُونَ حَقِيقَةُ الْوَاجِبِ نَفْسُ مَفْهُومٍ أَنَّهُ مَصْدَرٌ لِلْأَشْيَاءِ.

[مَعْنَى التَّكْوِينِ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ]

وَأَصْحَابُنَا أَثْبَتُوهُ أَيْضًا وَسَمَّوْهُ بِالتَّكْوِينِ وَهُوَ: أَنَّ مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يُوجِدَ الشَّيْءَ الْبَتَّةَ فِي وَقْتٍ أَرَادَ أَنْ يُوجِدَهُ فِيهِ وَهُوَ قَدِيمٌ، لِأَنَّ إِيْجَادَهُ فِي وَقْتٍ كَذَا يَحْتَاجُ إِلَى أَنَّ^(١) مِنْ شَأْنِهِ الْإِيْجَادُ، ثُمَّ هَذِهِ الصِّفَةُ إِنْ كَانَتْ حَادِثَةً تَحْتَاجُ إِلَى الْإِيْجَادِ ثُمَّ هُوَ إِلَيْهَا، أَيُّ يَحْتَاجُ الْإِيْجَادَ إِلَى تِلْكَ الصِّفَةِ، وَهِيَ أَنَّ مِنْ شَأْنِهِ الْإِيْجَادُ فَيَلْزَمُ الدَّوْرَ.

[التَّكْوِينُ مَعْنَى زَائِدٌ عَلَى الْقُدْرَةِ وَعَلَى الْإِرَادَةِ]

وَهُوَ^(٢) زَائِدٌ عَلَى الْقُدْرَةِ لِثُبُوتِهَا عَلَى الْمَعْدُومَاتِ، وَعَلَى الْإِرَادَةِ لِأَنَّهَا قَدِيمَةٌ فَأَوْجَبَهَا الذَّاتُ، فَهِيَ مَعَ الْقُدْرَةِ إِنْ كَانَتْ كَافِيَةً لَوْجُودِ الْمَقْدُورِ بِلَا اخْتِيَاكِ إِلَى إِيْجَادِ اخْتِيَارِيٍّ، لَزِمَ قَدَمَ الْحَوَادِثِ وَالْغِنَى عَنِ الْعِلْمِ وَالْاخْتِيَارِ وَذَا بَاطِلٌ، أَيُّ التَّكْوِينُ زَائِدٌ عَلَى الْإِرَادَةِ، إِذْ لَوْ لَمْ تَكُنْ زَائِدَةً كَانَتْ الْإِرَادَةُ مَعَ الْقُدْرَةِ كَافِيَةً لَوْجُودِ الْمَقْدُورِ، وَلَوْ كَانَتْ كَافِيَةً وَالْحَالُ أَنَّ الْإِرَادَةَ قَدِيمَةٌ يَلْزَمُ قَدَمَ الْحَوَادِثِ وَالْغِنَى عَنِ الْعِلْمِ وَالْإِيْجَادِ الْاخْتِيَارِيٍّ وَاللَّازِمُ مُتَنَفٍ.

(١) ساقطة من: د.

(٢) ساقطة من: د.



وقولنا: البتّة؛ يُرادُ به أنّه لا تردّد في أنّ الفاعل يفعل مع قدرته على التّرك^(١)، فتَمَيّزُ عن القُدرة إذ هي لا تُوجبُ الجَزَمَ على وجه لا يلزم الإيجاب بالذات، على وجه يتعلق بقوله: فتَمَيّز، إذ لا يُريدُ أنّه يصيرُ ضروريّ الوجود، الضميرُ في أنّه يرجعُ إلى الشّيء في قوله: وهو أنّ من شأنه أن يوجد الشّيء البتّة.

[صفة التكوّن غير الإيجاد الاختياريّ في وقت كذا]

لتوسطِ الفعلِ الاختياريّ، وهو الإيجاد وقت كذا، فالقائل بوجود هذا الإيجاد، يستثني الفعل الاختياريّ عن قاعدة: أنّ كلّ موجود لا يوجد إلا وأن يجب، اعلم أنّه أثبت أمرين: أحدهما: صفة التكوّن، وهو أنّ الفاعل من شأنه أن يوجد الشّيء في وقت أراد أن يوجد فيه، والثاني: الإيجاد الاختياريّ وقت كذا، والأوّل: أمر موجود قائم بذات الفاعل، والثاني: أمرٌ مُنافيٌ اختلّف في وجوده، فمن قال: أنّه موجود لكنّه ليس بواجب؛ لأنّ الفاعل المختار يوجد الشّيء في وقت مُعيّن، من غير أن يجب الإيجاد فيه على ما يأتي، فإن كان الإيجاد موجوداً فهو يصير موجوداً بلا وجوب، فالقائل بوجوده لا بدّ أن يستثني الإيجاد عن هذه القاعدة، وهي أنّ كلّ شيء لا يصير موجوداً إلا وأن يجب، فهذا المعنى إنّما يكون في غير الإيجاد لا فيه. لكن الحقّ أنّ القاعدة كليّة، والإيجاد وقت كذا ليس موجوداً ولا معدوماً، بمعنى أنّه لم يوجد، أي إذا وجد الشّيء لا يصدق أنّ الإيجاد معدوم بمعنى أنّه لم يوجد، وقد مرّ هذا البحث في أوّل الكتاب.

فالمختار يوجد بلا وجوب، أي المختار يوجد الشّيء من غير أن يجب الإيجاد، فإن قلت: جميع ما يحتاج إليه فعل المختار إذا وجد فإن لم يجب الفعل يلزم الرجحان بلا مرجح، لأنّ على تقدير وجود الجميع إن لم يجب الفعل يُمكن أن يتخلّف الفعل، فحصول الفعل تارة وعدمه أخرى، مع جميع رجحان بلا مرجح، هذا هو الدليل من قبل القائل: بأنّ الإيجاد لا يحصل إلا أن يجب، فأجاب عن هذا بقوله:



قُلْنَا: لَا نُسَلِّمُ، بَلِ الْفَاعِلُ يُرْجَعُ أَحَدَ الْمُتَسَاوِينَ^(١)، أَوِ الْمَرْجُوحِ وَالْمُتَمَنِّعِ الرَّجَحَانِ
بِلا مُرْجِحٍ وَلَمْ يُوجَدْ، ثُمَّ أَقَامَ الْبُرْهَانُ عَلَى أَنَّ الْفَاعِلَ الْمُخْتَارَ يُوجَدُ بِلا وَجُوبٍ بِقَوْلِهِ:

[إِقَامَةُ الْبُرْهَانِ عَلَى أَنَّ الْفَاعِلَ الْمُخْتَارَ يُوجَدُ بِلا وَجُوبٍ]

عَلَى أَنَّهُ إِنْ وَجَبَ فِيمَا أَنْ يَجِبَ بِفِعْلِ اخْتِيَارِيٍّ ثُمَّ هَكَذَا وَيَتَسَلَّسَلُ، أَوْ بِفِعْلِ غَيْرِ
اخْتِيَارِيٍّ فَيَصِيرُ اضْطِرَّارِيًّا، لَكِنَّ الْكَلَامَ فِي الْفِعْلِ الْاخْتِيَارِي.

[الصِّفَاتُ قَدِيمَةٌ وَالْأَفْعَالُ حَادِثَةٌ]

وَنَحْنُ لَا نَقُولُ: أَنَّ فِعْلَ الْإِنْجَادِ قَدِيمٌ وَأَثَرُهُ حَادِثٌ، كَجُرْحٍ يَسْرِي بَعْدَ مُدَّةٍ، اعْلَمْ أَنَّ
مَشَايِخَنَا أَثْبَتُوا صِفَةَ التَّكْوِينِ، فَإِنَّهُ تَعَالَى خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ، فَلَا بَدَّ مِنْ صِفَةِ الْخَلْقِ، ثُمَّ خَافُوا
الْقَوْلَ بِأَنَّهُ مَحَلٌّ لِلْحَوَادِثِ فَتَحَيَّرُوا فِي ذَلِكَ، فَقَالُوا: الْخَلْقُ قَدِيمٌ وَالْمَخْلُوقُ حَادِثٌ، وَمِثْلُوه
بِجُرْحٍ يَسْرِي بَعْدَ مُدَّةٍ، فَيُقَالُ لَهُمْ: كَيْفَ يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ: خَلَقَ اللَّهُ زَيْدًا يَوْمَ كَذَا قَدِيمٌ، وَكَيْفَ
يُقَالُ: إِنزَالُ الْقُرْآنِ لَيْلَةَ الْقَدْرِ قَدِيمٌ؛ لِأَنَّ فِعْلَ الْمُخْتَارِ لَا يَكُونُ قَدِيمًا بَلْ مَنشَأُهُ قَدِيمٌ.

فَالْحَاصِلُ أَنَّهُ لَيْسَ مَحَلٌّ لِلْحَوَادِثِ، بِمَعْنَى أَنَّ جَمِيعَ صِفَاتِهِ قَدِيمَةٌ، أَمَّا صِفَاتُ الذَّاتِ
فَظَاهِرٌ^(٢)، وَأَمَّا صِفَاتُ الْفِعْلِ فَكَذَا أَيْضًا، فَهِيَ مَنشَأُ الْأَفْعَالِ، فَالصِّفَاتُ قَدِيمَةٌ وَالْأَفْعَالُ حَادِثَةٌ.

هَذَا هُوَ الْمُخْلَصُ عَنْ ظُلُمَاتٍ تَقْدِّمُ تَفْصِيلُهَا، أَيُّ هَذَا الَّذِي ذَكَرْنَا مِنْ إِثْبَاتِ الصِّفَةِ
الَّتِي هِيَ مَنشَأُ الْفِعْلِ وَالْقَوْلُ بِقَدَمِهَا، وَحُدُوثِ الْفِعْلِ وَكَوْنِ الْفِعْلِ لَا مَوْجُودًا وَلَا مَعْدُومًا هُوَ
الْمَخْلَصُ عَنْ ظُلُمَاتٍ سَبَقَ تَفْصِيلُهَا، فَإِنَّ الَّذِينَ نَفَّوْا الصِّفَةَ الْقَدِيمَةَ، وَقَعُوا فِي الْأَبَاطِيلِ الَّتِي
سَبَقَ ذِكْرُهَا، وَالَّذِينَ أَثْبَتُوا الصِّفَةَ الْقَدِيمَةَ وَنَفَّوْا الْفِعْلَ الْحَادِثَ وَقَعُوا فِي أَنَّ الْخَلْقَ^(٣) وَالْمَخْلُوقَ
حَادِثٌ، وَأَيْضًا نَفَّوْا الْأَفْعَالَ الْحَادِثَةَ مَعَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ [الرحمن: ٢٩]،
وَالَّذِينَ قَالُوا: بَأَنَّ الْفِعْلَ مَوْجُودٌ بِلا وَجُوبٍ اضْطَرُّوا إِلَى الِاسْتِثْنَاءِ عَنِ الْقَاعِدَةِ الْمَذْكُورَةِ

(١) ب: المساوين.

(٢) د، ح: ظاهرة.

(٣) ب: تصحيح [الخلق قديم].



وبالله العِصْمَةُ والتَّوْفِيقُ.

[مَسْأَلَةٌ: كُلُّ مَوْجُودٍ سِوَى ذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ مَوْجُودٌ بِإِيجَادِهِ ^(١) قَصْدًا]

[مَا لَا مَدْخَلَ لِاخْتِيَارِ الْغَيْرِ فِيهِ]

أَمَّا مَا لَا مَدْخَلَ ^(٢) لِاخْتِيَارِ الْغَيْرِ فِيهِ، فَلِإِنَّ لَهُ عِلَّةً مُقَارِنَةً مُوجِبَةً، فَهِيَ إِمَّا إِيجَادَهُ إِيَّاهُ بِلَا وَسْطٍ أَوْ بِإِيجَادِهِ وَسْطًا مُقَارِنًا مُوجِبًا لَهُ عَالَمًا مُرِيدًا جَمِيعَ ذَلِكَ، ثُمَّ إِنْجَابُ الْوَسْطِ إِيَّاهُ، إِمَّا مِنْ مَوْجِدِهَا أَوْ مِنْ مَاهِيَّتِهِ، وَقَدْ مَرَّ أَنَّ الْوُجُودَ عَيْنُهَا لَا سِيَّما فِي الْخَارِجِ وَهِيَ مَجْعُوعَةٌ، فَإِيجَابُهَا بِجَعْلِهِ تَعَالَى، قَوْلُهُ: فَإِيجَابُهَا: مُبْتَدَأٌ، بِجَعْلِهِ: خَبَرُهُ.

فإِيجَادِ وَسْطٍ مُقَارِنٍ جَعَلَهُ مُوجِبًا عِلْمًا وَإِرَادَةً إِيْجَادَ لَهُ قَصْدًا، وَلَا يُشْتَرَطُ جَعْلُهُ مُوجِبًا عِنْدَ مَنْ لَا يَقُولُ أَنَّهَا مَجْعُوعَةٌ، اللَّهُ تَعَالَى لَمَّا أَوْجَدَ الْإِخْرَاقَ فِي النَّارِ، وَجَعَلَ مُمَاسَّةَ النَّارِ وَسْطًا مُوجِبًا لِلْإِخْرَاقِ، فَإِيجَادُ مُمَاسَّةِ النَّارِ الَّتِي جَعَلَهَا مُوجِبَةً لِلْإِخْرَاقِ عِلْمًا وَإِرَادَةً هُوَ إِيْجَادُ الْإِخْرَاقِ قَصْدًا، وَالتَّقْيِيدُ بِقَوْلِنَا ^(٣): جَعَلَهَا مُوجِبَةً لِلْإِخْرَاقِ إِنَّمَا يُشْتَرَطُ عِنْدَ مَنْ يَقُولُ: أَنَّ الْمَاهِيَّاتِ مَجْعُوعَةٌ، فَإِنَّ عَلَى هَذَا الْمَذْهَبِ لَا تَكُونُ الْمَاهِيَّةُ لِدَاتِهَا مُؤَثَّرَةً، بَلْ لَا بَدَّ مِنْ أَنْ يَجْعَلَهَا اللَّهُ تَعَالَى مُوجِبَةً لِلْأَثَرِ.

أَمَّا عِنْدَ مَنْ لَا يَقُولُ أَنَّ الْمَاهِيَّاتِ مَجْعُوعَةٌ تَكُونُ الْمَاهِيَّةُ مُؤَثَّرَةً لِدَاتِهَا، فَإِيجَادُ مُمَاسَّةِ النَّارِ أَنْ ^(٤) يَكُونُ إِيْجَادُ الْإِخْرَاقِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَجْعَلَهَا اللَّهُ تَعَالَى مُوجِبَةً لَهُ، بَلْ هِيَ مُوجِبَةٌ بِالذَّاتِ، وَإِنَّمَا قَالَ: عِلْمًا وَإِرَادَةً، حَتَّى لَوْ لَمْ يَكُنِ الْفَاعِلُ عَالَمًا مُرِيدًا لَا يَكُونُ إِيْجَادُ الْوَسْطِ إِيْجَادًا لِلْأَثَرِ إِيْجَادًا قَصْدِيًّا.

(١) ب: إيجابه. د: بإيجاد بإيجابه.

(٢) ح: دخل.

(٣) ب: لقولنا.

(٤) ساقطة من د.



[مَسْأَلَةُ الْجَبْرِ وَالْقَدَرِ]

وَأَمَّا مَا لَهُ، أَيْ لاختِيَارِ الْغَيْرِ فِيهِ مَدْخُلٌ، وَهَذَا مَسْأَلَةُ الْجَبْرِ وَالْقَدَرِ، فَقَالَ الْجَبْرِيَّةُ^(١):
فِعْلُ الْعَبْدِ مَخْلُوقُ اللَّهِ تَعَالَى لَا اخْتِيَارَ لِلْعَبْدِ فِيهِ، وَالْمُرَادُ بِهِ، أَيْ بِفِعْلِ الْعَبْدِ، هَذَا الْهَيْئَةُ
الْمَوْجُودَةُ الْحَاصِلَةُ بِالْمُضَدَّرِ لَا الْإِيقَاعِ.

[الْفَرْقُ بَيْنَ الْمُضَدَّرِ وَالْحَاصِلِ بِالْمُضَدَّرِ]

اعْلَمْ أَنَّ الْفِعْلَ قَدْ يُطْلَقُ عَلَى الْهَيْئَةِ الْمَوْجُودَةِ، كَكَوْنِ الْمَتَحَرِّكِ وَاقِعًا فِي أَجْزَاءِ
الْمَسَافَةِ، وَهُوَ الْحَاصِلُ بِالْمُضَدَّرِ، وَقَدْ يُطْلَقُ عَلَى الْمُضَدَّرِ نَفْسِهِ^(٢)، أَيْ إِيْقَاعِ تِلْكَ الْهَيْئَةِ،
وَالْمُرَادُ هُنَا^(٣) الْمَعْنَى الْأَوَّلَ، فَالْخِلَافُ وَاقِعٌ فِي أَنَّهُ بَخَلَقِ اللَّهِ تَعَالَى أَوْ بِإِيْقَاعِ الْعَبْدِ.

[أَدِلَّةُ الْجَبْرِيَّةِ]

لَأَنَّ شَيْئًا مِنْ عِلَّتِهِ الْمُوجِبَةِ إِنْ كَانَ اخْتِيَارُهُ فَهُوَ إِنْ كَانَ اخْتِيَارِيًّا تَسْلُسَلُ، أَوْ انْتَهَى
إِلَى اضْطِرَارِيٍّ، وَإِنْ كَانَ اضْطِرَارِيًّا صَحَّ الْمَطْلُوبُ.

(١) وَهُمْ أَتْبَاعُ جَهْمِ بْنِ صَفْوَانَ التَّرْمِذِيِّ / السَّمَرْقَنْدِيِّ، عَاشَ فِي زَمَانِ صِغَارِ التَّابِعِينَ وَقَدْ زَرَعَ شَرًّا
عَظِيمًا. كَانَ يَقْضِي فِي عَسْكَرِ الْحَارِثِ بْنِ سَرِيحٍ الْخَارِجِ عَلَى أَمْرَاءِ خِرَاسَانَ، فَقَبِضَ عَلَيْهِ نَصْرُ بْنُ
سَيَّارٍ، فَطَلَبَ جَهْمَ اسْتِيقَاءَهُ، فَقَالَ نَصْرٌ: (لَا تَقُومُ عَلَيْنَا مَعَ الْيَمَانِيَةِ أَكْثَرَ مِمَّا قَمْتَ) وَأَمَرَ بِقَتْلِهِ فَقُتِلَ
سَنَةَ (١٢٨ هـ). وَمِنْ عَقَائِدِ (الْجَهْمِيَّةِ) أَنَّ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ تَفْنِيَانِ، وَأَنَّ الْإِيمَانَ هُوَ الْمَعْرِفَةُ فَقَطْ دُونَ سَائِرِ
الطَّاعَاتِ، وَأَنَّهُ لَا فِعْلَ لِأَحَدٍ عَلَى الْحَقِيقَةِ إِلَّا اللَّهُ وَالْإِنْسَانُ مُجْبَرٌ عَلَى أَفْعَالِهِ إلخ. يَنْظُرُ: أَصُولُ الدِّينِ
لِلْبَزْدَوِيِّ (ص ٢٥٨)، الْأَعْلَامُ (٢ / ١٤٠)، وَمِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ (١ / ١٩٧)، وَالْكَامِلُ لِابْنِ الْأَثِيرِ: فِي
حَوَادِثِ سَنَةِ (١٢٨).

(٢) فَقَطْ فِي: ب.

(٣) ح: هَذَا.



ولَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الزمر: ٦٢]، وأمثاله، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الفرقان: ٢]، ﴿وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [الحديد: ٣].

وَقَوْلُهُ ﷺ: (جَفَّ الْقَلَمُ)^(١)، فإنَّهَا دَالٌّ عَلَى أَنَّ لَا اخْتِيَارَ لِلْعَبْدِ أَضْلًا، فَيَكُونُ وَاقِعًا بِخَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى.

وَنَظَائِرُهُ، مِنْ الْأَحَادِيثِ الدَّالَّةِ عَلَى أَنَّ لَا اخْتِيَارَ لِلْعَبْدِ وَأَنَّ الْكُلَّ بِقَدَرِ اللَّهِ، وَإِنْ شِئْتَ فَطَالِعَ بَابَ الْقَدَرِ مِنْ كِتَابِ «الْمَصَابِيحِ»^(٢) ^(٣).

[الرَّدُّ عَلَى أُدْلَةِ الْجَبَرِيَّةِ]

وَجَوَابُهُ قَدْ مَرَّ أَنَّ الْاِخْتِيَارَ هُوَ تَرْجِيحُ الطَّرَفِ الْمُعَيَّنِ، وَلَيْسَ بِاِخْتِيَارِي أَيْ^(٤) مُخْتَارٌ إِلَى اخْتِيَارٍ، أَيْ تَرْجِيحِ آخَرَ، بَلْ يَخْتَارُ إِلَى صِفَةِ الْإِرَادَةِ، وَهِيَ أَنَّهُ مِنْ شَأْنِهِ التَّخْصِصُ وَالتَّرْجِيحُ، هَذَا تَعْرِيفُ الْإِرَادَةِ وَمَعْنَاهَا أَنَّ الْفَاعِلَ مِنْ شَأْنِهِ التَّخْصِصُ بِالْخُصُوصِيَّاتِ، وَتَرْجِيحُ أَحَدِ الطَّرَفَيْنِ عَلَى الْآخَرِ.

وَلَيْسَ اضْطِرَّارِيًّا أَيْ وَاجِبًا، أَيْ لَيْسَ الْاِخْتِيَارُ اضْطِرَّارِيًّا، أَيْ وَاجِبًا، بَلِ الْمُخْتَارُ تَرْجِيحٌ^(٥) بِلَا وَجُوبٍ كَمَا مَرَّ.

وَنَحْنُ نَقُولُ: أَنَّهُ تَعَالَى خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ، لَكِنْ بَعْضُهُ بِلَا وَسْطٍ وَبَعْضُهُ بِوَسْطٍ، وَنَقُولُ أَيْضًا: بِجَفَافِ الْقَلَمِ، أَيْ بِالْقَدَرِ السَّابِقِ بِالْاِخْتِيَارِيِّ وَغَيْرِهِ، أَيْ نَحْنُ قَائِلُونَ بِجَفَافِ الْقَلَمِ،

(١) حديث: (جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا هُوَ كَائِنٌ)، أخرجه أحمد (٢٨٠٤)، وابن أبي الدنيا في (الفرج) (٧)، والطبراني (١١ / ٢٢٣) (١١٥٦٠) مطولاً.

(٢) ب: المفاتيح.

(٣) ينظر: (مصابيح السنة): لمحبي السنة، البغوي الشافعي (ت: ٥١٦هـ)، (١ / ١٣٢) وما بعدها. و(مرفأة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح) لعلي القاري (ت: ١٠١٤هـ)، (١ / ١٤٧) وما بعدها.

(٤) ساقطة من: د.

(٥) ب، ح: ترجح.



أني بالتقدير السابق لكلاً قسمي المخلوقات، فمنه قسم اختياري: أي لا اختيار العبد فيه مدخل، وقسم غير ذلك وهو: ما ليس لا اختياره فيه مدخل، فالأول يقع باختيار العبد، والثاني بلا اختياره.

[مذهب القدرية وأدلتهم]

وقال القدرية: وهم المعتزلة^(١)، أنه بإيجاد العبد بلا خلقه تعالى، بل القدرة بخلقها، وهي سلامة الأسباب والآلات وهي سابقة على الفعل، لئلا يلزم تكليف غير القادر، ثم ما بعدها من القصد والإيجاب مفوض إلى العبد لئلا يلزم الجبر، فإن العلم الوجداني والتكليف وفائدة بعثة الأنبياء تنفيه، أي ينفي الجبر، أما العلم الوجداني فإنه حاكم بالتفرقة بين الأفعال الاختيارية وبين ما ليس كذلك، كحركة النبض وحركة المرتعش، وأما التكليف فلأنه لو ثبت الجبر وعدم اختيار العبد، كان التكليف قبيحاً، والتكليف ينافي الجبر، وكذا فائدة بعثة الأنبياء تنفي الجبر أيضاً.

[مذهب أهل الحق: لا جبر ولا تفويض ولكن أمر بين أمرين]

وقال أهل الحق: لا جبر ولا تفويض ولكن أمر بين أمرين، وهو مبني على أن القدرة مع الفعل وهي^(٢) تصلح للضدين، قد توهم بعض الناس أن كل من يقول: بأن القدرة مع الفعل، فهو قائل: بأن القدرة لا تصلح للضدين، وكل من يقول: بأن القدرة سابقة على الفعل، فهو قائل: بأنها تصلح للضدين.

(١) قد سبق أن ذكرنا أن المعتزلة وافقوا القدرية في عامة المسائل، وإنما هربوا من الاسم لقول النبي ﷺ:

«القدرية مجوس هذه الأمة» أخرجه مطولاً أبو داود (٤٦٩١)، وأحمد (٥٥٨٤). وسموا أنفسهم:

أهل التوحيد، لأنهم يثبتون الذات دون الصفات، وسموا أنفسهم أيضاً: أهل العدل، حيث لا يجوزون

إضافة الشرور إلى الله تعالى.

(٢) ب: وهو.



[الْقُدْرَةُ مَعَ الْفِعْلِ وَهِيَ تَصْلُحُ لِلضَّدِّينِ]

لَكِنْ هَذَا غَلَطٌ بَلِ الْمَنْقُولُ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ رحمته الله أَنَّهَا مُقَارِنَةٌ وَمَعَ ذَلِكَ تَصْلُحُ لِلضَّدِّينِ ^(١)،
فَفَسَّرَ الْقُدْرَةَ بِقَوْلِهِ:

[الْقُدْرَةُ الْحَقِيقِيَّةُ]

وَهِيَ جُمْلَةٌ مَا يَتِمَّكَّنُ بِهِ الْعَبْدُ مِنَ الْفِعْلِ إِذَا انْضَمَّ إِلَيْهَا اخْتِيَارُهُ، مَعْنَاهُ: أَنَّ الْمَجْمُوعَ
الْمُرَكَّبَ مِمَّا يَتِمَّكَّنُ بِهِ الْفَاعِلُ مِنَ الْفِعْلِ مَعَ اخْتِيَارِ الْفَاعِلِ، أَيْ تَرْجِيحِ الطَّرْفِ الْمُعَيَّنِ عِلَّةً
لِلْهَيْئَةِ الْحَاصِلَةِ بِالْمَصْدَرِ فِيمَا يَتِمَّكَّنُ بِهِ الْفَاعِلُ هُوَ الْقُدْرَةُ الْحَقِيقِيَّةُ، وَهِيَ مُقَارِنَةٌ لِلْفِعْلِ إِذَا
وُجِدَ الْفِعْلُ، لَكِنْ تَصْلُحُ لِلضَّدِّينِ أَيْ لَا يَجِبُ مَعَهَا الْفِعْلُ، فَإِنَّ الْمُخْتَارَ يَفْعَلُ بِلا وَجُوبٍ
فَتَخَلَّفُ الْفِعْلُ مَعَهَا مُمَكِّنٌ ^(٢).

وَأَمَّا كَانَتْ مَعَهُ، أَيْ مَعَ الْفِعْلِ، لِأَنَّ السَّابِقَةَ لَا تَبْقَى ^(٣) لَكُونِهَا نَاشِئَةً مِنَ الْحَيَاةِ وَالصَّحَّةِ،
وظُهُورِ تَحَلُّلِ ^(٤) الْبَدَنِ، إِذَا كَثُرَ فِي زَمَانٍ لَهُ امْتِدَادٌ مَا ^(٥) وَلَمْ يَصِلْ بِدَلٍّ مَا يَتَحَلَّلُ يَدُلُّ عَلَى تَحَلُّلِهِ
فِي كُلِّ آنٍ قَلِيلًا قَلِيلًا، ثُمَّ وَضُولُ الْبَدَلِ قَدْ يَقَعُ مُسَاوِيًا أَوْ أَقْلًا أَوْ أَكْثَرَ، أَمَّا الْمُسَاوَاةُ فَكَمَا فِي
سِنِّ الْوُقُوفِ، وَأَمَّا الْأَقْلُ فَكَمَا فِي سِنِّ الشَّيْخُوخَةِ، وَأَمَّا الْأَكْثَرُ فَكَمَا فِي سِنِّ النُّمُو، وَأَيْضًا فِي
الْحَالِ الَّتِي لَا يَسْمُنُ الْبَدَنُ وَلَا يَهْزُلُ، يَكُونُ الْبَدَنُ مُسَاوِيًا لَمَا يَتَحَلَّلُ، وَفِي حَالِ الْهُزَالِ ^(٦)

(١) وهو ما جاء في (الفقه الأكبر رواية أبي مطيع): (إِنَّ الْإِسْطِطَاعَةَ الَّتِي يَعْمَلُ بِهَا الْعَبْدُ الْمَعْصِيَةَ هِيَ بِعَيْنِهَا
تَصْلُحُ لِأَن يَفْعَلَ بِهَا الطَّاعَةَ، وَهُوَ مُعَاقِبٌ فِي صَرْفِ الْإِسْطِطَاعَةِ الَّتِي أَخَذَهَا اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ وَأَمَرَهُ أَنْ
يَسْتَعْمِلَهَا فِي الطَّاعَةِ دُونَ الْمَعْصِيَةِ).

(٢) أي القُدْرَةُ الْحَقِيقِيَّةُ.

(٣) ب: ينفي.

(٤) د: الخليل.

(٥) ساقطة من: د.

(٦) ساقطة من: د.



يَكُونُ أَقْلٌ وَفِي حَالِ السَّمَنِ يَكُونُ أَكْثَرُ، فَالْبَدَنُ فِي كُلِّ حَالٍ غَيْرُ مَا كَانَ قَبْلَهُ، فَالْعَرَضُ النَّاشِئُ مِنْهُ أَيُّ الْقُدْرَةِ، يَكُونُ كَذَلِكَ، أَيُّ يَكُونُ فِي كُلِّ آتٍ غَيْرِ مَا كَانَ قَبْلَهُ.

[الْقُدْرَةُ الْمَقَارِنَةُ مَوْجُودَةٌ بِإِيجَادِ اللَّهِ تَعَالَى قَضْدًا]

وَقَدْ سَبَقَ أَنَّ كُلَّ مَوْجُودٍ لَا مَدْخَلَ لِاخْتِيَارِ الْعَبْدِ فِيهِ مَوْجُودٌ بِإِيجَادِهِ قَضْدًا، فَالْقُدْرَةُ الْمَقَارِنَةُ تَكُونُ كَذَلِكَ، أَيُّ تَكُونُ مَوْجُودَةٌ بِإِيجَادِهِ تَعَالَى.

فَالْحَاصِلُ أَنَّ الْفَاعِلَ إِذَا فَعَلَ إِنَّمَا فَعَلَ بِالْقُدْرَةِ الَّتِي خَلَقَهَا اللَّهُ تَعَالَى مُقَارِنَةً لِلْفِعْلِ، أَمَّا إِذَا لَمْ يَفْعَلْ لَا نَقُولُ: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَخْلُقِ الْقُدْرَةَ الْحَقِيقِيَّةَ بَلْ يُمَكِّنُ أَنَّهُ خَلَقَهَا وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ يَفْعَلِ الْعَبْدَ.

[مَسْأَلَةُ تَكْلِيفٍ غَيْرِ الْقَادِرِ]

وَأَمَّا لَزُومُ تَكْلِيفٍ غَيْرِ الْقَادِرِ، إِنَّمَا قَالَ هَذَا؛ لِأَنَّهُ لَمَّا أُثْبِتَ أَنَّ الْقُدْرَةَ مَعَ الْفِعْلِ، وَهِيَ مَوْجُودَةٌ بِإِيجَادِهِ تَعَالَى، وَالتَّكْلِيفُ سَابِقٌ عَلَى الْفِعْلِ، فَيَلْزَمُ تَكْلِيفُ غَيْرِ الْقَادِرِ.

فَالْأَشْعَرِيُّ يَلْتَزِمُهُ، وَيَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُعَاقِبُ عَلَى التَّرَكِّ مَعَ عَدَمِ الْقُدْرَةِ وَلَا يَقْبَحُ هَذَا مِنْهُ، وَأَمَّا نَحْنُ فَلَا نَلْتَزِمُهُ بَلْ نَقُولُ: لَمَّا لَمْ يُمَكِّنْ جَعَلَ الْحَقِيقَةَ مَنَاطًا لِلتَّكْلِيفِ، إِذْ لَا شُعُورَ بِهَا إِلَّا عِنْدَ الْفِعْلِ، فَجُعِلَتْ مَظْنَتُهَا^(١) وَهِيَ السَّابِقَةُ مَنَاطًا^(٢)، أَيُّ لَمَّا لَمْ يَكُنْ جَعَلَ الْقُدْرَةَ الْحَقِيقِيَّةَ الْمَقَارِنَةَ مَنَاطًا لِلتَّكْلِيفِ، جُعِلَتْ مَظْنَتُهَا مَنَاطًا لِلتَّكْلِيفِ، وَهِيَ سَلَامَةُ الْأَسْبَابِ وَالْآلَاتِ، فَإِنَّهَا أَمْرٌ ظَاهِرٌ وَالْقُدْرَةُ الْحَقِيقِيَّةُ أَمْرٌ خَفِيٌّ، فَجَعَلَ الْآخَرَ الظَّاهِرَ الَّذِي هُوَ مَظْنَةُ الْأَمْرِ الْخَفِيِّ قَائِمًا مَقَامَهُ.

عَلَى وَجْهِ يُفِيدُ، أَيُّ لَمَّا لَمْ يَكُنْ جَعَلَ الْحَقِيقَةَ مَنَاطًا مُشْتَمِلًا عَلَى فَائِدَةِ التَّكْلِيفِ

(١) مَظْنَةُ الشَّيْءِ مَوْضِعُهُ وَمَأْلَفُهُ الَّذِي يَظُنُّ كَوْنَهُ فِيهِ (ج) مَظَان. المعجم الوسيط (٢/ ٥٧٨).

(٢) المَنَاطُ: لُغَةً: مَوْضِعُ النُّوْطِ وَهُوَ التَّعَلُّقُ وَالْإِلْصَاقُ، مِنْ نَاطَ الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ إِذَا أَلْصَقَهُ وَعَلَّقَهُ. الكليات



[جُعِلَتِ السَّابِقَةُ مَنَاطًا، فَإِنَّ جَعْلَ السَّابِقَةِ مَنَاطًا مُشْتَمِلٌ عَلَى فَائِدَةِ التَّكْلِيفِ^(١)، إِذْ يُمَكِّنُ لِلْمُكَلَّفِ أَنْ يَسْعَى إِلَى الْإِتْيَانِ بِالْمَأْمُورِ بِهِ، ثُمَّ وَرَدَ الْإِشْكَالُ عَلَى جَعْلِ السَّابِقَةِ مَنَاطًا وَهُوَ أَنَّهُ يَلْزَمُ الْعِقَابُ عَلَى التَّرْكِ، بِدُونِ الْقُدْرَةِ فَأَجَابَ بِقَوْلِهِ:

[لَا يَلْزَمُ عَلَى مَذْهَبِنَا الْعِقَابُ عَلَى التَّرْكِ مَعَ عَدَمِ الْقُدْرَةِ]

وَلَا يَلْزَمُ الْعِقَابُ عَلَى التَّرْكِ بِدُونِ الْقُدْرَةِ، وَذَلِكَ بِأَنَّ الْحَقِيقِيَّةَ تَصْلُحُ لِلضَّدِّينِ كَمَا هُوَ الْمَنْقُولُ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ خِلَافًا لِلأَشْعَرِيِّ، إِذْ لَا يَجِبُ بِهَا الْفِعْلُ بِدُونِ الْاِخْتِيَارِ، أَيْ بِدُونِ تَرْجِيحِ الطَّرْفِ الْمُعَيَّنِ.

وَإِذَا تَعَلَّقَ التَّكْلِيفُ بِالسَّابِقَةِ فَإِنَّ خَلْقَ اللَّهِ الْحَقِيقِيَّةَ فَأَوْقَعَ الْعَبْدُ الْفِعْلُ يُثَابُ، وَإِنْ لَمْ يَوْقِعْ يَسْتَحِقُّ الْعِقَابَ، وَإِنْ لَمْ يَخْلُقْهَا لَا يَصْدُرُ الْفِعْلُ، فَالْعَبْدُ إِنْ لَمْ يَقْصِدْ أَصْلًا يَسْتَحِقُّ أَيْضًا، أَيْ الْعِقَابَ، لِاخْتِيَارِهِ التَّرْكَ، وَإِنْ قَصَدَ لَكِنْ لَمْ يَصْدُرْ لِعَدَمِ الْحَقِيقِيَّةِ فَالْمَرْجُو أَنْ لَا يُعَاقَبُ، فَعَلِمَ مِنْ هَذَا أَنَّ اسْتِحْقَاقَ الْعِقَابِ إِنَّمَا هُوَ عَلَى تَقْدِيرِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَخْلُقُ الْقُدْرَةَ الْحَقِيقِيَّةَ، وَمَعَ ذَلِكَ لَا يُوَقَّعُ الْعَبْدُ الْفِعْلَ، أَوْ لَمْ يَقْصِدِ الْفِعْلَ أَصْلًا، فَعَلِمَ أَنَّهُ لَا يَلْزَمُ عَلَى مَذْهَبِنَا الْعِقَابُ عَلَى التَّرْكِ مَعَ عَدَمِ الْقُدْرَةِ.

[الْإِشْكَالَاتُ الْوَارِدَةُ عَلَى قَاعِدَةِ الْقُدْرَةِ الْمَقَارِنَةِ]

فَإِنْ قُلْتُ: الْعِقَابُ عَلَى التَّرْكِ لَا يَزِمُ فِي الْإِيمَانِ بِدُونِ الْحَقِيقِيَّةِ، اعْلَمْ أَنَّهُ يَرُدُّ عَلَى هَذِهِ التَّرْدِيدَاتِ إِشْكَالَاتٌ:

الْأَوَّلُ: أَنَّ هَذَا الَّذِي ذَكَرْتَ إِنَّمَا يُمَكِّنُ فِي أَفْعَالِ الْجَوَارِحِ لَا فِي الْإِيمَانِ، إِذْ فِي أَفْعَالِ الْجَوَارِحِ الْقُدْرَةُ الْحَقِيقِيَّةُ زَائِدَةٌ عَلَى سَلَامَةِ الْأَسْبَابِ وَالْآلَاتِ الَّتِي هِيَ مَنَاطُ التَّكْلِيفِ، فَيُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ بَعْدَ سَلَامَةِ الْأَسْبَابِ وَالْآلَاتِ: أَنَّ خَلْقَ اللَّهِ الْقُدْرَةَ الْحَقِيقِيَّةَ وَالْفَاعِلَ لَمْ يَوْقِعِ الْفِعْلَ يُعَاقَبُ بِالتَّرْكِ، هَذَا لَا يُمَكِّنُ فِي الْإِيمَانِ فَإِنَّ الْقُدْرَةَ الْحَقِيقِيَّةَ غَيْرُ زَائِدَةٍ عَلَى مَا

(١) ساقطة من: د.



هُوَ مَنَاطُ التَّكْلِيفِ، فَإِذَا كَانَتِ الْقُدْرَةُ مَعَ الْفِعْلِ، فَعِنْدَ عَدَمِ الْفِعْلِ لَا قُدْرَةٌ مَعَ ذَلِكَ يُعَاقَبُ عَلَى التَّرْكِ، فَيَلْزَمُ الْعِقَابَ عَلَى التَّرْكِ بِدُونِ الْقُدْرَةِ الْحَقِيقِيَّةِ^(١).

والثاني: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِنْ لَمْ يَخْلُقِ الْقُدْرَةَ الْحَقِيقِيَّةَ فَقَصَدَ الْعَبْدُ لَكِنْ لَمْ يَصُدِّرِ الْفِعْلَ لِعَدَمِ الْقُدْرَةِ الْحَقِيقِيَّةِ نَزْجُو أَنْ لَا يُعَاقَبُ، وَهَذَا لَا يُمَكِّنُ فِي الْإِيمَانِ، [إِذْ فِي الْإِيمَانِ]^(٢) إِذَا لَمْ يَصُدِّرِ الْفِعْلَ لَا يُرْجَى عَدَمُ الْعِقَابِ، فَأَجَابَ بِقَوْلِهِ:

[جَوَابُ الْإِشْكَالَاتِ الْوَارِدَةِ عَلَى قَاعِدَةِ الْقُدْرَةِ الْمَقَارِنَةِ]

قُلْتُ لَا نُسَلِّمُ، أَمَّا مَنْ عَلِمَ التَّحْدِيَّ وَالْمُعْجِزَةَ فَالْحَقِيقَةَ عَلَى تَصْدِيقِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا أَتَى بِهِ [مَنْ اللَّهُ تَعَالَى]^(٣)، وَأَمَّا الشَّاهِقُ^(٤) وَنَحْوُهُ فَلَا يُعَاقَبُ إِلَّا عَلَى تَرْكِ تَصْدِيقِ مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ صَرِيحُ الْعَقْلِ كَوْجُودِ الصَّانِعِ، هَذَا جَوَابُ الْإِشْكَالِ الْأَوَّلِ، أَمَّا جَوَابُ الْإِشْكَالِ الثَّانِي، فَهُوَ قَوْلُهُ:

فَإِذَا قَصَدَ التَّصْدِيقَ يَحْصُلُ الْإِيمَانُ بِخِلَافِ أَفْعَالِ الْجَوَارِحِ، إِذْ لَا يَلْزَمُ مَنْ قَصَدَهَا وَجُودُهَا، تَقْرِيرُهُ: أَنَّ فِي الْإِيمَانِ لَا يُتَصَوَّرُ أَنْ يُقْصَدَ التَّصْدِيقُ قَصْدًا جَازِمًا، وَلَا يَحْصُلُ التَّصْدِيقُ لِأَنَّ ذَلِكَ الْقَصْدَ الْاِخْتِيَارِيُّ هُوَ نَفْسُ التَّصْدِيقِ، لَكِنْ فِي أَفْعَالِ الْجَوَارِحِ يُمَكِّنُ الْقَصْدَ الْجَازِمَ بِدُونِ فِعْلِ الْجَوَارِحِ، فَلَمْ يَرِدِ الْإِشْكَالُ الثَّانِي.

إِذَا عَرَفْتَ هَذَا فَمَا بَعْدَ السَّلَامَةِ السَّابِقَةِ لَمْ يُفَوِّضْ إِلَى الْعَبْدِ لِأَنَّ الْقُدْرَةَ الْمَقَارِنَةَ بِإِيجَادِهِ تَعَالَى، لَكِنْ عِنْدَنَا لَا عَلَى وَجْهِ يَجِبُ بِهِ الْأَثَرُ بِدُونِ^(٥) إِيْقَاعِ الْعَبْدِ، ثُمَّ هُوَ، أَيْ إِيْقَاعُ الْعَبْدِ، لَيْسَ إِيجَادًا، إِذْ لَيْسَ تَمَامُ الْعِلَّةِ الْقَرِينَةُ^(٦) خِلَافًا لِلْمُعْتَزَلَةِ.

(١) القدرة الحقيقية المقارنة غير زائدة على القدرة السابقة في الإيمان وسائر الأعمال القلبية؛ لأن زيادتها مختصة بأعمال الجوارح. حاشية (د).

(٢) ساقطة من: ب.

(٣) في ب: بالله وساقطة من: د، ح.

(٤) أي الساكن في الجبل الشاهق المغزول عن الناس ولم تبلغه دعوة النبي ﷺ.

(٥) د: بدونه.

(٦) ح: القرينة.



[تَعْرِيفُ الْعِلَّةِ الْقَرِينَةِ وَالْإِيقَاعِ]

إِذِ الْعِلَّةُ الْقَرِينَةُ^(١) إِيْقَاعُ الْعَبْدِ مَعَ الْقُدْرَةِ الَّتِي خَلَقَهَا اللَّهُ تَعَالَى مُقَارِنَةً لَوْجُودِ الْأَثَرِ .
وَالْإِيْقَاعُ مُبَاشَرَةُ السَّبَبِ، لَكِنْ اتِّصَالُهُ إِلَى الْأَثَرِ لَيْسَ فِي وَسْعِهِ بَلْ يَخْلُقُ اللَّهُ تَعَالَى
الْقُدْرَةَ الْمُقَارِنَةَ، فَالْأَثَرُ مَخْلُوقُ اللَّهِ تَعَالَى، بِمَعْنَى أَنَّ جَمِيعَ مَا يَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْجُودَاتِ
مَخْلُوقَةٌ بِلا مَدْخَلٍ لِلغَيْرِ^(٢).

[الْإِيْقَاعُ: مُبَاشَرَةُ السَّبَبِ وَهُوَ لَا مَوْجُودٌ وَلَا مَعْدُومٌ]

بَقِيَ أَمْرٌ لَا مَوْجُودٌ وَلَا مَعْدُومٌ يُسَمَّى إِيْقَاعًا؛ أَيِ تَرْجِيحُ جَانِبِ الْوُجُودِ، فَهُوَ مِنَ الْعَبْدِ
وَمَعَ ذَلِكَ هُوَ مُسْتَنَدٌ إِلَى مَوْجُودَاتِ خَلْقِهَا اللَّهُ تَعَالَى، لَكِنْ لَا عَلَى سَبِيلِ الْإِيْجَابِ، فَالْأَثَرُ
مَخْلُوقُ اللَّهِ تَعَالَى بِهَذَا الْمَعْنَى، وَمَعَ ذَلِكَ بِكَسْبٍ^(٣) الْعَبْدِ أَيِ بِمُبَاشَرَتِهِ السَّبَبِ كَمَا عَرَفْتَ.

[الْفَرْقُ بَيْنَ الْخَلْقِ وَالْكَسْبِ]

فَالْخَلْقُ: فِعْلٌ يُوجَدُ بِهِ الْأَثَرُ فِي مَحَلٍّ غَيْرِ الْفَاعِلِ مَعَ صِحَّةِ انْفِرَادِهِ، أَيِ الْفَاعِلِ، بِالْوُصُولِ
إِلَى الْأَثَرِ مَعَ الْعِلْمِ التَّامِّ بِجَمِيعِ ذَلِكَ.

وَالْكَسْبُ: فِعْلٌ لَهُ مَدْخَلٌ فِي وُجُودِ الْأَثَرِ فِي مَحَلٍّ هُوَ الْفَاعِلُ بِلا صِحَّةِ انْفِرَادِهِ بِهِ وَبِلا
عِلْمٍ كَمَا ذُكِرَ، أَيِ بِلا عِلْمٍ تَامٍّ بِجَمِيعِ ذَلِكَ، فَيَكُونُ مَقْدُورُ اللَّهِ تَعَالَى قُدْرَةً إِيْجَادِيًّا وَالْعَبْدُ قُدْرَةً
اتِّصَافِيًّا، وَالثَّوَابُ وَالْعِقَابُ مُرْتَبَانِ عَلَى هَذَا، إِذِ الْعَادَةُ جَرَتْ بِخَلْقِهِ الْقُدْرَةَ الْمُقَارِنَةَ عَقِيبَ

(١) فِي النسخ القريية وفي أ: بدون نقط.

(٢) الْعِلَّةُ الْقَرِينَةُ لِلْفِعْلِ: مَجْمُوعٌ مِنَ الْقُدْرَةِ الْمُقَارِنَةِ وَإِيْقَاعِ الْعَبْدِ عِنْدَنَا، وَالْإِيْقَاعُ: مُبَاشَرَةُ السَّبَبِ وَهُوَ
لَا مَوْجُودٌ وَلَا مَعْدُومٌ لِأَنَّهُ تَرْجِيحُ جَانِبِ الْوُجُودِ فَقَطْ وَهُوَ إِضَافِي. حَاشِيَةٌ (د).

(٣) فِي ب، د: يَكْسِبُ.

اختيار العبد الاتصاف^(١).

[التوسط بين القدر والجبر]

فظهر أن التوسط بين القدر والجبر مبني على أن القدرة مع الفعل مع أنها تصلح للضدين، والأشعري لما قال بالقدرة مع الفعل لكن بحيث يجب بها الأثر، وإنها لا تصلح للضدين فوق^(٢) في الجبر.

والمعتزلة لما قالوا بالقدرة السابقة ثم ما بعدها مفوض إلى العبد فوقعوا في التفويض. هذا غاية السعي في هذه المسألة، ولم يبلغ كلام الأولين والآخرين إلى هذه الغاية، وإن لم تصدقني فطالع كتبهم.

ومما سبق تبين ضعف ما توهم أن القدرة التي مع الفعل لا تصلح للضدين والسابقة تصلح، ثم القول بالتوسط مع سبقها وهم إذ هو قول المعتزلة بعينه، لأن حاصله أن ما بعد السابقة مفوض إلى العبد، لكن مع ذلك مخلوق الله تعالى إلى اختيار استناده إليه لتوقيه على مخلوقاته.

[الرّد على من قال بالتوسط مع عدم القول بالقدرة المقارنة]

اعلم أن بعض من صنفوا في الكلام لما توهموا أن القدرة التي يخلقها الله تعالى مع الفعل لا تصلح للضدين، فتوهموا أن القول به قول بالجبر المحض ففروا عنه وقالوا بالقدرة السابقة، ومع ذلك حاولوا أن يختاروا التوسط بين الجبر والقدر اقتداءً بما نقل عن أكابر السلف، (أن لا جبر ولا تفويض، ولكن أمر بين أمرين)^(٣).

(١) وقد يقال لذلك الكسب إيقاع الترجيح أيضاً. حاشية (د).

(٢) ساقطة من: د.

(٣) روي أنه سئل سائل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام عن القدر؟ فقال: بحر عميق فلا تلجّه، قال: يا أمير المؤمنين أخبرنا عن القدر، قال: سرُّ الله فلا تتكلفه، قال: يا أمير المؤمنين أخبرنا عن القدر، قال: أمّا إذ أبيت فإنه أمر بين أمرين لا جبر ولا تفويض... ينظر: تاريخ دمشق لابن عساكر =



فَقَالُوا بِالتَّوَسُّطِ هَذَا الطَّرِيقَ، وَهُوَ أَنَّ الْقُدْرَةَ السَّابِقَةَ مَخْلُوقَةٌ اللَّهُ تَعَالَى، فَحِينَئِذٍ صَحَّ اسْتِنَادُهُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ هَذَا هُوَ مَذْهَبُ الْقَدَرِيَّةِ بَعِيْنِهِ، لِأَنَّهُ يُصَيِّرُ مَا بَعْدَ الْقُدْرَةِ السَّابِقَةِ مُفَوَّضًا إِلَى الْعَبْدِ لِمَا لَمْ تَكُنِ الْمَقَارَنَةُ مَخْلُوقَةً اللَّهُ تَعَالَى.

[الْخِلَافُ بَيْنَ الْقَائِلِينَ بِالتَّوَسُّطِ وَبَيْنَ الْقَدَرِيَّةِ خِلَافٌ لَفْظِي]

فَيَصِيْرُ الْخِلَافُ لَفْظِيًّا، أَيِ الْخِلَافُ بَيْنَ الْقَائِلِينَ بِالتَّوَسُّطِ وَبَيْنَ الْقَدَرِيَّةِ يَصِيْرُ لَفْظِيًّا، وَهُوَ أَنَّ بَعْضَ الْقَدَرِيَّةِ يَتَلَفَّظُونَ بِأَنَّ أَعْمَالَ الْعِبَادِ مَخْلُوقَةٌ لَهُمْ، وَأَهْلُ التَّوَسُّطِ يَقُولُونَ بِخَلْقِ اللَّهِ وَكَسْبِ الْعَبْدِ بِاعْتِبَارِ أَنَّ الْقُدْرَةَ السَّابِقَةَ بِخَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَمْ يَبْقَ الْخِلَافُ فِي الْمَعْنَى؛ لِأَنَّ الْقَدَرِيَّةَ قَائِلُونَ بِالضَّرُورَةِ أَنَّ السَّابِقَةَ بِخَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَا يُنْكِرُونَ أَنَّ الْفِعْلَ بِخَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى هَذَا الْمَعْنَى، لَا بِمَعْنَى خَلْقِ الْقُدْرَةِ الْمَقَارَنَةِ.

وَلَيْسَ كَذَلِكَ بَلْ هُنَاكَ مُعْتَرِكُ الْآرَاءِ، وَمَحَلُّ تَصَادُمِ الْأَهْوَاءِ، وَالْحَمْدُ لِمَنْ يُلْهِمُ الصَّوَابَ، وَيُؤْتِي الْحِكْمَةَ وَفَضَلَ الْخِطَابِ.

[فُرُوعٌ يَجِبُ حِفْظُهَا]

[الْمُتَوَلَّدَاتُ بِخَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى] ^(١)

الْأَوَّلُ: الْمُتَوَلَّدَاتُ بِخَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى؛ كَالْأَلَمِ، وَالْمَوْتِ، وَالْانْكِسَارِ، عَقِيبَ الضَّرْبِ،

= رَقْم (٦٠٢٥). وَكُنْزُ الْعَمَّالِ لِلْمَتَّقِي الْهِنْدِيِّ رَقْم (١٥٦٨).

(١) ظَاهِرُ هَذِهِ الْعِبَارَةِ [الْمُتَوَلَّدَاتُ بِخَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى] فِيهَا تَنَاقُضٌ؛ لِأَنَّهُ لَمَّا قَالَ: (إِنَّ الْمُتَوَلَّدَاتِ)، فَقَدْ أَقْرَبَ بِالتَّوَلَّدَ، وَالتَّوَلَّدَ يَنَافِي كَوْنَهَا مَخْلُوقَةً لِلَّهِ تَعَالَى. لَكِنَّا نَقُولُ مَعْنَى الْكَلَامِ: أَنَّ الْأَفْعَالَ الَّتِي سَمَّيْتُ مُتَوَلَّدَاتٍ عِنْدَ الْخَصْمِ، مَخْلُوقَةٌ لِلَّهِ، لَيْسَ بِمُتَوَلَّدَةٍ كَمَا زَعَمُوا، وَسَمَّاهَا مُتَوَلَّدَاتٍ مُجَازًا عِتْبَارًا لِلصُّورَةِ، كَمَا سَمَّى أَهْلُ الْحِكْمَةِ الْعِلْمَ الْحَاصِلَ بِخَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى، بَعْدَ تَرْتِيبِ الْمَقْدِمَاتِ نَتِيجَةً. وَهَذَا مَا نَبَّهَ عَلَيْهِ السَّغْنَاقِيُّ، وَبِرْهَانُ الدِّينِ الْبُخَارِيُّ فِي (شَرْحِ تَمْهِيدِ النَّسْفِيِّ). وَلِهَذَا بَدَأَ الْإِمَامُ النَّسْفِيُّ هَذَا الْبَابَ فِي «التَّبَصُّرَةِ» (٢/ ٩٨٣) بِقَوْلِهِ: [فِي إِبْطَالِ الْقَوْلِ بِالتَّوَلَّدِ]. وَأَبُو الْيَسْرِ الْبَزْدَوِيُّ فِي عَقِيدَتِهِ (ص ١١٦) حَيْثُ قَالَ: [لَا تَوَلَّدَ لِلْأَفْعَالِ]، وَكَذَلِكَ فِي (الْكِفَايَةِ) لِنُورِ الدِّينِ الصَّابُونِيِّ (ص ٢٧٦).



والقتل، والكسر، لما مرَّ أن الوصول إلى الأثر ليس في وسعنا.

[الهدى والإضلال]

الثاني: أن الهدى والإضلال؛ خلق الاهتداء والضلالة، لا تبيان^(١) الطريق كما هو عند المعتزلة.

[الإيمان غير مخلوق عندنا^(٢) والاهتداء مخلوق]

ويجب أن يُعلم أن الإيمان غير مخلوق عندنا^(٣)، والاهتداء مخلوق وهذا في غاية الدقة، وذلك أن الإيمان هو التصديق أي الحكم بالصدق وهو إيقاع نسبة الصدق إلى النبي ﷺ بالاختيار.

والاهتداء هو الحالة الحاصلة^(٤) بالتصديق، فذلك مصدر وهذه هي الهيئة الحاصلة به^(٥)، فيكون بخلق تعال؛ لأن القدرة المقارنة بخلق تعال، ثم إيقاع العبد أي التصديق مستند إلى مخلوقات لا اختيار للعبد فيها، أي التصديق فعل اختياري لكنه مستند إلى مخلوقات لا اختيار له^(٦) فيها كالعقل ونحوه، لكن على سبيل الإيجاب كما عرفت.

(١) ب: لا تبيان.

(٢) لكونه إيقاع نسبة الصدق وهو معنى مصدري معقول غير موجود خارجاً ولا معدوم. حاشية (ب).

(٣) وهو قول عامة علماء بخارى: إن الإيمان عطاء الله تعال وعطاء الله غير مخلوق لأن مرجعه حيثن

إلى التكوين، وأهل سمرقند يرون التصديق والإقرار فعل العبد، وفعل العبد كسبه. والحاصل كما

قال أبو القاسم الصفار: إن أريد بالإيمان الله تعال أو اسمه؛ فهو غير مخلوق، وإن أريد بالإيمان فعل

العبد فهو مخلوق؛ لأن الله تعال بجميع صفاته غير مخلوق، والعبد بجميع أفعاله مخلوق، فثبت أنه

ليس في الحاصل بينهما اختلاف. ينظر: التوحيد للماتريدي (ص ٣٨٥)، وتأويلات أهل السنة (٢/

٣٣٠)، وأصول الدين للبزدوي (ص ١٥٨). وأجوبة أبي القاسم الصفار على أسئلة التوحيد خ.

(٤) ساقطة من: ب.

(٥) ساقطة من: ب، د.

(٦) ساقطة من: ب، د.



[خَلْقُ الْقَبِيحِ لَيْسَ قَبِيحٌ، بَلِ الْإِتِّصَافُ بِهِ قَبِيحٌ]

ولا يُقَالُ: أَنَّهَا، أَيِ الضَّلَالَةِ، قَبِيحَةٌ وَخَلْقُ الْقَبِيحِ قَبِيحٌ؛ لِأَنَّ خَلْقَهُ لِمُضْلَحَةٍ غَيْرُ قَبِيحٍ بَلِ الْإِتِّصَافُ بِهِ قَبِيحٌ، وَقَدْ ذُكِرَ فِي كَلَامِ مَشَايخِنَا مَصَالِحَ كَثِيرَةٍ فِي خَلْقِ الْكُفْرِ وَالْمَعَاصِي^(١)، وَمِنْهَا: أَنْ يُسْتَدَلَّ عَلَى كَمَالِ قُدْرَتِهِ حَيْثُ قَدَرَ عَلَى خَلْقِ الْمُتَضَادِّينَ، وَإِجَادِ الْمُتَقَابِلِينَ، وَمِنْهَا: أَنْ يَتَخَلَّقَ الْأَفْعَالِ الْحَسَنَةِ وَالْقَبِيحَةِ تَبَيَّنَ أَنَّهُ يَفْعَلُ مَا يَفْعَلُ لَا لِحَاجَةٍ وَلَا بِمَجْلَبٍ نَفْعٍ أَوْ دَفْعِ ضَرٍّ، وَمِنْهَا: أَنَّ بَذْلَكَ يَظْهَرُ أَنَّهُ غَنِيٌّ عَنْ خَلْقِهِ عَزِيزٌ بِذَاتِهِ لَا يَتَفَرَّدُ بِكَثْرَةِ أَوْلِيَائِهِ وَلَا يَتَضَرَّرُ بِتَوَافُرِ أَعْدَائِهِ، هَذَا مَا ذَكَرُوا، وَسَيَأْتِي أَيْضًا فِي آخِرِ هَذَا التَّعْدِيلِ حِكْمٌ آخَرٌ فِي خَلْقِ النُّفُوسِ الْخَيْرَةِ وَالشَّرِّيرَةِ فِي خَلْقِ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ.

[التَّقْدِيرُ وَالتَّخْصِصُ هُوَ نَتِيجَةُ صِفَةِ الْإِرَادَةِ]

الثَّالِثُ: الْأَفْعَالُ الْاِخْتِيَارِيَّةُ لِلْكَائِنَاتِ حَتَّى الْكُفْرِ وَالْمَعَاصِي سَوَاءٌ أُرِيدَ بِهَا الْمُضْدَرُّ أَوِ الْحَاصِلُ بِهِ بِإِرَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَتَقْدِيرِهِ، أَيِ تَخْصِصُهُ^(٢) هُوَ نَتِيجَةُ الْإِرَادَةِ. قَدْ مَرَّ أَنَّ الْإِرَادَةَ: صِفَةٌ بِهَا تُخْصِصُ الْأَشْيَاءُ بِخُصُوصِيَّاتِهَا، وَالتَّقْدِيرُ: هُوَ التَّخْصِصُ الَّذِي هُوَ نَتِيجَةُ تِلْكَ الصِّفَةِ، لِأَنَّ الْقُدْرَةَ الْمَقَارَنَةَ بِخَلْقِهِ تَعَالَى، وَهِيَ بِتَقْدِيرِهِ، وَكَذَا ائْتِصَالُهُ إِلَى الْأَثَرِ، فَوُجُودُهُ بِتَقْدِيرِهِ مَعَ تَمَامِ أَجْزَاءِ عِلَّتِهِ.

[اِخْتِيَارُ الْعَبْدِ بِتَقْدِيرِ اللَّهِ تَعَالَى]

وَمِنْهَا: اِخْتِيَارُ الْعَبْدِ فَهُوَ بِتَقْدِيرِهِ، أَرَادَ أَنْ يُثَبَّتَ أَنَّ الْأَفْعَالَ الْاِخْتِيَارِيَّةَ سَوَاءٌ أُرِيدَ بِهَا

(١) أَيِ الْمَحَلِّ الَّذِي تَجْتَمِعُ فِيهِ الْمُتَنَاقِضَاتُ، كَالْخَيْرِ وَالشَّرِّ، وَالْحَسَنِ وَالْقَبِيحِ، لَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ اجْتِمَاعُهَا مِنْ ذَاتِ الْمَحَلِّ، بَلِ سَيَكُونُ بِسَبَبٍ خَارِجٍ عَنْهَا؛ لِأَنَّ الطَّبَائِعَ الْمُتَضَادَّةَ الَّتِي مِنْ طَبْعِهَا التَّنَافَرُ لَمْ يَجْزَ أَنْ يَكُونَ بِنَفْسِهِ يَجْتَمِعُ ثَبَّتَ أَنَّ لَهُ جَامِعًا. يَنْظُرُ: التَّوْحِيدُ لِلْمَاتَرِيْدِيِّ (ص ١٨).

(٢) أ، ب، ح: تَخْصِصُ.



المصدر أو الحاصل بالمصدر بإرادة الله وتقديره، لأن القدرة المقارنة للفعل بخلق الله تعالى فيكون بتقديره، إذ الخلق يقتضي سبق التقدير، والتقدير أي التخصيص يقتضي صفة الإرادة، وهي أن من شأنه التخصيص، فتكون القدرة المقارنة مستندة إلى إرادة الله تعالى وتقديره، وكذلك الاتصال إلى الأثر بتقديره أيضاً لما سبق أن الاتصال إلى الأثر ليس في وسع العبد، فيكون بتقدير الله تعالى، فوجود الأثر هو الهيئة الحاصلة بالمصدر ويكون بتقدير الله تعالى، فيلزم منه أن يكون الاختيار وهو: إيقاع العبد تلك الهيئة بتقدير الله تعالى أيضاً؛ لأن الأثر إذا كان بتقديره كان تمام علته بتقديره، ومن تمام العلة الاختيار وهو المصدر بتقديره أيضاً، فيكون مستنداً إلى إرادته، فالحاصل أن الله تعالى قدر أن يوجد الأثر وهو الهيئة الحاصلة بالمصدر بالقدرة المقارنة واختيار العبد، ثم ورد عليه إشكال، وهو أن الاختيار لما كان بتقدير الله تعالى يلزم الجبر، فأجاب بقوله:

[تقدير الاختيار اختياراً لا يوجب الجبر]

لكن تقدير الاختيار اختياراً لا يوجب الجبر؛ فإنه تعالى قدر، أي خصص وجود تلك الهيئة بأن تكون باعتبار العبد، فهذا المعنى لا يوجب الجبر، لأن تقدير الشيء لا يوجب ضده، وكذا علمه تعالى بوقوعه اختياراً، أي لا يوجب الجبر، لئلا ينقلب جهلاً، فإن الله تعالى يعلم الأشياء على ما هو واقع عليه، فإذا علم أنه يفعل باختياره، فهذا المعنى إن أوجب الجبر ينقلب علمه جهلاً.

وعند المعتزلة: الكفر والمعاصي ليسا بإرادته لأن ضدهما مطلوب، فيكون مراداً. قلنا: لا نسلم، إذ الطلب لا يقتضي التخصيص بالوجود، وإن عني بالإرادة معنى آخر، فالنزاع لفظي، أي عني بالإرادة صفة تخصص الموجودات بخصوصياتها، فمعنى قولنا: إن الكفر واقع بإرادته، أن الله تعالى خصص وجود فلان الكافر بأنه يكون موجوداً بصفة الكفر الاختياري، فإذا طلب منه أنه يؤمن باختياره، فهذا الطلب لا يوجب تخصيص زيد بأنه يوجد بصفة الإيمان، وإن عني بالإرادة معنى آخر كالمحبة والرضا، فالنزاع يكون لفظياً.



[التَّقْدِيرُ مَرْضِيٌّ لَا الْمُقَدَّرُ]

ولأنَّ الكُفْرَ غَيْرُ مَرْضِيٍّ، والمُقَدَّرُ مَرْضِيٌّ، وأُجِيبَ بأنَّ التَّقْدِيرَ مَرْضِيٌّ لَا الْمُقَدَّرَ، فإنَّ التَّقْدِيرَ فعلٌ الله تعالى، فيكونُ مَرْضِيَّهٗ، ولا نُسَلِّمُ أَنَّ الْمُقَدَّرَ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ مَرْضِيًّا، إذْ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ فِي تَقْدِيرِ ذَلِكَ الْقَبِيحِ حِكْمَةٌ بِالْغَةِ كَمَا مَرَّ.

[قَدْ يُرَادُ بِالتَّقْدِيرِ تَخْصِيصٌ هُوَ نَتِيجَةُ الْحِكْمَةِ]

وقد يُرَادُ بِالتَّقْدِيرِ تَخْصِيصٌ هُوَ نَتِيجَةُ الْحِكْمَةِ^(١)، أَيِ تَخْصِيصِ الشَّيْءِ بِمَا يَنْبَغِي لَهُ، أَيِ التَّقْدِيرِ كَمَا يُرَادُ بِهِ تَخْصِيصٌ هُوَ نَتِيجَةُ الْإِرَادَةِ قَدْ يُرَادُ بِهِ تَخْصِيصٌ هُوَ نَتِيجَةُ الْحِكْمَةِ، فَالتَّقْدِيرُ بِالْمَعْنَى الْأَوَّلِ أَعَمُّ مِنْهُ بِالْمَعْنَى الثَّانِي مِنْ حَيْثُ الْمَفْهُومُ، لَكِنَّهُمَا مَتَسَاوِيَانِ فِي الْوُجُودِ لِأَنَّ جَمِيعَ مَا هُوَ مُرَادٌ لَلَّهِ تَعَالَى مُشْتَمِلٌ عَلَى حِكْمَةٍ بِالْغَةِ.

[بَيَانُ مَعْنَى الْقَضَاءِ وَالْقَدَرِ]

وَكُلُّ شَيْءٍ بِتَقْدِيرِهِ بِالْمَعْنَيْنِ، وَيُسَاوِيهِ الْقَضَاءُ وَهُوَ حُكْمُهُ عَلَى الْأَشْيَاءِ بِمَا يَكُونُ لَهَا، هَذَا يُسَاوِي التَّقْدِيرَ بِالْمَعْنَى الْأَوَّلِ، أَوْ بِمَا يَنْبَغِي لَهَا، هَذَا يُسَاوِي التَّقْدِيرَ بِالْمَعْنَى الثَّانِي، أَيِ تَخْصِيصٌ هُوَ نَتِيجَةُ الْحِكْمَةِ.

[قَدْ يُرَادُ بِالْقَضَاءِ الْخَلْقُ، وَقَدْ يُرَادُ بِهِ الْحُكْمُ بِالْكُلِّيَّاتِ]

وقد يُرَادُ بِهِ، أَيِ بِالْقَضَاءِ، الْخَلْقُ وَقَدْ يُرَادُ بِهِ الْحُكْمُ بِالْكُلِّيَّاتِ، وَبِالْقَدَرِ تَفَاصِيلُهُ.

(١) التَّقْدِيرُ كَمَا يَجِيءُ بِمَعْنَى تَخْصِيصٍ هُوَ نَتِيجَةُ الْإِرَادَةِ كَذَلِكَ يَجِيءُ بِمَعْنَى تَخْصِيصٍ هُوَ نَتِيجَةُ الْحِكْمَةِ، فَيَكُونُ أَحْصَى مِنَ الْأَوَّلِ مَفْهُومًا وَمَسَاوِيًا لَهُ تَحْقِيقًا. حَاشِيَةٌ (د).



[مِنْ صِفَاتِ الْأَفْعَالِ: التَّرْزِيقُ]

وَمِنْهَا: أَيُّ مِنْ صِفَاتِ الْأَفْعَالِ، أَنَّ مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يُعْطِيَ كُلَّ حَيٍّ رِزْقَهُ، أَيُّ غِذَاءَهُ الَّذِي قَدَّرَ أَنَّهُ يَعْيشُ بِهِ حَلَالًا أَوْ حَرَامًا خِلَافًا لِلْمُعْتَزِلَةِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾ [هود: ٦]، وَقَالَ ﷺ: (أَنَّ نَفْسًا لَنْ تَمُوتَ حَتَّى تَسْتَكْمِلَ رِزْقَهَا)^(١)، تَدُلُّ الْآيَةُ وَالْحَدِيثُ عَلَى أَنَّ الْحَرَامَ رِزْقٌ كَالْحَلَالِ.

[مِنْ صِفَاتِ الْأَفْعَالِ: الْإِحْيَاءُ وَالْإِمَاتَةُ]

وَمِنْهَا: أَنَّ مِنْ شَأْنِهِ الْإِحْيَاءُ وَالْإِمَاتَةُ، فَالْأَجَالُ مُقَدَّرَةٌ بِتَقْدِيرِهِ لَا تَزِيدُ وَلَا تَنْقُصُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ﴾ [الأعراف: ٣٤]، وَلَا يَضُرُّ أَنَّهُ تَعَالَى قَدَّرَ أَنْ زِيدَ إِنْ^(٢) فَعَلَ كَذَا طَالَ عُمُرُهُ وَإِلَّا لَا؛ لِأَنَّ الْوَاقِعَ أَحَدُهُمَا مُعَيَّنًا فَيَكُونُ مُقَدَّرًا بِتَقْدِيرِهِ، جَوَابُ إِشْكَالٍ وَهُوَ: أَنَّهُ يُمَكِّنُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدَّرَ أَنْ زِيدَ إِنْ أُعْطِيَ الصَّدَقَةُ طَالَ عُمُرُهُ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ يَنْقُصْ عُمُرُهُ، فَيَجُوزُ أَنْ يَزِيدَ الْعُمُرُ أَوْ يَنْقُصَ، فَأَفَادَ بِأَنَّ الْوَاقِعَ لَا يَخْلُو عَنْ أَحَدِهِمَا مُعَيَّنًا، فَالْمُقَدَّرُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى ذَلِكَ الْوَاقِعَ.

[صِفَةُ الْحِكْمَةِ مِنْ صِفَاتِ الذَّاتِ وَالْفِعْلِ مَعًا]

ثُمَّ مِنْهَا، أَيُّ مِنَ الصِّفَاتِ، مَا هِيَ صِفَةُ الذَّاتِ وَالْفِعْلِ مَعًا كَالْحِكْمَةِ، فَهِيَ: الْعِلْمُ بِدَقَائِقِ الْأُمُورِ مَعَ كَوْنِ الْفَاعِلِ بِحَيْثُ يَفْعَلُ كَمَا يَنْبَغِي، وَلَا نَقُولُ: أَنَّهَا الْعِلْمُ بِمَا لَا يَتَعَلَّقُ بِهِ الْعَمَلُ وَبِمَا يَتَعَلَّقُ.

(١) ينظر: تخریج أحادیث الإحياء رقم (١٠). والتَّمْهِيدُ لابن عبد البر (١/ ٢٨٤)، وكنز العمال رقم

(٩٣٠٩).

(٢) مساقطة من: ب.



اعْلَمْ أَنَّ الْمَتَأَخِّرِينَ مِنَ الْفَلَاسِفَةِ أَطْلَقُوا الْحِكْمَةَ عَلَى الْعِلْمِ بِحَقَائِقِ الْأَشْيَاءِ دُونَ الْعَمَلِ، وَجَعَلُوهَا عَلَى قِسْمَيْنِ: نَظَرِيٌّ: أَيُّ مَا لَا يَتَعَلَّقُ بِهِ الْعَمَلُ، وَعَمَلِيٌّ: أَيُّ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ الْعَمَلُ، لَكِنَّا لَا نَقُولُ كَذَلِكَ بَلْ لَا بَدَّ مِنَ الْإِتْقَانِ فِي الْعَمَلِ.

[أَفْعَالُ اللَّهِ مُحْكَمَةٌ]

فَإِنَّ الْحِكْمَةَ مُشْتَقَّةٌ مِنَ الْإِحْكَامِ فَلَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ أَفْعَالُهُ مُحْكَمَةً، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [البقرة: ٢٦٩]، فَالْخَيْرُ الْكَثِيرُ يَخْتَصُّ بِمَنْ يَعْمَلُ بِعِلْمِهِ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ أَنْ اشْكُرْ لِلَّهِ﴾ [لقمان: ١٢]، فَسَرَّ الْحِكْمَةَ بِالشُّكْرِ.

[تَعْرِيفُ الشُّكْرِ]

فَالشُّكْرُ^(١) أَنْ يَسْتَعْمَلَ كُلُّ مَا آتَاهُ اللَّهُ فِي مَوْضِعِهِ، فَشُكْرُ إِيْتَاءِ الْعَقْلِ أَنْ يَسْتَعْمِلَهُ فِي مَعْرِفَةِ اللَّهِ تَعَالَى كَمَا هُوَ، وَشُكْرُ كُلِّ عُضْوٍ أَنْ يَسْتَعْمِلَهُ فِيَمَا خُلِقَ لَهُ.

فَالَّذِينَ سَمُّوا الْفَلَسَفَةَ حِكْمَةً، فَهُمْ الَّذِينَ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ، فَالَّذِي يَعْلَمُ وَلَا يَعْمَلُ كَمَا يَنْبَغِي غَيْرُ حَكِيمٍ.

وَالدَّلِيلُ عَلَى حِكْمَتِهِ الْبَالِغَةِ صَنَائِعُ الْعَالَمِ وَعَجَائِبُهُ.

[فَصْل: الْفِعْلُ نَتِيجَةُ الصِّفَةِ]

[الْفِعْلُ قَدْ يُرَادُ بِهِ الْمَصْدَرُ، وَقَدْ يُرَادُ بِهِ الْهَيْئَةُ الْحَاصِلَةُ بِالْمَصْدَرِ]

فَإِذَا صَنَعَ زَيْدٌ سَرِيرًا، فَالصِّفَةُ أَنْ مِنْ شَأْنِهِ فَعَلَ السَّرِيرَ، ثُمَّ الْفِعْلُ قَدْ يُرَادُ بِهِ الْهَيْئَةُ الْحَاصِلَةُ بِالْمَصْدَرِ وَهِيَ الْحَرَكَاتُ الَّتِي يُوجَدُ بِهَا السَّرِيرُ، وَهِيَ أَمْرٌ مَوْجُودٌ قَدْ يُرَادُ بِهِ الْمَصْدَرُ، وَهُوَ إِيقَاعُ تِلْكَ الْهَيْئَةِ وَهُوَ أَمْرٌ إِضَافِيٌّ لَا مَوْجُودٌ وَلَا مَعْدُومٌ كَمَا عَرَفْتَ.

(١) ساقطة من: ب.



وَأَمَّا فِعْلُهُ تَعَالَى كإِبْجَادِهِ زَيْدًا، فَإِنَّ هُنَا صِفَةً قَدِيمَةً كَمَا عَرَفْتَ، مِنْ مَعْنَى التَّكْوِينِ، ثُمَّ فِعْلًا وَهُوَ جَعَلَ زَيْدٌ مَوْجُودًا وَقَدْ كَذَا، فَهَذَا أَمْرٌ إِضَافِيٌّ لَا مَوْجُود وَلَا مَعْدُوم كَمَا مَرَّ، وَلَيْسَ هُنَا أَمْرٌ مَوْجُودٌ قَائِمٌ بِذَاتِهِ تَعَالَى حَاصِلٌ بِالْمُضَدِّ؛ لِأَنَّ حُدُوثَ الْأُمُور^(١) الْحَقِيقِيَّةَ فِي ذَاتِهِ مُمْتَنِعٌ، وَلَا بَأْسَ بِحُدُوثِ الْإِضَافَاتِ.

وَالْبَعْضُ اخْتَرَزُوا عَنْ مَحَلَّتَيْهِ لِلْحَوَادِثِ فَقَالُوا: فِعْلُ الْخَلْقِ قَدِيمٌ وَأَثَرُهُ حَدِيثٌ، كَجُرْحٍ سَرَى بَعْدَ مَدَّةٍ، فَهَذَا لَيْسَ بِحَقٍّ لِأَنَّ الْقَدِيمَ لَا يَزُولُ، بَلْ يَكُونُ دَائِمًا فَيَصْدُقُ أَنَّهُ خَلَقَ زَيْدًا وَقَدْ كَذَا دَائِمًا، وَأَنْزَلَ اللَّهُ الْقُرْآنَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ دَائِمًا، وَهَذَا لَيْسَ مِنْ كَلَامِ الْعُقَلَاءِ، بَلِ الصِّفَةُ وَهِيَ أَنَّ مِنْ شَأْنِهِ ذَلِكَ دَائِمَةٌ^(٢).

[قِيلَ: لَا بَدَّ لِلْفِعْلِ الْاِخْتِيَارِيِّ مِنَ الْعِلْمِ وَالْقُدْرَةِ وَالْإِرَادَةِ وَالْقَصْدِ وَالْإِبْجَادِ]

مَسْأَلَةٌ: قِيلَ: لَا بَدَّ لِلْفِعْلِ الْاِخْتِيَارِيِّ مِنَ الْعِلْمِ وَالْقُدْرَةِ وَالْإِرَادَةِ وَالْقَصْدِ وَالْإِبْجَادِ، ثُمَّ هُوَ، أَيِ الْفِعْلِ الْاِخْتِيَارِيِّ، مِنْ اللَّهِ تَعَالَى يَقْتَضِي عِلْمًا تَفْصِيلِيًّا^(٣) إِذَا الْأَجْمَالِيُّ مَخْلُوطٌ بِالْجَهْلِ.

[الْقَصْدُ فِعْلُ الْقَلْبِ]

وَأَمَّا مِنْ غَيْرِهِ فَهُوَ إِمَّا اخْتِيَارِيٌّ مَحْضٌ كَقَصْدِ الْحَرَكَةِ، فَإِنَّ الْقَصْدَ فِعْلُ الْقَلْبِ وَهُوَ اخْتِيَارِيٌّ مَحْضٌ.

أَوْ مَخْلُوطٌ بِاضْطِرَارِيٍّ كَالْحَرَكَةِ فِي حَالَةٍ لَا يَتِمَكَّنُ مِنْ تَرْكِهَا، كَالْأَنْجِدَارِ إِلَى صَبَبٍ^(٤) بِالْعَدُوِّ الشَّدِيدِ، بِحَيْثُ لَا يَقْدِرُ عَلَى الْإِمْسَاكِ، فَحِينَئِذٍ لَا يُشْتَرَطُ لَهُ الْقُدْرَةُ وَلَا الْبَوَاقِي.

(١) ب: الأمر.

(٢) تلخيص الكلام: أَنَّ الْقَائِمَ بِذَاتِهِ تَعَالَى الصِّفَاتُ الْكَلِيَّةُ لَا الْأَثَارَ الْجَزَائِيَّةَ الصَّادِرَةَ مِنْهَا، وَلَا الْإِضَافَاتِ. وَالصِّفَةُ الْكَلِيَّةُ عِبَارَةٌ عَنْ أَنَّهُ مِنْ شَأْنِهِ كَذَا. فَافْهَم. حَاشِيَةٌ (د).

(٣) ب، د: تفضيلًا.

(٤) يُقَالُ لَمَّا انْحَدَرَ مِنَ الْأَرْضِ: صَبَبَ، وَجَمْعُهُ أَصْبَابٌ، كَأَنَّهُ شَيْءٌ مَنْصَبٌ فِي انْحِدَارِهِ. يَنْظُرُ: مَقَائِيسُ اللُّغَةِ (٣/ ٢٨٠).



[القَصْدُ لَا يَقْتَضِي الْإِجَادَ]

ثُمَّ هَذَا الْحُكْمُ، وَهُوَ أَنَّهُ لَا بَدَّ لِلْفِعْلِ الْاِخْتِيَارِيِّ مِنَ الْأُمُورِ الْمَذْكُورَةِ، غَيْرَ كُلِّيٍّ إِذْ لَا يَحْتَاجُ الْقَصْدُ وَالْإِجَادُ إِلَى مِثْلِهِمَا^(١)، ثُمَّ الْإِجَادُ وَإِنْ اقْتَضَى الْقَصْدُ لَا يَنْعَكِسُ، أَيْ الْإِجَادُ إِنْ اقْتَضَى أَنْ يَكُونَ مَسْبُوقًا بِالْقَصْدِ، فَالْقَصْدُ لَا يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ مَسْبُوقًا بِالْإِجَادِ، لَأَنَّهُ إِنْ اقْتَضَى وَالتَّقْدِيرُ أَنَّ الْإِجَادَ يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ مَسْبُوقًا بِالْقَصْدِ، فَيَلْزَمُ الدَّورُ أَوِ التَّسْلُسُ، فَالْقَصْدُ غَيْرُ مَوْجُودٍ، لَمَّا ثَبَتَ أَنَّ الْقَصْدَ لَا يَقْتَضِي الْإِجَادَ، ثَبَتَ أَنَّ الْقَصْدَ غَيْرُ مَوْجُودٍ إِذْ لَوْ كَانَ مَوْجُودًا لَاقْتَضَى الْإِجَادَ.

[بَطْلَانُ تَفْسِيرِ الْإِرَادَةِ بِالِدَّاعِيَةِ]

اعْلَمْ أَنَّ الْإِرَادَةَ قَدْ فَسِّرَتْ بِالِدَّاعِيَةِ، أَيْ أَوْلَوِيَّةٌ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ أَوْ فِي اعْتِقَادِ الْفَاعِلِ وَهَذَا غَيْرُ صَحِيحٍ، لِاشْتِرَاطِ إِرَادَةِ دُونَ الدَّاعِيَةِ، لِأَنَّ الْمُخْتَارَ قَدْ يَفْعَلُ مَا هُوَ مُسَاوٍ أَوْ مَرْجُوحٍ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ، وَمَا لَيْسَ بِأَوَّلِيٍّ فِي اعْتِقَادِهِ كَالهَارِبِ وَالْعَطْشَانِ.

وَلَا يُقَالُ: أَنَا لَا نَتْرُكُ الْحُكْمَ الْبَدِيهِيَّ وَهُوَ: أَنَّ الرَّجْحَانَ بِلَا مُرَجِّحٍ مُحَالٌ بِهَذَا الْمِثَالِ الَّذِي لَا يَدُلُّ عَلَى عَدَمِ الْمُرَجِّحِ، بَلْ غَايَتُهُ عَدَمُ الْعِلْمِ بِهِ، هَذَا كَلَامُ الْإِمَامِ نَصِيرِ الدِّينِ الطُّوسِيِّ^(٢)، وَأَجَابَ فِي الْمَتْنِ عَنْهُ بِقَوْلِهِ:

لَأَنَّ الْمِثَالَ^(٣) لَا تُثَبِّتُ بِهِ الرَّجْحَانَ بِلَا مُرَجِّحٍ، فَإِنَّ الْفَاعِلَ مُرَجِّحٌ، بَلْ تُثَبِّتُ بِهِ أَنْ لَا اِحْتِيَاجَ لِلتَّرَجُّحِ إِلَى كَوْنِهِ أَوَّلِيٍّ فِي اعْتِقَادِهِ^(٤)، وَالْأَوْلَوِيَّةُ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ بِلَا اعْتِقَادِ الْفَاعِلِ كَيْفَ

(١) د: مثلها.

(٢) ينظر: شرح الإشارات والتنبيهات (٣/ ١٣٤).

(٣) ساقطة من: ب.

(٤) د: اذ الاحتياج للتراجع إلى الأقل في اعتقاده.



يَصِيرُ دَاعِيَةً إِلَى الْفِعْلِ الْاِخْتِيَارِيِّ، فَإِنَّ الْفَاعِلَ قَدْ يَفْعَلُ مَا تَرَكُهُ أَوَّلِيٌّ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ، فَالْمُخْتَارُ قَدْ يَفْعَلُ بِالدَّاعِيَةِ وَقَدْ لَا، بَلْ بِنَفْسِ الْإِرَادَةِ أَوْ الْمَحَبَّةِ.

اعْلَمْ أَنَّ الْمُخْتَارَ قَدْ يَفْعَلُ بِالدَّاعِيَةِ، وَالدَّاعِيَةُ فَسَّرَتْ بِالْأَوَّلِيَّةِ إِمَّا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ أَوْ فِي اعْتِقَادِ الْفَاعِلِ، وَتِلْكَ الْأَوَّلِيَّةُ يُمَكِّنُ أَنْ تَكُونَ مَصْلَحَةً إِمَّا رَاجِعَةً إِلَى الْفَاعِلِ كَمَا فِي أَفْعَالِ الْعِبَادِ، أَوْ إِلَى غَيْرِ الْفَاعِلِ، وَيُمْكِنُ أَنْ تَكُونَ الدَّاعِيَةُ مَحَبَّةً، إِمَّا لِنَفْسِ الْفِعْلِ أَوْ لِلْأَثَرِ الْحَاصِلِ مِنَ الْفِعْلِ، وَقَدْ يَفْعَلُ بِلَا دَاعِيَةٍ بَلْ بِالْإِرَادَةِ.

[فَصْلٌ: فِي التَّحْسِينِ وَالتَّقْبِيحِ]

[مَسْأَلَةٌ: أَفْعَالُهُ تَعَالَى لَا تُوصَفُ بِالْقُبْحِ عِنْدَ الْأَشْعَرِيِّ]

مَسْأَلَةٌ: أَفْعَالُهُ تَعَالَى لَا تُوصَفُ بِالْقُبْحِ عِنْدَ الْأَشْعَرِيِّ، وَعِنْدَنَا وَعِنْدَ الْمُعْتَزَلَةِ تُوصَفُ فَلَا يَفْعَلُ الْقَبِيحَ، أَيُّ كُلِّ فِعْلٍ يَفْعَلُهُ اللَّهُ تَعَالَى لَا يُوصَفُ بِالْقُبْحِ عِنْدَهُ^(١) حَتَّىٰ لَوْ خَلَدَ الْأَنْبِيَاءُ فِي النَّارِ، وَالْكَفَّارَ فِي الْجَنَّةِ لَا يَقْبَحُ عِنْدَهُ.

وَعِنْدَنَا: لَوْ فَعَلَ لَكَانَ قَبِيحًا فَلَا يَفْعَلُهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَلَيْسَ الْمُرَادُ أَنَّهُ تَعَالَى يَفْعَلُ فِعْلًا ثُمَّ يَوْصَفُ ذَلِكَ الْفِعْلُ بِالْقُبْحِ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَفْعَلُ الْقَبِيحَ.

[الْخِلَافُ فِي الْحُسْنِ وَالْقُبْحِ مَعَ الْأَشَاعِرَةِ]

وَقَدْ ذَكَّرْنَا: أَنَّ الْخِلَافَ مَبْنِيٌّ عَلَى الْخِلَافِ فِي أَنَّ الْحُسْنَ وَالْقُبْحَ هَلْ يَثْبِتَانِ عَقْلًا أَمْ لَا؟

[بِمَعْنَى الْمُلَائِمَةِ وَالْمُنَافَرَةِ، وَالْكَمَالِ وَالنَّقْصَانِ عَقْلِيًّا بِاتِّفَاقٍ]

فَبِمَعْنَى^(٢) الْمُلَائِمَةِ وَالْمُنَافَرَةِ، وَالْكَمَالِ وَالنَّقْصَانِ يَعُمُّ اتِّفَاقًا، أَيُّ الْحُسْنِ بِمَعْنَى مُلَائِمَةٍ

(١) ب: عند.

(٢) ب، د: بمعنى.



الطَّبْعُ، والقُبْحُ بِمَعْنَى مُنَافَرَةُ الطَّبْعِ، يَكُونَانِ عَقْلِيَّيْنِ، وكذا الحُسْنُ بِمَعْنَى الكَمَالِ، والقُبْحُ بِمَعْنَى النُّقْصَانِ، كَالْعِلْمِ فَإِنَّهُ حَسَنٌ لِأَنَّهُ كَمَالٌ، وَالْجَهْلُ قَبِيحٌ لِأَنَّهُ نُقْصَانٌ يَثْبِتَانِ بِالْعَقْلِ أَيْضًا.

[بِمَعْنَى الثَّوَابِ وَالْعِقَابِ آجِلًا، هُوَ الْمُخْتَلَفُ فِيهِ]

وَبِمَعْنَى كَوْنِهِ بِحَيْثُ يُحْمَدُ أَوْ يُذَمُّ عَلَى فِعْلِهِ عَاجِلًا وَيُثَابُ أَوْ يُعَاقَبُ آجِلًا، هُوَ الْمُخْتَلَفُ فِيهِ.

لَهُ فِي أَفْعَالِنَا أَنَّهَا جَبَرِيَّةٌ فَلَا يُوصَفُ بِهِمَا، وَفِي أَفْعَالِهِ تَعَالَى أَنَّهَا [إِنْ حُسِّنَتْ فَفِعْلُهُ وَاجِبٌ، وَ] ^(١) إِنْ قُبِحَتْ فَتَرْكُهُ وَاجِبٌ، فَيَكُونُ أَمْرًا وَنَاهِيًا نَفْسَهُ وَهُوَ مُحَالٌ، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ الْعَقْلُ حَاكِمًا عَلَيْهِ.

[تَحْرِيرُ مَحَلِّ النِّزَاعِ]

أَقُولُ: الْحُسْنُ وَالْقُبْحُ فِي أَفْعَالِهِ بِمَعْنَى أَنَّهُ يَثَابُ أَوْ يُعَاقَبُ آجِلًا لَا يَرَادُ اتِّفَاقًا، فَالْخِلَافُ فِي الْحَمْدِ وَالذَّمِّ عَاجِلًا، أَعْلَمُ أَنَّهُ قَدْ ذُكِرَ فِي بَعْضِ الْكُتُبِ أَنَّ الْخِلَافَ فِي الْحُسْنِ وَالْقُبْحِ لَيْسَ فِي الْمَعْنِيَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ، بَلِ الْحُسْنُ وَالْقُبْحُ بِالْمَعْنَى الْأَخِيرِ هُوَ الْمُخْتَلَفُ فِيهِ، فَقَالَ فِي الْمَتْنِ: إِنْ هَذَا لَا يَصِحُّ فِي أَفْعَالِهِ تَعَالَى، فَإِنَّ الْحُسْنَ وَالْقُبْحَ بِمَعْنَى أَنَّهُ يَثَابُ فَاعِلُهُ أَوْ يُعَاقَبُ فَاعِلُهُ، لَا يُمَكِّنُ فِي أَفْعَالِ اللَّهِ تَعَالَى، بَلِ الْمُخْتَلَفُ فِيهِ بِمَعْنَى الْحَمْدِ وَالذَّمِّ عَاجِلًا.

ثُمَّ كَوْنُهُمَا بِمَعْنَى الْكَمَالِ وَالنُّقْصَانِ عَقْلِيَّيْنِ اتِّفَاقًا، يُوجِبُ الْإِعْتِرَافَ بِمَعْنَى الْحَمْدِ وَالذَّمِّ؛ لِأَنَّ كُلَّ مَا هُوَ كَمَالٌ أَوْ نُقْصَانٌ عَقْلًا يُحْمَدُ أَوْ يُذَمُّ عَقْلًا، فَالْإِعْتِرَافُ بِذَلِكَ وَإِنْكَارُ هَذَا بَعِيدٌ عَنِ الْحَقِّ.

[وَجُوبَ تَصْدِيقِ النَّبِيِّ ﷺ إِنْ كَانَ مُتَوَقِّفًا عَلَى الشَّرْعِ يَلْزَمُ الدَّوْرُ]

ثُمَّ لَا بَدَّ مِنَ الْإِعْتِرَافِ بِحُسْنِ بَعْضِ الْأَفْعَالِ وَقُبْحِ بَعْضِهَا مِنَّا عَقْلًا، إِذْ وَجُوبُ تَصْدِيقِ



النَّبِيِّ ﷺ وَحُرْمَةُ الْكَذِبِ عَلَيْهِ، لَوْ كَانَا شَرْعِيَيْنِ لِدَارٍ؛ لِأَنَّ وُجُوبَ تَصَدِيقِ النَّبِيِّ ﷺ إِنْ كَانَ مُتَوَقِّفًا عَلَى الشَّرْعِ يَلْزَمُ الدَّوْرَ؛ لِأَنَّ ثُبُوتَ الشَّرْعِ مُتَوَقِّفٌ عَلَى وُجُوبِ تَصَدِيقِ النَّبِيِّ ﷺ، وَحُرْمَةُ الْكَذِبِ إِنْ كَانَتْ مُتَوَقِّفَةً عَلَى الشَّرْعِ يَلْزَمُ الدَّوْرَ أَيْضًا؛ لِأَنَّ ثُبُوتَ الشَّرْعِ يَتَوَقَّفُ عَلَى حُرْمَةِ الْكَذِبِ، لِأَنَّ الشَّرْعَ إِنَّمَا يَثْبُتُ إِذَا عُلِمَ أَنَّ الْكَذِبَ حَرَامٌ عَلَيْهِ، وَهُوَ مَعْصُومٌ عَنِ الْكَذِبِ.

فَيَكُونَانِ عَقْلِيَيْنِ، فَيَكُونُ كَوْنٌ^(١) ذَلِكَ، أَيُّ تَصَدِيقِ النَّبِيِّ ﷺ، حَسَنًا عَقْلًا وَهَذَا، أَيُّ الْكَذِبِ قَبِيحٌ عَقْلًا، لِأَنَّ كُلَّ مَا هُوَ وَاجِبٌ عَقْلًا حَسَنٌ عَقْلًا، وَكُلُّ مَا هُوَ حَرَامٌ عَقْلًا قَبِيحٌ عَقْلًا وَكَذًا مِنْ اللَّهِ تَعَالَى، أَيُّ لَا بَدَّ مِنَ الْإِعْتِرَافِ بِحُسْنِ بَعْضِ الْأَفْعَالِ وَقُبْحِ بَعْضِهَا عَقْلًا. إِذْ لَوْ جَازَ الْكَذِبُ وَخُلِفَ الْوَعْدُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى لَارْتَفَعَ الشَّرَائِعُ وَلَا يَقَعُ الْوُثُوقُ بِمَا وَعَدَ.

[الْخِلَافُ فِي الْحُسْنِ وَالْقُبْحِ مَعَ الْمُعْتَزَلَةِ]

لَمَّا ذَكَرَ الْخِلَافَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْأَشْعَرِيِّ، أَرَادَ أَنْ يَذْكُرَ الْخِلَافَ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمُعْتَزَلَةِ، فَقَالَ:

[الْعَقْلُ عِنْدَ الْمُعْتَزَلَةِ حَاكِمٌ مَطْلُوقٌ]

ثُمَّ الْخِلَافُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمُعْتَزَلَةِ أَنَّ الْعَقْلَ حَاكِمٌ مَطْلُوقٌ عِنْدَهُمْ عَلَيْنَا وَكَذًا عَلَيْهِ تَعَالَى، لِأَنَّا لَمَّا عَلِمْنَا أَنَّ الْكَذِبَ حَرَامٌ لَا نَعْلَمُهُ مِنْ حَيْثُ أَنَّهُ تَعَالَى حَكَمَ بِهِ، إِذْ لَمْ يَصِلْ ذَلِكَ إِلَيْنَا بَلْ نَعْلَمُهُ مِنْ حَيْثُ أَنَّ الْعَقْلَ حَكَمَ بِهِ، وَامْتِنَاعُ حُكْمِهِ عَلَى نَفْسِهِ أَوْجَبَ أَنْ يَكُونَ الْغَيْرُ حَاكِمًا، وَهُوَ الْعَقْلُ.

قُلْنَا: قَدْ سَبَقَ أَنَّ كُلَّ الْأَشْيَاءِ بِخَلْقِهِ، وَكُلُّ الْأُمُورِ بِتَقْدِيرِهِ، وَكُلُّ الْمَاهِيَّاتِ بِجَعْلِهِ وَهِيَ، أَيُّ الْمَاهِيَّاتِ، لَا تَنْفَكُ عَنْ صِفَاتٍ وَأَحْكَامٍ فَجَمِيعُهَا مِنْ اللَّهِ تَعَالَى وَلَا أَطْلَاعٌ لِلْعَقْلِ عَلَى كُنْهَيْهَا، فَكَيْفَ يَحْكُمُ لَا سِيَّمَا عَلَيْهِ تَعَالَى عَمَّا يَقُولُ الظَّالِمُونَ.



[العقلُ آلةٌ لِمَعْرِفَةِ بَعْضِ الْأَشْيَاءِ]

بَلْ جَعَلَهُ تَعَالَى آلةً لِمَعْرِفَةِ بَعْضِ الْأَشْيَاءِ، وَلَا نُسَلِّمُ أَنَا عَلِمْنَا حُرْمَةَ الْكَذِبِ عَقْلاً مِنْ حَيْثُ أَنَّهُ حَاكِمٌ، بَلْ أَدْرَكْنَا بِالْفِعْلِ أَنَّهُ تَعَالَى حَرَمَهُ.

[تَفَارِيعُ الْخِلَافِ فِي الْحُسْنِ وَالْقُبْحِ / مَسَائِلُ التَّعْدِيلِ وَالتَّجْوِيرِ]

ثُمَّ تَفَرَّعَ عَلَى هَذَا، أَيِ الْخِلَافِ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْأَشْعَرِيِّ وَالْمُعْتَزِّلَةِ، فَبَدَأَ أَوَّلًا بِتَفَارِيعِ الْخِلَافِ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمُعْتَزِّلَةِ وَهِيَ:

[الْخِلَافُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمُعْتَزِّلَةِ / لَا يَجِبُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى شَيْءٌ كَالْأَصْلَحِ وَغَيْرِهِ]

أَنَّهُ لَا يَجِبُ عَلَيْهِ تَعَالَى شَيْءٌ كَالْأَصْلَحِ وَغَيْرِهِ، ثُمَّ مَعَ ذَلِكَ لَا يَلِيقُ بِحِكْمَتِهِ وَرَحْمَتِهِ أَنْ يَكُونَ مَوْصُوفًا بِمَا قَبَّحَهُ؛ كَالسَّفَهَةِ، وَالْعَبَثِ، وَالْكَذِبِ، وَخُلْفُ الْوَعْدِ، وَالظُّلْمِ، وَتَكْلِيفِ مَا لَا يُطَاقُ، وَالْبِدَاءِ^(١)، وَعَزْلُ الْأَنْبِيَاءِ ﷺ، وَإِظْهَارُ الْمُعْجِزَةِ عَلَى يَدِ الْكَاذِبِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ، وَتُسَمَّى هَذِهِ الْمَسَائِلُ: مَسَائِلُ التَّعْدِيلِ وَالتَّجْوِيرِ، أَيِ نِسْبَةِ الْعَدْلِ إِلَيْهِ، وَنِسْبَةِ الْجَوْرِ إِلَيْهِ.

[الْخِلَافُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْأَشْعَرِيِّ / أَفْعَالُهُ تَعَالَى مُعَلَّلَةٌ بِمَصَالِحِ الْمَخْلُوقَاتِ]

ثُمَّ شَرَعَ فِي تَفَارِيعِ الْخِلَافِ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْأَشْعَرِيِّ فَقَالَ:

وَيَتَفَرَّعُ عَلَيْهِ أَيْضًا: أَنَّ أَفْعَالَهُ تَعَالَى مُعَلَّلَةٌ بِمَصَالِحِ الْمَخْلُوقَاتِ؛ لِأَنَّ الْحِكْمَةَ تَنَافِي كَوْنُهَا لَا لِمَصْلَحَةٍ لِأَنَّهُ يَكُونُ عَبَثًا، ثُمَّ هُوَ مُنَزَّهٌ عَنْ أَنْ يَعُودَ إِلَيْهِ، فَيَعُودُ إِلَى الْمَخْلُوقَاتِ^(٢).

(١) الْبِدَاءُ: أَضْلُهُ الظُّهُورُ تَقُولُ: بَدَأَ لِي الشَّيْءُ إِذَا ظَهَرَ وَتَقُولُ: بَدَأَ لِي فِي الشَّيْءِ إِذَا ظَهَرَ لَكَ فِيهِ رَأْيٌ لَمْ يَكُنْ ظَاهِرًا لَكَ فَتَرَكْتَهُ لِأَجْلِ ذَلِكَ، وَلَا يَجُوزُ عَلَى اللَّهِ الْبِدَاءُ، يَنْظُرُ: الْفُرُوقُ اللَّغَوِيَّةُ (ص ٦٠).

(٢) وَهَذَا نَوْرٌ بَعْضُ أَقَاوِيلِ الْعُلَمَاءِ فِي التَّعْلِيلِ بِالْحِكْمَةِ؛ لِأَنَّ نَفْيَ التَّعْلِيلِ وَالْحِكْمَةَ يُلَازِمُهُ نَفْيُ الْقِيَاسِ؛ =



= لأنَّ العلة من شروط القياس، ولهذا اضطرَّ النافون للتعليل عندما قالوا بالقياس إلى القول بأن الأحكام معللة بعلة هي علامات معرفة للأحكام.

قال الشاطبي في (الموافقات) (٢/ ٦): (وزعم الرازي أن أحكام الله ليست معللة بعلة البتة، كما أن أفعاله كذلك، وأن المعتزلة اتفقت على أن أحكامه تعالى معللة برعاية مصالح العباد، وأنه اختيار أكثر الفقهاء المتأخرين، ولما اضطر في علم أصول الفقه إلى إثبات العلة للأحكام الشرعية، أثبت ذلك على أن العلة بمعنى العلامات المعرفة للأحكام خاصة).

ويقول التفتازاني في (تقريب المرام في شرح تهذيب الكلام) (٢/ ٢٠٢): (الحق أن تعليل بعض أفعاله بالأغراض ثابت بالنص والإجماع، وعليه مبنى القياس، فالأقرب حمل الخلاف على عدم لزوم ذلك أو عمومته).

وقال في (شرح المقاصد) (٤/ ٣٠٢-٣٠٣): (والحق أن تعليل بعض الأفعال لاسيما شرعية الأحكام بالحكم والمصالح ظاهر كإيجاب الحدود والكفارات وتحريم المسكرات وما أشبه ذلك، والنصوص أيضاً شاهدة بذلك... وأما تعميم ذلك بأن لا يخلو فعل من أفعاله تعالى عن غرض فمحل بحث). وقال ابن حجر في (فتح الباري) (٨/ ٦٠٠): (ونحن نقول بجواز التعليل لا بوجوبه).

أما مذهب الحنفية والفقهاء: فقال شمس الدين السمرقندي في (الصّحائف الإلهية) (٤٦٨): (والحق في هذه المسألة أن الله تعالى قادر حكيم عالم، ولا بد من الفعل أو الترك فيختار أولى الطرفين وأحسنهما، إذ ترك الأولى بلا ضرورة وحاجة عن مثل هذا القادر نقص ومحال، وتلك الأولوية لا تكون بالنسبة إليه تعالى بل في نفس الأمر أو بالنسبة إلى العباد، والفعل على هذا الوجه لا ينافي الكمال، بل ذلك عين الكمال وخلافه عين النقص والعبث، كيف ولا خلاف أن بعثة الأنبياء لاهتداء الخلق والحجة عليهم، وإظهار المعجزات لتصديقهم، فمنكر التعليل منكر للنبوة ودلائلها قادح فيها).

وقال صدر الشريعة: (وما أبعد عن الحق قول من قال: إنها غير معللة؛ بها فإن بعثة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، لاهتداء الخلق، وإظهار المعجزات لتصديقهم، فمن أنكر التعليل فقد أنكر النبوة وقوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]، وقوله تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ﴾ [البينة: ٥]، وأمثال ذلك كثيرة في القرآن على ما قلنا وأيضاً لو لم يفعل ذلك لغرض أصلاً يلزم العبث). ينظر: شرح التلويح على التوضيح (١٣٤/ ٢).

وقال السبيني في (شرح المقاصد لـ ١٤٧ ب): (إن أفعال الله تعالى معللة بالحكم والمصالح الرجعة إلى العباد بلا وجوب عليه عقلاً، بل باقتضاء كمال حكمته أن لا يفعل بلا قصد غرض يكون أرجح عنده في نفسه، أو بالنسبة إلى العبد، فلا يرد عليهم مثل تخليد الكافر في النار، إذ لا يقولون بانحصار الغرض في مصالح العباد ومنافعهم لجواز أن يكون حصول الشيء في نفسه غرضاً من تحصيله، وكذا =



[الشُّبْهَةُ الْوَارِدَةُ عَلَى تَعْلِيلِ أَعْمَالِ اللَّهِ بِالْحِكْمَةِ وَمَصَالِحِ الْعِبَادِ]

قَالُوا: عَوْدُ الْمَنْفَعَةِ إِلَى الْغَيْرِ إِنْ كَانَ مَنَفَعَةٌ فَاسْتِكْمَالٌ بِالْغَيْرِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَا يَفْعَلْ، قُلْنَا: لَا نُسَلِّمُ هَذَا فَإِنَّهُ إِذَا صَحَّ عِنْدَكُمْ أَنْ يَفْعَلَ لَا لِمَنْفَعَةٍ أَضْلًا فَأُولَى أَنْ يَفْعَلَ إِذَا كَانَ النَّفْعُ لْغَيْرِهِ لَا لَهُ، وَكَمَالُ ذَاتِهِ اقْتَضَى أَنْ يَخْتَارَ مَا هُوَ أَحْسَنُ وَأُولَى مِنْ غَيْرِ إِنْجَابٍ، يُحْتَمَلُ أَنْ يُرَادَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَجِبَ عَلَيْهِ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرَادَ مِنْ غَيْرِ إِنْجَابٍ بِالذَّاتِ.

وَقَالَ فِي «الْإِشَارَاتِ»^(١): (الشَّيْءُ الَّذِي يَحْسُنُ وَيَلِيقُ بِهِ أَنْ يَحْصُلَ عَنْهُ شَيْءٌ آخَرُ، وَيَكُونُ حُصُولُهُ مِنْهُ أَلَيَقَ مِنْ عَدَمِ حُصُولِهِ، إِنْ فَعَلَهُ فَقَدْ حَصَلَ مِنْهُ مَا هُوَ حَسَنٌ وَمَا هُوَ أَحْسَنُ مِنْ غَيْرِهِ، وَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ لَمْ يَحْصُلْ مِنْهُ الْأَمْرَانِ)^(٢)، فَهَاتَانِ الصِّفَتَانِ أَعْنِي مَصْدَرِيَّةٌ مَا هُوَ حَسَنٌ، وَمَصْدَرِيَّةٌ مَا هُوَ أَحْسَنُ مِنَ الْغَيْرِ حَصَلَتْ لَهْ مِنْ فِعْلِهِ، وَفَعْلُهُ غَيْرُهُ فَهُوَ مُسْتَكْمَلٌ بِالْغَيْرِ.

قَالَ فِي «شَرْحِ الْإِشَارَاتِ»: (إِنَّ قَوْمًا مِنَ الْمُتَكَلِّمِينَ يُعَلِّلُونَ أَعْمَالَ الْبَارِي تَعَالَى جَلَّ ذِكْرُهُ بِالْحُسْنِ وَالْأَوْلَوِيَّةِ فَيَقُولُونَ: إِنْصَالُ الْخَيْرِ إِلَى الْغَيْرِ حَسَنٌ فِي نَفْسِهِ، وَفَعْلُهُ أُولَى مِنْ

= لَا يَلْزَمُ مِنْ كَلَامِهِمْ وَجُوبُ الدَّاعِي فِي تَرْجِيحِ الْمَخْتَارِ سِوَى الْإِرَادَةِ، لِحُجُوزِ حُصُولِ الْغَرَضِ الْوَاحِدِ مِنَ الْفَعْلَيْنِ عَلَى السَّوَاءِ).

وَقَالَ أَفْضَلُ الْمُتَأَخِّرِينَ الْكَلْبُوبِيُّ: (إِنْ مَذْهَبُ الْمَاتَرِيْدِيَةِ الْمُثْبِتِينَ لِلْأَعْمَالِ جِهَةً مُحْسَنَةً أَوْ مُقْبَحَةً قَبْلَ وَرُودِ الشَّرْعِ إِنَّهُ إِنْ كَانَ فِي الْفِعْلِ جِهَةٌ تَقْتَضِي الْقُبْحَ؛ فَلِذَلِكَ الْفِعْلُ مُحَالٌ فِي حَقِّهِ تَعَالَى فَتَرَكَهُ وَاجِبٌ عَنْهُ سُبْحَانَهُ، وَلَا وَاجِبٌ عَلَيْهِ ﷺ، وَكَذَلِكَ كَالْتَكْلِيفِ بِمَا لَا يَطَاقُ عَنْدهُمْ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ تِلْكَ الْجِهَةُ؛ فَلِذَلِكَ الْفِعْلُ مُمْكِنٌ لَهُ تَعَالَى وَلَيْسَ بِوَاجِبٍ عَلَيْهِ سُبْحَانَهُ فَلَا يَجِبُ عَلَيْهِ شَيْءٌ). يَنْظُرُ: حَاشِيَةُ الْكَلْبُوبِيِّ عَلَى شَرْحِ الدَّوَانِي عَلَى الْعُقَاثِدِ الْعُضْدِيَّةِ (١/ ٣٩٢). وَرُوحُ الْمَعَانِي لِلْأَلُوسِيِّ (٩/ ١٩).

(١) (الْإِشَارَاتُ وَالتَّنْبِيهَاتُ)، فِي الْمَنْطِقِ وَالْحِكْمَةِ لِلشَّيْخِ، الرَّئِيسِ ابْنِ سِينَا. وَهُوَ: كِتَابٌ صَغِيرٌ الْحَجْمِ، كَثِيرُ الْعِلْمِ، مُسْتَصْعَبٌ عَلَى الْفَهْمِ، مَنْطُوقٌ عَلَى كَلَامِ أُولَى الْأَبَابِ، مُبِينٌ لِلنِّكَتِ الْعَجِيبَةِ، وَالْفَوَائِدِ الْغَرِيبَةِ الَّتِي خَلَا عَنْهَا أَكْثَرُ الْمَبْسُوطَاتِ. كَشَفُ الظُّنُونِ (١/ ٨١).

(٢) (الْإِشَارَاتُ وَالتَّنْبِيهَاتُ) (١/ ١١٢).



تركه، من أجل ذلك خلق الله تعالى الخلق، والشيخ^(١) أراد أن يُنبّه أن هذا الحكم في حق الله مقتضى لإسناد نقضان إليه^(٢)، وقد قرّر كلام متن «الإشارات» بما أوردته في متن هذا الكتاب، فمطلوبه أن فعل الله تعالى لا يكون لغرض وقد قرّر الحجة على هذا المطلوب أنه إن فعل الخير يحصل منه أمران: أحدهما: أنه فعل الخير، والآخر: أنه فعل ما هو أحسن من غيره أي من تركه، فهاتان الصفتان^(٣) حصلتا من فعله، وفعله^(٤) غيره فيكون مستكملاً بالغير، فهذا الكلام يدل على أنه لا يفعل الخير أصلاً، لا على أنه لا يفعل لغرض، فلهذا قال في المتن:

[الرد على اعتراض الفلاسفة]

أقول: هذه الحجة الداحضة لا تمس مطلوبه، بل تُفيد أنه تعالى لا يفعل الخير، إذ لو فعل لكانت صفة الكمال حاصلة له من فعله، وهذا الكلام ساقط غاية السقوط لأنه تعالى فاعل الخير، ولم يحصل من فعله صفة الكمال، بل حصل^(٥) الفعل من صفة الكمال.

[من كمال رحمة الله خلق الكائنات على مراتب]^(٦)

اعلم أن سعة رحمة الله كل شيء اقتضت أن يخلق الكائنات^(٧) على مراتب شتى، فخلق ذوات كاملة هي أشرف ما في حيز الإمكان؛ كالملائكة، والنفوس القدسية، فألقى عليها خلع صفاته العليا، من العلم والقدرة والاختيار، وخلع صفات تختص بالممكنات، كتخصيل الكمالات، وقدّر أن يكون كمالهم بطريق كسب وغير كسب توسيعاً للخير على

(١) يقصد الشيخ الرئيس ابن سينا صاحب المتن.

(٢) (٣/ ١٤٣).

(٣) ح: الصفات.

(٤) ح: وقوله.

(٥) ب: أخص.

(٦) قد فسر المصنف رحمه الله في ضمن هذا المبحث سورة الناس تفسير تحقيق وتدقيق. حاشية (د).

(٧) ح: الكليات.



وَجِهٍ لَا يَنْسُونَ مَا كَانُوا عَلَيْهِ مِنَ الْعَدَمِ، وَيَشْكُرُونَ مَا أَعْطَاهُمُ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ النِّعَمِ وَيَخَافُونَ زَوَالَهَا، فَخَلَقَ مِنْ دُونِهِمْ إِلَى أَسْفَلِ مَرَاتِبِ الْإِمْكَانِ، وَخَلَقَ الْخَيْرَ وَالشَّرَّ وَالنُّفُوسَ الْخَيْرَةَ وَالشَّرِيرَةَ، لِيَعُوذُ أَهْلُ الْخَيْرِ بِخَالِقِهِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، وَيَخَافُوا إِحْسَاسَ الشَّرِّ إِذْ لَوْلَا الْخَيْرُ وَالشَّرُّ لَمْ يَتَحَقَّقِ الرَّجَاءُ وَالْخَوْفُ، وَلَوْلَا الرَّجَاءُ وَالْخَوْفُ لَمَا تَبَيَّنَ ^(١) الْعُبُودِيَّةُ وَالرَّبُّوبِيَّةُ، وَلَوْلَا الضَّرَرُ لَمَا عَرَفَتِ النَّفْعُ.

ثُمَّ فِي مَرَاتِبِ الْمُمَكِّنَاتِ مَنَاقِصٌ لَا مَنُذُوحَةٌ ^(٢) عَنْهَا، أَيْ لَا سِعَةً كَمَا تَرَى فِي الْإِنْسَانِ مِنْ احتِيَاجِهِ إِلَى الْأَفْعَالِ الْخَسِيسَةِ كَالْكَنْسِ وَإِمَاطَةِ الْقَادُورَاتِ، لَا يَلْتَقُ بِالذَّوَاتِ الْكَامِلَةِ الْاِسْتِغَالِ بِهَا، فَلَا بَدَّ مِنْ خَلْقِ كَائِنَاتٍ فِي مَدْرَجَةِ الْهَوَانِ يَشْتَغِلْنَ بِهَا، إِمَّا مِنَ الْإِنْسَانِ، وَإِمَّا مِنْ غَيْرِهِ كَالذُّبَابِ وَنَحْوِهِ.

وَهَذَا مُقْتَضَى كَوْنِهِ (رَبِّ النَّاسِ)، ثُمَّ كَوْنِهِ (مَلِكِ النَّاسِ) اقْتَضَى أَنْ يَجْزِيَ أَهْلَ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ، فَيُعِدَّ دَارَ الْجَزَاءِ كَمَا سَمِعْتَ لِئَلَّا يَخْتَلَّ مُلْكُهُ.

ثُمَّ كَوْنِهِ (إِلَهِ النَّاسِ) يَقْتَضِي أَنْ يُخَيِّ وَيُمِيتَ وَيَخْرِبَ مَا قَدْ عَمَّرَهُ، إِظْهَاراً لِعِزِّهِ، ثُمَّ يُعِيدُ مَا شَاءَ إِعَادَتَهُ، وَأَنْ يَفْعَلَ مَا شَاءَ وَيَحْكُمَ مَا يُرِيدُ، لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ. هَذِهِ مَبَاحِثُ الذَّاتِ وَالصِّفَاتِ، وَكَوْنُهُ (رَبِّ الْعَالَمِينَ) وَسِعَةُ رَحْمَتِهِ عَلَيْهِمْ، الْمُسْتَفَادَةُ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: (الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ).

وَهُوَ الْمَقْصِدُ الْأَقْصَى مِنَ الْكِتَابِ أَوْرَدْتُهَا مُتَمَسِّكاً بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى مِنَ التَّوْفِيقِ، عَاجِزاً عَنْ دَرَكِ الْإِدْرَاكِ فَأَنِّي بِالْعَجْزِ لِحَقِيقِ، الدَّرَكِ: بِفَتْحِ الرَّاءِ وَسُكُونِ الْقَعْرِ الْآخَرِ، وَفِي الْمَثَلِ: (الْعَجْزُ عَنْ دَرَكِ الْإِدْرَاكِ إِدْرَاكٌ) ^(٣)، أَيْ الْاعْتِرَافُ بِالْعَجْزِ عَنِ التَّعَمُّقِ هُوَ الْإِدْرَاكُ.

(١) د: عرفت.

(٢) مَنُذُوحَةٌ وَمُتَدَحٌ أَيْ سَعَةٌ. مختار الصحاح (ص ٢٠٧).

(٣) وهي تنسب لسيدنا الصِّدِّيقِ عليه السلام وهي قوله: (الْعَجْزُ عَنْ دَرَكِ الْإِدْرَاكِ إِدْرَاكٌ، وَالْبَحْثُ عَنْ ذَاتِهِ كُفْرٌ وَإِشْرَاكٌ).



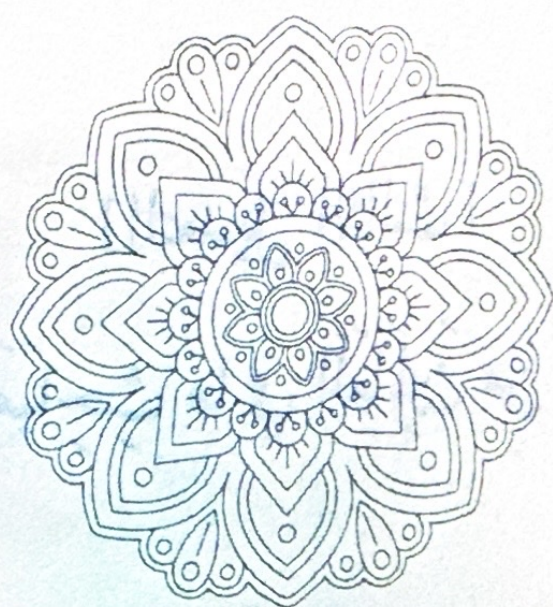
فَالآن نَشْرَعُ فِي تَفْصِيلِ (الْعَالَمِينَ) ^(١) مِنَ الْجَوَاهِرِ وَالْأَعْرَاضِ فَإِنَّهُ مِنْ تَتِمَّةِ الْأَعْرَاضِ،
فَإِنَّ الْغَرَضَ مِنْ هَذَا الْكِتَابِ مَعْرِفَةُ الذَّاتِ وَالصِّفَاتِ، وَمِنْ صِفَاتِهِ الْخَلْقُ، وَالْخَلْقُ أَمْرٌ إِضَافِي لَا
يُعْرَفُ مَعْرِفَةً تَامَّةً تَفْصِيلِيَّةً إِلَّا بِمَعْرِفَةِ تَفَاصِيلِ الْمَخْلُوقَاتِ، فَيَكُونُ مَعْرِفَتُهَا مِنْ تَتِمَّةِ الْأَعْرَاضِ.



(١) قد انتهى المصنف رحمه الله من تفسير سورة الفاتحة إلى (رَبِّ)، والآن يشرع في تفسير (الْعَالَمِينَ) منها. حاشية (د).

[التعديل الثالث]

تَعْدِيلُ مَبَاحِثِ مَا فِي الْعَالَمِينَ مِنَ الْجَوَاهِرِ





[تَقْسِيمُ الْمُمَكِّنِ إِلَى الْجَوْهَرِ وَالْعَرَضِ]

[تَعْرِيفُ الْمُمَكِّنِ]

الْمُمَكِّنُ: إِنْ قَامَ بِنَفْسِهِ فَجَوْهَرٌ وَبِغَيْرِهِ فَعَرَضٌ، هَذَا عَلَى طَرِيقَةِ الْمُتَكَلِّمِينَ، وَقِيلَ: الْمُمَكِّنُ الَّذِي إِنْ وَجَدَ فِي الْأَعْيَانِ كَانَ لَا فِي مَوْضُوعٍ، أَيْ مَحَلٌّ يُقَوِّمُ الْحَالَ، جَوْهَرٌ وَفِيهِ عَرَضٌ، أَيْ ^(١) الْمُمَكِّنُ الَّذِي إِنْ وَجَدَ فِي الْأَعْيَانِ كَانَ فِي مَوْضُوعٍ عَرَضٌ، هَذَا عَلَى طَرِيقَةِ الْفَلَاسِفَةِ. فَالصُّورَةُ إِنْ وَجَدَتْ، عَرَضٌ عَلَى ذَلِكَ جَوْهَرٌ عَلَى هَذَا، إِنَّمَا قَالَ: إِنْ وَجَدَتْ لِأَنَّ الصُّورَةَ غَيْرَ مَوْجُودَةٍ عِنْدَ الْقَائِلِينَ بِالْجُزْءِ الَّذِي لَا يَتَجَزَّأُ، فَالصُّورَةُ إِنْ وَجَدَتْ عَرَضٌ عَلَى طَرِيقَةِ الْمُتَكَلِّمِينَ؛ لَكَوْنِهَا قَائِمَةٌ بِالْغَيْرِ، وَجَوْهَرٌ عَلَى طَرِيقَةِ الْفَلَاسِفَةِ؛ لِأَنَّهَا مَوْجُودَةٌ لَا فِي مَوْضُوعٍ، لِأَنَّهَا لَيْسَتْ فِي مَحَلٍّ مُقَوِّمٍ لِلْحَالَ، بَلْ هِيَ مُقَوِّمَةٌ لِلْمَحَلِّ.

وَكَذَا الصُّورَةُ الذَّهْنِيَّةُ لِلْجَوَاهِرِ، يَعْنِي إِنْ وَجَدَتْ كَانَتْ عَرَضًا عَلَى الْأَوَّلِ، لَكَوْنِهَا قَائِمَةً بِالْغَيْرِ، جَوْهَرٌ عَلَى الثَّانِي بِاعْتِبَارِ أَنَّهَا لَوْ وَجَدَتْ خَارِجَ الذَّهْنِ كَانَتْ لَا فِي مَوْضُوعٍ، وَقَدْ ذَكَرْنَا فِي بَحْثِ الصُّورَةِ الذَّهْنِيَّةِ عَلَى هَذَا الْكَلَامِ اعْتِرَاضًا، وَهُوَ أَنَّهُ يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ السَّوَادُ جَوْهَرًا، فَلَا نُعِيدُهُ.

[الْجَوْهَرُ عِنْدَ الْمُتَكَلِّمِينَ هُوَ وَضْعِيٌّ فَقَطْ أَيْ مَا يُشَارُ إِلَيْهِ حِسًّا]

وَعِنْدَ الْمُتَكَلِّمِينَ هُوَ وَضْعِيٌّ فَقَطْ، أَيْ ^(٢) الْجَوْهَرُ لَيْسَ إِلَّا وَضْعِيًّا، أَيْ مَا يُشَارُ إِلَيْهِ حِسًّا، وَلَمْ يَتَّبَتْ عِنْدَهُمْ سِوَاهُ وَهُوَ، أَيْ الْجَوْهَرُ، إِنْ لَمْ يَقْبَلِ الْقِسْمَةَ أَصْلًا فَجَوْهَرٌ فَرْدٌ، وَإِلَّا فَجِسْمٌ. وَعِنْدَ الْمُعْتَزِلَةِ إِنْ قَبِلَ، أَيْ الْقِسْمَةَ، فِي جِهَةٍ فَخَطٌّ، وَفِي جِهَتَيْنِ فَسَطْحٌ، وَفِي ثَلَاثِ

(١) ساقطة من: ب.

(٢) ساقطة من: ب.

فَجِسْمٌ، فَالْخِلَافُ لَفْظِي، أَيْ بَيْنَ الْمُتَكَلِّمِينَ وَالْمُعْتَزِّلَةِ، فَعِنْدَ الْمُتَكَلِّمِينَ الْجِسْمُ يُطْلَقُ عَلَى جَوْهَرَيْنِ فَصَاعِدًا، وَعِنْدَ الْمُعْتَزِّلَةِ لَا.

[نَقْسِيمُ الْجَوْهَرِ عِنْدَ الْفَلَاسِفَةِ]

وَالْفَلَاسِفَةُ قَالُوا: هُوَ إِمَّا وَضْفِيٌّ وَهُوَ قَابِلٌ لِلْقِسْمَةِ، أَيْ إِلَى غَيْرِ النَّهَايَةِ لِإِنْكَارِهِمُ الْجَوْهَرَ الْفَرْدَ، فَهُوَ إِنْ كَانَ مُحَلًّا فَهَيُولَى، وَحَالًا فَصُورَةٌ، أَوْ مُرَكَّبًا مِنْهَا فَجِسْمٌ، وَأَمَّا الْخَطُّ وَالسَّطْحُ فَمَوْجُودَانِ عِنْدَهُمْ، لَكِنَّهُمَا عَارِضَانِ قَائِمَانِ بِالْجِسْمِ، وَكَذَا الْجِسْمُ التَّعْلِيمِيُّ وَهُوَ الطُّوْلُ وَالْعَرْضُ وَالْعُمُقُ عَرَضٌ قَائِمٌ بِالْجِسْمِ الطَّبِيعِيِّ، وَإِمَّا غَيْرُ وَضْعِيٍّ فَإِنْ تَعَلَّقَ بِالْبَدَنِ تَدْبِيرًا وَتَصَرُّفًا فَتَفْسٌ، وَإِلَّا فَعَقْلٌ.

[فَصْل: تَحْقِيقُ الْجِسْمِ عِنْدَ الْمُتَكَلِّمِينَ]

اعْلَمْ أَنَّ الْجِسْمَ ^(١) ذُو أَجْزَاءٍ، فَهِيَ إِمَّا بِالْفِعْلِ، وَهِيَ إِمَّا مُتَنَاهِيَةٌ، فَتَنْتَهِي إِلَى مَا يَقْبَلُ الْقِسْمَةَ حَتَّى الْوَهْمِيَّةَ وَالْفَرْضِيَّةَ، لَكِنْ بِحَيْثُ لَوْ كَانَتْ فِي الْخَارِجِ لَطَابَقَتْ، أَيْ لَوْ كَانَتْ الْأَجْزَاءُ فِي الْخَارِجِ كَانَتْ الْقِسْمَةُ الْوَهْمِيَّةُ أَوْ الْفَرْضِيَّةُ مُطَابِقَةً لَهَا فِي الْخَارِجِ، وَلَيْسَ الْمُرَادُ الْوَهْمِيَّةَ الْغَيْرَ الْمُطَابِقَةَ لَهَا سَيَأْتِي فِي قِسْمَةِ الزَّمَانِ الْحَاضِرِ.

وَذَا عِنْدَ أَصْحَابِنَا، وَإِنَّمَا قِيدَتْ بِالْمُطَابَقَةِ لِأَنَّ الْمُخْتَلَفَ فِيهِ هَذَا، لَا مَا زَعَمَ صَاحِبُ «الْإِشَارَاتِ»، فَإِنَّهُ قَالَ: (إِنَّ الْقَائِلِينَ بِالْجُزْءِ يُبْتَوْنَهُ بِحَيْثُ لَا يَقْبَلُ الْقِسْمَةَ الْوَهْمِيَّةَ وَالْفَرْضِيَّةَ أَصْلًا) ^(٢)، فَقَالَ فِي الْمَثْنِ:

إِنَّ هَذَا النَّقْلَ غَيْرُ صَحِيحٍ، لِأَنَّ أَحَدًا لَمْ يُنْكِرْ تَوْهَمَ الْمَحَالَّاتِ وَفَرْضِهَا، وَلَوْ كَانَ كَمَا زَعَمَ لَاسْتَغْنَى عَنِ الْبُرْهَانِ، أَيْ لَوْ كَانَ الْخِلَافُ بَيْنَ الْقَائِلِينَ بِالْجُزْءِ، وَبَيْنَ الْفَلَاسِفَةِ فِي الْقِسْمَةِ الْوَهْمِيَّةِ، اسْتَغْنَى مَذْهَبُ الْفَلَاسِفَةِ عَنِ الْبُرْهَانِ، بَلْ يَكْفِي أَنْ يُقَالَ: أَنَّ التَّوْهَمَ وَالْفَرْضَ لَا

(١) د: الجنس.

(٢) الإشارات والتنبيهات (١/ ٥٥).



يَنْتَهِيَانِ إِلَى حَدٍّ مُعَيَّنٍ، لِأَنَّ تَوَهُّمَ الْمُحَالِ وَفَرَضَهُ وَاقِعٌ، وَذَلِكَ مَعْلُومٌ بِبِدْيَةِ الْعَقْلِ.

وَدَعَوَى أَنَّ الْيَمِينَ غَيْرَ الْيَسَارِ يَزِيدُ مَا قُلْتُ، أَيُّ الْبُرْهَانِ الْمَشْهُورِ لِلْفَلَّاسِفَةِ الْمَبْنِيِّ عَلَى الْمُمَاسَّةِ مُشْتَمِلٌ عَلَى دَعْوَى أَنَّ الْيَمِينَ غَيْرَ الْيَسَارِ، فَإِنَّ مَا يُمَاسُّ أَحَدَ الطَّرَفَيْنِ غَيْرُ مَا يُمَاسُّ الْأُخْرَى، فَهَذِهِ الدَّعْوَى تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُمْ لَمْ يَدَّعُوا^(١) الْقِسْمَةَ الْوَهْمِيَّةَ، بَلْ يَدَّعُونَ أَنَّهُ ذُو أَجْزَاءٍ فِي الْخَارِجِ، ثُمَّ عَطَفَ عَلَى قَوْلِهِ: إِمَّا مُتَنَاهِيَّةً، قَوْلَهُ:

أَوْ غَيْرُ مُتَنَاهِيَّةٍ^(٢) وَذَا عِنْدَ النَّظَامِ^(٣)، وَإِمَّا بِالْقُوَّةِ مُتَنَاهِيَّةً^(٤) وَذَا عِنْدَ الشَّهْرَسْتَانِيِّ^(٥)، أَوْ غَيْرُ مُتَنَاهِيَّةٍ وَذَا عِنْدَ جُمْهُورِ الْفَلَّاسِفَةِ.

[بُرْهَانُ الْمُتَكَلِّمِينَ عَلَى إِبْثَاتِ الْجُزْءِ الَّذِي لَا يَتَجَزَّأ]

[الدَّلِيلُ الْأَوَّلُ]

لَنَا وَجُوهٌ: الْأَوَّلُ: أَنَّ^(٦) الزَّمَانَ الْحَاضِرَ غَيْرَ مُنْقَسِمٍ، وَإِلَّا فَبَعْضُهُ مَاضٍ وَبَعْضُهُ مُسْتَقْبَلٌ،

(١) د: يدعوه.

(٢) عطف على قوله في أول الفصل: إِمَّا مُتَنَاهِيَّةً حَاشِيَةً (د).

(٣) هو إبراهيم بن سيار بن هانئ البصري، أبو إسحاق النظام: من أئمة المعتزلة، انفرد بآراء خاصة تابعته فيها فرقة من المعتزلة سميت (النظامية). وقد ألقت كتب خاصة للرد عليه وفيها تكفير له وتضليل. وفي كتاب (الفرق بين الفرق) أن النظام عاش في زمان شبابه قوماً من الثنوية وقوماً من السمنية وخالف ملاحدة الفلاسفة وأخذ عن الجميع. وذكروا أن له كتباً كثيرة في الفلسفة والاعتزال (ت ٢٣١ هـ). ينظر: الأعلام (١/ ٥٣)، وتاريخ بغداد (٦/ ٩٧)، واللباب (٣/ ٢٣٠).

(٤) عطف على قوله في أول الفصل: إِمَّا بِالْفِعْلِ حَاشِيَةً (د).

(٥) محمد بن عبد الكريم بن أحمد، أبو الفتح الشهرستاني: كان إماماً في علم الكلام وأديان الأمم ومذاهب الفلاسفة. يلقب بالأفضل. ولد في شهرستان (بين نيسابور وخوارزم) وانتقل إلى بغداد سنة (٥١٠ هـ) فأقام ثلاث سنين، وعاد إلى بلده. وتوفي بها. قال ياقوت في وصفه: (الفيلسوف المتكلم، صاحب التصانيف، كان وافر الفضل، كامل العقل، ولولا تخبطه في الاعتقاد ومبالغته في نصرة مذاهب الفلاسفة والذب عنهم لكان هو الإمام) من كتبه (الملل والنحل)، و(نهاية الإقدام) و(الإرشاد إلى عقائد العباد)، وغيرها، (ت ٥٤٨ هـ). ينظر: الأعلام (٦/ ٢١٥)، ووفيات الأعيان (١/ ٤٨٢).

(٦) ب: أن الأول.



وكذا الحركة فكذا المسافة، فإن انقسام الحركة والمسافة متلازمان، أي كلما كانت المسافة منقسمة كانت الحركة منقسمة، وكلما كانت الحركة منقسمة كانت المسافة منقسمة.

[الحركة والمسافة متلازمان]

وهما يوجبان انقسام الزمان، أي كلما كانت المسافة والحركة منقسمتين كان الزمان منقسمًا، فعدم الانقسام هذا، أي الزمان، يوجب عدم انقسامها، أي الحركة والمسافة، بحكم عكس النقيض، وهو قولنا: كلما لم يكن الزمان منقسمًا، لا تكون الحركة والمسافة منقسمتين، لكن الزمان الحاضر غير منقسم، فيلزم عدم انقسام المسافة وهو المطلوب.

ولا يلزم من انقسام هذا انقسامهما، ولا من عدم انقسامها عدم انقسام هذا عندنا لجواز تخلل السكّنات، اعلم أن البرهان قديم وقوله: ولا يلزم إلى آخره، لا احتياج للبرهان إلى هذا الكلام، وإنما ذكر تعميمًا للفائدة، فإن فيه خلاف الفلاسفة، فإن انقسام الزمان يوجب انقسام الحركة والمسافة عندهم، حتى يوجب عدم انقسام الحركة والمسافة عدم انقسام الزمان بحكم عكس النقيض، وهذا بناء على أن الزمان عندهم ليس مركبًا من آتات^(١) متتالية، والحركة البطيئة ليست بتخلل السكّنات، فإذا كان الزمان منقسمًا، كانت الحركة والمسافة منقسمتين ضرورة.

وعندنا لما كان الزمان الحاضر غير منقسم، ثبت الآتات^(٢) فيكون مركبًا من آتات متتالية، وثبت من هذا الجزء الذي لا يتجزأ، فيمكن أن تقع الحركة من جزء إلى جزء في عشرة أزمنة، بأن يكون الجسم ساكنًا في أحد الجزأين في الأزمنة الكثيرة، فلا يلزم من انقسام الزمان انقسامها، ولا من عدم انقسامها عدم انقسام الزمان.

قيل: إن أريد الوهميّة لا يلزم كون بعضه ماضيًا إذ^(٣) الفكيّة لا يلزم من نفيها الجزء،

(١) يعني: (آنا بعد آنا)، و(الآن) اسم للوقت الذي أنت فيه. مختار الصحاح (ص ٢٧).

(٢) ب، ح: الآن.

(٣) ب، د: أو.



أَيُّ إِنْ أُريدَ بقولكم: إِنَّ الزَّمانَ الحَاضِرَ لا يَنْقَسِمُ القِسْمَةَ الوَهْمِيَّةَ، فلا نُسلِّمُ أَنَّهُ يَلْزَمُ مِنَ القِسْمَةِ الوَهْمِيَّةِ أَنْ يصيرَ البَعْضُ ماضِيًّا، والبَعْضُ مُستَقْبَلًا، وَإِنْ أُريدَ القِسْمَةُ الفَكِّيَّةُ^(١) لا يَلْزَمُ مِنْ نَفِيهَا الجُزءُ.

قُلْنَا: يُرادُ الوَهْمِيَّةُ المُطابِقَةُ، فَإِنْ تَوَهَّمْ بِحَيْثُ يَجْتَمِعُ أَجْزَاؤُهُ يَكُونُ تَوَهَّمُ قِسْمَةٍ ما هُوَ غَيْرُ قَارِّ الذَّاتِ، وَبِحَيْثُ لا يَجْتَمِعُ يَلْزَمُ ما ذَكَرَ، فلا يَكُونُ تَوَهَّمُ قِسْمَةِ الحَاضِرِ، لما تَوَهَّمِ القِسْمَةَ بِحَيْثُ لا تَجْتَمِعُ أَجْزَاؤُهُ، يَلْزَمُ أَنْ يصيرَ بَعْضُهُ ماضِيًّا وَبَعْضُهُ مُستَقْبَلًا، فلا يَكُونُ تَوَهَّمُ قِسْمَةِ الزَّمانِ الحَاضِرِ بِتَوَهَّمِ قِسْمَةِ الزَّمانِ الحَاضِرِ، فثبتَ أَنَّ الزَّمانَ الحَاضِرَ لا يُمكنُ قِسْمَتَهُ قِسْمَةً^(٢) مُطابِقَةً، لما هُوَ عَلَيْهِ في نفسِ الأمرِ، وَإِنْ تَوَهَّمْ قِسْمَتَهُ كانَ تَوَهَّمُ أمرٍ مُحالٍ، فكذا المَسافَةُ لا يَكُونُ لَهَا جُزءٌ، وَإِنْ تَوَهَّمْ لَهَا جُزءٌ كانَ تَوَهَّمُ المُحالاتِ، ثُمَّ ذَكَرَ بَرهانًا آخَرَ على وَجُودِ الزَّمانِ الَّذِي لا يَنْقَسِمُ وهوَ قولُهُ:

[بَرهانٌ آخَرُ على وَجُودِ الزَّمانِ الَّذِي لا يَنْقَسِمُ]

وأيضًا إِذا رَمِينَا الحَجَرَ إلى فَوْقِ حَتَّى لاقَى سَقْفَ البَيْتِ، فَإِنْ لَمْ يَبْقَ أَثرُ القَسْرِ^(٣) لا يَسْكُنُ على السَّقْفِ، وَإِنْ بَقِيَ فهوَ يوجبُ سُرْعَةَ الحَرَكَةِ إلى الجِهَةِ الَّتِي فارَقَهَا، فلا يُوجبُ السُّكُونُ، فزَمانُ مُلاقاةِ السَّقْفِ غَيْرُ مُنْقَسِمٍ، وأيضًا الحَجَرُ المَرْمِيُّ إلى فَوْقِ إِذا بَلَغَ غايَةَ ثُمَّ رَجَعَ ففِي زَمانِ كَوْنِهِ في الغايَةِ لا يَكُونُ القَسْرُ غالبًا على الطَّبْعِ، فهوَ إمَّا مَغْلُوبٌ فلا يَقِفُ عِنْدَ الغايَةِ، أو مُساوٍ لَهُ فزَمانُ المُساواةِ لو انْقَسَمَ لكانَ أَثرُ القِسْمَةِ في المتأخِّرِ أَقلَّ، لأنَّ أَثرَ القَسْرِ يَضَعُفُ دائِمًا فهوَ في كُلِّ زَمانٍ أَقلُّ ممَّا كانَ في الزَّمانِ السَّابِقِ، فلا يَتَساوَى في القِسْمينِ، لَكِنْ فَرَضْ ذَلِكَ الزَّمانِ زَمانَ المُساواةِ ههنا^(٤)، [وما في الماضي والمستقبلِ غَيْرُ مَوْجُودٍ، فالْمَوْجُودُ في الحَالِ]^(٥).

(١) ح: الفلكيَّة.

(٢) ساقطة من: د.

(٣) د: تعسر.

(٤) اختصار: هذا خلف.

(٥) ساقطة من: ح.



[الدليل الثاني على ثبوت الجزء]

الثاني: الحركة موجودة ولا تنقسم لما مرَّ، قال^(١) في «التجريد»: (لا نسلم أن ما في الماضي [غير موجود مطلقاً، بل هي]^(٢) غير موجودة في الحال)، أقول: هذا اعتراف بزمان ثالث، وهو الحال، ويلزم منه المطلوب.

وإن قيل: بل غير موجودة في زمان سوى الماضي، أي لا يقال: بل غير موجودة في الحال، لئلا يلزم الاعتراف بالحال، بل يقال: لا نسلم أن ما في الماضي غير موجود مطلقاً، بل غير موجودة في^(٣) الزمان الماضي، فضعيف أيضاً؛ لأن المراد أننا نشاهد الحركة الموجودة التي لم تقدم بعد وهي ليست بماضية ولا مستقبلية، فتعين أنها في الحال.

وقد عورض بأنها موجودة، ولو وجد الجزء لم يكن كذا، إذ لا حركة عند كون المتحرك في الجزء الأول، ولا في الثاني لأنها انتهت عنده فلا واسطة بينهما، أي بين الجزأين، أقول: لم يلزم من وجود الجزء عدم الحركة، بل منه^(٤) مع انتهائها عند الثاني،

فإن الحركة لا بد لها من المسافة، فلا نسلم أن الابتداء من جزء مع الانقطاع في الجزء الثاني ممكن.

وذكر في «شرح الإشارات»، أي للإمام نصير الدين: (أن قسمة الحركة والزمان إلى الثلاثة^(٥) لا يصح؛ لأن الحال حد مشترك هو نهاية الماضي وبداية المستقبل، والحدود المشتركة بين المقادير لا تكون أجزاء لها، وإلا كان التنصيف تثليثاً بل موجودات متغايرة

(١) ب: فإن.

(٢) ساقطة من: ح.

(٣) ساقطة من: د.

(٤) د: إنها.

(٥) أي إلى ماضي ومستقبل وحال.



لما هي حُدُودُه بالنَّوع^(١).

أَقُولُ: إِنَّ عَنِّي بِهِ، أَيِّ بِقَوْلِهِ: إِنَّ قِسْمَةَ الْحَرَكَةِ وَالزَّمَانِ إِلَى الثَّلَاثَةِ^(٢) لَا يَصَحُّ، نَفْيُ قِسْمَةِ الْكُلِّيِّ عَلَى جُزْئِيَّاتِهِ عَقْلًا فَمُكَابَرَةً؛ لِأَنَّ الْحَرَكَةَ الْمَوْجُودَةَ فِي الْجُمْلَةِ، إِمَّا^(٣) أَنْ وَجِدَتْ فَعُدِمَتْ، أَوْ لَمْ تُعْذَمْ بَعْدُ، أَوْ لَمْ تُوجَدْ لَكِنْ سَتُوجَدْ، ثُمَّ الزَّمَانُ الَّذِي فِيهِ الْحَرَكَةُ، إِمَّا زَمَانُ الْأُولَى أَوِ الثَّانِيَةِ أَوِ الثَّلَاثَةِ.

وَأَنَّ عَنِّي نَفْيُ قِسْمَةِ الْكُلِّيِّ^(٤) عَلَى الْأَجْزَاءِ خَارِجًا فَحَقٌّ، بِمَعْنَى أَنَّ الْحَرَكَةَ فِي الْخَارِجِ لَيْسَتْ إِلَّا فِي الْحَالِ، وَمَا فِي الْمَاضِي مَعْنَاهُ كَانَتْ مَوْجُودَةً فِي الْحَالِ فَعُدِمَتْ، فَإِنَّ زَمَانَ الْمَاضِي كَانَ حَالًا فَعُدِمَتْ.

وَمَا فِي الْمُسْتَقْبَلِ مَعْنَاهُ لَيْسَتْ بِمَوْجُودَةٍ، لَكِنْ سَتُوجَدْ فِي حَالٍ، لَا مَا تَوَهَّمُ أَنَّهَا مُنْقَسِمَةٌ عَلَى الْمَاضِي وَالْمُسْتَقْبَلِ دُونَ الْحَالِ؛ لِأَنَّ الْمَوْجُودَ لَا يَنْقَسِمُ عَلَى الْمَعْدُومِ، فَلَيْسَ الْحَالُ كَالْحُدُودِ الْمُشْتَرَكَةِ بَيْنَ الْمَقْدَارَيْنِ.

ثُمَّ هُوَ، أَيُّ مُصَنَّفُ «شَرْحِ الْإِشَارَاتِ»، قَدْ نَفَى الْحَالَ وَالثَّلَاثَ بَحِثَ يَبْتَنَانِ، أَيُّ أَرَادَ نَفْيَ الْحَالِ وَنَفْيَ الْقِسْمَةِ عَلَى وَجْهِ الثَّلَاثِ، لَكِنْ يَلْزَمُ مِنْ كَلَامِهِ ثُبُوتُ الْحَالِ وَالْقِسْمَةِ عَلَى وَجْهِ الثَّلَاثِ، إِذْ جَعَلَهَا، أَيُّ الْحَالِ، حَدًّا مُشْتَرَكًا مَوْجُودًا لَا يَكُونُ جُزْءًا لِلْمَاضِي وَلَا لِلْمُسْتَقْبَلِ، وَلَا شَكَّ أَنَّهَا زَمَانٌ وَالزَّمَانُ الَّذِي هَذَا شَأْنُهُ هُوَ الْحَالُ، أَيُّ الزَّمَانُ الَّذِي لَا يَكُونُ جُزْءًا لِلْمَاضِي وَلَا لِلْمُسْتَقْبَلِ هُوَ الْحَالُ.

فَإِنْ قُلْتَ: الْحَرَكَةُ مَوْجُودَةٌ لَا بِمَعْنَى أَنَّهَا مَوْجُودَةٌ فِي زَمَانٍ وَاحِدٍ، بَلْ مَوْجُودَةٌ فِي الْأَزْمِنَةِ؛ بَأَنَّ تَكُونَ أَجْزَاءَ الْحَرَكَةِ فِي أَجْزَاءِ الزَّمَانِ الْوَاحِدِ، فَالْعَقْلُ انْتَزَعَ مِنَ الْمَجْمُوعِ الْمُقْتَضِي^(٥)

(١) (٢) / ٣٤، ٣٥

(٢) ساقطة من: ح.

(٣) ساقطة من: ح.

(٤) ب: الكل.

(٥) ح: المنقضي.



الأجزاء صُورَة، فالمَجْمُوع لَيْسَ موجوداً إلا في العقل، أمّا في الخارجِ فلا، بل الموجودُ في الخارجِ كَوْنُ الجِسْمِ في وَسْطِ المَسَافَةِ.

قُلْتُ: هَذَا لَا يَضُرُّ، فَإِنَّ كَوْنَ الشَّيْءِ فِي مَكَانٍ فِي زَمَانٍ شَرْطٌ كَوْنَهُ قَبْلَ ذَلِكَ الزَّمَانِ وَبَعْدَهُ فِي مَكَانٍ آخَرَ أَمْرٌ موجودٌ في الخارجِ مُشَاهِدٌ، وَذَلِكَ الموجودُ المُشَاهِدُ الَّذِي لَمْ يُعَدَمْ لَيْسَ فِي الْمَاضِي وَلَا فِي الْمُسْتَقْبَلِ، فَهُوَ فِي الْحَالِ.

[الدَّلِيلُ الثَّالِثُ عَلَى ثُبُوتِ الْجُزْءِ]

الثَّالِثُ: إِذَا لَاقَى جِسْمٌ مُضْلَعٌ جِسْمًا آخَرَ، إِنَّمَا فُرِضَ الْجِسْمُ مُضْلَعًا اخْتِرَازًا عَنِ الْكُرَّةِ، فَإِنَّ الْبُرْهَانَ بِمُلَاقَاةِ الْكُرَّةِ سَيَأْتِي، فَالْأجزاء الظَّاهِرَةُ مِنْ ذَلِكَ تُلَاقِي مِثْلَهَا، أَيِ الْأجزاءِ الظَّاهِرَةِ مِنْ هَذَا، فَوَرَدَ عَلَى هَذَا أَنَّا لَا نُسَلِّمُ تَلَاقِي أَجزاءِ الْجِسْمِ بَلْ بِتَلَاقِي السُّطُوحِ وَهِيَ أَعْرَاضٌ، فَأَجَابَ بِقَوْلِهِ:

إِذْ لَا يُمَكِّنُ تَلَاقِي عَرَضَيْنِ بِلَا شَيْءٍ مِنَ الْجِسْمِ، فَإِنْ عَانَدَ أَحَدٌ نَعَزَ فِيهِ السَّكِينُ، أَوْ نَضَعُ النَّارَ عَلَى غُضُوهِ، وَنَقُولُ: لَمْ يُمَسِّكْ شَيْءٌ مِنَ الْجِسْمِ بَلْ عَرَضٌ، فَلْنُسَمِّهَا سَطْحًا، أَيِ نُسَمِّي الْأجزاءِ الظَّاهِرَةَ سَطْحًا.

ثُمَّ الْأجزاءِ الْمُلاقِيَةِ لَا تَنْقَسِمُ عُمُقًا، أَيِ الْأجزاءِ الظَّاهِرَةُ مِنْ هَذَا الْجِسْمِ الَّتِي لَاقَتْ الْأجزاءِ الظَّاهِرَةَ مِنَ الْجِسْمِ الْآخَرِ لَا تَنْقَسِمُ عُمُقًا، وَإِلَّا فَالْقِسْمُ الْخَارِجِيُّ لَا يَكُونُ خَارِجِيًّا لِلدَّاخِلِي، أَيْ لَوْ انْقَسَمَتِ الْأجزاءِ الْمُلاقِيَةُ فِي جِهَةِ الْعُمُقِ تَنْقَسِمُ قِسْمَيْنِ: أَحَدُهُمَا: خَارِجِيٌّ، وَالْآخَرُ: دَاخِلِيٌّ، وَكُلُّ مِنْهُمَا مَمَّاسٌ لِأجزاءِ الْآخَرِ، لِأَنَّ الْأجزاءِ الْمُلاقِيَةَ لِأجزاءِ الْآخَرِ، قُسِّمَتْ فِي جِهَةِ الْعُمُقِ، فَكُلُّ مِنْ الْقِسْمَيْنِ أَيِ الدَّاخِلِيِّ وَالْخَارِجِيِّ يَكُونُ مَمَّاسًا لِأجزاءِ الْآخَرِ، فَلَا يَكُونُ الْخَارِجِيُّ خَارِجِيًّا لِلدَّاخِلِيِّ عَنِ التَّمَّاسِ، فَتَتَدَاخَلُ الْأجزاءُ، وَهُوَ مُحَالٌ، فَثَبَّتَ أَنَّ الْأجزاءِ الْمُلاقِيَةَ غَيْرُ مُنْقَسِمَةٍ فِي جِهَةِ الْعُمُقِ.

ثُمَّ هَذَا السَّطْحُ الْمُلاقِي يَنْتَهِي إِلَى أَجزاءِ مُشْتَرَكَةٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَطْحِ آخَرَ، أَيِ الْأجزاءِ الظَّاهِرَةِ الْمُلاقِيَةِ، قَدْ سَمَّيْنَاهَا سَطْحًا، فَهَذَا السَّطْحُ يَنْتَهِي إِلَى أَجزاءِ مُشْتَرَكَةٍ بَيْنَ هَذَا السَّطْحِ



وبين سطح آخر، لأننا فرضنا هذا الجسم جسماً مُضلعاً كالمربع مثلاً، فلاقَتْ جسماً آخر بأحد سطوحه، وهذا السطح ينتهي إلى أجزاء مُشتركة بينه وبين سطح آخر.

ونُسَمِّيها خطاً، وإنما قال: ونُسَمِّيها؛ لأنهم يُطلقون الخطَّ على العرض، فنحنُ نُسَمِّي أجزاء الجسم خطاً، ولا عرض له، وإن كان سطحاً محاذياً لسطحين مُختلفين وهو مُحال، أي الخطُّ المُشترك بين السطحين المُختلفين لو كان له عرض كان سطحاً، وهذا الخطُّ محاذٍ للسطحين المُختلفين، فلو كان سطحاً لكان السطح الواحد محاذياً للسطحين المُختلفين وهو مُحال.

ثمَّ ينتهي، أي الخطُّ المذكور، إلى جزءٍ مُشتركٍ بينه وبين خطٍ آخر لا طول له، وإلاَّ كان خطاً محاذياً لخطَّين مُختلفين وهو مُحال، أي لو كان الفصل المُشترك بين الخطَّين خطاً، وهو مُحاذٍ للخطَّين كان الخطُّ الواحد محاذياً للخطَّين المُختلفين، وهو مُحال.

فثبتَ للجسم جزءٌ لا جزء له نُسَمِّيهِ نقطة، فبطلَ القولُ بأنها عرض غير مُنقسم حال في المُنقسم، وهو الخطُّ أو نحوه إذ لا بدَّ من جوهرٍ مُتحيِّزٍ في فراغٍ متوهم غير مُنقسم، يُشار إليه حسّاً هو الطرف أو الوسط أو نحوهما، فإنَّ النقطة التي هي طرف الخطِّ أو وسط السطح كالمركز مثلاً، إن كانت عرضاً، لا بدَّ أن يكون حالاً في جوهر، وذلك الجوهر مُتحيِّز، أي واقع في فراغٍ متوهم هو الحيز، فذلك الحيز يجب أن لا يكون مُنقسماً وإلاَّ لا يكون طرفاً للبعد، فإذا لم يكن مُنقسماً فالجوهر الذي فيه لا يكون مُنقسماً.

وأيضاً الحلول هو الاختصاصُ المصحَّحُ للنَّعتِ، أي حملُ ما يُشتقُّ منه بهو هو، المراد بالاختصاصُ هو الاختصاصُ المصحَّحُ للنَّعتِ أن يُشتقَّ من ذلك الحال ما يُحمل بهو هو على ذلك المحلِّ، كالسَّوادِ مثلاً يُشتقُّ منه الأسود، فيحمل على المحلِّ.

ولا يكفي أن يُحمل ب (ذو) ^(١)، إذ يُقال: ذو مالٍ، إنما قال ذلك؛ لأنَّه قد يُتوهم أن المراد الحمل ب (ذو)، وهنا يصدق أن يُقال: الخطُّ ذو نقطة.

(١) ب: بذو بذو، د: بذا بذا.



والخطُّ لا يُنْعَتُ بالنُّقْطَةِ وكَذَا الْجِسْمُ بِالسَّطْحِ، وَأَيْضًا يَجِبُ أَنْ تَكُونَ الْإِشَارَةُ إِلَى أَحَدِهِمَا إِشَارَةً^(١) إِلَى الْآخَرِ وَلَيْسَ الْإِشَارَةُ إِلَى الْجِسْمِ إِشَارَةً إِلَى الطَّرَفِ، وَأَيْضًا الْكَوْنُ فِي الْمَوْضُوعِ فُسْرٌ بِكَوْنِ الشَّيْءِ شَائِعًا بِالْكُلِّيَّةِ فِي شَيْءٍ لَا كَجُزْءٍ مِنْهُ.

فَإِنْ قُلْتُ: هَذِهِ الْحُدُودُ دَائِمًا تَلْزَمُ مَحْدُودَاتِهَا مِنْ حَيْثُ التَّنَاهِي، هَذَا الْكَلَامُ مِنْ «شَرْحِ الْإِشَارَاتِ»^(٢) لِلْإِمَامِ نَصِيرِ الدِّينِ، أَرَادَ بِالْحُدُودِ النُّقْطَةَ وَالْخَطَّ وَالسَّطْحَ، فَإِنَّهَا يَلْزَمُ مَحْدُودَاتِهَا مِنْ حَيْثُ أَنَّ الْمَحْدُودَاتُ تَنْتَهِي بِهَا، وَهِيَ، أَيْ التَّنَاهِي، مُؤَخَّرٌ بَعْدَ التَّحَقُّقِ، فَلَا يَكُونُ أَجْزَاءً لَهَا، وَأَيْضًا الْجِسْمُ يَتَصَوَّرُ بِلَا تَصَوُّرِ التَّنَاهِي، وَالشَّيْءُ لَا يَتَصَوَّرُ بِدُونِ الْجُزْءِ، فَهَذِهِ الْأَشْيَاءُ مِنْ حَيْثُ التَّنَاهِي لَا تَكُونُ جُزْءًا، فَأَجَابَ فِي الْمَتْنِ بِقَوْلِهِ:

قُلْتُ: لَا شَكَّ أَنَّ الْأَجْزَاءَ الَّتِي لَيْسَ بَعْدَهَا أَجْزَاءٌ آخَرُ أَجْزَاءٌ خَارِجِيَّةٌ وَلَا مَدْخَلٌ لِهَذَا الْقَيْدِ، وَهُوَ قَوْلُنَا: الَّتِي لَيْسَ بَعْدَهَا أَجْزَاءٌ آخَرُ، فِي الْجُزْئِيَّةِ خَارِجًا وَتَصَوُّرِ الشَّيْءِ بِدُونِ شَيْءٍ لَا يَنْفِي جُزْئِيَّتَهُ، إِذِ الشَّيْءُ قَدْ يَتَصَوَّرُ إِجْمَالًا.

[الدَّلِيلُ الرَّابِعُ عَلَى ثُبُوتِ الْجُزْءِ]

الرَّابِعُ: مَرَكِزُ الْكُرَّةِ لَا يَنْقَسِمُ، لِأَنَّ الْمَرَكِزَ هُوَ الْوَسْطُ، فَلَوْ انْقَسَمَ فَبَعْضُ الْأَجْزَاءِ لَا يَكُونُ وَسْطًا، وَهُوَ إِمَّا الْحَيْزُ أَوْ الْمُتَحَيِّزُ أَوْ الْحَالُ فِيهِ، أَيْ الْعَرَضُ الْقَائِمُ بِالْمُتَحَيِّزِ، وَيَلْزَمُ مِنْ قِسْمَةِ كُلِّ مِنْهَا قِسْمَةُ الْآخَرَيْنِ كَمَا عَرَفْتَ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ أَحَدُهُمَا مُنْقَسِمًا لَا يَكُونُ شَيْءٌ مِنْهَا مُنْقَسِمًا.

ثُمَّ الْمَحْوَرُّ لَا يَتَحَرَّكُ، الْمَحْوَرُّ هُوَ الْخَطُّ الْوَاصِلُ بَيْنَ قُطْبٍ إِلَى قُطْبٍ الْمَارِّ عَلَى الْمَرَكِزِ، وَإِلَّا لَمْ يَبْقَ مُحَازِيًا لِلْمَرَكِزِ، لِأَنَّ الْمَحْوَرَّ إِنْ تَحَرَّكَ لَا بَدَّ أَنْ يَتَحَرَّكَ عَلَى الصُّوبِ^(٣) الَّذِي يَتَحَرَّكُ الْكُرَّةُ، فَلَا تَبْقَى النُّقْطَةُ الَّتِي كَانَتْ مَلَاقِيَةً لِلْمَرَكِزِ مَلَاقِيَةً لَهُ، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يُلَاقِيَ

(١) ساقطة من: ب.

(٢) شرح الإشارات والتنبيهات (١٧ / ٢).

(٣) ح: الصوت.



نقطة أخرى من المحور والمركز، لأنه ليس إلا الوسط، وهو لا يكون إلا نقطة بعينها، وإذا لم يكن شيء من نقطة المحور مُلاقياً للمركز، لا يكون بقية أجزائه مُحاذية له.

فلا عَرَض له إذ كلُّ ذي عَرَض مُتَحَرِّكٌ فجزءٌ منه، وهو ما على سطح الكرة لا جزء له، وهو القطب.

[الدليل الخامس على ثبوت الجزء]

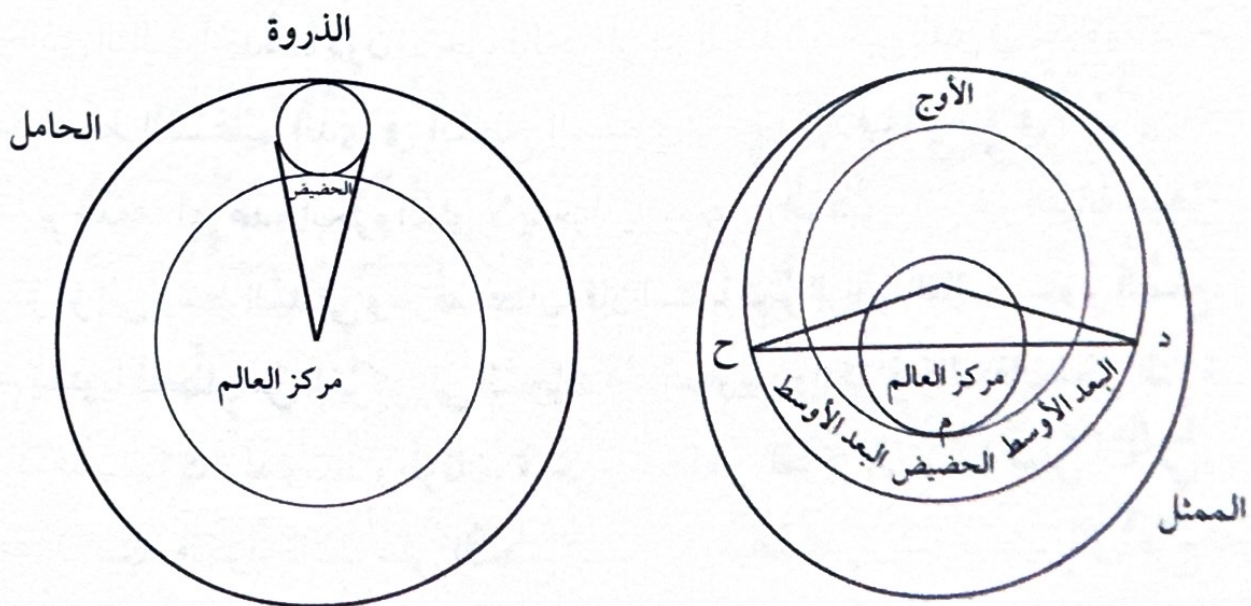
الخامس: الكرة، إذا لاقَتْ سطحاً مُستوياً، فالمُلتَقِي على تقدير الجزء جزءان لأنَّ وضع الجزأين لا يَخْتَلِفُ في الخطَّ المُستَقِيمِ والمنحني، أمَّا وضع الثالث بالنسبة إلى الأول فيَخْتَلِفُ، أي على تقدير وجود الجزء موضع التلاقي يكون جزأين، لأنَّ السطح المُستوي يكون عليه الخطَّ المُستَقِيمِ، وسطح الكرة يكون عليه الخطَّ المنحني والخطَّ المُستَقِيمِ على تقدير وجود الجزء مُركَّب من أجزاء موضوعة على الاستقامة، والخطَّ المنحني مُركَّب من أجزاء موضوعة على هيئة الانحناء، فإذا وضع جزء على جنب جزء، فوضع أحدهما بالنسبة إلى الآخر غير مُختلف في الخطَّ المُستَقِيمِ بوضع الثالث بحيث يحاذي الأولين، وفي المنحني يحاذي الثالث أحدهما دون الآخر، فالجزءان من الخطَّ المنحني الذي في الكرة يلاقي جزأين من الخطَّ المُستَقِيمِ الذي في السطح المُستوي لعدم اختلاف الوضع في الجزأين، وعلى تقدير عدمه، أي عدم الجزء الذي لا يتجزأ، ينقسم، أي الملتقي، إلى غير النهاية، فيخرج من المركز إلى وسط الملتقي وطرفه خطان، فإن استويا فوتر الزاوية القائمة يساوي الضلع، وإن لم يستويا فخطان من المركز إلى المحيط غير مُساويين والكلُّ مُحال، فإن محل التلاقي إن كان مُنقسمًا كان له وسط وطرفان، فيخرج خطًا من المركز إلى وسط محل التلاقي، وهو خط (أ ب)، فيكون قائمًا على السطح المُستوي، فيحدث زاويتين قائمتين، ويخرج خطًا آخر من المركز إلى أحد الطرفين، وهو خط (أ ح)، فهو وتر الزاوية القائمة، فإن كان الخطان مُتساويين يلزم أن يكون وتر الزاوية القائمة مُساويًا لأحد الضلعين، لكنه أعظم، وإن لم يكونا مُتساويين وكل واحد من الخطين أخرج من المركز إلى المحيط، يلزم عدم تساوي الخطين الخارجين من المركز إلى المحيط وهو مُحال، فيلزم عدم انقسام محل التلاقي،



وَأَجَابَ الْبَعْضُ بِمَنْعِ وُجُودِ الْكُرَّةِ وَالسَّطْحِ الْمُسْتَوِيِّ، فَقَالَ فِي الْمَتْنِ:
وَمَنْعُ الْكُرَّةِ وَالسَّطْحِ الْمُسْتَوِيِّ تَعَنَّتْ، فَإِنَّ الشَّكْلَ الطَّبِيعِيَّ عِنْدَهُمُ الشَّكْلَ الْكَرَوِيَّ.

[الدَّلِيلُ السَّادِسُ عَلَى ثُبُوتِ الْجُزْءِ]

السَّادِسُ: وَالْبُعْدُ الْأَبْعَدُ وَالْأَوْسَطُ وَالْأَقْرَبُ وَمَوْضِعُ الْوُقُوفِ غَيْرُ مُنْقَسِمٍ، وَإِلَّا تَخْرُجُ
ثَلَاثَةُ خُطُوطٍ مِنْ مَرَكِزِ الْعَالَمِ إِلَى ذَلِكَ الْمَوْضِعِ، فَإِنْ تَسَاوَتْ يَلْزَمُ تَسَاوِي ثَلَاثَةِ خُطُوطٍ
مُخْرِجَةٍ^(١) مِنْ مَرَكِزِ الدَّائِرَةِ إِلَى مُحِيطِهَا، وَإِنْ اخْتَلَفَ لَمْ يَكُنِ الْمَفْرُوضُ مَا فَرَضَ الْبُعْدُ
الْأَبْعَدُ مِنْ خَارِجِ الْمَرَكِزِ، وَيُسَمَّى الْأَوْجُ، هُوَ أَبْعَدُ نُقْطَةٍ عَلَى مُحَدَّبٍ خَارِجِ الْمَرَكِزِ عَنْ مَرَكِزِ
الْعَالَمِ كَنُقْطَةِ (أ) وَالْبُعْدُ الْأَقْرَبُ مِنَ الْخَارِجِ وَيُسَمَّى الْحَضِيضُ، وَهُوَ أَقْرَبُ نُقْطَةٍ عَلَى مَقَرِّ
الْخَارِجِ مِنْ مَرَكِزِ الْعَالَمِ كَنُقْطَةِ (ب)، وَالْبُعْدُ الْأَوْسَطُ مِنْ خَارِجِ الْمَرَكِزِ نُقْطَةٌ عَلَى مُحَدَّبِهِ،
إِذَا أُخْرِجَ إِلَيْهَا خَطَّانِ أَحَدُهُمَا مِنْ مَرَكِزِ الْعَالَمِ، وَالْآخَرُ مِنْ مَرَكِزِ الْخَارِجِ كَانَ الْخَطَّانُ
مُتَسَاوِيَيْنِ كَنُقْطَةِ (ج).



وكذا نقطة (د) والبعد الأبعد من التدوير، ويسمى الذروة كنقطة (ط) والبعد الأقرب



منهُ يُسَمَّى الحَضِيضُ، والبُعْدُ الأَوْسَطُ مِنْهُ نُقْطَةٌ عَلَى مُحِيطِهِ، إِذَا خَرَجَ خَطٌّ مِنْ مَرْكَزِ الْعَالَمِ تَمَاسُ الْمُحِيطِ، وَلَا يَقَعُ فِي دَاخِلِ التَّدْوِيرِ كَنُقْطَةِ (س)، وَكَذَا نُقْطَةُ (م).

وَأَمَّا مَوْضُوعُ الْوُقُوفِ مِنَ التَّدْوِيرِ، فَاعْلَمْ أَنَّ التَّدْوِيرَ إِذَا فُرِضَ مُتَحَرِّكًا بِحَيْثُ تَكُونُ حَرَكَةُ أَعْلَاهُ مُوَافِقَةً لِلْجِهَةِ الَّتِي يَتَحَرَّكُ إِلَيْهَا حَامِلٌ يَكُونُ حَرَكَةُ أَسْفَلِهِ عَلَى خِلَافِ تِلْكَ الْجِهَةِ، وَفَرَضْنَا مِنْطَقَةَ التَّدْوِيرِ نِصْفَ مِنْطَقَةِ الْحَامِلِ، وَالتَّدْوِيرُ يَتَحَرَّكُ كُلُّ يَوْمٍ ثَلَاثَ دَرَجَاتٍ وَالْحَامِلُ دَرَجَةً وَاحِدَةً، فَإِذَا كَانَ الْكَوَكَبُ فِي أَعْلَى التَّدْوِيرِ يُرَى مُسْتَقِيمًا، وَإِذَا كَانَ فِي أَسْفَلِ التَّدْوِيرِ عِنْدَ الْحَضِيضِ يُرَى رَاجِعًا؛ لِأَنَّ دَرَجَتَيْنِ مِنَ التَّدْوِيرِ إِذَا كَانَ الْكَوَكَبُ فِي الْحَضِيضِ يُرَى عِنْدَ مَرْكَزِ الْعَالَمِ بِمَقْدَارِ دَرَجَةٍ مِنَ الْحَامِلِ، فَبَقِيَ دَرَجَةُ زَائِدَةٌ عَلَى حَرَكَةِ الْحَامِلِ إِلَى خِلَافِ جِهَةٍ أُخْرَى يُرَى رَاجِعًا بِقَدَرِ دَرَجَةٍ، لَكِنْ فِي غَيْرِ الْحَضِيضِ يُرَى حَرَكَتُهُ أَقَلَّ مِنْ ثَلَاثِ دَرَجَاتٍ لِأَنَّ قَوْسَ الْحَرَكَةِ يَصِيرُ عَلَى الْوَرَابِ^(١) حَتَّى إِذَا وَصَلَ إِلَى الْبُعْدِ الْأَوْسَطِ لَا تَرَى حَرَكَةَ التَّدْوِيرِ، فَالْمَرِّي حَرَكَةُ الْحَامِلِ فَقَطْ.

إِذَا عَرَفْتَ هَذَا فَنَفِي كُلِّ مَوْضِعٍ يُرَى حَرَكَةُ التَّدْوِيرِ الْمُخَالَفِ فِي الْجِهَةِ الْحَرَكَةَ الْحَامِلِ أَقَلَّ مِنْ دَرَجَتَيْنِ يُرَى الْكَوَكَبُ مُسْتَقِيمًا، وَفِي كُلِّ مَوْضِعٍ يُرَى دَرَجَتَيْنِ يُرَى وَاقِفًا، وَفِي كُلِّ مَوْضِعٍ يُرَى أَكْثَرَ مِنْ دَرَجَتَيْنِ يُرَى رَاجِعًا، فَمَوْضِعُ الْوُقُوفِ يَكُونُ نُقْطَتِي خَلَى جَنْبِي الْحَضِيضِ، فَيَكُونُ لِلْكَوَكَبِ وَقُوفَانِ أَحَدُهُمَا قَبْلَ الرَّجْعَةِ وَالْآخَرُ بَعْدَهَا.

فَنَقُولُ: كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الْمَوَاضِعِ الْمَذْكُورَةِ غَيْرُ مُنْقَسِمٍ، أَمَّا الْأَوْجُ فَلِأَنَّهُ لَوْ كَانَ مُنْقَسِمًا يَخْرُجُ ثَلَاثَةُ خُطُوطٍ مِنْ مَرْكَزِ الْعَالَمِ، إِلَى ذَلِكَ الْمَوْضِعِ، فَإِنْ تَسَاوَتْ الْخُطُوطُ يَلْزَمُ تَسَاوِي الْخُطُوطِ الثَّلَاثَةِ مِنْ غَيْرِ مَرْكَزِ الدَّائِرَةِ إِلَى مُحِيطِهَا، لِأَنَّ الْأَوْجَ مَوْضِعٌ مِنْ مُحَدِّبِ الْخَارِجِ الْمَرْكَزِ، وَإِذَا فُرِضَ دَائِرَةٌ عَلَى مُحَدِّبِ الْخَارِجِ كَانَ مَرْكَزُهُ مَرْكَزِ الْخَارِجِ، وَمَرْكَزُ الْعَالَمِ لَيْسَ مَرْكَزَ تِلْكَ الدَّائِرَةِ، وَإِذَا خَرَجَ ثَلَاثُ خُطُوطٍ إِلَى مُحِيطِ دَائِرَةٍ مِنْ غَيْرِ مَرْكَزِهَا لَا تَكُونُ مُتَسَاوِيَةً أَصْلًا، وَإِنْ اخْتَلَفَتْ هَذِهِ الْخُطُوطُ، فَبَعْضُهَا يَكُونُ أَقْصَرُ وَبَعْضُهَا أَطْوَلُ، فَالْمَوْضِعُ الَّذِي فُرِضَ

(١) أَرَب: أَرَبٌ بِالتَّضْعِيفِ: رَاغٌ وَمَالٌ وَانْحَرَفَ. (معجم الإدريسي). وَفِي مَعْجَمِ الْمَنْصُورِيِّ: تَوْرِبٌ وَتَأْرِبٌ مَعْنَاهَا الْمِيلُ وَالتَّحْرِيفُ بَيْنَ الطُّولِ وَالْعَرْضِ، وَكَذَلِكَ الْوَرَابُ وَالْمَوَارِبَةُ بِالْهَمْزِ وَالْوَاوِ، مَنْقُولَةٌ مَتَعَارِفَةً، وَأَصْلُهَا بِاللُّغَةِ فِي الْمَادَتَيْنِ الْمَخَادَعَةِ وَالْمَخَاتَلَةِ. تَكْمَلَةُ الْمَعَاجِمِ الْعَرَبِيَّةِ (١/ ١٠٧).



بُعْدًا أَبْعَدُ لَا يَكُونُ الْبُعْدُ الْأَبْعَدُ بَلْ مُنْتَهَى الْخَطِّ الْأَطْوَلُ يَكُونُ بُعْدًا أَبْعَدُ.

وهكذا نقول: في البعد الأقرب والأوسط من الخارج المركز، وكذا في ذروة التدوير وحضيضه والبُعدين الأوسطين منه، وأما موضع الوقوف من التدوير فإنه لو انقسم فيخرج إليه الخطوط، فإن تساوت يلزم تساوي الخطوط المخرجة من مركز العالم إلى محيط التدوير وهو محال، وإن اختلفت فعند منتهى الخط الأقصر يرى حركة التدوير أكبر، وعند منتهى الخط الأطول يرى أقل، فأحد الموضعين إن كان موضع الوقوف لا يكون الآخر موضع الوقوف. فإن قلت: النقطة المذكورة ليست نقطاً معينة على محدب الفلك، لأن الفلك متحرك، قلت: المراد حيز النقطة المذكورة وهو موضع ثابت غير متحرك، وكل جزء من أجزاء الفلك يصل إلى ذلك الحيز، فهو غير منقسم.

[الدليل السابع على ثبوت الجزء]

السابع: إذا تحرك نقطة (أ) وهي طرف الظل عند ملتقى الخشبة والأرض من نقطة (ب) إلى (د) من الأرض مقداراً لا ينقسم لصغره، فإن نفاة الجزء قائلون بأن القسمة الفلكية تنتهي، فالشيء يصير لصغره بحيث لا ينقسم بالفعل.

ولقسمة ذرة فلولا الجزء لكان لها طرفان وصول (أ) إلى أحد طرفيها قبل الوصول إلى الآخر، فينقسم بالفعل باختلاف عرضين، فإنهم ذكروا أن من أسباب القسمة الفعلية اختلاف عرضين.

وهو أن مماسة (أ) أحدهما قبل مماسة الآخر، ثم لذلك الطرف طرفان، فينقسم إليهما كما ذكر، وهكذا إلى غير النهاية، فيلزم من نفي الجزء الأجزاء الفعلية الغير المتناهية كما هو مذهب النظام، مع أنهم قائلون بامتناعه.

[الدليل الثامن على ثبوت الجزء]

الثامن: إذا تحرك منطقة البروج مقدار ذرة فإننا نفرض عند القطب دائرة بهذا القدر،



فَنُقْطَةُ (أ) مِنْهَا يَنْتَقِلُ مِنْ (ب) عَلَى (ج) مِنْ مُقَعَّرِ الْفَلَكَ الْأَعْظَمِ، وَمَسَافَةٍ مَا بَيْنَهُمَا مِقْدَارَ (د) وَنُسْبَتُهُ إِلَى الذَّرَّةِ كُنُسْبَتِهَا إِلَى فَلَكَ الْبُرُوجِ، فَانْقَسَمَ ^(١) الذَّرَّةُ قِسْمَةً فَعْلِيَّةً هَكَذَا مَعَ أَنَّهَا لَا تَنْقَسِمُ بِالْفِعْلِ لِصِغَرِهَا، أَيْ إِذَا تَحَرَّكَ فَلَكَ الْبُرُوجِ بِحَرَكَتِهِ الْمَخْصُوصَةِ بِهِ مِقْدَارًا لَا يَنْقَسِمُ بِالْفِعْلِ لِصِغَرِهِ وَلِنُسْمِيَةِ ذَرَّةٍ، فَتَفَرِّضُ عِنْدَ قُطْبِ الْبُرُوجِ دَائِرَةً مِقْدَارَ تِلْكَ الذَّرَّةِ، فَإِذَا تَحَرَّكَ مِنَ الْمِنْطَقَةِ مِقْدَارَ ذَرَّةٍ تَتَحَرَّكَ مِنَ الذَّرَّةِ الَّتِي عِنْدَ الْقُطْبِ مِقْدَارَ نُسْبَتِهِ إِلَى الذَّرَّةِ كُنُسْبَةِ الذَّرَّةِ إِلَى فَلَكَ الْبُرُوجِ، وَهَذِهِ الذَّرَّةُ الَّتِي فَرَضْنَاهَا عِنْدَ قُطْبِ الْبُرُوجِ مُمَاسَّةٌ لِمُقَعَّرِ الْفَلَكَ الْأَعْظَمِ، وَإِنَّمَا قَالَ هَذَا؛ لِأَنَّ الْحَرَكَةَ انْتِقَالَ مِنْ مَكَانٍ إِلَى مَكَانٍ، وَمُقَعَّرُ الْحَاوِي مَكَانٌ لِلْمَحْوِيِّ، فَنُقْطَةُ (أ) مِنَ الذَّرَّةِ الْمَفْرُوضَةِ عِنْدَ الْقُطْبِ الْمُمَاسَّةِ لِمُقَعَّرِ الْفَلَكَ الْأَعْظَمِ انْتَقَلَ مِنْ نَقْطَةِ (ب) إِلَى نَقْطَةِ (د) وَمِنْ أَجْزَاءِ الْفَلَكَ الْأَعْظَمِ وَمَسَافَةٍ مَا بَيْنَ (ب) إِلَى (ج) مِقْدَارَ (د) نِسْبَةِ إِلَى الذَّرَّةِ كُنُسْبَةِ الذَّرَّةِ إِلَى فَلَكَ الْبُرُوجِ، وَقَدْ فَرَضَ الذَّرَّةُ مِقْدَارًا لَا يَنْقَسِمُ بِالْفِعْلِ لِصِغَرِهَا، وَقَدْ انْقَسَمَ بِالْفِعْلِ إِلَى أَجْزَاءٍ نِسْبَةٍ كُلِّ جُزْءٍ إِلَى الذَّرَّةِ كُنُسْبَةِ الذَّرَّةِ إِلَى فَلَكَ الْبُرُوجِ.

ثُمَّ إِنْ أَرَدْتَ زِيَادَةَ الاسْتِحَالَةِ فَانْظُرْ إِلَى تَحَرُّكِ الْمِنْطَقَةِ مِقْدَارَ (د) كَيْفَ تَنْقَسِمُ الذَّرَّةُ قِسْمَةً فَعْلِيَّةً، وَهَكَذَا إِلَى غَيْرِ النَّهَائَةِ، أَيْ قَدْ لَزِمَ مِمَّا ذَكَرْنَا اسْتِحَالَةَ، وَهِيَ قِسْمَةُ الذَّرَّةِ إِلَى الْأَجْزَاءِ الْمَذْكُورَةِ قِسْمَةً فَعْلِيَّةً مَعَ أَنَّهَا بِحَيْثُ لَا تَنْقَسِمُ بِالْفِعْلِ، ثُمَّ إِنْ أَرَدْتَ زِيَادَةَ الاسْتِحَالَةِ تَفَرِّضُ أَنَّ مِْنْقُطَةَ الْبُرُوجِ تَحَرَّكَ بِمِقْدَارِ (د) وَهُوَ مِقْدَارُ نُسْبَتِهِ إِلَى الذَّرَّةِ كُنُسْبَةِ الذَّرَّةِ إِلَى فَلَكَ الْبُرُوجِ، فَالذَّرَّةُ الْمَفْرُوضَةُ عِنْدَ الْقُطْبِ قَدْ انْقَسَمَ مَرَّةً إِلَى (د) فَيَلْزَمُ أَنْ يَنْقَسِمَ (د) إِلَى أَجْزَاءٍ نِسْبَةُ كُلِّ جُزْءٍ إِلَى (د) كُنُسْبَةِ الذَّرَّةِ إِلَى فَلَكَ الْبُرُوجِ، وَلْتَفَرِّضُ مِقْدَارَ كُلِّ جُزْءٍ (د) ثُمَّ هَكَذَا إِلَى غَيْرِ النَّهَائَةِ.

[الدَّلِيلُ التَّاسِعُ عَلَى ثُبُوتِ الْجُزْءِ]

التَّاسِعُ: إِذَا كَانَ وَسَطُ الذَّرَّةِ قُطْبًا أَوْ مَرَكِزًا لِلْعَالَمِ، فَكُلُّ جُزْءٍ مِنْ أَجْزَاءِ الْفَلَكَ يَحَاضِي وَسَطَهَا بِنُقْطَةٍ مُخْتَلِفَةٍ مِنَ الذَّرَّةِ حَوْلَ الْوَسَطِ، فَتَنْقَسِمُ الذَّرَّةُ بِالْفِعْلِ بِاخْتِلَافِ الْمَحَازَةِ كَانْقِسَامِ

(١) ج: فالقسم.



الْفَلَكَ الْأَعْظَمَ، أَي إِذَا فَرَضْنَا حَوْلَ الْقُطْبِ دَائِرَةً لَا تَنْقَسِمُ بِالْفِعْلِ لِصِغَرِهَا، وَهِيَ الذَّرَّةُ فَكُلُّ
 جُزْءٍ مِنْ أَجْزَاءِ الْفَلَكَ الْأَعْظَمِ مُحَاذٍ لِلْقُطْبِ، فَيَخْرُجُ خُطُوطٌ مُسْتَقِيمَةٌ مِنْ أَجْزَاءِ الْمُحِيطِ إِلَى
 الْقُطْبِ، فَتِلْكَ الْخُطُوطُ الْمُسْتَقِيمَةُ تَمُرُّ عَلَى أَجْزَاءِ تِلْكَ الذَّرَّةِ، فَكُلُّ خَطٍّ مِنْ تِلْكَ الْخُطُوطِ
 لَا بَدَأَ أَنْ يَمُرَّ عَلَى جُزْءٍ آخَرَ غَيْرَ الَّذِي مَرَّ عَلَيْهِ الْخَطُّ الْآخَرُ، فَيَلْزَمُ انْقِسَامُ الذَّرَّةِ بِالْفِعْلِ،
 كَانْقِسَامِ الْفَلَكَ الْأَعْظَمِ، فَيَلْزَمُ الْقِسْمَةُ الْفِعْلِيَّةُ بِاخْتِلَافِ الْأَعْرَاضِ وَهُوَ اخْتِلَافُ الْمُحَاذَةِ.
 وَأَيْضًا أَقُولُ: إِنْ كَانَ مُنْقَسِمًا بِالْقُوَّةِ إِلَى غَيْرِ النَّهَايَةِ، فَكُلُّ مَا هُوَ بِالْقُوَّةِ لَا بَدَأَ أَنْ يَكُونَ
 مُمَكِّنًا إِمْكَانًا ذَاتِيًّا لَكِنْ الْانْقِسَامَاتُ الْغَيْرِ الْمُتَنَاهِيَةِ غَيْرُ مُمَكِّنٍ إِمْكَانًا ذَاتِيًّا؛ لِأَنَّ وَقُوعَ
 الْانْقِسَامَاتِ الْغَيْرِ الْمُتَنَاهِيَةِ يَسْتَلْزِمُ كَوْنَ الْمَحْصُورِ بَيْنَ الْحَاصِرِينَ غَيْرِ مُتَنَاهِيَةٍ، وَهُوَ مُحَالٌ.
 وَأَيْضًا إِنْ كَانَ قَابِلًا لِلْانْقِسَامَاتِ الْغَيْرِ الْمُتَنَاهِيَةِ فَلَا يَخْلُو: إِمَّا أَنْ يَوْجَدَ فِيهِ امْتِدَادَاتٌ
 غَيْرُ مُتَنَاهِيَةٍ، أَوْ لَا، فَإِنْ لَمْ يَوْجَدَ لَا يَقْبَلُ الْانْقِسَامَ إِلَى غَيْرِ النَّهَايَةِ، وَإِنْ وَجَدَتْ يَلْزَمُ الْمُحَالُ
 الْمَذْكُورُ.

[مَذْهَبُ الْفَلَاسِفَةِ يُؤَدِّي إِلَى مَذْهَبِ النَّظَامِ]

فَعِلِمَ أَنَّ مَذْهَبَ الْفَلَاسِفَةِ يُؤَدِّي إِلَى مَذْهَبِ النَّظَامِ، الَّذِي اعْتَرَفُوا بِبُطْلَانِهِ فَصَحَّ مَا قَالَ
 أَصْحَابُنَا: أَنَّهُ يَلْزَمُ أَنْ تَنْقَسِمَ الْخَرْدَلَةُ انْقِسَامَ الْجَبَلِ بَلِ انْقِسَامِ الْفَلَكَ، فَهَذِهِ الْبَرَاهِينُ نَفَتْ
 مَذْهَبَ الْفَلَاسِفَةِ وَالنَّظَامِ، مَعَ أَنَّ مَذْهَبَهُ مَذْفُوعٌ بِأَنَّ الْأَجْزَاءَ مُحْصُورَةٌ بَيْنَ حَاصِرَيْنِ.

[الرَّدُّ عَلَى مَذْهَبِ الشَّهْرَسْتَانِي]

وَمَذْهَبُ الشَّهْرَسْتَانِي بِأَنَّ كُلَّ جُزْءٍ مِنْ أَجْزَاءِ الْحَيِّزِ مُعَيَّنٌ فِي الْخَارِجِ بِالْأَوْضَاعِ كَكَوْنِهِ
 وَسَطًا أَوْ طَرَفًا أَوْ مُلَاقِيًا لِأَحَدِهِمَا، أَيْ الْوَسْطُ أَوْ الطَّرْفُ، أَوْ مُحَاذِيًا لِهَذَا وَنَحْوِ ذَلِكَ،
 ثُمَّ عَظَفَ عَلَى قَوْلِهِ: بِالْأَوْضَاعِ، قَوْلُهُ: وَبَكُونِهِ مَحَلٌّ غَيْرِ الْمَقَادِيرِ كَكَوْنِهِ مَحَلَّ التَّنْصِيفِ أَوْ
 التَّسْدِيسِ أَوْ نَحْوِهِمَا، سَوَاءٌ اعْتَبَرَ الْعَقْلُ أَمْ لَا، أَيْ لَيْسَ هَذِهِ الْأُمُورُ أُمُورًا اعْتِبَارِيَّةً لِأَنَّهَا فِي
 الْخَارِجِ كَذَلِكَ سَوَاءٌ اعْتَبَرَ الْعَقْلُ أَمْ لَا، فَجُزْءُ الْجِسْمِ الْمَوْجُودِ فِيهِ، أَيْ فِي الْحَيِّزِ، يَتَشَخَّصُ



خَارِجًا بِكَوْنِهِ فِي ذَلِكَ الْحَيْزِ، وَلَوْ لَا هَذَا فَمَا بَالُ التَّثْلِيثِ وَنَحْوِهِ، كَالْتَرْبِيعِ وَالتَّسْدِيسِ وَالْمُقَابَلَةِ، فِي الْأَفْلَاكِ فَعُلِمَ أَنَّ الْأَجْزَاءَ حَاصِلَةٌ بِالْفِعْلِ.

[الشُّرُوعُ فِي الرَّدِّ عَلَى شُبْهِ الْفَلَاسِفَةِ]

وَأَمَّا شُبْهُ الْفَلَاسِفَةِ فَمَا يَتَعَلَّقُ بِالْمَمَاسَةِ كَمَا قِيلَ: أَنَّ الْوَسْطَ إِنْ لَمْ يَحْجَبِ الطَّرْفَيْنِ عَنِ التَّمَاسِ تَدَاخَلَتِ الْأَجْزَاءُ، وَإِنْ حُجِبَ فَمَا يُمَاسُّ مِنْهُ هَذَا غَيْرُ مَا يُمَاسُّ ذَلِكَ، مَذْفُوعٌ بِأَنَّ الْمَمَاسَةَ إِنْ كَانَتْ بِالنِّهَايَاتِ كَمَا هُوَ عِنْدَكَ لَا يَرِدُ إِشْكَالًا، لِأَنَّهُ أَنْ تَكُونَ الذَّاتُ وَاحِدَةً، لَكِنْ النِّهَايَاتُ مُتَعَدِّدَةٌ.

وَإِنْ كَانَتْ الْمَمَاسَةُ بِالذَّاتِ كَمَا هُوَ عِنْدَنَا، فَالشَّيْءُ قَدْ يُمَاسُّ شَيْئَيْنِ فِي جِهَتَيْنِ مُتَقَابِلَتَيْنِ مَعَ أَنَّهُ غَيْرُ مُنْقَسِمٍ فِي تِلْكَ الْجِهَةِ، كَسَطْحِ الْجِسْمِ يَمَاسُّ الْأَجْزَاءَ الدَّاخِلَةَ الَّتِي تَحْتَهُ وَجِسْمًا آخَرَ فَوْقَهُ، يَعْنِي إِذَا وَضَعْنَا جِسْمًا فَوْقَ جِسْمٍ فَسَطْحُ الْجِسْمِ التَّحْتَانِي يُمَاسُّ الدَّاخِلَةَ مِنَ الْجِسْمِ التَّحْتَانِي، وَيَمَاسُّ الْجِسْمَ الْفَوْقَانِي، مَعَ أَنَّ السَّطْحَ غَيْرُ مُنْقَسِمٍ فِي جِهَةِ الْفَوْقِ وَالتَّحْتِ، وَالْمَرْكَزُ يَمَاسُّ نَقْطًا حَوْلَهُ، مَعَ أَنَّ الْمَرْكَزَ مُنْقَسِمٌ وَمَعَ ذَلِكَ يَمَاسُّ أَشْيَاءَ كَثِيرَةً فِي الْجِهَاتِ.

وَمَا يَتَعَلَّقُ بِالْحَرَكَةِ كَمَا قِيلَ: إِذَا قَطَعَ الرَّحَى قَوْسًا مِنْ دَائِرَةٍ كَبِيرَةٍ، ففِي زَمَانٍ قَطَعَ كُلُّ جُزْءٍ لَا تَقْطَعُ الصَّغِيرَةُ مِثْلَهُ، وَلَا أَكْثَرُ وَلَا يَسْكُنُ لِئَلَّا يَتَفَكَّكَ، فَتَقْطَعُ فَيُنْقَسِمُ الْجُزْءُ، مَذْفُوعٌ بِالسُّكُونِ حِينَئِذٍ، أَيْ هَذَا الدَّلِيلُ مَذْفُوعٌ بِأَنَّ الصَّغِيرَةَ تَكُونُ سَاكِنَةً حِينَئِذٍ أَيْ فِي زَمَانٍ قَطَعَ الْكَبِيرَةَ جُزْءًا وَاحِدًا.

وَلَا يَلْزِمُ التَّفَكُّكُ لِأَنَّ الْحَرَكَةَ الْبَطِيئَةَ تَكُونُ الصَّغِيرَةَ وَبَعْضُ آثَاتِ حَرَكَةِ الْكَبِيرَةِ فَلَا يُوجِبُ التَّفَكُّكُ، وَمَا يَتَعَلَّقُ بِالْمُسَامَنَةِ كَمَا قِيلَ: إِذَا ارْتَفَعَتِ الشَّمْسُ جُزْءًا انْتَقَصَ مِنَ الظِّلِّ أَقَلُّ مِنْهُ مَذْفُوعٌ بِأَنَّ الشَّمْسَ إِذَا ارْتَفَعَتْ مَقْدَارًا قَلِيلًا لَا يَتَفَاوَتْ الظِّلُّ الْبَتَّةَ، بَلْ لَا بَدَأُ أَنْ يَرْتَفِعَ مَقْدَرًا عَظِيمًا يَرَى فِي هَذِهِ الْمَسَافَةِ جُزْءًا، فَالظِّلُّ إِنَّمَا يَنْقُصُ جُزْءًا إِذَا ارْتَفَعَتْ مَقْدَارًا يُوجِبُ انْتِقَاصَ جُزْءٍ مِنَ الظِّلِّ، وَفِي أَقَلِّ مِنْ ذَلِكَ يَكُونُ الظِّلُّ سَاكِنًا.



[الجواب عما استدلوا به على نفي الجزء من الأشكال الهندسية]

وما يتعلق بالأشكال موقوف على نفي الجزء كما في «الصحائف»، وفيه مباحث هندسية يطول بها الكتاب، فنذكرها في الشرح إن شاء الله تعالى، اعلم أنهم استدلوا على نفي الجزء بالأشكال الهندسية، وأجاب صاحب «الصحائف»^(١): أنها موقوفة على نفي الجزء، فإثبات نفي الجزء بها يكون دوراً.

منها أن إقليدس^(٢) برهن على أن كل خط يمكن تنصيفه، فإن كان مركباً من أجزاء عددها فرداً يلزم تنصيف الجزء، ومنها أنه برهن على أن مربع وتر الزاوية القائمة مثل مربع الضلعين كما فرضنا في مثلث (أ ب ج) أن زاوية (أ) قائمة فخط (ج ب) يكون وتره وفرضنا خط (أ ب) ثمانية أجزاء وخط (أ ج) ستة أجزاء فبرهن إقليدس على أن خط (ج ب) يجب أن يكون عشرة ليكون مربعه أي حاصل ضرب العشرة في نفسها، وهو مئة مساوية لمربع الضلعين فإن مربع الثمانية أربعة وستون، ومربع الستة ستة وثلاثون، ومجموعهما مئة. إذا عرفت هذا فإن كان كل من الضلعين خمسة فمربعهما خمسون فالوتر يكون جذر خمسين أي عدد إذا ضربته في نفسه يصير خمسين، وهو ليس عدداً صحيحاً، فيلزم انقسام الجزء.

ومنها أنه إذا كان مربع متساوي الأضلاع قائم الزوايا كمربع (أ ب ج د) كل ضلع ثمانية أجزاء فمجموع المربع أربعة وستون جزءاً، فخط (أ د) يكون مركباً من ثمانية أجزاء كبساط الشطرنج مثلاً وهو محال، لأن خط (أ د) أطول بكثير من كل واحد من الأضلاع. والجواب: أن جميع أشكال إقليدس موقوف على ما ذكر في المصادرات من إمكان

(١) ينظر: الصحائف (ص ١٥٧).

(٢) إقليدس بن نوقطرس بن برنيقس الإسكندري ولد ٣٠٠ قبل الميلاد، عالم رياضيات يوناني، يلقب بأبي الهندسة.



إخراج الخطّ المُستقيم من أيّ نقطة إلى أيّ نقطة، وإنّه يُمكن أن يخطّ على كلّ نقطة بأيّ بُعد دائرة وكلّ منهما موقوف على نفي الجزء، فإنّ الأجزاء بين النقطتين ربّما لم تكن موضوعة على الاستقامة.

وأيضاً لا تكون موضوعة على هيئة الاستدارة، وإنّه قد توهم النقطة بخطّ بحيث لا يشغلان الحيز، وتعتبر النقطة والخطوط بحيث يُمكن اتّحاد النقطة الغير المتناهية والخطوط الغير المتناهية، فهذه الأحكام يتوهم في الأبعاد بلا ملاحظة ما يوجد فيها، فمع ملاحظة الأجزاء التي فيها، وعدّو تلك الأجزاء بتغيّر بعض الأحكام كما في المثلث؛ فإنّه إذا اعتبر فيه عدد أجزاء الأضلاع فإنّ الجزء الذي وقع مُشتركا بين الضلعين إن أخذ من أحد الضلعين لا يُمكن أخذه من الضلع الآخر، فمربع وتر القائمة بحسب الأجزاء لا يكون كمربع الضلعين بحسب عدد أجزائهما.

اعلم أن ما ذكر من تنصيف الخطّ وتر الزاوية القائمة يندفع بهذا الطريق، وأمّا المربع المتساوي الأضلاع لا يُمكن أن يُقال: أنّ الحكم ربّما يختلف باعتبار البعد وباعتبار عدد الأجزاء، إذ لا يُمكن بهذا إلا نفي التفاوت الذي لا يُمكن اجتنابه، أمّا هنا لا يُمكن أن يُقال: أجزاء القطر مثل أجزاء الضلع، فإنّ التفاوت فاحش، فإنّ بُعد القطر أعظم بكثير من الأضلاع. فالجواب: أنا لا نسلّم أنّ الأجزاء وقعت على هيئة الزاوية القائمة والأشكال التي يُحتج بها على نفي الجزء ولا يُمكن الاحتجاج بها، والتي يُحتج بها على إثبات الجزء يصلح للاحتجاج، لأنّ المقدّمات التي تكون مُسلمة على تقدير نفي الجزء إذا استلزمت انتفاء^(١) الجزء يلزم نفي الجزء ضرورة.

[ما يتفرّع على نفي الجزء]

تفاريق نفي الجزء منها: اختلافهم في أنّ القسمة الانفكاكية متناهية عند بعضهم،



ولا مُتَنَاهِيَّة عند المشائين، وهم أصحابُ أرسطو^(١) سمُّوا بذلك لأنَّ أرسطو كانَ في صُحْبَةِ اسنكدر^(٢) دائم السفر وتلامذته كانوا يمشونَ في ركابه مُستفيدينَ.

لأنَّ الأجزاء تكونُ كرويةً لبساطتها بينها فُرَجٌ فيلزمُ الخلاء، ولأنَّ الاتِّصالَ الَّذي يمتنعُ زواله، أي لو فصلَ الأجزاء إلى حدٍّ يمتنعُ قِسْمَتها كانَ لها اتِّصالٌ يمتنعُ زواله، فهذا الاتِّصالُ إنَّ كانَ للماهية أو لازمها يمتنعُ بينَ كلِّ جزأينِ مُتَّصِلينِ لاشتراكِ الأجزاءِ في تمامِ الماهية، لكنِ الامتناعُ بينَ كلِّ جزأينِ مُتَنَفٍ، فلا يكونُ للماهية.

أو مُفارقٌ فبزواله يجوزُ الانفصالُ ومنعُ الاشتراكِ المذكورِ، أي اشتراكِ الأجزاءِ في الماهية، فإنَّ القائِلَ بالخليطِ قالوا: لا يوجدُ شيءٌ من الأركانِ صِرفاً، بل مُختلطةٌ على ما يأتي في بحثِ العناصرِ، فلا نُسلِّمُ أنَّ الأجزاءَ مُشتركةٌ في تمامِ الماهية.

ومنها: أنَّ الجزءَ الَّذي انتهتُ إليه القِسْمةُ لا تبقى صورته النوعيةُ عندَ البعضِ، فإنَّهم قالوا: للماءِ حدٌّ مُعيَّن، إذا انتهتِ القِسْمةُ إليه لا تبقى صورته النوعيةُ، لأنَّه إذا أفرطَ في الصَّغرِ استولى عليه ما يُحيطُ به وتُحيله على طبعه بالاستِقْراءِ.

[مِنْ تَفَارِيعِ نَفْيِ الْجُزْءِ: إِبْثَاتُ الْهَيُولَى]

ومنها: أي مِنْ تَفَارِيعِ نَفْيِ الْجُزْءِ، وإنما كانَ إِبْثَاتُ الْهَيُولَى مِنْ تَفَارِيعِ نَفْيِ الْجُزْءِ، لأنَّه مَبْنِيٌّ عَلَى أَنَّ الْجِسْمَ لَيْسَ لَهُ أَجْزَاءٌ بِالْفِعْلِ، بل هو مُتَّصِلٌ واحدٌ كما هو في الْحِسِّ، إِبْثَاتُ الْهَيُولَى فَقَالُوا: إِنَّ الْجِسْمَ ذُو اتِّصَالٍ يَقْبَلُ الانْفِصَالَ وَلَيْسَا بَعَرَضَيْنِ مُتَعَاقِبَيْنِ عَلَيْهِ،

(١) أرسطو هو فيلسوف يوناني وتلميذ أفلاطون ومعلم الإسكندر الأكبر. وهو مؤسس مدرسة الفلسفة المشائية والتقاليد الأرسطية. كان لفلسفته تأثير فريد على كل شكل من أشكال المعرفة تقريباً في الغرب، ولا يزال موضوعاً للنقاش الفلسفي المعاصر، عاش بين (٣٨٤ ق.م - ٣٢٢ ق.م). وللدكتور خالد كبير علال كتاب بعنوان: (جنايات أرسطو في حق العقل والعلم).

(٢) الإسكندر الثالث المقدوني، المعروف بأسماء عديدة أخرى أبرزها: الإسكندر الأكبر، والإسكندر المقدوني، هو أحد ملوك مقدونيا الإغريق، ومن أشهر القادة العسكريين والفاتحين عبر التاريخ. وُلد قرابة سنة ٣٥٦ ق.م.



لأنَّ مَفْهُومَ الْمُتَّصِلِ ذَاتِي الْجِسْمِ مُقَوِّمٌ لَهُ، بِاعْتِبَارِ الْإِتِّصَالِ فَلَا يَكُونُ الْإِتِّصَالُ عَرَضًا بَلْ صُورَةً مُقَوِّمَةً، فَلَا بَدَّ لِلْجِسْمِ مِنْ جُزْءٍ آخَرَ قَابِلٍ لِلانْفِصَالِ، وَإِلَّا كَانَ الْمُتَّصِلُ مِنْ حَيْثُ هُوَ مُتَّصِلٌ قَابِلًا وَهُوَ مُحَالٌ؛ لِأَنَّ الشَّيْءَ لَا يَقْبَلُ ضِدَّهُ، لِأَنَّ الْقَابِلَ يَجِبُ بَقَاؤُهُ مَعَ وُجُودِ الْمَقْبُولِ، وَذَلِكَ الْجُزْءُ هُوَ الْهَيُولَى.

اعْلَمْ أَنَّ الْإِمَامَ نَصِيرَ الدِّينِ فِي «شَرْحِ الْإِشَارَاتِ»^(١) رَكَّبَ قِيَاسًا غَيْرَ مُتَّحٍ، وَهُوَ أَنَّ الْجِسْمَ قَابِلٌ لِلانْفِصَالِ حَالٌ كَوْنِهِ مُتَّصِلًا، وَلَيْسَ نَفْسُ مَفْهُومِ الْمُتَّصِلِ مُوصُوفًا بِالانْفِصَالِ حَالٌ كَوْنِهِ مُتَّصِلًا، فَلَا يَكُونُ الْجِسْمُ نَفْسَ مَفْهُومِ الْمُتَّصِلِ، فَهَذَا إِشْكَالٌ ثَانٍ، وَلَيْسَ الْوَسْطُ مُكَرَّرًا، بَلْ يَجِبُ أَنْ يَقُولَ: وَلَيْسَ نَفْسُ مَفْهُومِ الْمُتَّصِلِ بِقَابِلِ الْانْفِصَالِ حَالٌ كَوْنِهِ مُتَّصِلًا لَكِنْ هَذَا مَمْنُوعٌ.

وَلَا يَخْتَصُّ بِأَجْسَامٍ قَابِلَةٍ لِلْفَكِّ وَهُوَ الْعُنْصُرِيَّاتِ، لِأَنَّ طَبِيعَةَ الْإِمْتِدَادِ الْجِسْمَانِيِّ مُحَوِّجَةٌ إِلَى الْقَابِلِ، وَهِيَ طَبِيعَةٌ نَوْعِيَّةٌ غَيْرُ مُخْتَلِفَةٍ بِالذَّاتِ، أَقُولُ: هَذَا ضَعِيفٌ؛ لِأَنَّ ذَاتِيَّةَ الْمُتَّصِلِ غَيْرُ مَعْلُومَةٍ، وَلَوْ سَلَّمَتْ فَلَا نُسَلِّمُ أَنَّهُ قَابِلٌ لَهُ قَبُولًا تُبْقِي الْقَابِلَ مَعَ الْمَقْبُولِ، بَلْ قَبُولًا بِمَعْنَى إِمْكَانِ الْعَدَمِ، كَمَا يُقَالُ: الْمَوْجُودُ الْمُمَكِّنُ قَابِلٌ لِلْعَدَمِ، إِلَى أَنْ يَصِيرَ مَعْدُومًا فَلَا يُشْتَرَطُ لِهَذَا الْقَبُولِ بَقَاءُ الْمَوْجُودِ مَعَ الْعَدَمِ فَكَذَا هُنَا.

وَلَوْ سَلَّمْ فَذَاتِي الْجِسْمِ الْمُتَّصِلِ، وَهُوَ بَاقٍ مَعَ الْانْفِصَالِ الْمُعَيَّنَةِ، وَلَا نُسَلِّمُ أَنَّ الْمَجْمُوعَ هُوَ الْإِمْتِدَادُ مُطْلَقًا، إِنَّمَا قَالَ هَذَا؛ لِأَنَّهُمْ أَثْبَتُوا الْهَيُولَى فِي الْعَنَاصِرِ أَوَّلًا بِأَنَّهَا مُتَّصِلَةٌ قَابِلَةٌ لِلانْفِصَالِ، ثُمَّ قَالُوا: لَا يَخْتَصُّ الْهَيُولَى بِأَجْسَامٍ قَابِلَةٍ لِلْفَكِّ، بَلِ الْفَلَكَيَّاتُ أَيْضًا مُحْتَاجَةٌ إِلَى الْهَيُولَى؛ لِأَنَّ طَبِيعَةَ الْإِمْتِدَادِ الْجِسْمَانِيِّ مُحَوِّجَةٌ، فَمَنْعَ هَذَا فِي الْمَثْنِ.

بَلِ إِمْتِدَادُ الْقَابِلِ الْانْفِصَالِ، لِأَنَّهُ إِنَّمَا يَحْتَاجُ لِأَنَّهُ مُتَّصِلٌ قَابِلٌ لِلانْفِصَالِ، فَالْمُتَّصِلُ الْقَابِلُ لِلانْفِصَالِ يَحْتَاجُ إِلَى شَيْءٍ يَقْبَلُ الْانْفِصَالِ، أَمَّا الْمُتَّصِلُ الَّذِي لَا يَقْبَلُ الْانْفِصَالِ لَا يَحْتَاجُ إِلَى مَحَلٍّ يَقْبَلُ الْانْفِصَالِ، وَمَا قِيلَ: أَنَّ الْحَيَوَانَ يَقْتَضِي الضَّحْكَ فِي بَعْضِ الصُّورِ دُونَ الْبَعْضِ؛ لِأَنَّ الْحَيَوَانِيَّةَ طَبِيعَةٌ جَنْسِيَّةٌ.



ومنها: الامتداد طَبِيعَةٌ^(١) نَوْعِيَّةٌ تَحْكُمُ مَحْضٌ، قَالَ الْإِمَامُ نَصِيرُ الدِّينِ فِي «شَرْحِ الْإِشَارَاتِ»: (إِنَّ طَبِيعَةَ الْامْتِدَادِ الْجِسْمَانِي طَبِيعَةٌ نَوْعِيَّةٌ، وَهَذِهِ الطَّبِيعَةُ الْمَوْجُودَةُ لَيْسَتْ جِنْسًا لِأَنَّهَا غَيْرُ مُوقُوفَةٍ عَلَى مَا يُضَافُ إِلَيْهَا، مُحْصَلًا إِيَّاهَا)^(٢)، أَقُولُ: هَذَا مَمْنُوعٌ بَلْ هِيَ مِثْلُ الْحَيَوَانِيَّةِ بَعَيْنِهَا لِأَنَّ الْحَيَوَانِيَّةَ إِنْ كَانَتْ مَعْنَى مُبْهَمًا لَا يَتَحَصَّلُ فِي الْمَجْمُوعِ الْخَارِجِ إِلَّا بِالْفُضُولِ، فَالْامْتِدَادُ كَذَلِكَ لَا يَتَحَصَّلُ إِلَّا بِفُضُولِ الْأَنْوَاعِ، فَامْتِدَادُ الْجِسْمِ الْكَرَوِيِّ لَا يَتَحَصَّلُ إِلَّا بِفُضُولِ الْجِسْمِ الْكَرَوِيِّ، وَكَذَا امْتِدَادُ الْمُضْلَعَاتِ.

وَإِنْ قَالَ: الْامْتِدَادُ مِنْ حَيْثُ الْامْتِدَادُ شَيْءٌ وَاحِدٌ، نَقُولُ: الْحَيَوَانِيَّةُ مِنْ حَيْثُ الْحَيَوَانِيَّةُ شَيْءٌ وَاحِدٌ غَيْرُ مُبْهَمٍ، ثُمَّ قَالَ: لَمَّا كَانَتِ الْحَيَوَانِيَّةُ مُقْتَضِيَةً لِلضَّحْكِ فِي الْإِنْسَانِ دُونَ غَيْرِهِ، فَلَمْ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْامْتِدَادُ الْجِسْمَانِي مُقْتَضِيًا لَوْجُودِ الْقَابِلِ فِيمَا يَقْبَلُ الْانْفِكَاءَ دُونَ غَيْرِهِ مِنَ الْأَجْسَامِ، فَأَجَابَ عَنْهُ: بَأَنَّ الْامْتِدَادَ الْجِسْمَانِيَّ طَبِيعَةٌ نَوْعِيَّةٌ بِخِلَافِ الْحَيَوَانِيَّةِ فَإِنَّهَا طَبِيعَةٌ جِنْسِيَّةٌ، فَقَالَ فِي الْمَثَلِ: إِنَّ هَذَا الْفَرْقَ تَحْكُمُ مَحْضٌ لِأَنَّهُ قَالَ فِي «شَرْحِ الْإِشَارَاتِ»: (الْامْتِدَادُ الْجِسْمَانِي الْمَوْجُودُ طَبِيعَةٌ نَوْعِيَّةٌ مُحْصَلَةٌ تَخْتَلِفُ بِالْخَارِجِيَّاتِ عَنْهَا، فَهِيَ إِنْ اقْتَضَتْ شَيْئًا اقْتَضَتْهُ مَعَ جَمِيعِ الْخَارِجِيَّاتِ عَنْهَا، وَفِي جَمِيعِ الْأَحْوَالِ بِخِلَافِ الْحَيَوَانِيَّةِ الَّتِي هِيَ طَبِيعَةٌ جِنْسِيَّةٌ غَيْرُ مُحْصَلَةٍ، وَهِيَ لَا يُمَكِّنُ أَنْ تَقْتَضِيَ شَيْئًا مِنْ حَيْثُ هِيَ غَيْرُ مُحْصَلَةٍ، ثُمَّ إِذَا تَحَصَّلَتْ بِشَيْءٍ مَا يُضَافُ إِلَيْهِ وَدَخَلَ فِي [وُجُودِهَا]^(٣) الْمَتَحَصِّلِ^(٤)، فَإِنْ اقْتَضَتْ شَيْئًا مَعَ ذَلِكَ الشَّيْءِ الْغَيْرِ الْخَارِجِ عَنْهُ لَمْ يَقْتَضِهِ مَعَ غَيْرِهِ؛ لِأَنَّهُ مَعَ غَيْرِهِ لَا يَكُونُ ذَلِكَ الْمَتَحَصِّلُ بَعَيْنَهُ)^(٥)، هَذَا مَا قَالَ فِي «شَرْحِ الْإِشَارَاتِ»، وَهُوَ كَلَامٌ فِي غَايَةِ الضَّعْفِ وَالسُّقُوطِ، فَإِنَّهُ ادَّعَى أَنَّ الْامْتِدَادَ الْجِسْمَانِيَّ طَبِيعَةٌ نَوْعِيَّةٌ، وَالْحَيَوَانِيَّةُ طَبِيعَةٌ جِنْسِيَّةٌ، وَهَذَا مَحْضٌ تَحْكُمُ، ثُمَّ فَرَّقَ بَيْنَ الطَّبِيعَةِ النَّوْعِيَّةِ وَالْجِنْسِيَّةِ بِأَنَّ الطَّبِيعَةَ النَّوْعِيَّةَ مُحْصَلَةٌ تَخْتَلِفُ بِالْخَارِجِيَّاتِ، فَهِيَ

(١) فِي د: الْامْتِدَادُ طَبِيعَةٌ [زَائِدَةٌ مِنَ الْامْتِدَادِ الْجِسْمَانِيَّ طَبِيعَةٌ] نَوْعِيَّةٌ.

(٢) شَرْحُ الْإِشَارَاتِ وَالتَّنْبِيهَاتِ (٢ / ٥١).

(٣) فِي النُّسخِ وَجُودٌ وَفِي شَرْحِ الْإِشَارَاتِ وَجُودُهَا.

(٤) دَوْجُودُهُ وَهُوَ الْمَحْصَلُ

(٥) شَرْحُ الْإِشَارَاتِ وَالتَّنْبِيهَاتِ لِلطُّوسِيِّ (٢ / ٥١، ٥٢).



إِنْ اقْتَضَتْ شَيْئًا اقْتَضَتْ مَعَ جَمِيعِ الْخَارِجِيَّاتِ بِخِلَافِ الْحَيَوَانِيَّةِ.

أَقُولُ: لَا فَرْقَ بَيْنَ الطَّبِيعَةِ النَّوْعِيَّةِ وَالْجِنْسِيَّةِ فِي هَذَا الْمَعْنَى؛ لِأَنَّ الطَّبِيعَةَ الْجِنْسِيَّةَ تَخْتَلِفُ أَيْضًا بِمَا هُوَ خَارِجِيٌّ بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهِ، فَكُلُّ مَا تَقْتَضِيهِ الطَّبِيعَةُ الْجِنْسِيَّةُ كَالْحَيَوَانِيَّةِ مِثْلًا تَقْتَضِيهِ مَعَ جَمِيعِ مَا هُوَ خَارِجِيٌّ بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهِ، فَإِنَّ مَا هُوَ مُقْتَضَى الْحَيَوَانِيَّةِ كَالْمَشْيِ وَغَيْرِهِ لَا يَخْتَلِفُ، وَمَا هُوَ مُخْتَلَفٌ كَالضَّحْكِ وَنَحْوِهِ لَا نُسَلِّمُ أَنَّهُ مُقْتَضَى الطَّبِيعَةِ الْجِنْسِيَّةِ، بَلْ هُوَ مُقْتَضَى الصُّورَةِ النَّوْعِيَّةِ، فَإِنَّمَا مَنَشَأُ الْآثَارِ الْمُخْتَصَةِ بِالنَّوعِ.

وَقَوْلُهُ: لَا يَقْتَضِي شَيْئًا مِنْ حَيْثُ أَنَّهُ غَيْرُ مُحَصَّلٍ لَا يُوجِبُ أَنَّهُ لَا يَقْتَضِي شَيْئًا أَصْلًا، ثُمَّ إِنْ أَثَبَتَ أَنَّهَا طَبِيعَةٌ نَوْعِيَّةٌ لَا يَجْدِيهِ نَفْعًا؛ لِأَنَّ الطَّبِيعَةَ النَّوْعِيَّةَ بَانْضِمَامِ أَمْرٍ أَخَصَّ إِذَا اقْتَضَتْ شَيْئًا كَالْإِمْتِدَادِ الْجِسْمَانِيِّ بَانْضِمَامِ قَابِلٍ لِلانْفِصَالِ، لَا يَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ أَنَّهَا يَقْتَضِي هَذَا الشَّيْءَ مِنْ حَيْثُ هِيَ.

وَمَا قِيلَ: أَنَّ الْحَيَوَانَ إِنْ أَخَذَ لَا^(١) بِشَرَطِ شَيْءٍ، بَلْ مِنْ حَيْثُ يَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ إِنْسَانًا أَوْ فَرَسًا فَجِنْسٌ، وَبِشَرَطِ أَنْ يَكُونَ مَعَ النَّاطِقِ نَوْعٌ لَا اعْتِبَارَ لَهُ بَلِ الْمُعْتَبَرُ أَنْ يَكُونَ عِلَّةً مِنْ حَيْثُ هُوَ، أَوْ بَانْضِمَامِ أَمْرٍ آخَرَ، وَهَذَا الْإِمْتِدَادُ بَانْضِمَامِ قَابِلِيَّةِ الْانْفِصَالِ عِلَّةً، أَيْ لِلْاِحْتِيَاجِ إِلَى الْقَابِلِ.

وَاعْلَمْ أَنَّهُ قَالَ فِي «شَرْحِ الْإِشَارَاتِ»: (قَدْ بَيَّنَّا أَنَّ الطَّبِيعَةَ بِأَيِّ الْأَعْتِبَارَاتِ تَكُونُ مَادَّةً، وَبِأَيِّهَا تَكُونُ جِنْسًا، وَبِأَيِّهَا تَكُونُ نَوْعًا)^(٢)، وَقَدْ بَيَّنَّ هَذَا الْمَعْنَى فِي الْمَنْطِقِ بِمَا ذَكَرَ فِي الْمَتْنِ، فَأَقُولُ: لَا اعْتِبَارَ لِلْأَخْذِ بِهَذِهِ الْأَعْتِبَارَاتِ فِيمَا نَحْنُ بِصَدْدِهِ بَلِ الْمُعْتَبَرُ أَنَّهُ يُنْظَرُ أَنَّ الْإِمْتِدَادَ الْجِسْمَانِيَّ مِنْ حَيْثُ هُوَ إِمْتِدَادُ جِسْمَانِيٍّ عِلَّةً لِلْاِحْتِيَاجِ إِلَى الْقَابِلِ أَوْ الْإِمْتِدَادُ بَانْضِمَامِ قَابِلِيَّةِ الْانْفِصَالِ عِلَّةً، فَإِنْ كَانَ الْأَوَّلُ فَكَمَا يُوجَدُ عِلَّةُ الْإِمْتِدَادِ يُوجَدُ الْاِحْتِيَاجُ، وَإِنْ كَانَ الثَّانِي يَكُونُ الْاِحْتِيَاجُ مَخْصُوصًا بِمَا إِذَا وَجَدَ انْضِمَامُ قَابِلِيَّةِ الْانْفِصَالِ.

فَيَلْزَمُ مِمَّا ذَكَرَ أَنَّ الصُّورَةَ لَا تَخْلُو عَنِ الْهَيْوَلَى، إِنَّمَا لَزِمَ هَذَا مَا ذَكَرَ أَنَّ الْمُتَّصِلَ وَهُوَ

(١) ساقطة من: ب.

(٢) شرح الإشارات والتنبيهات للطوسي (٢/ ٥١).



الصُّورَةُ الجِسْمِيَّةُ لَا بَدَلَهُ مِنْ شَيْءٍ قَابِلٍ لِلاتِّصَالِ وَالانْفِصَالِ، وَذَلِكَ الْقَابِلُ هُوَ الْهَيُولَى، وَلَا هَذِهِ عَنْ تِلْكَ، أَيْ لَا يَخْلُو الْهَيُولَى عَنِ الصُّورَةِ، ضَرُورَةٌ أَنَّهَا مُتَّصِلَةٌ بِالذَّاتِ لِئَلَّا يَلْزَمَ الْجُزْءُ، وَلَا عَنْ صُورَةٍ أُخْرَى تُسَمَّى صُورَةً نَوْعِيَّةً، لِيَكُونَ مَبْدَأًا لِلآثَارِ الْمُخْتَلِفَةِ فِي هَذِهِ الْأَنْوَاعِ، فَهَذِهِ الْكَلِمَاتُ مَبْنِيَّةٌ عَلَى نَفْيِ الْفَاعِلِ الْمُخْتَارِ، فَعِنْدَنَا هُوَ بِخَلْقِهِ كَمَا عَرَفْتَ، لِأَنَّ عَلَى تَقْدِيرِ ثُبُوتِ الْفَاعِلِ الْمُخْتَارِ، لَا يَتَّبِعُ احْتِيَاجَ أَحَدِهِمَا لِلآخَرِ، فَالْمَحَلُّ لَا يَحْتَاجُ إِلَى حَالٍ يَقُومُهُ، وَلَا يَحْتَاجُ أَيْضًا إِلَى مَبْدَأِ الْآثَارِ الْمُخْتَصَّةِ بِالنَّوعِ بَلِ الْفَاعِلِ يَخْلُقُ الْآثَارَ كَمَا عَرَفْتَ.

ثُمَّ بَيَّنَّا كَيْفِيَّةَ احْتِيَاجِ أَحَدِهِمَا إِلَى الْآخَرِ، بِحَيْثُ لَا يَلْزَمُ الدَّورُ بَأَنَّ الصُّورَةَ مِنْ حَيْثُ هِيَ صُورَةٌ مُتَقَدِّمَةٌ عَلَى الْهَيُولَى وَشَرِيكَةٌ لِعَلَّتِهَا، وَمِنْ حَيْثُ هِيَ مُشَخَّصَةٌ مُحْصَلَةٌ فِي الْخَارِجِ مُتَأَخِّرَةٌ عَنْهَا؛ لِأَنَّ الْهَيُولَى سَبَبٌ قَابِلٌ لِتَشْخِصِهَا وَتَحْصُلِهَا، فَإِنَّ الصُّورَةَ تَحْتَاجُ إِلَى الْهَيُولَى فِي وُجُودِ التَّنَاهِي وَالتَّشَكُّلِ الَّذِينَ تَتَشَخَّصُ وَتَتَحَصَّلُ الصُّورَةُ بِهِمَا أَوْ مَعَهُمَا، وَقَدْ قَالُوا: أَنَّ الصُّورَةَ تَتَشَخَّصُ بِالْهَيُولَى الْمُعَيَّنَةِ، وَمِنْ حَيْثُ هِيَ قَابِلَةٌ لِتَشْخِصِهَا، وَالْهَيُولَى تَتَشَخَّصُ بِالصُّورَةِ الْمُطْلَقَةِ، وَمِنْ حَيْثُ هِيَ فَاعِلَةٌ لِتَشْخِصِهَا فَسَقَطَ الدَّورُ، هَذَا مَا نَقَلْتُهُ مِنْ «شَرْحِ الْإِشَارَاتِ» لِلنَّصِيرِيِّ، مِنْ مَوَاضِعَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ.

وَاعْلَمْ أَنَّهُمْ ذَهَبُوا إِلَى أَنَّ الْهَيُولَى مُفْتَقَرَةٌ فِي أَنْ تَقُومَ بِالْفِعْلِ إِلَى مُقَارِنَةِ الصُّورَةِ، فَتَكُونَ الْهَيُولَى فِي تَشْخِصِهَا وَتَحْصُلِهَا مُحْتَاجَةً إِلَى الصُّورَةِ، ثُمَّ إِنَّهَا لَيْسَتْ مُحْتَاجَةً إِلَى الصُّورَةِ الْمُعَيَّنَةِ بَلْ إِلَى مَطْلُوقِ الصُّورَةِ، لَا بِمَعْنَى أَنَّ الصُّورَةَ الْمُطْلَقَةَ تَكُونُ تَمَامَ الْعِلَّةِ لِتَشْخِصِهَا وَتَحْصُلِهَا، بَلْ تَكُونُ جُزْءًا مِنْ تَمَامِ الْعِلَّةِ.

فَالْحَاصِلُ أَنَّ هَذِهِ الْهَيُولَى فِي أَنَّهَا هَذِهِ الْهَيُولَى تَحْتَاجُ إِلَى مَطْلُوقِ الصُّورَةِ الْجِسْمِيَّةِ، وَهِيَ مُطْلُوقُ الْإِمْتِدَادِ الْجِسْمَانِيِّ، وَإِنْ شِئْتَ فَمَطْلُوقُ الْإِتِّصَالِ وَإِلَى مَطْلُوقِ الصُّورَةِ النَّوْعِيَّةِ، وَإِنَّمَا يَحْتَاجُ إِلَى الْمُطْلَقَةِ لَا إِلَى الْمُعَيَّنَةِ، لِأَنَّ الْمُعَيَّنَةَ تَعْدِمُ وَتَبْقَى الْمَادَّةُ، فَإِذَا كَانَتْ الْهَيُولَى مُعَيَّنَةً وَاحِدَةً بِالْعَدَدِ، لَا بَدَلٌ وَإِنْ يَكُونُ لَهَا عِلَّةٌ وَاحِدَةً بِالْعَدَدِ دَائِمِ الْوُجُودِ تُضَافُ الصُّورَةُ الْمُطْلَقَةُ إِلَيْهَا، فَتَجْتَمِعُ لِلْهَيُولَى الْمُعَيَّنَةِ عِلَّةٌ تَامَّةٌ، فَتَكُونُ الصُّورَةُ الْمُطْلَقَةُ جُزْءًا لَهَا، فَهَذَا مَعْنَى مَا ذَكَرَ أَنَّهَا شَرِيكَةٌ لِعَلَّتِهَا، ثُمَّ مَعَ هَذَا تَحْتَاجُ الصُّورَةُ إِلَى الْهَيُولَى فِي أَمْرَيْنِ تَتَشَخَّصُ وَتَتَحَصَّلُ الصُّورَةُ بِهِمَا أَوْ مَعَهُمَا وَهُمَا: التَّنَاهِي وَالتَّشَكُّلُ، وَالْحُجَّةُ عَلَى أَنَّ الصُّورَةَ مُحْتَاجَةٌ



إلى الهَيُولَى في هذين الأمرين لا بالذات، أي يَحْتَاجُ هَذَانِ الأمرانِ إلى الهَيُولَى لا نَفْسِ الصُّورَةِ، إذ^(١) الامتداد الجسماني وهو الصُّورَةُ الجِسمِيَّةُ يَلْزُمُهُ التَّنَاهِي، لأنَّ الأبعادَ مُتَنَاهِيَةً ثُمَّ بَوَاسِطَةً لَزُومِ التَّنَاهِي يَلْزُمُهُ التَّشَكُّلُ؛ لأنَّ الشَّكْلَ ما أَحَاطَ بِهِ حَدٌّ أوْ حُدُودٌ، فَهَذَانِ اللَّازِمَانِ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَلْزَمَا الامْتِدَادَ حَالِ كَوْنِهِ مُنْفَرِدًا عَنِ الهَيُولَى، لِأَنَّهُمَا إِنْ لَزِمَاهُ لَذَاتِهِ يَلْزَمُ تَشَارَكَ الْأَجْسَامِ فِي هَيْئَةِ التَّنَاهِي وَالتَّشَكُّلِ، وَإِنْ لَزِمَا لَا لَذَاتِ الامْتِدَادِ بَلْ لِفَاعِلٍ مُؤَثِّرٍ يَلْزَمُ كَوْنُ الامْتِدَادِ قَابِلًا لِلْفَضْلِ وَالْوَصْلِ مُنْفَرِدًا عَنِ الهَيُولَى، وَقَدْ سَبَقَ امْتِنَاعُهُ فَتَعَيَّنَ أَنَّهما إِنَّمَا لَزِمَاهُ حَالِ كَوْنِهِ مُقَارِنًا لِلْهَيُولَى، فَثَبَّتَ احتياجُها إلى الهَيُولَى.

ثُمَّ هُمَا أَمْرَانِ تَتَشَخَّصُ وَتَتَحَصَّلُ الصُّورَةُ بِهِمَا، أَوْ مَعَهُمَا لِأَنَّهُ ثَبَّتَ بِهِمَا الحُجَّةُ أَنَّ الصُّورَةَ لَيْسَتْ عِلَّةٌ لَهُمَا، لَكِنْ ثَبَّتَ أَنَّ الصُّورَةَ لَا تَنفَكُ عَنْهُمَا، فَهُمَا إِمَّا دَاخِلَانِ فِي عِلَّةِ الصُّورَةِ وَحِينَئِذٍ تَتَحَصَّلُ وَتَتَشَخَّصُ الصُّورَةُ بِهِمَا، أَوْ غَيْرُ دَاخِلِينَ فِي عِلَّتِهَا وَحِينَئِذٍ تَتَحَصَّلُ وَتَتَشَخَّصُ الصُّورَةُ مَعَهُمَا.

فَعَلِمَ أَنَّ الصُّورَةَ إِنَّمَا تَحْتَاجُ إِلَى الهَيُولَى فِي التَّشَخُّصِ وَالتَّحَصُّلِ بِنَاءً عَلَى أَنَّ الْأَمْرَيْنِ اللَّذَيْنِ لَا يَنفَكُ تَشَخُّصُ الصُّورَةِ عَنْهُمَا يَحْتَاجَانِ إِلَى وُجُودِ الهَيُولَى، فَسَقَطَ الدَّوْرُ، لِأَنَّ مِثْلَ هَذَا جَائِزٌ كَمَا أَنَّ الْجَوْهَرَ مُقَدَّمٌ عَلَى الْعَرَضِ، وَمَعَ ذَلِكَ يَتَشَخَّصُ بِهِ، فَإِنَّهُ يَتَشَخَّصُ بِالْأَيْنِ وَالْوَضْعِ وَنَحْوِهِمَا.

هَذَا مُلَخَّصُ كَلَامِهِمُ الَّذِي ذَكَرُوهُ فِي فُصُولٍ كَثِيرَةٍ طَوِيلَةٍ غَيْرِ مَضْبُوطَةٍ، حَاوَلُوا بِهَا تَحْيِيرَ الْمُقَيِّسِ^(٢)، فَلَا يَقْدِرُ عَلَى إِبْرَازِ مَا أَخْفَوُهُ مِنَ الْمَغَالِطَةِ وَالْأَبَاطِيلِ.

ثُمَّ إِذَا نَظَرْتَ إِلَى الْحُجَّةِ الَّتِي أَقَامُوهَا لِإِفَادَةِ أَنَّ الصُّورَةَ إِنَّمَا تَحْتَاجُ إِلَى الهَيُولَى فِي التَّنَاهِي وَالتَّشَكُّلِ، وَجَدْتُهَا غَيْرَ دَالَّةٍ عَلَى أَنَّ الصُّورَةَ لَا تَحْتَاجُ إِلَى الهَيُولَى لَذَاتِهَا، بَلْ وَجَدْتُهَا دَالَّةً عَلَى أَنَّهَا تَحْتَاجُ إِلَيْهَا لَذَاتِهَا؛ فَإِنَّ هَذِهِ الْحُجَّةَ إِنَّمَا يَتِمُّ بِهَذِهِ الْمَقْدَمَةِ وَهِيَ: أَنَّهُ ثَبَّتَ امْتِنَاعُ انْفِرَادِ الصُّورَةِ عَنِ الهَيُولَى، فَإِنَّ الْمُتَّصِلَ بِالذَّاتِ لَا بَدَلَهُ مِنْ مَحَلٍّ يَقْبَلُ الْإِتِّصَالَ وَالْإِنْفِصَالَ

(١) ب: ان.

(٢) ب، د: المقتبس وتحير.



وهو الهَيُولَى، فلا يَدُلُّ عَلَى نَقِيضِ هَذِهِ الْمَقْدَمَةِ عَلَى أَنَّ الْاِخْتِيَاجَ فِي هَذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ لَا يَنْفِي الْاِخْتِيَاجَ فِي غَيْرِهِمَا، ثُمَّ لَمْ لَا يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ ذَاتِ الصُّورَةِ عِلَّةً لِمَطْلَقِ التَّنَاهِي وَالتَّشْكُلِ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ هَذَا تَشَارُكُ الْأَجْسَامِ فِي هَيْئَةِ التَّنَاهِي وَالتَّشْكُلِ.

ثُمَّ لَمْ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْاِمْتِدَادُ عِلَّةً نَاقِصَةً لَهَا، فَلَا يَلْزَمُ التَّشَارُكُ الْمَذْكُورُ وَلَا يَلْزَمُ عَدَمُ تَقْدَمِهِ عَلَيْهَا لِثَبَتِ كَوْنِ الْهَيُولَى مُتَقَدِّمَةً عَلَى أَمْرَيْنِ هُمَا مَقْدَمَانِ عَلَى الْاِمْتِدَادِ مُقَارِنًا لَهُ، ثُمَّ لَمْ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْفَاعِلُ مُؤَثَّرًا فِيهِمَا حَالِ مَقَارَنَةِ الْاِمْتِدَادِ وَالْهَيُولَى فَلَا يَلْزَمُ كَوْنُ الْهَيُولَى مُتَقَدِّمَةً عَلَيْهِمَا بَلْ تَكُونُ مَقَارَنَةً.

وأيضاً ذَكَرَ فِي «شَرْحِ الْإِشَارَاتِ»: (إِنَّ هَذِهِ الْحُجَّةَ كَمَا عَرَفْتَ ذُكِرَتْ لِبَيَانِ أَنَّ الصُّورَةَ لَا تَنْفَكُ عَنِ الْهَيُولَى)^(١)، أَقُولُ: كَيْفَ يَصِحُّ هَذَا مَعَ أَنَّهُمَا لَا يَتِمُّ إِلَّا وَأَنْ يَسْلَمَ هَذِهِ الْقَضِيَّةُ. أَقُولُ: الْهَيُولَى إِنْ كَانَ جُزْءًا مِنَ الْعِلَّةِ التَّامَّةِ لِلصُّورَةِ أَوْ لَتَحْصُلَهَا خَارِجًا، تَكُونُ مُتَقَدِّمَةً عَلَيْهَا، فَلَا تَكُونُ مُتَأَخَّرَةً بِحَيْثِيَّةٍ مَا لِئَلَّا يَتَقَدَّمَ الشَّيْءُ عَلَى نَفْسِهِ وَذَا مُحَالٍ، وَإِنْ كَانَ بِحَيْثِيَّتَيْنِ وَالصُّورَةُ إِذَا حَلَّتْ فِي الْهَيُولَى لَا بَدَّ وَأَنْ تَحُلَّ فِي مَحَلٍّ مُعَيَّنٍ، فَكَيْفَ تَتَقَوَّمُ الْهَيُولَى بِالصُّورَةِ الْمُطْلَقَةِ، لِأَنَّ الْهَيُولَى لَا بَدَّ وَأَنْ تَكُونَ مُعَيَّنَةً قَبْلَ حُلُولِ الصُّورَةِ، فَلَا يُمَكِّنُ تَعَيَّنَ الْهَيُولَى بِالصُّورَةِ، لَمَا كَانَتِ الصُّورَةُ حَالَةً وَالْهَيُولَى مَحَلًّا كَانَتِ الصُّورَةُ مُحْتَاجَةً إِلَى الْهَيُولَى، فَالصُّورَةُ الْمُطْلَقَةُ إِنْ كَانَتْ لَهَا وَجُودٌ فِي الْخَارِجِ كَانَ وَجُودُهَا مُحْتَاجًا إِلَى وَجُودِ هَيُولَى مُعَيَّنَةٍ تَحُلُّ فِيهَا الصُّورَةُ الْمُطْلَقَةُ، فَيَكُونُ الْهَيُولَى الْمُعَيَّنَةُ جُزْءًا لِعِلَّةِ الصُّورَةِ الْمُطْلَقَةِ، فَتَكُونُ مُتَقَدِّمَةً عَلَى الصُّورَةِ الْمُطْلَقَةِ، فَلَا تَكُونُ الصُّورَةُ الْمُطْلَقَةُ جُزْءًا لِعِلَّةِ الْهَيُولَى الْمُعَيَّنَةِ، لِئَلَّا يَلْزَمَ تَقَدُّمُ الشَّيْءِ عَلَى نَفْسِهِ.

فَإِنْ قِيلَ: يُمَكِّنُ بِحَيْثِيَّتَيْنِ، فَأَقُولُ: هَذَا مُحْتَاجٌ إِلَى تَحْقِيقٍ، وَهُوَ أَنْ يُقَالَ: إِنَّا إِذَا قُلْنَا: إِنَّ هَذَا مُحْتَاجٌ إِلَى ذَلِكَ بِحَيْثِيَّتِهِ، وَذَلِكَ مُحْتَاجٌ إِلَى هَذَا بِحَيْثِيَّةٍ أُخْرَى، إِمَّا أَنْ يُرَادَ أَنَّ الْحَيْثِيَّةَ عِلَّةُ الْاِخْتِيَاجِ كَمَا يُقَالُ: هَذَا مُحْتَاجٌ إِلَى ذَلِكَ مِنْ حَيْثُ أَنَّ ذَلِكَ فَاعِلٌ، وَذَلِكَ مُحْتَاجٌ إِلَى هَذَا مِنْ حَيْثُ أَنَّ هَذَا قَابِلٌ، فَهَذَا يُوجِبُ تَقَدُّمَ الشَّيْءِ عَلَى نَفْسِهِ وَهُوَ مُحَالٌ، وَإِنْ كَانَ بَعْلَتَيْنِ،

(١) شرح الإشارات والتنبيهات (٢/ ١٤٠).



فإنَّ العِلَّةَ إنَّ لم تكن مُوجِبَةً للمَعْلُول لا يَبْثُّ بها الاحتِجَاجُ، وإنَّ كَانَتْ مُوجِبَةً وَكُلٌّ مِنْهَا مَعْمُولُهُ، فَالْعَمَلُ بِهِمَا يُوجِبَانِ كَوْنَ الشَّيْءِ غَيْرَ نَفْسِهِ.

وإِذَا أَن لا يُرَادَ هَذَا بَلِ الْمُحْتَاجُ نَفْسُ الْحَيْثِيَّةِ كَمَا يُقَالُ: الصُّورَةُ مُحْتَاجَةٌ إِلَى الْهَيُولَى مِنْ حَيْثُ التَّشْخُصُ، أَيْ تَشْخُصُهَا مُحْتَاجٌ إِلَى الْهَيُولَى، فَاعْلَمْ أَنَّ هُنَا مِزْلَةَ الْأَقْدَامِ، فَيَجِبُ أَنْ يُنْظَرَ أَنَّهُ يَلْزَمُ الدَّورَ الْمُحَالُ أَمْ لا، فَإِنَّ بَعْضَ الصُّوَرِ لَا يَلْزَمُ الدَّورَ الْمُحَالُ كَمَا يُقَالُ: الْإِبْنُ مُحْتَاجٌ إِلَى الْآبِ مِنْ حَيْثُ الْوُجُودُ، وَالْآبُ مُحْتَاجٌ إِلَى الْإِبْنِ مِنْ حَيْثُ الْأَبَوَّةُ، أَيْ وَجُودُ الْإِبْنِ مُحْتَاجٌ إِلَى وَجُودِ الْآبِ وَأَبَوَّةُ الْآبِ مُحْتَاجَةٌ إِلَى الْإِبْنِ، لَكِنْ فِيمَا نَحْنُ فِيهِ يَلْزَمُ الْمُحَالُ؛ لِأَنَّ قَوْلَنَا: الصُّورَةُ مُحْتَاجَةٌ إِلَى الْهَيُولَى فِي التَّشْخُصِ، مَعْنَاهُ تَشْخُصُهَا مُحْتَاجٌ إِلَى الْهَيُولَى، وَيُسَاوِيهِ وَجُودُهُ الْخَارِجِيُّ مُحْتَاجٌ إِلَى وَجُودِ الْهَيُولَى، فَلَا يَكُونُ وَجُودُ الْهَيُولَى مُحْتَاجًا إِلَى وَجُودِ الصُّورَةِ.

وَمَا تَوْهَمُ أَنَّ الْعَرَضَ مُحْتَاجٌ إِلَى الْجَوْهَرِ، ثُمَّ تَشْخُصُ الْجَوْهَرَ مُحْتَاجٌ إِلَى الْعَرَضِ كَالْأَيْنِ وَمَتَى، غَلَطَ عَظِيمٌ^(١)، فَإِنَّ تَشْخُصَ الْجَوْهَرَ مُحْتَاجٌ إِلَى الزَّمَانِ لَا إِلَى الْكَوْنِ فِي الزَّمَانِ، فَإِنَّ الْكَوْنَ فِي الزَّمَانِ مِنْ جُمْلَةِ التَّشْخِصَاتِ لَا مِمَّا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ الشَّخْصُ، ثُمَّ مَطْلُوقُ الصُّورَةِ لَا يَكُونُ جُزْءًا لِعِلَّةِ الْهَيُولَى الْمُعَيَّنَةِ، لِأَنَّ الْمُطْلَقَ الَّذِي يَتَبَدَّلُ أَشْخَاصُهَا لَا يَكُونُ جُزْءًا لِعِلَّةِ لَأَمْرٍ مُعَيَّنٍ ثَابِتٍ؛ لِأَنَّ الْمُطْلَقَ لَيْسَ لَهُ وَجُودٌ مُسْتَقِلٌّ، فَلَمَّا تَبَدَّلَ التَّشْخِصُ لَمْ يَبْقَ أَنَّ^(٢) الْمُطْلَقَ مَا كَانَ فِي ضَمْنِهِ، فَكَيْفَ يَبْقَى الْمَعْلُولُ وَاللَّهُ اعْلَمْ.

[تَفَارِيعُ الْجُزْءِ وَثُبُوتُهُ]

وَأَمَّا تَفَارِيعُ الْجُزْءِ، فَالْقَائِلُونَ بِهِ لَا يَقُولُونَ بِتَقْوَمِهِ بِالْحَالِ، مَعَ أَنَّهُ لَا يُوجَدُ بِدُونِ أَمْرٍ يَحُلُّ فِيهِ، فَإِنَّ الْجَوْهَرَ لَا يَخْلُو عَنْ عَرَضٍ مُتَقَوِّمٍ بِهِ، ثُمَّ الْأَجْزَاءُ فِي الْأَجْسَامِ الْمُخْتَلِفَةِ الْحَقَائِقِ قَدْ تَكُونُ مُخْتَلِفَةً الْحَقِيقَةَ وَقَدْ لا، بَلْ تَخْتَلِفُ الْأَجْسَامُ بِالتَّرْكِيبِ، أَوْ بِأَمْرٍ يَتَعَلَّقُ بِهِ، أَيْ بِالْجِسْمِ بَعْدَ التَّرْكِيبِ مِثْلُ أَنْ يَتَعَلَّقَ بِهِ النَّفْسُ وَلَا تَكُونُ النَّفْسُ حَالَةً فِيهِ.

(١) ح: غلط غلطة.

(٢) ساقطة من: ب، د.



[الرُّوحُ جَوْهَرٌ غَيْرُ مُحْتَاجٍ إِلَى الْبَدَنِ]

أَوْ يَحُلُّ فِيهَا بَعْدَ التَّرَكُّيبِ جَوْهَرٌ كَالرُّوحِ، فَإِنَّ الرُّوحَ جَوْهَرٌ قَائِمٌ بِنَفْسِهِ غَيْرُ مُحْتَاجٍ إِلَى الْمَحَلِّ، وَمَعَ ذَلِكَ يَحُلُّ فِي الْبَدَنِ، أَيْ يَسْرِي فِي جَمِيعِ أَجْزَائِهِ لَا يَكُونُ جُزْءًا مِنَ الْبَدَنِ إِلَّا وَالرُّوحُ مَوْجُودٌ فِيهِ بِمَنْزِلَةِ الْعَرَضِ فِي الْجَوْهَرِ عِنْدَ بَعْضِ الْمُتَكَلِّمِينَ، أَوْ عَرَضًا، أَيْ مَوْجُودًا مُحْتَاجًا إِلَى الْمَحَلِّ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿فَطَرَتِ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ [الرُّوم: ٣٠]، أَيْ الطَّبِيعَةُ الَّتِي خَلَقَ النَّاسَ عَلَيْهَا.

[طَبِيعَةُ النَّارِ غَيْرُ مُؤَثِّرَةٍ بِالذَّاتِ]

وإِنْ سَمَّيْنَاهَا الصُّورَةَ النَّوْعِيَّةَ أَوْ الطَّبِيعَةَ أَوْ الْقُوَّةَ فَلَا مُشَاحَّةَ، بَلِ النَّزَاعُ فِي أَنَّهَا غَيْرُ مُؤَثِّرَةٍ ذَاتًا فِي الْآثَارِ الْمُخْتَصَّةِ بِالنَّوْعِ، بَلْ يَخْلُقُهَا اللَّهُ تَعَالَى بِوَاسِطَتِهَا لَوْجُودِ خَوَارِقِ الْعَادَاتِ، دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الطَّبِيعَةَ الَّتِي خُلِقَ الشَّيْءُ مَقْرُونًا بِهَا غَيْرُ مُؤَثِّرَةٍ ذَاتًا فِي وُجُودِ الْآثَارِ لَوْجُودِ خَوَارِقِ الْعَادَاتِ، فَإِنَّ طَبِيعَةَ النَّارِ غَيْرُ مُؤَثِّرَةٍ بِالذَّاتِ فِي الْإِحْرَاقِ، فَإِنَّ النَّارَ قَدْ لَا تُحْرِقُ مَا يَمَاسُهَا. وَلَا احتِياجَ إِلَى خَبَرِ إِبْرَاهِيمَ عليه السلام، فَإِنَّ فِي زَمَانِنَا قَدْ أُحْمِيَ تَنُورٌ فَأَدْخَلَ فِيهَا وَاحِدًا مِنَ الْفُقَرَاءِ، وَطِينَ التَّنُورِ وَشَدَّتِ الثُّقْبَ، وَتَرَكَ فِيهَا لَيْلَةً، ثُمَّ فُتِحَ التَّنُورُ فَإِذَا هُوَ سَالِمٌ جَالِسٌ فِي النَّارِ الْمَوْقَدَةِ، وَخَوَارِقِ الْعَادَاتِ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَى.

[الْخِلَافُ فِي أَنَّ الطَّبِيعَةَ أَوْ الصُّورَةَ النَّوْعِيَّةَ جَوْهَرٌ أَوْ عَرَضٌ بَحْثٌ لَفْظِيٌّ]

ثُمَّ الْخِلَافُ فِي أَنَّهَا جَوْهَرٌ أَوْ عَرَضٌ بَحْثٌ لَفْظِيٌّ، فَإِنَّ فُسْرَ الْعَرَضِ بِمَوْجُودٍ يَحْتَاجُ إِلَى مَحَلٍّ فَهِيَ عَرَضٌ، وَإِنْ فُسِّرَ الْعَرَضُ بِالتَّفْسِيرِ الْآخَرِ فَجَوْهَرٌ، وَالْعَرَضُ لَا يَكُونُ جُزْءًا لِلْجَوْهَرِ اتِّفَاقًا، أَمَّا تَرَكُّبُ الْمَاهِيَةِ الْحَقِيقَةِ مِنَ الْجَوْهَرِ وَالْعَرَضِ، فَمُخْتَلَفٌ فِيهِ ^(١) اخْتِلَافًا لَفْظِيًّا. فَإِنْ جُعِلَتِ الْمَاهِيَةُ مَجْمُوعُ الْمَحَلِّ وَالْحَالِ، فَالْقَائِلُ بِأَنَّ الْحَالَ عَرَضٌ لَا يَقُولُ: أَنَّ

(١) ساقطة من: ب.



الماهية جَوْهَرٌ مُحَضَّرٌ، بَلْ مَرْكَبٌ مِنْ جَوْهَرٍ وَعَرَضٍ، فَإِنَّ الْمَاهِيَّةَ إِذَا أُريدَتْ بِهَا مَجْمُوعُ الْمَحَلِّ وَالْحَالِ، وَهُوَ الْأَجْزَاءُ مَعَ الطَّبِيعَةِ، فَالَّذِي يُفسَّرُ الْعَرَضُ بِأَنَّهُ مَوْجُودٌ يَحْتَاجُ إِلَى الْمَحَلِّ، فَعِنْدَهُ يُمكنُ تَرْكِبُ الشَّيْءِ مِنَ الْجَوْهَرِ وَالْعَرَضِ، لَكِنْ لَا يَكُونُ الْعَرَضُ جُزْءَ الْجَوْهَرِ بَلْ جُزْءًا لِلْجَوْهَرِ، وَالْعَرَضُ إِذْ عِنْدَهُ لَا تَكُونُ الْمَاهِيَّةُ جَوْهَرًا مُحَضَّرًا بَلْ تَكُونُ مَرْكَبًا مِنْ جَوْهَرٍ هُوَ الْمَحَلُّ وَعَرَضٌ هُوَ الْحَالُ.

وَالْقَائِلُ بِأَنَّهُ جَوْهَرٌ يَقُولُ بِأَنَّهَا مَرْكَبَةٌ مِنْ جَوْهَرَيْنِ، أَيِ الَّذِي يُفسَّرُ الْعَرَضُ بِمَوْجُودٍ لَا فِي مَوْضُوعٍ^(١)، فَالْحَالُ عِنْدَهُ جَوْهَرٌ فَالْمَاهِيَّةُ مَرْكَبَةٌ مِنْ جَوْهَرَيْنِ، وَيَمْتَنِعُ عِنْدَهُ تَرْكِبُ الْمَاهِيَّةِ الْحَقِيقِيَّةِ مِنْ جَوْهَرٍ وَعَرَضٍ بَلِ الْعَرَضُ إِنَّمَا يَقُومُ بِالْمَاهِيَّةِ بَعْدَ تَحْصُلِهَا، وَإِنَّمَا قُلْنَا: الْمَاهِيَّةُ الْحَقِيقِيَّةُ لِأَنَّ الْاِغْتِبَارِيَّةَ يُمكنُ تَرْكِبُهَا مِنْ جَوْهَرٍ وَعَرَضٍ كَمَا إِذَا رَكِبْتَ مَاهِيَّةَ مِنَ الْإِنْسَانِ وَالْكِتَابَةِ.

وَإِنْ جُعِلَتِ الْمَاهِيَّةُ الْمَحَلُّ بِشَرَطِ الْحَالِ لَا تَكُونُ مَرْكَبَةٌ بَلْ مُقَيَّدَةٌ، أَيِ إِنْ أُريدَ الْمَاهِيَّةُ الْمَحَلُّ لَكِنْ بِشَرَطِ أَنْ يَحِلَّ فِيهِ تِلْكَ الطَّبِيعَةُ كَمَا تَكُونُ مَاهِيَّةُ الْإِنْسَانِ هُوَ الْحَيَوَانُ الْمَوْصُوفُ بِالنُّطْقِ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَكُونَ الطَّبِيعَةُ الْإِنْسَانِيَّةُ جُزْءًا لَهُ بَلِ الْإِنْسَانُ هُوَ الْمَحَلُّ بِشَرَطِ كَوْنِ الطَّبِيعَةِ حَالَةً فِيهِ، فَحِينَئِذٍ لَا تَكُونُ الْمَاهِيَّةُ مَرْكَبَةٌ مِنَ الْمَحَلِّ وَالْحَالِ، بَلِ الْحَالُ يَكُونُ شَرْطًا لَكَوْنِ الْمَاهِيَّةِ مَاهِيَّةً، فُعْلِمَ أَنَّ الْعَرَضَ لَا يَكُونُ جُزْءًا لِلْجَوْهَرِ بَلَا خِلَافٍ.

أَمَّا تَرْكِبُ الْمَاهِيَّةِ مِنَ الْجَوْهَرِ وَالْعَرَضِ فَمُخْتَلَفٌ فِيهِ اخْتِلَافًا لَفْظِيًّا، وَإِنَّمَا قَالَ: فَإِنْ كَانَتِ الْمَاهِيَّةُ؛ لِأَنَّهُ يُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ الْمَاهِيَّةُ الْأُمُورَ الْمَحْمُولَةَ بِهِوَ هُوَ، فَالطَّبِيعَةُ لَا تَكُونُ مِنْ أَجْزَاءِ الْمَاهِيَّةِ بَلْ حُلُولُهُ شَرْطٌ لِحُصُولِ الْمَاهِيَّةِ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ الْمَاهِيَّةُ مَجْمُوعَ مَا بِهِ الشَّيْءُ بِهِوَ هُوَ، فَالطَّبِيعَةُ مِنْ أَجْزَاءِ الْمَاهِيَّةِ.

[الْأَجْسَامُ مُتَنَاهِيَّةٌ عِنْدَ أَكْثَرِ الْمِلَلِ خِلَافًا لِلْهِنْدِ]

مَسْأَلَةٌ: الْأَجْسَامُ مُتَنَاهِيَّةٌ خِلَافًا لِلْهِنْدِ^(٢)، أَمَّا عِنْدَنَا؛ فَلَا نَأْتِي نُقَدِّرُ طُولَهُ بِالذَّرَاعِ فَعَدُّهُ

(١) د: موضع.

(٢) المقصود بهم الفلاسفة الهنود.



مُتَنَاهٍ لَمَّا مَرَّ فِي إِبْطَالِ التَّسْلُسِ: إِنَّ كُلَّ أَفْرَادٍ وَجِدَتْ خَارِجًا مُتَنَاهِيَةً، وَأَمَّا عِنْدَ الْفَلَاسِفَةِ فَلِتَنَاهِي الْأَبْعَادِ، وَبَرَهَنُوا عَلَيْهِ بِالتَّطْبِيقِ.

[تَعْرِيفُ بُرْهَانِ التَّطْبِيقِ]

وَهُوَ أَنَّا نَفْرُضُ خَطَيْنِ غَيْرِ مُتَنَاهِيَيْنِ أَحَدُهُمَا زَائِدٌ عَلَى الْآخَرِ بِعَشْرَةِ أَذْرَعٍ مَثَلًا، نَضَعُ أَحَدَهُمَا عَلَى جَنْبِ الْآخَرِ بِحَيْثُ يَكُونُ رَأْسُ أَحَدِ الْخَطَيْنِ عِنْدَ رَأْسِ الْآخَرِ، فَالْناقصُ إِنْ لَمْ يَنْقَطِعْ عَلَى شَيْءٍ مِنَ الزَّائِدِ كَانَ النَّاْقِصُ مِثْلَ الزَّائِدِ، وَإِنْ انْقَطَعَ فَهُوَ مُتَنَاهٍ، فَالْآخَرُ مُتَنَاهٍ أَيْضًا وَقَدْ عَرَفْتَ مَا عَلَيْهِ.

[بُرْهَانُ الْمُسَامَةِ]

وَبِالْمُسَامَةِ^(١) وَهِيَ أَنَّهُ إِنْ وَجِدَ خَطٌ غَيْرُ مُتَنَاهٍ فِي بُعْدٍ كَذَا، أَيْ غَيْرُ مُتَنَاهٍ، وَخَطٌ آخَرُ مُتَنَاهٍ يُوَارِيهِ^(٢) فَإِنْ تَحَرَّكَ هَذَا حَتَّى مَالَ عَنِ الْمُوَازَاةِ إِلَى الْمُسَامَةِ.

[تَعْرِيفُ الْمُوَازَاةِ وَالْمُسَامَةِ]

الْمُوَازَاةُ: كَوْنُ الْخَطَيْنِ بِحَيْثُ لَا يَلْتَقِيَانِ، وَإِنْ أُخْرِجَا إِلَى غَيْرِ النَّهْيَةِ، وَالْمُسَامَةُ: كَوْنُهُمَا بِحَيْثُ لَوْ أُخْرِجَا يَلْتَقِيَانِ فِي أَحَدِ الْجِهَتَيْنِ، فَهِيَ، أَيْ الْمُسَامَةُ، حَادِثَةٌ لَهَا ابْتِدَاءٌ، فَلَا بَدْءَ مِنْ نُقْطَةٍ تَكُونُ أَوَّلَ نُقْطَةِ الْمُسَامَةِ.

لَكِنْ كُلُّ نُقْطَةٍ تَفْرُضُ أَوَّلَ نُقْطَةِ الْمُسَامَةِ، فَمُسَامَتُهُ نُقْطَةً قَبْلَهَا قَبْلَ مُسَامَتِهَا فَلَا يَكُونُ شَيْءٌ مِنَ النُّقْطَةِ أَوَّلَ نُقْطَةِ الْمُسَامَةِ وَهُوَ مُحَالٌ، فَنُقْطَةُ الْجُزْءِ يَلْتَزِمُونَ هَذَا فَإِنَّهُ إِذَا تَحَرَّكَ جُزْءٌ فَلَهُ أَقْسَامٌ غَيْرُ مُتَنَاهِيَةٍ فَنَقْطُوعُهَا، أَيْ نُفَاةُ الْجُزْءِ يَلْتَزِمُونَ أَنَّ كُلَّ نُقْطَةٍ فُرِضَتْ أَوَّلَ فَمُسَامَتُهُ نُقْطَتُهُ^(٣) قَبْلَهَا قَبْلَ مُسَامَتِهَا بِطَرِيقِ أَنَّ الْخَطَّ إِذَا تَحَرَّكَ شَيْئًا، وَكُلُّ جُزْءٍ تَحَرَّكَ فَإِنَّهُ مُنْقَسِمٌ إِلَى غَيْرِ

(١) ب: وبالمُسَامَةِ.

(٢) ح: موازٍ له.

(٣) د: نقطة.



النَّهَایَةِ فَأَيُّ شَيْءٍ فُرِضَ أَنَّ الْمُتَحَرِّكَ وَصَلَ إِلَيْهِ، فَقَبْلَهُ جُزْءٌ وَصَلَ إِلَيْهِ قَبْلَ هَذَا الْجُزْءِ بِقَبْلِيَّاتٍ غَيْرِ مُتَنَاهِيَةٍ، فَإِنَّ الزَّمَانَ أَيْضًا يَنْقَسِمُ إِلَى غَيْرِ النَّهَایَةِ فَيُسَلَّمُونَ^(١) أَنَّ الْمُسَامَتَةَ لَهَا ابْتِدَاءٌ، لَكِنْ زَمَانٌ ابْتِدَائِهِ مُنْقَسِمٌ إِلَى غَيْرِ النَّهَایَةِ، وَكَذَا الْجُزْءُ الَّذِي فُرِضَ أَوَّلَ أَجْزَاءِ الْمَسَافَةِ^(٢) مُنْقَسِمٌ إِلَى غَيْرِ النَّهَایَةِ، فَلَا يَكُونُ فِي الْخَطِّ الْغَيْرِ الْمُتَنَاهِي جُزْءٌ هُوَ أَوَّلُ أَجْزَائِهِ الْمُسَامَتَةِ، لِأَنَّ أَيَّ جُزْءٍ فُرِضَ فَقَبْلَهُ جُزْءٌ مُسَامَتَةٌ قَبْلَ مُسَامَتَةٍ مَا فُرِضَ أَوَّلَ، فَظَهَرَ أَنَّ الْبُرْهَانَ إِنَّمَا يَتِمُّ عَلَى الْقَوْلِ بِالْجُزْءِ الَّذِي لَا يَتَجَزَّأُ بَأَنْ يَثْبِتَ أَوَّلًا أَنَّ الْمُسَامَتَةَ حَادِثَةٌ فَلَهَا أَوَّلٌ، فَالزَّمَانُ الَّذِي هُوَ أَوَّلٌ لَا يَكُونُ مُنْقَسِمًا وَإِلَّا لَا يَكُونُ أَوَّلٌ^(٣)، فَلَا بَدَّ مِنْ هَذِهِ الْمُقَدَّمَاتِ وَلَوْلَاهَا لَا يَتِمُّشَى الْبُرْهَانُ.

[تَعْرِيفُ الْبُرْهَانِ السُّلَمِيِّ]

وَبُرْهَانُ السُّلَمِ هُوَ أَنْ يَخْرُجَ مِنْ نَقْطَةٍ خَطَّانٍ غَيْرِ مُتَنَاهِيَيْنِ بَيْنَهُمَا أَبْعَادُ أَوَّلُهَا ذِرَاعٌ ثُمَّ ذِرَاعَانِ ثُمَّ ثَلَاثَةُ أَذْرُعٍ إِلَى غَيْرِ النَّهَایَةِ، فَإِنْ وَجَدَ فِيهَا بُعْدٌ مُشْتَمِلٌ عَلَى جَمِيعِ الزِّيَادَاتِ يَلْزَمُ الْانْقِطَاعُ، وَإِنْ لَمْ يَوْجَدْ فِي تِلْكَ الزِّيَادَاتِ بُعْدٌ لَا يَشْتَمِلُ عَلَيْهِ بُعْدٌ، فَيَكُونُ آخِرُ الْأَبْعَادِ لِأَنَّ مَا لَا يَكُونُ آخِرَ الْأَبْعَادِ كَانَ فَوْقَهُ بُعْدٌ مُشْتَمِلٌ عَلَيْهِ، وَالْمَقْدَرُ خِلَافُهُ، نَفَرَضْ خَطَّيْنِ غَيْرِ مُتَنَاهِيَيْنِ مِنْ نَقْطَةٍ وَاحِدَةٍ، وَبَيْنَ الْخَطَّيْنِ أَبْعَادٌ تَتَزَايَدُ بِمَقْدَارٍ وَاحِدٍ إِلَى غَيْرِ النَّهَایَةِ كَالْخَطَّيْنِ الْمُخْرَجَيْنِ مِنْ نَقْطَةٍ، فَالْبُعْدُ الَّذِي هُوَ خَطُّ (ب ج) ذِرَاعٍ، وَالَّذِي هُوَ خَطُّ (د هـ) ذِرَاعَانِ، وَالَّذِي هُوَ خَطُّ (و د) ثَلَاثَةُ أَذْرُعٍ، وَهَكَذَا إِلَى غَيْرِ النَّهَایَةِ.

وَفِي «شَرْحِ الْإِشَارَاتِ»^(٤) قَدَّرَ التَّزَايِدَ نِصْفَ ذِرَاعٍ، وَلَا فَرْقَ فِي الْبُرْهَانِ بَيْنَ هَذَا وَذَلِكَ، وَكُلُّ جُمْلَةٍ مِنَ الزِّيَادَاتِ مَعَ الْمَزِيدِ عَلَيْهَا يَجِبُ أَنْ يَوْجَدَ فِي بُعْدٍ وَاحِدٍ، لِأَنَّ الْجُمْلَةَ الْمُرَكَّبَةَ مِنَ الزِّيَادَاتِ مَعَ الْمَزِيدِ عَلَيْهَا لَهَا عَدَدٌ، فَلَوْ لَمْ يَبْلُغْ تَزَايُدُ الْأَبْعَادِ إِلَى هَذَا الْعَدَدِ يَنْقَطِعُ التَّزَايُدُ فَيَكُونُ مُتَنَاهِيًا، لَكِنْ فَرَضْنَاهُ غَيْرَ مُتَنَاهٍ، فَجَمِيعُ الزِّيَادَاتِ مَعَ الْمَزِيدِ عَلَيْهِ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ

(١) د: فيسلكون.

(٢) د: المسامطة.

(٣) ب: أولى.

(٤) شرح الإشارات والتنبيهات (٢/ ٦٢).



حاصله في بُعد واحد، فيكون غير المتناهي محصوراً بين حاصرين.

يرد عليه أنه إن أردت بكل جملة من الزيادات الجملة المتناهية فمسلّم، ولا يلزم أن يكون جميع الزيادات في بُعد واحد، وإن أردت كل جملة غير متناهية أو أعم من المتناهية وغير المتناهية فلا نسلم لأن غير المتناهية لا يمكن أن يوجد في بُعد، وقوله: إن لم يبلغ تزايد الأبعاد إلى هذا العدد يلزم أن يكون متناهيًا للممنوع، لأن الشيء قد يكون غير متناهٍ، ومع ذلك لا يكون بمقدار عدد آخر غير متناهٍ، وأيضاً لا يلزم من عدم تناهي التزايد عدم تناهي البعد الذي بين الخطّين، فإن كل بُعد يفرض بين الخطّين متناهٍ مع أن عدد التزايد غير متناهٍ.

ثم الإمام نصير الدين قرره بوجه آخر، وهو: (أنه لو وجد^(١) بُعد مُشتمِل على جميع الزيادات فظاهر، ولو لم يوجد بُعد مُشتمِل عليها، كان في الزيادات بُعد غير مُشتمِل عليه، وكل بُعد غير مُشتمِل عليه آخر الأبعاد لأنه لو لم يكن آخر كان فوقه بُعد مُشتمِل عليه، وقد فرض غير مُشتمِل عليه، ويرد عليه أنا لا نسلم أنه لو لم يوجد بُعد مُشتمِل عليه، وقد فرض غير مُشتمِل عليه.

ويرد عليه أنا لا نسلم أنه لو لم يوجد بُعد مُشتمِل على جميع الزيادات يكون في الزيادات بُعد واحد فقط غير مُشتمِل عليه ليكون آخر الأبعاد بل يمكن أن تكون الزيادات في أبعاد غير متناهية وحينئذ لا يلزم أن يكون آخر الأبعاد فإنه قال: لو لم يكن آخر الأبعاد كان فوقه بُعد مُشتمِل عليه^(٢)، وهذا الحكم يختص بما لو كان غير المُشتمِل عليه بُعد آخر فقط، أما لو كان أبعاداً غير متناهية لا يلزم من كونه غير مُشتمِل عليه أن يكون آخر الأبعاد.

[مَا سَنَحَ لِلْمُصَنِّفِ رَحِمَهُ اللَّهُ^(٣)]

وقد سَنَحَ لي وجهٌ عجيبٌ فهو أنني فرضتُ البعد الأول ذراعاً، والثاني ذراعين، والثالث

(١) ب: لوجد.

(٢) شرح الإشارات والتنبيهات (٢/ ٧٠، ٧١).

(٣) وهذا الذي سَنَحَ له قد جعله القوم شرطاً لتمام البرهان حاشية (د).



ثلاثة أذرع وهكذا إلى غير النهاية، وكل واحد من الخطين قسم أقساماً غير متناهية، فبعد آخر القسم الأول ذراع، وبعد آخر القسم الثاني ذراعان، وبعد آخر القسم الثالث ثلاثة أذرع وهكذا إلى غير النهاية، فعدد أذرع كل بُعد مساوٍ لعدد أقسام كل واحد من الخطين^(١) من موضع البعد إلى مبدأ^(٢) الخطين، فكل جملة من الأقسام سواء كانت متناهية أم غير متناهية عدد أقسامها مساوٍ بعدد آخر ضرورة أن تزايد الذراعان مساوٍ لتزايد الأقسام، فلو كان عدد الأقسام غير متناهٍ لابدأ وأن يوجد بعدد ذراعانه غير متناهٍ مع أنه محصور بين حاصرين.

[الترسي]

وبالترسي وهو أن يفرض جسم مستدير يخرج من مركزه ستة خطوط غير متناهية بينها خطوط، فيحصل ستة مثلثات متساوية الأضلاع قواعدها غير متناهية مع أنها محصورة بين حاصرين، لأن كل دائرة تنقسم على ستة مثلثات متساوية الأضلاع، فالضلعان الخارجان من مركز الدائرة على كل منها نصف قطر الدائرة، والثالث هو وتر قوس هي سدس محيط الدائرة، وهذا الوتر مساوٍ لنصف قطر الدائرة على ما بينه إقليدس في كتابه، فتخرج الخطوط الستة من مركز تلك الدائرة، وهي سطح الترس أو مثله، فإن أمكن أن تكون الخطوط غير متناهية، والبعد بين الخطين إنما هو بقدر امتداد الخطين، فيكون غير متناهٍ مع أنه محصور بين حاصرين، وفيه نظر لأن الخطوط غير متناهية مع أن كل جزء يفرض بينه وبين المبدأ مقداراً متناهياً.

أي أن معنى الخطوط غير متناهية، هو أن كل جزء يفرض من الخط، فبعده جزء آخر مع أن الامتداد من هذا الجزء إلى المبدأ متناهٍ، فكل جزء يفرض عليه القاعدة فالضلعان متناهيان، وكذا البعد وهو القاعدة متناهٍ.

فإن قيل: لما كان الامتداد غير متناهٍ والانفراج مساوٍ للامتداد، فيكون غير متناهٍ مع

(١) د: الطرفين.

(٢) ب: المبدأ.



أَنَّهُ مَحْصُورٌ بَيْنَ حَاصِرَيْنِ، قُلْنَا: الانْفِرَاجُ غَيْرُ مُتْنَاهِ، بِمَعْنَى أَنَّ أَيَّ انْفِرَاجٍ يُفْرَضُ يَكُونُ فَوْقَهُ انْفِرَاجٌ آخَرُ، لِأَنَّ شَيْئًا مِنَ الانْفِرَاجَاتِ غَيْرُ مُتْنَاهِ، وَكَذَا مَعْنَى عَدَمِ تَنَاهِي الِامْتِدَادِ، أَنَّ أَيَّ امْتِدَادٍ يُفْرَضُ مِنَ الْمَبْدَأِ يَكُونُ فَوْقَهُ امْتِدَادٌ آخَرُ.

[بُرْهَانُ صَاحِبِ «الصَّحَائِفِ»]

وَقَالَ فِي «الصَّحَائِفِ»: نَفْرَضُ خَطَّ مَبْدَأِهِ (أ) وَهُوَ غَيْرُ مُتْنَاهِ فِي جِهَةِ (ب) وَيَفْرَضُ نُقْطَةً (هـ) خَارِجَ الْخَطِّ، وَنُقْطَةً (ج) عَلَى الْخَطِّ، وَيَصِلُ (هـ ج) وَنَفْضُلُ (ج د) مُسَاوِيًا لَخَطِّ (هـ ج)، فَحَصَلَ مُثَلَّثٌ مُتَسَاوِي السَّاقَيْنِ^(١) فَزَاوِيَةٌ (ج هـ د) مُسَاوِيَةٌ لَزَاوِيَةِ (ج د هـ) لِلشَّكْلِ الْمَأْمُونِ^(٢) وَمَجْمُوعُهُمَا مُسَاوٍ لِلخَارِجَةِ وَهِيَ (أ ج هـ)، فَإِنَّ إِقْلِيدَسَ بَيَّنَّ فِي الشَّكْلِ السَّادِسِ عَشَرَ مِنَ الْمَقَالَةِ الْأُولَى: أَنَّ الزَّوَايَةَ الْخَارِجَةَ مِنَ الْمُثَلَّثِ مُسَاوِيَةٌ لِلزَّوَايَتَيْنِ الدَّاخِلَتَيْنِ الْمُقَابِلَتَيْنِ لِلخَارِجَةِ، فَهِيَ ضِعْفُ (هـ د ج)، لِأَنَّ الْخَارِجِيَّةَ الْمَذْكُورَةَ مُسَاوِيَةٌ لِلدَّاخِلَتَيْنِ الْمُتَسَاوِيَتَيْنِ، فَكَانَتْ ضِعْفُ أَحَدِيهِمَا، وَهِيَ (هـ د ج).

ثُمَّ نَفْضُلُ (د ر)^(٣) مُسَاوِيًا لَخَطِّ (هـ د)، وَنَصْلُ (هـ د) فَزَاوِيَةٌ (هـ د ج) الْخَارِجَةُ ضِعْفُ زَاوِيَةِ (هـ ز د)، لِأَنَّهُ حَدَثَتْ مُثَلَّثٌ (هـ د ر)، وَزَاوِيَةٌ (هـ د ج) خَارِجَةٌ عَنِ الْمُثَلَّثِ، فَيَكُونُ مِثْلَ الدَّاخِلَتَيْنِ الْمُقَابِلَتَيْنِ لَتِلْكَ الْخَارِجَةِ، وَهُمَا زَاوِيَتَا (د هـ ز) وَ(هـ ز د) وَهُمَا مُتَسَاوِيَتَانِ، لِأَنَّ الْمُثَلَّثَ مُتَسَاوِي السَّاقَيْنِ، فَيَكُونُ ضِعْفُ أَحَدِيهِمَا أَعْنِي (هـ ز د).

وَهَكَذَا إِلَى غَيْرِ النَّهَايَةِ فَزَاوِيَةٌ (أ ج هـ) مُشْتَمِلَةٌ عَلَى تِلْكَ الزَّوَايَا الْغَيْرِ الْمُتْنَاهِيَةِ مَعَ أَنَّهَا مَحْصُورَةٌ بَيْنَ حَاصِرَيْنِ، أَقُولُ: يَلْزَمُ مِنْ هَذَا الْبُرْهَانِ انْقِسَامُ (أ ج هـ) إِلَى مَا لَا يَتَنَاهَى قِسْمَةً وَهَمِيَّةً، لِأَنَّ تِلْكَ الزَّوَايَا الْغَيْرِ الْمُتْنَاهِيَةَ لَيْسَتْ حَاصِلَةً بِالْفِعْلِ، وَنُفَاةُ الْجُزْءِ يَلْتَزِمُوهُ، أَيَّ يَلْتَزِمُونَ أَقْسَامَ الزَّوَايَةِ الْمَذْكُورَةَ إِلَى غَيْرِ النَّهَايَةِ، فَعَلِمَ أَنَّ هَذَا الْبُرْهَانَ مَوْقُوفٌ عَلَى الْجُزْءِ.

(١) ب: الباقيين.

(٢) وهو مثلث متساوي الساقين.

(٣) ساقطة من: ب.



[بُرْهَانٌ لِلْمُصَنَّفِ يُثَبِّتُ الْفِعْلِيَّةَ الْغَيْرَ الْمُتَنَاهِيَةَ]

وقد سَنَحَ لي بُرْهَانٌ يُثَبِّتُ الْفِعْلِيَّةَ الْغَيْرَ الْمُتَنَاهِيَةَ، أَيِ سَنَحَ لي بُرْهَانٌ يُثَبِّتُ عَلَى تَقْدِيرِ
عَدَمِ التَّنَاهِي الأَبْعَادَ الْقِسْمَةَ الْفِعْلِيَّةَ الْغَيْرَ الْمُتَنَاهِيَةَ لِلشَّيْءِ الَّذِي هُوَ مَحْصُورٌ بَيْنَ حَاصِرَيْنِ.
فَهُوَ أَنْ يُعْمَلَ مَرَبَعًا قَائِمَ الزَّوَايَا كُلِّ ضِلْعٍ مِنْهُ ذِرَاعٌ كَمَرَبِعِ (أ ب ج د)، وَنَفَرَضْ (ج
د) غَيْرَ مُتَنَاهٍ، أَيِ فِي طَرَفِ (د)، وَنَصِلْ (أ د) وَنَرَسُمُ عَلَى خَطِّ (أ د) نَقْطَةً (ر) وَعَلَى (أ ب)
نَقْطَةً (ط)، وَنَصِلْ (د ط)، ثُمَّ نَرَسُمُ عَلَى الْخَطِّ الْغَيْرِ الْمُتَنَاهِيِ نَقْطَةً غَيْرَ مُتَنَاهِيَةٍ^(١)، بِشَرَطِ
أَنْ يَكُونَ فِيمَا وَرَاءَ ضِلْعِ الْمَرَبِعِ أَعْنِي (ح د) كَنَقْطِ (ك و ل)، و(س) و(ع)، فَنَرَسُمُ عَلَى^(٢)
كُلِّ ذِرَاعٍ نَقْطَةً إِلَى غَيْرِ النَّهْيَةِ، تَحَاذِي نَقْطَةً (أ) بِوَاسِطَةِ نَقْطِ غَيْرِ مُتَنَاهِيَةٍ عَلَى خَطِّ (ز ط)
لَأَنَّ الْخُطُوطَ الْمُسْتَقِيمَةَ الَّتِي تَتَّصِلُ مِنَ النُّقْطَةِ الْمُرْسُومَةِ الْغَيْرِ الْمُتَنَاهِيَةِ إِلَى نَقْطَةٍ (أ)، لَا بَدْءَ
وَأَنْ يَمُرَّ عَلَى خَطِّ (ز ط)، وَمَمَرٌ كُلِّ خَطٍّ مِنْ تِلْكَ الْخُطُوطِ غَيْرِ مَمَرِ الْآخِرِ لَا يَبْقَى بَعْضُ
الْخُطُوطِ مُسْتَقِيمَةً، فَيَنْقَسِمُ، أَيِ خَطِّ (ز ط) قِسْمَةً فَعْلِيَّةً غَيْرَ مُتَنَاهِيَةٍ بِاخْتِلَافِ الْمَحَازَاةِ،
فَإِنْ^(٣) كُلِّ نَقْطَةٍ مِنَ النُّقْطِ الْغَيْرِ الْمُتَنَاهِيَةِ تَحَاذِي نَقْطَةً (أ) بِوَاسِطَةِ النُّقْطِ الْكَائِنَةِ عَلَى خَطِّ (ز
ط)، فَلَا بَدْءَ مِنْ تَعْدَدِ^(٤) الْوَسَائِطِ.

ثُمَّ أَقُولُ: هَذِهِ الْمُحَالَاتِ إِنَّمَا يَلْزَمُ أَنْ لَوْ وَجَدَ فِي الْبُعْدِ الْغَيْرِ الْمُتَنَاهِيِ خَطٌّ غَيْرُ مُتَنَاهٍ،
وَالْخَطُّ طَوَّلٌ لَا بَدْءَ لَهُ مِنْ مَحَلٍّ، إِمَّا جَوْهَرٌ أَوْ عَرَضٌ، فَلَا بَدْءَ لَهُ مِنْ مَحَلٍّ، يُرِيدُ أَنْ يَثْبِتَ أَنَّ الْخَطَّ
لَا بَدْءَ لَهُ مِنْ جَوْهَرٍ يَقُومُ بِهِ، لِأَنَّ الْخَطَّ طَوَّلٌ فَلَا بَدْءَ لَهُ مِنْ مَحَلٍّ، وَهُوَ الطَّوِيلُ، فَالطَّوِيلُ إِنْ كَانَ
جَوْهَرًا فَهُوَ الْمَدْعَى، وَإِنْ كَانَ عَرَضًا فَلَا بَدْءَ لَذَلِكَ الْعَرَضِ مِنْ مَحَلٍّ يَقُومُ بِهِ، وَهُوَ الْجَوْهَرُ.

(١) ب: نقطة الغير متناهية.

(٢) ساقطة من: د.

(٣) د: وإن

(٤) ب: بعدد.



فعلى تقدير وجود أجزاء أو أجسام غير متناهية، يلزم هذه المحالات، أي إنما يلزم المحالات من وجود الخط الغير المتناهي، ووجود الغير المتناهي يستلزم وجود جوهر غير متناه، فذلك الجوهر الطويل إن لم يكن له عرض وعمق أصلاً كان الجوهر أجزاء لا تتجزأ غير متناهية، وإن كان له عرض وعمق كان جسماً غير متناه، فعلم أن المحال إنما يلزم من وجود جوهر غير متناه.

فإن قيل: المحال إنما يلزم من إمكان خط غير متناه، قلنا: لم يلزم من هذه البراهين امتناع فضاء غير متناه، بل لزم امتناع خط مستقيم غير متناه، ثم الخط المذكور لا يراد به خط مستقيم من غير محلّ يحلّ فيه، لأنه محال سواء كان متناهياً أو غير متناه، فعلم أن المطلوب الذي حصل بهذه البراهين وجود جسم غير متناه.

ولم يلزم تناهي حيز^(١) الجسم، فإن قيل: عدم تناهي الحيز مستلزم لإمكان الخط الغير المتناهي، واللازم متنف بالبرهان، وكذا الملزوم، قلنا: بل الاستلزام متنف بعين ذلك البرهان، فثبت ما قال في المتن، إما أن يكون تناهي الأجسام ويكون خارج العالم خلاء كما هو عند المتكلمين لا يلزم المحال المذكور بل يلزم الخلاء.

[الخلاء وإمكانه على مذهب المتكلمين]

مسألة: الخلاء ممكن خلافًا للفلاسفة^(٢)، وهو: فضاء لا يكون فيه^(٣) شيء، لأنه إذا رفع جسم صلب مستوي السطح عن مثله، فوصول الهواء^(٤) إلى الوسط بعد الوصول إلى

(١) د: جز.

(٢) اعلم أن العقلاء اختلفوا في تفسير الخلاء، كما اختلفوا في إثباته ونفيه، فقال بعضهم: إنه عدم محض، وقال الآخر منهم إنه بُعد مجرد موجود قائم بذاته يمكن أن يفرض فيه أبعاد ثلاثة متقاطعة على القوائم من شأنه أن يشغله الجسم، فالخلاء الذي قد اختلف في نفيه وإثباته في خارج العالم وفي داخله هو الخلاء بالمعنى الثاني أي الخلاء الوجودي، لا الأول فإنه لا يصلح للخلاف. حاشية (د).

(٣) ساقطة من: ب.

(٤) د الهوي.



الطَّرَف، فَبَطَلَ^(١) ما قِيلَ: الرَّفْعُ حَرَكَةٌ وَهِيَ فِي زَمَانٍ فِيهِ يَنْتَقِلُ الْهَوَاءُ إِلَى الْوَسْطِ، هَذَا اعْتِرَاضٌ ذَكَرَ مَنْ قَبِلَ الْفَلَاسِفَةَ عَلَى حِجَّةِ الْمُتَكَلِّمِينَ، فَأَجَابَ فِي الْمَتْنِ عَنْ هَذَا الْاعْتِرَاضِ بِقَوْلِهِ:

[الدَّلِيلُ الْأَوَّلُ]

لأنَّ لِدُخُولِ الْهَوَاءِ بَدَايَةً وَهِيَ رَفْعٌ مِقْدَارٍ يَنْفِذُ فِيهِ الْهَوَاءُ، وَرَفْعُ الطَّرَفِ مُقَارَنٌ لِرَفْعِ الْوَسْطِ لئَلَّا يَتَفَكَّكَ، فَعِنْدَ الْبَدَايَةِ يَكُونُ الْوَسْطُ خَالِيًا، حَاصِلُ الْجَوَابِ أَنَّ قَوْلَهُ: الرَّفْعُ حَرَكَةٌ وَهِيَ فِي زَمَانٍ مُسَلَّمٌ لَا بِمَعْنَى أَنَّ الرَّفْعَ يَكُونُ بِالتَّدرِجِ، فَيَرْتَفِعُ^(٢) جُزْءٌ بَعْدَ جُزْءٍ، وَبِقَدْرِ مَا يَرْتَفِعُ بَيْنَ الْأَجْزَاءِ يَدْخُلُ الْهَوَاءُ، لِأَنَّ هَذَا يُوجِبُ التَّفَكُّكَ، بَلِ الرَّفْعُ حَرَكَةٌ مُتَدَرِّجَةٌ مِنَ الْقِلَّةِ إِلَى الْكَثْرَةِ، فَإِذَا ارْتَفَعَ الطَّرَفُ شَيْئًا قَلِيلًا يَرْتَفِعُ الْوَسْطُ شَيْئًا قَلِيلًا مُقَارِنًا لَارْتِفَاعِ الطَّرَفِ، فَإِذَا كَانَ الرَّفْعُ وَدُخُولُ الْهَوَاءِ أَمْرَيْنِ حَادِثَيْنِ كَانَ لهُمَا بَدَايَةٌ، مَعَ أَنَّ زَمَانَ الْبَدَايَةِ يَكُونُ مُنْقَسِمًا إِلَى غَيْرِ النَّهَائَةِ عِنْدَ نِفَاةِ الْجُزْءِ، فَزَمَانُ الْبَدَايَةِ وَهُوَ زَمَانُ رَفْعِ مِقْدَارٍ يَنْفِذُ فِيهِ الْهَوَاءُ، وَزَمَانُ وَصُولِ الْهَوَاءِ إِلَى الطَّرَفِ مُقَدَّمٌ عَلَى زَمَانِ وَصُولِ الْهَوَاءِ إِلَى الْوَسْطِ، فَفِي ذَلِكَ الزَّمَانِ الْمُتَقَدِّمِ لَا يَكُونُ الْأَوْسَطُ خَالِيًا لِأَنَّهُ وَجِبَ رَفْعُ الْوَسْطِ مَعَ عَدَمِ وَصُولِ الْهَوَاءِ إِلَيْهِ. وَاعْلَمْ أَنَّ فِي «شَرْحِ حِكْمَةِ الْعَيْنِ»^(٣) لابنِ الْمُطَهَّرِ^(٤)، ذَكَرَ أَنَّ الْجَوَابَ مَنْ قَبِلَ الْفَلَاسِفَةَ فِي غَايَةِ السُّقُوطِ، بَلِ الْجَوَابُ الْحَقُّ أَنَّ يُقَالُ: (مَتَى ارْتَفَعَ أَحَدُهُمَا دَفْعَةً ارْتَفَعَ الْآخَرُ مَعَهُ، إِذَا كَانَ التَّمَّاسُ حَاصِلًا فِي جَمِيعِ الْأَجْزَاءِ)، هَكَذَا قَالَ، وَلَمْ يَذَرِ أَنَّ هَذَا أَسْقَطُ مِنَ الْأَوَّلِ لِأَنَّ

(١) ح: وبطل.

(٢) ساقطة من د.

(٣) هو شرح العلامة الحلِّي لكتاب (إيضاح المقاصد من حكمة عين القواعد) لـ نجم الدين الكاتبي القزويني، (فارسي).

(٤) ابن الْمُطَهَّرِ الْحَلِّي، هو الحسن - ويقال: الحسين - بن يوسف ابن علي بن المطهر الحلِّي، جمال الدين، ويعرف بالعلامة: من أئمة الشيعة، وأحد كبار العلماء. نسبته إلى الحلة (في العراق) مولده ووفاته فيها. له كتب كثيرة. منها (تبصرة المتعلمين في أحكام الدين) و(تهذيب طريق الوصول إلى علم الأصول) وغيرها، عاش بين (٦٤٨ - ٧٢٦هـ). ينظر: الأعلام (٢/ ٢٢٧)، ولسان الميزان (٢/ ٣١٧).



المماسّة بشيء لا يُمكن قسّمه مُحال.

[الدليل الثاني]

ولأنّ الزُّقَّ^(١) الذي لا يخرج منه الهواء منفوخاً، إذا شدّ فمّه مُنطبقاً بعُضه على بعض بحيث لا يكون فيه هواء يُمكن تجافيه عنه، حتّى يصير جوفه فضاءً خالياً، أي الزُّقَّ الذي أن نفخ فيه لا يخرج منه الهواء إذا جعل خالياً من الهواء ووضع على الأرض بحيث يكون بعُضه مُنطبقاً على بعض بحيث لا يكون فيه هواء أصلاً، وشدّ فمّه شدّاً وثيقاً بحيث لا يدخل فيه هواء، فإنّه يُمكن أن يبتعد بعُضه عن البعض الذي كان مُنطبقاً عليه، بحيث يحصل في جوفه فضاءً خالٍ عن الهواء، لأنّه فرض الزُّقَّ بحيث لا يخرج منه الهواء إذا كان منفوخاً، فعلم أنّه لا يدخل فيه الهواء وقد شدّ رأسه بحيث لا يدخل فيه الهواء وقد جربت هذا، فرفعت بعُضه عن بعض ثمّ وضعت عليه مُنطبقاً بحيث لم يكن فيه هواء أصلاً فدلّ على وجود الخلاء، وأنّ لم تصدقني فجرّبه فإنّه سهل.

[الدليل الثالث]

ولأنّه إذا تحرك جسم^(٢) فهو الهواء الحيز الثاني إن انتقل إلى الأوّل دار، وإلى غيره يتحرك جميع أجسام العالم، اعلم أنّ المُتكلِّمين استدلُّوا على إمكان الخلاء^(٣) بهذا الدليل، فأجاب الفلاسفة: فإنّه يُمكن أن يتخلَّل^(٤) الهواء الذي خلف المتحرك، ويتكاثف الهواء الذي في قدّامه، ففي المتن نفى هذا بقوله^(٥):

(١) الزُّقُّ: هو السِّقاء. مختار الصّحاح (ص ١٣٦).

(٢) ساقطة من: د.

(٣) د: الحكماء.

(٤) ب: يتخلَّل.

(٥) التَّخْلُلُ: ازدياد حجم الجسم بل ازدياد مادته، والتكاثف: انتقاص حجمه بلا انتقاص مادته، فإذا تخلَّل هواء الخلف، وتكاثف هواء القدّام، يجب تكافؤهما أو تساويهما، فإذا تحرك المتحرك:



أَوْ يَتَخَلَّلَ مَا فِي الْخَلْفِ وَيَتَكَثَّفَ مَا فِي الْقَدَامِ، فَهَذَا مُحَالٌ أَيْضًا، إِذْ يَجِبُ تَكَافُؤُهُمَا لِأَنَّهُ إِنْ زَادَ التَّخَلُّلُ عَلَى التَّكَاثُفِ يَلْزَمُ التَّدَاخُلُ وَبِالْعَكْسِ الْخَلَاءُ، وَإِذَا تَعَاقَبَ جِسْمَانِ^(١) مَعَ اخْتِلَافِ حَرَكَتَيْهِمَا فَتَكَاثُفَ مَا بَيْنَهُمَا أَقْلُ مِنْ تَخَلُّلِ مَا خَلْفَهُمَا، وَتَخَلُّلِهِ أَقْلُ مِنْ تَكَاثُفِ مَا فِي قَدَامِهِمَا^(٢).

[الشُّرُوعُ فِي ذِكْرِ أدَلَّةِ الْحُكَمَاءِ فِي نَفْيِ الْخَلَاءِ وَالرَّدِّ عَلَيْهِمْ]

قِيلَ: أَنَّهُ لَيْسَ عَدَمًا مَحْضًا، لِأَنَّهُ قَابِلٌ لِلزِّيَادَةِ وَالنَّقْصَانِ، فَيَكُونُ مِقْدَارًا فَلَا يَتَجَرَّدُ عَنِ الْمَادَةِ، هَذِهِ حُجَّةُ نِفَاءِ الْخَلَاءِ وَتَقْرِيرُهَا: أَنَّ الْخَلَاءَ لَيْسَ عَدَمًا مَحْضًا، لِأَنَّهُ قَابِلٌ لِلزِّيَادَةِ وَالنَّقْصَانِ، فَكَانَ مِنْ قَبِيلِ الْكَمِّ فَيَكُونُ عَرَضًا، فَلَا بَدَلَهُ مِنْ مَحَلٍّ يَقُومُ بِهِ وَهُوَ الْجِسْمُ. قُلْنَا: هُوَ عَدَمٌ مَحْضٌ، وَإِنَّمَا يَقْبَلُهُمَا الْجِسْمُ الْمَقْدَّرُ، وَمِثْلُ هَذَا الْقَوْلُ ثَابِتٌ فِيمَا وَرَاءَ الْعَالَمِ، كَمَا يُقَالُ: مِقْدَارُ ذِرَاعٍ فِيمَا وَرَاءَ الْعَالَمِ، ثُمَّ نَصَفُ ذِرَاعَيْنِ فِيمَا وَرَاءَ الْعَالَمِ، وَمَا يَحَازِي الْفَلَكَ أَقْلُ مِمَّا يَحَازِي نَصْفَهُ، مَعَ أَنَّكُمْ قَائِلُونَ بِأَنَّ لَا شَيْءَ فِيمَا وَرَاءَ الْعَالَمِ.

= ذِرَاعًا فَالْمَكَانُ الَّذِي فِي الْخَلْفِ ازْدَادَ ذِرَاعًا، وَيَزْدَادُ حَجْمُ الْهَوَاءِ الَّذِي فِيهِ بِقَدْرِ ذِرَاعٍ، وَالْمَكَانُ الَّذِي فِي الْقَدَامِ يَنْتَقِصُ ذِرَاعًا، فَحَجْمُ الْهَوَاءِ الَّذِي فِيهِ يَنْتَقِصُ ذِرَاعًا، وَإِذَا وَجِبَ التَّكَافُؤُ، فَعِنْدَ تَعَاقُبِ الْجِسْمَيْنِ الْمُخْتَلَفِي الْحَرَكَةِ لَا يُمَكِّنُ التَّكَافُؤُ فَقَالَ فِي الْمَتْنِ. حَاشِيَةُ (ب).

(١) أ: الجِسْمَانِ.

(٢) لِأَنَّهُ فِي مَا بَيْنَهُمَا اجْتِمَاعُ سَبَبِ التَّخَلُّلِ، وَهُوَ حَرَكَةُ الْجِسْمِ الْمُتَقَدِّمِ مَعَ سَبَبِ التَّكَاثُفِ وَهُوَ حَرَكَةُ الْجِسْمِ الْمُتَأَخِّرِ، وَأَمَّا مَا خَلْفَ الْجِسْمَيْنِ فَلَيْسَ فِيهِ إِلَّا سَبَبُ التَّخَلُّلِ، فَيَكُونُ التَّكَاثُفُ الَّذِي فِي وَسْطِ الْجِسْمَيْنِ أَقْلُ مِنَ التَّخَلُّلِ الَّذِي هُوَ فِي الْقَدَامِ، وَالتَّخَلُّلُ إِنْ تَخَلَّلَ مَا بَيْنَهُمَا أَقْلُ مِنْ تَكَاثُفِ مَا فِي قَدَامِهِمَا لِأَنَّهُ فِي الْوَسْطِ اجْتِمَاعُ سَبَبِ تَخَلُّلِ وَالتَّكَاثُفِ، وَفِي قَدَامِهِمَا لَمْ يَوْجَدْ إِلَّا سَبَبَ التَّكَاثُفِ، فَوُورِدَ عَلَى هَذَا أَنَّهُ يُمَكِّنُ أَنْ فِي الْوَسْطِ تَخَلُّلٌ وَتَكَاثُفٌ بَلْ يَتَكَاثَفُ الْهَوَاءُ الَّذِي فِي قَدَامِ الْجِسْمَيْنِ، وَيَتَخَلَّلُ الْهَوَاءُ الَّذِي هُوَ خَلْفَ الْجِسْمَيْنِ عَلَى التَّسَاوِيِّ، فَدَفَعَ بِهَذَا بِقَوْلِهِ: وَهَذَا لَيْسَ لِتَخَلُّلِ مَا خَلْفَهُمَا إِلَى تَكَاثُفِ مَا فِي قَدَامِهِمَا، لَيْسَ مُسَاوِيًا لِتَخَلُّلِ مَا خَلْفَهُمَا، لِأَنَّ الْمَفْرُوضَ أَنَّ حَرَكَتَيْهِمَا مُخْتَلِفَتَانِ فِي السَّرْعَةِ وَالْبَطْءِ، فَلَا يَوْجَدُ التَّكَافُؤُ، وَإِذَا لَمْ يَوْجَدْ التَّكَافُؤُ بَطُلَ التَّخَلُّلُ وَالتَّكَاثُفُ. حَاشِيَةُ (ب).



قيل: لو تحرك جسم في خلاء ثم في ملاء بتلك المسافة فيبين زمانيهما نسبة، ثم لو تحرك جسم في ملاء بتلك المسافة كنسبة دقته إلى ذلك الملاء الأول كنسبة زمان حركة الخلاء إلى زمان حركة الملاء الأول، كان الحركة في الخلاء كالحركة في الملاء الرقيق هذا خلف، فرضنا خلاء بمقدار ذراع، وملاء بمقدار ذراع، فنزل حجر في ذلك الخلاء، فقطع المسافة في زمان، وذلك الحجر نزل أيضاً في ذلك الملاء، وقطع المسافة في زمانين، ثم لو فرض ملاء آخر بمقدار ذراع نسبة رفته إلى الملاء الأول نسبة نصف، فيكون العائق^(١) هنا نصف العائق في الملاء الأول، فيجب أن يقطع ذلك الحجر تلك المسافة في زمان، فتكون الحركة في الملاء الرقيق كالحركة في الخلاء، فهو محال، لأن وجود^(٢) المعاوق يكون كعدم المعاوق. قلنا: لا نسلم أن البطء والسرعة للعائق وعدمه فقط، فإن الحركة مع العائق قد تكون أسرع من الحركة بدونه، وذلك لأن المتحرك إذا أخذ في الحركة، فالهواء الذي يأتي من خلفه يدافعه ويصير مجداً^(٣) له في الحركة، ألا ترى في الفلك^(٤) إذا أخذت في الدوران وإلى راكب الأرجوحة كيف تحفظه الريح التي تحدث من حركتها.

وما استدلوا به على عدمه دال على ثبوته، فإن قارورة ضيقة الفم إذا مَصَّ هواؤها يدخل الشفة فيها ويستحكم، ولو كان جوفها مملوء كما قبل المص لم يكن هكذا، فالخلاء ثابت لأن الأجسام تميل إلى المكان الخالي ما أمكن، اعلم أنهم ذكروا لامتناع الخلاء علامات، فقال في المتن: أنها دالة على وجود الخلاء، فإن من تلك العلامات أن القارورة إذا مَصَّ هواؤها تنكسر إلى الداخل، فهذا يدل على امتناع الخلاء، فقال: هذه القارورة دالة على وجود الخلاء، فإن القارورة إذا مَصَّ هواؤها يصير جوفها خالياً، ولولا هذا بل كان كما قبل المص لا يستحكم الشفة أنه يصير جوفها خالياً، ومن طبيعة الأجسام أنها تميل إلى المكان الخالي ما أمكن، فاستحكام الشفة بهذا المعنى، وكذا الانكسار إلى الداخل فإنه إذا

(١) ح، د: الفائق. والعائق هو: العارض أو المانع. تكملة المعاجم العربية (١٠ / ١٢١).

(٢) ساقطة من: أ. ومشطوبة في ب.

(٣) د: مجداً.

(٤) الفلك: السفينة. مختار الصحاح (١ / ٢٥٣).



بقي داخله خالياً فأجزأ القارورة تميل إلى الداخل وهي رقيقة فتتكسر، حتى لو لم تكن جسماً رقيقاً لا يتكسر، وكذا إذا مَصَّ هواؤها وشدَّ رأسها بالإصبع سريعاً ثم يكبُّ في الماء ويرفع الإصبع من رأسها ارتقى فيها ماءٌ كثير، فعَلِمَ أن جوفه تَخْلُو بالمَصِّ.

وكذا السَّرَاقَة^(١) وهي بالفارسية (آب دزد)^(٢)، بأنه إذا شدَّ رأسها لا يخرج الماء من أسفلها، قالوا: هذا يدلُّ على امتِناع الخلاء، فأقول: السَّرَاقَة أيضاً تدلُّ على وجوده، فإنه يمكن إخراج الماء من أسفلها بالمَصِّ، وقد جربتُ هذا، فهذا يدلُّ على أن الخلاء يحصل بالقسر، لكن لو خلي الأجسام وطبعها لا يخلي مكاناً خالياً، والله اعلم.

[فصل: في إثبات الجهة ومُحدِّد الجهات] من هنا

فصل: ثم قولهم بتناهي الأبعاد وامتِناع الخلاء، أوجب القول بجسم مُحدِّد للجهات، أثبتوا الجهة قالوا: هي أمرٌ موجودٌ لأنه يُشار إليها حسّاً، فهي مأخذُ الإشارات ومَقْصِدُ المتحرّكات، وهي طرفُ الامتِدادات، فهي غيرُ مُنْقَسِمَةٍ أصلاً كالمرکز، أو غيرُ مُنْقَسِمٍ في الامتِدَاد الذي هو جهةٌ بحسَبِ ذلك الامتِدَاد كالسطح، وإنما لم يكن مُنْقَسِمًا لأنَّ الجزء الأول إن كان مقصداً للمتحرّك لا يكون غيره مقصداً، وإن كان مقصداً لا يكون الأول مقصداً. والمشهور أن الجهات ستُّ بحسَبِ التقاطع، ثلاثة خطوط على زوايا قائمة، فالعلو والسفل جهتان بالطَّبع والأربعة الأخر بالعرَض، فإنَّ الشَّخص إذا دار لم تبَقْ الأربعة على حالها فيبحث في الجهتين اللتين هما بالطَّبع، ثم هاتان بالجهتان لا يمكن أن يكونا في أمرٍ مُتشابه سِوَا كان خلاءً أو ملاء، لأنَّ المُختلفين لا يكونان في المُتشابه.

ثم كلُّ منهما لما كانت عَرْضاً موجوداً لكونها مُشاراً إليها لا بدَّ وأن يكون له محالٌ مُشارٌ إليه، فهو إمَّا جسمٌ أو جسماني، وعلى التَّقْدِيرين لا بدَّ من جسمٍ فهو مُحدِّد للجهات، فمُحدِّد الجهات جسمٌ يوجدُ الجهة بسببه، سواء كانت الجهة قائمةً به كجهة العلو، أو غيرُ

(١) وهي (الزَّرَاقَة): أنبوبة من الزجاج ونحوه أحد طرفيها واسع والآخر ضيق في جوفها عود يجذب السائل ثم يدفعه. المعجم الوسيط (١/ ٣٩٣).

(٢) الترجمة: آب: ماء، دزد: خاطف.



قائمة به كجهة السفلى فإنها المركز، إذا عرفت هذا جئنا إلى المتن:

وهي بالطبع علو وسفل فقط، وهما لا يتحددان^(١) بأكثر من واحد، لأن بغضه إن كان محيطاً فهو المحدد، أي إن كان المحدد جسمين فلا يخلو: إما إن كان بغضه محيطاً بالآخر، وإلا فإن كان فالمحيط محدّد فلا أثر للجسم الثاني في التحديد، وإن لم يكن بغضه محيطاً بالآخر، فهذا ما قال.

وإن لم يكن لا يتحدّد إلا جهة القرب وأيضاً لكل جهات، أي إن لم يكن بغضه محيطاً بالبعض فهذا محال من وجهين: أحدهما: أنه لا يتحدّد بكل واحد منهما إلا جهة القرب، معناه: أنه إذا لم يكن أحد الجسمين محيطاً بالآخر كهذين الجسمين لا يتحدّد بكل واحد منهما إلا جهة واحدة، فإن لكل امتداد جهتين، جهة القرب وجهة البعد، فمعنى جهة القرب الجهة التي هي قائمة بالمحدّد، وجهة البعد هي الجهة الأخرى، فإذا كان المحدّد واحداً يتحدّد كل واحد من الجهتين بأن يكون طرف أحد الامتدادين مركزاً، وطرف الآخر محيطاً، فإذا كان المحدّد جسمين أحدهما ليس محيطاً بالآخر لا يتحدّد بكل واحد منهما إلا جهة القرب، ولا يتحدّد به جهة البعد عنه، فإذا لا تتحدّد الجهتان معاً لكل واحد منهما، والمحدّد يجب أن يحدّد^(٢) الجهتين معاً، لأن البعد لا بد وأن يكون بحسب الجسم الذي كان القرب بحسبه.

والثاني: أن لكل واحد منهما جهات لا تنهاى بحسب فرض الامتدادات الخارجة منها، ووقوع الآخر منه في جهة من تلك الجهات، وعلى بعد معين منه دون سائر الأبعاد ليس بأولى من وقوعه في جهة أخرى وبعد آخر، فإن الوقوع في كل جهة ممكن بحسب العقل، وإن امتنع بالمانع مؤثر في التحديد، وهو أيضاً يجب أن يكون في بعض جهات هذين وعلى بعد معين، فالكلام في هذا الكلام في الأولين، فإن علل هذين دار، وإلا تسلسل.

بل بواحد لا من حيث هو واحد، فيتحدّد القرب بمحيطه والبعد بمركزه، أي لما

(١) د: يتحددان جميعاً.

(٢) د: المتحدّد.



بَطَلَ التَّحَدُّدُ بَجِهَتَيْنِ تَعَيَّنَ أَنْ يَكُونَ الْجِسْمُ وَاحِدًا، لَكِنْ لَا مِنْ حَيْثُ هُوَ وَاحِدٌ لِأَنَّ الْجِهَتَيْنِ الْمُخْتَلِفَتَيْنِ لَا يَتَحَدَّدُ بِالْوَاحِدِ مِنْ حَيْثُ هُوَ وَاحِدٌ، بَلْ بِالْوَاحِدِ بِاعْتِبَارَيْنِ مُخْتَلَفَيْنِ، فَيَتَحَدَّدُ الْقُرْبُ بِالْمُحِيطِ وَالْبُعْدُ بِالْمَرْكَزِ، هَذَا مَا قَالُوا فِي تَحْقِيقِ الْجِهَةِ، وَفِي إِثْبَاتِ مُحَدَّدِ الْجِهَاتِ، فَقَالَ فِي الْمَتْنِ:

[إِثْبَاتُ مُحَدَّدِ الْجِهَاتِ]

أَقُولُ: الْجِهَةُ نَفْسُ الْإِمْتِدَادِ أَوْ طَرَفُهُ عَلَى أَنَّهُ ثَابِتٌ فَلَا احتِياجُ إِلَى الْمُحَدَّدِ، أَقُولُ: تَعْرِيفُ الْجِهَةِ بِمَا ذَكَرُوا غَيْرَ مُسَلَّمٍ، فَإِنَّهُ إِذَا أُشِيرَ إِلَى الْجِهَةِ لَا نُسَلِّمُ أَنَّ الْإِشَارَاتِ إِلَى طَرَفِ الْإِمْتِدَادِ بَلْ إِلَى نَفْسِ الْإِمْتِدَادِ أَعْمٌ مِنْ أَنْ يَكُونَ مُتَنَاهِيًا أَوْ غَيْرَ مُتَنَاهٍ، وَكَذَا مَقْصَدُ الْمُتَحَرِّكِ لَيْسَ طَرَفُ الْإِمْتِدَادِ وَهُوَ سَطْحُ مُحَدَّدِ الْجِهَاتِ، أَمَّا الْهَوَاءُ فَإِنَّهُ لَا يَمِيلُ إِلَّا إِلَى حَيْزِهِ وَهُوَ مَكَانٌ فَوْقَ الْمَاءِ وَتَحْتَ النَّارِ، وَالنَّارُ لَا تَمِيلُ إِلَّا إِلَى مَكَانٍ فَوْقَ الْهَوَاءِ وَتَحْتَ فَلَكِ الْقَمَرِ، وَإِنْ سُلِّمَ أَنَّ مَقْصِدَ الْمُتَحَرِّكِ وَمَوْقِعَ الْإِشَارَةِ طَرَفُ الْإِمْتِدَادِ، فَهُوَ مُتَعَيَّنٌ سِوَاءَ وَجَدَ الْمُحَدَّدُ أَمْ لَا. أَمَّا إِنْ أُمِكنَ الْخَلَاءُ فِظَاهِرًا، وَإِنْ لَمْ يُمَكِّنْ فَعَلَوْ كُلُّ أَحَدٍ نَقْطَةً نِهَائِيَّةً هِيَ نِهَائِيَّةُ الْإِمْتِدَادِ الْفَوْقَانِي، فَإِنَّ الْمُحَدَّدَ عِنْدَكُمْ جِسْمٌ مُتَحَرِّكٌ، وَلَا شَيْءَ مِنَ الْأَجْزَاءِ الْمُتَحَرِّكَةِ جِهَةً الْعُلُوِّ بَلْ حَيْزُ الْمُتَحَرِّكَاتِ.

ثُمَّ إِنْ كَانَ الْبُعْدُ الَّذِي^(١) هُوَ حَيْزُ الْعَالَمِ عَلَى هَيْئَةِ الْإِسْتِدَارَةِ فَوْسَطُهُ هُوَ الْمَرْكَزُ، فَهُوَ مُتَعَيَّنٌ أَيْضًا، فَلَا احتِياجُ إِلَى الْجِسْمِ لَيْسَ إِلَّا لَامْتِنَاعِ الْخَلَاءِ عَلَى تَقْدِيرِ امْتِنَاعِهِ لَا لَتَعَيِّنِ الْجِهَاتِ.

[بَيَانُ تَجْوِيزِ أَنْ يَكُونَ جَنْبُ الْعَالَمِ عَالَمٌ آخَرُ]

وَإِنْ سُلِّمَ لَمْ لَا يَجُوزُ أَنْ يَتَحَدَّدَ جِهَةٌ فَوْقَ هَذَا الْعَالَمِ، بِمُحِيطِهِ بِجِسْمٍ وَيَكُونُ بِجَنْبِهِ عَالَمٌ آخَرُ، بَيْنَهُمَا خَلَاءٌ إِنْ أُمِكنَ أَوْ أَجْسَامٌ آخَرُ إِنْ امْتَنَعَ، أَيْ أَنْ سُلِّمَ الْاحتِياجُ إِلَى الْمُحَدَّدِ

(١) ساقطة من: د.



كما زعموا فهو لم يحدّد إلا علوّ هذا العالم وسفله لا جميع الامتدادات، وفي هذا العالم امتدادات وجهات غير متناهية ولا محتاجة إلى محدّد واحد، فلم لا يجوز أن يكون ما وراء عالمنا عالم آخر يكون بينهما بعدّ مُعيّن لكنّ أحدهما بالنسبة إلى الآخر لا يكون فوقاً [كما زعموا، فهو لم يحدّد إلا علوّ هذا العالم وسفله لا جميع الامتدادات، وفي هذا العالم امتدادات وجهات غير متناهية]^(١)، أو تحتاً بحسب الطّبع، فإنّ الفوقيّة والتّحتيّة في هذا العالم كانتا ناشئتين من المُحيط والمركّز، أمّا بين الجسمين المتباينين فلا فوقيّة ولا تحتيّة بحسب الطّبع. على أنه يُمكن أن يفرض فيما وراء العالم جهات ست، بأن يفرض مجموع هذا العالم بمنزلة إنسان، فيكون ما يحاذي المعمورة من الأرض رأسه، وما يحاذي مقابله قدمه، والقُطب الشمالي يمينه والجنوبي يساره، وجانبه الغربي وجهه لتوجه الكواكب إليه حال كونها في محاذاة معمورة الأرض، ومقابلة الجانب الشرقي، ثمّ الأجسام الخارجة عنه تكون في جهاته الست.

[مَسْأَلَةُ الْحَيِّزِّ وَالْمَكَانِ]

مَسْأَلَةُ الْحَيِّزِّ وَالْمَكَانِ فُسِّرَ بِالسَّطْحِ الْحَاوِيِ وَبِالْفَرَاغِ الْمَتَوَهَّمِ الْمَشْغُولِ بِالشَّيْءِ، كَالْفَضَاءِ الَّذِي فِي دَاخِلِ الْكَوْنِ فَإِنَّهُ حَيِّزٌ الْمَاءِ الَّذِي فِيهِ.

[بَيَانُ أَنَّ لِكُلِّ جِسْمٍ حَيِّزٌ طَبِيعِيٌّ وَشَكْلٌ طَبِيعِيٌّ]

قَالُوا لِكُلِّ جِسْمٍ حَيِّزٌ طَبِيعِيٌّ؛ لِأَنَّ كُلَّ مُتَحَيِّزٍ لَوْ خَلَا وَطَبَعُهُ يَكُونُ فِي حَيِّزٍ، فَحَيِّزُ الْمُرَكَّبِ حَيِّزُ جُزْئِهِ الْغَالِبِ وَلَهُ شَكْلٌ طَبِيعِيٌّ، أَيْ لِكُلِّ جِسْمٍ شَكْلٌ طَبِيعِيٌّ؛ لِأَنَّهُ لَوْ خَلَا وَطَبَعُهُ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ وَاقِعًا عَلَى شَكْلٍ.

[الْبَسِيطُ كُرْوِيُّ الشَّكْلِ]

فَالْبَسِيطُ كُرْوِيُّ الشَّكْلِ، وَالْأَفْقِيَّةُ زَاوِيَّةٌ، فَتُخَصِّصُ بَعْضُ جَوَانِبِهِ دُونَ الْبَعْضِ بِهَيْئَةٍ

(١) ساقطة من: ب.



تَرْجِيحٌ مِنْ غَيْرِ مُرَجِّحٍ، أَقُولُ: لَمْ لَا يَجُوزُ أَنْ لَا يَكُونَ فِي طَبِيعِهِ أَنْ يَكُونَ فِي مَكَانٍ مُعَيَّنٍ، بَلْ فِي أَيِّ مَكَانٍ يَخْلُقُ هُوَ فِيهِ لِيَسْكُنَ فِيهِ، وَأَيْضًا إِنْ كَانَ مِثْلَهُ إِلَى الْمُحِيطِ، فَنِسْبَتُهُ إِلَى جَمِيعِ الْأَمَكِنَةِ الْمَتَسَاوِيَةِ الْبُعْدِ مِنَ الْمَرْكَزِ عَلَى السَّوَاءِ، فَكَوْنُهُ فِي مَكَانٍ مُعَيَّنٍ رُجْحَانٌ بِلَا مُرَجِّحٍ، فَإِنْ قِيلَ: يَتَحَرَّكُ إِلَى مَوْضِعٍ يَكُونُ أَقْرَبُ مِنَ الْمَتَحَرِّكِ، قُلْنَا: إِنْ فَرَضَ الْمَتَحَرِّكُ عَلَى مَرْكَزِ الْأَرْضِ لَا يَكُونُ شَيْءٌ مِنْ أَجْزَاءِ الْمُحِيطِ أَقْرَبَ مِنَ الْمَتَحَرِّكِ.

[ذِكْرُ أَحْكَامِ مُحَدَّدِ الْجِهَاتِ]

وَأَجْزَاءُ الْبَسِيطِ إِذَا كَانَ لَهَا طَبِيعَةٌ وَاحِدَةٌ يَجِبُ أَنْ تَكُونَ مَتَسَاوِيَةً الْبُعْدِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْمَرْكَزِ، وَأَجْزَاءُ الْكَرَةِ بَعْضُهَا أَقْرَبُ مِنْهُ وَبَعْضُهَا أَبْعَدُ، فَلَوْ خَلَا وَطَبِيعُهَا لَا يَصِيرُ كَرَوِيًّا، بَلِ الْفَاعِلُ شَكْلُهُ أَيُّ شَكْلٍ يُرِيدُ، لَمَا فَرَّغَ مِنْ بَحْثِ الْحَيْزِ شَرْعًا فِي الْأَحْكَامِ الَّتِي ذَكَرْتُ لِمُحَدَّدِ الْجِهَاتِ، فَإِنَّ تِلْكَ الْأَحْكَامَ مُوقُوفَةٌ عَلَى مَعْرِفَةِ الْحَيْزِ.

قِيلَ: مُحَدَّدُ الْجِهَاتِ بَسِيطٌ أَيْ غَيْرُ مَرْكَبٍ مِنْ أَجْسَامٍ مُخْتَلِفَةِ الطَّبَائِعِ وَإِلَّا فَبَسَائِطُهَا قَابِلَةٌ لِلْعُودِ إِلَى أَحْيَازِهَا الطَّبِيعِيَّةِ، فَالْجِهَاتُ مُتَّحِدَةٌ قَبْلَهُ، لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ مُرَكَّبًا مِنْ أَجْسَامٍ مُخْتَلِفَةِ الطَّبَائِعِ كَانَ لَهُ أَجْزَاءٌ بَسِيطَةٌ، لِأَنَّ كُلَّ مَرْكَبٍ لَوْ كَانَ جُزْؤُهُ مُرَكَّبًا يَلْزَمُ التَّسْلُسُ، فَلَا بَدَّ مِنَ الْإِنْتِهَاءِ إِلَى أَجْزَاءٍ بَسِيطَةٍ، فَتِلْكَ الْأَجْزَاءُ مُتَقَدِّمَةٌ بِالْوُجُودِ عَلَى الْمُرَكَّبِ، فَإِذَا كَانَتْ مُخْتَلِفَةِ الطَّبَائِعِ كَانَتْ قَابِلَةً لِلْعُودِ إِلَى أَحْيَازِهَا الطَّبِيعِيَّةِ، فَلَا بَدَّ أَنْ يَكُونَ لَهَا أَحْيَازٌ طَبِيعِيَّةٌ، فَيَكُونُ فِي جِهَةٍ مِنْ تِلْكَ الْأَحْيَازِ، فَوْجُودُ الْجِهَةِ إِمَّا مُقَارِنًا لَوْجُودِ الْبَسَائِطِ أَوْ مُتَقَدِّمًا عَلَيْهِ، وَإِنَّمَا مَا كَانَ مُتَقَدِّمًا عَلَى وُجُودِ الْمُرَكَّبِ، فَالْجِهَاتُ تَكُونُ مُتَقَدِّمَةً عَلَى الْمُحَدَّدِ هَذَا خَلْفٌ.

أَقُولُ: الْحَيْزُ مُتَعَيَّنٌ قَبْلَهُ، فَلَا يَلْزَمُ الْمَحْظُورُ، الْحَيْزُ: هُوَ الْفَرَاغُ الْمَتَوَهَّمُ الْمَشْغُولُ بِالشَّيْءِ، مُتَعَيَّنٌ مُشَخَّصٌ فِي نَفْسِهِ، فَلَوْ كَانَتْ بَعْضُ الْبَسَائِطِ مَائِلَةً إِلَى حَيْزِهَا، وَهُوَ الْمَرْكَزُ مَثَلًا، لَا يَلْزَمُهَا تَقَدُّمُ مَا هُوَ مُتَأَخِّرٌ، لِأَنَّ الْحَيْزَ الَّذِي هُوَ الْمَرْكَزُ غَيْرُ مُؤَخَّرٍ عَنْ وُجُودِ الْجِسْمِ الَّذِي هُوَ مَرْكَزُهُ، لِأَنَّ فِضَاءَ الْعَالَمِ إِنْ كَانَ عَلَى هَيْئَةِ الْإِسْتِدَارَةِ، فَالْمَكَانُ هُوَ الَّذِي هُوَ وَسْطُ الْفِضَاءِ غَيْرُ مُتَوَقَّفٍ عَلَى وُجُودِ الْجِسْمِ الْمُسْتَدِيرِ.



وقيل: لا يقبل الحركة المستقيمة، وإلا أمكن أن ينتقل من جهة إلى جهة أخرى، فتكون الجهات متحددة قبله، أقول: لو انتقل إلى مركز لا يلزم ما ذكر، لما ذكر أن المركز متعين.
 قيل: لا يقبل الخرق^(١) والالتئام وإلا كان قابلاً للتفريق والاجتماع، فالجهات متحددة قبله، أقول: الخرق لا يكون إلا بعد الوجود، ويكون بالقسر فتحرك الأجزاء قسراً إلى موضع لا يوجب ما ذكر.

قيل: لا يقبل الكون والفساد، أي لا تخلع مادته صورته، وتقبل صورة أخرى طالبة لحيز آخر لئلا يلزم الحركة المستقيمة، وقد عرفت ما فيه، وهو أن الحركة المستقيمة لا توجب ما ذكره.

وأيضاً لم لا يجوز الفساد بمعنى العدم، فإنه ممكن بالذات والممكن بالذات لا ينفك عن قابلية العدم، وإلا يلزم الانقلاب.

قيل: يتحرك بالاستدارة وإلا فتخصيصه ببعض الأوضاع تخصيص بلا مخصص، قلنا: يرد هذا على كون بعض الأجزاء منطقة، وبعضها قطباً، وعلى حركة كل جزء مدار مخصوص ثم الفاعل.

قيل: ليس رطباً ولا يابساً وإلا كان قابلاً للإشكال بسهولة أو عسر، فيقبل الخرق، ولا حاداً ولا بارداً وإلا كان خفيفاً أو ثقيلاً، لأن الحرارة توجب الخفة، والبرودة الثقل.

فيكون صاعداً أو هابطاً، فيكون قابلاً للحركة المستقيمة وقد عرفت ما فيه، وهو ما ذكر أن الحركة المستقيمة لا توجب تقدم الجهة على المحدود، وأيضاً لا نسلم أن الرطوبة توجب سهولة التشكل، واليبوسة عسره، وأن الحرارة توجب الصعود، لا سيما في الفلكيات. واعلم أن جميع الأجوبة التي ذكرناها هي على تقدير تسليم محدد الجهات، وأما على تقدير عدم الاحتياج إليه كما مر فلا احتياج إلى هذه الأجوبة.

ثم قيل حر كته إرادية وإلا فطبيعية أو قسرية، والأولى ممتنعة، إذ كل وضع يطلبه طبعاً



فإنه يفارقه، ضرورة أنه متحرك حركة دورية، فالمطلوب طبعاً مهروب طبعاً، قلنا: قسمة الحركة بأن المبدأ، أي علة الحركة، إن كانت في المتحرك بلا شعور فطبيعية، أو به إرادته، وإلا فقسرية، فالطبيعية أعم أن يطلب وضعاً فيكون طبيعية بمعنى أنه يطلب نفس الحركة إذ تخصيصه بوضع رُجحاً بلا مرجح، فالطبيعية يمكن أن تكون حركة دورية أي يطلب نفس الحركة بلا شعور.

وكذا الثانية، أي القسرية مُمتنعة، لأن ما لا ميل فيه طبعاً لا يقبل القسر، إذ لو تحرك قسراً أي بلا طبيعي وفرضناه، أي التحرك قسراً، ذراعاً في زمان ثم فرضنا جسماً ثانياً ذا ميل فيتحرك بذلك القسر أي بقسر يكون مثل الأول في القوة، ذراعاً في أطول من زمان، أي من زمان واحد لوجود المعاق، أي فرضنا الجسم الأول عديم الميل الطبيعي، وفرضنا الثاني ذا ميل طبيعي، وقسره مساوٍ لقسر الأول، لكن قسر الثاني إلى خلاف جهة الطبع، وقسر الأول ليس مخالفاً لجهة الطبع، إذ ليس له ميل طبيعي، فيكون قسر الثاني مع المعاق، فزمان حركته يميل إلى ذلك القسر يكون أطول من زمان حركة الأول لوجود المعاق، وهو زمانان مثلاً، أي فرضنا الأطول من زمانين، ثم فرضنا ثالثاً مثله أضعف من ميل الثاني بنصف، مثل أن يكون الجسم الثاني مناً^(١) من الحجر، والثالث نصف من ذلك الحجر، فيتحرك بذلك القسر ذراعاً بنصف زمان الثاني، لأن نسبة السرعة كنسبة قلة المعاق، فحركة [ذلك المعاق]^(٢) كعديمه، وهو محال.

أقول: الاستحالة ممنوعة، وكذا النسبة لأن كون علة البطء والسرعة مجرد كثرة المعاق وقلته ممنوعة لأنه ربما تسرع إذا كثر المعاق فإن الحجر أقبل للقسر من الحرق وما دونه، كالقطن مثلاً، وأيضاً قد يكون الكبير أقبل للقسر من الصغير، وقوله: ما لا ميل فيه طبعاً لا يقبل القسر ممنوع لأن القسرية ما لا يكون المبدأ في المتحرك أعم من أن يكون فيه ميل طبيعي أو لم يكن.

(١) قد سبق تعريف المن.

(٢) ساقطة من: د.



وقد قيل: عُلِمَ بالاستِقْرَاءِ أَنَّ مَا لَا مِثْلَ فِيهِ أَوْ مِثْلُهُ ضَعِيفٌ لَا يَقْبَلُ الْقَسْرَ، أَقُولُ: الْقَسْرُ إِذَا بَمَلَا زِمَةِ الْقَاسِرِ الْمَقْسُورِ كَالْحَمْلِ، أَوْ بِمَدَافَعَتِهِ كَالرَّمِيِّ، فَالْخَفِيفُ يَقْبَلُ الْأَوَّلَ وَكَذَا الثَّانِي، لَكِنْ يَزُولُ أَثَرُهُ سَرِيعًا لِقَلَّةِ مَدَافَعَةٍ بَعْضِ أَجْزَاءِ الْمَقْسُورِ بَعْضُهُ لِلتَّخْلُخْلِ، أَرَادَ بِالتَّخْلُخْلِ أَنَّ لَا يَكُونُ أَجْزَاؤُهُ شَدِيدَةً الْمَمَاسَّةِ، بَلْ تَكُونُ وَاسِعَةً الْمَسَامِ يَدْخُلُ فِيهِ الْهَوَاءُ الْكَثِيرُ، فَإِنَّ هَذَا الْجِسْمَ لَا يَقْبَلُ الْقَسْرَ بِطَرِيقِ الرَّمِيِّ، لِأَنَّ أَجْزَاءَهُ لِعِلَّةِ الْمَمَاسَّةِ لَا تُدَافِعُ بَعْضُهَا بَعْضًا بِخِلَافِ جِسْمٍ صَلَبٍ مُكْتَنِزٍ لَا يَدْخُلُ فِيهَا الْهَوَاءُ الْكَثِيرُ.

وَأَيْضًا هَذِهِ الْحُجَّةُ عَلَى تَقْدِيرِ صِحَّتِهَا تَخْتَصُّ بِالْحَرَكَةِ الْمُسْتَقِيمَةِ؛ لِأَنَّ الْمِثْلَ الْمُسْتَدِيرَ لَيْسَ بِالطَّبَعِ عِنْدَكُمْ، وَفَرَضُ الْجِسْمِ الثَّانِي وَالثَّلَاثِ مُحَالٌ، فَمَعْنَى الْقَسْرِ أَنَّ لَا يَكُونُ الْمَبْدَأُ فِي الْمَتَحَرِّكِ، فَهَذَا أَعْمٌ مِنْ أَنْ يَكُونَ فِي الْحَرَكَةِ الْمُسْتَقِيمَةِ أَوْ الْمُسْتَدِيرَةِ.

وَأَيْضًا لَوْ صَحَّتْ لَزِمَ مِنْهَا مَا يَكْذِبُهُ الْحِسُّ، أَيْ لَوْ صَحَّتْ تِلْكَ الْحُجَّةُ وَثَبَّتَ النَّسَبُ الْمَذْكُورُ فِيهَا، وَهِيَ أَنَّ نِسْبَةَ السَّرْعَةِ كَنِسْبَةِ قَلَّةِ الْمُعَاوِقِ لَزِمَ أَمْرٌ يَكْذِبُهُ الْحِسُّ؛ لِأَنَّهُ لَوْ تَحَرَّكَ حَجَرٌ وَزَنَهُ مَنْ بِالْقَسْرِ إِلَى جِهَةِ السُّفْلِ، ثُمَّ بِذَلِكَ الْقَسْرِ إِلَى الْعُلُوِّ فِي ضِعْفِ ذَلِكَ الزَّمَانِ مَثَلًا، أَيْ قَطَعَ بِالْحَرَكَةِ الْأُولَى ذِرَاعًا مِنَ الْمَسَافَةِ فِي زَمَانٍ وَبِالْحَرَكَةِ الثَّانِيَةِ وَهُوَ إِلَى الْعُلُوِّ ذِرَاعًا فِي زَمَانَيْنِ مَثَلًا، ثُمَّ نَفَرَضْ جِسْمًا آخَرَ مِثْلَهُ السُّفْلِي نَصَفَ ذَلِكَ كَنَصْفِ مَنْ مِنَ الْحَجَرِ، فَحَرَكْتُهُ إِلَى الْعُلُوِّ بِذَلِكَ الْقَسْرِ ضِعْفُ الثَّانِيَةِ، لَمَا قُلْتُمْ: أَنَّ نِسْبَةَ السَّرْعَةِ كَنِسْبَةِ قَلَّةِ الْمُعَاوِقِ، فَتَقَطَّعَ نَصْفَ الْمَنْ الْمَرْمِيَّ إِلَى جِهَةِ الْعُلُوِّ ذِرَاعًا فِي زَمَانٍ، فَيَكُونُ مِثْلَ الْأَوَّلِ فَالْمُعَاوِقُ كَالْمُعَاوِنِ، أَيْ إِذَا رَمَيْنَا مَنْنًا مِنَ الْحَجَرِ إِلَى جِهَةِ السُّفْلِ بِالْقَسْرِ، ثُمَّ رَمَيْنَا نَصْفَ مَنْ مِنَ الْحَجَرِ، فَحَرَكْتُهُ إِلَى الْعُلُوِّ بِذَلِكَ الْقَسْرِ ضِعْفُ الثَّانِيَةِ، لَمَا قُلْتُمْ: أَنَّ نِسْبَةَ السَّرْعَةِ كَنِسْبَةِ قَلَّةِ الْمُعَاوِقِ، فَتَقَطَّعَ نَصْفَ الْمَنْ الْمَرْمِيَّ إِلَى جِهَةِ الْعُلُوِّ ذِرَاعًا فِي زَمَانٍ، فَيَكُونُ مِثْلَ الْأَوَّلِ فَالْمُعَاوِقُ كَالْمُعَاوِنِ، أَيْ إِذَا رَمَيْنَا مَنْنًا مِنَ الْحَجَرِ إِلَى السُّفْلِ الْقَسْرِ، ثُمَّ رَمَيْنَا نَصْفَ مَنْ مِنَ الْحَجَرِ بِمِثْلِ ذَلِكَ الْقَسْرِ إِلَى الْعُلُوِّ يَكُونُ زَمَانًا حَرَكَتَيْهِمَا مُتَسَاوِيَيْنِ فَهُوَ مُحَالٌ؛ لِأَنَّ قُوَّةَ الْقَسْرِ فِيهِمَا مُتَسَاوِيَةٌ، وَفِي الْحَجَرِ الْمَرْمِيَّ إِلَى السُّفْلِ الْحَرَكَةُ الطَّبِيعِيَّةُ مُعَاوَنَةٌ الْقَسْرِيَّةِ، وَفِي نَصْفِ الْمَنْ الْمَرْمِيَّ إِلَى الْهَوَاءِ مُعَاوِقَةٌ، فَيَكُونُ الْمُعَاوِقُ كَالْمُعَاوِنِ، وَهَذَا أَمْرٌ يَكْذِبُهُ الْحِسُّ فَإِنَّ الْحَجَرَ الْمَرْمِيَّ إِلَى السُّفْلِ فِي غَايَةِ السَّرْعَةِ، وَالْمَرْمِيَّ إِلَى الْعُلُوِّ لَيْسَ بِهَذِهِ السَّرْعَةِ.



[مَسْأَلَةٌ: قَالُوا: الْأَفْلَاكُ حَرَكَتُهَا إِرَادِيَّةٌ]

مَسْأَلَةٌ: قَالُوا: الْأَفْلَاكُ حَرَكَتُهَا إِرَادِيَّةٌ، لَمَّا مَرَّ أَنَّهَا لَيْسَتْ طَبِيعِيَّةً وَلَا قَسْرِيَّةً، وَيَرُدُّ عَلَيْهِ مَا ذَكَرَ، وَلَمَّا لَمْ يَكُنْ مِثْلُهَا الْمُسْتَدِيرُ بِقَسْرِ فَمَبْدُؤُهُ فِيهَا، فَلَا يَكُونُ فِيهَا مَبْدَأُ مِثْلُ مُسْتَقِيمٍ، لِلْمَنَافَاةِ بَيْنَهُمَا، فَلَا تَكُونُ مُرَكَّبَةً، وَإِلَّا فَبَعْضُ أَجْزَائِهَا يَطْلُبُ حَيْزَهَا، بِحَرَكَةٍ أَنَّهُ أَسْرَعُ، وَهِيَ الْمُسْتَقِيمَةُ، وَلَا يَقْبَلُ الْخَرَقُ وَالِالْتِمَامُ وَالْكُونُ وَالْفَسَادُ لِئَلَّا يُلْزَمَ حَرَكَةُ مُسْتَقِيمَةٍ وَلَا يَكُونُ فِيهَا الْكَيْفِيَّاتُ الْأَرْبَعُ لَذَلِكَ، أَيْ لِئَلَّا يُلْزَمَ الْحَرَكَةُ الْمُسْتَقِيمَةُ كَمَا مَرَّ فِي الْمَحْدَدِ، وَقَدْ عَرَفْتَ مَا فِيهِ، وَأَيْضًا الْخَرَقُ يَكُونُ قَسْرًا، وَمَبْدَأُ الْمُسْتَدِيرِ لَا يُنَافِي الْمُسْتَقِيمَ قَسْرًا، وَأَيْضًا امْتِنَاعُ الْخَرَقِ مَبْنِيٌّ عَلَى مِثْلِهِ الْمُسْتَدِيرِ، ثُمَّ هَذَا مَبْنِيٌّ عَلَى ذَلِكَ بِأَنَّ حَرَكَةَ الْكَوَاكِبِ لَيْسَتْ بِالسَّابِحَةِ لِامْتِنَاعِ الْخَرَقِ، أَيْ يُلْزَمُ مِنْ كَلَامِهِ دَوْرٌ، وَذَلِكَ لِأَنَّ امْتِنَاعَ الْخَرَقِ مَبْنِيٌّ عَلَى أَنَّ فِيهِ مَبْدَأُ مِثْلُ مُسْتَدِيرٍ، ثُمَّ هَذَا الْمَعْنَى، وَهُوَ أَنَّ فِيهِ مَبْدَأُ مِثْلُ مُسْتَدِيرٍ، مَبْنِيٌّ عَلَى امْتِنَاعِ الْخَرَقِ، لِأَنَّهُمْ إِنَّمَا حَكَمُوا بِأَنَّ فِيهِ مَبْدَأُ مِثْلُ مُسْتَدِيرٍ بِنَاءً عَلَى أَنَّ الْكَوَاكِبَ تَتَحَرَّكُ حَرَكَةً دَوْرِيَّةً وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الْحَرَكَةُ بِطَرِيقِ السَّابِحَةِ كَالسَّمَكِ فِي الْمَاءِ لِامْتِنَاعِ الْخَرَقِ، فَتَكُونُ هَذِهِ الْحَرَكَةُ الْمَخْشُوسَةُ الدَّوْرِيَّةَ حَرَكَةَ الْفَلَكَ، فَيَكُونُ فِيهِ مَبْدَأُ مِثْلُ مُسْتَدِيرٍ، فَالْحُكْمُ بِأَنَّ فِيهِ مَبْدَأُ مِثْلُ مُسْتَدِيرٍ مَوْقُوفٌ عَلَى الْعِلْمِ بِامْتِنَاعِ الْخَرَقِ، فَالْعِلْمُ بِامْتِنَاعِ الْخَرَقِ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَخْصُلَ لِأَنَّ فِيهِ مَبْدَأُ مِثْلُ مُسْتَدِيرٍ، وَلَمْ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَادَّةً قَارَةً فِي حَيْزِهَا.

فَإِنَّ الْمَحْظُورَ إِنَّمَا يُلْزَمُ أَنْ لَوْ تَحَرَّكَتْ حَرَكَةُ مُسْتَقِيمَةٍ، أَمَّا لَوْ كَانَتْ مَادَّةٌ غَيْرُ مُتَحَرِّكَةٍ حَرَكَةُ مُسْتَقِيمَةٍ لَا يُلْزَمُ الْمَحْظُورَ وَهُوَ اجْتِمَاعُ الْحَرَكَتَيْنِ الْمُتَنَافِيَتَيْنِ، أَوْ لَهَا حَرَارَةٌ غَرِيبَةٌ فَمِثْلُهَا الْمُسْتَقِيمُ لَا يَكُونُ بِالذَّاتِ، فَإِنَّ الْحَرَكَةَ الْمُسْتَدِيرَةَ وَالْمُسْتَقِيمَةَ إِنَّمَا يَتَنَافِيَانِ إِذَا كَانَتَا ذَاتِيَّتَيْنِ، أَمَّا إِنْ لَمْ تَكُونَا ذَاتِيَّتَيْنِ بَلْ سَبِيهُمَا مُخْتَلَفٌ، وَلَا نُسَلِّمُ الْمَنَافَاةَ بَيْنَهُمَا، لِأَنَّ الْحَرَكَةَ الْمُسْتَقِيمَةَ قَدْ تَجْتَمَعُ مَعَ الْمُسْتَدِيرِ كَمَا فِي الْعَجَلَةِ.



[الحقُّ أنَّ الأفلاكَ مُركَّبةٌ]

ثمَّ الحقُّ أنَّ الأفلاكَ مُركَّبةٌ ضروريةٌ أنَّ طبيعَةَ الكواكبِ غيرَ طبيعَةِ الفلكِ واختلافِ ألوانِها، والمَجَرَّةُ ونحو القمر والتدوير وخارج المَرَكِزِ دَلِيلُ التَّرَكُّبِ، ثُمَّ انشِقاقِ السَّمَاءِ وانتشارِ الكواكبِ مُمكنٍ بالذَّاتِ، والله تعالى قادرٌ على المُمكناتِ.

[حَرَكَةُ المُحدَّدِ حَافِظَةٌ لِلزَّمانِ]

فَصُلِّ: ويتَّصلُ بهذا ما قالوا: أنَّ حَرَكَةَ المُحدَّدِ حَافِظَةٌ لِلزَّمانِ؛ لأنَّ الحَرَكَةَ المُستَقِيمَةَ غيرَ دائِمةٍ؛ لأنَّ الأبعادَ مُتَنَاهِيَةً فدوامُها بالعودِ، وحينئذٍ لا دوامَ أَيْضاً؛ لأنَّ بينَ الحَرَكتينِ المُختلفتينِ يجبُ سُكونٌ، لأنَّه لو لم يكنْ بينَ آني الوُصولِ والمفارقةِ زَمَانٌ يَلْزَمُ تتالي الآتاتِ وهو يُوجبُ جُزءً، قُلْتُ: لا نُسَلِّمُ امْتِناعَه، وإنْ سُلِّمَ فالمحظورُ دائِماً لزمَ من تَسْلِيمِهِم الآتين^(١)، أي المحظورُ وهو وُجودُ الجُزءِ، إنَّما لزمَ من تَسْلِيمِهِم أنَّ الوُصولَ، وأنَّ المفارقةَ، لا من عَدَمِ الزَّمانِ بينَ الآتينِ، فإنَّه لو كانَ الوُصولُ في الآنِ والمفارقةُ في الآنِ يَلْزَمُ الجُزءُ سواءَ كانَ بينَ الآتينِ زَمَانٌ أو لم يكنْ.

وإذا عَرَفْتَ ضَعْفَ هَذَا، فالحقُّ أنَّ على القولِ يَبْقَى الجُزءُ زَمَانٌ كَوْنِ المتحرِّكِ عندَ الغايةِ مُنْقَسِمٍ، فهو زَمَانُ السُّكونِ على أَنَّا بَيَّنَّا، أي في البراهينِ الَّتِي أَقَمْنَا على إثباتِ الجُزءِ، أَنَّ هَذَا الزَّمانَ غيرُ مُنْقَسِمٍ ولا سُكونٌ، إذ هو كَوْنانٍ في زَمَانينِ في مَكَانٍ واحدٍ ولم يوجَد، ثُمَّ قالوا: الحَافِظَةُ لِلزَّمانِ حَرَكَةٌ دائِمةٌ، لأنَّها أمرٌ دائِميٌّ، وإلا فَعَدَمُهُ قَبْلَ وُجُودِهِ أو بَعْدَهُ زَمَانٌ، أي الزَّمانُ أمرٌ موجودٌ في الجُمْلَةِ، فلو لم يكنْ دائِميًّا فَعَدَمُهُ إمَّا أَنْ يَكُونَ قَبْلَ وُجُودِهِ، أو بَعْدَ وُجُودِهِ، قَبْلِيَّةٌ لا يَجتمعُ القَبْلُ مع البَعْدِ، وهي قَبْلِيَّةٌ زَمَانٌ، وَيَلْزَمُ وُجُودُهُ على تَقْدِيرِ عَدَمِهِ، فَإِنْ قُلْتُ: لا يَلْزَمُ من هَذَا كَوْنُ الزَّمانِ أمراً دائِميًّا، فإنَّه إِنْ كانَ عَدَمُهُ قَبْلَ وُجُودِهِ بِالزَّمانِ لا



يَلْزَمُ اسْتِمْرَارُ الزَّمَانِ قَبْلَ وُجُودِهِ بَلْ لَزِمَ زَمَنٌ آخَرَ مُقَارِنٌ لِحُدُوثِهِ، قُلْتُ: نَحْنُ لَمْ نَتَبَيَّنْ كَوْنَهُ دَائِمِيًّا بِهَذَا الطَّرِيقِ قِيَاسَ الْخَلْفِ، وَهُوَ أَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكُنْ دَائِمِيًّا لَزِمَ وُجُودُهُ عَلَى تَقْدِيرِ عَدَمِهِ، وَاللَّازِمُ مُحَالٌ، فَكَذَا الْمَلْزُومُ، وَهُوَ عَدَمُ كَوْنِهِ دَائِمِيًّا.

ثُمَّ هُوَ كَمِّ لَأَنَّهُ يَقْبَلُ التَّسَاوِيَّ وَالتَّفَاوُتَ، مُتَّصِلٌ لَأَنَّهُ يَوْجَدُ فِيهِ فَضْلٌ مُشْتَرَكٌ، وَهُوَ الْآنَ غَيْرُ قَارٍّ [الذَّاتِ فَحَافِظُهُ] ^(١) وَهُوَ مَوْضُوعُهُ، أَيُّ أَمْرٍ يَتَقَوَّمُ بِهِ هَذَا الْعَرَضُ، أَمْرٌ دَائِمٌ غَيْرُ قَارٍّ وَهُوَ الْحَرَكَةُ الْمُسْتَدِيرَةُ الدَّائِمَةُ، فَهِيَ مَقْدَارٌ لَهَا، وَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ أَسْرَعُ الْحَرَكَاتِ، لَأَنَّهُ يَقْدَرُ الْإِبْطَاءُ بِوَاسِطَةِ الْأَسْرَعِ وَهُوَ حَرَكَةُ الْمُحَدَّدِ، أَقُولُ: الزَّمَانُ قَدْ يُطْلَقُ عَلَى كَمِّيَّةِ حَرَكَةٍ الْمَحْدَدِ كَالْيَوْمِ وَنَحْوِهِ مِثْلَ السَّاعَةِ وَاللَّيْلِ وَالسَّنَةِ.

وَعَلَى أَمْرٍ يَكُونُ الشَّيْءُ بِهِ قَبْلَ شَيْءٍ بَحِثٌ لَا يَجْتَمِعَانِ، أَيُّ الشَّيْئَانِ، وَهَذَا مُغَايِرٌ لِدَلَالَةِ لَأَنَّ ذَلِكَ أَخَذَ مِنْ حَيْثُ أَنَّهُ تَابِعٌ لِلْحَرَكَةِ، لِأَنَّ هَذَا وَمَا قِيلَ أَنَّهُ لَا يَزِمُ لَوْ فُرِضَ عَدَمُهُ هَذَا، أَيُّ مَا قِيلَ أَنَّهُ يَلْزَمُ وُجُودُهُ لَوْ فُرِضَ عَدَمُهُ هُوَ الزَّمَانُ بِالْمَعْنَى الثَّانِي.

وَقَدْ تَحَيَّرَ النَّاسُ فِي وُجُودِهِ وَمَاهِيَّتِهِ، أَيُّ بِالْمَعْنَى الثَّانِي، فَقَالَ الْبَعْضُ: بِوُجُودِهِ مُخْتَلِفِينَ فِي أَنَّهُ بِالْبَدِيهَةِ أَوْ بِالذَّلِيلِ فَمِنْهُ، أَيُّ مِنَ الدَّلِيلِ عَلَى وُجُودِهِ أَنَّ بَعْضَ الْأَشْيَاءِ قَبْلَ بَعْضٍ بِحَيْثُ لَا تَجْتَمِعُ، وَتِلْكَ الْقَبْلِيَّةُ وَجُودِيَّةٌ لِأَنَّ نَقِيضَهَا عَدَمِيٌّ، وَهُوَ الْأَقْبَلِيَّةُ، وَلَيْسَتْ فَرْضِيَّةً كَفَرْضِ الْخَمْسَةِ زَوْجًا [فَهِيَ مَوْجُودَةٌ خَارِجًا] ^(٢)، وَلَيْسَ كُلُّ قَبْلٍ قَبْلًا بِالذَّاتِ، فَيَنْتَهِي إِلَى قَبْلِ ذَاتًا غَيْرِ قَارٍّ، لِأَنَّ الْبَحْثَ فِي قَبْلِ وَبَعْدٍ لَا يَجْتَمِعَانِ وَهُوَ لَيْسَ الْحَرَكَةُ، لِأَنَّ كُلَّ حَرَكَةٍ لَيْسَتْ قَبْلَ أُخْرَى ذَاتًا فَهُوَ الزَّمَانُ، فَالْحَاصِلُ أَنَّ الْقَبْلِيَّةَ أَمْرٌ مَوْجُودٌ وَهِيَ حَاصِلَةٌ لِلْقَبْلِ فَالْقَبْلُ مَوْجُودٌ، وَلَيْسَ كُلُّ قَبْلٍ قَبْلًا بِالذَّاتِ، بَلْ إِنَّمَا يَصِيرُ قَبْلًا بِوَاسِطَةِ أَمْرٍ هُوَ قَبْلُ بِالذَّاتِ، فَلَا بَدَّ مِنْ وُجُودِ شَيْءٍ هُوَ قَبْلُ بِالذَّاتِ وَهُوَ الزَّمَانُ، فَإِنَّا إِذَا قُلْنَا: مَجِيءُ زَيْدٍ قَبْلَ مَجِيءِ عَمْرٍو، بِاعْتِبَارِ أَنَّ مَجِيءَ زَيْدٍ فِي الْأَمْسِ وَمَجِيءُ عَمْرٍو فِي الْيَوْمِ، فَالْمَجِيءُ مِنْ حَيْثُ هُوَ الْمَجِيءُ لَا يَكُونُ قَبْلًا إِلَّا بِمُقَارَنَةِ مَا هُوَ قَبْلُ بِالذَّاتِ وَهُوَ الْأَمْسُ، فَإِنَّهُ قَبْلُ الْيَوْمِ بِالذَّاتِ، إِذْ مَاهِيَّتُهُ اتِّصَالُ الْإِنْقِضَاءِ

(١) د: في قطر.

(٢) ساقطة من: د.



والتَّجَدُّدُ، أَي حَقِيقَةُ الزَّمَانِ اتِّصَالِ انْقِضَاءِ جُزْءٍ بِتَجَدُّدِ جُزْءٍ آخَرَ.

أَقُولُ: الْقَبْلِيَّةُ صِفَةٌ إِضَافِيَّةٌ وَلَيْسَتْ مَوْجُودَةً، لِأَنَّ الْمَعْدُومَاتِ تَوْصَفُ بِهَا، كَمَا يُقَالُ: عَدَمُ الْإِبْنِ قَبْلَ عَدَمِ الْأَبِ، فَلَا يَقْتَضِي مَوْجُوداً هُوَ قَبْلُ ذَاتاً إِذْ هِيَ ثَبَتُ بِاتِّصَالِ الْإِنْقِضَاءِ وَالتَّجَدُّدِ كَمَا أَفَادَ الْمَوْلَى، أَي الْقَبْلِيَّةُ لَا تَقْتَضِي أَمْراً مَوْجُوداً يَكُونُ هُوَ قَبْلاً؛ لِأَنَّ الْقَبْلِيَّةَ ثَبَتُ بِاتِّصَالِ الْإِنْقِضَاءِ وَالتَّجَدُّدِ، وَهُوَ مَاهِيَّةُ الزَّمَانِ كَمَا قَالَ مَوْلَانَا نَصِيرُ الدِّينِ فِي «شَرْحِ الْإِشَارَاتِ»^(١).

وَلَيْسَ هَذَا أَمْراً مَوْجُوداً لَتَرْكِبِهِ إِلَّا مِنْ الْعَدَمِ لِأَنَّ الْإِنْقِضَاءَ هُوَ الْعَدَمُ الْمَسْبُوقُ بِالْوُجُودِ، وَلَمَّا كَانَ مَاهِيَّةَ الزَّمَانِ مُرَكَّباً مِنَ الْوُجُودِ وَالْعَدَمِ لَا يَكُونُ أَمْراً مَوْجُوداً بَلْ أَمْراً اِغْتِبَارِيّاً رَكِبَهُ الْعَقْلُ مِنَ الْعَدَمِ وَالْوُجُودِ.

وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ أَرَادَ بِالِاتِّصَالِ الْمُتَّصِلِ، أَوْ أَرَادَ بِالْمَاهِيَّةِ مَا يُفْهَمُ بَيَاءِ النِّسْبَةِ كَالْحَيَوَانِيَّةِ وَالنَّاطِقِيَّةِ لِلْإِنْسَانِ كَمَا مَرَّ فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الزَّمَانَ هُوَ الْقَبْلُ بِالذَّاتِ، أَي نَفْسُ مَفْهُومِ الزَّمَانِ أَنَّ هَذَا قَبْلَ ذَلِكَ، وَالْقَبْلُ هُوَ الْمُتَّصِلُ وَأَمَّا الْإِتِّصَالُ وَهُوَ الْقَبْلِيَّةُ فَالْحَاصِلُ أَنَّ مَا يَتَّصِلُ جُزْؤُهُ الْمُنْقَضِي بِجُزْئِهِ الْمَتَّجِدُّ هُوَ الزَّمَانُ لِأَنَّ مَا يَصْدُقُ عَلَيْهِ هَذَا الْمَفْهُومُ هُوَ الزَّمَانُ، بَلْ نَفْسُ هَذَا الْمَفْهُومِ هُوَ الزَّمَانُ وَعَجَباً مِنْهُ، أَي مِنَ الْإِمَامِ نَصِيرِ الدِّينِ، أَنَّهُ جَعَلَ هَذَا حَقِيقَةَ الزَّمَانِ وَتَارَةً يَجْعَلُ حَقِيقَةَ عَدَمِ الْاسْتِقْرَارِ وَهُوَ فِي بَيَانٍ أَنَّهُ مَوْجُودٌ قَدِيمٌ، فَإِنَّهُ قَالَ فِي «شَرْحِ الْإِشَارَاتِ»: (أَنَّ الزَّمَانَ لَيْسَ لَهُ مَاهِيَّةٌ غَيْرُ اتِّصَالِ الْإِنْقِضَاءِ وَالتَّجَدُّدِ)^(٢)، ثُمَّ قَالَ: (بَلْ تَصَوُّرُ عَدَمِ الْاسْتِقْرَارِ الَّذِي هُوَ حَقِيقَةُ الزَّمَانِ يَسْتَلْزِمُ تَصَوُّرَ تَقَدُّمٍ وَتَأَخُّرٍ لِلْأَجْزَاءِ الْمَفْرُوضَةِ لِعَدَمِ الْاسْتِقْرَارِ)^(٣).

فَظَهَرَ أَنَّهُ جَعَلَ الْإِتِّصَالَ الْمَذْكُورَ مَاهِيَّةَ الزَّمَانِ، وَتَارَةً جَعَلَ عَدَمَ الْاسْتِقْرَارِ حَقِيقَةَ الزَّمَانِ، وَعَدَمَ الْاسْتِقْرَارِ أَمْراً عَدَمِيّاً، وَالْحَالُ أَنَّهُ فِي بَيَانٍ أَنَّ الزَّمَانَ مَوْجُودٌ قَدِيمٌ، فَإِنَّهُ قَالَ فِي

(١) شرح الإشارات والتنبيهات (٣/ ٨٩).

(٢) شرح الإشارات والتنبيهات (٣/ ٩٢).

(٣) شرح الإشارات والتنبيهات (٣/ ٩٣).



أَوَّلُ هَذَا الْفَصْلِ - يريدُ الشَّيْخَ - بَيَانُ أَنَّ كُلَّ حَادِثٍ فَهُوَ مَسْبُوقٌ بِمَوْجُودٍ غَيْرِ قَارِّ الذَّاتِ مُتَّصِلٍ اتِّصَالِ الْمَقَادِيرِ أَعْنِي الزَّمَانَ، فَهَذَا صَرِيحٌ فِي أَنَّهُ مَوْجُودٌ، وَالْأَمْرُ الْعَدَمِيُّ كَيْفَ يَكُونُ كَذَلِكَ؟ وَنَقُولُ: أَنَّ الشَّيْءَ يَكُونُ قَبْلًا لَوْقُوعِهِ فِي الْقَبْلِ ذَاتًا، فَالْأَبُّ كَيْفَ يَخْصُلُ فِي الْإِتِّصَالِ وَهُوَ عَرَضٌ، فَإِنَّ الْإِتِّصَالَ عَرَضٌ وَحُصُولُ الْجَوْهَرِ فِي الْعَرَضِ غَيْرٌ مَعْقُولٌ، وَكَذَا لَوْ أَرَادَ أَنَّ الزَّمَانَ هُوَ مُتَّصِلٌ كَمَا بَيْنَا، فَهُوَ عَرَضٌ أَيْضًا؛ لِأَنَّهُ مِنْ قِسْمِ الْكَمِّ الْمُتَّصِلِ، إِلَّا أَنْ يُرَادَ بِالْوُقُوعِ فِيهِ الْوُجُودَ مَعَهُ، فَإِنَّهُ إِذَا قِيلَ: جَاءَ زَيْدٌ أَمْسَ، مَعْنَاهُ أَنَّ وُجُودَ الْمَجِيءِ مُقَارَنٌ بِجُزْءٍ مِنْ أَجْزَاءِ أَمْسَ.

وَلَوْ أَرَادَ جَوْهَرًا يَتَّصِلُ بَعْضُ جُزْئِيَّاتِهِ بِتَجَدُّدِ بَعْضِهَا، وَذَلِكَ الْمُنْقِضِي يَكُونُ قَبْلَ الْمُتَجَدِّدِ لِلْإِتِّصَالِ الْمَذْكُورِ كَيْفَ يَدَّعِي أَنَّهُ كَمِّيَّةُ الْحَرَكَةِ، أَيْ لَوْ أَرَادَ نَصِيرُ الدِّينَ بِالزَّمَانِ جَوْهَرًا مُتَّصِلَ الْأَجْزَاءِ لِيَصِحَّ حُصُولُ الْجَوَاهِرِ فِيهِ، كَيْفَ يَصِحُّ أَنْ يَقُولَ: أَنَّهُ مَقْدَارُ الْحَرَكَةِ، لَكِنَّهُ قَابِلٌ بِأَنَّهُ مَقْدَارُ الْحَرَكَةِ، وَهُوَ لَا يُمَكِّنُ أَنْ لَا يَكُونَ جَوْهَرًا.

ثُمَّ لَا اِحْتِيَاجَ لِلْحَرَكَةِ إِلَى تَابِعٍ هُوَ الْقَبْلُ ذَاتًا، قَدْ ذَكَرَ فِي الْمَتْنِ فِي الْبُرْهَانِ عَلَى وُجُودِ الزَّمَانِ قَبْلَهُ وَلَيْسَ هُوَ الْحَرَكَةُ؛ لِأَنَّ كُلَّ حَرَكَةٍ لَيْسَتْ قَبْلَ أُخْرَى ذَاتًا، فَلَا بَدَّ مِنَ الزَّمَانِ، فَنَقُولُ هُنَا: أَنَّهُ لَا اِحْتِيَاجَ لِلْحَرَكَةِ إِلَى تَابِعٍ هُوَ قَبْلُ بِالذَّاتِ، وَهُوَ الزَّمَانُ بَلِ الْحَرَكَةُ يُمَكِّنُ أَنْ تَكُونَ قَبْلًا بِالذَّاتِ، فَاثْبَتَ هَذَا الْمَعْنَى بِقَوْلِهِ:

ثُمَّ بَعْضُ جُزْئِيَّاتٍ مِنَ الْمَاهِيَّةِ لَا يَكُونُ قَبْلَ بَعْضِ ذَاتِهَا أَيْ مَاهِيَّتِهَا، لِتَسَاوِيَّهَا، إِلَّا أَنْ يَكُونَ لِلشَّخْصِ مَدْخَلٌ فَلَا اِحْتِيَاجَ إِلَى الزَّمَانِ، فَإِنَّ الْكَوْنَ فِي أَجْزَاءِ الْمُتَنَقِّلِ إِلَيْهِ الَّذِي هُوَ أَقْرَبُ إِلَى الْمُتَنَقِّلِ عَنْهُ، مُقَدَّمٌ عَلَى الْكَوْنِ فِي جُزْءِ الْبَعْدِ، تَقْرِيرُهُ: أَنَّ مَا قُلْتُمْ: أَنَّ الزَّمَانَ هُوَ الْقَبْلُ ذَاتًا، إِنْ أَرَدْتُمْ أَنَّ الزَّمَانَ هُوَ نَفْسُ هَذَا الْمَفْهُومِ لَا مَا يَصْدُقُ عَلَيْهِ هَذَا الْمَفْهُومُ، فَنَفْسُ مَفْهُومِ الْقَبْلِ أَمْرٌ عَقْلِيٌّ لَا وُجُودَ لَهُ فِي الْخَارِجِ، وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنَّ الزَّمَانَ شَيْءٌ يَصْدُقُ عَلَيْهِ الْقَبْلُ بِالذَّاتِ، أَيْ هُوَ شَيْءٌ فِي الْخَارِجِ ذَاتَهُ تَقْتَضِي الْقَبْلِيَّةَ بِأَنْ يَكُونَ بَعْضُ جُزْئِيَّاتِهِ قَبْلَ بَعْضٍ بِحَسَبِ الذَّاتِ أَيْ الْمَاهِيَّةِ، فَهَذَا لَا يُمَكِّنُ لِأَنَّ الْمَاهِيَّةَ لَا تُوجِبُ أَنْ يَكُونَ بَعْضُ جُزْئِيَّاتِهَا الْمُعَيَّنَةِ قَبْلَ بَعْضٍ لِتَسَاوِيٍّ جَمِيعِ الْجُزْئِيَّاتِ فِي الْمَاهِيَّةِ.



نعم يُمكنُ أن تقتضي الماهية أن يكون بعض جزئياتها قبل بعض، فإن حقيقة الزمان والحركة تقتضي هذا، فيكون الزمان امتداداً متصلاً غير قارٍ يقتضي ذلك الامتداد قبلية بعد جزئياته على بعض بحيث لا يجتمع قبل مع البعد، لكن نفس الماهية لا يُمكنُ أن تقتضي كون هذا الجزئي^(١) مقدماً على ذلك الجزئي، بل لا بد من أن يكون لشخص هذا الجزئي مدخل في قبلية، وإذا كان كذلك فلا احتياج إلى الزمان بل الحركة بهذه الصفة، لأن الكون في الجزء المتقل إليه الذي هو أقرب إلى المتقل عنه مقدّم على الكون في جزء أبعد، فذات الحركة تقتضي قبلية بعض جزئياته على بعض لكونها غير قارة.

ثم تشخص هذا الجزئي يقتضي أن يكون قبل ذلك الجزئي، فالحركة كافية لكون الأشياء قبلاً وبعداً بسبب مقارنته الحركة بمجيء زيد قبل مجيء عمرو، وبسبب أن مجيء زيد مقارن لطلوع الشمس، ومجيء عمرو مقارن لكون الشمس فوق الأفق بدرجة، فالحركة كافية لكون الأشياء قبلاً أو بعداً.

ولأنه يُمكنُ أن يكون ذلك قبل هذا الاتصال انقضاء ذلك بتجدد هذا، أي تقدّم ذلك الزمان على هذا الزمان باعتبار انقضاء ذلك الزمان على هذا الزمان فعين هذا المعنى يُمكنُ أيضاً في الحركة بأن يقال: ذلك الجزئي من الحركة قبل هذا، لاتصال انقضاء ذلك الجزئي بتجدد هذا فلا احتياج إلى الزمان.

ومنه، أي من الدليل على وجود الزمان، أنه إذا فرضت حركة سريعة وأخرى تساويها سرعة ابتدأت بعد الأولى وتركت معها، فزمان هذه أقل من زمان^(٢) تلك، فقبوله الزيادة والنقصان دل على وجوده، في بعض الكتب ذكر هذا البرهان على هذا الوجه، وفي بعض الكتب زيد شيء آخر، وهو أنهما إن أخذنا معاً وتركنا معاً قطعاً [مسافة أكثر ممّا في الصورة الأولى، ولو فرض جسم آخر أبطء منهما أخذ مع أحدهما، وترك مع تركيهما فإنه قطع من المسافة أقل ممّا قطعاً]^(٣)، فبين أخذ الأول وتركه زمان يُمكنُ فيه قطع مسافة معينة بسرعة

(١) د: الجزء.

(٢) ساقطة من: ب.

(٣) ساقطة من: د.



مُعَيَّنَةً، وقطع أقل من تلك المسافة ببطء مُعَيَّن، وبين أخذ الثاني وتركه زَمَانٌ يُمكنُ فيه قطع مسافة أقل من ذلك بتلك السرعة، فعلى تقدير المَتْنِ يَكُونُ الزَّمَانُ قَابِلًا لأن يَكُونَ زَائِدًا وناقصًا، وعلى التقرير الآخر يَكُونُ الزَّمَانُ قَابِلًا لزيادة قطع المسافة ونقصانها، وقَابِلًا لأن يَكُونَ زَائِدًا أو ناقصًا أيضًا.

وَمُنِعَ بَأَنَّهُمَا يتحققان في الفرضيات والعدومات والمعدومات، أي مُنِعَ أن قبول الزيادة والنقصان دالٌّ على الوجود، بأن قبول الزيادة وقبول النقصان يَكُونَانِ في الفرضيات، أي في أشياء يَكُونُ بشوئها بفرض من العقل كلزوم اللزوم ونحوه، وأنه يقبل الزيادة والنقصان، وكذا العدمات كعدم جبل من ياقوت، وعدم بحر من زئبق ونحوهما يقبل الزيادة والنقصان، وكذا المعدومات فإنَّ جَبَلًا من ياقوت أكبر من نصفه.

[أدلة نفاة الزمان]

ثُمَّ البَعْضُ نفوه، فمن حُجِّجهم أَنَّهُ لو وجد لا يَكُونُ واجبًا لانقضائه، ولا مُمكنًا عَرَضًا لَأَنَّهُ يَقْتَضِي مَحَلًّا مُعَيَّنًا، لكن تعلقه بالموجود مُتَغَيِّرٌ أَوْ لا، وبالمعدوم على السواء، أي لو كَانَ عَرَضًا موجودًا يَقْتَضِي مَحَلًّا مُتَغَيِّرًا لكن لَيْسَ لَهُ مَحَلٌّ مُتَغَيِّرٌ لأنَّ تعلقه بالوجود مُتَغَيِّرٌ أَوْ غَيْرُ مُتَغَيِّرٍ، وبالمعدوم على السواء، يؤيده لزومه على تقدير عَدَمِهِ، أي لزومه على تقدير عَدَمِهِ، يؤيد كَوْنَ تعلقه بالموجود والمعدوم على السواء، لأنَّ إذا فرض أَنَّهُ لَيْسَ أَمْرًا دَائِمِيًّا يَلْزَمُ تَقَدُّمَ عَدَمِهِ على وجوده أو تأخره بِالزَّمَانِ عنه، فالزَمَانُ يَكُونُ متعلقًا بالعَدَمِ، كما أَنَّهُ متعلقٌ بِالوُجُودِ ثُمَّ عطفَ على قَوْلِهِ: عَرَضًا، قَوْلُهُ:

ولا جَوْهَرًا مُنْقَسِمًا، لأنَّ الزَّمَانَ الموجودَ لو انْقَسَمَ فعلاً أو وهماً مُطَابِقًا صَارَ بَعْضُهُ مَاضِيًّا وَبَعْضُهُ مُسْتَقْبَلًا وهما معدومان، فإن قُلْتُ: الحَرَكَةُ بِمَعْنَى الكَوْنِ فِي الوَسْطِ موجودَةٌ مُسْتَمِرَّةٌ، فالزَمَانُ المُنْطَبِقُ عَلَيْهَا كَذَا، قُلْتُ: الكَوْنُ فِي الوَسْطِ مَعْنَى كُلِّيٍّ، فمَعْنَى استمرار وجوده وجودَ جُزْئِيَّاتِهِ الآتِيَّةِ عَلَى سَبِيلِ البَدَلِ ولا غَيْرِ مُنْقَسِمٍ، عطفَ على قَوْلِهِ: ولا جَوْهَرًا مُنْقَسِمًا، فإنَّ الزَّمَانَ مَا يَقْتَضِيهِ مَفْهُومٌ كَانَ وَيَكُونُ، فيلْزَمُ احتِياجُ الواجِبِ إِلَى جَوَاهِرٍ مُنْقَضِيَّةٍ.



اعلم أن هذه القضية كافية لنفي وجود الزمان، من غير احتياج إلى الترديدات السابقة، بأن يقال: لو كان الزمان موجوداً، لكان شيئاً يحتاج إليه مفهوم كان ويكون، فقولنا: كان الله يحتاج إلى وجود الزمان، فكون الواجب يكون محتاجاً إلى موجود آخر.

ومنها: أنه لو وجد لكان غير قادر، فمعناه كان موجوداً في الماضي، ولم يبق في الحال فيتسلسل، لأننا نتكلم في الماضي، فإنه كان موجوداً في الماضي ولم يبق في الحال، وكذا إلى غير النهاية.

ومنع أن معناه هذا، أي منع أن معنى الزمان على تقدير كونه غير قار، أنه كان في الماضي ولم يبق في الحال، بل معناه تقدم جزء على جزء إلى غير النهاية، أقول: فلا خلاص عن كون ماهيته أمراً إضافياً أو عديمياً أو مركباً من آتات متتالية، لأنه لما لم يكن قاراً فقدم القرار إن كان ماهية أو جزؤه كان أمراً عديمياً، وإن لم يكن فإن كان تقدم بعض أجزائه على بعض نفس ماهيته وجزئها كان أمراً إضافياً، وأن لم يكن شيء من ذلك ماهيته بل يكون أمراً موجوداً لكن غير قار يلزم تركبه من آتات متتالية، لأنه لما وجد فإن كان له بقاء يكون قاراً، وإن لم يكن له بقاء فكل جزء منه يصير موجوداً فيقدم بوجوده جزء آخر، والجزء الموجود لا يمكن أن ينقسم وإلا يكون قاراً، فيلزم التالي.

ومنها: لو وجد كان بعض أجزائه قبل بعض زماناً، وما قيل: لا بل ذاتاً، فقد مر جوابه، أي قد أجابوا: أننا لا نسلّم أن بعض أجزائه يكون قبل بعض زماناً، بل يكون^(١) قبلاً بالذات، فقد مر جواب هذا، وهو أنكم إن أردتم أن الزمان هو نفس هذا المفهوم، فهو أمر عقلي وإن أردتم أنه شيء يصدق عليه أنه قبل فجزئيات الماهية لا تكون كذا للتساوي.

واعلم أن حاصل هذه الأدلة أنه ليس أمراً لا بد من وجوده، هذه الأدلة الدالة على نفي الزمان، لم تثبت بها نفي الزمان أصلاً، بل ثبت بها أنه ليس أمراً محتاجاً إليه لكون بعض الأشياء قبل بعض، وذلك لأنه ذكر في الدليل الأول: أنه إن كان جوهرراً غير منقسم كان ما يقتضيه كان ويكون، فيلزم أن يكون وجود الواجب محتاجاً إلى زمان، فيقال: إن كان موجوداً



لا يَكُونُ مَفْهُومٌ كَانَ اللهُ مُحْتَاجًا إِلَى وُجُودِهِ لَا يَلْزَمُ فُسَادُ.

وَأَمَّا الدَّلِيلُ الثَّانِي: فَإِنَّمَا يَلْزَمُ التَّسْلُسُ عَلَى تَقْدِيرِ أَنَّ مَفْهُومَ كَانَ يَقْتَضِي وُجُودَ الزَّمَانِ الْمَاضِي، أَمَّا لَوْ كَانَ الزَّمَانُ مَوْجُودًا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ مَعْنَى كَانَ مُقْتَضِيًا وُجُودَ زَمَانٍ لَا يَلْزَمُ التَّسْلُسُ.

وَأَمَّا الثَّالِثُ: وَهُوَ أَنَّهُ لَوْ وَجَدَ كَانَ بَعْضُ أَجْزَائِهِ قَبْلَ بَعْضِ زَمَانًا، فَهَذَا إِنَّمَا يَلْزَمُ لَوْ كَانَتِ الْقَبْلِيَّةُ مُسْتَلْزِمَةً لِلزَّمَانِ، فَيُعْلَمُ أَنَّ حَاصِلَ هَذِهِ الْأَدِلَّةِ أَنَّ الزَّمَانَ لَيْسَ أَمْرًا تَفْتَقِرُ الْقَبْلِيَّاتُ إِلَى وُجُودِهِ.

لَكِنْ لَا يَمْتَنِعُ عِنْدَنَا أَنْ يَكُونَ جَوْهَرًا هُوَ آتَاتُ مُتَتَالِيَّةٍ، أَيِ يَوْجَدُ أَنَّ قَائِمٌ بِذَاتِهِ، فَيَعْدَمُ فَيَوْجَدُ أَنَّ آخَرَ، لَا اخْتِيجُ إِلَيْهَا أَيُّ فِي تَحَقُّقِ مَفْهُومِ كَانَ لِئَلَّا يَلْزَمُ اخْتِيجُ وُجُودِ الْوَاجِبِ إِلَى الزَّمَانِ، وَلَا يَحْتَاجُ هُوَ إِلَى زَمَانٍ آخَرَ، لِئَلَّا يَلْزَمُ التَّسْلُسُ، بَلْ يَمْتَنِعُ أَنْ يَكُونَ مَوْجُودًا قَدِيمًا، إِذْ لَوْ كَانَ قَدِيمًا لَكَانَ لَازِمًا بَلَا وَاسِطَةٍ لَوْجُودِ الْوَاجِبِ، إِذْ وُجُودُهُ الدَّائِمُ ^(١) كَافٍ لَوْجُودِهِ، لَكِنَّ الْمَقْتَضَى لَا يَكُونُ كَذَلِكَ، أَيِ لَازِمًا بَلَا وَاسِطَةٍ لَوْجُودِ الْوَاجِبِ.

وَأَعْلَمُ أَنَّهُ لَمَّا قَالَ: أَنَّهُ لَا يَمْتَنِعُ أَنْ يَكُونَ مَوْجُودًا، بَلِ الْمُمْتَنِعُ أَنْ يَكُونَ مَوْجُودًا قَدِيمًا، وَرَدَّ عَلَيْهِ أَنَّهُ حِينَئِذٍ يَكُونُ حَادِثًا، فَيَكُونُ عَدَمُهُ سَابِقًا عَلَيْهِ بِالزَّمَانِ، فَيَلْزَمُ زَمَانٌ آخَرَ، وَأَجَابَ بِقَوْلِهِ:

وَاتِّصَالُ انْقِضَاءِ عَدَمِهِ بِتَجَدُّدِ وُجُودِهِ كَافٍ لَتَقَدُّمِ عَدَمِهِ، فَلَا يَحْتَاجُ إِلَى وُجُودِ زَمَانٍ بَلْ يَنَافِيهِ، لِأَنَّ كُلَّ شَيْءٍ اتَّصَلَ انْقِضَاءُ عَدَمِهِ بِتَجَدُّدِ وُجُودِهِ، فَعَدَمُهُ سَابِقٌ عَلَى وُجُودِهِ سَبَقًا لَا يَجْتَمِعُ السَّابِقُ مَعَ الْمَسْبُوقِ، فَاتِّصَالُ انْقِضَاءِ الْعَدَمِ بِتَجَدُّدِ الْوُجُودِ كَافٍ لِتَحَقُّقِ هَذَا السَّبْقِ، فَهَذَا السَّبْقُ لَا يَحْتَاجُ إِلَى مَقَارَنَةِ الزَّمَانِ، بَلْ يَنَافِي مَقَارَنَةَ الزَّمَانِ، لِأَنَّ السَّبْقَ عَدَمُ الزَّمَانِ، وَاللَّاحِقَ الزَّمَانُ، وَعَدَمُ الزَّمَانِ لَا يَقَارَنُ الزَّمَانُ وَالزَّمَانُ اللَّاحِقُ لَا يَقَارَنُ الزَّمَانُ، فَظَهَرَ مِنْ هَذَا بُطْلَانُ مَا قِيلَ: أَنَّهُ لَوْ فُرِضَ عَدَمُهُ يَلْزَمُ وُجُودُهُ.



وينافي احتياجه إلى الحافظ، اعلم أن اتصال انقضاء عديمه بتجدد وجوده قد يراد به اتصال انقضاء عدمه بوجود نوعه، وقد يراد به اتصال انقضاء عدم بعض جزئياته بوجود بعض جزئياته، فبالمعنى الأول كافٍ لتقدم عديمه، ومنافٍ للاحتياج إلى مقارنة الزمان، وبالمعنى الثاني وهو مسلم عندهم ينافي الاحتياج إلى الحافظ إذ هذا المعنى ثابت من غير أن يكون له حافظ، فلا يحتاج إلى الحركة، لأن هذا الامتداد الزماني السَّيَّال الذي ينقضي منه جزء ويتجدد جزء لا يحتاج إلى أن يتحرك بتحريك شيء، لكن يقدر بها لأنه لا يعرف مقداره إلا بأمر متشابه متغير له حدود متميزة.

أي لا احتياج للامتداد الزماني إلى الحركة، لكن يقدر بالحركة إذ لا بد لتقديره من أمر متشابه، أي غير مختلف حتى لو كان مختلفاً لا يصلح لأن يقع به التقدير، [ثم مع ذلك لا بد وأن يكون متغيراً، إذ لو لم يكن متغيراً لا يمتاز بعض أجزائه عن بعض فلا يقع به التقدير]^(١)، فيجب أن يكون لأجزائه المتشابهة حدود متميزة، كحركة الفلك الأعظم مثلاً، فإنه أمر متشابه لا يكون في بعض أجزائه أسرع، وبعضه أبطء، وهي متغيرة ولها حدود متميزة كطلوع الشمس وغروبها وارتفاعها ووصولها إلى دائرة نصف النهار، وكحركة القمر وتشكلاته، فقدّر الزمان بهذه الأشياء ليعلموا عدد السنين والحساب، كما نطق به الكتاب.

ثم يمكن حفظه بالحركة المستقيمة، أي لو قدر بالحركة المستقيمة يمكن تقديره، وما بين المختلفين لا يقدح في ضبطه، أي السكون الذي بين الحركتين المستقيمتين المختلفتين لا يقدح في ضبط الزمان، لأنه سكون قليل أي غير قادح في الضبط.

[ما وقع في خاطر المصنف أن الزمان ليس شيئاً معيناً]

ثم ما وقع في خاطري أن الزمان ليس شيئاً معيناً يحصل فيه الموجودات، بل كل شيء وجد وبقي أو عدم وامتد عديمه، أو تحرك وبقي جزئيات حركته، أو سكن وامتد سكونه حصل لكل واحد من امتداد هو الزمان، لكن هذا الامتداد غير ذلك الامتداد، بعضها مقارن وبعضها



سابقٌ عَلَى بَعْضٍ، ثُمَّ كُلٌّ مِنْهَا يَقْبَلُ الْقَلَّةَ وَالكَثْرَةَ، فَأُرِيدُ امْتِدَادُ آخِرٍ لِنَظْمِ تِلْكَ الِامْتِدَادَاتِ عَلَيْهِ، لِيُعْلَمَ كَمِّيَّةُ كُلِّ مِنْهَا وَكَمِّيَّةُ امْتِدَادِ بَيْنَ بَعْضِهَا وَبَعْضِهَا، فَاخْتِيرَ امْتِدَادُ حَرَكَةِ الْفَلَكَ الْأَعْظَمِ، فَهُوَ مَقْدَارٌ وَمَعْيَارٌ لِهَذِهِ الِامْتِدَادَاتِ فَلَيْسَ الزَّمَانُ امْتِدَادًا وَاحِدًا هُوَ ظَرْفٌ لِلْأَشْيَاءِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالْحَقَائِقِ.

[فصل: في أن الفلاسفة أثبتوا للأفلاك نفوساً مجردة]

فصل: أثبتوا للأفلاك نفوساً مجردة، بأن الحركة الحافظة للزمان دائمة، وقد مر أنها إرادية، فلا بد من إرادة كلية، إذ الجزئيات منصرفة، فلا بد من إدراك كلي محله لا يكون جوهرًا وضعيًا، أي مشارًا إليه حسًا، لأنه إما جوهر فرد وهو محال، أو جسم وهو منقسم، فيلزم انقسام الحال وهو محال، وغير وضعي لا يكون عقلاً، لأن جميع كمالاته حاصلة، والحركة الإرادية ليست إلا لطلب الكمال، فيكون نفساً، وأيضاً الرأي الكلي لا ينبعث عنه شيء جزئي، فإن الرأي الكلي لا يتخصص بجزئي دون آخر، فلا يحصل منه جزئي إلا بسبب مخصص يقرن به، فلا بد من إرادة جزئية، ليحصل بسببها الجزئيات، مثاله: أن الإنسان أراد تحصيل العلم، فهذا رأي كلي يطلب به كمالات كلياً وهو حصول العلم، فلا بد من أمور خارجية موصلة إلى ذلك الكمال، فكل ما يوجد في الخارج يكون جزئياً، فلا بد من آراء جزئية يحصل بها الأسباب الجزئية الموصلة إلى كمالات جزئية، أي علوم جزئية مشتتة على ذلك الكمال الكلي.

[تعدد العبارات بتعدد الاعتبارات في تسمية النفس بأسماء مختلفة]

فلا بد من نفس مجردة تدرك الكليات بالذات، والجزئيات بجسم الفلك، فهي نقيض العقل، ومن حيث أنها تدبر الجسم تسمى نفساً و^(١) من حيث تقوم المادة تسمى صورة، ومن حيث أنهما مبدأ للحركات والسكنات تسمى طبيعة، ومن حيث أنها مبدأ للتغير في غيرها تسمى قوة.

(١) ساقطة من: ح.



[ذكرُ الاعتراضاتِ على الحُكماء]

وقد عرفتَ ما يردُّ على المُقدِّمات، وهو ما ذكرَ من الاعتراضاتِ على أنَّ الحركةَ الحافظةَ للزَّمانِ دائمة، وعلى أنَّ حركةَ الأفلاكِ إرادية، وعلى أنَّ الجوهرَ الفرَدَ المُمتنع، ثُمَّ على تَقْدِيرِ تَسْلِيمِ امْتِناعِ الجوهرِ الفرَدِ لَمْ لا يجوزُ أن يكونَ جوهرًا لا يُمكنُ فيه القِسْمَةُ الفِعْلِيَّةُ.

[انقسام المَحَلِّ لا يُوجبُ انقسامَ العِلْمِ]

وسَيَأْتِي أَيْضًا في مَبَاحِثِ النَّفْسِ النَّاطِقَةِ أنَّ انقسامَ المَحَلِّ لا يُوجبُ انقسامَ العِلْمِ، ثُمَّ كَوْنُ العَقْلِ حَاصِلًا بِهِ جَمِيعَ كَمالاتِهِ، وأنَّ حركةَ الفَلَكِ لطلبِ الكَمالِ كَلِمَاتُ إقناعِيَّة^(١) طُرُقِيَّة^(٢).

بَقِيَ هَاهُنَا أنَّ الإِدْرَاكَ إنْ كَانَ حُصُولُ الصُّورَةِ، وَلَا شَكَّ أنَّ النَّفْسَ تُدْرِكُ الأَجْسَامَ، إمَّا بِالذَّاتِ أَوْ بِالْوَاسِطَةِ، فَصُورَةُ الجِسْمِ كَيْفَ يَحْصُلُ فِيمَا لَيْسَ بِجِسْمٍ.

نَقُولُ: أنَّ الإِدْرَاكَ إنْ كَانَ حُصُولُ الصُّورَةِ في المَدْرَكِ، فَصُورَةُ الجِسْمِ تَحْصُلُ في النَّفْسِ، لِأَنَّ النَّفْسَ تُدْرِكُ الجُزْئِيَّاتِ إمَّا بِالذَّاتِ كَمَا هُوَ عِنْدَنَا، أَوْ بِوَاسِطَةِ الجِسْمِ كَمَا هُوَ عِنْدَكُم، فَتُدْرِكُ الأَجْسَامَ الجُزْئِيَّةَ، فَيَحْصُلُ فِيهَا صُورُ الأَجْسَامِ الجُزْئِيَّةِ، وَالنَّفْسُ لَيْسَتْ بِمُنْقَسِمَةٍ عِنْدَكُم، فَكَيْفَ يَحْصُلُ الْمُنْقَسِمُ فِيمَا لَيْسَ بِمُنْقَسِمٍ.

فإنْ جازَ هَذَا بَأَن لا يَكُونُ الحُصُولُ حُلُولَ السَّرِيانِ، فَلَمْ لا يجوزُ أن يَحْصُلَ ما لَيْسَ بِمُنْقَسِمٍ في المُنْقَسِمِ، وإنْ لَمْ يَكُنِ الإِدْرَاكَ حُصُولَ الصُّورَةِ يُمكنُ أن يَدْرِكَ المُنْقَسِمُ ما لَيْسَ بِمُنْقَسِمٍ.

(١) الحُجَّةُ الإقناعِيَّةُ: هِيَ الَّتِي تَفِيدُ القانِعِينَ القاصِرِينَ عَنِ تَحْصِيلِ المَطالِبِ بالبَراهِينِ القطعيةِ العَقْلِيَّةِ، وَرُبَّمَا تُفْضِي إِلَى اليَقِينِ بالاستِثْكَارِ. الكَلِمَاتُ (ص ٤٠٦).

(٢) كَلِمَةُ طُرُقِي تَسْتَعْمَلُ غالِبًا لِلدَّجَالِينَ المَشْعُودِينَ مِنَ الجَرَّاحِينَ والمُنْجِمِينَ وغيرِهِمُ الَّذِينَ يَتَعَاطُونَ مَهْنَهُمْ في الطَّرِقاتِ العامَّةِ. يَنْظُرُ: تَكْمِلَةُ المَعاجِمِ العَرَبِيَّةِ (٧ / ٤٥).



[عند الفلاسفة ليس للحيوانات نفوس مجردة]

على أن الحيوانات ليس لها من نفوس مجردة عندكم، ثم لها إدراكات كلية إذ لولاها لا يقيس الأشياء على أمثالها.

فإن الحيوان إذا رأى شيئاً مرغوباً أو مهرباً ثم بعد ذلك يرى شيئاً مثل الأول يقيسه على الأول، فيرغب فيه أو يهرب عنه، فلولا أن الصورة الكلية المشتركة في المثليين حاصلة فيه، كيف يقيس الثاني على الأول.

ولم لا يجوز أن يكون للعقل إدراك الجزئيات على وجه كلي ويكون الأمر الجزئي منبعثاً منه، أي لا احتياج إلى إثبات النفس، بل العقل كاف بأن يكون عالماً بالجزئيات على وجه كلي، ونسلم أن العقل كمالاته حاصلة، ونسلم أيضاً أن حركتنا الفلك لطلب الكمال مع أنهما في حيز المنع، فلم لا يجوز أن يكون كمالاته هي العلوم الجزئية على وجه كلي، لكنه يطلب أن يحصل له على وجه جزئي.

وما قلتم أن الرأي الكلي لا ينبعث عنه أمر جزئي نسلّمه أيضاً، لكن العلم بالجزئيات على وجه كلي لم لا يجوز أن ينبعث منه أمر جزئي، فيكون محرك الفلك هو العقل فلا احتياج للأفلاك إلى النفوس لأجل الحركة الإرادية.

[أثبتوا للأفلاك عقولاً]

وأثبتوا لها عقولاً بما مرّ أن الصادر من الواجب العقل، وبأن نفس الفلك تطلب بالحركة خروج ما فيها من القوة إلى الفعل شيئاً فشيئاً بسببها يسمى جميع كمالاته حاصلة بالعقل وهو العقل، وذلك لأن الكمال المطلوب لا يكون ممّا يحصل وقتاً ما لئلا يسكن عند حصوله، ولا ممّا لا يحصل أبداً لأن الإرادة العقلية لا تطلب المحال بل شيئاً، أي بل الكمال المطلوب يكون شيئاً محصل الذات في الخارج ليس من شأنه أي من شأن نفس



الفَلَك، أَنْ يَنَالَهُ فَهُوَ الشَّيْءُ، أَيْ فَطَلَبُ ذَلِكَ الْكَمَالِ هُوَ الشَّيْءُ، لَمَّا كَانَتْ الْحَرَكَةُ كَثِيرَةً كَانَتْ الْعُقُولُ كَثِيرَةً، ثُمَّ عَظِفَ عَلَى الْحُجَّةِ الثَّانِيَةِ عَلَى إِبْطَاتِ الْعَقْلِ وَهِيَ قَوْلُهُ: وَبِأَنَّ نَفْسَ الْفَلَكِ إِلَى آخِرِهِ قَوْلُهُ:

وَبِأَنَّ الْحَافِظَةَ غَيْرَ مُتَنَاهِيَةٍ وَالْحَرَكَةَ الَّتِي مَبْدُؤُهَا الْجِسْمُ مُتَنَاهِيَةٌ، لِأَنَّهَا إِنْ كَانَتْ غَيْرَ مُتَنَاهِيَةٍ فَإِنْ كَانَتْ قَسْرِيَّةً فَحَرَكَةُ الْأَصْغَرِ مِنْهُ بِذَلِكَ الْقَسْرِ زَائِدَةٌ عَلَى تِلْكَ، فَيَلْزَمُ الزِّيَادَةُ عَلَى غَيْرِ الْمُتَنَاهِي فِي الْجَانِبِ الْغَيْرِ الْمُتَنَاهِي، وَإِنْ كَانَتْ طَبِيعِيَّةً فَحَرَكَةُ الْأَعْظَمِ مِنْهُ زَائِدَةٌ عَلَى تِلْكَ فَيَلْزَمُ مَا ذُكِرَ، أَيْ الْحَرَكَةُ الْحَافِظَةُ لِلزَّمَانِ غَيْرُ مُتَنَاهِيَةٍ وَالْحَرَكَةُ الَّتِي مَبْدُؤُهَا الْجِسْمُ مُتَنَاهِيَةٌ، لِأَنَّهَا لَوْ كَانَتْ غَيْرَ مُتَنَاهِيَةٍ فِيمَا أَنْ تَكُونَ قَسْرِيَّةً أَوْ طَبِيعِيَّةً، وَالْأُولَى مُحَالٌ، لِأَنَّا إِذَا فَرضْنَا جِسْمًا ذَا قُوَّةٍ غَيْرَ مُتَنَاهِيَةٍ تَحْرُكُ جِسْمًا آخَرَ حَرَكَةً غَيْرَ مُتَنَاهِيَةٍ مِنْ مَبْدِئٍ مَفْرُوضٍ ثُمَّ فَرضْنَا ذَلِكَ الْجِسْمَ الْأَوَّلَ، تَحْرُكُ جِسْمًا أَصْغَرَ مِنَ الْجِسْمِ الثَّانِي بِتِلْكَ الْقُوَّةِ يَجِبُ أَنْ يَحْرُكَ أَكْثَرَ مِنْ حَرَكَةِ الْجِسْمِ الثَّانِي مِنْ ذَلِكَ الْمَبْدِئِ الْمَفْرُوضِ، فَيَلْزَمُ الزِّيَادَةُ عَلَى غَيْرِ الْمُتَنَاهِي فِي الْجَانِبِ الْغَيْرِ الْمُتَنَاهِي وَهُوَ الْجَانِبُ الْمَخَالِفُ لَجَانِبِ الْمَبْدِئِ الْمَفْرُوضِ، فَيَلْزَمُ انْقِطَاعُ غَيْرِ الْمُتَنَاهِي وَهُوَ مُحَالٌ، وَالثَّانِي أَيْضًا مُحَالٌ، وَهُوَ أَنْ تَكُونَ الْحَرَكَةُ طَبِيعِيَّةً لِأَنَّا فَرضْنَا جِسْمًا لَهُ قُوَّةٌ طَبِيعِيَّةٌ تَحْرُكُ مِنْ مَبْدِئٍ مَفْرُوضٍ حَرَكَاتٍ غَيْرَ مُتَنَاهِيَةٍ، ثُمَّ فَرضْنَا جِسْمًا آخَرَ أَعْظَمَ مِنْ ذَلِكَ وَفرضْنَاهُ ضِعْفَ ذَلِكَ الْجِسْمِ، وَفرضْنَا الْقُوَّةَ فِي الْجِسْمِ الْأَعْظَمِ مُشَابِهَةً لِلْقُوَّةِ فِي ^(١) الْأَصْغَرِ بَحَيْثُ لَوْ نُصِّفَ الْأَعْظَمَ لِتَشَابَهَتِ الْقُوَّتَانِ بِالْإِطْلَاقِ، فَالْقُوَّةُ فِي الْجِسْمِ الْأَعْظَمِ أَكْثَرُ مِنَ الْقُوَّةِ فِي الْأَصْغَرِ، فَحَرَكَةُ الْأَعْظَمِ تَكُونُ أَكْثَرَ مِنْ حَرَكَةِ الْأَصْغَرِ؛ لِأَنَّ التَّفَاوُتَ فِي الْحَرَكَاتِ الطَّبِيعِيَّةِ بِحَسَبِ تَفَاوُتِ الْفَاعِلِ فَقَطْ، وَفِي الْحَرَكَاتِ الْقَسْرِيَّةِ يَجِبُ الْقَابِلُ فَقَطْ، وَإِذَا كَانَتْ حَرَكَةُ الْأَعْظَمِ دَائِرَةً عَلَى حَرَكَةِ الْأَصْغَرِ لَزِمَ الزِّيَادَةُ عَلَى غَيْرِ الْمُتَنَاهِي فِي الْجَانِبِ الْغَيْرِ الْمُتَنَاهِي، وَهُوَ خِلَافُ جَانِبِ الْمَبْدِئِ الْمَفْرُوضِ، فَإِذَا ثَبَتَ أَنَّ الْحَرَكَةَ لَيْسَتْ جِسْمَانِيَّةً يَكُونُ مَبْدِئُ الْحَرَكَةِ مُفَارِقًا، وَالْمُفَارِقُ إِمَّا نَفْسٌ أَوْ عَقْلٌ، وَقَدْ مَرَّ أَنَّ الْحَرَكَةَ الْفَلَكَيَّةَ لَطَلَبُ الْكَمَالِ، فَالنَّفْسُ تَحْرُكُ تَشْبِيهًا بِشَيْءٍ كَمَالَاتُهُ حَاصِلَةٌ بِالْفِعْلِ وَهُوَ الْعَقْلُ.



أقول: الدليل الأول قد مر بطلانه، أي الدليل الأول وهو ما مر أن الصادر من الواجب هو العقل، قد مر بطلانه في مسألة قدرة واجب الوجود.

والثاني: من الأساطير، الثاني هو قوله: وبأن نفس الفلك إلى آخره، لا عقل يدل عليه، ولا نقل يهدي إليه، فهو من الحكايات الملفقة التي تحكيها النساء على رؤوس التنانير.

وأما الثالث: فالجسم الأصغر يتحرك بذلك القسر أسرع من الأول، ولم تكن حركة الأول غير متناهية في السرعة بل بمعنى عدم الانقطاع فلا يلزم المخطور.

اعلم أن الإمام نصير الدين قال في «شرح الإشارات»: (أن هذا الاعتراض مدفوع بأن المراد بالقوة المذكورة هي التي لا نهاية لها باعتبار المدة و^(١) العدة دون الشدة على ما مر^(٢))، فإنه قال: (إذا تحرك جسم بقوة جسم آخر من مبدأ مفروض حركات لا نهاية لها بحسب الامتداد الثاني أو بحسب القوة في القوة، فإن غير المتناهي لا يخرج إلى الفعل)^(٣).

أقول: لفق هذه الألفاظ لتضييع ما هو المطلوب في أثباتها، فالمبحث هو أن الحافظة للزمان لا بد أن يتحرك حركة غير متناهية في المدة، فلا يمكن أن يحرك جسم آخر بطريق القسر، فهذا المعنى يمكن أن يكون بوجود جسم له قوة هذا التحريك، ويكون هذا الجسم المحرك أبدياً وتكون قوة هذا التحرك في هذا الجسم دائماً، فيجب أن يعقل هذا المعنى، لأنه لو وجد هذا الجسم الأبدى بهذه القوة مُحركاً لذلك الجسم حركة دائمة كل يوم مقداراً معيناً، فلو فرض جسم أصغر من ذلك الجسم وفرضناه لنصفه فذلك الجسم الآخر يحركه بتلك القوة ضعف تلك الحركة ولا يلزم منه محال، لأن الحركتين الغير المتناهيتين يمكن أن تكون إحداهما زائدة على الأخرى عندكم كحركات الأفلاك، فظهر أن قول صاحب «الإشارات»: (من مبدأ مفروض)^(٤)، وكذا قوله: (أنه يلزم الزيادة على غير المتناهي في

(١) في شرح الإشارات: أو.

(٢) شرح الإشارات والتنبيهات (٣/ ١٩٥).

(٣) نفس المصدر والصفحة.

(٤) الإشارات والتنبيهات لابن سينا (١/ ١١٧).



الجانب الغير المتناهي، وهو خلاف جانب المبدأ^(١)، مغالطة لأنَّ بحثنا في الحركة الدورية فإين المبدأ وأين الجهة التي خلاف المبدأ؟

[فصل: في تقسيم الأجسام السفلية إلى بسيطة ومركبة]

فصل: الأجسام السفلية بسيطة ومركبة، أمَّا الأول فالعناصر وكيفياتها مشهورة، قالوا: النار يابسة لأنَّ حرارتها تُفني الرطوبات، فقل^(٢): تقبل الأشكال بسهولة، فتكون رطبة، وأجيب: بأننا لا نسلّم ذلك في البسيطة، وإنما اليابسة هي^(٣) التي عندنا تُفني الرطوبات، فتكون يابسة مع سهولة القبول، فالحقُّ أنَّها، أي سهولة القبول، قد تكون لليابس كالرمل والرّماد وقد لا تكون للرطب، كالجمد^(٤) فهي وضده اللين والصلابة.

فالشيء اليابس إذا كان فيه طبيعة الغروية^(٥)، فيلتصق بعرض أجزائه بالبعض، فيحدث فيه الصلابة، فيحدث فيه عسر القبول، وأن لم يكن فيه غروية كالرّماد والرمل، فيكون فيه سهولة القبول، والرطب إذا انبسطت أجزاؤه بالحرارة، فيتخلخل فيكون فيه سهولة القبول، وإذا انقبض أجزاؤه بالبرد كالجمد يكون فيه عسر القبول.

ثم حرارة الهواء مُتشكّلة^(٦)، لأنَّه إذا زال العارض وهو مُسامّة الشمس يبرد، وليس هذا للأرض لأنَّ ما قرب منها أقلُّ برداً وكذا رطوبته، لأنَّه تُفني الرطوبات كالنار، وقيل: الماء مُنجمد طبعاً للبرد عند زوال المُسخّن بالعرض، قلت: إنّما يتجمد لبرودة الهواء، ولو كان كما توهم كان باطنه أشدَّ انجماداً، أي لو كان مُتجمداً بالطبع يجب أن يكون باطنه أشدَّ انجماداً من ظاهره، لأنَّ ظاهر الماء مماسٌ للهواء، وأمّا باطنه فغير مماسٍ لشيء يخرجُه عن طبيعته،

(١) الإشارات والتنبيهات لابن سينا (١/ ١١٨).

(٢) ساقطة من: د.

(٣) في ب، ح: زيادة أقول بعد هي.

(٤) د: الجسد.

(٥) د: فردية.

(٦) د: مكتسبة.



ومع ذلك فالماء إنما يتجمد بأن يتجمد أولاً ظاهره، ويسري ذلك قليلاً قليلاً إلى أن يصل إلى شيء من باطنه، فهذا يدل على أنه ليس من طبعه الانجماد بل إنما يتجمد بمماسه الهواء.

[كثافة الأرض لا تدل على بردها]

ثم كثافة الأرض لا تدل على بردها، قالوا: الأرض باردة لأنها كثيفة، فنقول: الكثافة لا تدل على البرد، فإن النار التي عندنا أكثف من الهواء وأحر وأغسر لقبولها^(١) على نفسها كما مر، أي قالوا: الأرض يابسة لأن غسر قبولها يدل على يسبها، فقال: غسر القبول لا يدل على اليبس كالجمد.

فالحاصل أن هذه الكيفيات التي توهم أنها تابعة للكيفيات الأربع، ليست تابعة لها، بل كل ذلك تابع للفطرة التي فطر الصانع الأشياء عليها، فإنه خلق الأشياء كما شاء، وإنه جمع بين المتضادات ووضع النار في الماء، فتبارك الله أحسن الخالقين.

[أثبتوا للعناصر صوراً نوعية]

مسألة: أثبتوا للعناصر صوراً نوعية ينبعث منها كیفياتها المحسوسة وفرقوا بينها وبين تلك الكيفيات بأنها تبدل، أي اثبتوا للعناصر صوراً نوعية تنبعث منها هذه الكيفيات، لأن النارية هي الحرارة واليُس، والمائية هي البرودة والرطوبة، وفرقوا بين صورها وكيفياتها، فإن الكيفيات تبدل، كالماء المسخن وصورها محفوظة، فقال الإمام: (النار لا تبقى ناراً إن زالت حرارتها)^(٢)، فأجاب المولى، أي الإمام نصير الدين: (هذا مُسلمٌ في البسيط لا مُطلقاً)^(٣)، أي هذا المعنى وهو أنه إن زالت الحرارة لا تبقى ناراً مُسلمٌ في النار البسيط لا مُطلقاً، أقول: ادعى هذا في البسيط حيث قال: والأُمور المختلفة هي الصور الأربع النوعية التي أجسامها مواد المركبات.

(١) ب: قبولها.

(٢) شرح الإشارات والتنبيهات لفخر الدين الرازي (٢/ ١٨٦).

(٣) شرح الإشارات والتنبيهات للطوسي (٢/ ٢٧٢، ٢٧٣).



اعلم أن في «الإشارات»^(١) أثبت للأركان الأربعة البسيطة صوراً نوعية، وفرق بينهما وبين الكيفيات الأربع بأن الكيفية تبدل مع أن الصور محفوظة، فقال الإمام: (إذا تبدلت الكيفية لا يبقى ذلك النوع، فإنه إذا زالت الحرارة لا تبقى النار ناراً ولا الهواء والأرض بعد زوال الميعان والجُمود)^(٢)، فقال الإمام نصير الدين: (إن حكم بذلك مطلقاً فغير مُسلم، وإن قيد الحكم بالبسائط فمُسلم، وهو لا يقدح فيما قال الشيخ^(٣)، لأن استلزام الشيء كيفية ما حال البساطة لا يدلُّ على استلزامه إيّاها حالة التركيب، وقول الشيخ: ربما تبدلت الكيفية، يدلُّ على أنه لم يحكم بذلك حكماً كلياً)^(٤).

فأقول: هذا الجواب غير مُوجه؛ لأن صاحب «الإشارات» يدعي الفرق بين الصور النوعية للعناصر وبين كيفياتها الأربع والعناصر بسيطة فزوال الكيفية مع بقاء الصورة إن ادّعاه في البسائط يتوجه عليه اعتراض الإمام، وإن ادّعاه في المركّبات كيف يثبت ما ادّعاه، وهو الفرق بين الصورة النوعية للعناصر وبين كيفياتها، فظهر بطلان قوله: (أنه ليس بقادح فيما قاله الشيخ).

وبأن الكيفيات تشتد وتضعف دون الصور، قوله: وبأن الكيفيات عطف على قوله: بأنها قد تبدل، وهذه حجة ثابتة على الفرق بين الصور النوعية وبين الكيفيات.

فقال: (ما يثبت به نوعية الكيفية لا تشتد ولا تضعف)، اعلم أن الإمام اعترض على هذه الحجة فقال: (الدليل على أن الصورة لا تشتد ولا تضعف أن القدر المُعتبر في التقويم إن زال فقد بطل المتقوم، ولا يكون هذا تناقضاً في الصورة بل بطلاناً، وإن لم يزل بل زال ما وراء ذلك لم يكن الاشتداد في ذاته بل في عوارضه)^(٥)، فهذا الدليل بعينه قائم في الكيفيات لأن القدر المُعتبر في نوعية الكيفية إن زال فقد بطل الكيفية، وإن لم يزل لم يكن الزائل مُعتبراً

(١) الإشارات والتنبيهات المؤلف لابن سينا (١ / ٧٧).

(٢) شرح الإشارات والتنبيهات لفخر الدين الرازي (٢ / ١٨٦).

(٣) المقصود الشيخ الرئيس ابن سينا.

(٤) شرح الإشارات والتنبيهات للطوسي (٢ / ٢٧٢).

(٥) شرح الإشارات والتنبيهات لفخر الدين الرازي (٢ / ١٨٦).



فيها، فعُلمَ أنَّ ما يثبتُ به نوعيَّةُ الكيفيَّة لا تشتدُّ ولا تضعفُ.

فحاصلُ جوابه مبنيٌّ على أنها مقولةٌ بالتشكيكِ فليست طبيعة نوعيَّة، وقد عرفتُ فسادهُ في أوائلِ الكتاب.

[تصوُّرُ الشَّدَّةِ والضعفِ في الكيفيَّاتِ التي يقبلُها]

أي حاصلُ جوابِ الإمام الذي أجاب به الإمام نصير الدِّين مبنيٌّ على ما ذكرنا، وقد أجاب بجوابٍ مُغلقٍ الألفاظِ عسيرِ التَّوجِيهِ، حاصِلةً بكلامٍ مضبوطٍ: أنا نختارُ في الصُّورة أنَّ القدرَ المُعتَبَر في التَّقويم لم يزل بل زال ما وراء ذلك، ولا يُمكنُ في الكيفيَّاتِ التي تشتدُّ وتضعفُ، أن يقول: إنَّ القدرَ المُعتَبَر في نوعيَّة الكيفيَّة لم يزل بل زال ما وراء ذلك، إذ ليس فيها ذلك القدرُ المُعتَبَر في نوعيَّتها، إذ ليست لها طبيعةٌ نوعيَّة، لأنَّ الطَّبيعةَ النوعيَّة لا تشتدُّ ولا تضعفُ، لا يُقال: هذا أشدُّ إنسانيَّةً، فتكون هذه الكيفيَّاتِ مقولةً بالتشكيكِ على مضدِّوقاتها، فمعنى الشَّدَّة أن يحلَّ في محلِّ كيفياتٍ متعاقبةٍ تُحدثُ في كلِّ آن نوعٌ فينصرم، فيحدثُ في آنٍ آخر نوعٌ هكذا إلى حدٍّ مخصوصٍ من غير أن تكون هذه الأنواعُ مُشتركةً في شيءٍ من الذاتيات، إذ لا اشتراكَ هاهنا في مطلقِ الكيفيَّة، فمطلقُ الكيفيَّة ليس ذاتيًّا لها لكونه مقولًا بالتشكيكِ، فلهذا لا يصلحُ أن تكون تلك الأنواعُ مقوِّماتٌ للمحلِّ، ولا يصلحُ المطلقُ لأن يكون مقدِّمًا لأنَّه ليس حقيقةً واحدةً نوعيَّة بخلافِ الصُّورة؛ لأنَّها وإن تبدَّلت فالمُتبدِّل لا تُبدِّلُ هويَّاتها لأنَّ الصُّورة التي قلنا بأنها مقوِّمة لا يُرادُّ بها أمرٌ لا يُمكنُ فيه الاشتداد والضعفُ بالمعنى المذكورِ فلهذا تصلحُ الصُّورة التي لا تشتدُّ ولا تضعفُ للتَّقويم دون الكيفيَّة القابلة لهما.

فعُلمَ أنَّ مبنيَّ الجوابِ على أنَّ المقولَ بالتشكيكِ ليس طبيعةً نوعيَّة، وقد عرفتُ فسادهُ في أوَّلِ الكتاب أنَّ ما يُحملُ على شيءٍ هو هو لا يكونُ لازماً خارجيًّا للمضدوقِ عليه، إلَّا في المُشتَقَّات، فالحرارةُ بالنسبة إلى الحرارة ذاتية وهي طبيعةٌ نوعيَّة، هذا غاية تلخيصِ هذا الموضع من «شرح الإشارات».



واعلم أنه إن سلّم تحكّماته^(١)، وهي أنه يحدث في كلّ آن نوع آخر الكيفية لا يقع فرق بينهما وبين الصورة، فإن الصورة إذا تبدّلت بالكون والفساد فمعناه أنه يتقدّم صورة نوعيّة ويحدث صورة أخرى بحيث لا يشتركان في طبيعة نوعيّة، فإن جاز هذا في المقدّم لا يجوز ذلك أي الشدّة والضعف في المقدّم، وإن لم نسلّم هذا التّحكّم نقول: الحرارة نوع وحرارة الشديدة والضعيفة أصنافها

فهي أولى بالتّقويم من الصورة؛ لأنّ في الشدّة والضعف الأصل باق، وفي الصورة المتبدّلة بالكون والفساد يندم الفساد^(٢) بالكلّيّة، ويحدث شيء آخر ومثل هذا لا يصلح للتّقويم أصلاً.

وبأنّ الصّور مقومات للهويّولى والأغراض لواحق، هذه الحجّة الثالثة على الفرق بين الصّور والكيفيات.

أقول: هذا على أصل الهويّولى مُسلّم، لكن لا نسلّم أنّ هذه الكيفيات ليست كذلك على أنّ الحرارة تحدث بالحركة وتشتدّ إلى أن يصير الهواء ناراً، فلو لا أنّ الحرارة في مرتبة مُعيّنة هي الصورة النوعيّة للنّار، بل يكون من لواحقها يلزم كون الصّور تابعة لما هو من لواحقها. مسألة: الأجزاء الأرضيّة تنقلب ماءً كما يفعل أهل الأكسير^(٣) في الحجر، فإنّهم يجعلون الأخجار مياهاً سيّالة، وبالعكس في المثانة ومجاري الماء.

أمّا المثانة وهي موضع البول، فإنّه تنعقد فيها الأخجار، وكما في مجاري الماء فإنّه تنعقد فيها الأخجار حتّى يضيق مجرى الماء، والماء هواء بتأثير^(٤) الحرّ كالأبخرة المتصاعدة، وبالعكس بتأثير البرد كالقطرات على ظاهر قدح فيه الجمد، وإنّما ذكر القدح لا الكوز لأنّ

(١) د: تحكّم به.

(٢) د: يعدم الفاسد.

(٣) إكسير: أصلها من الكلمة اليونانية اكسيروس وهو أصلاً عقار يابس يسحق ويمزج عليه اسم حجر

الفلاسفة. ينظر: تكملة المعاجم العربية (٩/ ٨٥).

(٤) ح: يباشر.



في الكُوزِ يُمكنُ ذلكَ بطريقِ ترشُّحِ الماءِ من باطنه إلى ظاهره، بخلافِ القَدَحِ الَّذِي يَكُونُ مِنَ الرُّجَاجِ أَوِ الصَّفْرِ.

والهواءُ ناراً وبالعكسِ كنارٍ توقدها، وناراً تنطفئُ ويسمونه الكَوْنُ، والفسادُ أي أخذُ صُورَةٍ وخلقُ أخرى مع بقاءِ الهَيُولَى، وعِنْدَنَا يُمكنُ بقاءُ الذَّاتِ أعني الأجزاءِ الَّتِي لَا تَتَجَزَّأُ وَتَغَيَّرُ الصِّفَاتِ وَيُمْكِنُ فناءُ الذَّاتِ، وخلقُ أخرى بلا مَادَّة.

وَيَدُلُّ عَلَى فناءِ أجزاءِ الهواءِ أَنَّهُ إِذَا أُوقِدَتْ نارٌ فِي كُوزٍ، وَوُضِعَ عَلَى الْمَاءِ مَنَكُوسًا يَضَعُدُ الْمَاءُ فِي الْكُوزِ، فَلَوْلَا أَنَّ النَّارَ أَفْنَتِ الْهَوَاءَ حَتَّى خَلَا الْكُوزُ كَيْفَ يَضَعُدُ الْمَاءُ؟

إِذْ لَا يُمكنُ أَنْ يُقَالَ: أَنَّ الْهَوَاءَ صَارَ ناراً، أَوْ خَرَجَتْ مِنْ مَسَامِ الْكُوزِ، لِأَنَّا إِذَا وَضَعْنَا الْيَدَ عَلَى ظَاهِرِ الْكُوزِ لَا نَحْسُ الْحَرَارَةَ^(١)، فَلَوْ خَرَجَتْ النَّارُ مِنْ مَسَامِ الْكُوزِ لَأُحْرِقَتِ الْيَدُ.

وَأَمَّا الثَّانِيَةُ أَيِ الْمُرَكَّبَاتِ فَالْبَعْضُ أَحَالُوا وُجُودَ شَيْءٍ لَا عَنْ شَيْءٍ، أَيِ اعْتَقَدُوا ذَلِكَ مُحَالًا، وَانْقِلَابُ الْحَقَائِقِ فَقَالُوا: بِالْخَلِيطِ، أَيِ لَا يَوْجَدُ شَيْءٌ مِنَ الْأَرْكَانِ صِرْفَةً بَلْ مُخْتَلِطَةً^(٢) مِنْ تِلْكَ الطَّبَائِعِ وَسَائِرِ الطَّبَائِعِ النَّوَئِيَّةِ، لَكِنْ سُمِّيَ بِاسْمِ الْغَالِبِ فَبَعْضُهُمْ قَالُوا: بِالْكُمُونِ وَالْبُرُوزِ، فَيَبْرُزُ عِنْدَ مِلَاقَةِ الْغَيْرِ مَا كَانَ كَامِنًا، وَيَكْمُنُ مَا كَانَ بَارِزًا فَيَصِيرُ مَقْلُوبًا

وَبَعْضُهُمْ قَالُوا بِالنَّفُوذِ مِنَ الْخَارِجِ، فَإِنَّ الْمَاءَ إِنَّمَا يَسْخُنُ بِنَفُوذِ أَجْزَاءِ نَارِيَّةٍ مِنَ النَّارِ الْمَجَاوِرَةِ لَهُ، وَهَذَا بَاطِلٌ لِأَنَّ الْمَشَاهِدَةَ تَشْهَدُ بِأَنَّهُمَا لَا يَجْتَمِعَانِ.

ثُمَّ الْبَعْضُ، وَهُمْ الْقَائِلُونَ بِالْمَزَاجِ، قَالُوا: وَجُودُ النَّارِ الْكَبِيرِ كَامِنَةٌ فِي الْحَطَبِ بَلَا إِحْرَاقِهِ، مُمْتَنِعٌ نَحْنُ نَشَاهِدُ الانْقِلَابَ فِي الْعَنَاصِرِ كَمَا مَرَّ، أَوْ نَحْنُ نَشَاهِدُ الانْقِلَابَ الَّذِي تَوَهَّمُوا أَنَّهُ انْقِلَابُ الْحَقَائِقِ مَعَ أَنَّهُ لَيْسَ كَذَلِكَ، فَإِنَّ الْأَرْضَ إِذَا صَارَتْ مَاءً، لَمْ تَنْقَلِبْ حَقِيقَةُ الْأَرْضِ حَقِيقَةَ الْمَاءِ، فَإِنَّا فَرَضْنَا أَنَّ حَقِيقَةَ الْأَرْضِ الْجِسْمُ الْبَسِيطُ الْبَارِدُ الْيَابِسُ الْمُنْجَمِدُ، وَحَقِيقَةُ الْمَاءِ الْجِسْمُ الْبَسِيطُ الْبَارِدُ الرَطْبُ السَّيَالُ، فَالْبَارِدُ الْيَابِسُ هُوَ الْبَارِدُ الْيَابِسُ بِالضَّرُورَةِ لَا

(١) ب، ح: للحرارة.

(٢) ب: مختلفة.



يَصْدُقُ عَلَيْهِ الْبَارِدُ الرُّطْبُ أَصْلًا، لَكِنَّ الشَّيْءَ الَّذِي هُوَ بَارِدٌ يَابَسٌ مُنْجَمَدٌ، يُمَكِّنُ أَنْ يَصِيرَ بَارِدًا رَطْبًا سَيَّالًا بِأَنْ يَنْعَدَمَ عَنْ ذَلِكَ الشَّيْءِ الْيَبَسُ وَالْانْجِمَادُ وَيُوجَدَ فِيهِ الرُّطُوبَةُ وَالسَّيْلَانُ سِوَاهُ كَأَنَّ ذَلِكَ الشَّيْءَ أَجْزَاءٌ لَا تَتَجَزَّأُ أَوْ هَيُولَى.

وظَاهِرٌ أَنَّ النَّارَ لَا تَنْزِلُ مِنَ الْأَثَرِ فَيَحْدُثُ هُنَا، أَيْ لَمَّا ثَبَتَ أَنَّ النَّارَ الَّتِي نُشَاهِدُهَا لَا تَنْزِلُ مِنْ كُرَةِ النَّارِ فَهِيَ تَحْدُثُ هَاهُنَا، فَيَتَرَكَّبُ الْمُرَكَّبَاتُ مِنَ الْأَرْكَانِ، فَهِيَ إِذَا امْتَزَجَتْ فَإِنْ لَمْ يَبْقَ صُورُهَا لَمْ يَبْقَ كَيْفِيَّاتُهَا فَلَا يَحْصُلُ كَيْفِيَّةٌ مُتَوَسِّطَةٌ، فَلَا بَدَّ مِنْ بَقَاءِ صُورِهَا فَكُلُّ وَاحِدَةٍ يَفْعَلُ وَيَنْفَعَلُ فَهُمَا، أَيْ الْفِعْلُ وَالْانْفِعَالُ، إِنْ كَانَا فِي الْكَيْفِيَّةِ فَإِنَّ تَقَدُّمَ الْفِعْلِ عَلَى الْانْفِعَالِ صَارَ الْغَالِبُ مَغْلُوبًا، وَإِنْ تَأَخَّرَ انْعَكَسَ، فَإِنَّهُ إِذَا تَقَدَّمَ فَعْلُهُ عَلَى انْفِعَالِهِ فَيَفْعَلُهُ صَارَ غَالِبًا، فَكَيْفَ يَصِيرُ مَغْلُوبًا؟ لِأَنَّ الْآخَرَ صَارَ مَغْلُوبًا فَلَا يَغْلِبُهُ، وَإِنْ تَأَخَّرَ فَعْلُهُ عَنِ الْانْفِعَالِ لَهُ صَارَ بَانْفِعَالِهِ مَغْلُوبًا، فَكَيْفَ يَصِيرُ بَفَعْلِهِ غَالِبًا، وَإِنْ كَانَا مَعًا كَأَنَّ الشَّيْءَ غَالِبًا وَمَغْلُوبًا بِالنِّسْبَةِ إِلَى آخَرٍ مَعًا، ثُمَّ قَالُوا: فَيَفْعَلُ صُورَةَ كُلِّ كَيْفِيَّتِهَا الْفَاعِلَةَ فِي مَادَّةِ الْآخَرَى.

الْمُرَادُ بِالْكَيفِيَّةِ الْفَاعِلَةِ الْحَرَارَةُ وَالْبَرُودَةُ، وَأَمَّا الْكَيفِيَّةُ الْمُنْفَعِلَةُ فَالرُّطُوبَةُ وَالْيُبُوسَةُ، فَيَنْفَعَلُ بِمَعْنَى اسْتَحَالَتِهَا فِي الْكَيفِيَّةِ، لَا أَنَّ الْكَيفِيَّةَ الْفَاعِلَةَ تَصِيرُ مُنْفَعِلَةً، فَيَحْدُثُ كَيْفِيَّةٌ مُتَوَسِّطَةٌ هِيَ الْمَزَاجُ.

اعْلَمْ أَنَّ الْإِمَامَ نَصِيرَ الدِّينِ قَدْ اعْتَرَضَ بِأَنَّ مَذْهَبَكُمْ أَنَّ الصُّورَ إِنَّمَا تَفْعَلُ فِي الْمَوَادِّ الَّتِي هِيَ غَيْرُ مَوَادِّهَا بِالْكَيفِيَّاتِ الْفَاعِلَةِ، وَهَذَا جَعَلْتُمْ الصُّورَ فَاعِلَةً، وَالْكَيفِيَّاتِ مُنْفَعِلَةً فَقَدْ نَاقَضْتُمْ بَوَاجْهِينَ: أَحَدُهُمَا: أَنَّكُمْ جَعَلْتُمْ الصُّورَ فَاعِلَةً بِذَاتِهَا لَا بِتِلْكَ الْكَيفِيَّاتِ، وَالثَّانِي: أَنَّكُمْ جَعَلْتُمْ الْكَيفِيَّةَ الْفَاعِلَةَ مُنْفَعِلَةً^(١).

فَأَجَابَ: بِأَنَّا لَمْ نَجْعَلِ الْكَيفِيَّاتِ الْفَاعِلَةَ مُنْفَعِلَةً بَلْ جَعَلْنَا الْمَادَّةَ مُنْفَعِلَةً، وَانْفِعَالُهَا اسْتَحَالَتُهَا فِي تِلْكَ الْكَيفِيَّاتِ.

وَأَيْضًا: لَمْ نَجْعَلِ الصُّورَ فَاعِلَةً فِي غَيْرِ مَوَادِّهَا بِذَاتِهَا بَلْ بِتِلْكَ الْكَيفِيَّاتِ، وَالْمُرَادُ بِاسْتَحَالَتِهَا التَّغْيِيرُ فِي الْكَيفِيَّةِ، فَقَدْ قَالَ فِي «شَرْحِ الْإِشَارَاتِ»: (إِنَّ تَغْيِيرَاتِ الْأَجْسَامِ بِصُورِهَا

(١) شرح الإشارات والتنبيهات للطوسي (٢/ ٢٧٧).



لا يقع في زمان، لأنَّ الصُّور لا تشتدُّ ولا تضعفُ في آن^(١)، وتُسمَّى فساداً وكوناً، وتغيُّراتها بكيفياتها تقع في زمان، لأنَّها تشتدُّ وتضعفُ وتُسمَّى استِحالة^(٢)، إذا عرُفَتْ هَذَا فالاستِحالة لَيْسَتْ إِلَّا غيرَ الكيفيَّة من حَال اشتدادٍ إلى الضَّعف، والانفعال لَيْسَ إِلَّا هَذَا.

ثُمَّ قَوْلُهُ: فَإِنْ لَمْ تَبَقْ صُورُهَا لَمْ تَبَقْ كَيْفِيَّاتُهَا مَمْنُوعَةٌ عَلَى مَا يَأْتِي، ثُمَّ قَوْلُهُ: وَإِنْ كَانَا مَعًا كَانَ الشَّيْءُ غَالِبًا وَمَغْلُوبًا مَعًا، مَمْنُوعٌ بَلْ كُلُّ وَاحِدٍ يَمْنَعُ غَلْبَةَ الْآخَرِ.

ثُمَّ اعْلَمْ أَنَّ هُنَا ثَلَاثَةَ مَذَاهِبَ: الْقَوْلُ بِالْفَشْوِ وَالنَّفُودِ، وَالْقَوْلُ بِالْكُمُونِ وَالْبُرُوزِ، وَالْقَوْلُ بِالْمَزَاجِ، فِي «الْإِشَارَاتِ»^(٣) أَبْطَلَ الْأَوَّلِينَ، وَأَثْبَتَ الثَّالِثَ، فَأَبْطَلَ الْأَوَّلَ بِخَمْسِ حُجَجٍ، أَحَدُهَا: أَنَّ الْحَكَّ وَهُوَ تَحْرِيكُ جِسْمٍ يَابِسٍ صَلْبٍ عَلَى جِسْمٍ آخَرَ يَحْدُثُ الْحَرَارَةُ بَلِ الْإِحْرَاقِ، وَكَذَا الْخَضْخَضَةُ تَفِيدُ الْحَرَارَةَ مِنْ غَيْرِ وَصُولِ نَارٍ غَرِيبَةٍ.

أَقُولُ: لَا دَلَالَةَ لِهَذِهِ الْحُجَّةِ عَلَى أَنَّ النَّارَ لَا تَنْفُذُ، غَايَةُ مَا فِي الْبَابِ أَنَّهُ بَيْنَ لِلْحَرَارَةِ سَبَبًا آخَرَ غَيْرَ وَصُولِ النَّارِ مِنْ خَارِجٍ.

[الْحَكِيمُ لَيْسَ غَرَضُهُ إلْزَامُ الْخَصْمِ بَلْ بَيَانُ مَا هُوَ الْحَقُّ]

سَلَّمْنَا أَنَّ مَذْهَبَ الْخَصْمِ لَيْسَ هَذَا، وَثَبَتَ مَا لَيْسَ مَذْهَبُهُمْ، لَكِنْ الْحَكِيمُ لَيْسَ غَرَضُهُ إلْزَامُ الْخَصْمِ بَلْ بَيَانُ مَا هُوَ الْحَقُّ، فَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ الْحَقُّ أَنَّ الْحَرَارَةَ قَدْ تَحْدُثُ بِأَسْبَابٍ آخَرَ غَيْرَ النَّارِ، لَكِنَّ النَّارَ لَا تُؤَثِّرُ فِي شَيْءٍ إِلَّا وَأَنْ يَنْفُذَ فِيهِ.

وَالثَّانِيَةُ: أَنَّ تَسَخَّنَ الْمَاءُ إِنْ كَانَ بِنَفْوَذِ النَّارِ، يَنْبَغِي أَنْ تَسَخَّنَ النَّارُ فِي أَجْسَامٍ كَثِيرَةٍ الْمَسَامِ، كَالْخَرْفِ أَسْرَعُ مِمَّا يَتَسَخَّنُ فِي أَجْسَامٍ مُسْتَحْكِمَةِ الْجِرْمِ كَالنُّحَاسِ وَنَحْوِهِ.

أَقُولُ: لَا دَلَالَةَ لِهَذِهِ الْحُجَّةِ عَلَى هَذَا، لِأَنَّهُ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ سُرْعَةُ تَسَخِينِهِ فِي النُّحَاسِ، بِسَبَبِ أَنَّ النَّارَ تُسَخِّنُهُ فِي النُّحَاسِ بِسَبَبِ أَنَّ النَّارَ الصَّرْفَةَ تَنْفُذُ فِيهِ لِقَوَّتِهَا وَلطَافَتِهَا، فَإِذَا اخْتَلَطَتْ بِالْمَاءِ لَا يَبْقَى لَهَا تِلْكَ الْقُوَّةُ وَاللَّطَافَةُ، فَلَا يَخْرُجُ مِنَ مَسَامِ النُّحَاسِ لَكِنْ يَخْرُجُ مِنْ

(١) فِي شَرْحِ الْإِشَارَاتِ [لَا تَشْتَدُّ وَلَا تَضْعَفُ - بَلْ تَقَعُ فِي آن -].

(٢) (٢ / ٢٥٧).

(٣) الْإِشَارَاتُ وَالتَّنْبِيهَاتُ لِابْنِ سِينَا (١ / ٧٧) وَمَا بَعْدَهَا.



مسام الخزف لسعتها.

والثالثة: أن لو صحَّ ذلك المذهب فالإناء المملوء ماءً إذا شدَّ رأسه بحيث لا يخرج منه شيء يجب أن لا يتسخن ماؤه، لأنه لا يمكن دخول النار فيه إلا بعد خروج شيء مما فيه لئلا يلزم التداخل، لكن الإناء بحيث لا يخرج منه شيء مما فيه وهو الماء.

أقول: إن كان الخلاء ممكناً، يمكن أن يكون فيه خلاء يدخل فيه النار، وإن لم يكن ممكناً، فالنار إما أن تفتني المواد والتي تجاورها كما مر في الإناء التي توقد فيها النار ويكب على الماء فإن يصعد فيه، وذلك لا يكون إلا بإفناء مادة الهواء، وإما إن تفتني الرطوبات فتحدث في المادة تقشُّف وانقباض فيصغر حجمها بعد ما كانت عظمة الجسم منبسطة الجرم بسبب الرطوبة فتستقر في النار من غير أن يخرج شيء مما فيه.

والرابعة: أن القمقمة^(١) إذا امتلأت ماءً وشدَّ رأسها شدّاً وثيقاً، ووضعت على نار قوية، فإنها تنشق بعد صيرورة أكثر ماؤها ناراً، ويصوت صوتاً هائلاً فحدث السخونة والنار في داخلها مع امتناع دخول النار فيها، وخروج الماء منها يدل على الاستحالة والكون.

أقول: إن كان الغرض من هذه الحجة إبطال النفوذ فلا دلالة عليه لما أوردناه على الحجة الثانية والثالثة، وإن كان غرضه إثبات الكون والاستحالة فلا دلالة أيضاً لإمكان فناء مادة الماء أو فناء رطوبتها كما مر.

والخامسة: إنه إذا وضع شيء فوق الجمد فإنه يبرد مع أن الأجزاء الباردة لا تصعد، وليس هناك شيء يفشو.

أقول: هذا بيان أن ملاقة البارد يوجب البرد، فهذا لا يبطل النفوذ، وإن كان مذهب أحد أن ملاقة الحار والبارد لا يوجب الحر والبرد، فالمشاهدة تكذبه.

ثم أبطل المذهب الثاني وهو الكمون والبروز بأن النار الكثيرة التي تنفصل من خشب الغضا^(٢) لا يمكن أن تكون موجودة بالفعل في باطنها غير محرقة إياها، فلما أبطل هذين

(١) القمقمة: وعاء من نحاس ذو غروتين. مختار الصحاح (ص ٢٦٠).

(٢) هو شجر من الأثل، خشبه صلب وجمره يبقى زماناً طويلاً. معجم اللغة العربية المعاصرة.



المَذْهَبِينَ أَمَكْنَ لَهُ إِثْبَاتُ الْمَزَاجِ، فَإِنَّ الْقَوْلَ بِالْمَزَاجِ لَا يُمَكِّنُ مَعَ أَحَدِ هَذَيْنِ الْمَذْهَبَيْنِ.

فَأَقُولُ: إِبْطَالُ مَذْهَبِ الْفَسْوَ يُضِرُّ الْقَائِلَ بِالْمَزَاجِ، لِأَنَّهُ إِذَا أَمَكْنَ حَدُوثَ الْكَيْفِيَّةِ بِغَيْرِ صُورَةِ الْعَنَاصِرِ لَا يُمَكِّنُ إِثْبَاتَ الْمَزَاجِ، إِذْ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يُقَالَ فِي إِثْبَاتِ الْمَزَاجِ: أَنْ لَمْ يَبْقَ صُورُ الْعَنَاصِرِ لَمْ يَبْقَ كَيْفِيَّاتُهَا، إِذْ يُمَكِّنُ وُجُودَ الْكَيْفِيَّاتِ بِأَسْبَابٍ أُخْرَى، وَكَذَا إِبْطَالُ مَذْهَبِ الْكُمُونِ يَضُرُّهُ، فَإِنَّ الدَّلِيلَ الَّذِي يَبْطُلُ الْكُمُونُ وَهُوَ امْتِنَاعُ وُجُودِ النَّارِ فِي الْخَشَبِ يَدُلُّ عَلَى امْتِنَاعِ وُجُودِ النَّارِ فِي الْأَشْيَاءِ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَحْرِقَهَا، فَإِنَّ صُورَةَ النَّارِ إِذَا كَانَتْ مَوْجُودَةً وَلَا شَكَّ فِي وُجُودِ الْمَادَّةِ، فَتَكُونُ النَّارُ مَوْجُودَةً، فَكَيْفَ لَا تَحْرِقُ مَحَلَّهُ، فَإِنْ قُلْتُمْ: تَكُونُ النَّارُ مَوْجُودَةً بِلَا كَيْفِيَّةٍ فَصَاحِبُ الْكُمُونِ يَقُولُ هَكَذَا.

ثُمَّ أَحَالَ الْبَعْضُ وُجُودَ صُورَةِ النَّارِ فِي الْمَاءِ، فَقَالُوا: لَمْ تَبْقَ صُورَتُهَا بَلْ حَصَلَتْ صُورَةُ أُخْرَى مُتَوَسِّطَةٌ بَيْنَهُمَا، وَعِنْدَ بَعْضِهِمْ: لَا بَلْ صُورَةُ أُخْرَى.

ذَكَرَ فِي «الشِّفَاءِ»: (أَنَّ قَوْمًا اخْتَرَعُوا فِي قُرْبِ زَمَانِنَا مَذْهَبًا غَرِيبًا، وَقَالُوا: إِنَّ الْبَسَائِطَ إِذَا مُزِجَتْ وَانْفَعَلَ بَعْضُهَا مَعَ بَعْضٍ أَدَّى ذَلِكَ بِهَا إِلَى أَنْ يَخْلَعَ صُورَهَا، فَلَا يَكُونُ لَوَاحِدٍ مِنْهَا صُورَتُهَا الْخَاصَّةُ، وَتَلْبَسَ حِينَئِذٍ صُورَةً وَاحِدَةً، فَيَصِيرُ لَهَا هَيُولَى وَاحِدَةً، فَمِنْهُمْ مَنْ جَعَلَ تِلْكَ الصُّورَةَ أَمْرًا مُتَوَسِّطًا بَيْنَ صُورَتِهَا، وَمِنْهُمْ مَنْ جَعَلَهَا صُورَةً أُخْرَى مِنَ النَّوْعِيَّاتِ)^(١)، وَأَبْطَلَ هَذَا الْمَذْهَبَ بِأَنَّهُ لَا مَزَاجَ حِينَئِذٍ بَلْ هُوَ فَسَادٌ وَكَوْنٌ، لِأَنَّ الْمَزَاجَ إِنَّمَا يَكُونُ عِنْدَ بَقَاءِ الْمُتَمَتِّزَاتِ بِأَعْيَانِهَا، وَإِبْطَالُ هَذَا الْمَذْهَبِ بِهَذَا الدَّلِيلِ فِي غَايَةِ السَّقُوطِ، لِأَنَّ الْخَصْمَ يَقُولُ: نَعَمْ لَا مَزَاجَ بِمَعْنَى الْكَيْفِيَّةِ الْمُتَوَسِّطَةِ مَعَ بَقَاءِ الْأَرْكَانِ بِأَعْيَانِهَا، فَإِنَّ النَّارَ غَيْرَ مَوْجُودَةٍ فِي الذَّهَبِ، وَكَذَا الْمَاءُ بِمَا ذَكَرْتُمْ فِي نَفْيِ الْكُمُونِ وَالْبُرُوزِ، فَصُورَةُ الذَّهَبِ لَيْسَتْ صُورَةً مُتَوَسِّطَةً بَيْنَ صُورِ الْأَرْكَانِ، بَلْ صُورَةُ نَوْعِيَّةٌ.

فَإِذَا ذَكَرَ فِي الْمَتْنِ هَذِهِ الْأَخْتِلَافَاتِ الْكَثِيرَةَ، وَالْآرَاءِ الْفَاسِدَةَ وَالتَّوَهُّمَاتِ الْبَاطِلَةَ وَالْحُجَجَ الدَّاحِضَةَ، قَالَ: فَقُلْ لَهُمْ: مَا أَوْقَعَكُمْ فِي هَذِهِ الظُّلُمَاتِ إِلَّا نِسْيَانُكُمْ الْفَاعِلَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ مِنَ الشَّجَرِ الْأَخْضَرِ نَارًا.

(١) الشفاء - الطبيعيات - لابن سينا (٢/ ١٣٣).



[الاعتدال الحقيقي غير واقع]

مَسْأَلَةٌ: قَالُوا: الاعتدال الحقيقي غير واقع؛ لأنَّ المُرَكَّبَ إنَّ مَالٍ إِلَى وَاحِدٍ مِنْ أَحْيَازٍ^(١) بَسَائِطِهِ كَانَ تَرْجِيحًا بِلَا مُرْجَحٍ، وَإِنْ لَمْ يَمِلْ، فَمِمْلُ كُلِّ مِنْهَا إِلَى حَيْزِهِ لَا يَعُوقُهُ عَائِقٌ فَيَعُودُ إِلَيْهِ فَلَا يَقَعُ التَّرْكِيبُ.

أَقُولُ: بَسَائِطُ المُرَكَّبِ غير المعتدلِ كَانَتْ مَجْتَمِعَةً قَبْلَ التَّرْكِيبِ فِي حَيْزٍ وَاحِدٍ حَتَّى وَقَعَ التَّرْكِيبُ، وَذَلِكَ الْحَيْزُ غير طبيعيٍّ لِبَعْضِهَا، فَالَّذِي حَفَظَهُ فِيهِ وَهُوَ الْفَاعِلُ يَحْفَظُهُ فِي المَعْتَدِلِ.

[المُرَكَّبَاتُ أَقْسَامٌ مِنْهَا الْآثَارُ الْمَعْنَوِيَّةُ]

ثُمَّ المُرَكَّبَاتُ أَقْسَامٌ مِنْهَا الْآثَارُ الْعُلُويَّةُ، قَالُوا: الشَّمْسُ إِذَا أَشْرَقَتْ عَلَى الْمِيَاهِ وَالْأَرْضِ الرُّطْبَةَ تَحَلَّلَتْ مِنْهَا أَجْزَاءٌ هَوَائِيَّةٌ يَخَالِطُهَا أَجْزَاءٌ مَائِيَّةٌ يَسْمَى المُرَكَّبُ بِخَارًا، فَتَتَصَاعَدُ إِلَى الْجَوِّ، فَالْمَائِيَّةُ إِنْ تَحَلَّلَتْ بِالشَّمْسِ صَارَ الْكُلُّ هَوَاءً، وَإِلَّا فَإِنْ وَصَلَ إِلَى الطَّبَقَةِ الزَّمْهَرِيرِيَّةِ^(٢) يَتَكَثَّفُ وَاجْتَمَعَ وَهُوَ السَّحَابُ فَإِنْ لَمْ يَقْوِ الْبَرْدُ يَقْطُرْ مَطَرًا، وَإِنْ قَوِيَ وَوَصَلَ إِلَى أَجْزَائِهِ قَبْلَ الْاجْتِمَاعِ نَزَلَ ثَلْجًا، وَبَعْدَمَا انْجَمَدَ نَزَلَ بَرْدًا، وَإِنْ لَمْ يَصِلْ إِلَيْهَا، أَيْ الْبَرْدُ إِلَى أَجْزَائِهِ، وَإِنْ كَانَ كَثِيرًا صَارَ صَبَابًا^(٣)، وَإِنْ كَانَ قَلِيلًا وَتَكَثَّفَ بِيَرْدِ اللَّيْلِ وَلَمْ يَنْجَمِدْ نَزَلَ طَلًا^(٤)، وَإِنْ انْجَمَدَ نَزَلَ صَقِيعًا، وَأَنْ لَمْ يَتَكَثَّفْ بَقِيَ عَلَى الْحَرِّ، وَإِذَا أَشْرَقَتْ عَلَى أَرْضٍ يَابِسَةٍ

(١) د: أخيار. والحيز: الناحية، وأصله حيوز على فيعل، من الواو، والجمع: أحياز بالياء، وكان القياس أن تجمع على أحواز بالواو. ينظر: شمس العلوم (٣/ ١٦٤٤).

(٢) زَمْهَرِيرٍ: مفرد: يأتي بمعنى شدة البرد، وبمعنى القمر، قال تعالى ﴿لَا يَرَوْنَ فِيهَا شَمْسًا وَلَا زَمْهَرِيرًا﴾ [الإنسان: ١٣]. أي أن الجنة مضيئة من غير شمس ولا قمر. معجم اللغة العربية المعاصرة (٢/ ٩٩٨).

(٣) صَبَابٌ: أي ثَجَّاجٌ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ الْمُعْصِرَاتِ مَاءً ثَجَّاجًا﴾ [النبا: ١٤]. مقاييس اللغة (١/ ٣٦٧).

(٤) الطَّلُّ: أضعف المطر. مختار الصحاح (ص ١٩٢).



تَحَلَّلَتْ مِنْهَا أَجْزَاءُ أَرْضِيَّةٍ تَخَالِطُهَا أَجْزَاءُ هَوَائِيَّةٍ يَسْمَى الْمُرْكَبُ دَخَانًا، فَيَخْتَلِطُ بِالْبَخَارِ وَيَتَصَاعَدُ إِلَى الزَّمْهَرِيرِيَّةِ، فَيَنْعَقِدُ الْبَخَارُ سَحَابًا، يُحْبَسُ فِيهِ الدُّخَانُ، فَإِنْ بَقِيَ عَلَى طَبِيعَتِهِ طَلَبَ الصُّعُودَ، وَإِنْ ثَقُلَ طَلَبَ النُّزُولَ، وَكَيْفَ كَانَ يَمْرُقُ السَّحَابُ، فَيَحْدُثُ صَوْتُ الرَّعْدِ، وَدَقُّ يَشْتَعِلُ فِي الْجَوِّ لَشِدَّةِ الْحَرَكَةِ فَيَحْدُثُ الْبَرْقُ إِنْ كَانَ لَطِيفًا، وَالصَّاعِقَةُ إِنْ كَانَ غَلِيظًا، وَإِذَا وَصَلَ الدُّخَانُ إِلَى كُرَةِ النَّارِ، وَانْقَطَعَ اتِّصَالُهُ عَنِ الْأَرْضِ فَإِنْ كَانَ لَطِيفًا فَإِنْ اشْتَعَلَ وَبَقِيَ فِيهِ الْاِشْتِعَالُ، يُرَى كَأَنَّ كَوْكَبًا يَقْذِفُ بِهِ، وَإِنْ لَمْ يَشْتَعَلَ لَكِنَّهُ اخْتَرَقَ وَثَبَتَ فِيهِ الْاِخْتِرَاقُ يُرَى زَاوِيَّةً، وَإِنْ كَانَ غَلِيظًا وَوَصَلَ إِلَى كُرَةِ النَّارِ يَحْدُثُ مِنْهُ عِلَامَاتٌ سَوْدٌ وَحُمْرٌ، وَقَدْ يَقِفُ تَحْتَ كَوْكَبٍ وَإِنْ لَمْ يَنْقَطِعْ، إِيَّ اتِّصَالِهِ إِلَى الْأَرْضِ، يَخْتَرِقُ وَيَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَهُوَ الْحَرِيقُ، وَإِذَا كَثُفَ الدُّخَانُ فَيَنْزِلُ أَوْ تَرَدَّهُ الْحَرَكَةُ الدَّوْرِيَّةُ أَوْ يَتَخَلَّلُ الْهَوَاءُ فَيَنْدَفِعُ مِنْ جَانِبٍ إِلَى جَانِبٍ، فَيَتَمَوَّجُ فَيَحْدُثُ الرِّيحُ، وَإِذَا التَّقَى بِآخِرِ يَحْدُثُ الزَّوَابِعُ.

أَقُولُ: جَمِيعُ ذَلِكَ أَوْهَامٌ مِتَنَاقِضَةٌ لِأُصُولِهِمْ فَإِنَّ الطَّبَقَةَ الزَّمْهَرِيرِيَّةَ تُنَافِي حَرَارَةَ الْهَوَاءِ طَبِيعًا، أَيْ بَيْنَ وَجُودِ الطَّبَقَةِ الزَّمْهَرِيرِيَّةِ وَبَيْنَ حَرَارَةِ الْهَوَاءِ طَبِيعًا مَنَافَاةً، لِأَنَّ حَرَارَةَ الْهَوَاءِ بِالطَّبِيعِ تُوجِبُ أَنْ تَكُونَ الطَّبَقَةُ حَارَّةً، سَلَّمْنَا أَنَّ أَسْبَابَ الْحَرَارَةِ الْغَرِيبَةِ فِي الْأَرْضِ، وَهِيَ احْتِسَابُ أَشْعَةِ الشَّمْسِ لَمْ تَكُنْ مَوْجُودَةً فِي تِلْكَ الطَّبَقَةِ، فَهَذَا لَا يُوجِبُ الْبَرْدَ إِذَا كَانَ بِسَبَبِ الْحَرِّ، وَهُوَ طَبِيعَةُ الْهَوَاءِ مَوْجُودَةٌ فِيهَا.

وَتَرَاكُمُ الْغَيْمِ الْهَاطِلِ فِي الْأَسْحَارِ طَرْفَةً عَيْنٍ يَكْذِبُ مَا ذَكَرُوا، فَإِنَّا نَنْظُرُ فِي الْأَسْحَارِ إِلَى السَّمَاءِ وَمَا فِيهَا قَدَرٌ رَاحَةٍ سَحَابًا، ثُمَّ نَنْظُرُ فَإِذَا الْغَيْمُ الْمُمَطِّرُ مُتَرَاكِمٌ، فَهَذَا الْأَمْرُ يَكْذِبُ مَا قَالُوا، فَإِنَّ إِشْرَاقَ الشَّمْسِ عَلَى الْمِيَاهِ وَالْأَرْضِ الرُّطْبَةِ غَيْرَ مَوْجُودَةٍ فِي الْأَسْحَارِ، ثُمَّ تَرَاكُمُ مِثْلَ هَذَا السَّحَابِ لَا يَحْبَسُ طَرْفَةً عَيْنٍ، بَلْ لَا بَدَأَ وَأَنْ تَرْتَفِعَ الْأَبْخَرَةُ وَتَتَكَثَّفُ شَيْئًا فَشَيْئًا إِلَى أَنْ يَتَرَاكُمَ، ثُمَّ لَا بَدَأَ وَأَنْ يَكُونَ فَوْقَ ذَلِكَ جِسْمٌ صَلْبٌ يَمْنَعُ نَفْوذَ الْأَبْخَرَةِ كَالزُّجَاجِ وَنَحْوِهِ، فَإِنَّا نَشَاهِدُ فِي الْحَمَّامَاتِ تَصَاعُدَ الْبُخَارَاتِ الْكَثِيرَةِ وَمَعَ ذَلِكَ لَا يَتَقَاطَرُ شَيْءٌ مِنْ سَقْفِ الْحَمَّامِ إِلَّا مِنَ الزُّجَاجِ أحيانًا وَنَشَاهِدُ أَيْضًا فِي الْقَرَعِ وَالْإِنْبِيقِ^(١) أَنَّ الْأَبْخَرَةَ الْمَتَصَاعِدَةَ لَا يَنْزِلُ مَاءٌ

(١) إنبیق مفرد: ج أنابیق: جهاز يستعمل لتقطير السوائل والزيوت الطيارة. معجم اللغة العربية المعاصرة (١/ ١٢٧).



إِلَّا وَأَنْ يَكُونَا جِسْمَيْنِ لَا يَنْفِذُ فِيهِمَا الْهَوَاءُ، كَالْخَزْفِ الْمَصْبُوعِ أَوْ الزُّجَاجِ وَنَحْوَهُمَا، فَإِنَّ ذَلِكَ فِي الطَّبِيعَةِ الزَّمْهَرِيرِيَّةِ، فَإِنَّهُمْ قَاسُوا نَزُولَ الْمَطَرِ عَلَى نَزُولِ الْمَاءِ فِي الْأَشْيَاءِ الْمَذْكُورَةِ فَلَا بَدَّ وَأَنْ تَكُونَ الشَّرَائِطُ مَرْعِيَّةً.

وَالْبُخَارُ إِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ نَارِيَّةٌ لَا يَصْعَدُ، فَإِنَّ الْهَوَاءَ الْمُحِيطَ بِنَا لَا يَصْعَدُ لِأَنَّهُ فِي حَيِّزِهِ لَا سِيَّمَا إِذْ خَالَطَهُ الْمَائِيَّةُ، فَإِنَّ مَخَالَطَةَ الْمَائِيَّةِ مَانِعَةٌ مِنَ الصُّعُودِ، وَإِنْ كَانَتْ، أَيْ إِنْ كَانَتْ فِيهِ نَارِيَّةٌ تَجَمَّدُ بِالْهَوَاءِ النَّارِ كَمَا نَشَاهِدُ، فَلَا يَصْعَدُ إِلَى أَنْ يَصِلَ إِلَى الطَّبَقَةِ الزَّمْهَرِيرِيَّةِ، وَكَذَا الدُّخَانُ أَيْ إِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ نَارِيَّةٌ لَا يَصْعَدُ وَإِنْ كَانَتْ تَجَمَّدُ النَّارُ بِالْهَوَاءِ فَلَا يَصِلُ إِلَى الزَّمْهَرِيرِيَّةِ وَإِنْ وَصَلَ فَالَّذِي عِنْدَنَا آخَرُ مِنْ ذَلِكَ، أَيْ الدُّخَانُ الَّذِي عِنْدَنَا آخَرُ مِنَ الدُّخَانِ الَّذِي فِي الطَّبَقَةِ الزَّمْهَرِيرِيَّةِ، لِأَنَّ مَا يَصْعَدُ تَنْطَفِي النَّارُ الَّتِي فِيهِ بِالْهَوَاءِ، وَلَيْسَ لِهَذِهِ قُوَّةُ الصُّعُودِ بِحَيْثُ يَحْدُثُ مِنْهُ صَوْتُ الرَّعْدِ، وَلَوْ نَزَلَ لَرَأَيْنَاهُ؛ لِأَنَّهُ أَكْثَفُ مِمَّا عِنْدَنَا، أَيْ صَوْتُ الرَّعْدِ إِمَّا أَنْ يَكُونَ بِالدُّخَانِ الصَّاعِدِ أَوْ النَّازِلِ، وَلَا يُمَكِّنُ بِالصَّاعِدِ لِأَنَّ الَّذِي عِنْدَنَا آخَرُ مِمَّا فِي الزَّمْهَرِيرِيَّةِ، فَقُوَّةُ الصُّعُودِ فِيمَا عِنْدَنَا أَقْوَى، مَعَ ذَلِكَ لَيْسَ فِيهِ قُوَّةُ الصُّعُودِ، بِحَيْثُ يَحْدُثُ مِنْهُ صَوْتُ الرَّعْدِ، وَلَا يُمَكِّنُ بِالنَّازِلِ أَيْضًا، لِأَنَّ النَّازِلَ يَكُونُ أَكْثَفَ مِمَّا عِنْدَنَا لِأَنَّ مَا عِنْدَنَا لَا يَنْزِلُ بَلْ يَصْعَدُ فَلَا بَدَّ وَأَنْ يَحْدُثَ مِنْهُ كَثَافَةٌ وَبَرْدٌ حَتَّى يَنْزَلَ، وَالَّذِي عِنْدَنَا مَرْتَبِيٌّ فَمَا هُوَ أَكْثَفُ مِنْهُ يَكُونُ مَرْتَبًا بِالطَّرِيقِ الْأُولَى، فَيَجِبُ أَنْ يَنْزَلَ مِنَ الْجَوِّ وَيَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ بَعْدَ صَوْتِ الرَّعْدِ أَجْسَامٌ كَثِيفَةٌ سَوْدٌ غَايَةُ السَّوَادِ؛ لِأَنَّ الدُّخَانَ أَسْوَدَ، فَلَوْ زَادَ ثَخُنُهُ لَزَادَ سَوَادُهُ، لَكِنْ لَمْ يَشَاهِدْ أَحَدٌ قَطُّ نَزُولَ مِثْلِ هَذِهِ الْأَجْسَامِ إِلَى الْأَرْضِ.

وَمُحَاكَاةُ الْأَشْيَاءِ الرُّطْبَةِ لَا يَحْدُثُ النَّارُ، هَذَا مَنَعَ السَّبَبِ الَّذِي ذَكَرُوا لِلْبَرْقِ، وَالدُّخَانِ إِذَا كَثُفَ فَنَزَلَ فَحَرَكَتُهُ الطَّبِيعِيَّةُ أَقْوَى مِنْ تَحْرِيكِهِ الْهَوَاءِ يَمْنَةً وَيَسْرَةً قَسْرًا إِذْ تَلَكَّ فِي التَّزَايِدِ وَهَذَا فِي التَّنَاقُصِ، ثُمَّ تَلَكَّ لَا تَخَرُّبُ سَقُوفِنَا مَعَ هَذَا يَقْطَعُ الْأَشْجَارَ، هَذَا مَنَعَ سَبَبِ حَدُوثِ الرِّيحِ بِسَبَبِ نَزُولِ الدُّخَانِ الْكَثِيفِ، وَتَقْرِيرُهُ: أَنَّ نَزُولَهُ إِنْ كَانَ سَبَبًا وَالدُّخَانُ بِسَبَبِ نَزُولِهِ يَخْرِقُ الْهَوَاءَ، فَتَحْرُكُ الْهَوَاءُ يَمْنَةً وَيَسْرَةً فَلَهُ حَرَكَةٌ طَبِيعِيَّةٌ وَهِيَ حَرَكَتُهُ إِلَى السُّفْلِ، وَتَحْرِيكُ الْهَوَاءِ يَمْنَةً وَيَسْرَةً بِالقَسْرِ، وَالحَرَكَةُ الطَّبِيعِيَّةُ أَقْوَى مِنَ الحَرَكَةِ الحَاصِلَةِ بِهَذَا التَّحْرِيكِ



القَسْرِي، لَأَنَّ الحَرَكَةَ الطَّبِيعِيَّةَ كُلَّمَا زَادَتْ يَصِيرُ أَقْوَى مِنْ وَالحَرَكَةَ الحَاصِلَةَ مِنَ التَّحْرِيكِ القَسْرِي كُلَّمَا زَادَتْ يَصِيرُ أضعف، فَحَرَكََةُ الهَوَاءِ يَمْنَةً وَيُسْرَةً إِذَا بَعْدَتْ مِنَ المَتَحَرِّكِ يَكُونُ فِي غَايَةِ الضَّعْفِ، وَمَعَ ذَلِكَ حَرَكََةُ الهَوَاءِ تَقْلَعُ الأشْجَارَ، وَالدُّخَانَ النَّازِلَ لَمْ يَخْرُبْ سَقُوفُنَا قَطُّ، فَعَلِمَ أَنَّ سَبَبَ حَدُوثِ الرِّيحِ لَيْسَ هَذَا.

وَاعْلَمْ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ فِي المَتْنِ مَعَ أَسْبَابِ مَا يُشَاهَدُ مِنْ ذِي الزَّاوِيَةِ^(١) وَنَحْوِهِ، لِأَنَّهُمْ ذَكَرُوا سَبَبَ حَدُوثِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ وَصُولُ الدُّخَانِ إِلَى كُرَةِ النَّارِ، وَقَدْ أَبْطَلَ فِي المَتْنِ تَصَاعُدَ الدُّخَانِ مَسَافَةً بَعِيدَةً بِأَنَّهُ إِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ نَارِيَّةٌ لَا يَصْعَدُ، وَإِنْ كَانَتْ تَجَمَّدُ بِالهَوَاءِ، فَعَلِمَ مِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ لَا يَصِلُ إِلَى الطَّبَقَةِ الزَّمْهَرِيرِيَّةِ، وَلَوْ وَصَلَ إِلَيْهَا لَا يَتَجَاوَزُ عَنْهَا لَشِدَّةِ بَرْدِ تِلْكَ الطَّبَقَةِ فَيَكْتَفُ غَايَةَ الكَثَافَةِ فَكَيْفَ يَصِلُ إِلَى كُرَةِ النَّارِ، فَلَمَّا كَانَ هَذَا مُسْتَفَادًا مِمَّا تَقَدَّمَ لَمْ يَحْتَجْ إِلَى ذِكْرِهِ، ثُمَّ بَيَّنَّ سَبَبُ نَزُولِ المَطَرِ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي جَاءَ فِي كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى، فَقَالَ:

فَلَمَّا تَبَيَّنَ أَنَّ هَذِهِ الحَرَكَاتِ كحَرَكَاتِ الرِّيحِ وَالسُّحُبِ وَنَحْوِ ذَلِكَ لَيْسَتْ طَبِيعِيَّةً وَلَا إِرَادِيَّةً كَانَتْ قَسْرِيَّةً، وَالْقَاسِرُ هُوَ الصَّانِعُ تَعَالَى إِمَّا بِلَا وَاسِطَةٍ أَوْ بِوَاسِطَةٍ فَاعِلٍ شَدِيدِ الْقُوَى تَارَةً بِلَا مَادَّةٍ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَيُنشِئُ السَّحَابَ الثِّقَالَ﴾ [الرعد: ١٢]، وَأُخْرَى بِهِمَا كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا﴾ [فاطر: ٩]، فَإِنَّهُ لَمَّا أَرْسَلَ الرِّيحَ الْبَارِدَةَ جَعَلَ الهَوَاءَ كَثِيفًا فَانْعَقَدَ السَّحَابُ، ﴿فَيَبْسُطُهُ فِي السَّمَاءِ كَيْفَ يَشَاءُ﴾ [الروم: ٤٨]. [...] ^(٢).

وَقَالُوا: فِي سَبَبِ الهَالَةِ أَنَّهُ قَدْ عَلِمَ أَنَّ شِعَاعَ البَصَرِ إِذَا اتَّصَلَ إِلَى سَطْحِ المِرَاةِ عَلَى زَاوِيَةٍ تَسْمَى زَاوِيَةَ الْإِتِّصَالِ انْفَضَّلَ عَنْهُ عَلَى مِثْلِهَا إِلَى شَيْءٍ، فَبِرَآءُ وَيَسْمَى زَاوِيَةَ الْإِنْفِصَالِ، فَفِي الْقَائِمَةِ يُرَى وَجْهَهُ وَفِي الْحَادَّةِ شَيْئًا فِي خِلَافِ جِهَةٍ وَضَعَهُ إِلَى المِرَاةِ كَوْضَعِ المَبْصَرِ إِلَيْهَا، فَإِذَا ارْتَفَعَتْ أَجْزَاءُ رَشِيَّةٍ^(٣) صَقِيلَةٍ كَهَيْئَةِ الدَّائِرَةِ وَرَاءَ غَيْمٍ دَقِيقٍ أَدَّتْ ضَوْءَ الْقَمَرِ، لِأَنَّ المِرَاةَ إِذَا صَغُرَتْ أَدَّتْ الضُّوءَ لَا^(٤) الشَّكْلَ.

(١) ب: الزواية.

(٢) في هذه الموضع بياض من الأصل.

(٣) د: أرشية

(٤) ب: إلى.



[سبب الرؤية]

اعلم أن هذا مبني على أن سبب الرؤية خروج الشعاع من البصر واتصاله إلى المرئي

[سبب رؤية الأشياء في المرآة ونحوها]

ثم سبب رؤية الأشياء في المرآة ونحوها، أنه إذا اتصل الشعاع إلى شيء صقيل^(١) غليظ لا يمكن النفوذ، رجع إلى الهيئة التي اتصل على زاوية غير قائمة رجعت على زاوية الاتصال والثانية زاوية الانفصال.

وعبارة الإمام في «المباحث المشرقية»^(٢): (هذا إذا وقع الضوء من جسم مضيء على جسم صقيل^(٣)، فإنه ينعكس الضوء من ذلك الصقيل إلى جسم آخر وضعه من ذلك الصقيل كوضع المضيء من ذلك الصقيل بشرط أن تكون جهته مخالفة لجهة المضيء)^(٤).

وعبارة «تنزيل الأفكار»^(٥) هكذا: (ضوء البصر وغيره، إذا وقع على صقيل انعكس إلى جسم وضعه من الصقيل كوضع المضيء منه، إذا لم يكن جهته مخالفة لجهة المضيء)^(٦).
فبين العبارتين يتراءى تناقض، حيث جعل الإمام مخالفة الجهة شرط الانعكاس،

(١) صقيل أملس. مختار الصحاح (ص ٣٤٥).

(٢) (المباحث المشرقية) في العلم: الإلهي، والطبيعي. كتاب كبير. للإمام، فخر الدين الرازي. جمع فيه: آراء الحكماء السالفين، ونتائج أقوالهم، وأجاب عنهم. ينظر: كشف الظنون (٢/ ١٥٧٨).

(٣) ب: مضيء.

(٤) المباحث المشرقية (٢/ ١٧٥).

(٥) (تنزيل الأفكار في تعديل الأسرار) لأثير الدين الأبهري، السمرقندي، الموصلي (ت ٦٣٠هـ) قصد فيه: تحرير ما أدى أفكاره إليه، واستقر عليه رأيه من: القوانين المنطقية، والحكمية. فرغ من المنطق في: أوائل المحرم، سنة (٦٦٥هـ). ينظر: كشف الظنون (١/ ٤٩٤).

(٦) ينظر: (تنزيل الأفكار) (ل ٨٨ب، ل ٨٩أ) مكتبة راغب باشا رقم (٨٢٦).



وفي «التنزيل»، جعلَ عدمَ مخالفةِ الجهةِ شرطًا، وفي «حكمة المطالع»^(١)، تابعَ الإمام، وفي «حكمة العين»^(٢)، تابعَ «التنزيل».

أقول: لا تناقض بل مرجع الضمير مختلف، فقول الإمام: بشرط أن يكون جهته، أي جهة الأمر مخالفة لجهة المضيء بالنسبة إلى الصَّقيل، وقول «التنزيل»: إذا لم تكن جهته، أي جهة الصَّقيل مخالفة لجهة المضيء بالنسبة إلى ذلك الجسم، فهنا ثلاثة أجسام: المضيء، والصَّقيل، والجسم الآخر، فالصَّقيل واقع بينهما فبالنسبة إلى الصَّقيل وقع المضيء والجسم الآخر في جهتين مختلفتين كما قال الإمام.

وبالنسبة إلى الجسم الآخر وقع الصَّقيل والمضيء في جهة واحدة، ثم ذلك الصَّقيل إن كان كبيراً أدى الضوء والشكل، وإذا كان صغيراً أدى الضوء لا الشكل، فإذا عرفت سبب رؤية الأشياء في المرآة فسبب رؤية الهالة ارتفاع أجزاء رشيّة صقيلة كهية الدائرة فتصير كل من تلك الأجزاء كالمرآة، فينعكس ضوء البصر منها إلى القمر لكنها صغيرة فترى من كل واحد منها ضوء القمر دون شكله، فيتخيّل دائرة مضيئة هي الهالة).

هذا ما ذكر في «تنزيل الأفكار»، فهذا مبني على أن سبب الرؤية خروج الشعاع، وسبب رؤية الشيء في المرآة انعكاس ضوء البصر من المرآة إلى الشيء، ففي المتن أبطل ذلك فقال:

[سبب الرؤية عندنا]

وأقول: سبب الرؤية عندنا ليس خروج الشعاع لأنه، أي الشعاع، إن كان جسماً لا ينتقل دفعةً إلى الأفلاك، ولو كان عرضاً لا يتنقل، لأن الانتقال في الأغراض محال، فلا

(١) (مطالع الأنوار) في: المنطق. للقاضي، سراج الدين: محمود بن أبي بكر الأرموي. المتوفى: سنة (٦٨٢هـ)، وهو كتاب اعتنى بشأنه الفضلاء، ويهتمون ببحثه، ودرسه، وتدرسه، ويستكشفون من مظان درسه. ينظر: كشف الظنون (٢/ ١٧١٥).

(٢) (حكمة العين) للعلامة، نجم الدين، أبي الحسن: علي بن محمد، الشهير: بدبيران، الكاتب، القزويني. (ت ٦٧٥هـ)، تلميذ النصير، الطوسي. وهو متن، متين، مختصر. في الإلهي والطبيعي. ينظر: كشف الظنون (١/ ٦٨٥).



يَتَعَكَّسُ، هَذَا إِبْطَالُ أَنَّ سَبَبَ رُؤْيَةِ الْأَشْيَاءِ فِي الْمِرَاةِ انْعِكَاسُ شِعَاعِ فِي الْبَصَرِ، فَإِنَّ الْانْعِكَاسَ انْتِقَالَ وَالانْتِقَالَ مُحَالٌ.

ثُمَّ كَلَامُهُمْ يَفِيدُ أَنَّ هَذَا بِسَبَبِ النَّظَرِ وَلَا شَكَّ أَنَّ وَقُوعَ ضَوْءِ الشَّمْسِ فِي الْمِرَاةِ عَلَى الْجِدَارِ سِوَاءٍ نَظَرْنَا إِلَيْهَا أَوْ لَا يُكَذِّبُ ذَلِكَ، أَيُّ كَلَامُهُمْ يَفِيدُ أَنَّ الْهَالَةَ مَجْرَدُ خِيَالٍ لَا تَحَقُّقَ لَهُ فِي الْخَارِجِ، بَلْ يَتَخَيَّلُ بِسَبَبِ النَّظَرِ كَمَا أَنَّا نَرَى الْأَشْيَاءَ فِي الْمِرَاةِ، وَلَيْسَ لَهَا تَحَقُّقٌ فِي الْخَارِجِ بَلْ مُحَضُّ خِيَالٍ فَكَذَا هَذَا، فَقَالَ فِي الْمَثْنِ: وَقُوعُ ضَوْءِ الشَّمْسِ مِنَ الْمِرَاةِ عَلَى الْجِدَارِ يُكَذِّبُ هَذَا، وَإِنَّمَا يُكَذِّبُ لِأَنَّ حَاصِلَ قَوْلِهِمْ: أَنَّ سَبَبَ رُؤْيَةِ الشَّكْلِ أَوْ الضُّوءِ فِي الْمِرَاةِ هُوَ أَنَّ شِعَاعَ الْبَصَرِ يَنْعَكِسُ مِنَ الْمِرَاةِ إِلَى ذَلِكَ الشَّيْءِ سِوَاءٍ كَانَ ذَلِكَ الشَّيْءُ شَمْسًا أَوْ قَمَرًا أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ، فَسَبَبُ رُؤْيَةِ الشَّمْسِ فِي الْمِرَاةِ أَنَّ شِعَاعَ الْبَصَرِ يَنْعَكِسُ مِنَ الْمِرَاةِ إِلَى الشَّمْسِ، فَلَوْلَا النَّظَرُ لَا يَتَحَقَّقُ الْانْعِكَاسُ، لَكِنْ وَقُوعُ ضَوْءِ الشَّمْسِ مِنَ الْمِرَاةِ عَلَى الْجِدَارِ سِوَاءٍ نَظَرْنَا إِلَى الْمِرَاةِ أَوْ لَا يُكَذِّبُ هَذَا الْمَعْنَى، بَلْ ضَوْءُ الشَّمْسِ قَدْ وَقَعَ عَلَى الْمِرَاةِ ثُمَّ مِنْهَا عَلَى جِزءٍ مِنَ الْجِدَارِ، فَإِذَا كَانَ الْبَصَرُ وَاقِعًا فِي ذَلِكَ الْجِزءِ مِنَ الْجِدَارِ يَرَى ضَوْءَ الشَّمْسِ أَوْ شَكْلَهَا فِي الْمِرَاةِ، فَكَذَا هُنَا يَقَعُ ضَوْءُ الْقَمَرِ عَلَى أَجْزَاءِ الْغَيْمِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ الْوَقُوعُ أَمْرًا خِيَالِيًّا، ثُمَّ انْعَكَسَ مِنْهَا عَلَى بَعْضِ مَوَاضِعِ الْأَرْضِ، فَإِنْ كُنَّا فِي ذَلِكَ الْمَوْضِعِ نَظَرِينَ إِلَى أَجْزَاءِ الْغَيْمِ نَرَى ضَوْءَ الْقَمَرِ فِيهَا، ثُمَّ إِذَا بَطَلَ أَنَّ سَبَبَ الرُّؤْيَةِ فِي الْمِرَاةِ مَا ذَكَرُوا بَيَّنَّ سَبِيًّا آخَرَ فَقَالَ:

فَعَلِمَ أَنَّ مِنْ شَأْنِ الصَّقِيلِ أَنَّ كُلَّ شَيْءٍ يَخْرُجُ مِنْهُ خَطٌّ مُسْتَقِيمٌ إِلَى عَمَقِهِ الْمُتَخَيَّلِ يَرْتَسِمُ خِيَالُهُ فِيهِ فِي جِهَةِ ذَلِكَ الشَّيْءِ عَلَى الْوَضْعِ الْحَاصِلِ لَهُ فَوْقَهُ، فَإِذَا نَظَرْنَا فِيهِ نَرَى مِنْ ذَلِكَ مَا يُقَابِلُ بَصَرَنَا، اَعْلَمْ أَنَّ لِلصَّقِيلِ عَمَقًا مُتَخَيَّلًا، وَكُلُّ شَيْءٍ يَخْرُجُ مِنْهُ خَطٌّ مُسْتَقِيمٌ إِلَى سَطْحِ الصَّقِيلِ وَيَنْفِذُ فِي عَمَقِهِ يَتَخَيَّلُ صُورَةَ ذَلِكَ الشَّيْءِ فِي عَمَقِهِ، حَتَّى لَوْ كَانَ الشَّيْءُ مُوَازِيًا لِسَطْحِ الصَّقِيلِ، فَإِنَّهُ لَوْ أُخْرِجَ مِنْهُ خَطٌّ إِلَى سَطْحِ الصَّقِيلِ لَا يَنْفِذُ فِي عَمَقِهِ، فَخِيَالُهُ لَا يَرْتَسِمُ فِي عَمَقِ الصَّقِيلِ، كَمَا إِذَا فَرَضْنَا سَطْحَ الصَّقِيلِ (أ ب) وَفَرَضْنَا نَقْطَةً (ج) مُوَازِيَةً لِسَطْحِ (أ ب) أَيُّ بِحَيْثُ لَوْ أُخْرِجَ خَطٌّ مِنْ نَقْطَةِ (ج) إِلَى (أ ب) يَنْطَبِقُ بَعْضُهُ عَلَى خَطِّ (أ ب) فَحِينَئِذٍ لَا يَرْتَسِمُ خِيَالُهُ فِي عَمَقِ الصَّقِيلِ، فَلَا بَدَّ أَنْ يَكُونَ نَقْطَةُ (ج) مُرْتَفَعَةً مِنَ الْخَطِّ الَّذِي يَنْطَبِقُ عَلَى (أ ب)، وَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ الِازْتِفَاعُ مَقْدَارًا يَدْرِكُهُ الْحَسُّ، وَذَلِكَ يَخْتَلِفُ . . .



والبعد، فإذا كان الشيء متصلاً بطرف الصقيل يكفي أقل ارتفاع، وإن زاد البعد يجب أن يزيد الارتفاع، وكذا شرط الرؤية في المرآة، أي يجب أن يكون البصر مرتفعاً عن السطح الصقيل كما قلنا.

فهذا إذا كان الصقيل واقعاً فيما بين الرائي والمرئي لا يمكن رؤيته في ذلك الصقيل، بل يجب أن يكون البصر وذلك الشيء بعيدين عن أن يقع الصقيل فيما بينهما، ثم إنما يرسم ذلك الشيء في العمق المتخيل في جهة ذلك الشيء، فإن سطح المرآة جهة في جانب (أ) وجهة في جانب (ب)، وذلك الشيء (ط) في رسم في عمقه في جهة (ب) لا في جهة (أ)، فخياله المرتسم هو.

فيرسم في العمق على الوضع الحاصل، فذلك الشيء فوق الصقيل، فإذا ارتسم فيه فنظرنا في المرآة وكل ما يقابل بصرنا من الأشياء المرتسمة في عمقه نرى ما يقابل بصرنا، ثم مقابلة بصرنا عمقه مشروط بالشرط المذكور، أي يجب أن يكون البصر مرتفعاً عن سطح المرآة بعين ما ذكرنا، فإذا كان المرآة واقعة بين البصر وذلك المرئي لا يمكن أن يرى فيه بل لا بد وأن يكون البصر والمرئي بعيدين عن أن تقع المرآة فيما بينهما، فلهذا إذا كانت المرآة مستوية السطح، تكون زاوية الانعكاس، وهي التي تحيط بها سطح المرآة مع خط شعاع البصر في عمقها مساوية لزاوية الاتصال لكونهما متقابلتين، ثم زاوية الانعكاس مساوية لزاوية الانفصال، لأن نسبة سطحها إلى الفوق والتحت على السواء، فالمرآة المذكورة تحكي المقدار والشكل، فزاوية الانفصال تساوي زاوية الاتصال.

ففي المثال المذكور نقطة (ج) هي البصر، ونقطة (هـ) نقطة يرى الشيء من تلك النقطة، فزاوية الانفصال زاوية (ج هـ أ) وزاوية الانعكاس زاوية (د هـ ب)، وهما مساويتان^(١) لكونهما متقابلتين، ثم زاوية الانفصال وهي (ط هـ ب) مساوية لزاوية الانعكاس، لأن نسبة السطح المستوي إلى الفوق والتحت على السواء، فبعد خط (هـ ط) من خط (هـ ب) كبعد خط (د هـ) من (هـ ب)، فزاوية (ط هـ ب) كزاوية (د هـ ب) ثم زاوية (د هـ ب) مساوية لزاوية

(١) ب: مساويتان.



(ج هـ أ) والمُساوي للمُساوي مُساوٍ فزاوية الاتِّصالِ مساويةٌ لزاوية الانفصالِ، فالمقصودُ من هَذَا البيانِ أَنَّهُم ادَّعَوْا مُساواةَ زاويةِ الاتِّصالِ لزاويةِ الانفصالِ مِنْ غَيْرِ بُرْهَانٍ، حَتَّى قَالَ فِي «تَنْزِيلِ الْأَفْكَارِ»: أَنَّهُ عَرَفَ هَذَا بِالتَّجَرُّبَةِ، وَإِنِّي لَمَّا قُلْتُ بِالْإِتْسَامِ فِي الْعُمُقِ الْمَتَخِيلِ، قَامَ الْبُرْهَانُ عَلَى تَسَاوِي الزَّاوِيَتَيْنِ.

فَإِنْ قِيلَ: هَذَا هُوَ مَذْهَبُ الْإِنْطِبَاعِ، وَأَنْتُمْ لَا تَقُولُونَ بِهِ فِي الرُّؤْيَةِ، قُلْنَا: لَا نَنْفِي إِرْتِسَامَ الْخَيَالَاتِ فِي الْأَشْيَاءِ الصَّقِيلَةِ، لَكِنْ نَنْفِي أَنَّ الرُّؤْيَةَ هِيَ الْإِنْطِبَاعُ أَوْ سَبَبُ الرُّؤْيَةِ الْإِنْطِبَاعُ.

ثُمَّ لَا يَلْزَمُ مِمَّا ذَكَرُوا أَنَّهَا لَا تَقَعُ إِلَّا دَائِرَةً، ذَكَرَ فِي «تَنْزِيلِ الْأَفْكَارِ»: (سَبَبُ الْهَالَةِ إِرْتِفَاعُ الْأَجْزَاءِ الرَّشِيَّةِ)، فَقَالَ: إِرْتِفَاعُهَا لَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ عَلَى هَيْئَةِ الدَّائِرَةِ، فَإِنَّ الْبُخَارَاتِ تَرْفَعُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ لَهَا شَكْلٌ طَبِيعِيٌّ كَمَا نَشَاهِدُ فِي السُّحُبِ، فَكَيْفَ يَرْفَعُ عَلَى هَيْئَةِ دَائِرَةٍ يَخْطُهَا الْمَهْنَدُسُ بِالْفَرْجَارِ.

وَذَكَرَ الْإِمَامُ فِي كِتَابِهِ: (أَنَّ الْمَرَاةَ إِذَا كَانَ بَيْنَ الرَّائِي وَالْمَرِي فِي لَا يَرْتَسِمُ الْمَرِي فِي الْمَرَاةِ)^(١)، وَهَذَا مَا مَرَّ أَنَّ الْبَصَرَ وَالْمَرِيَّ يَجِبُ أَنْ يَكُونَا بَعِيدَيْنِ عَنْ أَنْ تَقَعَ الْمَرَاةُ فِيمَا بَيْنَهُمَا، فَإِذَا كَانَتْ نِسْبَةُ الْبَصَرِ إِلَى الْمَرَاةِ الرَّائِي وَالْمَرِيَّ وَاحِدَةً كَانَتْ الْهَالَةُ مُسْتَدِيرَةً، وَهَذَا إِذَا كَانَ الْقَمَرُ عَلَى سَمْتِ^(٢) الرَّأْسِ، أَمَّا إِذَا لَمْ يَكُنْ عَلَى سَمْتِ الرَّأْسِ فَإِنَّ الْخُطُوطَ الْمُخْرَجَةَ مِنَ الْبَصَرِ إِلَى أَجْزَاءِ الْغَيْمِ لَا تَكُونُ مُساوِيَةً بَلْ الْخُطُوطُ الَّتِي مِمَّا يَلِي سَمْتِ الرَّأْسِ أَقْصَرُ مِنَ الْخُطُوطِ الَّتِي فِي الْجِهَةِ الْأُخْرَى، وَهَذَا يَخْلُ فِي الْإِسْتِدَارَةِ إِلَّا إِذَا كَانَ الْغَيْمُ ثَخِينًا وَالْخُطُوطُ الَّتِي مِمَّا يَلِي سَمْتِ الرَّأْسِ، يَنْفِذُ فِي عَمَقِ الْغَيْمِ حَتَّى يَسَاوِيَ الْخُطُوطُ الَّتِي فِي الْجِهَةِ الْأُخْرَى، فَحِينَئِذٍ تَكُونُ مُسْتَدِيرَةً، فَلِهَذَا يُمَكِّنُ أَنْ تَكُونَ الدَّوَائِرُ أَكْثَرَ مِنْ وَاحِدَةٍ.

وَقَدْ نُقِلَ رُؤْيَةُ سَبْعِ هَالَاتٍ وَلَا بَدَّ أَنْ يَكُونَ مَا هُوَ أَقْرَبُ إِلَى الْأَرْضِ أَوْسَعُ لِأَنَّهُ لَا بَدَّ وَأَنْ يَكُونَ بَعِيدَةً مِنْ أَنْ يَقَعَ فِيمَا بَيْنَ الْبَصَرِ وَالْقَمَرِ، فَذَلِكَ الْبُعْدُ أَنَا أَقْرَبُ إِلَى الْبَصَرِ يُرَى أَعْظَمُ.

(١) الْمَبَاحِثُ الْمَشْرِقِيَّةُ (٢/ ١٧٨).

(٢) السَّمْتُ: الطَّرِيقُ. يَنْظُرُ: الْمَغْرِبُ فِي تَرْتِيبِ الْمَغْرِبِ (١/ ٤١٣).



والَّذِي يَقَعُ فِي خَاطِرِي أَنَّهُ لَا يَبْعُدُ أَنْ يَكُونَ سَبِيحًا أَنَّ حَرَارَةَ شُعَاعِ الْقَمَرِ فِي بَعْضِ
الْأَمَكَنَةِ يَجْذِبُ الْأَبْخَرَةَ نَحْوَ الْقَمَرِ، فَمَا يَقَعُ مِنْهَا فِي قَرِيبِ مُحَاذَةِ الْقَمَرِ وَالْبَصَرِ، لَا يُرَى
لِكثَرَةِ الْأَشْعَةِ، وَمَا بَعْدَ فَهُوَ قَلِيلٌ غَيْرُ مُتَّصِلِ الْأَجْزَاءِ فَلَا يُرَى، بَقِيَ مَا بَيْنَ الْقَرِيبِ وَالْبَعِيدِ
أَجْزَاءٌ كَثِيفَةٌ مِنْ جَمِيعِ الْجَوَانِبِ عَلَى السَّوَاءِ مُسْتَنِيرَةٌ بِنُورِ الْقَمَرِ، وَقَدْ يَقَعُ لِلْقَمَرِ حَوْلَهُ دَائِرَةٌ
صَغِيرَةٌ مُسْتَنِيرَةٌ مُتَّصِلَةٌ بِحَزْمَةٍ عَلَى مِثَالِ الثُّرْسِ، وَالْقَمَرُ كَقَبَّةِ الثُّرْسِ، وَذَلِكَ يَحْدُدُ حَرَارَةَ
الْأَشْعَةِ تِلْكَ الْأَجْزَاءِ نَحْوَ الْقَمَرِ، فَتَجْتَمِعُ الْأَجْزَاءُ الْكَثِيرَةُ لِكثَرَتِهِ، فَتَرَى مِنَ الْبَعِيدِ مُتَكَيِّفًا
بُضْوَاءَ الْقَمَرِ، كَمَا يَتَكَيَّفُ الْهَوَاءُ الْمُحِيطُ بِالسَّرَاجِ، فَتَرَى السَّرَاجَ مِنَ الْبَعِيدِ أَعْظَمَ مِمَّا تَرَى
مِنَ الْقَرِيبِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ.

[الْقَوْلُ فِي قَوْسِ قُزَح]

وَأَمَّا قَوْسُ السَّمَاءِ، فَقَالُوا: يَحْصُلُ فِي خِلَافِ جِهَةِ الشَّمْسِ أَجْزَاءٌ كَمَا عَرَفْتَ وَرَائِهَا
جِسْمٌ كَثِيفٌ كَجَبَلٍ أَوْ سَحَابٍ مَظْلَمٍ، وَالشَّمْسُ قَرِيبَةٌ مِنَ الْأَفْقِ فَيُؤَدِّي ضَوْءُ الشَّمْسِ كَمَا مَرَّ
مَلَوْنَةً بِحَسَبِ تَرْكِيبِ لَوْنِ تِلْكَ الْأَجْزَاءِ مَعَ لَوْنِ السَّحَابِ، إِنَّمَا قَالَ: فِي خِلَافِ جِهَةِ الشَّمْسِ،
لَأَنَّ فِي جِهَةِ الشَّمْسِ تَكُونُ الْأَشْعَةُ قَوِيَّةً، فَيُلَطَّفُ الْأَجْزَاءُ الرَّشِيَّةُ، فَلَا يَصِيرُ مَرَّاةً، وَوَرَائِهَا جِسْمٌ
كَثِيفٌ لِيَصِيرَ مَانِعًا مِنْ نَفوذِ الشُّعَاعِ، فَيَتَحَقَّقُ شَرْطُ الانْعِكَاسِ وَالشَّمْسُ قَرِيبَةٌ مِنَ الْأَفْقِ حَتَّى
لَا يَقْوَى شُعَاعُهَا، فَإِذَا حَصَلَتْ هَذِهِ الشُّرُوطُ يُؤَدِّي ضَوْءُ الشَّمْسِ كَمَا مَرَّ فِي الْهَالَةِ، فَعِنْدَهُمْ
يَنْعَكِسُ شُعَاعُ الْبَصَرِ مِنْ أَجْزَاءِ الْقَوْسِ إِلَى الشَّمْسِ، فَلَا يَكُونُ إِلَّا مَجَرَّدُ خِيَالٍ.

وَعَلَى الطَّرِيقَةِ الَّتِي ذَكَرْتُ فِي الْهَالَةِ الشُّعَاعِ الْوَاقِعِ مِنَ الشَّمْسِ عَلَى تِلْكَ الْأَجْزَاءِ
يَقَعُ عَلَى بَعْضِ الْمَوَاضِعِ^(١) مِنَ الْأَرْضِ، أَيِ الْمَوَاضِعِ الَّتِي يَكُونُ عَلَى الْوَضِعِ الَّذِي يَكُونُ
لِتِلْكَ الْأَجْزَاءِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الشَّمْسِ، فَإِذَا كَانَ النَّاظِرُ فِي تِلْكَ الْمَوَاضِعِ يَرَاهُ وَإِنَّمَا يُرَى مُلَوْنًا
لَأَنَّ الْمَرَّاةَ إِذَا كَانَتْ مَلَوْنَةً يَنْعَكِسُ الضُّوءُ بِلَوْنِ الْمَرَّاةِ.



فإن قلت: زوايا الاتصال والانفصال لم يتساويا، لأنه يحدث في أواخر وقت الظهر، فوضع البصر وهو على الأرض لا يكون كوضع الشمس وهي مرتفعة بالنسبة^(١) إلى أعاليه^(٢)، قلت: إنما يرد هذا إذا كان المرآة مجموع الأجزاء، ويكون سطح المرآة سطحاً ظاهر المجموع، وليس كذلك بل كل جزء من الأجزاء مرآة فيقع عليها الضوء، فإذا اجتمعت تصير مرئية من بعيد، فإذا كان كذلك يمكن أن يكون وضع الجزء الواقع في أعالي القوس بالنسبة إلى البصر كوصفه بالنسبة إلى الشمس.

ثم ذكروا لم يوجب أنه يكون دائماً كنصف الدائرة وإن كل قوس يكون على لون واحد، بينوا سبب كونه على نصف الدائرة ارتفاع الأجزاء لذلك وعرفت في الهالة ما عليه، وبينوا سبب الألوان تركيب لون الأجزاء مع لون السحاب وهذا غير صحيح؛ لأن لون السحاب لا يكون لوناً مضبوطاً فيمكن أن يقع بحيث يكون كل قوس ملونة بألوان مختلفة، ولم يتفق ذلك قط فعلم أن سبب تركيب الألوان ليس ما توهموا بل سببه والله اعلم وضعه بالنسبة إلى الشمس.

فأقول: ما وقع في خاطري أن الموضع الذي يقع الشعاع عليه، على زوايا قائمة هو وسط القوس، فقوة الشعاع يلطف الأجزاء فلا يري، بقي الأجزاء التي بها بعد مساو من الوسط، فما يكون تحت الأرض من تلك الدائرة المتوهمة غير مرئي، بقي ما فوق الأرض على هيئة القوس على ثلاثة ألوان في الأغلب، فإن كان الصفرة مرئية من المركز ثم الأحمر ثم الأخضر، فسببه أن ما يقرب من المركز يكون ألطف والشعاع فيه، فليس أكثر، فيكون أصفر ثم يليه أحمر لأنه أكثر مع أن الشعاع كثير، ثم أخضر لأنه أكثر والشعاع قليل، وإن اتفق العكس فاقرب من المركز إنما يكون أخضر لأن الأجزاء تكون في غاية اللطافة، فما قرب من المركز يكون قبوله للشعاع أقل، فتغير اللون الدائم، وهو الزرقة يكون أقل، فيحدث

(١) فقط في: ب.

(٢) في د، ح: أعاليه.



الخُضَرُ كَالنَّارِ الَّتِي تَكُونُ فِي أَوَّلِ الْإِقَادِ عَلَى رَأْسِ الْكَبْرِ، ثُمَّ بَعْدَهُ يَكُونُ أَحْمَرٌ لِلْكَثَافَةِ وَكَثْرَةِ الشُّعَاعِ بِالنَّسْبَةِ إِلَى الْأَخْضَرِ لِلْبُعْدِ عَنِ الْمَرْكِزِ، ثُمَّ الْأَصْفَرُ لَوْقُوعِهِ عَلَى الْوَضْعِ الَّذِي يُوجِبُ الْأَنْعِكَاسَ وَالْأَحْمَرُ وَالْأَخْضَرُ وَقَعَا فِي الْوَضْعِ الْقَرِيبِ مِنْ هَذَا الْوَضْعِ فَالشُّعَاعُ كَانَ أَقْلَ، وَإِنْ اتَّفَقَ أَنْ يَكُونَ الْأَحْمَرُ أَقْرَبَ مِنَ الْمَرْكِزِ فَالسَّبَبُ أَنَّ حَرَارَةَ الْوَسْطِ أَوْجَبَتْ الْجَذْبَ فَمَا قَرَبَ مِنَ الْمَرْكِزِ غَايَةَ الْقَرَبِ تَلَطَّفَتْ بَقِي مَا حَوْلَهُ كَثِيفًا، فَالشُّعَاعُ قَوِيٌّ فَصَارَ أَحْمَرًا ثُمَّ بَعْدَهُ أَصْفَرًا وَأَخْضَرًا لَمَا عَرَفَتْ مِنَ السَّبَبِ لِكُلِّ مِنْهَا، فَإِذَا تَبَيَّنَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْأَلْوَانِ سَيَّانٌ بِحَسَبِ قَرَبِ الْمَرْكِزِ وَبُعْدِهِ، سَهَّلَ عَلَيْكَ اسْتِخْرَاجَ بَقِيَّةِ الْأَقْسَامِ الْوَاقِعَةِ وَالْمُمْكِنَةِ، هَذَا مَا وَقَعَ فِي خَاطِرِي وَالْعِلْمُ عِنْدَ اللَّهِ.

[سَبَبُ انْعِقَادِ الْحَجَرِ وَصَبْرُورَتِهِ جِبَالًا]

وَمِنْهَا: الْجِبَالُ فَقَالُوا: الْحَرُّ الشَّدِيدُ إِذَا صَادَفَ طِينًا لَزَجًا انْعَقَدَ حَجَرًا ثُمَّ أَجْزَأُوهُ مُخْتَلِفَةً صَلَابَةً وَرَخَاوَةً، فَالرياحُ الْعَاصِفَةُ وَالْمِيَاهُ الْقَوِيَّةُ الْجَرِي حَفَرَتِ الرُّخْوَةَ، وَغَاصَتْ فِي الْحَفْرِ فغَارَتْ وَبَقِيَ الْحَجَرُ شَاهِقًا، أَقُولُ: تِلْكَ الْمِيَاهُ لَا يَكُونُ الْبَحْرُ الْمُحِيطُ لِأَنَّ مَوْضِعَهُ يَكُونُ أَقْرَبَ إِلَى الْمَرْكِزِ، فَلَا يَنْتَقِلُ فَالْمَاءُ الَّذِي يَنْعَقِدُ مِنْهُ قُلَّةٌ^(١) الْجِبَالِ لَا يَكُونُ إِلَّا الْمَطَرُ، وَلَيْسَ مِنْ أَنْ يَصِيبَ مَكَانًا دُونَ مَكَانٍ مِلَاصَقَةً، وَقَدْ كَانَتِ الْأَرْضُ مُتَشَابِهَةً الْأَجْزَاءِ، وَتَأْثِيرُ حَرِّ الشَّمْسِ لَا يَخْتَصُّ بِمَوْضِعٍ دُونَ مَوْضِعٍ بِمَا شِئَ، فَمَا الَّذِي أَوْجَبَ سُهُوقَ الْقُلَّةِ وَانْخِفَاضَ الْجِزْءِ الَّذِي يَمَاسُهَا إِلَى قَرِيبِ فَرَسَخٍ مَثَلًا، إِلَى مُتَعَلِّقٍ بِالْانْخِفَاضِ، مِنْ أَيِّ بَعْضِ الْجِبَالِ يَكُونُ قُلَّةٌ شَاهِقَةً، ثُمَّ تَحْتَهَا مَكَانٌ مَنْخَفِضٌ انْخِفَاضُهُ قَرِيبُ فَرَسَخٍ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ الِازْتِفَاعُ يَنْقُصُ شَيْئًا فَشَيْئًا إِلَى أَنْ يَنْتَهِيَ إِلَى أَنْ يَصِلَ إِلَى غَايَةِ الْانْخِفَاضِ، وَمِثْلُ هَذَا لَا يُمَكِّنُ بَأَنَ يَكُونُ التَّحَجُّرُ بِسَبَبِ الْمَطَرِ عَلَى أَنَّ الْمَنْخَفِضَ أَوْلَى بِالتَّحَجُّرِ مِنَ الْمَرْتَفِعِ لِكثَرَةِ لُبْثِ الْمَاءِ وَقُوَّةِ تَأْثِيرِ حَرِّ الشَّمْسِ، فَإِنَّ تَأْثِيرَ حَرِّ الشَّمْسِ فِي الْأَمْكَنَةِ الْغَائِرَةِ أَشَدُّ مِنْ تَأْثِيرِهِ فِي الْأَمْكَنَةِ الْمُرْتَفَعَةِ، فَالْحَقُّ أَنَّ الصَّانِعَ تَعَالَى خَلَقَ الْجِبَالَ كَمَا شَاءَ أَوْ تَادَا لِلْأَرْضِ يَحْفَظُهَا لِثِقَلِهَا عَنِ

(١) الْقُلَّةُ: أَعْلَى الْجَبَلِ، وَجَمَعَهَا قُلُلٌ. مختار الصحاح (ص ٢٥٩).



التَّرعُوعُ بالمتحرّكات القويّة المُحيطة بها كالرياح العاصفة والمياه الجارية.

[المعدنيّات]

ومنها: المعدنيّات وهي إمّا قويّة التّركيب متطرّقة أيّ قابضة لضرب المطرقة كالأجساد السبعة أي: الذهب، والفضّة، والرّصاص، والنّحاس، والحديد، والأسرْب^(١)، والخارصيني^(٢) المركّبة في زعمهم من الزّئبق والكبريت بحسب كيفيّاتها وكميّاتها، أو غير متطرّقة في غاية اللّين كالزّئبق، أو في غاية الصّلابة كياقوت، أو ضعیفة مُنحلة في الرّطوبات كالزّجاج^(٣) أو لا كالكبريت.

وقالوا: في أسباب الآثار السّفليّة أنّه يتولّد تحت الأرض بخارٌ دخانيٌّ، وكان وجه الأرض متكاثفًا لا مسامَ لها ولم يجد مَنفذًا تُزلزل الأرض، وربّما تخرج نارٌ لشدة الحرّكة والموضع الذي له طبيعة كبريتيّة يرتفع منها أبخرةٌ في ظلّم اللّيلي من نور الكواكب، فيرى مُضيئًا.

أقول: ليس المحرّك للأرض أذخنة متفرّقة لا يقوى بعضها بعضًا؛ فإنّ البيت المملوء ناراً ودخاناً كبّيت الخزاف والزّجاج لا يتحرّك فيه قصعة ولا زُجاجة، فكذا ألف بيت متفرّق، فتأثير حرّ الشّمس إن كان بسرّايته من جزءٍ إلى جزءٍ كما في الأحجار يَكونُ متفرّقًا غير مُتعمّق وهو لا يتحرّك، وإن كان بدخوله في المسام يخرج الدّخان منها، ترتّب هذا الدّليل أنّه وُضع أولاً مُقدّمة وهي: أنّ الأذخنة المتفرّقة ليست لها قوّة تحريك الأرض، ثمّ لما ثبت هذه المُقدّمة، قال فتأثير حرّ الشّمس إلى آخره، يعني أنّ الأرض باردة بالطّبع، وليس فيها شيءٌ موجبٌ لحصول الأذخنة سوى حرّ الشّمس، فتأثير حرّها إن كان بسرّايته من جزءٍ إلى جزءٍ بأن يتسخّن ظاهر الأرض ثمّ سرى إلى جزءٍ مجاورٍ له، وهكذا إلى أن يصل الحرّ إلى

(١) الأسرْب: الرّصاص الأسود، فارسيّ معرب، وهو الأرزيز أيضًا، والأسرْف، بالفاء أيضًا. شمس العلوم (٥ / ٣٠٤٥).

(٢) خارصين مفرد: معدن ذو بياض مائل إلى الزّرق. معجم اللغة العربيّة المعاصرة (١ / ٦٠٣).

(٣) ب، د: كالزّجاج.



باطن الأرض كما في الأحجار فإنها تتسخن هكذا، فتكون هذه الحرارة متفرقة مُنبثّة في أجزاء الأرض لا يقوى بعضها بعضاً، فلا يتقوى على التحريك وإن كان تأثير الحر يسبب الدخول في المسام فالدخان يخرج من تلك المسام، فلا يحتبس في باطن الأرض.

وقد علم أن النار إذا بقيت مُخبسة لا يصل إليها الهواء تخمد سريعاً وقد وقع زلزال شديد في هذه السنين وقت صلاة الفجر بخراسان^(١) وخربت به قصبات خواف^(٢) ووصل هذه الحركة إلى بلاد ما وراء النهر.

فاعتبر أن البيت مملوء ناراً ودخاناً، وهو بيت الزجاج لا يزغزع زجاجه، فالنيران والأذخنة التي تزغزع جميع خراسان مع جبالها وتجاوز من جيحون وتحرك ما وراء النهر كم يكون مقدارها، فلما حركت الأرض لم يكن إلا بخروجها من الأرض، ومثل هذا الدخان إذا خرج كيف لا تصير الدنيا مملوءة دخاناً وناراً، ثم لم يكن في هذا اليوم غبار ولا دخان وكانت الشمس مشرقة غاية الإشراق.

[في تكون النبات]

ومنها: النبات وهو جسم فيه قوة نباتية وهي إما لبقاء الشخص أي قوة تزيد في أقطار البدن على التناسب الطبيعي، إنما قال هذا ليخرج الشمس، إلى أن تبلغ غاية النشوة ولا تبيس، إن مُرادنا أنه تعالى يخلق الآثار مرتبة على القوى لأنها علّة بالذات ويخدمها الغاذية^(٣)، أي قوة تحيل الغذاء إلى مُشابهة المغذي ليحصل بدل ما يتحلل ثم يخدم الغاذية أربع: جاذبة وماسكة وهاضمة ودافعة تدفع الفضلات.

(١) إقليم خراسان يوجد بين عدة دول وهي إيران وتركمانستان وأوزبكستان وطاجيكستان والواقعة في القارة الآسيوية، وتعد مدينة نيسابور وبلخ ومرو وهراة ومرو الشاهجان من أهم المدن الموجودة في هذا الإقليم.

(٢) (خواف) بفتح أوله، وآخره فاء: قصبة كبيرة، من أعمال نيسابور، تشتمل على مائة قرية، وفيها ثلاث مدن: سنجان، وسيراوند وخبرد. ينظر: مرصد الاطلاع (١/ ٤٨٧)، معجم البلدان (٢/ ٣٩٩).

(٣) د: القاذية.



وَأَمَّا لِبَقَاءِ النَّوعِ وَهِيَ إِمَّا مَوْلَدَةٌ وَهِيَ قُوَّةٌ فِي الْحَبِّ وَالنُّطْفَةِ يَتَوَلَّدُ بِهِ الْآخَرُ، وَإِمَّا مَصُورَةٌ وَنَحْنُ نَنْكُرُهَا بِالْكُلِّيَّةِ إِذْ لَا مَصُورَ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى، وَاعْلَمْ أَنَّهُمْ يَجْعَلُونَ الْحَرَارَةَ الْغَرِيزِيَّةَ عِلَّةً لِهَذِهِ الْأَفْعَالِ، فَإِنْ كَانَتْ بِالطَّبْعِ جَازِبَةً لَا تَكُونُ مَاسِكَةً وَلَا دَافِعَةً إِذْ الْحَرَكَاتُ الْمُخْتَلِفَةُ لَا تَكُونُ طَبِيعِيَّةً، وَلَيْسَتْ إِرَادِيَّةً أَوْ لَا شُعُورَ، فَإِنْ قِيلَ: لَمْ يَجْعَلِ الْحَرَارَةَ عِلَّةً الْإِمْسَاكِ بَلِ الْيَبُوسَةِ عِلَّةً، قُلْنَا: لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَكَانَ الْكَيْفِيَّةُ الْمُتَفَعِّلَةُ فَاعِلَةً، وَلَيْسَ هَذَا عِنْدَكُمْ وَبِدْيَهِيَّةُ الْعَقْلِ تَشْهَدُ أَنَّ الْأَفْعَالَ الْمُخْتَلِفَةَ الْمَضْبُوطَةَ الْمُشْتَمِلَةَ عَلَى دَقَائِقِ الْحِكْمِ كَمَا يَشْهَدُ عَلَيْهِ بِتَشْرِيحِ أَعْضَاءِ الْإِنْسَانِ لَا يَتَأْتَى إِلَّا مِنْ حَكِيمٍ عَالِمٍ بِالْكُلِّيَّاتِ وَالْجُزْئِيَّاتِ الْأَفْعَالَ الْمُخْتَلِفَةَ الْمَضْبُوطَةَ خَلَقَ أَعْضَاءَ الْإِنْسَانِ فَإِنْ خَلَقَ الْيَدَيْنِ وَالْعَيْنَيْنِ وَغَيْرَ ذَلِكَ أَفْعَالًا مُخْتَلِفَةً لَكِنَّهَا مَضْبُوطَةٌ، فَإِنْ خَلَقَ الْعَيْنَ وَطَبَقَاتِهَا وَتَعَيَّنَ مَوَاضِعَهَا عَلَى الْوَجْهِ وَكَوْنَهَا عَلَى هَيْئَةٍ وَاحِدَةٍ أُمُورٌ مَضْبُوطَةٌ لَا أُمُورٌ مُوجُودَةٌ كَيْفَ يَتَّفَقُ، ثُمَّ فِي كُلِّ وَاحِدٍ حِكْمٌ وَمَنَافِعُ يَشْهَدُ عَلَيْهِ عِلْمُ التَّشْرِيحِ، فَهَلْ يُمَكِّنُ هَذِهِ الْأَفْعَالَ إِلَّا مِنْ عَالِمِ الْكُلِّيَّاتِ وَالْجُزْئِيَّاتِ.

وَأَمَّا مَا نَحْنُ بِصَدَدِهِ فَالْجَذْبُ وَالْإِمْسَاكُ وَالِدَّفْعُ أَوْ أَنَّ الْاِخْتِيَاجَ إِلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا أَفْعَالٌ مُخْتَلِفَةٌ مَضْبُوطَةٌ، فَإِنَّهُ إِذَا وَقَعَ الْاِخْتِيَاجُ إِلَى جَذْبِ الْغِذَاءِ لِيَصِيرَ بَدَلُ مَا يَتَحَلَّلُ يَجْذِبُهُ، فَإِذَا جَذَبَهُ وَقَعَ الْحَاجَةُ إِلَى الْإِمْسَاكِ زَمَانًا يَتَصَرَّفُ فِيهِ الْهَاضِمَةُ تَمْسِكُهُ فِي هَذَا الزَّمَانِ، فَإِذَا هَضُمَ فَبَعْضُهُ لَطِيفٌ يَصْلُحُ أَنْ يَصِيرَ بَدَلُ مَا يَتَحَلَّلُ فَيَمْسِكُهُ وَبَقِي الْفَضْلُ وَهُوَ غَلِيظٌ لَا يَصْلُحُ كَذَلِكَ فَوْقَ الْاِخْتِيَاجِ إِلَى دَفْعِهِ فَيُدْفَعُهُ.

فَاخْتِلَافُ هَذِهِ الْأَفْعَالِ ظَاهِرَةٌ وَأَمَّا ضَبْطُهَا فَهُوَ أَنْ يَفْعَلَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ الْأَفْعَالِ أَوْ أَنَّ الْحَاجَةَ إِلَيْهِ فِعْلًا مُسْتَمِرًّا فَمَثَلُ هَذَا لَا يَأْتِي إِلَّا مِمَّنْ هُوَ عَالِمٌ بِالْكُلِّيَّاتِ وَالْجُزْئِيَّاتِ لِأَنَّهُ لَوْ لَمْ يَعْلَمْ الْكُلِّيَّاتِ لَا يَعْلَمُ أَنَّ الْهَضْمَ يَحْتَاجُ إِلَى الْجَذْبِ وَالْإِمْسَاكِ، وَلَوْ لَا عِلْمٌ بِالْجُزْئِيَّاتِ لَمْ يَعْرِفْ أَنَّهُ الْحَاجَةُ إِلَى كُلِّ مِنْهَا وَلَمْ يَمِيزْ بَيْنَ مَا يَصْلُحُ وَمَا لَا يَصْلُحُ، فَالْفِعْلُ الْوَاحِدُ يُمَكِّنُ أَنْ يَصْدَرَ مِنَ الطَّبِيعَةِ لَا الْمُخْتَلَفِ، ثُمَّ الْمُخْتَلَفُ الْغَيْرُ الْمَضْبُوطُ يُمَكِّنُ أَنْ يَصْدَرَ مِنْ غَيْرِ الْعَالَمِ، فَأَمَّا الْمُخْتَلَفُ الْمَضْبُوطُ لَا يَتَأْتَى إِلَّا مِنْ حَكِيمٍ عَالِمٍ بِالْكُلِّيَّاتِ وَالْجُزْئِيَّاتِ، عَلَى أَنَّهُمْ قَائِلُونَ بِأَنَّ الطَّبِيعَةَ خَرَقَاءُ^(١)، وَإِذَا كَانَ عَضْوٌ مِنَ الْأَعْضَاءِ ضَعِيفًا يَرْسُلُ إِلَيْهِ الطَّبِيعَةُ

(١) رجل أخرق: أي أحمق. المغرب (١/ ٢٥٢).



غذا كثيراً^(١) شفقة عليه، فيقع فوق ما يطيقه فتحدث الأورام والجراحات، فإذا كان خرقها بهذه المرتبة كيف يدبر البدن مدداً طويلة، نعوذ بالله من الخرق والحماقة.

[مَبْحَثُ الْحَيَوَانِ]

وَمِنْهَا: الْحَيَوَانُ وَهُوَ جِسْمٌ نَامَ ذُو نَفْسٍ حَيَوَانِيَّةٍ وَهِيَ بَخَارٌ لَطِيفٌ يَتَوَلَّدُ فِي الْبَطْنِ الْأَيْسَرِ مِنَ الْقَلْبِ، يَسْرِي مِنْهُ إِلَى سَائِرِ الْأَعْضَاءِ فِي الشَّرَايِينِ، أَيْ فِي عُرُوقِ الضَّوَارِبِ، يَكُونُ الْبَدَنُ بِسَبَبِهِ قَابِلًا لِلآثَارِ الْمُخْتَصَّةِ بِالْحَيِّ، كَالإِذْرَاكَاتِ وَالْحَرَكَاتِ الْإِرَادِيَّةِ.

فَمِنْهَا: أَيْ مِنَ الْآثَارِ الْمُخْتَصَّةِ بِالْحَيِّ، مَا يَنْبَعُثُ مِنَ الْقَلْبِ بِسَبَبِ الانْقِبَاضِ وَالانْبِسَاطِ وَالكُدُورَةِ وَالصَّفَاءِ فِي جَوْهَرِ الرُّوحِ كَالْحَزَنِ وَالْفَرَحِ وَالشَّهْوَةِ وَالْغَضَبِ.

[الرُّوحُ الْحَيَوَانِيُّ هُوَ الْبَخَارُ]

فَإِنَّ الْبَخَارَ الَّذِي هُوَ الرُّوحُ الْحَيَوَانِيُّ يَنْقَبِضُ وَيَنْبَسِطُ فَيَحْدُثُ مِنْ انْقِبَاضِهِ الْحَزَنُ وَمِنْ انْبِسَاطِهِ الْفَرَحُ وَرَبَّمَا يَنْقَبِضُ إِلَى حَدٍّ يَجْمُدُ جَوْهَرَهُ فَيَمُوتُ الشَّخْصُ، وَرَبَّمَا يَنْبَسِطُ إِلَى حَدٍّ يَفَارِقُ الدَّمَ الَّذِي هُوَ مُرَكَّبَةٌ فَيَمُوتُ أَيْضًا.

وَأَيْضًا يَحْدُثُ لَهُ صَفَاءٌ بِأَنْ يَكُونَ الَّذِي يَتَوَلَّدُ الرُّوحُ مِنْهُ صَافِيًا فَيَفْرَحُ، وَرَبَّمَا يَحْدُثُ لَهُ كُدُورَةٌ بِأَنْ يَكُونَ الدَّمَ كِدْرًا سَوْدَاوِيًّا فَيَغْتَمُّ، وَقَدْ يَنْبَسِطُ أَيْضًا فَيَمِيلُ إِلَى جَانِبِ شَيْءٍ فَيَحْدُثُ الشَّهْوَةُ، وَقَدْ يَنْقَبِضُ فَيَنْفَرُ عَنْ شَيْءٍ فَيَحْدُثُ النَّفْرَةُ وَقَدْ يَغْلِي دَمُ الْقَلْبِ فَيَتَسَخَّنُ الرُّوحُ فَيَنْبَسِطُ لِدَفْعِ مَا يُؤْذِيهِ فَيَسْتَهِي الْإِنْتِقَامَ وَالْغَلْبَةَ فَيَغْضَبُ، فَكَثَرَتْهَا وَقَلَّتْهَا وَعُرُوضُ الْكَيْفِيَّاتِ الْأَرْبَعِ وَالْحَرَكَاتِ وَنَحْوَهَا يَصِيرُ سَبَبًا لِلْأَعْرَاضِ النَّفْسَانِيَّةِ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى.

وَمِنْهَا: مَا يَنْبَعُثُ مِنَ الدِّمَاغِ كَالْقَوَى الْحَسَّاسَةِ، وَأَمَّا^(٢) الْمُحَرِّكَةُ فَسَيَأْتِي ثُمَّ الْحَسَّاسَةُ^(٣)

(١) ساقطة من: ح.

(٢) ساقطة من: د.

(٣) ح: الجسمانية.



فظاهر أنها خمس فمنها: الباصرة وهي: قوة مودعة في الروح الذي يأتي من الدماغ في العصب المجوف إلى الثقبه العينية، فالروح مع هذه القوة صار جسماً لطيفاً شفافاً نورانياً مدركاً، والروح مادة وهي حامل القوة والقوة صورتها^(١)، وقد مر في بحث الهالة أن الرؤية ليست بخروج الشعاع، وأقول هاهنا: أنها ليست أيضاً بانطباع صورة المرئي في الرطوبة الجلدية، لأن الصورة الكبيرة لا تنطبع في الصغير، لأنهم عنوا بصورة الشيء ما لو وجدها خارجاً كان عينه والصغير ليس كذلك، وأيضاً لو كان سبب الرؤية الانطباع ينبغي أن يرى في العين ويرى الكبير صغيراً في خلاف جهة المرئي، وسيأتي هذا في بحث الحس المشترك.

ولأننا إذا رأينا الهلال بأحد العينين والأخرى مغمضة أو ناظرة إلى شيء آخر فرؤية الهلال في الأول أقوى وذلك لكثرة الروح، فإنه إذا غمض أحد العينين فالروح الباصرة تجتمع في عين واحد، فالرؤية تكون أقوى وإذا كان كل من العينين مفتوحة، لكن أحد العينين نحو الهلال والأخرى نحو شيء آخر فتمام الروح الباصرة غير مفتوحة نحو الهلال فلا يقوى الإبصار، فلهذا إذا أراد الرائي إمعان النظر يغمض إحدى عينيه لئلا يتوهمه الروح الباصرة إلى أشياء كثيرة.

فهو، أي الروح، إن كان كثيفاً صقيلاً حاجباً لما وراءه، أي يكون سطح الظاهر حاجباً للأجزاء الداخلة بمنزلة المرأة، فالمرئي ينطبع في سطحه الظاهر، فكثرته لا توجب قوة، وإن كان لطيفاً غير حاجب لا يحصل الانطباع، لأن شرط الانطباع أن يكون الشيء الصقيل غليظاً غير شفاف، فإن الزجاج الشفاف الذي ينفذ نور البصر فيه، ولا يحجب ظاهره باطنه لا ينطبع فيه شيء، فإن قال قائل: إن الانطباع في سواد العين محسوس، فكيف ينكره؟ فأجاب بقوله:

والانطباع الذي يشاهده في سواد العين، فذاك لصقالته لا يتعلق له بالإبصار، والمشهور أن عظم المرئي وصغره بحسب عظم زاوية الرؤية وصغرها، أي زاوية تحدث من خطين واصلين من الحدقة إلى جانبي المرئي، فلهذا إن كان بعيداً يرى أصغر، فرضنا المرئي خط

(١) ب: صورتهم. د، ح: صورتها.



(أ ب) وموضع البصر بأنه نقطة (ج) وأخرى نقطة (د) فإذا رآه من نقطة (ج) كان المرئي أقرب، وإذا رآه من نقطة (د) كان المرئي أبعد، وزاوية (ج) أعظم من زاوية (د)، فإذا رآه من الزاوية العظمى يرى أعظم، وإذا رآه من الزاوية الصغرى يرى أصغر، أقول: هذا لا يصح إذا كان البعد معتدلاً، فإنه إذا نصب خشبة طولها ذراعٌ وورائها منارةٌ وهما قريبان على الرائي، فإن الرائي يراهما كما هما، وإن تساوت زاوية رؤيتهما فرضنا المناداة خط (أ ب)، والخشبة التي طولها ذراعٌ خط (ج د) وموضع البصر نقطة (هـ) ومن موضع البصر إلى المناداة ليس بعدٌ يغلط فيه البصر وفرضنا البعد عشرة أذرع فالبصر يدرك الخشبة بمقدار ذراع، ويدرك المنارة كما هي كخمسين ذراعاً مثلاً أن زاوية رؤيتهما واحدة لكن إن كان البعد بعيداً بحيث يغلط البصر فهنا يدرك البعيد بحسب زاوية الرؤية وأيضاً في البعد البعيدة قد لا يغلط البصر كما إذا صنع الآلة التي تسمى ربع الارتفاع فخط (أ ب) خشبة مستوية، وكذا خط (أ ج) و(ب ج) خشبة مقوسة وفرضنا (أ ب) ذراعاً و(أ ج) ذراعاً وزاوية (أ) قائمة، فإنه يرى من تلك الزاوية ربع دور الفلك كما يرى قوس (ب ج) من تلك الزاوية مع أن البصر لا يرى ربع دور الفلك، بمقدار قوس (ب ج) بل يرى في غاية العظمة، وهذا في غاية الصغر.

[مطلب في السامعة وغيرها من الحواس]

والسامعة: قوة في العصب الذي في مقعر الصمّاخ^(١) يدرك الأصوات، والشمّة: قوة في زائدين في مقدم الدماغ كزائدي الثدين بها يدرك الروائح، والذائقة: قوة في العصب المفروش على جرم اللسان يدرك بها الطعوم، والملاسة: قوة مُنبئة في جميع جلد البدن تُدرك بها الكيفيات الأربع ونحوها كالثقل، والخفة، واللين، والصلابة، والخشونة، والملاسة.

[مطلب في القوى الباطنة]

وأما الباطنة فمنها: الحس المشترك وهو: قوة في مقدم التجويف الأول من الدماغ يجتمع

(١) الصمّاخ: بالكسر خرق الأذن. وقيل: هو الأذن نفسها. والسين لغة فيه. مختار الصحاح (ص ١٧٩).



عندها صور المحسوسات، فيحكم بأن هذا الأبيض حلو فإن الحاكم بالشيء على الشيء لا بد وأن يكون كل منهما حاضر عنده، ثم الخيال: في مؤخر هذا التجويف وهو خزانة الحس المشترك، ثم المتخيلة في مقدم التجويف الأوسط، فيأخذ الصور من مقدم الدماغ، والمعاني الجزئية من مؤخره، وتركب بينهما كعداوة الذئب، فإنها تأخذ صورة الذئب من مقدم الدماغ، أي من موضع الخيال والعداوة من مؤخره وهو موضع الوهم والحافظة، ويسمى مفكرة إن استعملها العقل، ثم الوهم من مؤخر هذا التجويف وهو قوة يدرك المعاني الجزئية، ثم الحافظة في التجويف الأخير، وهي خزانة الوهم، وقالوا: اختلال كل قوة يتطرق الآفة إلى ما ذكرنا من موضعها دل على أنها فيه كما إذا تطرق آفة كضربة أو سقطة إلى التجويف الأخير، فبطلت الحافظة دل هذا على أن الحافظة في التجويف الأخير وكذا في البواقي.

[تأثير الروح الحيوانية في البدن]

ثم اعلم أن الروح الحيوانية إذا سرت في الأعضاء صار العضو حياً، فيصدر منه كل فعل من شأنه أن يفعله كالهضم للكبد، والإذراكات للقوى الدماغية ثم إذا تأدى ذلك الإذراك إلى القلب نهضت قوته المحركة الشوقية، فهي إن كانت حاملة على جذب نفع سميت شهوانية، وعلى دفع صرف الغالبة سميت عضوية، كحركة البدن بإرخاء الأعصاب النابتة من الدماغ إلى الأعضاء وقاصيها.

وقالوا: كل من هذه القوى حامل جسماني وهو روح مصبوب في محلها فمحل الحس المشترك كراس عين ينثقب منها خمسة أنهار، وهي الأعصاب النابتة منها كل واحد خلق زوجاً يرى فيها الأزواج إلى الحواس، إنما قال: لكل من هذه القوى حامل جسماني ولم يقل جسم لأن الحامل هو المادة، والقوى صورها فيصير الروح المصبوب مع القوى جسماً، لأن الجسم عندهم مركب عن الهولي والصورة.

ثم لهذا الجسم الذي هو الروح مع القوة محل، أي عضو يكون موجوداً فيه فمحل الحس المشترك مقدم الدماغ، فهو كراس عين يتشعب منها خمسة أنهار، وهي الأعصاب



النَّابِتَةُ مِنْهَا كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ الْأَعْصَابِ خَلَقَ زَوْجًا، فَالْعَصَبُ الَّذِي يَصُبُّ فِيهِ الرُّوحُ الْبَاصِرَةُ خَلَقَ زَوْجًا يَنْتَهِي إِلَى الْعَيْنَيْنِ ثُمَّ هَكَذَا بَاقِي الْحَوَاسِ.

وفي «القانون»^(١) جَعَلَ مَنِيتَ عَصَبِ السَّمْعِ مُؤَخَّرَ الدِّمَاغِ^(٢)، وَالْأَطْبَاءُ قَالُوا: بِالْخِيَالِ وَالْفِكْرِ وَالذِّكْرِ فِي ثَلَاثَةِ بَطُونٍ، فَإِنَّ فِسَادَ الْقُوَّةِ بَاقَةٌ فِي الْمَحَلِّ لَمْ يَثْبُتْ إِلَّا فِيهَا، أَيِ الْأَطْبَاءِ لَا يَقُولُونَ أَنَّ الْقُوَى الْبَاطِنَةَ الدِّمَاغِيَّةَ خَمْسٌ بَلْ يَقُولُونَ هِيَ ثَلَاثَةٌ، فَإِنَّ فِسَادَ الْقُوَّةِ بَاقَةٌ فِي الْمَحَلِّ لَمْ يَثْبُتْ إِلَّا فِي الثَّلَاثَةِ، وَالْإِمَامُ قَالَ: (إِنَّ الْعِلْمَ الضَّرُورِيَّ يُبْطِلُ الْحَسَّ الْمُشْتَرَكَ، إِذَا يُعْلَمُ أَنَّ مُدْرِكَ الذَّوْقِ لَيْسَ فِي الدِّمَاغِ كَمَا أَنَّهُ لَيْسَ فِي الْعَقَبِ)^(٣).

وَمَا قَالُوا: أَنَّ الْحَاكِمَ أَنَّ هَذَا الْأَبْيَضَ حُلُوٌّ شَيْءٌ وَاحِدٌ، يَجَابُ: أَنَّ النَّفْسَ تَحْكُمُ بِالْكُلِّيِّ عَلَى الْجُزْئِيِّ، وَمُدْرِكُ ذَلِكَ هُوَ النَّفْسُ، فَكَذَا مُدْرِكُ هَذَا، أَيِ النَّفْسِ تَحْكُمُ بِالْكُلِّيِّ عَلَى الْجُزْئِيِّ، وَالْعَالَمُ بِالْكُلِّيِّ هُوَ النَّفْسُ، فَيَكُونُ الْعَالَمُ بِالْجُزْئِيِّ النَّفْسُ أَيْضًا، فَإِذَا كَانَتْ عَالِمَةً بِالْجُزْئِيِّ، فَالْحَاكِمُ أَنَّ هَذَا الْأَبْيَضَ حُلُوٌّ يَكُونُ النَّفْسُ.

وَاسْتَدْلَالُهُمْ أَنَّ الْجَذْوَةَ الْمُتَحَرِّكَةَ بِسُرْعَةٍ يُرَى خَطًّا خَطًّا فَاحِشٌ، وَكَذَا فِي الْقَطْرِ النَّازِلِ، اسْتَدْلُوا عَلَى وُجُودِ الْحَسِّ الْمُشْتَرَكِ أَنَّ جَذْوَةَ النَّارِ كَالنَّارِ الْكَائِنَةِ فِي رَأْسِ خَشَبَةٍ، إِذَا حَرَّكَتْ حَرَكَةً سَرِيعَةً يُرَى خَطًّا وَكَذَا الْقَطْرُ النَّازِلُ يُرَى خَطًّا مُسْتَقِيمًا، وَلَيْسَ فِي الْخَارِجِ خَطٌّ فَسَبَبِ ذَلِكَ أَنَّ صُورَةَ تِلْكَ الْجَذْوَةِ ارْتَسَمَتْ فِي الْحَسِّ الْمُشْتَرَكِ فَقَبْلَ زَوَالِهَا ارْتَسَمَتْ أُخْرَى، وَهَكَذَا ارْتَسَمَ فِي الْحَسِّ الْمُشْتَرَكِ الْخَطُّ فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى الْحَسِّ الْمُشْتَرَكِ، وَكَذَلِكَ الْقَطْرِ النَّازِلِ، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا خَطًّا فَاحِشٌ.

وَالْإِمَامُ قَدْ مَنَعَ، أَيِ مَنَعَ هَذَا الِاسْتِدْلَالَ بِأَنَّهُ لَمْ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ فِي الْهَوَاءِ، وَقَالَ: (لَمْ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ اتِّصَالُ الْارْتِسَامَاتِ فِي الْهَوَاءِ بِأَنْ يَكُونَ كُلُّ شَيْءٍ يَحْدُثُ فِي

(١) (القانون) في الطب للشيخ، الرئيس، أبي علي: حسين بن عبدالله المعروف: بابن سينا. وهو من الكتب المعتمدة. فهو كتاب مشتمل على: قوانينه الكلية، والجزئية. ينظر: كشف الظنون (٢/ ١٣١٢).

(٢) ينظر: القانون في الطب (١/ ٨٣).

(٣) ينظر: شرح عيون الحكمة، لفخر الدين الرازي (٢/ ٢٤٥).



الهواء يحدث في جزء من الهواء لوصول النقطة إليه، فإنه يحدث قبل زوال الشكل السابق، فيتصل التشكلات ويرى خطأ^(١)، فأقول: قد جربت فتبين أن الحق هذا، فإن البيت المظلم لا يستنير بها ما دامت ساكنة فإذا حركت بسرعة استنار، فعلم أن الخط موجود، اعلم أنني قد جربت هذا بأن الخشبة التي في رأسها نار إذا كانت في بيت مظلم والخشبة ساكنة فاليست مظلم، ثم إذا حركت الخشبة تحريكاً سريعاً حتى ترى النار التي في رأسها خطأ طويلاً يستنير البيت، فعلم أن الضوء يتكرر بالحركة، ولو لم يكن الخط موجوداً في الخارج بل في الحس المشترك لا يستنير البيت ومن لم يصدق فليجرب فإنه سهل، وإذا رمي سهم على رأسه نار ليلاً يرى خط نار في غاية الطول والسهم المرمي نهاراً يرى كما هو فإن السهم لا يتكثف به الهواء بخلاف النار.

ولا يلزم قيام التشكل بالخلاء كما توهم، اعلم أن الإمام نصير الدين قد أجاب عن اعتراض الإمام: (بأن بقاء الشكل^(٢) السابق عند حصول شكل ما بعده يقتضي الخلاء، فإن التشكل إنما وجد في الهواء لنهايتيه المحيطية بالجسم المتحرك فيه، وبقاء النهايات بحالها بعد خروج المتحرك عنها يقتضي إحاطة النهايات بالخلاء)^(٣).

فأجاب في المتن: بأنه لا يلزم هذا فإنه انحرف أجزاء الهواء وأضاءت أو صارت ناراً شيئاً فشيئاً قبل زوال الضوء عن الجزء السابق، ثم عادت إلى مكانها شيئاً فشيئاً مضيئة عند زوال الحارق عنه.

فحصل من الأجزاء خط، لا يراد بالخط هنا العرض بل يراد جسم طویل، فإن قلت: لتلك الجذوة هيئات في آنات متعاقبة فيعجب أن يرى قوس صغير ثم أكبر وهكذا إلى أن يرى الدائرة إذا حركت الجذوة حركة دورية حتى يرى دائرة يجب أن يكون الهيئات السابقة على حصول الدائرة مرتبة، قلت: هذا إنما يرد على زعمهم، لأنها إذا ارتسمت في الحس

(١) شرح الإشارات والتنبيهات المؤلف: الرازي، لفخر الدين الرازي (٢/ ٢٥٠)، وقد ذكر هذا الاعتراض المحقق الطوسي والرد عليه في شرح الإشارات والتنبيهات (٢/ ٣٣٤).

(٢) في الشرح التشكل.

(٣) شرح الإشارات والتنبيهات للطوسي (٢/ ٣٣٤).



المُشْتَرَكِ ارْتِسَامَاتٌ فِيهِ إِدْرَاكَاتٌ، أَي إِذَا كَانَ الْارْتِسَامُ فِي الْحَسِّ الْمُشْتَرَكِ إِدْرَاكًا وَقَدْ قُلْتُمْ: أَنَّ لَهَا ارْتِسَامَاتٌ فَيَجِبُ أَنْ يَحْصُلَ إِدْرَاكَاتٌ فَهَذَا الْإِشْكَالُ يَرُدُّ عَلَيْهِمْ لَا عَلَى مَا قُلْنَا، لِأَنَّ الْمَذْرُوكَةَ إِذَا أُدْرِكْتَ قَطَعَ الْمَسَافَةُ يُرَى الدَّائِرَةُ لَكِنَّهَا قَاصِرَةٌ عَنْ إِدْرَاكِ الْآثَاتِ، وَقَبْلُنَا بِهَا فَيَذَرُكُهَا أَنَا وَاحِدًا فِيهِ أَكْوَانٌ كَثِيرَةٌ فِي أَجْزَاءِ الْمَسَافَةِ فَلَا يَدْرِكُ قِسْمِي ^(١) الدَّائِرَةَ إِلَّا مُنْدَرِجَةً فِيهَا أَي فِي الدَّائِرَةِ.

وَلَوْ كَانَ كَمَا زَعَمُوا، أَي لَوْ كَانَ الْإِحْسَاسُ ارْتِسَامُ صُورَةِ الْمَحْسُوسِ فِي أَجْزَاءِ الدُّمَاغِ، لَكَانَ الْمَرِيضُ فِي الدُّمَاغِ وَيُرَى الْكَبِيرُ صَغِيرًا، لِأَنَّ الْمُنْطَبِعَ فِي الدُّمَاغِ صَغِيرٌ، فِي خِلَافِ الْجِهَةِ الَّتِي هُوَ فِيهَا، لِأَنَّ صُورَةَ الشَّيْءِ إِذَا انْطَبَعَ فِي مَحَلٍّ إِنَّمَا يَنْطَبِعُ فِي خِلَافِ جِهَةِ ذَلِكَ الشَّيْءِ، ثُمَّ ذَكَرَ حُجَّةً أُخْرَى عَلَى وُجُودِ الْحَسِّ الْمُشْتَرَكِ وَهِيَ قَوْلُهُ:

وَالْمَرِيضُ يَشَاهِدُ صُورًا وَالْمَعْدُومُ لَا يُشَاهِدُ، فِيهِ مُرْتِسِمَةٌ فِي بَاطِنِهِ فِي قُوَّةٍ مِنْ شَأْنِهِ ذَلِكَ، أَي ارْتِسَامُ الصُّورِ، وَهِيَ الْحَسُّ الْمُشْتَرَكُ وَالْأَطْبَاءُ يَقُولُونَ: يَرْتَسِمُ فِي الْخِيَالِ؛ لِأَنَّ الْحَافِظَةَ لَا بَدَّ وَأَنْ يَرْتَسِمَ فِيهَا شَيْءٌ فَتَحْفَظُهُ فَلَا اِحْتِيَاجَ إِلَى قُوَّةٍ أُخْرَى، ثُمَّ أَقَامَ حُجَّةً ثَالِثَةً عَلَى وُجُودِ الْحَسِّ الْمُشْتَرَكِ، وَهِيَ قَوْلُهُ:

وَالشَّوَاغِلُ الْحَسِّيَّةُ إِذَا قَلَّتْ فِي النَّوْمِ وَجَدَتْ النَّفْسُ فُرْصَةً أَيْضًا إِلَى الْعَالَمِ الْقُدْسِيِّ، فَيَرْتَسِمُ فِيهَا شَيْءٌ مِنَ الْغَيْبِ عَلَى وَجْهِ كُلِّيٍّ، وَيَنَاتِي أَثَرُهُ إِلَى التَّخِيلِ، فَيَتَصَوَّرُ فِي الْحَسِّ الْمُشْتَرَكِ صُورًا جُزْئِيَّةً مُنَاسِبَةً لِذَلِكَ الْمَرْتَسِمِ الْعَقْلِيِّ، أَقُولُ: لَوْ صَحَّ ذَلِكَ لَكَانَ لَهَا شُعُورٌ بِذَلِكَ الْارْتِسَامِ، وَعُلِمَتْ تَعْبِيرُ رُؤْيَاهَا لِأَنَّ أَنْحَاءَ مَا يَرْتَسِمُ فِيهَا بِالذَّاتِ وَهُوَ الْمَعْلُومُ الْكُلِّيُّ، وَبِقَاءِ مَا يَرْتَسِمُ فِيهَا بِوَاسِطَةِ الْحَسِّ الْمُشْتَرَكِ، وَهُوَ الصُّورَةُ الْجُزْئِيَّةُ فِي حَيْزِ الْاِمْتِنَاعِ، فَإِنْ قُلْتُ: إِنَّمَا يَبْقَى فِيهَا الصُّورَةُ الْجُزْئِيَّةُ لَا الْكُلِّيَّةُ؛ لِأَنَّ الْقُوَّةَ الْحَافِظَةَ تَحْفَظُ الْجُزْئِيَّاتِ، قُلْتُ: فَعَلَى هَذَا يَنْبَغِي أَنْ لَا يَبْقَى فِيهَا الْعُلُومُ الْكُلِّيَّةُ أَصْلًا، فَإِذَا أَبْطَلَ هَذَا السَّبَبَ لِلرُّؤْيَا بَيْنَ سَبَبٍ آخَرَ وَهُوَ قَوْلُهُ:

فَالسَّبَبُ أَنَّ الذَّاتَ الْعَالِمَةَ ^(٢) بِالْغَيْبِ تَلْقِيهِ عَلَيْهَا فِي لِبَاسِ الصُّورِ الْمُنَاسِبَةِ لِأَلْفِهَا بِهَا،

(١) فِي ب، د، ح: قسي.

(٢) ح: القائمة.



فَإِنَّ النَّفْسَ قَدْ أَلْفَ بِالْمَحْسُوسَاتِ، فَالذَّاتُ الَّتِي جَعَلَهَا اللَّهُ عَالِمَةً بِبَعْضِ الْغُيُوبِ وَتُسَمَّى
مَلِكٌ^(١) الرُّؤْيَا، تَكْسُوهُ^(٢) كِسْوَةً مَحْسُوسَةً مُنَاسِبَةً لَهَا، كَالْعِدَاوَةِ فِي كِسْوَةِ الْحَيَّةِ، وَالْخَسَاسَةِ
وَالسَّفَاهَةِ فِي صُورَةِ الْكَلْبِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ، فَيَلْقَى ذَلِكَ الْمَعْنَى الْغَيْبِي عَلَى النَّفْسِ فِي تِلْكَ
الْكِسْوَةِ.

وَأَمَّا الْخَيَالُ فَلَا شَكَّ أَنَّهُ مِنَ الْقَوَى الدَّمَاعِيَّةِ، إِلَّا أَنَّ حِفْظَ الْمُبْصِرَاتِ فِي بَعْضِ النَّاسِ
قَوِيٌّ دُونَ حِفْظِ الْمَسْمُوعَاتِ، وَأَيْضًا يَكُونُ عَلَى الْعَكْسِ، فَهَذَا دَلِيلُ تَغَايِرِ مَحَلَّيْهِمَا، وَأَيْضًا
حِفْظُ الْأَصْوَاتِ قَدْ يَكُونُ قَوِيًّا دُونَ حِفْظِ الْحُرُوفِ وَهَذَا، أَيْ حِفْظُ الْحُرُوفِ، مِنْ خَوَاصِ
الْإِنْسَانِ فَقَوْتُهُ قَدْ تَكُونُ تَابِعَةً لِلْكَيفِيَّاتِ الْمَزَاجِيَّةِ، وَقَدْ يَكُونُ أَمْرًا فَطْرِيًّا تَابِعًا لِلْقُوَّةِ الرُّوحَانِيَّةِ.

وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَحْفَظُ سَرِيعًا وَيَنْسَى سَرِيعًا، فَهَذِهِ الرُّطُوبَةُ فِي مَحَلِّ الْحَافِظَةِ، وَمِنْهُمْ
مَنْ يَحْفَظُ وَيَنْسَى بَطِئًا فَهَذَا لِيُسِّ مَحَلُّهَا، وَتَأْيِيدُهَا مِنَ الْقُوَّةِ الرُّوحَانِيَّةِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَحْفَظُ
بَطِئًا وَيَنْسَى سَرِيعًا فَهَذَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ لَغَايَةِ رَطُوبَةٍ مَحَلُّهَا، فَإِنَّ الْمَحَلَّ الرُّطْبَ جَدًّا يَزُولُ
عَنْهُ النَّقْشُ فِي الْحَالِ، فَإِذَا كَرَّرَ كَثِيرًا حَدَثَ حَرَارَةٌ وَتَحَلَّلَ شَيْءٌ مِنَ الرُّطُوبَاتِ فَاسْتَعَدَّتْ
لِقَبُولِ النَّقْشِ، فَإِذَا زَالَتِ الْحَرَارَةُ عَادَتْ إِلَى مَا كَانَ، وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ لضعفِ الرُّوحَانِيَّةِ
وَسُرْعَةِ حِفْظِ الصَّبِيِّ وَبَقَاءِ مُحْفُوظِهِ يَكُونُ لصفاءِ مَحَلِّهِ واعتداله وَقَلَّةِ الرُّطُوبَةِ الْغَرِيزِيَّةِ وَقَلَّةِ
الشَّوَاغِلِ، فَهَذِهِ الْأَسْبَابُ تَوْجِبُ سُرْعَةَ الْحِفْظِ وَتُمْكِّنُ النَّقْشَ فِي النَّفْسِ غَايَةَ التَّمَكُّنِ، فَإِذَا
تُمْكِّنَ غَايَةَ التَّمَكُّنِ لَا يَزُولُ بِالْعَوَارِضِ.

وَأَمَّا الْوَهْمُ فَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ قَائِمًا بِمَحَلٍّ يَدْرِكُ الْمَحْسُوسَاتِ الظَّاهِرَةَ، لِأَنَّ مَحَلَّهُ أَنْ يَرَى
الذُّبَّ كَيْفَ يَدْرِكُ عِدَاوَتَهُ، وَلَوْ لَمْ يَسْمَعْ الصَّوْتَ كَيْفَ يَتَوَهَّمُ مِنْهُ، وَمَحَلُّ الْقَلْبِ، فَيَحْدُثُ
إِذَا تَأَدَّى إِلَيْهِ بَعْضُ الْمَحْسُوسَاتِ الظَّاهِرَةِ، فَإِنَّ الْوَهْمَ حَرَكَةٌ إِلَى الشَّيْءِ أَوْ حَرَكَةٌ عَنْهُ، فَإِنَّهُ
إِذَا تَأَدَّى إِلَى الْقَلْبِ بَعْضُ الْمَحْسُوسَاتِ كَالصَّوْتِ الْهَائِلِ أَوْ رُؤْيَا شَيْءٍ كَرُؤْيَا الْغَنَمِ الذُّبَّ،
فَإِنَّ الْقَلْبَ أَوْ الرُّوحَ الَّتِي فِيهِ يَنْقَبِضُ عَنْهُ وَيَهْرَبُ فَيَخَافُ فَهَذَا هُوَ الْوَهْمُ، فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ الشَّيْءُ

(١) د: تلك.

(٢) ب: بكسوه.



حيًا توهم عداوته، وكرؤية شيءٍ مُستحسنٍ بأن القلب أو الروح يَبْسُطُ ويميلُ إليه فيقع فيه الصداقة، لا النفس، أي محل الوهم القلب لا النفس الناطقة، لوجوده في غير الإنسان، ثم جميع القوى النباتية والحيوانية موجودة في الإنسان، لكنه مختص بجوهر شريف هو الروح.

[الاختلاف في الروح وتفصيل المذاهب]

قيل: المراد بالروح ما عُبِّرَ عنه بِأَنَا، اختلف الناس في حقيقة الروح، فقال البعض: هو جسمٌ ثم اختلفوا، فقال بعض المتكلمين: أن المشار إليه بِأَنَا هذا الهيكل المحسوس، وردَّ بأن الإنسان باقٍ من أول العمر إلى آخره، والهيكل المحسوس دائم التحلل.

وقيل: إنه الهواء، وقيل: النار، وقيل: الماء، وقيل: العناصر الأربعة، وقيل: الأخلط الأربعة، وقيل: الدم، وقيل: النفس الحيوانية، وقيل: أرواح متكونة في الدماغ.

وقيل: الأجزاء الأصلية الباقية من أول العمر إلى آخره، وهو مختار أكثر المتكلمين، وقيل: جسم لطيف حي بالذات سارٍ في الأعضاء لا يتطرق إليه انحلال باقٍ أبدًا، وهو عندنا.

وقال البعض: هو جسماني، ثم اختلفوا، فقيل: هو المزاج، وقيل: هو صفة للحياة، وقيل: التشكل والتخطيط، وقيل: تناسب الأركان والأخلط.

[مذهب ابن الراوندي]

وقال البعض: لا جسم ولا جسماني فهو إما متحيز فهو جزء لا يتجزأ في القلب، وهو مذهب ابن الراوندي^(١).

[مذهب جمهور الفلاسفة والغزالي]

وإما غير متحيز وهو مذهب جمهور الفلاسفة، وبه أخذ قليل من الإسلاميين

(١) سبق التعريف به.



كالغزالي^(١) وغيره^(٢).

هَذَا تَفْصِيلُ الْمَذَاهِبِ، فِي الْمَتَنِ اعْتَرَضَ عَلَى مَا قِيلَ إِنَّهُ مَا عَبَّرَ عَنْهُ بـ (أَنَا) بِقَوْلِهِ:
أَقُولُ: أَنَا أَكَلْتُ أَوْ شَرِبْتُ لَا يُرَادُ بِهِ إِلَّا الْبَدَنُ، وَكَذَا أَنَا أَمُوتُ وَنَحْوُهُ، كَمَرَضْتُ
وَحَرَجْتُ وَدَخَلْتُ، فَلَا يَصَحُّ أَنْ يُقَالَ: مَا عَبَّرَ عَنْهُ بِأَنَا، اخْتَلَفَ فِيهِ أَنَّهُ أَيُّ شَيْءٍ؟ لِأَنَّ مَا عَبَّرَ
عَنْهُ بِأَنَا فِي أَنَا أَكَلْتُ لَا خِلَافَ لِأَحَدٍ مِنَ الْعُقَلَاءِ فِي أَنَّهُ لَيْسَ إِلَّا الْبَدَنُ، فَالرُّوحُ الْمُخْتَلَفُ فِيهِ
شَيْءٌ آخَرَ غَيْرُ مَا عَبَّرَ عَنْهُ بِأَنَا.

وَأَنَا رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ يُرَادُ بِهِ الرُّوحُ فَلِشِدَّةِ الْمَلَابَسَةِ بَيْنَهُمَا، أَيُّ بَيْنَ الْبَدَنِ وَالرُّوحِ، يُرَادُ
بِهِ كُلُّ مِنْهُمَا، أَيُّ يُرَادُ بِأَنَا كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الْبَدَنِ وَالرُّوحِ، فَتَارَةً يُقَالَ: أَنَا، وَيُرَادُ الْبَدَنُ، وَتَارَةً
يُقَالَ: أَنَا، وَيُرَادُ الرُّوحُ.

وَالْأَفْعَالُ الْجَارِيَةُ عَلَى بَعْضِ الْأَعْضَاءِ بَعْضُهَا يَسْتَنْدُ إِلَى ذَلِكَ الْعَضْوِ، وَبَعْضُهَا إِلَى
أَنَا، فَيُقَالَ: تَوَجَّعَ رَأْسِي، وَإِنْ اعْتَرَضَ بِالْمَرِيضِ فَيُقَالَ: أَنَا مَرَضْتُ، فَالْمَرْجِعُ إِلَى الْعُرْفِ
وَبَابِ الْمَجَازِ وَاسِعٌ، فَلَا اعْتِمَادَ عَلَى هَذَا الْإِسْنَادِ، إِذْ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ حَقِيقِيًّا، وَيُمْكِنُ أَنْ
يَكُونَ مَجَازِيًّا، فَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى بِأَنَا هُوَ الْبَدَنُ، لَكِنْ أُطْلَقَ عَلَى الْمَلَابَسَةِ فِي أَنَا أَكَلْتُ
بِطَرِيقِ الْمَجَازِ، فَأَنَا وَأَنْتَ وَهُوَ، عَلَى الْبَدَنِ يَشْرَطُ تَعَلُّقُ الرُّوحِ بِهِ أَوْ يَقَعُ عَلَى الْمَجْمُوعِ مِنْ
حَيْثُ هُوَ الْمَجْمُوعُ، فَعَلِمَ أَنَّ الْخِلَافَاتِ لَيْسَتْ فِي أَنَّ مَا يَعْبُرُ بِأَنَا أَيُّ شَيْءٍ بَلِ الْخِلَافُ فِي

(١) هو محمد بن محمد بن محمد الغزالي الطوسي، أبو حامد، حجة الإسلام، له نحو مئتي مصنف. مولده ووفاته في الطابران (قصة طوس، بخراسان) رحل إلى نيسابور ثم إلى بغداد فالحجاز فبلاد الشام فمصر، وعاد إلى بلده. من كتبه: (إحياء علوم الدين)، و(مقاصد الفلاسفة)، و(المنقذ من الضلال) و(الولدية)، و(إلجام العوام عن علم الكلام) و(شفاء العليل) في أصول الفقه، و(المستصفى) مجلدان، و(الوجيز) في فروع الشافعية، وغيرها ولد سنة (٤٥٠هـ) وتوفي سنة (٥٠٥هـ). ينظر: الاعلام (١/ ٢٢)، وفيات الأعيان (١/ ٤٦٣)، وطبقات الشافعية (٤/ ١٠١).

(٢) يقول الغزالي في (روضة الطالبين وعمدة السالكين): (حقيقة ذات الروح أنه قائم بنفسه ليس بعرض، ولا جسم، ولا جوهر متحيز، ولا يحل المكان والجهة، ولا هو متصل بالبدن والعالم، ولا هو منفصل، ولا هو داخل البدن والعالم ولا هو خارج).



أَنَّ الشَّيْءَ الَّذِي يَكُونُ بِهِ هَذَا الْبَدَنُ حَيًّا نَاطِقًا أَيُّ شَيْءٍ، إِذَا عَرَفْتَ هَذَا فِي الْمَثْنِ، عَرَفَ
الرُّوحَ عَلَى مَا هُوَ الْمُخْتَارُ عِنْدَهُ.

[تَعْرِيفُ الرُّوحِ]

وَالرُّوحُ جِسْمٌ لَطِيفٌ نَوْرَانِيٌّ حَيٌّ بِالذَّاتِ غَيْرُ مُتَطَرِّقٍ إِلَيْهِ الْخِلَالُ سَارٌّ فِي الْأَعْضَاءِ
كَالنَّارِ فِي الْجَمْرِ إِذَا كَانَ فِي الْبَدَنِ فَهُوَ، أَيُّ الْبَدَنِ، حَيٌّ يَقْظَانُ وَإِنْ فَارَقَهُ لَا بِالْكُلِّيَّةِ^(١) بَلْ مَعَ
تَعَلُّقِهِ لَوْجُودِ النَّفْسِ الْحَيَوَانِيَّةِ الَّتِي بَيْنَهُمَا تَعَاشِقُ فَهُوَ نَائِمٌ، وَبِالْكُلِّيَّةِ فَمَيَّتٌ.

[التَّحْقِيقُ فِي مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾]

اعْلَمْ أَنَّ الرُّوحَ هُوَ الْجَوْهَرُ الْعُلَوِيُّ الَّذِي قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي شَأْنِهِ: ﴿قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ
رَبِّي﴾ [الإسراء: ٨٥]، عَلَى أَنَّ هَذَا لَا يَكُونُ سُكُوتًا عَنِ الْجَوَابِ، بَلْ يَكُونُ مَعْنَاهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ
أَنَّهُ مَوْجُودٌ بِالْأَمْرِ لَا بِالْخَلْقِ.

[الْفَرْقُ بَيْنَ الْخَلْقِ وَالْأَمْرِ]

فَالْخَلْقُ يَسْتَعْمَلُ فِي الْمَادِّيَّاتِ، وَالْأَمْرُ فِي مَا لَيْسَ لَهُ مَادَّةٌ، فَالْأَوَّلُ يَكُونُ وَجُودُهُ زَمَانِيًّا،
وَالثَّانِي وَجُودُهُ آتِيًّا، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ تَقُومَ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ بِأَمْرِهِ﴾ [الروم: ٢٥]،
وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ مُسَخَّرَاتٌ بِأَمْرِهِ﴾ [النحل: ١٢]، وَفَسَّرَ الْأَمْرَ بِقَوْلِهِ:
﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [النحل: ٤٠]، فَبِالْخَلْقِ يَوْجَدُ الْأَجْسَامَ الْمَادِّيَّةَ،
وَبِالْأَمْرِ الْأَرْوَاحَ.

لَكِنْ الْأَرْوَاحُ عِنْدَنَا أَجْسَامٌ لَطِيفَةٌ غَيْرُ مَادِّيَّةٍ - خِلَافًا لِلْفَلَاسِفَةِ - فَإِذَا كَانَ الرُّوحُ غَيْرَ
مَادِّيٍّ كَانَ لَطِيفًا نَوْرَانِيًّا غَيْرَ قَابِلٍ لِلانْحِلَالِ سَارٍّ فِي الْأَعْضَاءِ لِلطَّافَةِ، وَكَانَ حَيًّا بِالذَّاتِ،
لَأَنَّهُ عَالِمٌ قَادِرٌ عَلَى تَحْرِيكِ الْبَدَنِ، فَيَكُونُ حَيًّا لَا بِوَاسِطَةِ شَيْءٍ آخَرَ، فَيَكُونُ حَيًّا بِالذَّاتِ
إِذَا كَانَ فِي الْبَدَنِ، كَانَ الْبَدَنُ بِسَبَبِهِ حَيًّا يَقْظَانُ، وَإِنْ فَارَقَهُ لَا بِالْكُلِّيَّةِ بَلْ تَعَلُّقُهُ بَاقٍ بَقَاءً

(١) د: [وإذا فارقه بالكلية].



النَّفْسُ الْحَيَوَانِيَّةُ فِيهِ كَانَ الْبَدَنُ نَائِمًا، وَإِنْ فَارَقَهُ بِالْكُلِّيَّةِ بَأَنْ لَمْ تَبْقَ النَّفْسُ الْحَيَوَانِيَّةُ فِيهِ فَالْبَدَنُ مَيِّتٌ قَالَ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فِيمُمْسِكُ الَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرَىٰ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ [الزمر: ٤٢]، فَالْآيَةُ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حَالَ الْمَنَامِ، لَكِنْ يَرْسِلُهَا فَيَصِيرُ الْبَدَنُ يَقْظَانًا، وَأَيْضًا يَتَوَفَّاها حَالَ الْمَوْتِ، وَيُمْسِكُهَا وَلَا يَرْسِلُهَا.

ثُمَّ اعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى، أَلْفَ بَيْنَ الرُّوحِ وَالنَّفْسِ الْحَيَوَانِيَّةِ، فَالرُّوحُ بِمَنْزِلَةِ الزَّوْجِ وَالنَّفْسُ الْحَيَوَانِيَّةُ كَالزَّوْجَةِ، وَجَعَلَ بَيْنَهُمَا تَعَاشُقًا، وَإِنَّمَا جَعَلَ الرُّوحَ فِي الْبَدَنِ بِوَاسِطَةِ تَعَلُّقِهِ بِالنَّفْسِ الْحَيَوَانِيَّةِ، فَتَعَلَّقَهُ أَوَّلًا بِالنَّفْسِ الْحَيَوَانِيَّةِ، ثُمَّ بِالْبَدَنِ فَإِنْ فَنِيَتِ النَّفْسُ الْحَيَوَانِيَّةُ، فَالرُّوحُ يَقْطَعُ التَّعَلُّقَ عَنِ الْبَدَنِ فَإِذَا فَسَّرَ الرُّوحُ، أَقَامَ الدَّلِيلُ عَلَى الْمَذْهَبِ فَقَالَ:

[الرَّائِي فِي الْمَنَامِ هُوَ الرُّوحُ]

لَأَنَّ النَّائِمَ قَدْ بَرَى الْأَشْيَاءَ الْبَعِيدَةَ كَمَا هِيَ، وَالرَّائِي لَيْسَ إِلَّا الرُّوحُ، فَلَوْ لَمْ يَفَارِقِ الْبَدَنَ، بَلْ هُوَ بَعْضُهُ أَوْ كُلُّهُ أَوْ عَرَضٌ قَائِمٌ لَمَّا صَحَّ هَذَا، وَلَوْ كَانَ مَجْرَدًا لَعَرَفَ نَفْسَهُ لَذَلِكَ وَكَيْفَ يَصِيرُ الْبَدَنُ الَّذِي لَيْسَ هُوَ فِيهِ حَاجِبًا لَهُ عَنْ إِدْرَاكِ نَفْسِهِ كَمَا هُوَ، إِنَّمَا قَالَ هَذَا جَوَابًا عَنْ قَوْلِ قَائِلٍ: لَمْ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ غَايَةُ تَعَلُّقِهِ فِي الْبَدَنِ مَانِعًا عَنْ أَنْ يَدْرِكَ نَفْسَهُ كَمَا هُوَ؟ فيقول: لَمَّا لَمْ يَكُنْ فِي الْبَدَنِ وَتَعَلَّقَهُ تَعَلَّقَ تَدْبِيرٍ وَتَصَرُّفٍ لَا غَيْرَ فَتَعَلَّقَهُ بِالْبَدَنِ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَصِيرَ حَاجِبًا عَنْ إِدْرَاكِه ذَاتَهُ كَمَا هُوَ لِأَنَّهُ إِنَّمَا يَدْرِكُ غَيْرَهُ بِوَاسِطَةِ إِدْرَاكِه ذَاتَهُ، فَكَيْفَ يَصْحُ أَنْ يَغْلَطَ فِي مَعْرِفَةِ ذَاتِهِ وَيَعْتَقِدُ أَنَّهُ غَيْرُهُ، فيقول: أَنَا أَكَلْتُ وَالْبَدَنُ أَكَلَ، وَلَوْ صَحَّ ذَلِكَ لَمَّا بَقِيَ [اعتمادًا عَلَى الْبَدَنِ بَهِيئَاتٍ] ^(١)، أَمَّا إِنْ كَانَ سَارِيًّا فِي الْبَدَنِ يَصْحُ ذَلِكَ بَأَنْ تَكُونَ الْإِشَارَةُ إِلَى أَحَدِهِمَا عَيْنَ الْإِشَارَةِ إِلَى الْآخَرِ.

وَقَدْ قَالَ فِي «الْإِشَارَاتِ»: (أَنَّ الشَّيْءَ لَا يَذْهَلُ عَنْ نَفْسِهِ فِي حَالٍ مَا) ^(٢)، فَعَلَى هَذَا لَا يَكُونُ

(١) د: اعتماد على اتصاف بهيئات، ح: لما بقي اعتماد على البديهييات.

(٢) الإشارات والتنبيهات المؤلف لابن سينا (١/ ١٠٨).



مُجَرَّدًا لَأَنَّ الْمُجَرَّدَ مَذْهُوْلٌ عَنْهُ، لِأَنَّهُ يَقُولُ: أَنَا وَيَسْنَدُ إِلَيْهِ مَا لَا يُمَكِّنُ إِسْنَادَهُ إِلَى الْمُجَرَّدَاتِ، فَعَلِمَ أَنَّ الْخَفَاءَ لَيْسَ إِلَّا لَكَوْنِهِ فِي الْبَدَنِ، بَحِثُ تَتَّحِدُ الْإِشَارَاتُ إِلَيْهِمَا.

وعند الفلاسفة لَيْسَ بِجِسْمٍ وَلَا جِسْمَانِي لِأَنَّهُ يَقْوَى بِالرِّيَاضَةِ، وَلَا شَيْءٌ مِنَ الْجِسْمِ وَالْجِسْمَانِي يَقْوَى بِالرِّيَاضَةِ بَلْ يَضَعُفُ بِهِمَا، فَلَا تَكُونُ الرُّوحُ جِسْمًا وَلَا جِسْمَانِيًّا.

وأيضًا الرُّوحُ تَقْوَى عَلَى أفعالٍ عَجِيبَةٍ كخوارق العادات، كالمُعْجَزَةِ، وَالْكَرَامَةِ، وَالسَّحَرِ، وَلَا شَيْءٌ مِنَ الْجِسْمِ وَالْجِسْمِيَّاتِ يَقْوَى عَلَيْهَا.

وأيضًا الرُّوحُ تَدْرِكُ الشَّيْءَ بِلَا وَضْعٍ مَخْصُوصٍ، فَإِنَّهُ يَدْرِكُ ذَاتَ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَيْسَ لَذَاتِ اللَّهِ تَعَالَى وَضْعٌ مَخْصُوصٌ.

[الْمُرَادُ بِالْوَضْعِ الْمَخْصُوصِ]

الْمُرَادُ بِالْوَضْعِ الْمَخْصُوصِ أَنْ يَشَارَ إِلَيْهِ حَسًّا^(١) لَا شَيْءٌ مِنَ الْجِسْمِ وَالْجِسْمَانِي يَدْرِكُ الشَّيْءَ بِلَا وَضْعٍ مَخْصُوصٍ لِأَنَّ مَا لَيْسَ لَهُ وَضْعٌ مَخْصُوصٌ لَا يَتِمَثَّلُ فِيمَا لَهُ وَضْعٌ مَخْصُوصٌ، وَهُوَ الْجِسْمُ وَالْجِسْمَانِي.

وَمَنْعَ كُلِّيَّةٍ هَذَا، أَيْ مَنْعَ كُلِّيَّةِ هَذَا الْحُكْمِ، وَهُوَ أَنْ لَا شَيْءٌ مِنْهُمَا أَيْ الْجِسْمُ وَالْجِسْمَانِي، لِذَلِكَ أَيْ بَعْضُ الْأَجْسَامِ يُمَكِّنُ أَنْ تَقْوَى بِالرِّيَاضَةِ، فَإِنَّهُ إِنْ أُريدَ الرِّيَاضَةُ الْمَعْتَدَلَةُ فَالْجِسْمُ يَقْوَى بِهَا، وَإِنْ أُريدَ الرِّيَاضَةُ الْمَفْرِطَةُ فَلَا نُسَلِّمُ أَنَّ الرُّوحَ تَقْوَى بِهَا، فَإِنَّ الرِّيَاضَةَ إِذَا أَفْرَطَتْ حَتَّى سَقَطَتِ الْقُوَّةُ وَغَلَبَتِ الْوَسْوَسةُ^(٢)، فَلَا نُسَلِّمُ أَنَّ الْإِدْرَاكَ الرُّوحَانِيَّ يَقْوَى بَلْ يَبْطُلُ إِدْرَاكَاتِ الْكُلِّيَّاتِ وَالْأَفْكَارِ الصَّحِيحَةِ، وَكَذَا فِي سِنِّ الشَّيْخُوخَةِ وَالْخَرَّافَةِ، وَلَا نُسَلِّمُ أَنَّ بَعْضَ الْأَجْسَامِ لَا تَقْوَى عَلَى أفعالٍ عَجِيبَةٍ، وَلَا نُسَلِّمُ أَنَّهُ لَا شَيْءٌ مِنَ الْجِسْمِ وَالْجِسْمَانِي يَدْرِكُ بِلَا وَضْعٍ مَخْصُوصٍ.

وَلِأَنَّهُ يَدْرِكُ الْكُلِّيَّ هُوَ يَخْصُلُ فِيهِ، وَلَا يَخْصُلُ فِي شَيْءٍ مِنْهُمَا، أَيْ مِنَ الْجِسْمِ وَالْجِسْمَانِي،

(١) ساقطة من: ب.

(٢) د: اليبوسة.



لأنَّ الحَاصِلَ في المَادَّةِ يَخْتَصُّ بِوَضْعٍ وَمَقْدَارٍ مُعَيَّنٍ؛ فَلَا يَكُونُ كُلِّيًّا.

وَمَنْعَ كَوْنِ الْعِلْمِ حُصُولَ الصُّورَةِ، وَسَيَأْتِي تَحْقِيقُ هَذَا فِي مَبَاحِثِ الْإِذْرَاكِ وَلَوْ سُلِّمَ
فَالْمَتَّصِرَ ذَلِكَ الْمَعْنَى بِلَا وَضْعِهِ الْعَارِضِ، وَقَدْ مَرَّ مِثْلُ هَذَا فِي «تَعْدِيلِ الْمِيزَانِ».

قَدْ مَرَّ فِي حُلِّ الْمَغْلَطَةِ الْمَشْهُورَةِ، وَهِيَ وَأَنَّ الْمَجْهُولَ الْمُطْلَقَ يَمْتَنِعُ الْحُكْمُ عَلَيْهِ أَنَّ
الْكُلِّيَّ يُمَكِّنُ أَنْ يَحْصُلَ فِي الذَّهْنِ، مَعَ أَنَّهُ إِذَا حَصَلَ فِي الذَّهْنِ يَعْزُضُ لَهُ الشَّخْصِيَّةُ، لَكِنْ
عَرُوضُ هَذِهِ الشَّخْصِيَّةِ غَيْرُ قَادِحٍ فِي كَوْنِ الْمَعْرُوضِ كُلِّيًّا، لِأَنَّ الْحَاصِلَ فِي الذَّهْنِ كُلِّيٌّ مِنْ
غَيْرِ أَنْ يَكُونَ لِهَذَا الْحُصُولِ مَدْخَلٌ فِي الْحَاصِلِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْوَجْدَانَ أَهْدَى إِلَى الْحَقِّ فِي هَذِهِ
الْمَسْأَلَةِ مِنَ الْبُرْهَانِ.

فَإِنَّ الْبَرَاهِينَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ مَبْنِيَّةٌ إِمَّا عَلَى الْقِيَاسِ عَلَى سَائِرِ الْأَجْسَامِ الْمَخْسُوسَةِ
مَنْ غَيْرِ أَنْ تَكُونَ الْعِلَّةُ مَتَّحِدَةً، فَإِنَّ طَبِيعَتَهُ رَبَّمَا تَخَالَفُ طَبِيعَةَ جَمِيعِ الْأَجْسَامِ الْمَخْسُوسَةِ،
وَإِمَّا عَلَى اسْتِقْرَاءٍ غَيْرِ تَامٍ وَهُوَ أَنَّهُمْ وَجَدُوا حُكْمًا فِي الْأَجْسَامِ الَّتِي شَاهَدَوْهَا أَنَّهَا تَضْعَفُ
بِالرِّيَاضَةِ وَلَا تَقْوَى عَلَى أَفْعَالٍ عَجِيبَةٍ، وَشَاهَدُوا فِي حُصُولِ السَّوَادِ فِي الْجِسْمِ أَنَّ قِسْمَةَ الْمَحَلِّ
تَوْجِبُ قِسْمَةَ الْحَالِ، فَحَكَمُوا حُكْمًا كُلِّيًّا أَنَّ جَمِيعَ الْأَجْسَامِ يَجِبُ أَنْ تَكُونَ كَذَلِكَ، لَمْ لَا
يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ فِي الْوُجُودِ جِسْمٌ يَكُونُ فِيهِ مَخَالَفًا لِحُكْمِ الْأَجْسَامِ الَّتِي شَاهَدَوْهَا، فَإِنَّ الْجِسْمَ
مَنْ حَيْثُ لَا يُوجِبُ أَنْ يَضْعَفَ بِالرِّيَاضَةِ وَلَا يُوجِبُ أَنْ يَقْوَى عَلَى أَفْعَالٍ عَجِيبَةٍ، ثُمَّ بَعْضُ
الْحُصُولَاتِ كَذَلِكَ، فَالْعِلْمُ لَوْ كَانَ حُصُولَ الصُّورَةِ فَلَا نُسَلِّمُ أَنَّهُ يَكُونُ الْحُصُولُ السَّرْيَانِي،
فَعِلْمُ أَنَّ الْبَرَاهِينَ لَا تَهْدِي إِلَى الْحَقِّ، فَالْوَجْدَانُ يَكُونُ أَهْدَى إِلَى الْحَقِّ مِنَ الْبَرَاهِينَ.

[حكاية غريبة جداً في حقِّ الرُّوح]

وَلَقَدْ حَكَى مَنْ لَا يُتَّهَمُ بِالْكَذِبِ فَهُوَ شَيْخُنَا صَلَاحُ الْحَقِّ وَالِدَيْنِ الْحَسَنُ الْبُلْغَارِي^(١)

(١) هو القطب الكبير الخواجه حسن صلاح الدين بن عمر البلغاري، كان شيخاً كبيراً في وقته، كان مولده
في أذربيجان، وسكن ببلغار، وكُرمان، وارتحل إلى بخارى لقي الشيخ سعد الدين الحموي المتوفى
سنة (٦٠٥هـ). وكان صدر الشريعة من مريدي حسن البلغاري. توفي في تبريز سنة (٦٩٨هـ) وعمره
تسعون سنة. ينظر: (تلفيق الأخبار وتلقيح الآثار في وقائع قزان وبلغار وملوك التتار) (١/ ٣٢٩)



- قدس الله روحه - حكاية عجيبة عن وجدانه روحه في بعض الأحوال الواقعة له، فذكرت في المتن ما حكى، وإن كانت الحكاية لا تليق بهذا الكتاب رجاء أن تنفع طالب الحق الذي لا يعاند ولا يستهزئ بأقوال الصادقين والحكاية، هذا ولقد حكى من أدركته من مشايخ الطريقة - قدس الله روحه وأزواحهم - أنه وقع لروحه عروج للعالم العلوي مستلقياً جسده على الأرض فوق عشرة أيام، والروح شاهد^(١) في بعض هذه الأيام في هيئة الجسد حتى انخلع من تلك الهيئة وصار مشاهداً في صورته الروحانية، وقد كان خيط دقيق نوراني متصلاً بينه وبين الجسد وصورته أنه جسم في غاية اللطافة والصفاء والإشراق ناطق سميع بصير عالم قادر، فإذا أدركه ناطقاً فهو بكلية ناطق كان حقيقته الناطقية لأنه صنعة زائدة على ذاته، وكذا إذا أدركته سميعاً بصيراً من غير أن يكون بعض تلك الصفات متميزة عن البعض، بخلاف ما يشاهده في البدن، فتبين لي من هذا ما قيل صفات الله تعالى لا هو ولا غيره.

فإنه لما شاهد الروح عالماً بحيث لا يكون علمه زائداً عليه^(٢) غير متميز^(٣) ذاته عن علمه لم يكن علمه غيره ثم لما شاهده قادراً شاهده بحيث لا تكون القدرة زائدة عليه متميزة عنه، لم يشاهده قادراً بالحياة المذكورة لأن القدرة ليست نفس العلم، فلما أوجد هذا المعنى في الروح وقد قال ﷺ: (مَنْ عَرَفَ نَفْسَهُ فَقَدْ عَرَفَ رَبَّهُ)^(٤)، انكشف عليه^(٥) ما قيل: صفات الله تعالى لا هو ولا غيره، لأن صفات الروح تكون على وفق صفات الله تعالى، هذا سر قوله ﷺ: (تَخَلَّقُوا بِأَخْلَاقِ اللَّهِ)^(٦).

(١) ب: يشاهد.

(٢) ساقطة من: د.

(٣) ح: مميز.

(٤) قال أبو المظفر ابن السمعاني: إنه لا يعرف مرفوعاً، وإنما يحكى عن يحيى بن معاذ الرازي يعني من قوله، وكذا قال النووي: إنه ليس بثابت، وقيل في تأويله: (من عرف نفسه بالحدوث عرف ربه بالقدم، ومن عرف نفسه بالفناء عرف ربه بالبقاء). ينظر: المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة للسخاوي (١/ ٦٥٧).

(٥) ب: على.

(٦) ليس له أصل بهذا اللفظ وإنما ورد بلفظ: (حُسْنُ الْخُلُقِ خُلُقُ اللَّهِ الْأَعْظَمُ). أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٨٣٤٤)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٢/ ١٧٥)، والديلمى في «الفردوس» (٢٧١٤) =



[مَسْأَلَةٌ فِي بَيَانِ الْأُمُورِ الْمُنَوَّعَةِ]

مَسْأَلَةٌ: قَدْ سَبَقَ أَنَّهُ لَا بَدَّ مِنْ فِضَانِ أَمْرِ وَاحِدٍ مُنَوَّعٍ لِلأَشْخَاصِ، فَيَفِضُ رُوحٌ وَاحِدٌ مُتَعَلِّقٌ بِالجَمِيعِ بِأَنْ يَفِضَ مِنْهُ إِلَى كُلِّ بَدَنِ رُوحٌ، وَأَهْلُ الْكُشْفِ يَسَمُّونَهُ الْإِنْسَانَ الْكَبِيرَ وَشَيْخَ الْغَيْبِ^(١) وَلَا يَكْفِي هُوَ، أَيْ ذَلِكَ الرُّوحُ الْمُتَعَلِّقُ بِالجَمِيعِ وَإِلَّا فَكُلُّ مَا يَعْلَمُهُ أَحَدُ الْأَشْخَاصِ يَعْلَمُهُ الْآخَرُ، ثُمَّ الْأَرْوَاحُ الْمَخْصُوصَةُ مُتَّحِدَةٌ فِي الْمَاهِيَّةِ لِيَصِيرَ أَشْخَاصُ الْإِنْسَانِ مَاهِيَّةً وَاحِدَةً، ثُمَّ هِيَ أَصْنَافٌ بَعْضُهَا فِي غَايَةِ الصَّفَاءِ، وَبَعْضُهَا فِي غَايَةِ الْكُدُورَةِ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (الْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ، فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا ائْتَلَفَ، وَمَا تَنَافَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ)^(٢)، يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِالتَّعَارُفِ الْمَوَافَقَةُ فِي الصِّفَاتِ وَبِالتَّنَافُرِ الْمُبَايَنَةُ فِيهَا.

[فِي حُدُوثِ الْأَرْوَاحِ]

مَسْأَلَةٌ: الْأَرْوَاحُ حَادِثَةٌ، أَمَّا عِنْدَنَا فَلِأَنَّ كُلَّ مُمَكِّنٍ حَادِثٌ، لَكِنْ قَبْلَ حَدُوثِ النَّفْسِ لِقَوْلِهِ ﷺ: (خَلَقَ الْأَرْوَاحَ قَبْلَ الْأَجْسَادِ بِالْفَنِيِّ عَامٍ)^(٣)، وَعِنْدَ أَرِسْطُو حَادِثَةٌ مَعَ الْبَدَنِ، لِأَنَّهَا لَوْ كَانَتْ قَبْلَهُ لَا بَدَّ وَأَنْ تَكُونَ مُتَعَدِّدَةً، فَامْتِيَازُهَا لَا يَكُونُ بِالْمَاهِيَّةِ وَلَا بِلَوَازِمِهَا لِاتِّحَادِ الْمَاهِيَّةِ، فَتَكُونُ بِالْعَوَارِضِ وَالْاِخْتِلَافِ بِالْعَوَارِضِ يَكُونُ بِتَغَايِرِ الْمَوَادِّ وَلَا مَادَّةٌ قَبْلَ الْبَدَنِ فَعَلَى الْقَوْلِ بِتَغَايِرِ الْمَاهِيَّةِ جَوَابُهُ ظَاهِرٌ.

وَهُوَ أَنَّ الْاِمْتِيَازَ يَكُونُ بِالْمَاهِيَّةِ أَوْ بِلَوَازِمِهَا، وَعَلَى الْقَوْلِ بِاتِّحَادِهَا يُمْنَعُ أَنَّ الْاِخْتِلَافَ بِالْمَوَادِّ، فَإِنَّهُ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ الْاِمْتِيَازُ بِالصِّفَاتِ كَالْاِمْتِيَازِ بَيْنَ الْأَرْوَاحِ الْقُدْسِيَّةِ وَأَرْوَاحِ

= مطولاً، والعراقي في تخريج الإحياء (٣/ ٦٢) وإسناده ضعيف.

(١) شيخ الغيب عند الصوفية هو المرشد للسيار، وهو متى ما ظهر دلٌّ على أنَّ الميزانَ قد رجح، وإنَّ اسودَّ وغابَ دلٌّ على أنَّ الميزانَ قد خف. ينظر: فواتح الجمال (ص ١٧٢).

(٢) أخرجه البخاري (٣٣٣٦)، ومسلم (٢٦٣٨)، وأبي داود (٤٨٣٤).

(٣) ذكره العجلوني في كشف الخفاء (١/ ١٢٢)، ضعيف جداً.



الأناسي^(١)، الذين هم كالبهائم.

واعلم أن اتحادها بالنوع غير مُتَحَقِّق، وما قلنا ليصير أشخاص من الإنسان ماهية واحدة غير يقيني، إذ يمكن أن يصير أشخاص من الإنسان إنساناً بأمر آخر غير الروح، فإن هذا واردٌ على بقائها بعد البدن مع أنكم قائلون به.

[عند البعض الروح قديمة]

وعند البعض: قديمة لأن كل حادث مسبوق بمادة ولا مادة وقد عرفت ضعفه، أي ضعف ما قيل: أن كل حادث مسبوق بمادة، فإنه قد مر في التعديل الأول أن الحادث غير مسبوق بمادة.

[الأرواح لا تَفْنَى ولا تَبِيد]

مسألة الأرواح لا تَفْنَى، أما عند الفلاسفة فلأن في الجواهر الفناء بخلع صورة وأخذ أخرى، والمجردات لا تقبل هذا، وأيضاً لو قبلت لوجب بقاء القابل مع المقبول، أي لو قبلت المجردات خلع صورة وأخذ أخرى كانت باقية مع الصورة الأخرى، فلا تكون فانية، ويمكن تقريره بوجه آخر وهو أن المجردات لو قبلت الفناء لوجب بقاء القابل مع المقبول، فتكون باقية مع الفناء، هذا خلف.

وعندنا: الفناء يكون بإعدام الله تعالى، وقد عرفت ضعف الدليل الثاني، هو أنها لو قبلت لوجب بقاء القابل مع المقبول فإنه قرر تقريرين بالتقرير الثاني قد عرفت ضعفه، فإنه إذا قيل: الموجد يقبل العدم لا يراذ القبول بهذا المعنى.

بل نقول: إن الجواهر الفائض من الله تعالى المُشَرَّف بالاختصاص بقوله: ﴿وَنَفَخْتُ

(١) أناسي: جمع إنسي، وهو واحد الإنس، جُمِعَ على لفظه. ينظر: تحفة الأريب بما في القرآن من الغريب



فِيهِ مِنْ رُوحِي ﴿[الحَجَر: ٢٩]، الَّذِي مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يَحْيِيَ بِهِ مَا يَتَّصِلُ بِهِ لَا يَكُونُ مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يَفْنَى
مَعَ إِمْكَانِ هَذَا.

ثُمَّ الْأَخْبَارُ الدَّالَّةُ عَلَى بَقَائِهِ بَعْدَ الْمَوْتِ مِنْ رَفْرَفَتِهِ فَوْقَ النَّعْشِ، [وَسَعَادَتِهِ وَشَقَاوَتِهِ
وَعَذَابُ الْقَبْرِ وَغَيْرِهِ، ثُمَّ إِعَادَتَهُ إِلَى الْبَدَنِ وَخُلُودُهُ] ^(١)، كَمَا جَاءَ فِي الْخُطْبَةِ الْأَخِيرَةِ مِنْ
الْخُطْبِ الْأَرْبَعِينَ ^(٢)، قَوْلُهُ ﷺ: (إِذَا حُمِلَ الْمَيِّتُ عَلَى نَعْشِهِ رَفْرَفَتْ رُوحُهُ فَوْقَ النَّعْشِ وَهُوَ
يُنَادِي بِأَعْلَى صَوْتٍ يَا أَهْلِي وَيَا وَلَدِي لَا تَلْعَبَنَّ بِكُمْ الدُّنْيَا كَمَا لَعَبْتُ بِي وَلَا تَغْرُنْكُمْ كَمَا
غَرَّنِي، جَمَعْتُ الْمَالَ مِنْ حِلِّهِ وَمِنْ غَيْرِ حِلِّهِ ثُمَّ خَلَفْتُهُ لِغَيْرِي) ^(٣)، يُقَالُ: رَفْرَفَ الطَّيْرُ إِذَا
حَرَكَ جَنَاحَيْهِ حَوْلَ الشَّيْءِ يُرِيدُ أَنْ يَقَعَ عَلَيْهِ ^(٤)، دَالَّةٌ عَلَى أَبَدِيَّتِهِ.

[مطلبٌ في إبطال التَّنَاسُخِ]

مَسْأَلَةٌ: التَّنَاسُخُ بَاطِلٌ عَلَى الْقَوْلِ بِالْحُدُوثِ، وَقَالُوا: لَوْ جَازَ التَّنَاسُخُ لَاجْتَمَعَ النَّفْسُ
التَّنَاسُخِيَّةُ مَعَ النَّفْسِ الْحَادِثَةِ مَعَ الْبَدَنِ، أَقُولُ: مَنْ أَيْنَ يَثْبُتُ أَنَّهُ كَلَّمَا حَدَثَ ^(٥) بَدَنٌ يَجِبُ أَنْ
يَحْدَثَ نَفْسٌ، وَإِنَّمَا يَجِبُ لَوْ لَمْ يَبْقَ نَفْسٌ بَعْدَ فَنَاءِ بَدَنِ سَابِقٍ.

وَأَعْلَمُ أَنَّ الْعَقْلَ لَا يَدُلُّ عَلَى امْتِنَاعِهِ، لَكِنْ يَحْكُمُ بِأَنَّهُ لَوْ كَانَ وَاقِعًا لَتَذَكَّرَتْ نَفْسٌ مَا
أَحْوَالًا مَضَتْ عَلَيْهَا فِي الْبَدَنِ السَّابِقِ، فَإِنَّ النِّسْيَانَ مَخْصُوصٌ بِالْقَوَى الْبَدَنِيَّةِ.

وَالْقَوْلُ بِالْمَعَادِ يَنْفِيهِ؛ لِأَنَّهُ لَوْ وَقَعَ التَّنَاسُخُ لَا يُمَكِّنُ إِحْيَاءُ كُلِّ بَدَنٍ بِإِعَادَةِ رُوحِهِ إِلَيْهِ.

(١) ساقطة من: د وعليها شطب في: ب.

(٢) (الأربعون الودعانية) وهي: (أربعون حديثاً من أربعين خطبة لرسول الله ﷺ)، لأبي نصر محمد بن
علي بن عبيد الله بن أحمد بن صالح بن سليمان بن ودعان الموصلي، قاضي الموصل. ولد في ليلة
النصف من شعبان من سنة (٤٠١هـ)، وتوفي سنة (٤٩٤هـ).

(٣) الأربعون الودعانية (١/ ٢٩٢).

(٤) ينظر: مختار الصحاح (ص ١٢٦).

(٥) ب: حدثت.



[الْفَرْقُ بَيْنَ النَّسْخِ وَالْمَسْخِ وَالْفَسْخِ وَالرَّسْخِ]

وأهلُه يسمُّونَ الانتقالَ إلى بدنِ إنساني نَسْخًا، وإلى حيوانٍ آخر مَسْخًا، وإلى نباتٍ فَسْخًا، وإلى جمادٍ رَسْخًا.

واعلم أنَّ في الروحِ مباحثَ أخرى سيأتي بعضها - إن شاء الله تعالى - فنمَّ بحث الجواهرِ. أولها الجوهر الذي علَّمه الله تعالى ما كان وما يكون، وبهذا الاعتبار يسمَّى عقلاً، وباختبارٍ إظهار ما قدرة الله تعالى على اللوح يسمَّى قلمًا، وآخرها الإنسانُ نزولاً من الأشرفِ إلى الأخسِّ، ثمَّ صعوداً من الأخسِّ إلى الأشرفِ المكملِّ للأربعين، والحمد لله رب العالمين، أي أول الجواهرِ هو العقلُ وآخرها هو الإنسان، ففي ترتيب الموجودِ نزولٌ من الأشرفِ إلى الأخسِّ، أي من العقل^(١) الأولِ إلى الهيولي، ثمَّ صعودٌ من الأخسِّ إلى الأشرفِ أي من الهيولي إلى الإنسان، حتَّى صارَ الإنسانُ مكملًا للأربعين.

[تَرْتِيبُ الْمَوْجُودَاتِ عَلَى مَذْهَبِ الْفَلَاسِفَةِ]

أمَّا على مذهبِ الفلاسفةِ عشرةُ عقولٍ وتسعةُ نفوسٍ فلكيةٍ وتسعةُ أجرامٍ فلكيةٍ وأربعةُ عناصرٍ وثلاثُ مواليدٍ وأربعةُ نفوسٍ طبيعيةٍ ونباتيةٍ وحيوانيةٍ وناطقةٍ صارت تسعةً وثلاثينَ فالإنسانُ هو المكملُّ للأربعين.

[تَرْتِيبُ الْمَوْجُودَاتِ عَلَى لِسَانِ الشَّرْعِ]

وأمَّا على لسانِ الشرعِ في ترتيبِ الموجوداتِ وقعَ على رأسِ الأربعين أيضًا أولُ الموجوداتِ العقل وهو القلم، ثمَّ اللوح وهو جوهر كتب فيه جميع الكائنات، ثمَّ العرش ثمَّ

(١) ساقطة من: ب.



حَمَلَتْهُ وَهِيَ ثَمَانِيَةٌ، ثُمَّ الْكُرْسِيُّ، ثُمَّ سَبْعُ سَمَوَاتٍ، ثُمَّ مَدَبَّرَاتُهَا السَّبْعُ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿وَأَوْحَى فِي كُلِّ سَمَاءٍ أَمْرَهَا﴾ [فَصَلَتْ: ١٢]، ثُمَّ الْمَلَائِكَةُ الْأَرْبَعَةُ الْمُقَرَّبُونَ، ثُمَّ الْعَنَاصِرُ الْأَرْبَعَةُ، ثُمَّ الْمُتَوَلِّدَاتُ الثَّلَاثَةُ، ثُمَّ الشَّيْطَانُ، ثُمَّ الرُّوحُ، ثُمَّ الْإِنْسَانُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.





يُطبع لأول مرّة محققاً على عشر نسخ خطيّة

فهذا كتاب «تعديل العلوم» لمحبي مذهب الماتريديّة ومؤيّد مسلك الحنفيّة العلامة صدر الشريعة الثاني، وهو كما هو معروف أحد أبرز علماء الحنفية في الفروع والأصول في القرن الثامن الهجري، والذي تعدّ كتبه من أكثر الكتب قبولاً وتداولاً وتدرّساً بين طلاب العلم.

وهو في هذا الكتاب قد قصد تعديل مباحث العلوم في زمانه، فبدأ بتعديل علم الميزان حتى بلغ فيه الغاية، ثم صعد إلى ذرى علم الكلام فأتّم مباحثه، ثم عرج إلى مباحث علم الأخلاق ومدارج السالكين فأتّم مسالكها، ثم ترقى إلى مباحث علم الهيئة والأفلاك.

وقد ناقش رحمه الله في هذا الكتاب أساطين هذه الفنون كابن سينا، والفخر الرازي، والنصير الطوسي، وشمس الدين الحكيم السمرقندي وغيرهم، ثم أضاف براهين لم يهتد إليها أسلافه، وله انفرادات لم تمسّها من قبل عقولهم، وكشف عن غوامض طالما تحيّر فيها عقول الأقدمين، وأبرز قواعد لم يهتد إليها أحد من المتأخرين.

ويشهد لأهميّة هذا الكتاب كل من قرأه، بل كل من كتب بعده في هذه الفنون سواء كان من الحنفية أو غيرهم، فلا يخلو كتاب في العلوم العقلية من النقل عنه، سواء أشار إليه مؤلفه أو لم يشر، وما بقي في الكتاب من أسرار أكثر مما نشر.

دار النور المبيّن للنشر والتوزيع



0096264615859

عمان - الأردن - تلفاكس:

Email: darannor@gmail.com

www.darannor.com

f /darannorpage

@Darannor

تَعْدِيلُ الْعُلُومِ

القسم الثاني

تَعْدِيلُ فِیْلِحِ عِلْمِ الْكَلَامِ

من التعديل الرابع إلى آخر القسم الثاني

تَعْدِيلُ عِلْمِ الْمُبْتَدِئَةِ

القسم الثالث

لِلْإِمَامِ صَدْرِ الشَّرِيعَةِ
عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودَ بْنِ تَاجِ الشَّرِيعَةِ الْمَجُوبِيِّ الْبُخَارِيِّ الْخَنْفِيِّ

لِلتَّوَكُّفِ سَنَةِ ٧٤٧ هـ

مُتَحَقِّقٌ

لِرَبِّهِ مُحَمَّدٍ ابْنِ سَمَاءِ عِيَالِ بْنِ نُفَيْسٍ عَمَلِيٍّ



الجزء الثاني

تَعْدِيلُ الْعِلْمِ

القسم الثاني

تَعْدِيلُ فَبَحْثِ عِلْمِ الْكَلَامِ

من التعديل الرابع إلى آخر القسم الثاني

تَعْدِيلُ عِلْمِ الْمُبْتَدَأِ

القسم الثالث

لِلْإِمَامِ صَدْرِ الشَّرِيعَةِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودِ بْنِ تَاجِ الشَّرِيعَةِ الْحَبُوبِيِّ الْبُخَارِيِّ الْحَنْفِيِّ

لِلتَّوَكُّفِ سَنَةِ ١٤٤٧ هـ

تَحْقِيقُ

أَكْبَرُ مَهْدِي مُحَمَّدٍ أَسْمَاءُ عَمِلَ الْإِسْلَامُ عَمَلًا

الجزء الثاني



2022



[التعديل الرابع]

تَعْدِيلُ مَبَاحِثَ مَا فِي الْعَالَمِينَ مِنَ الْأَعْرَاضِ



لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ



[تَعْدِيلُ مَبَاحِثِ مَا فِي الْعَالَمِينَ مِنَ الْأَعْرَاضِ]

المشهور أن العَرَضَ إنَّ قَبْلَ الْقِسْمَةِ أَوِ النَّسْبَةِ بِالذَّاتِ فَكَمْ أَوْ عَرَضِيٌّ نِسْبِيٌّ، وَإِلَّا فَكَيْفُ، أَقُولُ: الْوَحْدَةُ لَيْسَتْ مِنَ الْأَوَّلِينَ، وَلَا مِنَ الثَّالِثِ؛ لِأَنَّهُ إِنْ سُئِلَ كَيْفَ زَيْدٌ؟ لَا يُقَالُ: وَاحِدٌ.

[جَمِيعُ هَذِهِ الْأَصْطِلَاحَاتِ قَدْ رَاعَوْا فِيهَا الْأَوْضَاعَ اللَّغَوِيَّةَ]

فَإِنْ قُلْتُ: نَعْنِي بِالْكَيْفِ مَا لَا يَكُونُ فِيهِ قِسْمَةٌ، لَا مَا يُقَالُ فِي جَوَابِ كَيْفَ، قُلْتُ: جَمِيعُ هَذِهِ الْأَصْطِلَاحَاتِ قَدْ رَاعَوْا فِيهَا الْأَوْضَاعَ اللَّغَوِيَّةَ، مِثْلُ: الْكَمْ فَهُوَ: مَا يَجَابُ بِهِ فِي سُؤَالِ كَمْ، وَمَتَى وَهُوَ: مَا يَجَابُ فِي جَوَابِ مَتَى، وَكَذَا الْأَيْنُ، وَنَحْوُ الْمَاهِيَةِ فَهُوَ مَا يُقَالُ فِي جَوَابِ مَا هُوَ، وَكَذَا الْبُرْهَانُ اللَّمِّيُّ فَهُوَ: مَا يُقَالُ فِي جَوَابِ لِمَ، فَكَذَا الْكَيْفُ فَهُوَ: مَا يَقَعُ فِي جَوَابِ كَيْفَ، لَا أَنَّهُمْ يَرِيدُونَ بِالْكَيْفِ مَا اصْطَلَحُوا عَلَيْهِ مِنْ غَيْرِ رِعَايَةِ الْمَعْنَى اللَّغَوِيَّةِ.

[لَا يَصَحُّ تَعْرِيفُ الشَّيْءِ بِالْعَدَمِ]

وَلَوْ قِيلَ: الْكَيْفُ مَا لَيْسَ كَذَا وَكَذَا، لَا يَكُونُ تَعْرِيفًا صَحِيحًا، إِذِ الْإِعْدَامُ لَا نِهَايَةَ لَهَا، فَلَا يُفْهَمُ مِنْهُ مَعْنَى وَجُودِيٍّ هُوَ الْكَيْفُ.

وَلَا يَصَحُّ إِهْمَالُهَا بِأَنَّهَا عَدَمِيَّةٌ، أَيْ لَا يَصَحُّ تَرْكُ ذِكْرِ الْوَحْدَةِ، بِسَبَبِ أَنَّهَا أَمْرٌ عَدَمِيٌّ، وَبِحُثْنَا فِي الْأَعْرَاضِ الْوُجُودِيَّةِ.

[بَحْثُ الْوَحْدَةِ وَالْكَثَرَةِ]

لَأَنَّهُمْ قَالُوا: الْكَثَرَةُ وَجُودِيَّةٌ وَكَذَا الْوَحْدَةُ، لِأَنَّهَا جُزْءُ الْكَثَرَةِ، فَيَقْسَمُ هَكَذَا الْعَرَضُ إِنْ كَانَ مَفْهُومُهُ إِنْ مَحَلَّهُ ذُو أَجْزَاءٍ أَوْ ضِدَّهُ، فَكَثَرَةٌ أَوْ وَحْدَةٌ وَتَرَادُفُهُمَا التَّرَكُّبُ وَالْبَسَاطَةُ.



[نَقِيضُ الشَّيْءِ عَدَمُهُ بِخِلَافِ ضِدِّهِ]

إنَّما قال: أو ضِدُّه، ولم يقل أو نَقِيضُه؛ لأنَّ نَقِيضَ الوجوديِّ يَكُونُ عَدَمِيًّا، لكنَّ ضِدَّ الوجوديِّ يَكُونُ وجوديًّا أيضًا، وقد ذَكَرَ أَنَّ الوحدةَ لَيْسَتْ عَدَمِيَّةً، فلهذا قال: أو ضِدُّه، فالترَكُّبُ والبَسَاطَةُ ضِدَّان.

أو مَعْنَى زائِداً على ذلك، أي يَكُونُ مَفْهُومُ العَرَضِ مَعْنَى زائِداً على كَوْنِ مَحَلِّه ذا أَجْزَاءٍ وَضِدِّه.

فإنَّ كَانَ قائِماً بالمَحَلِّ من غَيْرِ أَنْ يَعتَبَرَ في مَعْنَاهُ التَّعَلُّقُ أو قِطْعُهُ فَكَيْفُ، وإلاَّ فالأَعْرَاضُ النِّسْبِيَّةُ أو قِطْعُهُ كالمَعْنَى ونَحْوِه، إنَّ لم يَعتَبَرَ في مَعْنَاهُ التَّعَلُّقُ بِالغَيْرِ أو قِطْعُ التَّعَلُّقِ فَكَيْفُ، وإنَّ اعْتَبَرَ في مَعْنَاهُ التَّعَلُّقُ بِالغَيْرِ فالأَعْرَاضُ النِّسْبِيَّةُ، وإنَّ اعْتَبَرَ قِطْعُ التَّعَلُّقِ فالعَرَضُ هو قِطْعُ التَّعَلُّقِ كالمَعْنَى ونَحْوِه، فَكَوْنُ الشَّيْءِ في نَفْسِه بِحَيْثُ يَكُونُ مُسْتَقِلاً وهو قِطْعُ التَّعَلُّقِ لَيْسَ من بابِ الكَيْفِ بل هو عَرَضٌ آخَرُ، وَلَيْسَ أَمراً عَدَمِيًّا بِمَعْنَى عَدَمِ الاِخْتِياجِ بل هو قُوَّةُ الوجودِ بِحَيْثُ يَسْتَبْدُ بِنَفْسِه كما في الوجودِ بالذَّاتِ أَنه لَيْسَ عَدَمِيًّا.

[الكثرة والوحدة قد يكونان اعتباريين]

ثُمَّ اَعْلَمَ أَنَّ الكَثْرَةَ والوَحْدَةَ قد يَكُونانِ اِعْتِبارِيَيْنِ، والكَثْمُ كَثْرَةٌ حَقِيقِيَّةٌ وهو يَجْتَمِعُ مَعَ الوَحْدَةِ الاِعْتِبارِيَّةِ دُونَ الحَقِيقِيَّةِ.

[الكَثْمُ الْمُتَّصِلُ وَالْمُنْفَصِلُ]

ثُمَّ الكَثْمُ إمَّا مُتَّصِلٌ^(١) إنَّ وَجَدَ فِيهِ حَدٌّ مُشْتَرَكٌ، أي يَكُونُ بِحَيْثُ لو قَسَمَ فِيهِ حَدٌّ مُشْتَرَكٌ

(١) د: ثم هو ما اتصل.



بين القسمين كالنقطة للخط والخط للسطح والسطح للجسم، يجب أن يُراد^(١) بالقسمة القسم^(٢) الوهمي لا الفعلية؛ لأنه إذا قسّم قسمة فعلية أي فكية لم يبق بينهما شيء مشترك بين^(٣) القسمين، ومُنْفَصِلٌ إن لم يوجد كالعدد.

والمتصل إما غير قار الذات كالزمان وقدم، أو قار كالخط والسطح والجسم التعليمي، في «شرح الإشارات»: (أن الخط: مقدار ذو وضع هو طول بلا عرض، والسطح: مقدار ذو وضع له بُعدان فقط، والجسم التعليمي: مقدار ذو وضع له ثلاثة أبعاد)^(٤).

[الخط عند المتكلمين أجزاء لا تتجزأ]

وعندنا: الخط أجزاء لا تتجزأ بلا مدخل للأجزاء الواقعة في جنبها، وكل جزء منه نقطة، والعرض القائم بالخط وهو كونه كذلك طول، أي كونه بحيث هو أجزاء في جهة واحدة فقط طول، وهو مركب من الأغراض القائمة بكل جزء وإن سُميت كلها من هذه الأغراض نقطة فلا مُشاحّة.

[النقطة عند المتكلمين]

أي النقطة عندنا جوهر وهو الجزء الذي لا يتجزأ، وإن سُميت العرض القائم بذلك الجوهر نقطة فلا مُشاحّة في الاصطلاح، وذلك العرض هو الوحدة التي لها وضع أي يُشار إليه حساً.

[تعريف الوحدة]

الوحدة: كون الشيء بحيث لا ينقسم على جزئيات أو على أجزاء، أو لا مثل له، فالواحد

(١) ساقطة من: ب.

(٢) ساقطة من: د.

(٣) ب: من.

(٤) (٢ / ١٥٥).



بالمعنى الأول إن لم يكن كثيراً باعتبار ما هو إن لم يصدق على الكثير فوحدته شخصيته، أو وحدة ما ينحصر نوعه في شخص ويعرض لذلك الشخص الوحدة بالمعنى الثالث، وإن صدق فوحدة الكلّيات جنساً كان أو غيره، وإن كان كثيراً فجهة وحدته إما مقومة أو لا، وبالمعنى الثاني فإما أن لا جزء له أصلاً فوحدة جزء الكم المتصل أو المنفصل، أو معروض الكم أو المفارقات، أو له جزء باعتبار ما هي، وإما غير كثير أو كثير يعرضه وحدة إما للمجموع أو للبعض باعتبار البعض، وإما بالمعنى الثالث فقد ذكر.

الوحدة تطلق على كون الشيء بحيث لا ينقسم على جزئيات، أو لا ينقسم على أجزاء، وتطلق أيضاً على كون الشيء بحيث لا مثل له، فالواحد بالمعنى الأول إما أن يكون في ذاته واحداً أو لا بكل كثير يعرضه الوحدة بسبب الغير، أما الأول فإما أن لا يصدق على كثير فهو إما جزئي حقيقي فوحدته شخصيته أو كلي لحضر نوعه في شخص فهذا نوع من الوحدة، ثم يعرض لذلك الشخص الوحدة بالمعنى الثالث، فهو أن لا مثل له، وإما أن يصدق على كثير سواء كان جنساً أو نوعاً أو أخواتها، فإنه مفهوم واحد لا يصدق من حيث المفهوم إلا على نفسه فهو واحد من حيث المفهوم، وإن كان كثيراً من حيث الصديق، وأما الثاني وهو أن يكون كثيراً يعرضه الوحدة بسبب الغير، إما مقوماً لذلك الكثير كالإنسان والفرس فإنهما واحد من حيث الجنس، وكزيد وعمرو فإنهما واحد من حيث النوع، وإما غير مقوم كالوحدة بالموضوع كالكتاب والضاحك في إن موضعهما^(١) الإنسان، وكالوحدة بالمحمول كالثلج والعاج في أن الأبيض محمول عليهما.

[اختلف في وحدة الروح والملك]

وأما الروح والملك فقد قيل إنه قسم آخر، لكن يمكن أن يقال: إن وحدتهما بالمحمول، وهو كون كل منهما مدبراً، والوحدة بالمحمول تنقسم أقساماً كثيرة كالوحدة بالإضافة وغيرها، والواحد بالمعنى الثاني إما لأن لأجزائه أصلاً ووحدته تسمى بساطة، فإما أن يكون

(١) ب: موضوع عنهما.



ذا وضع وهو إما جزء للكم المتصل، وهو النقطة أو الكم المنفصل وهو الوحدة، التي هي مبدأ العدد أو المفروض الكم كالجزء الذي لا يتجزأ عند القائل به، ولا يتحرك قسمة فكية، وإما أن لم تكن ذا وضع كوجود الواجب والمفارقات، وإما أن يكون له جزء باعتبار ما، وهو إما غير كثير كالوحدة بالتمام، أما وضعية كالدرهم الواحد، أو صناعية كالبيت الواحد، أو طبيعية كالإنسان الواحد، وأما الكثرة يعرضه وحدة، إما للمجموع سواء حصل له هيئة اجتماعية أو لا كالقوم الواحد، أو يعرض لبعض الأفراد بالنسبة إلى البعض كوحدة الشينين بالاتصال، ووحدة الخطين بالانطباق أو الموازية ونحو ذلك.

[الوحدة بالذات لها معنيان]

واعلم أن الوحدة بالذات قد يراد بها أن ذاته تقتضي الوحدة، وقد يراد بها أن ذاته واحد، وهي أعم من الأول، وأما بالمعنى الثالث فقد مر في التفسير الأول، فالله تعالى واحد بجميع المعاني.

[اتحاد الاثنين محال]

مسألة: اتحاد الاثنين محال؛ لأنه إن عديم أحدهما أو عديم فلا إيجاد، وإن بقيا فهما اثنان، ومنع هذا بأنه لم لا يجوز أن يبقيا بوجود واحد وتعين واحد، كوحدة الفصل والجنس. واعلم أن الدليل وإياه؛ لأن قوله: وإن بقيا فهما اثنان، فالقائل بالاتحاد لا يسلم ذلك، لكن الاثنين إن صاروا بحيث لا يبقى بينهما تميز أصلاً يسميه اتحاداً، فإن الاتحاد عندهم بمنزلة اتحاد الأضواء، فإنه إذا اجتمع الشموع اتحد أضواؤها بحيث لا يميز بينها.

[مطلب في كلام الصوفية في وحدة الوجود]

وأما ما يقول الصوفية فما يقوله حشويتهم فلا اعتبار به، وما يقوله المحققون منهم نشرحه إن وافق التوفيق، اعلم أن حشويتهم على فرق: منهم من يقول: كل شيء في الوجود



هو الله تعالى، ولا يذري القائل ماذا يقول.

ومنهم من يقول: الواجب بالذات هو الوجود المطلق المقارن بجميع الموجودات، وإنما الامتياز بالخصوصيات وهي الأمور العارضة.

ومنهم من يقول غير هذا، لكن لا ضرورة في تفصيل الباطل، ونقل ما هو محض الهديان. وأما ما يقوله المحققون فسيأتي تفسيره في مقامات العارفين في بحث التجلي [فيقول: (أنا من أهوى ومن أهوى أنا) ^(١)، وأيضاً] ^(٢) إن إشارات المشايخ في الاستغراق عائدة إلى تحقيق مقام المحبة باستيلاء نور اليقين، فاطلبه في ذلك الموضع.

[تقسيم الكثرة]

تقسيم الكثرة إما على وجه التقابل أو لا، قد مر في المنطق أن الاثنين إما متساويان، أو أعم، أو أخص مطلقاً، أو من وجه، ومتباينان، فإذا كان الاثنان على هذه الأقسام تكون الكثرة القائمة بالاثنين على هذه الوجوه.

[إن كان بين الشيئين غاية الخلاف فتقابل]

فالكثرة التي تكون بطريق التباين قد تكون بين المتباينين غاية الخلاف، وهي التقابل، وقد لا تكون فغاية الخلاف لا يكون بين المحال أي محال الصور ومحال الأعراض، فإن الاختلاف بين المحال اختلاف عام، فإن جميع الإنسان وجميع أشخاص كل ماهية مختلفة، فلا يكون هذا الاختلاف غاية الاختلاف، لأن وراء هذا الاختلاف يوجد اختلاف أشد من هذا؛ كاختلاف السواد والبياض.

(١) هو شطر بيت للحسين بن منصور الحلاج أبو مغيث، أصله من بيضاء فارس، ونشأ بواسط العراق (أو بتستر) وظهر أمره سنة (٢٩٩هـ) فاتبع بعض الناس طريقته في التوحيد والإيمان. وكثرت الوشايات به إلى المقتدر العباسي فأمر بالقبض عليه، فسجن وعذب وضرب وهو صابر لا يتأوه ولا يستغيث. (ت ٣٠٩هـ). ينظر ترجمته في الأعلام (٢/ ٢٦٠). وشرط البيت: (نحن روحان حلنا بدنا).

(٢) ساقطة من: ح.



[اختلافُ الصُّور والأَعْرَاضِ لا يعتبرُ لِعَدَمِ الحَمْلِ]

بقي اختلافُ الصُّور والأَعْرَاضِ فاختلافهما لا يعبرُ من حيثُ أنَّه لا يصحُّ حملُ المواطأة، لأنَّ هَذَا الاختِلَافَ عامٌّ كما مرَّ، بل من حيثُ أنَّه لا يصحُّ حملُ الاشتِقاقِ.

ثمَّ اختلفَ في أنَّ اختلافَ الصُّور هل هو من بابِ التَّضَادِّ أم لا، فالقائلُ بأنَّه ليسَ من بابِ التَّضَادِّ يختصُّ بالأَعْرَاضِ، يقولُ في تعريفِ التَّقابُلِ: أنَّه امْتِنَاعُ اجْتِمَاعِ مَفْهُومَيْنِ في مَوْضُوعٍ وَاحِدٍ، والقائلُ بأنَّه من بابِ التَّضَادِّ يقولُ في تعريفه: في مَحَلٍّ وَاحِدٍ، ففي المَثْنِ اختارَ هَذَا لِيَكُونَ أَسهلَ فَقَالَ:

وهو امْتِنَاعُ اجْتِمَاعِ مَفْهُومَيْنِ فِي مَحَلٍّ وَهُمَا مِمَّا يَحْتَاجُ إِلَى الْمَحَلِّ، وبِهَذَا القيدِ خرجتِ المَحَالُّ المَتَغَايِرَةُ كَلِّيَّةً وَشَخْصِيَّةً، أي قِيدَ بِقَوْلِهِ: وَهُمَا مِمَّا يَحْتَاجُ إِلَى الْمَحَلِّ، ليخرجُ تغايرُ المَحَالِّ، سواءَ كَانَتْ المَحَالُّ كَلِّيَّةً أَوْ جَزْئِيَّةً، أَمَّا الكَلِّيَّةُ فَكَالْإِنْسَانِ وَالْفَرَسِ، لَا يُقَالُ: الْإِنْسَانُ ضِدُّ الْفَرَسِ، بَلْ يُقَالُ: الْإِنْسَانِيَّةُ ضِدُّ الْفَرُوسِيَّةِ، وَأَمَّا الْجَزْئِيَّةُ فَكَزَيْدٍ وَعَمْرٍو.

ولا حاجةُ إلى ذِكرِ الوَحْدَاتِ، أي لا احتِياجُ إلى أن يُقَالَ في مَحَلٍّ وَاحِدٍ فِي زَمَانٍ وَاحِدٍ مِنْ جِهَةٍ وَاحِدَةٍ، لأنَّ الاجْتِمَاعَ فِي مَحَلٍّ لَا يَكُونُ إِلَّا فِي زَمَانٍ وَاحِدٍ.

[الفرقُ بين التَّنَاقُضِ والتَّضَادِّ]

فإنَّ لَمْ يُمَكِّنْ سَلْبُهُمَا تَنَاقُضَ أَوْ فِي قُوَّتِهِ، أي إنَّ لَمْ يَكُنْ سَلْبُ المَفْهُومَيْنِ المَتَقَابِلَيْنِ عَنِ المَحَلِّ فَتَقَابِلُهُمَا تَنَاقُضٌ، كَتَقَابِلِ الْإِنْسَانِيَّةِ وَاللَّائِنْسَانِيَّةِ، أَوْ فِي قُوَّةِ التَّنَاقُضِ كَتَقَابِلِ الزَّوْجِيَّةِ وَالْفَرْدِيَّةِ، وَإِنْ أُمَكِّنَ فَتَضَادٌّ، وَالمُتَكَلِّمُونَ لَمْ يَعْتَبِرُوا إِلَّا هَذَيْنِ، وَالْعَمَى وَالْبَصْرَ ضِدَّانِ، فَإِنَّ التَّضَادَّ أَعَمُّ مِنْ أَنْ يَكُونَ بَيْنَ الوُجُودَيْنِ أَوْ لَا.

وكذا الأبوةُ والبنوةُ إِنْ قَيَّدْنَا كَمَا يُقَالُ: أَبَوَةٌ شَخْصٍ وَبَنَوَةٌ لِشَخْصٍ وَاحِدٍ وَإِلَّا فَغَيْرُ مُتَقَابِلَيْنِ، أي أَبَوَةٌ شَخْصٍ وَبَنَوَةٌ إِمَّا أَنْ يَقِيدَا بِكَوْنِهِمَا بِالنَّسْبَةِ إِلَى شَخْصٍ وَاحِدٍ أَوْ لَمْ يَقِيدَا،



فإن قيد فمن قسم التضاد وإن لم يقيد فلا تقابل.

فلا احتياج إلى القول بقسم آخر هو التضايف، وقيل: إن كانا وجودين، فماهية أحدهما إن كانت معقولة بالقياس إلى الآخر، فمتضايفان، وإلا فضدان، وقد شرط البعض غاية الخلاف فإن التقابل وهو غاية الخلاف قسم على الأربعة، حتى إن لم يعتبر غاية الخلاف فزيد وعمر وأمثالهما متقابلان، فعلى هذا السواد والحمرة لا يكونان ضدّين، وفي المتضايفين السفل والعلو متقابلان لا العلو مع القدام.

فعلى هذا القول، هل يكون لشيء واحد أكثر من ضد واحد أم لا، فإن كان بين الأغراض ترتيب بعضها أقل خلافاً وبعضها أكثر كما في الألوان، فما هو أقل خلافاً لا يكون ضدّاً أمّا إذا لم يكن بينهما ترتيب ولا يكون خلاف البعض أقل من خلاف البعض الآخر، فالكل أضداد.

وإن كان أحدهما وجودياً والآخر عديمياً، فإن اعتبر في موضوع مستعد لذلك الوجودي بحسب شخصه أو نوعه أو جنسه، فالملكة والعدم الحقيقيان، أمّا بحسب الشخص كالعَمَى العارضي مع البصر، فإن ذلك الشخص الذي له العَمَى العارضي مستعد للبصر، وأمّا بحسب النوع كعمى الأكمه^(١)، فإن هذا الشخص غير مستعد للبصر، لكن النوع وهو الإنسان مستعد. وإمّا بحسب الجنس فكعمى العقرب^(٢)، فإن هذا النوع غير مستعد للبصر لكن الجنس وهو الحيوان مستعد، أو بحسب وقت يمكن الوجودي فيه فالمشهوران، كعدم اللحية في زمان يمكن وقوعها فيه، وهو غير سن الصبي.

[لا تقابل بين الإعدام]

وأن لم يعتبر فالسلب والإيجاب، وإن كانا عديمين فلا تقابل لأنه لا بد من شيء لا

(١) الأكمه: الذي يولد أعمى. مختار الصحاح (ص ٢٧٣).

(٢) العقارب لا ترى أو رؤيتها ضعيفة جداً، فلذلك هي تعتمد على الاهتزازات الصوتية لتحديد موقع فريستها.



يَصْدُقُ عَلَيْهِ وَجُودِيَّاتُهُمَا فَيَصْدُقَانِ عَلَيْهِ، أَي كُلُّ مَفْهُومٍ عَدَمِيٍّ يَفْرَضَانِ، فَلَا بَدَّ أَنْ يُتَصَوَّرَ مَفْهُومٌ وَجُودِيٌّ لَا يَصْدُقُ عَلَيْهِ وَجُودِيًّا هَذَيْنِ الْعَدَمِيِّينَ، إِذَا لَمْ يَصْدُقْ عَلَيْهِ الوجودِيَّانِ، يَصْدُقُ عَلَيْهِ الْعَدَمِيَّانِ، فَلَا تَقَابُلَ بَيْنَ الْعَدَمِيِّينَ.

قِيلَ: لَا نُسَلِّمُ كَاللَّاشِيِّ وَاللَّامُكِّنِ الْعَامِ، أَي لَا نُسَلِّمُ أَنَّهُ يُمَكِّنُ تَصَوُّرَ مَفْهُومٍ لَا يَصْدُقُ عَلَيْهِ وَجُودِيَّاهُمَا، لِأَنَّ الْوُجُودِيِّينَ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَا مَفْهُومِيَّيْنِ يَصْدُقَانِ عَلَى جَمِيعِ الْمَفْهُومَاتِ، قُلْتُ: قَدْ مَرَّ فِي الْمَنْطِقِ فِسَادُ هَذَا، فَإِنِّي قَدْ ذَكَرْتُ فِي «تَعْدِيلِ الْمِيزَانِ» أَنَّ لِكُلِّ مَفْهُومٍ نَقِيضًا، حَتَّى الْمُمَكِّنِ الْعَامِ فَاطْلُبْهُ فِي ذَلِكَ الْمَوْضِعِ.

وإن سُلِّمَ فَلَا تَقَابُلَ، لِأَنَّ مَعْنَاهُ إِنْ صَدَقَ أَحَدُهُمَا بِدُونِ الْآخَرِ، وَلَمْ يَوْجَدْ حَيْثُ لَمْ يَصْدُقْ عَلَى شَيْءٍ، أَي إِنْ سُلِّمَ أَنَّ اللَّاشِيَّ وَاللَّامُكِّنَ لَا يَصْدُقَانِ عَلَى شَيْءٍ فَحِينَئِذٍ لَا تَقَابُلَ بَيْنَهُمَا، لِأَنَّ مَعْنَى التَّقَابُلِ أَنَّهُ إِنْ صَدَقَ أَحَدُهُمَا لَمْ يَصْدُقِ الْآخَرُ، وَلَمْ يَوْجَدْ هَذَا الْمَعْنَى حَيْثُ لَمْ يَصْدُقَا عَلَى شَيْءٍ.

[فَصْلٌ فِي الْكَيْفِ وَأَقْسَامِهِ]

فَصْلٌ فِي الْكَيْفِ وَهُوَ إِمَّا مُخْتَصِرٌ بِكَمْ كَالِاسْتِدَارَةِ وَنَحْوِهَا، أَوْ كَيْفٌ مُخَضَّرٌ، وَهُوَ إِمَّا اسْتِعْدَادِيٌّ، أَي يَكُونُ اسْتِعْدَادًا إِلَى اللَّانْفِعَالِ أَوْ الْانْفِعَالِ، كَالصَّلَابَةِ وَاللِّينِ أَوْ لَا، أَي لَا يَكُونُ اسْتِعْدَادِيًّا بَلْ يَكُونُ كَمَا لَا.

[الْكَيْفُ قِسْمَانِ]

وَذَا قِسْمَانِ: الْأَوَّلُ الْكَيْفِيَّاتُ الْمَحْسُوسَةُ وَهِيَ إِمَّا مُبْصَرَةٌ، وَهِيَ إِمَّا اللَّوْنُ فَمِنْهُ مَا لَيْسَ حَقِيقِيًّا كَبَيَاضِ الثَّلَجِ، فَإِنَّهُ يَتَخَيَّلُ بِمُخَالَطَةِ الْهَوَاءِ الْأَجْسَامَ الصَّقِيلَةَ، وَمِنْهُ مَا هُوَ حَقِيقِيٌّ كَبَيَاضِ الْبَيْضِ وَبَاقِي الْأَلْوَانِ.

وَأَمَّا الضُّوءُ فَهُوَ إِمَّا أَنْ يَقُومَ بِالْجِسْمِ لِذَاتِهِ، أَوْ بِمُقَابَلَةِ الْمَضِيٍّ وَهُوَ إِمَّا ضَوْءٌ أَوَّلٌ، كَالضُّوءِ الْحَاصِلِ بِمُقَابَلَةِ الشَّمْسِ، أَوْ ثَانٍ، كَالضُّوءِ الْحَاصِلِ بِمُقَابَلَةِ مَا يَقَابِلُ الشَّمْسَ كَالظِّلِّ،



وهكذا، أي الضوء الثالث وما بعده.

وقد توهم البعض أن الضوء أجسام شفاقة، ويبطله حدوثه دفعة وانعدامه كذا، هذا مجرد اشتبعاد.

وإما مسموعة وهي الصوت والحروف، قالوا: الصوت كيفية قائمة بالهواء يحدث بسبب تموج به بالقرع أو القلع فيصل إلى الصماخ، ويسبب وصول محله وهو الهواء تحقق ذلك أنه لا يسمعه إلا من هو في جهة هبوب الريح، ومن وضع طرف الأنبوبة على صماخه. وأن سماع ضرب الفأس مؤخر عن رؤيته، قلنا: الأول خلاف الواقع لكون هبوب الريح مدد لوصوله ونحن لا ننكره، المراد بالأول أنه لا يسمعه إلا من هو في جهة هبوب الريح، وإنما قال: هو خلاف الواقع لأنه يسمعه من هو في خلاف جهة الهبوب، وكذا الثاني، أي الثاني خلاف الواقع لأنه يسمعه من ليست أنبوبة على صماخه.

وإن سلم فالأنبوبة تمنع السماع لا من حيث أنها تمنع خروج الهواء، بل من حيث من شأن الصوت أنه يصل إذا كان بين الصوت والسماع مانع من وصوله إليه.

وإما ضرب الفأس فالذي يقول: أن الصوت جوهر، والذي يجوز انتقال الأغراض يقولان بالانتقال، وأما غيرهما فيقول: من شأن الصوت أن يدركه الأقرب فالأقرب، ثم هو ليس كيفية قائمة بالهواء، لأنه يسمع من قعر الماء ومن وراء جدار دق، ولا يشترط لإدراكه وصول الهواء المقروع لهذين، ولأنه يسمع من المكان العالي والهواء لا ينزل طبعاً ولا قسراً، لأننا نفرض القسر إلى جهة العلو بأن يكون الفم مفتوحاً ونحوها، وإدراك جهة وإدراك أنه في المكان البعيد يدلان على أن السامعة ما في البعد كما أن الباصرة تراه، أي السامعة تدرك جهة الصوت، وتدرك أن الصوت في المكان البعيد، فهذان الإدراكان يدلان على أن القوة السامعة تسمع الصوت في المكان البعيد، كما أن الباصرة تراه في المكان البعيد، ولو كان السماع بسبب وصول الهواء إلى السامعة لم يدرك الجهة ولم يدرك كونه في البعيد.

ثم هو قد يكون بقرع جسم جسم آخر، فيخرج من بينهما هواء منضغط كما في تصفيق اليدين أو قلع كتمزيق جسم وبدونهما، فإن الإنسان إذا صوت مفتوح الفم، فإنه لا يقرع



بَعْضُ أَعْضَائِهِ بَعْضًا، وَلَا يَقْلَعُ مَا يَنَاسِبُ عَلَوَّ صَوْتِهِ، فَإِنَّ تَصْفِيقَ الْيَدَيْنِ بِحَيْثُ يَتَأَلَّمَانِ أَشَدُّ قُرْعًا مِنْ تَصْفِيقِهِ، مَعَ أَنَّ هَذَا الصَّوْتِ أَعْلَى، أَيْ مِنْ الصَّوْتِ الْحَاصِلِ مِنْ تَصْفِيقِ الْيَدَيْنِ. وَأَيْضًا بَوَاقِ الْقُرْعِ فِي أَعْضَاءِ بِلَا إِخْرَاجِ الصَّوْتِ، أَيْ الْإِنْسَانِ قَدْ يَحْرُكُ أَعْضَاءُ التَّنَفُّسِ بِلَا إِخْرَاجِ الصَّوْتِ تَحْرِيكًا عَنِيفًا كَمَا يَفْعَلُ فِي حَالِ إِخْرَاجِ الصَّوْتِ، وَهُوَ الَّذِي يُقَالُ لَهُ: الْقُرْعُ، أَوْ الْقَلْعُ مَعَ أَنَّهُ لَا يَخْرُجُ الصَّوْتُ، فَذَلِكَ هَذَا عَلَى أَنَّ إِخْرَاجَ الصَّوْتِ شَيْءٌ، وَالْقُرْعُ أَوْ الْقَلْعُ شَيْءٌ آخَرُ.

وَأَمَّا الْخَرْقُ فَقَالُوا: هُوَ كَيْفِيَّةُ لِلصَّوْتِ، بِهِ يَتَمَيَّزُ بَعْضُهُ عَنْ بَعْضٍ فِي الثَّقَلِ وَالْحِدَّةِ تَمَيِّزًا فِي الْمَشْمُوعِ، وَإَمَّا مَشْمُومَةٌ وَهِيَ كَيْفِيَّةٌ حَاصِلَةٌ لِلْهَوَاءِ بِسَبَبِ مِمَاسَةٍ ذِي الرَّائِحَةِ ثُمَّ مِمَاسَةِ هَوَاءٍ آخَرَ، فَتَتَكَيَّفُ بِكَيْفِيَّتِهِ إِذَا وَصَلَ شَيْءٌ مِنْ تِلْكَ الْأَهْوِيَةِ إِلَى الشَّامَةِ أَذْرَكَتْ رَائِحَتَهُ.

وَأَمَّا مَذُوقَةٌ وَهِيَ الطُّعُومُ التُّسْعَةُ، قَالُوا: تَحْصُلُ مِنَ الْحَرَارَةِ الْفَاعِلَةِ فِي مَادَّةٍ، لَطِيفَةٌ وَكثِيفَةٌ وَمَتَوَسِّطَةٌ الْحَرَّافَةُ^(١) وَالْمَرَارَةُ وَالْمَلُوحَةُ، وَمِنْ الْبُرُودَةِ فِيهَا الْحَمُوضَةُ، وَالْعَفُوصَةُ^(٢)، وَالْقَبْضُ^(٣)، وَمِنْ الْمَعْتَدَلَةِ فِيهَا الدُّسُومَةُ وَالْحَلَاوَةُ وَالتَّفَاهَةُ^(٤).

وَأَمَّا مَلْمُوسَاتٌ وَهِيَ الْكَيْفِيَّاتُ الْأَرْبَعُ: وَالْمَلَاسَةُ، وَالْخَشُونَةُ، وَاللُّطَافَةُ وَالكثَافَةُ، وَاللُّزُوجَةُ، وَالْهَشَاشَةُ، وَالثَّقَلُ، وَالْخِفَةُ، وَنَعْنِي بِالرُّطُوبَةِ وَضِدِّهَا الْمَحْسُوسَتَيْنِ لَا مَا يُؤْجِبُ سُرْعَةَ قَبُولِ التَّشْكِيْلَاتِ وَبَطْئِهِ.

[الْكَيْفِيَّاتُ النَّفْسَانِيَّةُ]

الثَّانِي الْكَيْفِيَّاتُ النَّفْسَانِيَّةُ، مِنْهَا الْإِدْرَاكُ فَسَرُهُ فِي «الْإِشَارَاتِ»: (تَكُونُ حَقِيقَةُ الشَّيْءِ مُمَثَّلَةٌ

(١) الحرَافَةُ: حِدَّةٌ فِي الطَّعْمِ تَحْرِقُ اللِّسَانَ وَالْفَمَ وَيُقَالُ فِيهِ حَرَّافَةٌ. المعجم الوسيط (١ / ١٦٧).

(٢) الْعَفُوصَةُ: مِنَ الْعَفْصِ الَّذِي يَدْبِغُ بِهِ. وَطَعَامٌ: عَفْصٌ: فِيهِ تَقْبِضٌ، وَعَفُوصَةُ الْعَنْبِ عَلَى هَذَا: الْمَرَارَةُ وَالْقَبْضُ. يَنْظُرُ: الْمَطَّلَعُ عَلَى أَلْفَاظِ الْمَقْنَعِ (١ / ٢٩٢).

(٣) هُوَ طَعْمٌ يَأْخُذُ بِظَاهِرِ اللِّسَانِ فَقَطْ. يَنْظُرُ: سَفِينَةُ الرَّاعِبِ (ص ٥١٩).

(٤) الْأَطْعَمَةُ التَّفْهَةُ: الَّتِي لَيْسَ لَهَا طَعْمٌ حَلَاوَةٌ أَوْ حَمُوضَةٌ أَوْ مَرَارَةٌ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَجْعَلُ الْخَبْزَ وَاللَّحْمَ مِنْهَا. وَتَفَهُ الرَّجُلُ تَفَوَّهَا، فَهُوَ تَافَهُ. يَنْظُرُ: لِسَانُ الْعَرَبِ (١٣ / ٤٨١).



عند المدرك يُشاهد ما به يُدرك^(١)، أي وجود مثال حقيقة الشيء عند النفس بحضورها عندها، أو عند الحس في الإدراك بالذات أو بالآلة، المراد بتمثل الشيء عند المدرك وجود مثال الشيء عند المدرك والمُدرك النفس، إمّا للكليات فبالذات وللجزئيات بالآلة، فإدراك النفس الشيء أن يكون مثال حقيقة ذلك الشيء موجوداً عند النفس بحضور تلك الحقيقة عند النفس في الكليات، وبحضور تلك الحقيقة عند الآلة في الجزئيات، نحو أن يكون زيد حاضراً عن حس البصر، فتدركه النفس حقيقة البصر، فالمشاهد هي الحضور المذكور، ثم الحضور عند الحس ليس هو الحضور في نفس الحس، بل يجوز أن يكون أيضاً للحصول في آلة الحس يتصل بها الحس، سواء كانت بتلك الآلة محلاً للحس أو لم تكن.

(والمثال: الصورة المنتزعة من الشيء التي لو كانت في الخارج لكانت هو)^(٢) هكذا ذكر في «شرح الإشارات»، ولا يشترط أن يكون منتزعة من الوجود خارجاً، فإن كثيراً من الأشكال الهندسية غير موجودة خارجاً مع أنها حقائق مدركة فهي موجودة ذهنياً، فإن الأشياء المدركة تنقسم إلى ما لا يكون خارجاً عن ذات المدرك وإلى ما يكون، ففي الأول الحقيقة المتمثلة عند المدرك نفس حقيقتها، وفي الثاني كمال يكون غير الحقيقة الموجودة في الخارج، بل هي صورة منتزعة من الخارج إن كان الإدراك مستفاداً من الخارج، أو صورة حصلت عند المدرك ابتداءً، سواء كانت خارجية مستفادة منها أو لم تكن.

وعلى التقديرين إدراك الحقيقة الخارجية حصول تلك الصور الذهنية عند المدرك، وللإمام اعتراضات: الأول: (الصورة الذهنية إن لم تطابق الخارج كان جهلاً، وإن طبقت فلا بد من خارجي)^(٣)، فأجاب الإمام نصير الدين: (أن الاعتراف بصورة غير مطابقة للخارج تسليم للامتناع فيه)^(٤).

لأنه قال: (الصورة الذهنية إن لم تطابق الخارج)، فهذا اعتراف بحصول الصورة في

(١) الإشارات والتنبيهات المؤلف لابن سينا (١ / ٨٢).

(٢) (٢ / ٣١٣).

(٣) شرح الإشارات والتنبيهات، لفخر الدين الرازي (٢ / ٢٣٥).

(٤) شرح الإشارات والتنبيهات للطوسي (٢ / ٣١٦).



الدَّهْن، والمْتَنَازُعُ فيه هَذَا، وهو أَنَّ الإدْرَاكَ حُصُولُ الصُّورَةِ لَا مَا زَعَمَ المخالفُونَ، فَقَالَ فِي الْمَتْنِ:

وَلَا يَجَابُ بِأَنَّ الاعْتِرَافَ بِصُورَةٍ غَيْرِ مُطَابِقَةٍ تَسْلِيمٌ لِلْمَتَنَازِعِ، لِأَنَّهُ لَا نُسْلَمُ الْمَتَنَازِعَ فِيهِ، وَهُوَ أَنَّ الْمَتَخِيلَاتِ حَقَائِقَ، بَيَانُهُ^(١) أَنَّهُ عَرَفَتْ الإدْرَاكُ يَكُونُ حَقِيقَةً الشَّيْءِ مُمَثِّلَةً عِنْدَ الْمَدْرَكِ، فَالذَّهْنُ إِذَا تَخَيَّلَ شَيْئًا وَلَمْ يَكُنْ فِي الْخَارِجِ مُطَابِقًا عَلَيْهِ، فَلَا نُسْلَمُ أَنَّهُ حَقِيقَةٌ مِنَ الْحَقَائِقِ، فَإِنَّا نَعْلَمُ أَنَّ إِذَا تَخَيَّلْنَا إِنْسَانًا لَهُ أَلْفُ جَنَاحٍ وَأَلْفُ رَأْسٍ، فَإِنَّهُ لَا يَصِيرُ حَقِيقَةً، بَلْ هَذَا التَّخَيُّلُ مُحَضَّرٌ جِهَالَةً أَوْ خِيَالَاتٍ الْمَجَانِينِ.

ثُمَّ الْأَشْكَالُ الْهَنْدَسِيَّةُ يَعْتَبَرُ فِيهَا الْوُجُودُ الْخَارِجِيُّ الْمَقْدَّرُ وَأَحْكَامُهَا مُتَنَزَعَةٌ مِنْهُ، أَيْ مِنَ الْخَارِجِ كَأَحْكَامِ دَوَائِرَ، وَذَوَاتِ الْأَضْلَاعِ، وَقَدْ وَجَدْتُ فِي بَعْضِ نَسَخِ «شَرْحِ الْإِشَارَاتِ» تَعْبِيرًا^(٢) وَهُوَ قَوْلُهُ: (وَالْجَوَابُ عَنِ الْأَوَّلِ: أَنَّ مِنَ الصُّورَةِ مَا هِيَ مُطَابِقَةٌ لِلْخَارِجِ وَهِيَ الْعِلْمُ، وَمِنْهَا مَا هِيَ غَيْرُ مُطَابِقَةٍ لِلْخَارِجِ، وَهِيَ الْجَهْلُ، أَمَّا الْإِضَافَةُ فَلَا تَعْتَبَرُ فِيهَا الْمُطَابِقَةُ وَعَدَمُهَا لَا مِتْنَاعَ وَجُودِهَا فِي الْخَارِجِ فَلَا يَكُونُ الإدْرَاكُ بِمَعْنَى الْإِضَافَةِ عِلْمًا وَلَا جَهْلًا)^(٣).

أَقُولُ: قَوْلُهُ: (أَمَّا إِضَافَةُ فَلَا يَعْتَبَرُ فِيهَا الْمُطَابِقَةُ وَعَدَمُهَا)، غَيْرُ صَحِيحَةٌ لِأَنَّ مَعْنَى الْمُطَابِقَةِ فِي الْخَارِجِ أَنْ يَكُونَ نَاشِئًا عَمَّا فِي الْخَارِجِ، وَأَنَّ الْمُطَابِقَةَ فِي النَّسَبِ أَنْ يَكُونَ الْأَمْرَانِ بِحَيْثُ إِذَا تَوَجَّهَ الْعَقْلُ يَلْزَمُ فِيهِ النَّسَبَةُ، وَقَدْ جَرَى فِي هَذَا الْمَعْنَى كَلَامُ مُسْتَوْفٍ فِي أَوَّلِ «تَعْدِيلِ الْمِيزَانِ»، فَاطْلُبْهُ.

ثُمَّ الثَّانِي: أَنَّكُمْ تَقُولُونَ بِانْطِبَاعِ الصُّورَةِ، فَالْكَبِيرُ وَهُوَ صُورَةُ السَّمَاءِ يَمْتَنِعُ انْطِبَاعُهُ فِي الصَّغِيرِ وَلَا يَجَابُ بِأَنَّ الصَّغِيرَ لَا يَقْدَحُ فِي الْمَسَاوَاةِ، فَإِنَّ الْكَبِيرَ وَالصَّغِيرَ مُسَاوِيَانِ فِي الصُّورَةِ الْإِنْسَانِيَّةِ، لِأَنَّ أَغْرَاضَهُ فِي الْمَشَخَّصِ كَصُورَةِ السَّمَاءِ، وَكَبِيرُهَا لَا يُسَاوِي صَغِيرُهَا.

وَتَفْسِيرُ الصُّورَةِ يُوجِبُ الْمَسَاوَاةَ؛ لِأَنَّهَا فُسِّرَتْ بِأَنَّهَا لَوْ كَانَتْ فِي الْخَارِجِ لَكَانَتْ هُوَ

(١) د: لبابه.

(٢) ب: بعينه تعبيراً، د: بعينه أو هو.

(٣) (٢/ ٣١٦).



ولا شك أن المشخص الصغير لو كان في الخارج لا يكون هو المشخص الكبي، وبحسبنا في المشخص.

الثالث: إثبات الصورة الذهنية إنما لزِمَ فيما لم يوجد خارجاً، لا فيما وجد، فلم لا يجوز أن يكون هنا إضافة فلا يجاب بأنه شيء واحد، فإذا لم يكن إضافة في صورة لا يكون أصلاً؛ لأنه لا يكون إنشاء أمر ابتداءً، والوصول إلى شيء معنى^(١) واحداً.

قال الإمام: (إن صاحب «الإشارات» أثبت الصورة الذهنية بأن الحقائق ما ليس لها وجود في الخارج، فتكون موجودة بحسب الوجود الذهني، فإن الصورة الذهنية تثبت فيما لا وجود له في الخارج، فلم لا يجوز أن يكون العلم فيه حصول الصورة وفيما له وجود في الخارج إضافة^(٢))، فأجاب الإمام نصير الدين: (أنه شيء واحد، فإذا ثبت في البعض أنه ليس بإضافة ثبت في الكل^(٣))، فقال في المتن:

لا نسلم أنه شيء واحد، فإن الأول هو إنشاء أمر ابتداءً، والثاني هو الوصول إلى شيء موجود خارجاً، وهما معنيان متغايران، فإنكم معترفون أيضاً بأن العلم القائم بذات الله تعالى، والعلم القائم بالممكنات مختلفان في الماهية؛ لأن الأول: فعلي، والثاني: انفعالي، فكذا هنا الإدراك الأول: فعلي، والثاني: انفعالي، فيجوز أن يختلفا في الحقيقة.

الرابع: إن حصول الاستدارة والحرارة في القوة المدركة يُوجب كونها مستديرة وحارة، اعلم أن الإمام نصير الدين، أجاب عن اعتراض الاستدارة: (أن الاستدارة إذا كانت جزئية ذات وضع يصير الجزء الذي هو محلها مستديراً، ولا يلزم من ذلك أن يكون المدرك الذي يكون المحل آلة له مستديراً^(٤))، وأجاب عن اعتراض الحرارة بقوله: (فإنها لا تقتضي كون محلها حاراً، إلا إذا كان الحال بعينها، والمحل جسماً خالياً عن ضدّها، من شأنه أن يفعل

(١) د معنى آخر.

(٢) شرح الإشارات والتنبيهات (الرازي، فخر الدين) (٢/ ٢٣٥).

(٣) شرح الإشارات والتنبيهات للطوسي (٢/ ٣١٧، ٣١٨).

(٤) شرح الإشارات والتنبيهات للطوسي (٢/ ٣١٨).



عنها، ولا يلزم من ذلك أن صورتها المغايرة لها إذا حلت جسمًا أو قوة جسمانية أن يجعلها حارة فضلًا عن أن تجعل المدرك الذي يكون ذلك المحل آله له حارًّا^(١). فقال في المتن:

والإيجاب بأن الاستدارة إن كانت جزئية ذات وضع يوجب ذلك، فإن صورة النار المغايرة لها إذا حلت جسمًا لا يلزم أن يجعلها حارًّا، لأننا نفرض إدراك استدارة كذلك، فتصير النفس أو الحس المشترك تارة مُستديرًا وتارة مُرتفعًا، أي سلمتم أن الاستدارة إذا كانت جزئية ذات وضع يوجب أن يصير المحل مُستديرًا، ففرضنا أن النفس أدركت استدارة جزئية ذات وضع فلا يخلو: إما أن كان المحل النفس، أو الحس، فإن كان النفس أو الحس يلزم استدارتها، وإن كانت الحس المشترك يلزم أنه يصير مُستديرًا، إذا كان الحال فيه مُستديرًا، ويصير مُرتفعًا إذا كان الحال مُرتفعًا، وكل من ذا بديهي الاستحالة.

ولأنكم ادعيتُم أن حقيقة المدرك تحصل في المدرك، فإذا كانت حقيقة الشيء مركبة من المادة والصورة يجب حصولها فيه، والمدرك إذا مشخصًا يجب حصول جميع تشخيصاته في المدرك، أي الجواب الذي أجبتُم به في فصل الحرارة لا يتم، لأنكم ادعيتُم حصول حقيقة المدرك في المدرك لأنكم ادعيتُم حصول المثل، وعرفتُم المثل بالصورة التي لو كانت في الخارج كانت غير ذلك الشيء، فالشيء إن كان مركبًا من المادة والصورة لا بد أن تحصل المادة في الذهن، لأنه لو وجد الصورة المجردة لا يصح عليها أنها لو كانت في الخارج لكان عين ذلك الشيء^(٢)، وإن كان ذلك الشيء مُشخصًا يجب أن يحصل في الذهن جميع تشخيصاته، فإذا حصل في الذهن النار المُشخصة بالمادة والصورة وجميع التشخيصات كيف لا يصير المحل حارًّا، فلا ينفعه قوله: (لا سيما المدرك الذي يكون ذلك المحل آله له)، لأنه يكفي في الاستحالة صيرورة الآلة حارة كالحس المشترك مثلاً أو الخيال.

ثم اعلم أن الإمام على تقدير تسليم أن الإدراك يحتاج إلى حصول صورة في المدرك، قال: (إن الإدراك أمر آخر وراء ذلك الحصول، إذ لو كان إدراك السواد عبارة عن حصوله

(١) نفس المصدر (٢/ ٣١٨، ٣١٩).

(٢) د: ذلك الشيء بعينه.



لشيء فقط لكان الجسم الأسود مدركاً^(١)، فأجاب الإمام نصير الدين عن هذا: (بأن حصول الشيء للشيء يقع بالاشتراك أو التشابه على معانٍ مختلفة كحصول الجوهر للجوهر أو العرض وحصول العرض للعرض، والجوهر للصورة للمادة أو للجسم وعكسهما، والحاضر لما حضر عنده وعكسه إلى غير ذلك، ولما كان الحصول الإدراكي معلوماً، ولم يكن المراد من هذا القول تعريفاً للإدراك، لم يتعرض لبيان الأقسام بل اقتصر على تعيين هذا الحصول بأنه حصول ما للمدرك لا لشيء على الإطلاق، ثم قال: ولما لم يكن هذا الحصول بمعنى حصول العرض لموضوعه لم يجب أن يكون الأسود مدركاً للسواد^(٢)، فقال في المتن:

ولا يمكن الفرار إلى أن حصول العرض لموضوعه غير مُراد، أي لا يمكن الفرار عن اعتراض الإمام إلى أنه لا يُراد بالحصول الإدراكي حصول العرض لموضوعه، وإنما لا يمكن الفرار، لأن قولهم: بأن محل الإدراك - إن كان مُنقسمًا - لزم انقسام الحال مانع عن الفرار وموجب، أي هذا الذي قالوا: أن محل الإدراك إن كان مُنقسمًا لزم انقسام الحال يُوجب أن يكون المراد بالحصول حصول العرض لموضوعه، وهو حصول السريان، لأن الصورة عرض والنفس جوهر، فحصولها للنفس بحيث يلزم من انقسامها انقسام المحل، غير متصور إلا بمعنى قيام العرض بالجوهر.

إن العلم بالله تعالى ينفي أنه حصول الشيء للشيء، وكذا علمه ذاته، لأن الشيء لا يحصل لنفسه، ولا يجاب بأن للحصول معانٍ، لأنه تصريح بأنه تعريف بالمُشترك، والمعنى الذي يسبق إلى الأفهام ينفي حصول الشيء لنفسه، وإن أريد معنى آخر، فلا بد من البيان، أي لو كان العلم حصول الشيء للشيء لا يصدق هذا على علم الإنسان بالله تعالى، ولا على علم الإنسان نفسه؛ لأن الشيء لا يحصل لنفسه.

فأجاب الإمام نصير الدين: (إن حصول الشيء لنفسه غير مُمتنع لأن الحصول مُشترك^(٣))، فقال: هذا جواب باطل؛ لأنه تصريح بأنه تعريف المُشترك فإن لم يفهم منه شيء

(١) شرح الإشارات والتنبيهات (الرازي، فخر الدين) (٢/ ٢٣٣).

(٢) شرح الإشارات والتنبيهات للطوسي (٢/ ٣١٩).

(٣) شرح الإشارات والتنبيهات للطوسي (١/ ٧٦).



كَانَ كَلَامًا حَشَوًّا، وَإِنْ فَهِمَ مِنْهُ شَيْءٌ فَالَّذِي يَسْبِقُ إِلَيْهِ الذَّهْنُ مِنْ مَعْنَى الْحُصُولِ مَعْنَى لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ الشَّيْءُ حَاصِلًا لِنَفْسِهِ، وَالْمَعَانِي الَّتِي فَصَلْتُمْ لِلْحُصُولِ كُلُّ ذَلِكَ يُوجِبُ أَنْ لَا يَكُونَ الشَّيْءُ حَاصِلًا لِنَفْسِهِ، وَإِنْ أُريدَ بِالْحُصُولِ مَعْنَى آخَرَ فَلَا بَدَّ مِنْ بَيَانِهِ، إِنَّ عَلِمْنَا بِذَاتِنَا إِنْ كَانَ نَفْسُ ذَاتِنَا فَعِلْمُنَا بِذَاتِنَا يَكُونُ نَفْسُ ذَلِكَ الْعِلْمِ، وَهُوَ نَفْسُ الذَّاتِ، وَهَكَذَا فِي التَّرَكِيبَاتِ الْغَيْرِ الْمُتَنَاهِيَةِ، وَمَا أَبْعَدَ عَنِ الْحَقِّ التَّزَامُ أَنَّهُ نَفْسُ الذَّاتِ ذَاتًا، وَإِنْ كَانَ غَيْرُهُ اعْتِبَارًا.

[تعريفُ الْعِلْمِ عِنْدَ الْمُحَقِّقِينَ]

وَأَصْحَابُنَا عَرَّفُوا الْعِلْمَ: (بِصِفَةِ يَتَجَلَّى بِهَا الْمَذْكُورُ لِمَنْ قَامَتْ هِيَ بِهِ) ^(١)، الْمُرَادُ بِالْمَذْكُورِ مَا يُذَكَّرُ وَهُوَ أَعَمُّ مِنَ الْمَوْجُودِ أَيْ صِفَةٌ قَائِمَةٌ بِالنَّفْسِ يَتَجَلَّى بِهَا الشَّيْءُ لِلنَّفْسِ كُلَّمَا تَوَجَّهَتْ إِلَيْهِ، فَإِذَا عَلِمَتْ شَيْئًا فَلَمْ تَنْسَهُ فَأَنْتَ عَالِمٌ بِهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ حَاضِرًا، فَالْمُرَادُ بِالتَّجَلِّيِ الْحُضُورُ عِنْدَ الْمَدْرَكَةِ.

[التَّجَلِّيُ ضِدُّ الْغَيْبَةِ، وَالْعِلْمُ ضِدُّ الْجَهْلِ]

فَالْحَاصِلُ أَنَّ التَّجَلِّيَ وَهُوَ ضِدُّ الْغَيْبَةِ، وَالْعِلْمُ ضِدُّ الْجَهْلِ، فَالشَّيْءُ قَدْ يَكُونُ مَعْلُومًا لَكِنَّهُ يَكُونُ غَائِبًا عَنْ ^(٢) الْمَدْرَكَةِ، فَالْعِلْمُ صِفَةٌ لِلنَّفْسِ مُتَعَلِّقَةٌ بِالشَّيْءِ بِحَيْثُ تَقْدِرُ بِهَا النَّفْسُ عَلَى إِحْضَارِ ذَلِكَ الشَّيْءِ فِي النَّفْسِ كُلَّمَا تَوَجَّهَتْ إِلَيْهِ.

وَعَلَى التَّقْدِيرِ الْأَوَّلِ مَنْ هُوَ أَعْلَمُ النَّاسِ لَا يَكُونُ عَالِمًا بِالْأَوَّلِيَّاتِ إِذَا لَمْ تَكُنْ حَاضِرَةً فِي ذَهْنِهِ إِذْ صُورَةُ الشَّيْءِ يَجِبُ أَنْ تَكُونَ فِي النَّفْسِ مَعَ الْمَشَاهِدَةِ.

فَالْعُلُومُ الْأَوَّلِيَّةُ إِذَا كَانَتْ غَائِبَةً لَا تَكُونُ مَشَاهِدَةً فَلَا تَكُونُ مُدْرَكَةً، وَهَذَا فِي غَايَةِ الشَّنَاعَةِ.

(١) وهو تعريف الإمام الماتريدي رحمه الله كما في: (تبصرة الأدلة) لأبي المعين النسفي (١/ ١٣٧). وقال العلامة الشريف الجرجاني: هو أحسن ما قيل في الكشف عن ماهية العلم لأن المذكور يتناول الموجود والمعدوم والممكن والمستحيل بلا خلاف ويتناول المفرد والمركب والكلي والجزئي والتجلي هو الانكشاف التام. ينظر: شرح المواقف للجرجاني (١/ ٥٩).

(٢) ب: عن.



ثُمَّ قِيلَ: الْإِدْرَاكُ إِنْ شَرُطَ فِيهِ^(١) حُضُورُ الْمَادَّةِ، وَالْاِكْتِنَافُ^(٢) بِالْهَيْئَاتِ وَكَوْنِ الْمَذْرُوكِ جُزْئِيًّا، فَإِحْسَاسُ فَنِّ جُرْدٍ عَنْ الْأَوَّلِ فَتَخِيلُ، أَيْ لَا يُشْتَرَطُ حُضُورُ الْمَادَّةِ بَلْ شَرُطُ الْأَمْرَانِ الْآخِرَانِ كَتَخِيلِ جَبَلٍ مِنَ الْيَاقُوتِ، وَعَنِ الْأَوَّلِينَ مُتَوَهِّمٌ إِذْ لَا يُشْتَرَطُ حُضُورُ الْمَادَّةِ وَالْاِكْتِنَافُ بِالْهَيْئَاتِ، فَتَوَهِّمُ كَمَا إِذَا وَقَعَ الْعِدَاوَةُ الْمُعَيَّنَةُ فِي الْقُوَّةِ الْوَهْمِيَّةِ.

[مَرَاتِبُ التَّعْقُلِ]

أَوْ عَنِ الثَّانِي ثَمَّ يَتَعَقَّلُ وَهُوَ إِدْرَاكُ الْكُلِّيَّاتِ، ثَمَّ جُعِلَ لِهَذَا أَيْ لِلتَّعْقُلِ أَرْبَعُ مَرَاتِبٍ: اسْتِعْدَادُ التَّعْقُلِ^(٣)، ثَمَّ تَعْقُلُ الْبَدِيهِيَّاتِ، ثَمَّ النَّظَرِيَّاتِ، ثَمَّ اسْتِحْضَارُهَا مَتَى شَاءَتْ، وَسَمُّوْهَا الْعَقْلُ الْهَيُولَانِي^(٤)، ثَمَّ الْعَقْلُ بِالْمَلَكَةِ، ثَمَّ الْعَقْلُ بِالْفِعْلِ، ثَمَّ الْعَقْلُ الْمُسْتَفَادُ، ثَمَّ مَبَاحِثُ الْعِلْمِ. قَدْ سَبَقَ فِي «الْمِيزَانِ» فِي الْقِسْمَةِ عَلَى التَّصَوُّرِ وَالتَّصْدِيقِ وَبَعْضُهَا فِي هَذَا الْقِسْمِ، أَيْ فِي قِسْمِ الْكَلَامِ فَإِنَّهُ قَدْ ذَكَرَ بَعْضَ تِلْكَ الْمَبَاحِثِ فِي بَحْثِ الْوُجُودِ الذَّهْنِيِّ، وَبَعْضُهَا فِي عِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى، وَشَيْءٌ مِنْهَا فِي مَبَاحِثِ الْعُقُولِ، وَالرُّوحِ، فَلَا نَعِيدُهَا.

وَمِنْ الْأَعْرَاضِ النَّفْسَانِيَّةِ مَا قَدْ سَبَقَ، كَالْقَوَى، وَالْحَيَاةَ، وَالْقُدْرَةَ، وَالْإِرَادَةَ، وَغَيْرَهَا، وَمَا هِيَ مِنَ الْعُلُومِ الْآخَرِ كَالصَّحَّةِ، وَالْمَرَضِ، وَنَحْوَهُمَا، وَلَا ضَبْطَ لَهَا، فَلَا مَعْنَى لِإِثْرَادِهَا هُنَا.

[فَصْلٌ: فِي الْأَعْرَاضِ النَّسَبِيَّةِ^(٥)]

فَصْلٌ: فِي الْأَعْرَاضِ النَّسَبِيَّةِ وَقَدْ سَبَقَ فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ أَنَّهَا لَا مَوْجُودَةٌ وَلَا مَعْدُومَةٌ،

(١) ساقية من: ب.

(٢) الْاِكْتِنَافُ: يُقَالُ: اِكْتَنَفُوهُ: أَيْ أَحَاطُوا بِهِ. يَنْظُرُ: شَمْسُ الْعُلُومِ (٩/ ٥٩١٦).

(٣) ب: والتعقل.

(٤) الْعَقْلُ الْهَيُولَانِي: هُوَ الْاِسْتِعْدَادُ الْمَحْضُ لِإِدْرَاكِ الْمَعْقُولَاتِ، وَهِيَ قُوَّةٌ مَحْضَةٌ خَالِيَةٌ عَنِ الْفِعْلِ كَمَا لِلْأَطْفَالِ، وَإِنَّمَا نَسَبَ إِلَى الْهَيُولِي؛ لِأَنَّ النَّفْسَ فِي هَذِهِ الْمَرْتَبَةِ تَشَبَّهُ الْهَيُولِي الْأُولَى الْخَالِيَةَ فِي حَدِّ ذَاتِهَا مِنَ الصُّوَرِ كُلِّهَا. التَّعْرِيفَاتُ (ص ١٥٢)، وَالْكَلِّيَّاتُ (ص ٦١٩).

(٥) ب: الستة.



فَمِنْهَا الْأَيْنُ: وَهُوَ الْحُصُولُ فِي الْمَكَانِ، وَمَتَى: وَهُوَ الْحُصُولُ فِي الزَّمَانِ، وَالْوَضْعُ: وَهُوَ هَيْئَةُ الْجِسْمِ مِنْ نَسَبِهِ بَعْضُ أَجْزَائِهِ إِلَى الْبَعْضِ وَإِلَى الْأُمُورِ الْخَارِجِيَّةِ، وَالْمِلْكُ: وَهُوَ نَسَبَةُ الشَّيْءِ إِلَى مُلَاصِقٍ يَنْتَقِلُ بِانْتِقَالِهِ كَالْتَقَمُّصِ وَالتَّعَمُّمِ^(١)، وَأَنْ يَفْعَلَ: وَهُوَ التَّأَثُّرُ، وَأَنْ يَنْفَعَلَ: وَهُوَ التَّأَثُّرُ، وَالْإِضَافَةُ: وَهِيَ النَّسَبَةُ الْمُتَكَرِّرَةُ لِأَنَّهَا بِالْقِيَاسِ إِلَى نَسَبَةِ أُخْرَى كَالْأَبِ فَإِنَّهُ بِاعْتِبَارِ الْإِبْنِ، فَإِنْ أُريدَ نَفْسُ الْإِضَافَةِ فَمُضَافٌ حَقِيقِي، وَإِنْ أُريدَ الْعَارِضُ وَالْمَعْرُوضُ فَمَشْهُورِي.

[فَصْلُ الْعِلَّةِ وَالْمَعْلُولِيَّةِ]

فَصْلُ: الْعِلَّةِ وَالْمَعْلُولِيَّةِ مِنْ هَذِهِ النَّسَبِ^(٢)، وَقَدْ سَبَقَ مَبَاحِثُهُمَا، وَهِيَ بَحْثُ الدَّوَرِ وَالتَّسْلُسِ، وَبَحْثُ أَنَّ الْوَاحِدَ الْحَقِيقِيَّ يَصْدُرُ مِنْهُ أَكْثَرُ مِنْ وَاحِدٍ أَمْ لَا، وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْعِلَّةِ الْمُوجِبَةِ وَالْعِلَّةِ التَّامَّةِ، قَبِيلٌ قَوْلُنَا: تَنْبِيهُ الْوُجُوبِ بِالذَّاتِ تَحَقُّقُ الْحَقِيقَةِ فِي نَفْسِهَا.

[تَعْرِيفُ الْعِلَّةِ وَأَقْسَامُهَا الْأَرْبَعَةُ]

وَمَا لَمْ يُسَبِّقْ بَذِكْرِهِ هُنَا فنقول: عِلَّةُ الشَّيْءِ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ الشَّيْءُ، وَهُوَ إِمَّا جُزْءٌ فَإِنْ كَانَ الشَّيْءُ بِهِ بِالْقُوَّةِ فَعِلَّةٌ مَادِيَّةٌ، أَوْ بِالْفِعْلِ فَصُورِيَّةٌ، وَإِمَّا خَارِجٌ فَإِنْ كَانَ مُؤَثِّرًا أَيْ مَفِيدًا وَجُودَ الشَّيْءِ ففَاعِلِيَّةٌ، وَإِنْ كَانَ غَرَضًا فغَائِيَّةٌ، وَهِيَ بَاعِثَةٌ لِلْفَاعِلِ عَلَى الْفِعْلِ، وَلَا تَكُونُ إِلَّا لِلْمُخْتَارِ، وَإِذَا لَمْ يَكُنْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَشَرَطُ وَهُوَ مِنْ تَوَابِعِ الْفَاعِلِيَّةِ؛ لِأَنَّ الْفَاعِلَ بِدُونِهِ لَا يَفِيدُ الْمَعْلُولَ وَالْمَعْدَمُ يَدْخُلُ فِي الشَّرْطِ كَعَدَمِ الْمَانِعِ.

تَنْبِيْهُ: الْعِلَّةُ الْمَادِيَّةُ لَا تَجِبُ لِلْمَعْلُولِ عِنْدَنَا، فَإِنَّ الْخَالِقَ يَخْلُقُ بِلا مَادَّةٍ، وَهَذَا مَا مَرَّ أَنَّ الْحَادِثَ غَيْرَ مَسْبُوقٍ بِمَادَّةٍ قَدِيمَةٍ.

وَالْقَوْلُ بِالْعِلَّةِ الصُّورِيَّةِ مَبْنِيٌّ عَلَى كَوْنِ الصُّورَةِ جُزْءًا وَقَدْ مَرَّ الْكَلَامُ، فِي مَبَاحِثِ الْهَيُولَى وَالصُّورَةِ.

(١) التَّقْمُّصُ: مُصَدَّرُ تَقَمَّصَ إِذَا لَبَسَ الْقَمِيصَ، وَالتَّعَمُّمُ: أَيْ لَبَسَ الْعِمَامَةَ. وَالْمَقْصُودُ أَنَّ كِلَا مِنْهُمَا حَالَةٌ

لشَيْءٍ بِسَبَبِ إِحَاطَةِ الْعِمَامَةِ بِرَأْسِهِ وَالْقَمِيصِ بِبَدَنِهِ. يَنْظُرُ: التَّعْرِيفَاتُ لِلْجَرَجَانِي (ص ٢٢٨).

(٢) ب: النَّسَبَةُ.



والغائية لا تكون إلا في الفعل الاختياري، ولا تجب له لما سبق أن الفاعل يفعل بمجرد الإرادة، ثم ما قيل: أن الواحد لا يكون فاعلاً وقابلاً فالقابل عندنا الأثر وقد مر، في مباحث صفات الله تعالى ما عدا السلبيات في أوائل هذه المباحث.

والتامة تقع على الجميع لا الموجبة لا يدخل الجزء فيها ولا العدم على ما سبق، أما عدم دخول الجزء فقد سبق قبيل قولنا: تنبيه الوجوب بالذات تحقق حقيقة الشيء، وأما عدم دخول العدم فقد سبق في البرهان الذي اخترعته على إثبات قدرة الواجب تعالى، فإنه ذكر في ذلك البرهان هذه القضية، وهي كلما وجد جميع موجودات يفتقر إليها زيد مقارنة له يجب وجوده من غير توقف على أمر، فهذه المقدمة دالة على أن العلة الموجبة هي الموجودات.

[مسألة علة البقاء]

مسألة علة البقاء قد تكون نفس علة الوجود، وقد تكون غيرها، قيل: أنكر المتكلمون علة البقاء، لا اعتقادهم أن الشيء في حالة البقاء يستغني عن السبب، أقول: اعتقادهم هو أن إعطاء الوجود لا يكون إلا في حالة الحدوث، لا أن يكون التأثير مقتصر على حالة الحدوث، فالبقاء أمر ممكن لا بد له من سبب، فالإيجاد السابق بطريق الإحكام سبب للبقاء، اعلم أن الفلاسفة يشنعون على المتكلمين أنهم يقولون: أن العالم في حال البقاء مستغن عن الواجب تعالى، فأقول: هذا التشنيع غير حق وهو محض افتراء، لأن مذهبهم ليس إلا أن التأثير وهو إعطاء الوجود ليس إلا في حالة الحدوث، والفلاسفة يجوزون التأثير في حال البقاء فحسب كالتأثير فيما هو قديم قديماً زمانياً، فالمتكلمون لا يقولون: أن البقاء لا يحتاج إلى سبب، فإن البقاء أمر ممكن وكل ممكن محتاج إلى السبب، لكن لأن الإيجاد السابق بطريق الإحكام سبب للبقاء، فهذا معنى قولهم.

ثم في أي كتاب ذكروا أن الواجب إن عدم بقي العالم، فهذا محض افتراء، على أنهم إن ذكروا ذلك ذكروه في قياس الخلف لنفي قول الفلاسفة، يعني لو كان التأثير مقتصراً على حالة البقاء يلزم استغناء العالم عن المؤثر، لأن التأثير في القديم ليس في حال الحدوث فلا



اِحْتِيَاجَ إِلَى وُجُودِ الْفَاعِلِ فِي حَالِ الْبَقَاءِ، لَمَّا مَرَّ أَنَّ الْقَدِيمَ الزَّمَانِيَّ لَا يَحْتَاجُ إِلَى الْمَوْجِدِ، وَلِأَنَّ الْأَفْلَاكَ لَا تَقْبَلُ الْخَرَقَ عِنْدَهُمْ، وَالْعُقُولَ وَالنُّفُوسَ وَالْهَيُولَى لَا تَقْبَلُ الْفَنَاءَ عِنْدَهُمْ، فَلَا تَحْتَاجُ إِلَى الْفَاعِلِ فِي حَالِ الْبَقَاءِ، فَثَبَتَ الْإِسْتِغْنَاءُ، فَيَلْزَمُ عَلَى قَوْلِهِمْ: أَنَّهُ لَوْ عُدِمَ الْوَاجِبُ يَبْقَى الْعَالَمُ، فَهَمْ أَسْقَطُوا هَذِهِ الْمُقَدَّمَاتِ، وَأَخَذُوا مَجَرَّدَ هَذَا أَنَّهُمْ قَالُوا: لَوْ عُدِمَ الْوَاجِبُ يَبْقَى الْعَالَمُ.

[أَعْرَاضُ النَّسَبِيَّةِ]

فَصْلٌ: مِنْ تِلْكَ الْأَعْرَاضِ، أَيِ مِنْ أَعْرَاضِ النَّسَبِيَّةِ، التَّقَدُّمُ وَالتَّأَخِيرُ، فَالتَّقَدُّمُ إِمَّا بِالذَّاتِ كَالْعِلَّةِ، أَوْ بِالطَّبَعِ كَالْجُزْءِ، أَوْ بِالشَّرَفِ، أَوْ الْوَضْعِ، كَتَقَدُّمِ الْإِمَامِ، أَوْ الزَّمَانِ فَإِنْ فُسِّرَ هَذَا بِأَنْ لَا يَجْتَمِعُ الْمُقَدَّمُ مَعَ الْمُتَأَخِّرِ يَشْمَلُ تَقَدُّمَ بَعْضِ أَجْزَاءِ الزَّمَانِ عَلَى الْبَعْضِ، وَإِنْ فُسِّرَ بِحُصُولِ الشَّيْءِ فِي الزَّمَانِ لَا يَشْمَلُهُ، فَقَالُوا: هَذَا التَّقَدُّمُ ذَاتِي، عَلَى مَا تَبَيَّنَ فِي مَبَاحِثِ الزَّمَانِ.

[بَحْثُ الْحَرَكَةِ]

فَصْلٌ فِي الْحَرَكَةِ قِيلَ: أَنَّهَا تَقَعُ فِي مَقُولَةِ الْكَمِّ، وَالْكَيْفِ، وَالْأَيْنِ، وَالْوَضْعِ، وَنَحْنُ لَا نَطْلُقُهَا عَلَى التَّغْيِيرِ كَيْفًا، فَهِيَ كَوْنُ الشَّيْءِ فِي زَمَانٍ فِي مَكَانٍ بِشَرَطِ كَوْنِهِ قَبْلَهُ وَبَعْدَهُ فِي مَكَانٍ آخَرَ، فَيَشْمَلُ الْحَرَكَةَ فِي الْكَمِّ وَهُوَ النُّمُو فَهُوَ مَرَكَّبٌ مِنْ جِهَةٍ أَيْنِيَّةٍ مَعَ كَوْنٍ وَفِي الْوَضْعِ، أَيِ هَذَا التَّعْرِيفِ يَشْمَلُ الْحَرَكَةَ فِي الْوَضْعِ.

لَأَنَّهُ إِنْ اعْتَبِرَ الْمَجْمُوعُ فَوْضَعُهُ لَمْ يَتَغَيَّرْ، وَإِنْ اعْتَبِرَ الْأَجْزَاءُ فَهِيَ مُتَحَرِّكَةٌ فِي الْأَيْنِ، أَيِ إِنْ اعْتَبِرَ فِي الْحَرَكَةِ الْوَضْعِيَّةِ مَجْمُوعُ الْجِسْمِ مِنْ حَيْثُ الْمَجْمُوعُ لَمْ يَتَغَيَّرْ وَضَعُهُ بِالنَّسَبَةِ إِلَى شَيْءٍ مَا، فَلَمْ يَوْجَدْ فِي الْمَجْمُوعِ مِنْ حَيْثُ الْمَجْمُوعُ حَرَكَةٌ وَضْعِيَّةٌ، وَإِنْ اعْتَبِرَ أَجْزَاؤُهُ فَكُلُّ جُزْءٍ مِنَ الْأَجْزَاءِ تَغَيَّرَ وَضَعُهُ بِالنَّسَبَةِ إِلَى مَا هُوَ خَارِجٌ مِنْ ذَلِكَ، فَكَمَا أَنَّ وَضْعَ الْأَجْزَاءِ تَغَيَّرَ فَلَا أَجْزَاءَ تَحَرَّكَتْ حَرَكَةً مَكَانِيَّةً، لِأَنَّ كُلَّ جُزْءٍ انْتَقَلَ مِنْ مَكَانٍ إِلَى مَكَانٍ آخَرَ.

فَإِنْ قُلْتُ: هَذَا يَصِحُّ فِي الْأَفْلَاكِ يَحْوِيهَا الْفَلَكَ الْأَعْظَمُ، فَإِنَّ الْمَكَانَ هُوَ السَّطْحُ الْحَاوِي



لكن لا يصح في الفلك الأعظم، حيث لا مكان له.

قلت: مكانه هو حيزه وهو الفراغ المتوهم المشغول به، فعلم أن الحركة في الكم والوضع قسم من الحركة المكانية لا قسم لها.

[بطء الحركة]

مسألة: بطء الحركة من تحلل السكنات، خلافاً للفلاسفة، إمّا على القول بالجزء فلأن المسافة مركبة من أجزاء لا تتجزأ، فأسرع الحركات أن يقطع جزءاً في آن، ففي البطء لا بد أن يكون المتحرك في بعض الآت ساكناً في بعض الأجزاء.

وإمّا على القول بنفيه نفرض إبرتين ووصل رأسهما معاً إلى سطح جسم لين لا يمنع نفوذهما فيه، وحركة أحدهما أسرع من الأخرى، فزمان ملاقة الأسرع ذلك السطح أقل من زمان ملاقة الإبطاء، فالإبطاء إن كان متحركاً فرأس الإبرة إن كان متحركاً في جميع ذلك الزمان من مكان إلى مكان يلزم انقسام السطح في جهة العمق، هذا خلف.

فرضنا خط (أ ب) خطاً مستقيماً يدور على نقطة (أ) وفرضنا على هذا الخط (ج) أينما وقعت، ونقيم على (ج) وعلى (ب) خطين مستقيمين متساويين كل منهما عمود على خط (أ ب) ونفرض هذا الخط في جسم متحرك حركة دورية، فإذا تحرك هذا الجسم ووصلت نقطة (و) إلى نقطة معينة في الهوي، وهي نقطة (ذ) وفي هذه الحالة وصلت نقطة (هـ) إلى نقطة أخرى في الهوي، وهي نقطة (ط) فتخرج خط (ز ط) وهو خط مستقيم مواز لخط (أ ب) ضرورة أن خط (ب و) و(ج هـ) متساويان قائمان على خط (أ ب) فرضنا جسماً مستطيلاً على ظهره خط مستقيم وهو خط (أ ب) وفرضناه متحركاً حركة دورية على نقطة، وفرضنا على نقطة (ب) قسماً محدد الرأس كالإبرة مثلاً عليها خط عمود على خط (أ ب) وهو (ب ج) وفرضنا على خط (أ ب) نقطة وأينما وقعت، وفرضنا عليها جسم آخر محدد الرأس عليه خط عمود أيضاً على خط (أ ب) وهو (ج هـ) على خط (ب ج) و(د هـ) متساويان، وفرضنا الجسم متحركاً حركة دورية على نقطة (أ) فطرف (ب ج) وهو (ج) إن لم يكن منقسماً ثبت



الجزء، ومُستلزم للمطلوب كما مرّ، وإنْ كَانَ مُنْقَسِمًا كَانَ سَطْحًا، ففي الحَرَكَة إذا وصلَ
الجزء من الهَوِيّ يماس سطحًا فرضنا هَذَا السَّطْح (ط) ففي حَالَة مِمَاسَة (ج) سطحًا وهو
(ط) يماس هـ وهو طرف (د هـ) شيئًا من الهَوِيّ، فإنْ لم يَكُنْ مُنْقَسِمًا ثَبِتَ المَطْلُوب، وإنْ
كَانَ فهو سطح أيضًا وهو (ك) فَإِذَا وصلنا (ط) و(ك) صار سطحًا مستويًا موازيًا لخط (أ)
(ب) ضَرْوَرَة أَنَا فرضنا (ب ج) و(د هـ) مَتَسَاوِيَيْنَ فَرَمَان مِمَاسَة (ج) سطحًا هو (ط) إنْ لم
يَكُنْ مُنْقَسِمًا يَثْبِتُ الآن وهو يَثْبِتُ الجزء وَيَلْزَمُ مِنْهُ المَطْلُوب، وإنْ كَانَ مُنْقَسِمًا وهو أَقْل
من زَمَان مِمَاسَة (هـ) سطحًا هو كافٍ، لأنَّ حَرَكَة خط (ب ج) أَسْرَعُ من حَرَكَة خط (د هـ)
لَكُونِهِ أَبْعَدُ عَنِ المَرْكَزِ، ففي زَمَان مِمَاسَة (ج) سطحًا هو (ط) إنْ لم يَكُنْ خط (د هـ) مُتَحَرِّكًا
يَكُونُ سَاكِنًا فِي زَمَان مُنْقَسِمٍ وهو المَطْلُوب، وإنْ كَانَ مُتَحَرِّكًا كَانَ خَارِجًا عَنِ ذَلِكَ السَّطْحِ
المُسْتَوِي مَعَ أَنَّ الأَسْرَعَ فِي ذَلِكَ السَّطْحِ [...] ^(١).





[التَّعْدِيلُ الْخَامِسُ]
[تَعْدِيلُ مَبَاحِثِ كَوْنِهِ مَالِكٍ يَوْمَ الدِّينِ]





[تعديل: مباحث كونه مالك يوم الدين]

اقتضى كونه مالك يوم الدين أن لا يُخل بأمر الجزاء، لأن معنى يوم الدين: يوم الجزاء، وكونه حكماً عدلاً يقتضي أن لا يُخل بأمر الجزاء وإلا يكون ناقضاً في كونه ملكاً، فيجزي فاعل الحسنة، ويعفو عن فاعل السيئة بوفور فضله أو يجازيه بكمال عدله، ويخلد هؤلاء في النعيم، كما يخلد أهل الشرك في الجحيم، والفاعل هو الجسد مع الروح فيجزيه بإعادتها إليه. فهذا مقتضى العقل، مؤيداً بالمحكمات المتواترات من النقل، وآيات القرآن دالة على اتفاق الأنبياء عليهم الصلاة والسلام.

أما آدم ﷺ فقد قيل له: ﴿قَالَ فِيهَا تَحْيَوْنَ وَفِيهَا تَمُوتُونَ وَمِنْهَا تُخْرَجُونَ﴾ [الأعراف: ٢٥]، وقال نوح ﷺ: ﴿ثُمَّ يُعِيدُكُمْ فِيهَا وَيُخْرِجُكُمْ إِخْرَاجًا﴾ [نوح: ١٨]، وقال إبراهيم ﷺ: ﴿وَالَّذِي يُمِيتُنِي ثُمَّ يُحْيِينِ﴾ [الشعراء: ٨١]، وقال: ﴿بَلَى وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قُلُوبُكَ﴾ [البقرة: ٢٦٠]، وقال موسى ﷺ: ﴿إِنِّي عُذْتُ بِرَبِّي وَرَبِّكُمْ مِنْ كُلِّ مُتَكَبِّرٍ لَا يُؤْمِنُ بِيَوْمِ الْحِسَابِ﴾ [غافر: ٢٧].

وقال: ﴿مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى﴾ [طه: ٥٥]، وقال عيسى ﷺ: ﴿وَيَوْمَ أُبْعَثُ حَيًّا﴾ [مريم: ٣٣]، والآية بتمامها: ﴿وَالسَّلَامُ عَلَى يَوْمٍ وُلِدْتُ وَيَوْمَ أَمُوتُ وَيَوْمَ أُبْعَثُ حَيًّا﴾ [مريم: ٣٣]، وقوله تعالى: ﴿كَذَبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ وَأَصْحَابُ الرَّسِّ﴾، باقى الآية: ﴿كَذَبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ وَأَصْحَابُ الرَّسِّ وَثَمُودُ * وَعَادٌ وَفِرْعَوْنُ وَإِخْوَانُ لُوطٍ * وَأَصْحَابُ الْأَيْكَةِ وَقَوْمُ تُبَّعٍ كُلٌّ كَذَّبَ الرُّسُلَ فَحَقَّ وَعِيدُ﴾ [ق: ١٢-١٤].

دال على تكذيبهم الرسل في البعث، أي الآية الأخيرة دالة على هذا المعنى لأن ما قبل هذه الآية هو قوله: ﴿وَأَحْيَيْنَاهُ بِلَدَةٍ مَيْتًا كَذَلِكَ الْخُرُوجُ﴾ * كَذَبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ * [ق: ١١-١٢]، إلى آخر الآية، ثم ما بعد هذه الآية هو قوله: ﴿أَفَعَيْنَا بِالْخَلْقِ الْأَوَّلِ﴾ [ق: ١٥]، فعلم أن المراد بالتكذيب التكذيب في البعث.



وذكره في القرآن بحيث لا يقبل التأويل، وإقامة الحجة عليه أكثر من أن^(١) يحصى، كقوله تعالى: ﴿وَهُوَ أَهْوَتْ عَلَيْهِ﴾ [الرُّوم: ٢٧]، وقوله: ﴿أَوَلَمْ يَرِ الْإِنْسَانُ أَنَّا خَلَقْنَاهُ﴾ [يس: ٧٧]، وقوله: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاهُ مِن تَرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ﴾ [الحج: ٥]، إلى آخر السورة، وقوله: ﴿أَفَلَمْ يَنْظُرُوا إِلَى السَّمَاءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَاهَا وَزَيَّنَّاهَا وَمَا لَهَا مِن فُرُوجٍ﴾ [ق: ٦]، ومثل هذا في القرآن كثير، فمن أنكره أو أول الآيات، فقد كذب القرآن، ومحمد ﷺ وكفر بهما.

[شبهة الآكل والمأكول]

واعلم أن بعض المتأخرين لما سمعوا شبهة المنكرين وهو أكل إنسان إنساناً آخر، قالوا: إنه واقع على الأجزاء الأصلية، وهي التي هذا الشخص بها هو مع وجود التغيرات، أي إذا أكل إنسان إنساناً آخر، فإن بعث أحدهما لا يمكن بعث الآخر، فأجيب: بأن لكل واحد أجزاء أصلية^(٢)، وأجزاء فضلية^(٣)، فالأجزاء الأصلية لأحدهما الفضلية للآخر، فيمكن أن يبعث كل واحد منهما بأجزائه الأصلية التي هي في ذلك الشخص من أول العمر إلى آخره. أقول: إن أحيي المأكول بجميع أجزائه لا في وقت موته لا يرد ما ذكر، أي يمكن إحياء المأكول بجميع أجزائه بحيث لا يرد عليه إشكال المنكرين، وهو أن يحييه بجميع أجزائه الحاصلة له في بعض أوقات حياته، لا بجميع أجزائه الحاصلة وقت الموت، وإنما يرد الإشكال إن أحياه بجميع أجزائه عند الموت، وهذا غير لازم.

ثم يرد سؤال آخر، وهو أن الأجزاء التي هي في حال الحياة من اللحم وغيره، أشياء غير باقية والجسد التي تبعث جسد مخلد، فكيف يكون ذلك عين البدن الذي يتطرق إليه^(٤) التخلل، فكون الشخص المبعوث عين هذا الشخص ينافي الخلود فقال:

(١) ساقطة من: ب.

(٢) وهي التي تسمى اليوم بالبصمة الوراثية أو بصمة الحمض النووي.

(٣) أي أجزاء زائدة على الأجزاء الأصلية وهي خلايا الجسم المتجددة.

(٤) ساقطة من: ب.



ثُمَّ كَوْنُهُ عَيْنَ ذَلِكَ لَا يَنَافِي خُلُودَهُ، إِذْ بَقَاءُ الشَّيْءِ وَفَنَؤُهُ بِإِيقَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَإِفْنَائِهِ أَيْ طَرِيقَ شَاءٍ، فَكَوْنُهُ لَحْمًا أَوْ شَحْمًا لَا يُوجِبُ أَنْ يَفْنَى بَلْ إِنْ إِبْقَاهُ اللَّهُ تَعَالَى يَبْقَى.

وَقَدْ سَمِعْتُ عَنْ بَعْضِ أَكْبَرِ الدِّينِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَلْقَى عَلَى الذَّهَبِ بَعْضَ صِفَاتِهِ، فَالَّذِي يُشَاهِدُ فِيهِ مِنَ الْعِزَّةِ وَالْبَقَاءِ أَثَرُ ذَلِكَ، سَمِعْتُ ذَلِكَ عَنْ جَدِّي وَأَسْتَاذِي مَوْلَانَا بُرْهَانَ الشَّرِيعَةِ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ^(١).

فَلَا يُسْتَبَعَدُ مِثْلُ هَذَا فِي السُّعْدَاءِ، فَتَصِيرُ أَبْدَانُهُمْ كَالْأَرْوَاحِ لَطَافَةً وَبَقَاءً، فَيُمْكِنُ أَنْ يَجْعَلَ أَبْدَانَهُمْ بِحَيْثُ لَا يَتَطَرَّقُ إِلَيْهَا الْفَنَاءُ، وَأَمَّا الْأَشْقِيَاءُ فَقَدْ قَالَ فِيهِمْ: ﴿كَلَّمَائِضَتِ جُلُودُهُمْ بَدَلَنَّهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾ [النساء: ٥٦].

[السَّعَادَةُ الْآخِرُويَّةُ عِنْدَنَا جِسْمَانِيَّةٌ وَرُوحَانِيَّةٌ]

مَسْأَلَةٌ: السَّعَادَةُ الْآخِرُويَّةُ عِنْدَنَا جِسْمَانِيَّةٌ وَرُوحَانِيَّةٌ، فَالْأُولَى هِيَ دُخُولُ الْجَنَّةِ وَالتَّلَذُّذُ بِنِعْمَتِهَا، وَهِيَ مَوْضِعٌ أَعَدَّهُ اللَّهُ تَعَالَى لِلْمُؤْمِنِينَ جَمَعَ فِيهِ كُلَّ مَا تَشْتَهِي الْأَنْفُسُ وَتَلْذُّ الْأَعْيُنُ خَالِدًا أَبَدًا.

وَالثَّانِيَةُ الْفَرَحُ وَالتَّلَذُّذُ بِكُلِّ مَا يَلَائِمُ الرُّوحَ، أَعْلَى اللَّذَاتِ وَأَشْرَفُهَا قَرَبَ جَنَابِ الْقُدُسِ وَالنَّظَرُ إِلَى وَجْهِهِ الْكَرِيمِ، رَزَقَنَا اللَّهُ تَعَالَى بِمَنِّهِ وَفَضْلِهِ.

[كَلَامُ الْفَلَاسِفَةِ فِي أَحْوَالِ الْمَعَادِ وَالْبَعْثِ]

وَأَمَّا الْفَلَاسِفَةُ فَقَدْ أَنْكَرُوا الْبَعْثَ وَلِقَاءَ اللَّهِ تَعَالَى، وَقَالُوا: إِنَّ اللَّذَّةَ إِدْرَاكُ الْمُلَائِمِ، وَالْأَلَمَ إِدْرَاكُ مَا لَا يُلَائِمُ، فَصِفَاتُ الْكَمَالِ وَهِيَ الْعِلْمُ، وَالْأَخْلَاقُ الْحَسَنَةُ، مُلَائِمَةٌ لِلنَّفْسِ، إِذْ هِيَ بِمَنْزِلَةِ الصَّحَّةِ لَهَا، وَأَضْدَادُهَا غَيْرُ مُلَائِمَةٍ لَهَا فَهِيَ كَالْمَرَضِ فَيَتَلَذَّذُ إِذَا كَانَتْ مَوْصُوفَةً

(١) وهو محمود بن أحمد بن عبيد الله بن إبراهيم المحجوبي البخاري، برهان الشريعة، (جد المصنف من جهة الأم)، قال الكفوي: عالم فاضل، تحرير كامل، بحر زاخر، خبر فاخر، صاحب التصانيف الجليلة، من مؤلفاته: (الوقاية)، و(الوقائع)، و(شرح الهداية)، و(الفتاوى) (ت نحو ٦٨٣هـ). ينظر: (الفوائد) (ص ٣٣٨-٣٣٩)، كشف الظنون (٢/ ٢٠٢٠)، وهديّة العارفين (٢/ ٤٠٦).



بتلك وتتألم إذا كانت موصوفة بأضدادها، والخالية عنها لا يتلذذ ولا يتألم، والأضداد إذا كانت راسخة يتألم أبداً، وإن لم تكن راسخة يرجى زوالها، والمتألم إذا اشتاق إلى الكمال كان أشد تألماً.

[الرَّدُّ عَلَيْهِم]

أقول: كل ذلك وهم غير مُستندٍ إلى عقلٍ أو نقلٍ، فمن أين عِلْمٌ أنَّ الجاهل يتألم بجهله، فإنَّ المقيس عليه لأحوال الآخرة ليس لهم إلا حالتا اليقظة أو النوم في الحياة الدنيا، ولم يُعلم في شيء من هاتين الحالتين أنَّ الجاهل يتألم بجهله^(١)، فإنَّ الجهال أكثرُ ابتهاجاً بجهلهم من العلماء بعلمهم، وليس لهم مُستندٌ نقليٌّ لهذا القول.

وأيضاً إن أُريدَ الجهل البسيط^(٢) فصاحبه خالٍ عن الاعتقاديْن فلا يتألم، لأنَّ التألم عندهم بسبب الاعتقاد الباطل وصاحبُ الجهل البسيط خالٍ عنه، ونفوس البُله^(٣) عندهم خالية عن التلذذ والتألم، وقالوا: البلاهة أدنى إلى الخلاص من فطانية بتراء^(٤).

وإن أُريدَ المركَّب^(٥) فإنَّ ذاك انقلبَ علماً فلا يتألم، وإن لم يزل فهو طيب النفس بذلك الباطل ولا يُعلم أنه باطلٌ فلا يتألم، ثمَّ أجاب عن قوله: والمتألم إذا اشتاق إلى آخره، بقوله: والشوق إلى الكمال إنما يُوجبُ التألم إذا أدرك لذته بل غايته أنه علم أنَّ الكمال

(١) ب: بجهلهم.

(٢) الجهل البسيط: هو انتفاء العلم بالمقصود بأن لم يدرك أصلاً. ينظر: الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة (ص ٦٨).

(٣) بلة بلها من باب تعب ضَعْفَ عَقْلُهُ فهو أبله والأنثى بلهاء والجمع بُلّه. ينظر: المصباح المنير (١/ ٦١). وفي مختار الصحاح (ص ٤٠) الَّذِي غَلَبَتْ عَلَيْهِ سَلَامَةُ الصَّدْرِ.

(٤) الفطانة: قُوَّةُ اسْتِعْدَادِ الذَّهْنِ لِإِدْرَاكِ مَا يَرِدُ عَلَيْهِ. ينظر: المعجم الوسيط (٢/ ٦٩٥)، والبتراء تأنيث الأبر وهو المقطوع. ينظر: المغرب في ترتيب المعرب (١/ ٥٦).

(٥) أي الجهل المركَّب: وهو إدراكٌ على خلاف هيئته في الواقع، وسمي بالجهل المركَّب لآفته تركب من جهلين جهل المدرك بما في الواقع وجهله بأنَّه جاهل به. ينظر: الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة (ص ٦٨).



موجودٌ فلا يُوجبُ التألمَ، فإنَّ العَيْنَ^(١) لا يتألمُ بفوتِ لذةِ الوقاعِ.

ثُمَّ بَعْضُ النَّاسِ جَمَعُوا بَيْنَ الْمَذْهَبَيْنِ وَقَاسُوا أَحْوَالَ الْآخِرَةِ عَلَى مَا شَاهَدُوا فِي النَّوْمِ، بَأَنَّ الْمُتَخَيَّلَةَ تَكْسُو الْمَعَانِي كَسْوَةَ الْأَجْسَامِ، وَشَاهَدُوا الْعَدُوَّ فِي صُورَةِ السَّبْعِ، فَالْتَفُسُ لَغَايَةِ إِلْفِهَا بِالْبَدَنِ تُشَاهِدُ ذَاتَهَا فِي صُورَةِ الْبَدَنِ فَهَذِهِ حَيَاةُ الْبَدَنِ، ثُمَّ شَاهَدُوا صِفَاتِهَا فِي صُورَةِ الْأَجْسَامِ لِإِلْفِهَا بِهَا، فَتُشَاهِدُ التَّلَذُّذَ بِالْفِطْرَةِ السَّلْمِيَّةِ فِي صُورَةِ اللَّبَنِ الْخَالِصِ السَّائِغِ وَالْإِلْتِذَازِ بِهِ، وَتُشَاهِدُ حَلَاوَةَ الْخُلُقِ الْحَسَنِ فِي صُورَةِ تَنَاوُلِ الْعَسَلِ وَالتَّلَذُّذِ بِهِ، وَتُشَاهِدُ الْقُوَّةَ الْغَضَبِيَّةَ الَّتِي فِي الْقَلْبِ فِي صُورَةِ نَارٍ مَوْقَدَةٍ تَطْلُعُ عَلَى الْأَفْنِدَةِ، وَتَرَى صِفَةَ الْإِنْذَاءِ فِي صُورَةِ حَيَّةٍ أَوْ عَقْرَبٍ يَنْهَشُهَا. وَكُلُّ ذَلِكَ خِيَالٌ لَا حَقِيقَةً لَهُ فَكَانَ ضَيْقُ مَجَالِ قُدْرَةِ الْبَارِي دَعَا هَوْلَاءَ إِلَى تَعْيِينِ هَذَا الطَّرِيقِ، أَيْ كَانَ الْقَائِلُ بِهَذَا الْقَوْلِ وَجَدُوا مَجَالَ قُدْرَةِ الْبَارِي تَعَالَى ضَيْقًا، وَظَنُّوا أَنَّهُ عَاجِزٌ عَنْ تَحْقِيقِ مَا وَعَدُوا حَتَّى حَمَلُوا جَمِيعَ ذَلِكَ عَلَى التَّخَيَّلَاتِ الَّتِي لَا تَحَقُّقَ لَهَا، بَلْ كُلُّ مَا وَعَدَ اللَّهُ أُمُورَ مُحَقَّقَةٍ مُوجُودَةٍ.

[مَذْهَبُ الْمُحَقِّقِينَ الَّذِينَ يَشْتُونَ ثَلَاثَةَ عَوَالِمَ^(٢)]

وَفَرَقَةُ أُخْرَى يَقُولُونَ: جَمِيعُ مَا أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى وَرَسُولُهُ بِهِ حَقٌّ؛ كَالْجَنَّةِ وَنَعِيمِهَا وَالنَّارِ وَجَحِيمِهَا وَمَوْجُودٍ، لَكِنَّ الْعَالَمَ ثَلَاثَةٌ: الظَّاهِرُ: وَهُوَ الْجِسْمَانِيُّ الصَّرْفُ وَيُسَمَّى الْمَلِكُ، وَعَالَمُ الشَّهَادَةِ، وَالْخَلْقُ، وَهُوَ الْمَشْكَاةُ.

ثُمَّ الْبَاطِنُ: وَيُسَمَّى الْمَلَكُوتُ، وَعَالَمُ الْغَيْبِ، وَالْأَمْرُ، وَهُوَ الزُّجَاجَةُ. ثُمَّ بَاطِنُ الْبَاطِنِ: وَهُوَ الرُّوحَانِيُّ الْمُحَضُّ، وَهُوَ الْمُضْبَاحُ، وَعَالَمُ الْجَبَرُوتِ، فَالزُّجَاجَةُ هِيَ الْمَتَوَسِّطَةُ.

فَمَا قَرَعَ سَمْعَكَ مِنَ الْجَنَّةِ وَنَعِيمِهَا وَالْغِلْمَانِ وَالْحُورِ الْعِينِ، فَمَنْ أَجْسَامِ هَذَا الْعَالَمِ

(١) الْعَيْنُ: وَهُوَ الَّذِي لَا يَقْدِرُ عَلَى إِيْتَانِ النِّسَاءِ. الْمَغْرِبُ فِي تَرْتِيبِ الْمَعْرَبِ (٢/ ٨٦).

(٢) وَهُوَ مَذْهَبُ الْمُحَقِّقِينَ الَّذِينَ يَشْتُونَ ثَلَاثَةَ عَوَالِمَ: ظَاهِرٌ، وَبَاطِنٌ، وَبَاطِنُ الْبَاطِنِ. وَهَذَا أَحَقُّ بِالْقَبُولِ. حَاشِيَةٌ (د).



فهو لا يدرك بهذا الحس بل يبصر القلب، وصاحب ذلك البصر يشاهده، فالنبي ﷺ كان يشاهد عالم الغيب في اليقظة، وغير النبي بين النوم واليقظة ثم بعد البعث يعطي الله تعالى الحواس قوة روحانية فيصير عالم الغيب عالم الشهادة.

[أشراط الساعة]

تنبيه: أشراط الساعة كما نطقت به الأحاديث حق، اعلم أن أول علامات القيامة بعثة النبي ﷺ، فإنه نبي آخر الزمان، وقد قال ﷺ: (بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ، وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ وَالْوَسْطَى) (١)، أي ديني متصل بقيام الساعة لا يتوسط بينهما دين آخر، كما لا يتوسط بين السبابة والوسطى إضبع آخر.

ثم ما أخبر النبي ﷺ: (إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ، وَيَكْثُرَ الْجَهْلُ، وَيَكْثُرَ الزَّنا، وَيَكْثُرَ شُرْبُ الْخَمْرِ، وَيَقِلَّ الرِّجَالُ، وَيَكْثُرَ النِّسَاءُ حَتَّى يَكُونَ لِخَمْسِينَ امْرَأَةً الْقِيَمُ الْوَاحِدُ) (٢)، وقد جاء في حديث جبريل عليه السلام: أنه قال فأخبرني عن أماراتها؟ فقال: (أَنْ تَلِدَ الْأُمَةُ رَبَّتَهَا وَأَنْ تَرَى الْحُفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ الشَّيْءِ، يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ) (٣)، وفي رواية: (أَنْ تَرَى الْحُفَاةَ الْعُرَاةَ الصُّمَّ الْبُكْمَ مُلُوكَ الْأَرْضِ) (٤)، وقوله: (أَنْ تَلِدَ الْأُمَةُ رَبَّتَهَا)، أي يقل النكاح، فيتخذ الناس سراري (٥)، ويلدن البنات كما جاء أنه يكثر النساء، فلما كان ولادتها سبب عتق الوالدة، قال: (رَبَّتَهَا).

(١) أخرجه البخاري (٦٥٠٤)، ومسلم (٢٩٥١)، والترمذي (٢٢١٤)، وأحمد (١٣٠٣٣).

(٢) أخرجه البخاري (٥٢٣١)، ومسلم (٢٦٧١).

(٣) أخرجه مسلم (٨)، وأبو داود (٤٦٩٥)، والترمذي (٢٦١٠)، والنسائي (٤٩٩٠)، وابن ماجه (٦٣)، وأحمد (٣٦٧).

(٤) الحديث: عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: (...) وَإِذَا رَأَيْتَ الْحُفَاةَ الْعُرَاةَ الصُّمَّ الْبُكْمَ مُلُوكَ الْأَرْضِ، فَذَلِكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا. مشكل الآثار للطحاوي (٢٩٨٥)، وصحيح مسلم (١٠).

(٥) السراري: جمع سرية وهي الأمة التي بواتها بيتاً، وهو فعلية منسوبة إلى السر. ينظر: الصّحاح تاج اللغة (٢/ ٦٨٢).



وَقَالَ أَيْضًا: (إِذَا اتَّخَذَ الْفَنَى^(١) دُولًا، وَالْأَمَانَةُ مَغْنَمًا، وَالزَّكَاةُ مَغْرَمًا، وَتُعَلَّمَ لغيرِ الدِّينِ، وَأَطَاعَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ وَعَقَّ أُمَّهُ وَأَذْنَى صَدِيقَهُ وَأَقْصَى أَبَاهُ، وَظَهَرَتِ الْأَصْوَاتُ فِي الْمَسَاجِدِ، وَسَادَ الْقَبِيلَةَ فَاسِقَهُمْ، وَكَانَ زَعِيمُ الْقَوْمِ أَرْضْلَهُمْ، وَأُكْرِمَ الرَّجُلُ مَخَافَةَ شَرِّهِ، وَظَهَرَتِ الْقَيْنَاتُ وَالْمَعَازِفُ، وَشُرِبَتِ الْخُمُورُ، وَلَعَنَ آخِرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَوَّلَهَا، فَلَيَّرَ تَقَبُّوا عِنْدَ ذَلِكَ رِيحًا حُمْرَاءَ، وَزَلْزَلَةً، وَخَسْفًا، وَمَسْخًا، وَقَذْفًا، وَآيَاتٍ تَتَابَعُ كِنِظَامٍ بِأَلٍ قُطِعَ سِلْكُهُ فَتَتَابَعُ^(٢))^(٣).

[الكَلَامُ فِي الْمَهْدِيِّ]

وَمِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ ظُهُورُ الْمَهْدِيِّ، قَالَ ﷺ: (لَا تَذْهَبَ الدُّنْيَا حَتَّى يَمْلِكَ الْعَرَبَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، يُوَالِيُ اسْمُهُ اسْمِي، وَاسْمُ أَبِيهِ اسْمُ أَبِي يَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَعَدْلًا، كَمَا مُلِئْتُ ظُلْمًا وَجَوْرًا)^(٤).

وَقَالَ ﷺ: (الْمَهْدِيُّ مِنْ عِترتي^(٥)؛ مِنْ وَلَدِ فَاطِمَةَ)^(٦)، وَقَالَ: (الْمَهْدِيُّ مِنِّي؛ أَجْلَى الْجَبْهَةِ، أَقْنَى^(٧) الْأَنْفِ، يَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَعَدْلًا كَمَا مُلِئْتُ جَوْرًا وَظُلْمًا، يَمْلِكُ سَبْعَ سِنِينَ)^(٨)، وَفِي خُرُوجِ الْمَهْدِيِّ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ.

وَمَا قَالَ الشَّيْعَةُ^(٩):

- (١) الْفَنَى: الْخَرَّاجُ وَالْغَنِيْمَةُ. يَنْظُرُ: الْمَصْبَاحُ الْمُنِيرُ (٢/ ٤٨٦).
- (٢) النَّظَامُ: الْعِقْدُ مِنَ الْجَوْهَرِ وَالْخَرَزِ وَنَحْوِهِمَا، وَسِلْكُهُ خَيْطُهُ. يَنْظُرُ: الْعَيْنُ (٦/ ١٦٦).
- (٣) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٢٢١١).
- (٤) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٢٨٢) بِاخْتِلَافٍ يَسِيرٍ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٢٣٠) مُخْتَصَرًا، وَأَحْمَدُ (٣٥٧٣).
- (٥) الْعِترَةُ: هِيَ نَسْلُ الرَّجُلِ وَرَهْطُهُ وَعَشِيرَتُهُ الْأَدْنُونُ مِمَّنْ مَضَى. الْكَلِّيَّاتُ لِلْكَفَوِيِّ (ص ٥٦٥).
- (٦) سَنَنْ أَبِي دَاوُدَ (٤٢٨٤)، الْجَامِعُ الصَّغِيرُ لِلْسِّيُوطِيِّ (٩٢٢٢) صَحِيحٌ.
- (٧) (الْقَنَا) اخْتِدَادُ فِي الْأَنْفِ يُقَالُ: رَجُلٌ أَقْنَى الْأَنْفِ وَامْرَأَةٌ قَنَوَاءُ. مُخْتَارُ الصَّحَاحِ (ص ٢٦١).
- (٨) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٢٨٥)، وَالْحَاكِمُ (٨٦٧٠). وَتَلْخِيصُ الْعِلَلِ الْمُتَنَاهِيَةِ لِلذَّهَبِيِّ (٣١٩) إِسْنَادُهُ صَالِحٌ.

- (٩) الشَّيْعَةُ: أَتْبَاعُهُ وَأَنْصَارُهُ، وَقَدْ غَلَبَ هَذَا الْإِسْمُ عَلَى الَّذِينَ شَايَعُوا عَلِيًّا عليه السلام، وَقَالُوا: إِنَّهُ الْإِمَامُ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاعْتَقَدُوا أَنَّ الْإِمَامَةَ لَا تَخْرُجُ عَنْهُ وَعَنْ أَوْلَادِهِ. وَلَهُمْ أَقْوَالُ كَثِيرَةٌ، وَاخْتِلَافَاتٌ قَدْ ذَكَرْتُ فِي الْمَقَالَاتِ. يَنْظُرُ (الرَّافِضَةُ).



أَنَّهُ مُحَمَّدٌ بْنُ حَسَنِ الْعَسْكَرِيِّ^(١)، لَيْسَ بِشَيْءٍ، إِذْ نُقِلَ أَنَّهُ تُوُفِّيَ وَكَانَ ابْنُ سَنِينَ.

وَمَا نُقِلَ: (لَا مَهْدِيٌّ إِلَّا عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ)^(٢)، إِنْ صَحَّ يَكُونُ مِثْلَ قَوْلِهِ: (لَا فَتَى إِلَّا عَلِيٌّ)^(٣)، وَقَدْ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: (يَخْرُجُ رَجُلٌ مِنْ وَرَاءِ النَّهْرِ يَقَالُ لَهُ: الْحَارِثُ حَرَّاثٌ، عَلَى مُقَدِّمَتِهِ رَجُلٌ يَقَالُ لَهُ: مَنْصُورٌ، يَمَكِّنُ لَأَلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا مَكَّنْتَ قُرَيْشٌ لِرَسُولِ اللَّهِ وَجَبَ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ نَصْرُهُ)^(٤).

[تفصيلُ أَسْرَاطِ السَّاعَةِ]

وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: (إِنَّهَا لَنْ تَقُومَ حَتَّى تَرُونَ قَبْلَهَا عَشْرَ آيَاتٍ، فَذَكَرَ، الدُّخَانَ، وَالْدَّجَالَ، وَدَابَّةَ^(٥)، وَطُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَنُزُولَ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ^(٦)، وَيَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، وَثَلَاثَةَ خُسُوفٍ: خُسُوفٌ بِالْمَشْرِقِ، وَخُسُوفٌ بِالْمَغْرِبِ، وَخُسُوفٌ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَآخِرُ ذَلِكَ نَارٌ تَخْرُجُ مِنَ الْيَمَنِ^(٧)، تَطْرُدُ^(٨) النَّاسَ إِلَى مَحْشَرِهِمْ^(٩)).

(١) هو محمد بن الحسن، الذي يدعوه الرافضة القائم الخلف الحجة، عاش بعد أبيه سنتين ثم عُدِمَ ولم يُعْلَمَ كيف مات... وهم يدعون بقاءه في السرداب، وأنه صاحب الزمان،... ويعترفون أن أحداً لم يره أبداً، عاش بين (٢٥٦-٢٧٥هـ). ينظر: تاريخ الإسلام للذهبي (١٩ / ١١٣). والأعلام (٦ / ٨٠).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٤٠٣٩)، والبخاري (٦٣٩٥)، والطبراني في «المعجم الصغير» (٤٨٥)، والتذكرة للقرطبي (٦١٦) لا يصح، والذهبي في (سير أعلام النبلاء) (١٠ / ٦٧) مُنْكَرٌ.

(٣) أخرجه ابن أبي الدنيا في «الهواتف» رقم (٥)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤٢ / ٧١)، وأورده ابن الجوزي في «الموضوعات» (١ / ٣٨٢)، والملا علي قاري في الأسرار المرفوعة (٣٦٧) لا أصل له مما يعتمد عليه.

(٤) أخرجه أبو داود (٤٢٩٠)، والديلمي في «الفردوس» (٨٩٣٠). وابن حجر العسقلاني في تخريج مشكاة المصابيح (٥ / ١٢٢) فيه من لا يعرف.

(٥) في الأصل: ودابة الأرض.

(٦) في الأصل: من قعر عدن.

(٧) في الأصل: تسوق.

(٨) صحيح مسلم (٢٩٠١).



[الدُّخَانُ]

أَمَّا الدُّخَانُ فَهُوَ مَا قَالَ تَعَالَى: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ﴾ [الدُّخَانُ: ١٠]،
 روي عن ابن مسعود رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: (إِنَّ هَذَا الدُّخَانَ كَانَ فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ)^(١).

[دَابَّةُ الْأَرْضِ]

وَأَمَّا دَابَّةُ الْأَرْضِ فَهِيَ مَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَابَّةً مِّنَ الْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا بِآيَاتِنَا لَا يُوقِنُونَ﴾ [النمل: ٨٢].

[طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا]

وَأَمَّا طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا فَهُوَ مَا قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا يَكُنْ يَنْفَعُهُمْ يُبْغِضُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا﴾ [غافر: ٨٥]، وَقَالَ ﷺ: (إِنَّ أَوَّلَ الْآيَاتِ خُرُوجًا، طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَخُرُوجُ الدَّابَّةِ

(١) الحديث: (جاء رجل إلى عبد الله بن مسعود فقال: تركت في المسجد رجلاً يفسر القرآن برأيه. يفسر هذه الآية: ﴿يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ﴾ [الدخان: ١٠]. قال: يأتي الناس يوم القيامة دخان فيأخذ بأنفاسهم. حتى يأخذهم منه كهينة الزكام. فقال عبد الله: من علم علماً فليقل به. ومن لم يعلم فليقل: الله أعلم. فإن من فقه الرجل أن يقول، لما لا علم له به: الله أعلم. إنما كان هذا؛ أن قريشاً لما استعصت على النبي ﷺ، دعا عليهم بسنين كسني يوسف. فأصابهم قحط وجهد. حتى جعل الرجل ينظر إلى السماء فيرى بينه وبينها كهينة الدخان من الجهد. وحتى أكلوا العظام. فأتى النبي ﷺ رجل فقال: يا رسول الله، استغفر الله لمضر فإنهم قد هلكوا. فقال: (لمضر؟ إنك لجريء)، قال: فدعا الله لهم. فأنزل الله ﷻ: ﴿إِنَّا كَاشِفُوا الْعَذَابَ قَلِيلًا إِنَّكُمْ عَائِدُونَ﴾ [الدخان: ١٥]، قال فمطروا. فلما أصابتهم الرِّفاهية، قال، عادوا إلى ما كانوا عليه. قال فأنزل الله ﷻ: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ * يَغْشى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [الدخان: ١٠، ١١] ﴿يَوْمَ تَبْطِشُ الْبَطْشَةُ الْكُبْرَى إِنَّا مُنْقِمُونَ﴾ [الدخان: ١٦]، قال: يعني يوم بدر). صحيح مسلم (٢٧٩٨).



على الناس ضحى، وأيهما ما كانت قبل صاحبها، فالأخرى على إثرها قريباً^(١).

[نزول عيسى ﷺ، ويأجوج ومأجوج، والدجال]

وأما نزول عيسى ﷺ، ويأجوج ومأجوج، والدجال، فقد روي: (ينزل^(٢) عيسى بن مريم ﷺ عند المنارة البيضاء شرقي دمشق)، إلى أن قال: (ويبعث الله يأجوج ومأجوج، وهم من كل حدب ينسلون)، إلى أن قال: (فيرغب نبي الله عيسى وأصحابه^(٣))، فيرسل الله عليهم النعف في رقابهم، فيضبحون فرسى كموت نفس واحد) إلى آخر الحديث^(٤).

وروي أيضاً: (يخرج الدجال في أمي فيمكث فيهم أربعين، لا أذري أربعين يوماً أو أربعين عاماً أو أربعين ليلة، أو أربعين شهراً فيبعث الله إليهم عيسى بن مريم كأنه عروة بن مسعود الثقفي^(٥))، فيطلبه فيهلكه ثم يمكث الناس بعده سبع سنين ليس بين اثنين عداوة)، إلى أن قال: (ثم ينفخ في الصور)، فهذا نفخة الإماتة، (ثم ينفخ فيه أخرى فإذا هم قيام ينظرون)^(٦)، فهذه نفخة الإحياء، وأما الخسف ونحوه فيكون في أثناء الأحوال المذكورة.

وكذا جميع السمعيات؛ كسؤال المنكر والنكير، وعذاب القبر، والصراط، والميزان، وغير ذلك، كالحشر، والنشر، والجنة، والنار، كما نطق به القرآن والأحاديث الصحيحة.

(١) صحيح مسلم (٢٩٤١).

(٢) الأصل: (أن عيسى ينزل).

(٣) وفي رواية: (فيرغب إلى الله فيرسل عليهم النعف في رقابهم...). ينظر: الفائق في غريب الحديث والأثر (٧ / ٤).

(٤) أخرجه مسلم (٢٩٣٧).

(٥) عروة بن مسعود بن معتب الثقفي: كان كبيراً في قومه بالطائف قيل: إنه المراد بقوله تعالى: ﴿عَلَى رَجُلٍ مِّنَ الْقُرَيْتَيْنِ عَظِيمٍ﴾ [الزخرف: ٣١]، لما أسلم استأذن النبي ﷺ أن يرجع إلى قومه يدعوهم للإسلام، فقال: أخاف أن يقتلوك. قال: لو وجدوني نائماً ما أيقظوني، فأذن له، فرجع، فدعاهم إلى الإسلام، فخالفوه، ورماه أحداهم بسهم فقتله سنة (٥٩هـ). ينظر: الأعلام (٤ / ٢٢٧). ورغبة الآمل (٥ / ٣٠) وفي طبقات ابن سعد (٤ / ١٨٤).

(٦) ينظر الحديث في: صحيح مسلم (٢٩٤٠)، وصحيح ابن حبان (٧٣٥٣).



قَالَ تَعَالَى: ﴿النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا﴾ [غافر: ٤٦]، جَاءَ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ، ثُمَّ عَذَابُ الْقَبْرِ لَا يَكُونُ إِلَّا بِالْإِحْيَاءِ، فَقَالَ الْبَعْضُ: ذَلِكَ الْإِحْيَاءُ بِإِدْخَالِ الرُّوحِ فِي الْجَسَدِ وَلَمْ يَتَعَرَّضَ الْبَعْضُ فَقَالُوا: نَوْْمُنُ بِهِ وَلَا نَسْتَغْلُ بِكَيْفِيَّتِهِ، فَإِنَّ الْإِحْيَاءَ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ بِلَا إِدْخَالِ الرُّوحِ فِي الْجَسَدِ^(١).



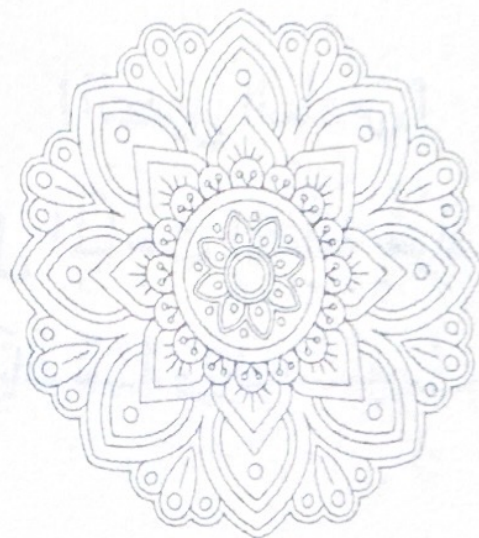
(١) نصّ على اشتراط الحياة أبو الحسن الرشتغيني، وأبو منصور الماتريدي رحمهما الله نصّ أيضاً على اشتراط ذلك، ونصّ أيضاً على أن التوقّف في إعادة الرُّوح وعدم إعادتها. وهذا التوقّف في إعادة الروح وعدم إعادتها، ولا توقف لهم في أن لا يتصوّر التعذيب بدون الحياة. ينظر: تبصرة الادلة (٢/ ١٠٣٥). والاعتماد لأبي البركات النسفي (ص ٤٣٣).



[التعديل السادس]

[تُعَدِّلُ الْمُبَاحِثُ الْمَتَعَلِّقَةَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى:

﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾]





[تَعْدِيلُ الْمَبَاحِثِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾]

فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾، مُشْتَمِلٌ عَلَى مَعْنَيْنِ: أَنْ يَكُونَ عِبَادُ اللَّهِ تَعَالَى، وَأَنْ يَكُونَ عَابِدِينَ لَهُ، فَالْأَوَّلُ: يَتَحَقَّقُ بِالْإِيمَانِ، وَالثَّانِي بِفُرُوعِهِ.

[تَعْرِيفُ الْإِيمَانِ]

فَالْإِيمَانُ إِجْمَالًا: تَصَدِيقُ النَّبِيِّ ﷺ، فِيمَا جَاءَ بِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَعَالَى، وَتَفْصِيلًا: التَّصَدِيقُ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكِتَابِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَأَنَّ الْخَيْرَ وَالشَّرَّ بِقَدْرِ اللَّهِ تَعَالَى، كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الْمَشْهُورِ فَإِنَّهُ قَالَ ﷺ: بَعْدَ سُؤَالِ جَبْرِيلَ ؑ: (الْإِيمَانُ: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ) ^(١).

[تَفْسِيرُ الْإِيمَانِ]

فُسِّرَ الْإِيمَانُ الشَّرْعِيُّ بِالْإِيمَانِ اللَّغَوِيِّ، وَفِيهِ إِعْلَامٌ أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ الْمَعْنَى اللَّغَوِيَّةُ، فَإِنَّهُ أَوَّلُ الْمَأْمُورَاتِ وَمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَأْمُورَاتِ مَبْنِيٌّ عَلَيْهِ، فَلَا بَدَّ أَنْ يَكُونَ مَعْنَى ظَاهِرٍ لَا يَخْفَى عَلَى الْعَرَبِ وَلَا يَقَعُ فِيهِ الِتِّبَاسُ، فَبَيَّنَ أَنْ لَا تَفَاوَتْ بَيْنَ الْمَعْنَى اللَّغَوِيَّةِ وَالشَّرْعِيَّةِ إِلَّا فِي الْأُمُورِ الَّتِي يَجِبُ بِهِ الْإِيمَانُ.

وَهُوَ حِفْظُ الْقَلْبِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ [الحَجَرَاتُ: ١٤]، أَيْ لَمْ يَدْخُلْ، وَقَالَ: ﴿وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ [النحل: ١٠٦].

(١) ينظر: «مسند أبي حنيفة» رواية الحَصَكْفِيِّ رقم (١ و ٢)، ورواية الْحَارِثِيِّ رقم (٧٧٧). كما أخرجه أبو المعين النسفي في (تبصرة الأدلة) (ص ١١٠). وينظر: حديث جبريل ؑ في: «صحيح البخاري» الإيمان (٣٧)، و«صحيح مسلم» الإيمان (١)، و«سنن أبي داود» السنة (١٦)، و«سنن الترمذي» الإيمان (٤)، و«سنن النسائي» الإيمان (٥-٦).



فهو التَّصْدِيقُ بِالْقَلْبِ عِنْدَ الْمُحَقِّقِينَ، وَأَمَّا الْإِقْرَارُ بِاللِّسَانِ فَلِكُونِهِ دَالًّا عَلَى التَّصْدِيقِ سَبَبٌ لِإِجْرَاءِ الْأَحْكَامِ الدُّنْيَوِيَّةِ^(١).

وَعِنْدَ بَعْضِ مَشَايِخِنَا الْإِقْرَارُ رُكْنٌ حَالَةٌ الْاِخْتِيَارِ^(٢)، فَعَلَى هَذَا الْقَوْلِ لَوْ تَرَكَ الْإِقْرَارَ بِالْاِخْتِيَارِ، وَلَمْ يَقَرَّ فِي عَمْرِهِ مَعَ وُجُودِ التَّصْدِيقِ لَا يَكُونُ مُؤْمِنًا فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى، وَعَلَى الْأَوَّلِ يَكُونُ مُؤْمِنًا فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى، لَكِنْ الْأَحْكَامُ الدُّنْيَوِيَّةُ لَا تَكُونُ جَارِيَةً عَلَيْهِ، أَمَّا لَوْ تَرَكَ بِالْاِضْطِرَّارِ كَمَا لَمْ يَكُنْ قَادِرًا عَلَى التَّكَلُّمِ أَوْ قَالَ كَلِمَةَ الْكُفْرِ بِالْإِكْرَاهِ مَعَ أَنَّ قَلْبَهُ مَطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ يَكُونُ مُؤْمِنًا عَلَى الْقَوْلَيْنِ.

[الْإِيمَانُ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ وَعِنْدَ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ]

وَعِنْدَ الشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى^(٣).....

(١) وهو المروي عن الإمام أبي حنيفة رحمته الله في (العالم والمتعلم) حيث قال: (أَنَّ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِقَلْبِهِ؛ لَمْ يَكُنْ عِنْدَ اللَّهِ مُؤْمِنًا. وَمَنْ آمَنَ بِقَلْبِهِ وَلَمْ يَتَكَلَّمْ بِلِسَانِهِ؛ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ مُؤْمِنًا. وَأَنَّ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ وَصَدَّقَ بِقَلْبِهِ؛ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ مُؤْمِنًا، وَعِنْدَ النَّاسِ مُؤْمِنًا). وهو الإمام اختيار المحققين من الحنفية. ينظر: التوحيد للإمام الماتريدي (ص ٣٣٢). واللمع للإمام الأشعري (ص ١٢٣)، وتبصرة الأدلة لأبي المعين النسفي (ص ١٠٧٧)، والكفاية لنور الدين الصابوني (ص ٣٥٤)، والاعتماد لحافظ الدين النسفي (ص ٣٦٩).

(٢) وهذا القول مروي أيضاً عن أبي حنيفة في (الفقه الأكبر)، رواية ابنه حماد قال: (والإيمان: هو الإقرار والتَّصْدِيقُ)، وفي (الوصية): (الإيمان وهو: إقرارُ باللسان، وتَصْدِيقُ بِالْجَنَانِ)، وهو مذهب عامة فقهاء الحنفية. ينظر: أصول السرخسي (١/ ٦١)، وأصول البزدوي (١/ ٣٤)، وأصول الدين لأبي اليسر البزدوي (ص ١٤٨)، والتمهيد في بيان التوحيد (ص ١٠٣)، لأبي شكور السالمي (ت بعد ٤٦٠ هـ). وهذا الخلاف لفظي لا معنوي كما قال المحققون؛ لأنَّ الرُّكْنَ حالة الاختيار هو ركنٌ زائد، والرُّكْنُ الزَّائِدُ شَرْطٌ فِي الْحَقِيقَةِ، أَي شَرْطٌ لِإِجْرَاءِ الْأَحْكَامِ الدُّنْيَوِيَّةِ.

(٣) هو محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان ابن شافع الهاشمي القرشي المطلبي، أبو عبد الله: أحد الأئمة الأربعة عند أهل السنة. وإليه نسبة الشافعية كافة. ولد (سنة ١٥٠ هـ). قال المبرد: كان الشافعي أشعر الناس وآدبهم وأعرفهم بالفقه والقراءات. وقال الإمام ابن حنبل: ما أحد ممن بيده محبرة أو ورق إلا وللشافعي في رقبته منه. له تصانيف كثيرة، أشهرها كتاب (الأم) في الفقه، سبع مجلدات، =



وأصحابُ الحديث^(١): الإيمانُ هو التَّصَدِيقُ والإِقْرَارُ والعَمَلُ، فمن أخلَّ بالأوَّلِ فهو منافقٌ، وبالثَّاني كافرٌ، وبالثَّالثِ فاسقٌ، ينجو من الخُلُودِ في النَّارِ ويدخلُ الجَنَّةَ.

[اعتراضُ الإمامِ الرَّازيِّ على تعريفِ الإمامِ الشَّافعيِّ للإيمانِ]

قَالَ الإمامُ: (هَذَا فِي غَايَةِ الصُّعُوبَةِ، لِأَنَّ الْعَمَلَ لَمَّا كَانَ رُكْنًا لَا يَتَحَقَّقُ الْإِيمَانُ بِدُونِهِ، فَغَيَّرَ الْمُؤْمِنُ كَيْفَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ؟)^(٢).

[دفعُ اعتراضِ الإمامِ الرَّازيِّ]

أَقُولُ: لَا صُعُوبَةٌ فِي هَذَا؛ لِأَنَّ الْإِيمَانَ قَدْ جَاءَ بِالْمَعْنَى الَّتِي ادَّعَيْنَا كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [الكهف: ١٠٧]، وَبِالْمَعْنَى الَّتِي ادَّعَى كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ [الأنفال: ٤]، أَوَّلُ آيَةِ: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تَلَيَّتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ * الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ * أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ [الأنفال: ٢ - ٤].

[الخلافاً بيننا وبين الشَّافعيِّ لفظيًّا]

فَالْخِلَافُ بَيْنَا وَبَيْنَهُ لَفْظِيٌّ، وَهُوَ أَنَّهُ فِي إِيَّاهُمَا مَنَقُولٌ شَرْعِيٌّ وَفِي آيَيْهِمَا مَجَازٌ، فَحَنُّ جَعَلْنَا فِي التَّصَدِيقِ مَنَقُولًا شَرْعِيًّا لِأَنَّهُ مُوَافِقٌ لِلْمَعْنَى اللَّغَوِيَّةِ، وَكَثْرَةُ الاسْتِعْمَالِ إِنَّمَا هِيَ فِي هَذَا الْمَعْنَى، قَالَ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [الكهف: ١٠٧]، وَإِذَا قِيلَ: آمَنَ فُلَانٌ، لَا

= جمعه البويطي، وبوبه الربيع بن سليمان، ومن كتبه (المسند) في الحديث، و(أحكام القرآن) و(السنن) و(الرسالة) في أصول الفقه، وغيرها (ت ٢٠٤هـ). ينظر: الأعلام (٦ / ٢٦). وتذكرة الحفاظ (١ / ٣٢٩)، والوفيات (١ / ٤٧٧).

(١) هم المشتغلون بجمع الحديث وروايته، ولا انحصار لهم في مذهب دون مذهب، فيفهم من المقصود هنا بأصحاب الحديث من لم يكونوا على مذهب أبي حنيفة.

(٢) ينظر: معالم أصول الدين لفخر الدين الرازي (١ / ١٣٥).



يُرَادُ إِلَّا التَّصْدِيقُ، لَأَنَّهُ يَطْلُقُ هَذَا اللَّفْظَ قَبْلَ الْعَمَلِ.

وَلَا خِلَافَ فِي الْمَعْنَى فَإِنَّ الْإِيمَانَ الْمُنْجِيَّ عَنِ الْخُلُودِ فِي النَّارِ مَا ادَّعَيْنَا بِاتِّفَاقِ أَهْلِ السُّنَّةِ، فَلَا خِلَافَ بَيْنَ أَهْلِ السُّنَّةِ أَنَّ الْإِيمَانَ الْمُنْجِيَّ عَنِ الْخُلُودِ فِي النَّارِ هُوَ التَّصْدِيقُ وَالْإِقْرَارُ، لَكِنَّ التَّصْدِيقَ الْمُجَرَّدُ فِيهِ خِلَافٌ، فَعِنْدَ بَعْضِ مَشَايِخِنَا مُنْجِي وَعِنْدَ الْبَعْضِ لَا، لَكِنْ لَا خِلَافَ^(١) بَيْنَ أَهْلِ السُّنَّةِ أَنَّ مَنْ صَدَّقَ وَأَقَرَّ فِي عُمُرِهِ مَرَّةً فَهُوَ نَاجٍ عَنِ الْخُلُودِ فِي النَّارِ^(٢).

[مَذْهَبُ الْمُعْتَزَلَةِ وَالْخَوَارِجِ فِي الْإِيمَانِ]

خِلَافًا لِلْخَوَارِجِ^(٣) فَإِنَّ تَارِكَ الْعَمَلِ كَافِرٌ عِنْدَهُمْ، وَالْمُعْتَزَلَةُ فَإِنَّهُمْ قَائِلُونَ بِمَنْزِلَةِ بَيْنَ الْمَنْزِلَتَيْنِ^(٤)، فَإِنَّ تَارِكَ الْعَمَلِ وَهُوَ الْفَاسِقُ لَا يَكُونُ فِي الْجَنَّةِ وَلَا فِي النَّارِ.

[الرَّدُّ عَلَى الْإِمَامِ نِزَامِ الدِّينِ الَّذِي اخْتَرَعَ مَذْهَبًا جَدِيدًا]

ثُمَّ التَّصْدِيقُ يَجِبُ أَنْ يُعْلَمَ مَعْنَاهُ، فَإِنَّ الْجَهْلَ بِهِ أَوْقَعَ بَعْضَ النَّاسِ فِي زَمَانِنَا فِيمَا أَوْقَعَ، وَهُوَ الْإِمَامُ نِزَامِ الدِّينِ^(٥)،

(١) ب: الْخِلَافُ.

(٢) قَالَ ابْنُ الْهَمَامِ فِي (الْمَسَايِرَةِ) (ص ١٧٥): (وَاتَّفَقَ الْقَائِلُونَ بِعَدَمِ اعْتِبَارِ الْإِقْرَارِ عَلَى أَنَّ مَنْ يَعْتَقِدُ أَنَّهُ مَتَى

طَوَّلَ بِهِ أَتَى بِهِ، فَإِنْ طَوَّلَ بِهِ فَلَمْ يَقَرَّ فَهُوَ كُفْرٌ عِنَادٌ، وَهَذَا مَا قَالُوا: أَنَّ تَرَكَ الْعِنَادَ شَرْطٌ وَفَسَّرُوهُ بِهِ).

(٣) الْخَوَارِجُ: وَهُمْ الَّذِينَ يُكْفِّرُونَ بِالْمَعَاصِي وَيُخْرِجُونَ عَلَى أُمَّةِ الْجَوْرِ، وَاتَّفَقُوا عَلَى تَكْفِيرِ عَلِيٍّ

وَعُثْمَانَ وَزُبَيْرَ وَطَلْحَةَ وَعَائِشَةَ وَمَعَاوِيَةَ رضي الله عنه وَعَلَى تَكْفِيرِ مَنْ أَذْنَبَ، صَغَرَ ذَنْبُهُ أَوْ كَبَرَ، وَبَعْضُهُمْ

مَعَ هَذَا يَعْتَقِدُونَ الْقَوْلَ بِالتَّجْسِيمِ وَفِي عَامَةِ الْمَسَائِلِ يُوَافِقُونَ الْقَدْرِيَّةَ. يَنْظُرُ: أَصُولُ الدِّينِ لِلْبَزْدَوِيِّ

(ص ٢٥٥).

(٤) يَنْظُرُ: شَرْحُ الْأَصُولِ الْخَمْسَةِ (ص ٦٩٧).

(٥) هُوَ الشَّيْخُ نِزَامُ الدِّينِ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْخَوَافِي، مِنْ عُلَمَاءِ عَهْدِ السُّلْطَانِ مَعزِّ الدِّينِ حُسَيْنِ كُرْتِ (ت ٧٩١هـ)،

كَانَ مَقِيمًا بِبَلَدَةِ هَرَاةَ، مَشْغُولًا بِالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، لَا يَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَائِمَةً، وَكَانَ

السُّلْطَانُ حُسَيْنٌ يَعِظُمُهُ وَيَجْلُّهُ، بَلْ يَعُدُّ أَمْرَهُ وَفَتْوَاهُ نَصًّا قَاطِعًا، وَكَانَ الشَّيْخُ يُسَمِّي الْإِيمَانَ الَّذِي

فَسَّرَهُ الْعُلَمَاءُ بِالتَّصْدِيقِ وَالتَّسْلِيمِ، فَلِذَلِكَ سَمَوْهُ بِـ (شَيْخِ التَّسْلِيمِ)، قُتِلَ سَنَةَ (٧٣٨هـ). وَسَبَبُ قَتْلِهِ:

إِنَّهُ كَانَ جَمْعٌ كَثِيرٌ مِنَ الْأَتْرَاكِ فِي تِلْكَ النُّوَاحِي مَشْغُولِينَ بِالظُّلْمِ وَالْإِضْلَالِ تَارِكِينَ أَحْكَامَ الشَّرْعِ، =



الذي اخترع في هَراة^(١) مذهبًا، وقال: يَكْفُرُ مَنْ لَا يَعْتَقِدُ مَا اخْتَرَعَهُ وَهُوَ التَّسْلِيمُ، وَجَمَعَ بَعْضُ النَّاسِ وَهَيَّجَ فِتْنَةً حَتَّى قُتِلَ.

فإنَّه قد تَوَهَّم أَنَّ المُرَادَ بِهِ العِلْمُ التَّصْديقي، وهو غَيْرُ كافٍ، فَإِنَّ بَعْضَ الكُفَّارِ كَانُوا عَالِمِينَ بِرِسَالَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَفِرْعَوْنَ كَانَ عَالِمًا بِرِسَالَةِ مُوسَى ﷺ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾ [البقرة: ١٤٦]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَالَ لَقَدْ عَلِمْتَ مَا أَنْزَلَ هَؤُلَاءِ إِلَّا رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ بِصَافِرٍ﴾ [الإسراء: ١٠٢]، وَمَعَ ذَلِكَ كَانُوا كَافِرِينَ، فَلَا بَدَّ مِنْ مَعْنَى آخَرٍ وَهُوَ التَّسْلِيمُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾، الْآيَةُ بِتَمَامِهِ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

وقَدْ وَجَدْتُ فِي كِتَابِ «المِلَلِ والنَّحْلِ»: أَنَّ مَذْهَبَ بَعْضِ المَلَا حِدَةِ الإِيْمَانِ هُوَ التَّحْكِيمُ وَالتَّسْلِيمُ، فَهَمَّ أَخَذُوا مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ هَذَا المَذْهَبَ، وَأَرَادُوا بِالتَّحْكِيمِ تَحْكِيمَ الإِمَامِ، وَبِالتَّسْلِيمِ امْتِثَالَ أَوَامِرِهِ وَنَوَاهِيهِ، وَعِنْدَهُمْ أَنَّ مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَعْرِفْ إِمَامَ زَمَانِهِ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً^(٢).

وَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ المُرَادَ بِالتَّصْديقِ مَعْنَاهُ اللُّغَوِي وَأَنَّ يُنْسَبُ الصِّدْقُ إِلَى المُخْبِرِ اخْتِيَارًا وَإِنَّمَا قَيَّدْنَا بِهِذَا، أَيِ بَقَوْلِنَا: اخْتِيَارًا؛ لِأَنَّهُ إِنْ وَقَعَ فِي القَلْبِ صِدْقُ المُخْبِرِ ضَرُورَةً، كَمَا إِذَا ادَّعَى النَّبِيُّ النُّبُوَّةَ وَأَظْهَرَ المَعْجَزَةَ وَوَقَعَ صِدْقُهُ فِي القَلْبِ ضَرُورَةً مِنْ غَيْرِ أَنْ يُنْسَبَ الصِّدْقُ إِلَيْهِ اخْتِيَارًا، لَا يُقَالُ فِي اللُّغَةِ: أَنَّهُ صَدَّقَهُ.

= فأفتى الشيخ نظام الدين بكفرهم، ولما وقفوا عليه جمعوا العسكر ووصلوا إلى هراة، فأخذوا الظالمون عند ذلك وقتلوه. ينظر: مقدمة عمدة الرعاية (١/ ٤٧)، ودفع الغواية (١/ ٧).

(١) هراة مدينة والنسب هروي، هي مدينة أفغانية في محافظة هراة الأفغانية تقع غربي أفغانستان قال الحموي: لم أر بخراسان مدينة أجل ولا أعظم ولا أفخم ولا أحسن، ولا أكثر أهلاً، محشوة بالعلماء، ومملوءة بأهل الفضل والثراء، وقد خربها التتر سنة (٦٨١هـ). ينظر: معجم البلدان (٥/ ٣٩٦).

(٢) ينظر: (الملل والنحل) لأبي الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني (ت: ٥٤٨هـ)



[التَّصْدِيقُ أَمْرٌ اخْتِيَارِي]

وَأَيْضًا التَّصْدِيقُ مَأْمُورٌ بِهِ، فَيَكُونُ فِعْلًا اخْتِيَارِيًّا، فَالْكُفَّارُ الْعَالِمُونَ كَذَّبُوا الرُّسُلَ فَهُمْ كَافِرُونَ لِعَدَمِ التَّصْدِيقِ، وَالتَّسْلِيمِ فِي الْآيَةِ هُوَ التَّصْدِيقُ، فَعَلِمَ مَنْ هَذَا أَنَّ التَّصْدِيقَ أَمْرٌ اخْتِيَارِي زَائِدٌ عَلَى الْعِلْمِ، وَهُوَ حُصُولُ الْمَعْنَى فِي الْقَلْبِ.

[لَوَازِمُ التَّصْدِيقِ]

ثُمَّ اَعْلَمَ أَنَّ الْأُمُورَ الَّتِي يَحْكُمُ الْعَقْلُ ضَرُورَةً أَنَّهَا مِنْ لَوَازِمِ التَّصْدِيقِ، وَأَنَّ ضِدَّهُ لَا يَجْتَمِعُ مَعَهُ، كَتَعْظِيمِ الرُّسُولِ ﷺ، وَالاجْتِنَابِ عَنْ سَبِّهِ وَإِهَانَتِهِ، وَالاخْتِرَازِ عَنْ إِقَاءِ الْمُصْحَفِ فِي الْقَادُورَاتِ، فَإِنَّ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ أَيْضًا، لَا ذَاتًا بَلِ بَاعْتِيَارِ أَنَّ التَّصْدِيقَ لَا يَنْفَكُ، إِنَّمَا قَالَ هَذَا لِئَلَّا يُتَوَهَّمُ أَنَّهُ لَا بَدَّ مَعَ التَّصْدِيقِ مِنْ أَمْرٍ زَائِدٍ؛ كَتَعْظِيمِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِ ذَلِكَ، فَذَلِكَ الْمَعْنَى الزَّائِدُ هُوَ التَّسْلِيمُ، فَأَجَابَ بِأَنَّ تِلْكَ الْأُمُورَ إِنَّمَا تَكُونُ مِنَ الْإِيمَانِ؛ لِأَنَّ التَّصْدِيقَ لَا يَنْفَكُ عَنْهَا، وَالتَّسْلِيمُ الَّذِي يَقُولُونَ أَنَّهُ إِيْمَانٌ لَا بَدَّ أَنْ يَكُونَ مَعْنَى مَفْهُومًا لَا يَخْفَى مَعْنَاهُ عَلَى الْمَأْمُورِينَ بِهِ، وَهُمْ الْخَوَاصُّ وَالْعَوَامُّ، فَإِذَا قِيلَ: سَلَّمْتُ هَذَا الْقَوْلَ أَوْ صَدَّقْتُكَ فِي هَذَا الْقَوْلِ، لَا يَفْهَمُ بَيْنَهُمَا فَرْقٌ، فَلَا أَوْلَوِيَّةَ لِلتَّسْلِيمِ بِأَنْ تَكُونَ الْمَعَانِي الْمَذْكُورَةَ كَتَعْظِيمِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْهُ لِأَمْرِ التَّصْدِيقِ.

فَالْحَاصِلُ أَنَّ الْإِيمَانَ هُوَ التَّصْدِيقُ مَعَ لَوَازِمِهِ الَّتِي يَحْكُمُ الْعَقْلُ بِأَنَّ كُلَّ مَنْ صَدَّقَ النَّبِيَّ ﷺ لَا يَكُونُ خَالِيًا عَنْهَا، وَلَا يَكُونُ مَوْصُوفًا بِأَضْدَادِهَا.

[الْفَرْقُ بَيْنَ الْيَقِينِ وَالتَّصْدِيقِ]

وَهُنَا دَقِيقَةٌ أُخْرَى، وَهِيَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: ﴿يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾ [البقرة: ٣]، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ﴾ [البقرة: ٤]، فَلِمَ قُلْتُمْ: أَنَّ الْيَقِينَ لَيْسَ بِإِيمَانٍ؟ فَلِمَ اخْتَارَ فِي الْآخِرَةِ لَفْظَ يُوقِنُونَ،



وفيما قبله لفظ يُؤْمِنُونَ؟

أقول: التَّصْدِيقُ قَدْ يَكُونُ مُؤَخَّرًا عَنِ الْإِيْقَانِ، وَلَا يَكُونُ الْإِيْقَانُ مُسْتَلَزِمًا لِلتَّصْدِيقِ، كَمَا أَنَّ الشَّخْصَ الَّذِي يُشَاهِدُ الْمَعْجَزَةَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، فَيَحْصُلُ الْعِلْمُ الْيَقِينِيُّ بِأَنَّهُ نَبِيٌّ ثُمَّ مَعَ ذَلِكَ لَا يَصَدِّقُهُ، فَالْيَقِينُ الضَّرُورِيُّ رَبَّمَا يَحْصُلُ وَمَعَ ذَلِكَ لَا يَحْصُلُ التَّصْدِيقُ الْاِخْتِيَارِيُّ، وَقَدْ يَكُونُ التَّصْدِيقُ مُقَدِّمًا عَلَى التَّعَيُّنِ، وَالتَّعَيُّنُ لَا يَحْصُلُ إِلَّا بَعْدَ التَّصْدِيقِ كَمَا فِي أَحْوَالِ الْآخِرَةِ، فَإِنَّهُ لَا يَحْصُلُ التَّعَيُّنُ بِهَا إِلَّا أَنْ يُصَدَّقَ النَّبِيُّ ﷺ، فَإِذَا حَصَلَ الْيَقِينُ كَانَ مُسْتَلَزِمًا لَوْجُودِ التَّصْدِيقِ، فَإِذَا كَانَ الْيَقِينُ حَاصِلًا كَانَ الْإِيْمَانُ بِأَحْوَالِ الْآخِرَةِ حَاصِلًا.

[مَسْأَلَةُ الْإِيْمَانِ هَلْ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ]

مَسْأَلَةٌ: الْإِيْمَانُ هَلْ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ: فَعِنْدَنَا: لَا، وَعِنْدَ الْقَائِلِينَ بِرُكْنِيَّةِ الْعَمَلِ: نَعَمْ، فَالْخِلَافُ لَفْظِيٌّ، وَالْآيَاتُ الدَّالَّةُ عَلَى الزِّيَادَةِ أُرِيدَ فِيهَا ذَلِكَ الْمَعْنَى لَا التَّصْدِيقَ، فَمِنْ الْآيَاتِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا تَلَّيْتُمْ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا زَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾ [الأنفال: ٢]، فَيَرَادُ بِالْإِيْمَانِ هُنَا: الْمَجْمُوعُ الْمُرَكَّبُ مِنَ التَّصْدِيقِ وَالْإِقْرَارِ وَالْعَمَلِ^(١).

وَقِيلَ: (إِنْ أُرِيدَ التَّصْدِيقُ فَهُوَ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ أَيْضًا، لِأَنَّهُ الْاِعْتِقَادُ الْجَازِمُ وَهُوَ قَابِلٌ لِلشَّدَةِ وَالضَّعْفِ، إِذْ لَهُ مَرَاتِبٌ مِنْ أَجْلِ الْبَدِيْهِياتِ إِلَى أَخْفَى النَّظَرِيَّاتِ)، هَذَا مَا قَالَ صَاحِبُ «الصَّحَائِفِ»^(٢)، أَقُولُ: هَذَا فِي الْعِلْمِ الْيَقِينِيِّ، وَقَدْ سَبَقَ أَنَّهُ لَيْسَ بِإِيْمَانٍ، إِذَا الْمَتَّقَنُ بَوُجُودِ الصَّانِعِ إِنْ قَالَ: لَا صَانِعَ لِلْعَالَمِ، كَانَ كَافِرًا لَوْجُودِ التَّكْذِيبِ الَّذِي هُوَ مَعْنَى هَذَا اللَّفْظِ؛ لِأَنَّ مَعْنَى الْجُمْلَةِ الْخَبَرِيَّةَ: إِسْنَادُ أَمْرٍ إِلَى آخَرٍ، لِأَنَّهُ وَضَعَ هَذَا اللَّفْظَ لِإِفَادَةِ هَذَا الْمَعْنَى.

وَهُوَ ضِدُّ التَّصْدِيقِ، فَهُوَ فِعْلٌ قَلْبِيٌّ لَا كَيْفِيَّةٌ وَلَا اِنْفِعَالٌ، يَعْنِي الْعِلْمُ إِمَّا: كَيْفِيَّةٌ نَفْسَانِيَّةٌ، وَإِمَّا اِنْفِعَالٌ وَهُوَ: حُصُولُ الْمَعْنَى فِي الْعَقْلِ، وَالْفِعْلُ الْقَلْبِيُّ لَيْسَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، وَهُوَ إِيقَاعٌ

(١) فتكون الزيادة والنقصان بالعبادات وصفًا لا ذاتًا، وكذلك يزداد بمعاني آخر وصفًا لا ذاتًا. ينظر:

أصول الدين للزبدوي (ص ١٥٦).

(٢) ينظر: الصَّحَائِفُ: (ص ٤٥٥).



النَّسْبَةُ اخْتِيَاراً الَّذِي هُوَ كَلَامُ النَّفْسِ وَيُسَمَّى عَقْدُ الْقَلْبِ، أَيِ إِيقَاعُ الشُّبْهَةِ اخْتِيَاراً يُسَمَّى عَقْدُ الْقَلْبِ، وَهُوَ كَلَامُ النَّفْسِ وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْعِلْمِ وَبَيْنَ كَلَامِ النَّفْسِ ظَاهِرٌ.

[لا يجوز الاستثناء في الإيمان عندنا]

مَسْأَلَةٌ: لا يجوز الاستثناء عندنا، وقد نقل عن ابن مسعود (١)، وتابعه الشافعي (٢) وأصحاب الحديث، وتأويلهم أن الإيمان بمعنى المجموع يجوز فيه الاستثناء، وإن كان للشك وإما بمعنى التصديق فكذا؛ لأن الإيمان الحقيقي هو الباقي حتى الموت وهو مشكوك كخوف العاقبة، فتفويضه إلى مشيئة الله تعالى من غير اعتماد على نفسه في غاية الحسن، ولا يراد به الشك في الإيمان الموجودة في الحال.

لنا: أن هذا الكلام صريح في هذا فلا حاجة إلى نية (٣)، أي مثل هذا الكلام صريح في الشك في الحال، فلا تعتبر فيه النية بأن يقال: إن كان النية الشك في الحال لا يجوز، وإن لم تكن النية هذا يجوز لأن الصريح (٤) لا يحتاج إلى النية.

(١) الصحيح أنه روي عن ابن مسعود رضي الله عنه، رجوعه عن جواز الاستثناء في الإيمان، فقد روى الطبراني، عن أبي مسلم الخولاني، أنه قدم العراق فجلس إلى رقيقة فيها ابن مسعود فتذاكروا الإيمان فقلت: «أنا مؤمن» فقال ابن مسعود: «أتشهد أنك في الجنة؟»، فقلت: «لا أدري مما يحدث الليل والنهار» فقال ابن مسعود رضي الله عنه: «لو شهدت أنني مؤمن لشهدت أنني في الجنة» قال أبو مسلم: فقلت: يا ابن مسعود، ألم تعلم أن الناس كانوا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم على ثلاثة أصناف: مؤمن السريرة مؤمن العلانية، كافر السريرة كافر العلانية مؤمن العلانية كافر السريرة؟ قال: «نعم» قلت: «فمن أيهم أنت؟»، قال: «أنا مؤمن السريرة مؤمن العلانية» قال أبو مسلم: قلت: وقد أنزل الله صلى الله عليه وسلم «هو الذي خلقكم فمنكم كافر ومنكم مؤمن» [التغابن: ٢] فمن أي الصنفين أنت؟، قال: «أنا مؤمن» قلت: «صلى الله على معاذ» قال: «وماله؟» قلت: «كان يقول: اتقوا زلة الحكيم وهذا منك زلة يا ابن مسعود» فقال: «أستغفر الله». ينظر: الطبراني في (مسند الشاميين) رقم (١٤٤٣)، ومصنف ابن أبي شيبة رقم (٣٠٩٦٨) و(٣٠٣٣٢)، ومسند أبي حنيفة رواية أبي نعيم (ص ٦٧).

(٢) ينظر: مغني المحتاج (١٦ / ٣١٨).

(٣) ح: البينة.

(٤) ح: التصريح.



فإن لم يثبت الكفر فلا أقل من الحرمة، أي إن سامحنا وقلنا: لا يثبت به الكفر لعدم نية الشك، فلا أقل أن يكون التلفظ به حراماً، لأنه صريح في الشك.

وهو لا يستعمل في المحقق في الحال، لا يقال: أنا شاب إن شاء الله تعالى، هذا دليل على أنه صريح في الشك في الحال.

[الإسلام جاء بمعنى: العبادات، والانقياد، والدين، والإيمان]

وأما الإسلام فقد جاء بمعنى العبادات كما في الحديث المشهور، فإنه قال بعد سؤال جبريل: (الإسلام: أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلاً)^(١).

وبمعنى الانقياد ظاهر كما في قوله تعالى: ﴿وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾، قال الله تعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤]، المراد بالإسلام الانقياد الظاهر. وبمعنى الدين فإن دين محمد ﷺ يسمى دين الإسلام، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: ١٩].

وبمعنى الإيمان كما في قوله تعالى: ﴿فَأَوْحَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الذاريات: ٣٦]، لأنه تعالى قال: ﴿فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الذاريات: ٣٥]، ثم ذكر فاء التعليل، فقال: ﴿فَأَوْحَدْنَا﴾ الآية، فالمناسب أن يراد بالمؤمنين المسلمون، وقوله: ﴿قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [البقرة: ١٣١]، فإن في جواب قوله: أسلم، لا يصح إلا الإيمان أو ما يساويه، لا العبادات، فعندنا هو منقول في ذلك فإن كثرة استعماله فيه، فإنه إذا قيل: أسلم فلان يراد آمن.

لأنه لم يوجد العبادات بعد حتى تصح إرادة العبادات، إذ هو الانقياد لغة وانقياد الباطن لا يوجد بدون التصديق المذكور وكذا بالعكس، أي التصديق لا يوجد بدون انقياد الباطن وهو إذعان النفس.



[التَّصْدِيقُ يَكُونُ فِي الْإِخْبَارَاتِ، وَالْانْقِيَادُ يَكُونُ فِي الْأَوَامِرِ وَالنَّوَاهِي]

فَإِنَّ الْخَبَرَ يَحْتَمِلُ الصِّدْقَ وَالْكَذِبَ، فَلَوْلَا انْقِيَادُ الْبَاطِنِ لَا يَصْدَقُ، أَيْ لَوْلَا أَنَّ الْبَاطِنَ يَنْقَادُ لِلْمَخْبَرِ لَا يَصْدَقُهُ فِي إِخْبَارِهِ، لَا سِيَّمَا فِي أَحْوَالِ الْآخِرَةِ فَإِنَّهَا أُمُورٌ عَجِيبَةٌ مُسْتَبْعَدَةٌ^(١) كَأَحْيَاءِ الْمَوْتَى وَنَحْوِهِ، فَلَوْلَا أَنَّ السَّامِعَ يَنْقَادُ لِلْمَخْبَرِ غَايَةَ الْانْقِيَادِ لَا يَصْدَقُهُ، فَعُلِمَ أَنَّ التَّصْدِيقَ وَانْقِيَادَ الْبَاطِنِ مُتَلَازِمَانِ، فَلِهَذَا يُقَالُ: أَسْلَمَ فَلَانٌ وَيُرَادُ بِهِ آمَنَ، فَهُوَ، أَيْ الْإِسْلَامُ، قَبُولُ الْأَوَامِرِ وَالنَّوَاهِي فَإِنَّ مَا آتَى بِهِ النَّبِيُّ ﷺ.

أَمَّا غَيْرُ الشَّرَائِعِ كَالْإِخْبَارِ عَنْ أُمُورٍ كَانَتْ أَوْ تَكُونُ فَالْإِيْمَانُ بِهِ التَّصْدِيقُ، وَأَمَّا الشَّرَائِعُ، لَفِظًا إِمَّا بِكسْرِ الهمزة عطفٌ عَلَى أَمَّا الْأَوَّلِ، فَبِتَبْلِيغِهَا إِمَّا بِالْإِخْبَارِ نَحْوُ: الصَّوْمُ فَرَضٌ عَلَيْكُمْ، فَالْإِيْمَانُ بِهِ بِالتَّصْدِيقِ^(٢) أَوْ بِالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ [نَحْوُ: صُمْ]^(٣)، فَالْإِيْمَانُ^(٤) هُنَا بِالْانْقِيَادِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ التَّصْدِيقَ يَكُونُ فِي الْإِخْبَارَاتِ، وَالْانْقِيَادُ يَكُونُ فِي الْأَوَامِرِ وَالنَّوَاهِي، فَبِتَبْلِيغِ الشَّرَائِعِ إِنْ كَانَ بِلَفْظِ الْإِخْبَارِ فَالْإِيْمَانُ يَكُونُ بِالتَّصْدِيقِ، وَإِنْ كَانَ بِالْأَوَامِرِ وَالنَّوَاهِي نَحْوُ: صُمْ، فَالْإِيْمَانُ يَكُونُ بِانْقِيَادِ الْبَاطِنِ، فَالتَّصْدِيقُ وَانْقِيَادُ الْبَاطِنِ مُتَسَاوِيَانِ.

فَإِنْ أُجِيبَ: بَلَا أَصُومَ، أَيْ إِذَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: صُمْ، [فَأُجِيبَ بَلَا أَصُومَ]^(٥)، لِأَنَّهُ غَيْرُ فَرَضٍ، يَكْفُرُ لِعَدَمِ التَّصْدِيقِ، وَإِنْ أُجِيبَ بَلَا أَصُومَ مَرَضًا أَوْ كَسَلًا، لَا يَكْفُرُ، فَالْانْقِيَادُ هُنَا بِمَعْنَى التَّصْدِيقِ فِي الْإِخْبَارِ.

[مَعْنَى الْكُفْرِ]

وَأَمَّا الْكُفْرُ: فَتَكْذِيبُ مِمَّنْ صَحَّ إِيمَانُهُ، وَعَدَمُ التَّصْدِيقِ مِمَّنْ وَجِبَ عَلَيْهِ.

(١) ب: مستعدة.

(٢) ب، د: التَّصْدِيقُ.

(٣) ساقطة من: ح وعليها طمس في: ب.

(٤) ب: فَإِنَّ الْإِيْمَانِ.

(٥) ساقطة من: د، ح.



[مَسْأَلَةُ إِيمَانِ الصَّبِيِّ الْعَاقِلِ وَشَاهِقِ الْجَبَلِ]

فَالصَّبِيُّ الْعَاقِلُ وَشَاهِقُ الْجَبَلِ الَّذِي لَمْ يُصَادِفْ وَقْتَ الْفِكْرِ، أَيْ بَلَغَ وَلَمْ يُصَادِفْ بَعْدَ الْبُلُوغِ وَقْتًا يَفْكُرُ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ حَتَّى مَاتَ، لَا يَجِبُ عَلَيْهِ الْإِيمَانُ، أَيْ الصَّبِيُّ ^(١) الْعَاقِلُ لَا يَجِبُ عَلَيْهِ الْإِيمَانُ.

وَشَاهِقُ الْجَبَلِ الْمَذْكُورِ لَمْ يَجِبْ عَلَيْهِ الْإِيمَانُ، فَلَا يَكْفُرُ بِالْتَّوَكُّلِ، بَلْ بِالتَّكْذِيبِ.

أَمَّا مَنْ وَجِبَ عَلَيْهِ كِبَالُغُ بَلِغَتِهِ الدَّعْوَةُ، وَشَاهِقُ جَبَلٍ صَادَفَ ذَلِكَ الْوَقْتَ ^(٢) فَهُوَ يَكْفُرُ بِالْتَّوَكُّلِ، فَالْحَاصِلُ أَنَّ مَنْ وَجِبَ عَلَيْهِ الْإِيمَانُ غَيْرَ مَعْذُورٍ بِالْتَّوَكُّلِ، فَالْتَّوَكُّلُ يَكُونُ كُفْرًا، وَأَمَّا مَنْ لَمْ يَجِبْ عَلَيْهِ الْإِيمَانُ فَتَرْكُهُ لَا يَكُونُ تَرْكًا لِلْوَاجِبِ، فَيَكُونُ بِالْتَّوَكُّلِ مَعْذُورًا، لَكِنْ إِنْ كَذَّبَ لَا يَكُونُ بِالتَّكْذِيبِ مَعْذُورًا.

[الْمُرَادُ بِالتَّكْذِيبِ]

وَالْمُرَادُ بِالتَّكْذِيبِ مَا يَدُلُّ الْعَقْلُ عَلَيْهِ كَوُجُودِ الصَّانِعِ، فَإِنَّ الصَّبِيَّ الْعَاقِلَ لَوْ أَنْكَرَ وَجُودَ الصَّانِعِ وَوَحْدَانِيَةَ اللَّهِ تَعَالَى يَكُونُ كَافِرًا، لِأَنَّهُ إِنَّمَا يَكُونُ مَعْذُورًا إِذَا لَمْ يَخْطُرْ بِيَالِهِ، أَمَّا إِنْ خَطَرَ بِيَالِهِ صَانِعُ الْعَالَمِ وَالْعَقْلُ يَشْهَدُ عَلَيْهِ، فَلَا يَكُونُ مَعْذُورًا فِي الْإِنْكَارِ وَكَذَا شَاهِقُ الْجَبَلِ، فَهُوَ يُعْذَرُ فِي الْجَهْلِ الْبَسِيطِ لَا فِي الْجَهْلِ الْمُرَكَّبِ.

[مَعْنَى الْعُبُودِيَّةِ وَالْعِبَادَةِ]

ثُمَّ الْعُبُودِيَّةُ وَالْعِبَادَةُ وَإِنْ كَانَتَا بِالْإِخْتِيَارِ لَا يَتَيَسَّرُ إِلَّا بِمُعُونَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَهُدَايَتِهِ، فَلَا بَدَّ

(١) ب: للصبي.

(٢) معنى أنه لا يكلف بمجرد العقل نريد أنه إذا أعانه الله تعالى بالتجربة والهمة وامهله لدرك العواقب لم يكن معذوراً. ينظر أصول البزدوي (ص ٣٢٣).



أَنْ نَسْتَعِينَهُ وَنَطْلُبَ الْهَدَايَةَ لِيُثَبِّتَنَا عَلَى الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ، وَهُوَ الدِّينُ الْقَوِيمُ الَّذِي هُوَ مِنْهَا جُ
الْأَنْبِيَاءُ وَمَنْ تَابَعَهُمْ مِنَ الْأَوَّلِيَاءِ، إِنَّمَا قَالَ هَذَا لِيَذْكُرَ مَبَاحِثَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ بَعْدَ بَيَانِ
صِرَاطِهِمُ الْمُسْتَقِيمِ وَهُوَ الْإِيمَانُ وَالْإِسْلَامُ.



[التَّعْدِيلُ السَّابِعُ]
[تَعْدِيلُ مَبَاحِثٍ مِنْ أَنْعَمَ عَلَيْهِمْ]



[تَعْدِيلُ مَبَاحِثٍ مِنْ أَنْعَمَ عَلَيْهِمْ]

اعْلَمَ أَنَّ الْجَمْعَ بَيْنَ الرُّوحِ الْعُلُويِّ وَالْقَالِبِ السُّفْلِيِّ فِي ^(١) خَلْقِ الْإِنْسَانِ، وَإِعْطَاءِ
الاسْتِعْدَادِ الَّذِي يَرْتَقِي بِهِ مِنْ حَضِيضِ الْبَهِيمَةِ ^(٢) إِلَى أَوْجِ ^(٣) الْمَلَكِيَّةِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ
عَجَائِبِ آيَاتِ الْحِكْمَةِ الْبَالِغَةِ بَيْنَهُ قَاطِعَةٌ عَلَى الصَّانِعِ الْحَكِيمِ لَا يَتْرَكُهُ سُدى، أَيْ مُهْمَلًا، فِي
مَدْرَجَةِ هَوَانِ الْجَهَالَةِ وَالضَّلَالَةِ بَلْ خَلَقَهُ ثُمَّ أَنْشَأَهُ، أَرَادَ الْخِلْقَةَ خَلَقَ النُّطْفَةَ، ثُمَّ جَعَلَ عَلَقَةً،
ثُمَّ مُضْغَةً، ثُمَّ عِظَامًا، ثُمَّ الْعِظَامَ لَحْمًا، وَأَرَادَ بِإِنْشَائِهِ نَفَخَ الرُّوحَ الْمُرَادَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ
أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ﴾ [المؤمنون: ١٤].

بِشَأْنِ ^(٤) جِسْمٍ وَأَمْرِ عَظِيمٍ لَا يَتَهَيَّأُ ذَلِكَ إِلَّا بِالْعِلْمِ الَّذِي لَا فَضِيلَةَ إِلَّا وَهُوَ رَأْسُهَا،
وَلَا مَنْقِبَةَ إِلَّا وَهُوَ أَسَاسُهَا، وَذَلِكَ لَا يَتَحَصَّلُ إِلَّا مِنْ حَضْرَةِ عَلَامِ الْغُيُوبِ، فَخُلِقَ فِي الْإِنْسَانِ
ذَوَاتٌ مَقْدَسَةٌ مُؤَدَّبَةٌ بِآدَابِهِ، أَيْ بِآدَابِ اللَّهِ تَعَالَى، يَعْنِي عِلْمُ اللَّهِ تِلْكَ الذَّوَاتِ هَذِهِ الْآدَابِ.
لَا ثِقَّةَ بِاقتباسِ الْعُلُومِ مِنْ جَنَابِهِ لِيَفِضُوا عَلَى غَيْرِهِمْ مَا أَفَاضَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ، وَيَقْنِدُوا النَّاسَ
مَا أَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِمْ، أَلَا وَهُمْ الْأَنْبِيَاءُ وَالرُّسُلُ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ وَتَحِيَّتُهُ وَإِكْرَامُهُ.
فَلَا بَدَّ لَهُمْ مِنْ آيَةٍ تَدُلُّ عَلَى صِدْقِهِمْ، وَتَمَيِّزُهُمْ عَنْ كَاذِبٍ يَحْمِلُهُ حُبُّ الرِّيَاسَةِ عَلَى
دَعْوَى النُّبُوَّةِ، فَيَقُودُ النَّاسَ إِلَى الضَّلَالَةِ وَيَضَاعَفُ مَا عِنْدَهُمْ مِنَ الْجَهَالَةِ.

[تَعْرِيفُ الْمُعْجَزَةِ]

وَتِلْكَ الْآيَةُ هِيَ الْمُعْجَزَةُ أَيْ أَمْرٌ خَارِقٌ لِلْعَادَةِ سَالِمٌ عَنِ الْمَعَارِضَةِ، دَالٌّ عَلَى نُبُوَّةٍ مِنْ

(١) ح: و.

(٢) ب، ح: البهيمه. البهيمه: كُلُّ حَيَوَانٍ لَا يُمَيِّزُ فَهُوَ بِهِيمَةٌ وَالْجَمْعُ الْبَهَائِمُ. المصباح المنير (١/ ٦٤).

(٣) الأوج: أعلى نقطة، ويقابله: الحضيض. ينظر: تاج العروس (٥/ ٤٠٦).

(٤) ب: بشا.



يَدَّعِيهَا، فالأمرُ الخارقُ للعادةِ شاملٌ للكرامةِ والسَّحرِ أيضًا، لكنَّهما غَيْرُ سَالِمٍ عَنِ المَعَارِضَةِ، وَإِنَّمَا قَالَ: دَالٌّ عَلَى نُبُوَّةٍ^(١) مَنْ يَدَّعِيهَا؛ لِأَنَّهُ لَا بَدَّ وَأَنْ يَدَّعِيَ النُّبُوَّةَ.

فالمعجزةُ قد تَكُونُ قَبْلَ دَعْوَى النُّبُوَّةِ، وقد تَكُونُ مَعَهَا، وقد تَكُونُ بَعْدَهَا كما يَأْتِي فِي مُعْجَزَاتِ النَّبِيِّ ﷺ.

فإنَّه إِذَا ادَّعَى النُّبُوَّةَ وَقَالَ: عَلَامَةُ صِدْقِي أَنْ يَخْلُقَ اللَّهُ تَعَالَى ذَلِكَ الْأَمْرَ الْخَارِجَ عَنْ عَادَتِهِ^(٢)، فَخَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى ذَلِكَ، يَكُونُ هَذَا تَصَدِيقًا لِدَعْوَاهِ ضَرُورَةً.

[لَا يَجِبُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى شَيْءٌ، وَلَكِنْ لَا يَلِيقُ مِنْ حِكْمَتِهِ فَعْلُ الْقَبِيحِ]

إِذْ لَا يَجُوزُ إِظْهَارُ الْمُعْجَزَاتِ عَلَى يَدِ الْكَاذِبِ لِمَا مَرَّ فِي مَسَائِلِ التَّعْدِيلِ وَالتَّجْوِيرِ^(٣) اِمْتِنَاعُهُ؛ لِأَنَّهُ يَجِبُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى شَيْءٌ، بَلْ لَا يَلِيقُ مِنْ حِكْمَتِهِ الْإِتْيَانُ بِمَا قَبَّحَهُ، إِذْ يُلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ إِبْطَالُ مَا^(٤) ذُكِرَ مِنَ الْمَصْلَحَةِ الْعَظِيمَةِ فِي خَلْقِ الْإِنْسَانِ [تَعَالَى عَنْ ذَلِكَ]^(٥) عُلُوًّا كَبِيرًا. فَاَلْمُعْجَزَاتُ عِنْدَنَا بِخَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى مَا سَبَقَ، أَنْ كُلَّ مَوْجُودٍ سِوَى ذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ مَخْلُوقٌ [بِخَلْقِ اللَّهِ قَصْدًا]^(٦)، وَعِنْدَ الْفَلَاسِفَةِ إِنَّمَا يَظْهَرُ لِأَنَّ نَفْسَهُ النَّاطِقَةَ قُوَّةً بِطَبْعِهَا هَيُولَى الْعَنَاصِرِ كَأَبْدَانِنَا لِنَفُوسِنَا.

[الْفَرْقُ بَيْنَ النَّبِيِّ وَالرَّسُولِ]

تَنْبِيْهِ: اعْلَمْ أَنَّ الرَّسُولَ أَخْصَرَ مِنَ النَّبِيِّ، قَالَ صَاحِبُ «الْكَشَّافِ»^(٧): (النَّبِيُّ: الَّذِي يُنْبِئُ

(١) ب: النبوة.

(٢) أي عادته التي أجراها في خلقه.

(٣) ب: التجويز.

(٤) ساقطة من: ب.

(٥) ساقطة من: ب.

(٦) أ، ب، د: مخلوق بخلقها هذا.

(٧) أشهر كتبه (الكشاف) في تفسير القرآن، لمحمود بن عمر بن محمد بن أحمد الخوارزمي الرَّمْخَسَرِي، =



عَنِ اللَّهِ تَعَالَى، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ كِتَابٌ كَيُوشَعُ^(١)، وَالرَّسُولُ: الَّذِي مَعَهُ كِتَابٌ^(٢).

وَقِيلَ: النَّبِيُّ صَاحِبُ وَحْيٍ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مُرْسَلًا إِلَى قَوْمٍ بِلَا وَحْيٍ لِيَعْمَلَ بِنَفْسِهِ،
وَالرَّسُولُ: صَاحِبُ وَحْيٍ أُرْسِلَ.

[فَصْلٌ بِنَبْوَةِ نَبِينَا الْمُصْطَفَى ﷺ]

فَصْلٌ: بِنَبْوَةِ نَبِينَا الْمُصْطَفَى ﷺ، ثَابِتَةٌ بِمَعْجَزَاتٍ لَا تُحْصَى عَدْدُهَا، أَمَّا قَبْلَ بَعَثَتِهِ
كَذِّكْرِهِ: فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ^(٣).

وَكَالنُّورِ الَّذِي يُنْقَلُ حَتَّى وَصَلَ إِلَى جَبِينِ عَبْدِ اللَّهِ^(٤)، وَكَانَ كِسَارِ إِيوَانَ كَسْرَى لَيْلَةٍ

= جَارِ اللَّهِ، أَبُو الْقَاسِمِ: مِنْ أئِمَّةِ الْعِلْمِ بِالْدِينِ وَالتَّفْسِيرِ وَاللُّغَةِ وَالْآدَابِ. وَلَدَ فِي زَمَخْشَرِ (مِنْ قَرْيِ
خَوَارِزْمِ) وَسَافَرَ إِلَى مَكَّةَ فَجَاوَرَ بِهَا زَمَانًا فَلَقِبَ بِجَارِ اللَّهِ. وَتَنَقَّلَ فِي الْبُلْدَانِ، ثُمَّ عَادَ إِلَى الْجَرَجَانِيَّةِ (مِنْ
قَرْيِ خَوَارِزْمِ) فَتَوَفَّى فِيهَا. لَهُ أَيْضًا: (أَسَاسُ الْبَلَاغَةِ) وَ(الْمَفْصَلُ) وَ(الْمَقَامَاتُ) وَ(الْجِبَالُ وَالْأَمَكْنَةُ
وَالْمِيَاهُ)، وَ(الْفَائِقُ) فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ، وَغَيْرَهَا، وَكَانَ مَعْتَزِلِي الْمَذْهَبِ، مُجَاهِرًا، عَاشَ بَيْنَ (٤٦٧ -
٥٣٨ هـ). يَنْظُرُ: الْأَعْلَامُ (١٧٨ / ٧). وَوَفَيَاتُ الْأَعْيَانِ (٨١ / ٢)، وَلِسَانُ الْمِيزَانِ (٤ / ٦).

(١) يُوشَعُ بْنُ نُونٍ ﷺ وَهُوَ الْغُلَامُ الَّذِي رَافَقَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ أَثْنَاءَ مُقَابَلَتِهِ الْخَضِرَ، حَسَبَ مَا وَرَدَ فِي
سُورَةِ الْكَهْفِ هُوَ نَبِيٌّ مِنْ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ اسْتَخْلَفَهُ اللَّهُ ﷻ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ بَعْدَ وَفَاةِ مُوسَى وَهَارُونَ عَلَيْهِمَا
الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَهُوَ مِنْ كُتُبِ اللَّهِ عَلَى يَدِهِ فَتَحَ بَيْتَ الْمَقْدَسِ وَاسْتَرْجَاعَهُ مِنَ الْعِمَالِيقِ. لَمْ يَرِدْ ذِكْرُهُ
صَرِيحًا فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، لَكِنَّهُ مَذْكُورٌ بِالْإِسْمِ فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ وَفِي كُتُبِ السِّيَرِ. يَنْظُرُ: تَارِيخُ
دِمَشْقَ رَقْمَ (١٠٢١٣).

(٢) يَنْظُرُ: (الْكَشَافُ عَنْ حَقَائِقِ غَوَامِضِ التَّنْزِيلِ) (٢٢ / ٣).

(٣) مِثْلُ: (جَاءَ الرَّبُّ مِنْ سِينَاءَ، وَأَشْرَقَ لَهُمْ مِنْ سَاعِيرَ، وَتَلَأَلَا مِنْ جِبَالِ فَارَانَ)، سَفَرُ الثَّنِيَّةِ [٢: ٣٣]،
فَإِنْ مَعْنَاهُ مِنَ التَّوْرَةِ: نَزَلَ عَلَى مُوسَى ﷺ بِطُورِ سِينَاءَ، وَالْإِنْجِيلِ عَلَى عِيسَى ﷺ بِسَاعِيرَ، وَهِيَ
النَّاصِرَةُ، وَالْقُرْآنُ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ بِفَارَانَ، وَفَارَانَ: اسْمُ جِبَالِ مَكَّةَ بِاتِّفَاقِهِمْ، وَمِنْهَا مَا ذَكَرَ فِي التَّوْرَةِ
لِمُوسَى ﷺ: (أَقِيمْ لَهُمْ نَبِيًّا مِنْ وَسْطِ إِخْوَتِهِمْ مِثْلَكَ، وَأَجْعَلْ كَلَامِي فِي فَمِهِ)، الثَّنِيَّةِ [١٨ / ١٧ - ٢٢]،
فَأَخُوهُ بَنِي إِسْرَائِيلَ بَنُو إِسْمَاعِيلَ.

(٤) يَنْظُرُ: قِصَّةُ الْمَرْأَةِ الْخَثْعَمِيَّةِ الَّتِي رَأَتْ النُّورَ فِي جَبِينِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْرَجَهَا أَبُو نَعِيمٍ فِي دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ
(ص ١٣١)، وَابْنُ عَسَاكِرَ فِي تَارِيخِ دِمَشْقَ (٣ / ٤٠٤) وَالْخِرَاطِيُّ كَمَا فِي الْبَدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ (٢ / ٣٠٨).



ولادته^(١)، وكإخبار الأخبار والرهبان والكهنة^(٢)، وكالأصوات المسموعة في سلك مكة من غير رؤية الصوت المبشرة ببعثته^(٣).

وأما في حال حياته وهي في غاية الكثرة، كإشباع خلق كثير من طعام قليل^(٤)، وينبوع الماء من أصابعه^(٥)، وإخباره ليلة المسرى عن الأحوال الواقعة في طريق الشام^(٦)، وكانشقاق القمر^(٧) وغير ذلك.

كل منها إن لم يبلغ حد التواتر، لكن المعنى الواحد المستفاد من الكل قد جاوز حدة.

وإما باقية بعد وفاته؛ كوقوع حوادث قد أخبر بها، منها: فتن قوم صغار الأعين، عراض الوجوه، وجوهمهم كالمجان المطرقة، قال ﷺ: (لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوماً نعالهم الشعر، وحتى تقاتلوا الترك، صغار الأعين، حمر الوجوه، ذلف الأنوف، كأن وجوههم المجان المطرقة)^(٨)، وقد روي عراض الوجوه، الذلف: بفتحين صغر الأنف واستواء الأرنبة، يقال: فلان أذلف^(٩)، والمجان: جمع مجن وهو الترس، يقال: أطرقت المجان

(١) ينظر: تاريخ الإسلام (١/ ٣٥).

(٢) ينظر إخبار الأخبار من يهود، والرهبان من النصارى، والكهان من العرب الذين تحدثوا بأمر رسول الله ﷺ قبل مبعثه. في سيرة ابن هشام (١/ ٢٠٤ وما بعدها).

(٣) ينظر: تاريخ دمشق رقم (٧٢٧٤).

(٤) ينظر: البخاري: كتاب المغازي، باب غزوة الخندق وهي الأحزاب (٣٨٧٦)، ومسلم: كتاب الأشربة، باب جواز استباعه غيره إلى دار من يثق برضاه بذلك ويتحققه تحققاً تاماً (٢٠٣٩). وشرح النووي على مسلم (٧/ ٩٢).

(٥) - [عن أنس بن مالك: (أَيَّ النَّبِيِّ ﷺ، بِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ قَدَرٌ مَا يَغْمُرُ أَصَابِعَهُ أَوْ لَا يَغْمُرُ أَصَابِعَهُ، - شَكَّ سَعِيدٌ - فَجَعَلُوا يَتَوَضَّؤْنَ، وَالْمَاءُ يَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ، قَالَ: قُلْنَا لِأَنْسٍ: كَمْ كُنْتُمْ؟ قَالَ: ثَلَاثَ مِئَةٍ]. أخرجه البخاري (٣٥٧٢)، ومسلم (٢٢٧٩) باختلاف يسير، والنسائي (٧٨) بنحوه، وأحمد (١٣٢٤٤).

(٦) ينظر: البداية والنهاية (٣/ ١٠٨).

(٧) ينظر: البخاري في كتاب المناقب (٣٤٣٨)، ومسلم في كتاب صفة القيامة والجنة والنار (٢٨٠٢).

(٨) أخرجه البخاري (٣٥٨٧) و(٢٩٢٩)، ومسلم (٢٩١٢)، وأبو داود (٤٣٠٤)، والترمذي (٢٢١٥)، وابن ماجه (٤٠٩٦)، وأحمد (١٠٣٩٧).

(٩) ينظر: الصحاح تاج اللغة (٤/ ١٣٦٢).



بالجلد والعُصْب: ألبسته^(١).

إلى غير ذلك، كظهور ما مضى في أشرط السَّاعة من رفع العلم وكثرة الجهل، وغير ذلك ومن الأحوال التي أخبر بها مَفْصَلة وشوهدت كما أخبر، ما قال ﷺ: (ينزل أناس من أمتي بغائط^(٢) يُسمونه البصرة، عند نهر يُقال له دجلة، يكون عليه جسرٌ يكثر أهلها وتكون من أمصار المسلمين، فإذا كان في آخر الزمان جاء بنو قنطوراء^(٣) عراض الوجوه صغار الأعين، حتى ينزلوا على شط النهر فيتفرق أهلها ثلاث فرق: فرقة يأخذون في أذناب البقر والبرية وهلكوا، وفرقة يأخذون لأنفسهم، وهلكوا وفرقة يجعلون ذرايهم خلف ظهورهم ويقاتلونهم وهم الشهداء^(٤))، هذا بعينه واقعة بغداد^(٥)، ولم يكن في زمن النبي ﷺ، وكان ذلك الموضع يسمى غائط البصرة.

[لا مُعْجِزَةٌ لِأَحَدٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ مِثْلَ الْقُرْآنِ]

ولا معجزة لأحد، أي من الأنبياء ﷺ، مثل كلام الله تعالى له الباقي إلى قيام الساعة، فإنَّ الإتيان بسورة مثله - إن كان مُمَكِّناً - فهو أمرٌ هينٌ وإنه قد جعل العجز عن الإتيان بمثله حُجَّةً على نبوته، وأعداؤه مُتَّفِقُونَ على إبطال أمره وإدحاض حُجَّتِهِ، فَصَرَفَ اللهُ تَعَالَى قُلُوبَهُمْ عَنْ ذَلِكَ الْأَمْرِ الْهَيْنِ وَالْقَائِهِ إِيَّاهُمْ^(٦) في الوقائع الصَّعَابِ كَالْمَقَاتِلَةِ^(٧) وَالْخَرَابِ^(٨)، أمرٌ^(٩)

(١) ينظر: مختار الصحاح (ص ٦٢).

(٢) أي بطنٍ مُطْمَئِنٍّ مِنَ الْأَرْض. ينظر: لسان العرب (٧ / ٣٦٥).

(٣) جاء في حديث عن عبدالله بن مسعود ؓ: (اتركوا الترك ما تركوكم فإنَّ أَوَّلَ مَنْ يَسْلُبُ أُمَّتِي مُلْكُهُمْ وَمَا خَوَّلَهُمُ اللهُ بَنُو قَنْطُورَاءَ). أخرجه الطبراني (١٠٣٨٩)، وفي «المعجم الأوسط» (٥٦٣٤) باختلاف يسير.

(٤) أخرجه أبو داود (٤٣٠٦)، وأحمد (٢٠٤١٣) باختلاف يسير.

(٥) وكانت هذه الواقعة في يوم شهر صفر سنة (٦٥٦هـ). ينظر: ذيل مرآة الزمان (١ / ٨٥).

(٦) ح: إلقائهم.

(٧) ب، د: كالمقابلة.

(٨) أ، ج: والجواب. ب: والخراب.

(٩) ساقطة من ب.



خارقٌ للعادة فكانَ مُعْجَزَةً^(١)، كما إذا قال: علامةُ صحَّةِ دُعَوَايَ^(٢) أَنْ لَا يَشْرَبَ أَحَدُكُمْ الماءَ الباردَ ثلاثةَ أيامٍ معَ شِدَّةِ عَطَشِكُمْ، والحالُ أَنَّ الماءَ حاضِرٌ ولم يشرب أحدُ الماءِ ثلاثةَ أيَّامٍ.

وإن لم يكنْ مُمكنًا فكذلك، على أَنَّ الحقَّ هَذَا^(٣)، فإنَّ ما في تَرْكِيبِهِ مِنَ الْفَصَاحَةِ والبلاغةِ أَفَحَمَ مَصَاقِعَ الْبُلْغَاءِ، وما هو مكنونٌ في مخادِعِ ألفاظِهِ مِنَ المعاني سَلَبَ عقولَ الْعُلَمَاءِ، المِصْقَعُ: بِكسرِ الميمِ وفتحِ القافِ: البليغُ^(٤)، المُخْدَعُ: كالمُضْحَفِ^(٥) الخَزَانَةُ^(٦)، لاحتوائِهِ، أي اشتمالِهِ، على علومِ الأولينَ والآخرينَ مِنْ معرفةِ ذاتِ الله تعالى وصفاته، والمعادِ، والحِكمِ ومكارِمِ الأخلاقِ، كقوله تعالى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩]، وقوله تعالى: ﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا﴾ [الفرقان: ٦٣]، إلى آخر السُّورة، وقوله تعالى: ﴿وَأَقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَاغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ﴾ [لقمان: ١٩]، إلى غير ذلك.

وعِلْمُ الشَّرِيعَةِ، [والقَصَصُ والأخبارُ للاعتبار، وعِلْمُ^(٧) تَصْفِيَةِ الْبَاطِنِ؛ كالأمرِ بالتَّوَكُّلِ، والصَّبْرِ، والتَّقْوَى، والخَوْفِ، والرَّجَاءِ، والرِّضَا، والمحَبَّةِ، في قوله تعالى: ﴿يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ [المائدة: ٥٤]، إلى آخر الآية^(٨).

(١) ويسمى هذا القول بالصُّرْفَةِ وهو: أَنَّ العلةَ في إعجازه الصُّرْفَةُ أي صرف الهمم عن المعارضة وإن كانت مقدورًا عليها وغير معجزة عنها؛ إلا أن العائق من حيث كان أمرًا خارجًا عن مجاري العادات صار كسائر المعجزات. ينظر: بيان إعجاز القرآن للخطابي (ص ٢٢).

(٢) ب: دعوى.

(٣) إشارة إلى بطلان القول بالصُّرْفَةِ.

(٤) ينظر: مختار الصحاح (ص ١٥٠).

(٥) أي على نفس الوزن.

(٦) في النسخ [للخزانة]، والصواب ما أثبتناه؛ لأنَّ المُخْدَعُ: الخَزَانَةُ، كما في مختار الصحاح (ص ٨٨).

(٧) ساقطة من: أ، ب، ح.

(٨) تمام الآية: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا مِنْ رَبِّكَ مِنْكُمْ عَنْ رَبِّكَ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [المائدة: ٥٤].



[إِنَّ لِلْقُرْآنِ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا]

وظاهرُ أنَّ للقرآنِ ظَهْرًا وبطنًا إلى سبعةِ أبطنٍ، قال عليه السلام: (أُنزِلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، لِكُلِّ آيَةٍ مِنْهَا ظَهْرٌ وَبَطْنٌ، وَلِكُلِّ حَدٍّ مُطْلَعٌ)^(١). وقد جاء أيضًا: (إِلَى سَبْعَةِ أَبْطُنٍ)^(٢).

[أُنزِلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ]

قوله: (عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ)^(٣)، قِيلَ: أَرَادَ اللُّغَاتِ السَّبْعَةَ المشهورة بالفصاحة وهي: لغة قرشي، وهذلي، وهوازن، واليمن، وبنو تميم، وثقيف، وطيء.
وقيل: أَرَادَ الْقِرَاءَاتِ السَّبْعَةَ المشهورة كقراءة عاصم^(٤)، والكسائي^(٥)، وحمزة^(٦)،

(١) الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠٩٥)، والبزار (٢٠٨١) مطولاً، وأبو يعلى (٥٤٠٣) مختصراً، وابن عبد البر في التمهيد (٨ / ٢٨٢) صحيح.

(٢) لم أجده مخرّجاً.

(٣) سبق تخريجه.

(٤) عاصم القارئ: عاصم بن أبي النجود بهذلة الكوفي الأسدي بالولاء، أبو بكر: أحد القراء السبعة. تابعي، من أهل الكوفة، ووفاته فيها. كان ثقة في القراءات، صدوقاً في الحديث. قيل: اسم أبيه عبيد، وبهذلة اسم أمه (ت ١٢٧هـ). ينظر: الأعلام (٣ / ٢٤٨)، وتهذيب التهذيب (٥ / ٣٨).

(٥) الكسائي: علي بن حمزة بن عبدالله الأسدي بالولاء، الكوفي، أبو الحسن الكسائي: إمام في اللغة والنحو والقراءة. من أهل الكوفة. ولد في إحدى قراها. وتعلم بها. وقرأ النحو بعد الكبر، وتنقل في البادية، وسكن بغداد، وتوفي بالري، عن سبعين عاماً. وهو مؤدب الرشيد العباسي وابنه الأمين. له تصانيف، منها: (معاني القرآن) و(المصادر) و(الحروف) و(القراءات) وغيرها، (ت ١٨٩هـ). ينظر: الأعلام (٤ / ٢٨٣)، تاريخ بغداد (١١ / ٤٠٣).

(٦) حمزة القارئ: حمزة بن حبيب بن عمارة بن إسماعيل، التيمي، الزيات: أحد القراء السبعة. كان من موالي التيم فنسب إليهم. وكان يجلب الزيت من الكوفة إلى حلوان (في أواخر سواد العراق مما يلي بلاد الجبل) ويجلب الجبن والجوز إلى الكوفة. ومات بحلوان. كان عالماً بالقراءات، انعقد =



ونافع^(١)، وابن كثير^(٢)، وابن عامر^(٣)، وأبي عمرو^(٤)، ولا شك أن هذا بعيد لأنه ليس في كل آية قراءات سبع، لكن اتفق سبعة قراء، ولا اعتبار لهذا لأن كل واحد رواية كثيرة، فإذا قرأ واحد من الرواة (يعملون) بالياء، والآخر (تعملون) بالتاء فجعلها قراءة واحدة باعتبار أن كلا منهما قراءة عاصم، لا شك أن مراد الرسول ﷺ لم يكن هذا.

وما قيل: أي على سبعة أنحاء: العقائد والأحكام والأخلاق والقصاص والأمثال والوعيد والوعيد، وهي العلوم التي ذكرته فقرب إلى الحق.

ولكل حد مطلع: أي لكل حد وطرف من الظهر والبطن مضعّد يطلع عليه بالترقي إليه، فلعلم الشريعة ظهر وبطن، وظهره يطلع عليه: بالعربية، ومعرفة الناسخ والمنسوخ، وبطنه يطلع عليها بالاجتهاد.

-
- = على تلقي قراءته بالقبول. قال الثوري: ما قرأ حمزة حرفاً من كتاب الله إلا بأثر عاش بين (٨٠ - ١٥٦هـ). ينظر: الأعلام (٢/ ٢٧٧)، وتهذيب التهذيب (٣/ ٢٧).
- (١) نافع القاري: نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم الليثي بالولاء المدني، أحد القراء السبعة المشهورين. كان أسود، شديد السواد، صبيح الوجه، حسن الخلق، فيه دابة. أصله من أصبهان. اشتهر في المدينة وانتهت إليه رياسة القراءة فيها، وأقرأ الناس نيفا وسبعين سنة، وتوفي بها سنة (١٦٩هـ). ينظر: الأعلام (٨/ ٤)، وتهذيب التهذيب (١٠/ ٤٠٦).
- (٢) ابن كثير: عبدالله بن كثير الداري المكي، أبو معبد: أحد القراء السبعة. كان قاضي الجماعة بمكة. وكانت حرفته العطارة. ويسمون العطار (داريا) فعرف بالداري. وهو فارسي الأصل. مولده ووفاته بمكة عاش بين (٤٥ - ١٢٠هـ). ينظر: الأعلام (٤/ ١١٥)، ووفيات الأعيان (١/ ٢٥٠).
- (٣) ابن عامر: عبدالله بن عامر بن زيد، أبو عمران اليحصي الشامي: أحد القراء السبعة. ولي قضاء دمشق في خلافة الوليد بن عبد الملك. ولد في البلقاء، في قرية (رحاب) وانتقل إلى دمشق، بعد فتحها، وتوفي فيها. قال الذهبي: مقرئ الشاميين، صدوق في رواية الحديث عاش بين (٨ - ١١٨هـ). ينظر: الأعلام (٤/ ٩٥)، وتاريخ الإسلام للذهبي (٢/ ٢٦٦).
- (٤) أبو عمرو بن العلاء: اسمه زيان بن العلاء بن عمار بن العريان كان من أهل الفضل ممن عني بالأدب والقراءة حتى صار إماما يرجع إليه فيها ويقنّدى باختياره منها. توفي بالبصرة سنة (١٤٦هـ). ينظر: الأنساب للسمعاني (١٣/ ٥١).



[تَعْرِيفُ عِلْمِ الْأَخْلَاقِ]

ولعلم الأخلاق وهو: علمُ تَصْفِيَةِ الْبَاطِنِ، له ظَهْرٌ وَبَطْنٌ، بل له سَبْعَةُ أَبْطُنٍ يُطْلَعُ عَلَيْهِ بِالرِّيَاضَةِ وَتَصْفِيَةِ الْبَاطِنِ وَالْإِلْهَامِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، يَفْهَمُ ذَلِكَ أَهْلُ عِلْمٍ^(١) الْإِشَارَةِ كُلِّ بِحَسَبِ فَهْمِهِ. وَلَهُمْ تَفَاسِيرُ كـ «حَقَائِقِ السُّلَمِيِّ»^(٢) و«لَطَائِفِ الْقُشَيْرِيِّ»^(٣) ذُكِرَ فِيهِمَا تَفَاسِيرُ مَشَايخِ الطَّرِيقَةِ - قَدَّسَ اللَّهُ أَرْوَاحَهُمْ - وَقَدْ جَاءَ عَنْ بَعْضِ الصَّحَابَةِ مِثْلَ تِلْكَ التَّفَاسِيرِ كَمَا جَاءَ مِنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؓ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌ بِقَدَرِهَا﴾ [الرعد: ١٧]، أَنَّ الْمَاءَ الْعِلْمَ، وَالْأَوْدِيَةَ الْقُلُوبَ^(٤).

[النُّكْتَةُ مِنْ إِبْرَادِ الصِّفَاتِ الْمُنَاسِبَةِ لِمَضَامِينِ الْآيَاتِ]

انْظُرْ^(٥) إِلَى أَوَاخِرِ الْآيَاتِ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى الْمُنَاسِبَةِ لِسِيَاقِ الْآيَةِ تَفِيدُ الرُّجُوعَ مِنْ تَفْرِقَةِ الْهَمَّةِ إِلَى جَمْعِهَا، كَمَا فِي آخِرِ آيَةِ الْكُرْسِيِّ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ﴾ [البقرة: ٢٥٥]،

(١) ساقطة من ح.

(٢) (الحقائق في التفسير) للشيخ، أبي عبد الرحمن: محمد بن الحسين السلمي، النيسابوري. (ت ٤١٢ هـ) وهو مختصر. على لسان التصوف. ذكر: فيه أن أكثر أهل الظاهر جمع في أنواع فوائد القرآن، ولم يشتغل أحد بفهم خطابه على لسان الحقيقة، ولا بجمعه إلا آيا متفرقة. قرأه الثعلبي على مصنفه، لكن المفسرون من أهل الظاهر تكلموا فيه على ما هو دأبهم في أمثاله. فقال الواحدي: زعم أنه صنف حقائق التفسير، فإن كان اعتقد أن ذلك تفسير فقد كفر، وطعن فيه ابن الجوزي أيضا. ينظر: كشف الظنون (١/ ٦٧٣).

(٣) (لطائف الإشارات) في التفسير. للإمام، أبي القاسم: عبد الكريم بن هوازن القشيري. (ت ٤٦٥ هـ).

(٤) جاء في التفاسير: (الماء هو الحق، والأودية هي القلوب، والسيل الأهواء، والزبد الباطل، والحق المتاع والحلية...). ينظر: تفسير الماتريدي (تأويلات أهل السنة) (٦/ ٣٢٦)، ولطائف الإشارات (تفسير القشيري) (٢/ ٢٢٤)، وتفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل) (٢/ ١٥٠).

(٥) د: والنظر.



كَيْفَ تَنَاسَبُ سِيَاقُ الْآيَةِ، فَإِنَّ قَوْلَهُ: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، يَنَاسِبُ الْعُلُوَّ، فَإِنَّ أَحَدًا لَا يَشْفَعُ عِنْدَ السُّلْطَانِ إِلَّا وَأَنْ يَكُونَ لِلشَّفِيعِ قَرَبٌ مَنَزَلَةٌ عِنْدَهُ، فَالْعُلُوُّ يَنَافِي أَنْ يَكُونَ لِأَحَدٍ عِنْدَهُ قَرَبٌ لِيَشْفَعَ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ بِالشَّفَاعَةِ، وَقَوْلُهُ: ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، مُنَاسِبٌ لِلْوَصْفِ بِالْعِظَمَةِ، ثُمَّ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾^(١)، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَاللَّهُ سَمِيعٌ﴾، فَإِنَّهُ لَمَّا قَالَ: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ﴾، نَاسِبٌ أَنْ يُوصَفَ بِالسَّمْعِ وَالْعِلْمِ، لِأَنَّ الْإِيمَانَ: هُوَ التَّصَدِيقُ وَالْإِقْرَارُ، فَكَوْنُهُ عَلِيمًا يُوجِبُ أَنْ يَعْلَمَ مَا فِي الصَّمَائِرِ مِنَ التَّصَدِيقِ، وَكَوْنُهُ سَمِيعًا يُوجِبُ أَنْ يَعْلَمَ إِقْرَارَهُ بِاللِّسَانِ.

وَأَمَّا الرُّجُوعُ مِنْ تَفْرِيقِ الْهِمَّةِ^(٢) إِلَى الْجَمْعِ فَمَعْنَاهُ: أَنَّهُ قَدْ جَرَتْ فِي الْآيَةِ ذِكْرُ مَا سِوَى اللَّهِ تَعَالَى، فَأَوْجَبَ تَفْرِيقَ الْهِمَّةِ^(٣)، وَتَصَوَّرَ غَيْرَ اللَّهِ تَعَالَى، كَذِكْرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ فِي آيَةِ الْكُرْسِيِّ، وَذِكْرِ الطَّاغُوتِ فِي آيَةِ الْإِكْرَاهِ فِي الدِّينِ، فَفِي آخِرِ الْآيَةِ ذِكْرُ اللَّهِ تَعَالَى بِصِفَةِ مُنَاسِبَةٍ لِمَا سَبَقَ لِيَرْجَعَ مَا سَبَقَ إِلَى تِلْكَ الصِّفَةِ، ثُمَّ إِلَى الذَّاتِ لئَلَّا يَبْقَى فِي الْخَاطِرِ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى. ثُمَّ انْظُرْ إِلَى مَنْ لَا يَعْرِفُ مَعْنَاهُ كَيْفَ يَلْتَذُّ بِتِلَاوَتِهِ، وَكَيْفَ يَحْلُو ذَائِقَةً بَاطِنَهُ بِحَلَاوَتِهِ. ثُمَّ اعْتَبِرْ أَنَّ التَّكْرَارَ وَالْإِعَادَةَ كَيْفَ يورثانِ السَّامَةَ وَالْمَلَالَةَ، وَإِنَّهُ إِذَا كُرِّرَ عَلَى السَّمْعِ فَالسَّامِعَةُ أَشَدُّ اشْتِيَاقًا إِلَيْهِ.

[مُعْجَزَاتُ النَّبِيِّ ﷺ الظَّاهِرَةُ وَالْبَاطِنَةُ]

وَمِنْ مُعْجَزَاتِهِ كَرَائِمُ صِفَاتِهِ ظَاهِرَةٌ وَبَاطِنَةٌ، فَإِنَّ النُّورَ الْإِلَهِيَّ كَانَ سَاطِعًا فِي مُحْيَاةِ الْكَرِيمِ، فَنِعْمَ مَا قِيلَ فِيهِ: (مَا هَذَا بُوْجِهٍ كَذَابٍ)^(٤)،

(١) الْآيَةُ بِتَمَامِهَا: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٥٦].

(٢) ب: التهمة.

(٣) ب: التهمة.

(٤) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: (لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ انْجَفَلَ النَّاسُ إِلَيْهِ... فَجِئْتُ فِي النَّاسِ لِأَنْظُرَ إِلَيْهِ فَلَمَّا اسْتَبَيْتُ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَرَفْتُ أَنَّ وَجْهَهُ لَيْسَ بِوَجْهِ كَذَابٍ...) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي سُنَنِهِ =



وَقِيلَ أَيْضًا^(١):

لَمْ تَكُنْ فِيهِ آيَاتٌ مُبَيَّنَةٌ كَانَتْ بَدَاهَتُهُ تُبَيِّنُكَ بِالْخَبَرِ
وما جاء في الأخبار من كيفية خلقته، فقد عُلِمَ في الفَراصة أن ذلك خِلقة أهل الفضائل.
وأما الأخلاق الباطنة قبل البعثة: فالصدق، والأمانة، والكرم، وغير ذلك من محاسن
الشِّيم، وأما بعد البعثة فبلوغه في الدنيا رتبة يهابه ملوك فارس والروم، لم يَزِدْهُ إِلَّا تَوَاضُعًا
وتخلُّقًا، قوله: لم يَزِدْهُ: حال من الضمير، في بلوغه: أي بلوغه إلى هذه الرتبة، والحال أن
البلوغ لم يَزِدْهُ إِلَّا تَوَاضُعًا، حَيْثُ قَالَ: (مُسْكِينٌ جَالِسٌ مُسْكِينًا)^(٢)، ولم يَكُنْ يَرْكُنُ إِلَى
الدُّنْيَا وَأَهْلِهَا شَيْئًا قَلِيلًا.

ثُمَّ مِنْ أَعْلَى الْمُعْجَزَاتِ الْعُلُومُ الَّتِي تَكَلَّمَ بِهَا، فَعَلَيْكَ أَنْ تَعُدَّ أَجْنَاسَ الْعُلُومِ وَأَنْوَاعِهَا
وَأَصْنَافَهَا وَأَفْرَادَ مَسَائِلِهَا وَهِيَ الْعُلُومُ الْمُتَوَسِّطَةُ بَيْنَ تَعْلِيمِ الطَّهَّارَةِ إِلَى الْحَالَةِ الَّتِي وَصَفَهَا
بِقَوْلِهِ: (وَلَا يَزَالُ يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ)^(٣)، الْحَدِيثُ، هَذَا الْحَدِيثُ مِنَ الْأَحَادِيثِ
الْإِلَهِيَّةِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: (مَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدٌ بِمِثْلِ مَا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَلَا يَزَالُ الْعَبْدُ يَتَقَرَّبُ
إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ لَهُ سَمْعًا وَبَصَرًا وَيَدًا وَمُؤَيَّدًا)^(٤)، هَذَا الْحَدِيثُ فِي

= برقم (٢٤٨٥)، وابن ماجه في إقامة الصلاة برقم (١٣٣٤)، وفي الأُطعمة برقم (٣٢٥١)، وأحمد
(٥ / ٤٥١)، والدارمي (١ / ٣٤٠) و(٢ / ٢٧٥).

(١) البيت من البسيط وهو لحسان بن ثابت بن المنذر الخزرجي الأنصاري، شاعر النبي ﷺ وأحد
المخضرمين الذين أدركوا الجاهلية والإسلام. عاش ستين سنة في الجاهلية، ومثلها في الإسلام.
(ت ٥٥٤). ينظر: الأعلام (٢ / ١٧٥).

(٢) هذه العبارة تروى عن كعب الأخبار، ووهب بن منبه في النبي سليمان عليه السلام، حيث قال: كان سليمان
أبيض، جسيمًا، وسيمًا، وضيئًا، جميلًا، خاشعًا، متواضعًا، يلبس الثياب البيض، ويجالس المساكين،
ويقول: (مُسْكِينٌ جَالِسٌ مُسْكِينًا). ينظر: تهذيب الأسماء واللغات للنووي (١ / ٢٣٤).

(٣) صحيح البخاري (٦٥٠٢)، وأحمد (٢٦١٩٣)، والبخاري (٩٩)، والطبراني في «المعجم الأوسط»
(٩٣٥٢).

(٤) ينظر: معاني الأخبار (ص ٣٧٩)، وابن أبي الدنيا في «الأولياء» (١)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٨ /
٣١٨)، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٦٠٩).



«معاني الأخبار الكلاباذية»^(١) نقل بهذه العبارة، وقد جاء بعبارة أخرى^(٢)، فمراد المتن: أن الرجل إذا جاء عند رسول الله ﷺ فأول ما يعلمه صفة الطهارة، فهذا تعليم عام يحتاج إليه كل مسلم، ثم ينتهي بعض العباد من تلك الحالة إلى مقام وصفه الله تعالى بقوله: (كُنْتُ لَهُ سَمْعًا وَبَصَرًا)، فانظر إلى التفاوت من هذه الحالة إلى ذلك المقام، وإلى العلوم التي من هذا المقام إلى العلم الذي هو أشرف العلوم وأخصها، وهو علم تجلي الذات والصفات. فانظر إلى أجناس هذه العلوم فإنها: اعتقاديات، وعمليات، وجدانيات، ثم الاعتقادات كم^(٣) هي، إذ هي: علم ذات الله وصفاته وكتبه ورسله وأحوال المبتدأ والمعاد، ثم العمليات كم هي من الفقه وغيره من الآداب والعادات وما يحتاج إليه الناس، ولا يهتدي إليه العاقل، أذناها كيفية قلم^(٤) الظفر وما جاء في كيفية الأكل واللباس والتنقل وغير ذلك، وكذا في تعبير الرؤيا، وأيضاً في الطب كيوم الحجامة والنهي عن الحجامة على النقرة، ففي «القانون» أخذ هذه الأحكام من الأحاديث، وقد عمل صاحب «القانون» رسالة في الهندباء^(٥) على وفق ما جاء في الحديث^(٦).

(١) ب، د: الكلام بأذنه.

(٢) هو كتاب في أمالي الحديث يسمى (بحر الفوائد) والمشهور بـ (معاني الأخبار)، لأبي بكر محمد بن أبي اسحاق إبراهيم بن يعقوب الكلاباذي تاج الاسلام أبو بكر البخاري الحنفي، من حفاظ الحديث، و(كلاباذ) محلة ببخارى، له أيضاً: (أربعين في الحديث الأشفاع والأوتار)، (التعرف لمذهب التصوف)، (حسن التصرف في شرح التعرف)، (فضل الخطاب)، (معدل الصلاة) وغير ذلك (ت ٣٨٠هـ). ينظر: هدية العارفين (٢/ ٥٤)، الأعلام (٥/ ٢٩٥)، كشف الظنون (١/ ٢٢٥).

(٣) ينظر: صحيح البخاري (٦٥٠٢).

(٤) أ، ب: كما.

(٥) أ، ب: علم.

(٦) الهندباء جنس نباتي يتبعه أكثر من ٦ أنواع برية. طيبة الطعم وقد يقصر. ينظر: شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم

المؤلف: نشوان بن سعيد الحميري اليمني (ت: ٥٧٣هـ) (١٠/ ٦٩٩٢).

(٧) وهي رسالة في فوائد ماء الهندباء كتبها ابن سينا ارتجالاً بدأها: أن الرسول ﷺ أمر بتناول الهندباء. وقال: (أنه ليقطر عليه من ظل الجنة). والحديث أخرجه ابن القيسراني في ذخيرة الحفاظ (٣/ ١٥٨٧)، =



[الوجدانيات هي علم التصفية]

ثُمَّ الوجدانيات وهي: علم التصفية، فهي من علم الأخلاق إلى علم التجلي فالرسول ﷺ تكلم في جميع هذه العلوم بوحي متلو وغير متلو بجوامع كلم، يستنبط منها العلماء علومًا لا نهاية لها، من ظواهرها ونصوصها وجواهرها وفصوصها، حتى شاع العلم في الديار وأضاءت به الأقطار.

فانظر إلى بركة متابعتِه فإن هذا الشرف لا يُنال إلا بها، أي المراد بهذا الشرف الوصول إلى الحالة التي وصفها الله تعالى بقوله: (لا يزال العبد).

وإنك إن حرمت عن معرفة البواطن، فلم تحرم عن إدراك الظواهر، أفلا تنظر إلى الدنيا كيف ملأها نوراً وعِلماً، وقد كانت مُمتلئة ظلمةً وجَهلاً.

وأنه كيف هدب آلَه وأصحابه رضوانُ الله عليهم أجمعين، ثم انظر إلى شامة^(٢) مخالفته وسعادة متابعتِه، وإن لم تصدقني فاعتبر تلاًلاً الظلمة والنور في صفحات وجوه المخالفين والمتابعين، أضاف التلاًل إلى الظلمة تهكماً وفي الكلام لف ونشر^(٣).

وإلى الذلة والعزة وقصر الحياة وطولها في المتفلسفة المستهزئين، وعلماء الشريعة والمشايخ المحدثين، فإن المتفلسفة المستهزئين بالشريعة أعمارهم قصيرة والمشايخ^(٤)

= فيه مسعدة بن اليسع متروك الحديث، وأخرجه ابن عدي في «الكامل في الضعفاء» (٦ / ٣٩٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٩٦٥)، وأورده ابن الجوزي في «الموضوعات» (٢ / ٢٩٩).

(١) ب: قال رسول الله ﷺ، د: فإن رسول الله ﷺ.

(٢) شامة: مصدر شام وهو الشر. ينظر: تكملة المعاجم العربية (٦ / ٢٢٤).

(٣) اللف والنشر: أن تلف بين شيئين في الذكر ثم تتبعهما كلاماً مشتملاً على متعلق بواحد وبآخر من غير تعيين. ثقة بأن السامع يردّ كلا منهما إلى ما هو له. ينظر: المفتاح للسكاكي (ص ٤٢٥).

(٤) د: مشايخ.



المُحَدِّثُونَ مَشْهُورُونَ بِطُولِ الْأَعْمَارِ.

[مَبْحَثُ الْعِصْمَةِ]

مَسْأَلَةٌ: الْعِصْمَةُ عِنْدَنَا: لُطْفٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى يَحْمِلُ الْعَبْدَ عَلَى الْخَيْرِ وَتَرْكِ الشَّرِّ مَعَ بَقَاءِ الْاخْتِيَارِ، فَالْأَنْبِيَاءُ عُصْمُوا دَائِمًا عَنِ الْكُفْرِ، وَقَبَائِحُ يُطْعَنُ بِهَا أَوْ تَذُلُّ عَلَى دَنَاءَةِ التُّهْمَةِ، وَعَنِ الطَّعْنِ بِالْكَذِبِ؛ إِذْ هُمْ أَعْقَلُ النَّاسِ وَأَعْلَاهُمْ هِمَّةٌ.

وَبَعْدَ الْبَعْثَةِ عَنْ سَائِرِ الْكِبَائِرِ لَا قَبْلَهَا، فَإِنَّ أَخُوَةَ يَوْسُفَ صَارُوا أَنْبِيَاءَ، لَا عَنِ الزَّلَّةِ وَهِيَ: فَعْلٌ مِنَ الصَّغَائِرِ يُفْعَلُ بِلا قَصْدٍ، وَلَا بَدَأَ أَنْ يُنَبَّهَ عَلَيْهَا، وَهُوَ يُنَبَّهُ النَّاسُ لئَلَّا تَقْتَدِيَ بِهِ فِيهَا، وَلَا اعْتَبَارَ بِرَاوِيَةِ جُهَالِ الْقُصَّاصِ فِي ذُنُوبِهِمْ، مِثْلَ مَا نَقَلُوا فِي قِصَّةِ يَوْسُفَ وَقِصَّةِ دَاوُدَ ^(١).

[مَسْأَلَةٌ: الْأَنْبِيَاءُ أَفْضَلُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ]

مَسْأَلَةٌ: الْأَنْبِيَاءُ أَفْضَلُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ عِنْدَنَا، وَهُمْ أَجْسَامٌ مَخْلُوقَةٌ مِنْ نُورٍ قَادِرَةٌ عَلَى التَّشَكُّلاتِ، وَهُمْ وَسَائِطُ بَيْنِ اللَّهِ تَعَالَى وَبَيْنِ النَّاسِ؛ لِأَنَّهُ شَرَّفَ رُوحَ آدَمَ وَجَسَدَهُ، بِمَا بَيَّنَ بِقَوْلِهِ: ﴿فَإِذَا سَوَّيْتُهُ، وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ، سَاجِدِينَ﴾ [الْحَجَر: ٢٩]، وَقَوْلِهِ: (خَمَرَتْ طِينُهُ آدَمَ بِيَدِي أَرْبَعِينَ صَبَاحًا) ^(٢)، وَلِأَنَّ الْمَلَائِكَةَ أَمَرُوا بِسُجُودِهِ وَاعْتَرَفَ بِهِمْ بِأَنَّهُ لَا عِلْمَ لَهُمْ بِمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ آدَمَ مِنَ الْأَسْمَاءِ، أَيْ الْمُسَمَّيَاتِ بِحَقَائِقِهَا وَخَوَاصِّهَا، وَلِقَوْلِهِ تَعَالَى لَهُمْ: لَا أَجْعَلُ مِنْ خَلْقَتِهِ بِيَدِي وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي كَمَنْ قُلْتُ لَهُ: كُنْ فَكَانَ، فَوَرَدَ عَلَى هَذَا: أَنَّ الشَّهْوَةَ وَالْغَضَبَ مَوْضُوعَانِ فِي الْإِنْسَانِ، وَأَنْهُمَا نُقْصَانٌ فَأَجَابَ بِقَوْلِهِ:

وَلَا بِأَسَ بَوْضِعِ الشَّهْوَةِ وَالْغَضَبِ فِيهِ، لِأَنَّهُمَا كَمَا لَانَ إِنْ أَطَاعَا الرُّوحَ إِذْ هُمَا فِي مَرْتَبَةِ

(١) يَنْظُرُ قِصَّةَ يَوْسُفَ ﷺ فِي (الْمُنْتَقَى فِي عِصْمَةِ الْأَنْبِيَاءِ) لِنُورِ الدِّينِ الصَّابُونِيِّ (ص ٦٨)، وَقِصَّةَ سَيِّدِنَا دَاوُدَ ﷺ (ص ١٣٤).

(٢) رَوَاهُ أَبُو مَنْصُورٍ الدِّيلَمِيُّ فِي مُسْنَدِ الْفَرْدُوسِ بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ جَدًّا وَهُوَ بَاطِلٌ. يَنْظُرُ: الْغَرَائِبُ الْمَلْتَقِطَةُ مِنْ مُسْنَدِ الْفَرْدُوسِ مِمَّا لَيْسَ فِي الْكُتُبِ الْمَشْهُورَةِ لِأَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ حَجَرٍ الْعَسْقَلَانِيِّ (١/ ٦٧١) وَالْمَغْنِيِّ عَنْ حَمَلِ الْأَسْفَارِ فِي الْأَسْفَارِ، فِي تَخْرِيجِ مَا فِي الْإِحْيَاءِ مِنَ الْأَخْبَارِ (١/ ١٦٣٧).



العقل رفيقان للسلوك في سبيل مدينة الحكمة فيفوز بالأخلاق الحسنة.

[مَرَاتِبُ الرُّوحِ]

سَيَأْتِي فِي مَقَامَاتِ الْعَارِفِينَ أَنَّ لِلرُّوحِ مَرَاتِبَ فِي أَحْدَاها يُسَمَّى عَقْلاً، ثُمَّ يُسَمَّى قَلْباً، ثُمَّ يُسَمَّى رُوحاً، ففِي مَرْتَبَةِ الْعَقْلِ يَتَّصِفُ الْإِنْسَانُ بِالْحِكْمَةِ وَالْعِفَّةِ وَالشَّجَاعَةِ.

[تَعْرِيفُ الْحِكْمَةِ وَالْعِفَّةِ وَالشَّجَاعَةِ]

وَالْحِكْمَةُ: هِيَ الْكَمَالُ فِي الْقُوَّةِ الْعِلْمِيَّةِ وَالْعَمَلِيَّةِ، وَالْعِفَّةُ: هِيَ الْكَمَالُ فِي الْقُوَّةِ الشَّهْوِيَّةِ، وَالشَّجَاعَةُ: هِيَ الْكَمَالُ فِي الْقُوَّةِ الْغَضَبِيَّةِ، فَالْحِكْمَةُ إِنَّمَا تَتِمُّ بِالْعِلْمِ وَالْعَمَلِ عَلَى مَا مَرَّ قَبْلَ قَوْلِنَا: فَضْلُ الْفِعْلِ نَتِيجَةُ الصِّفَةِ.

فَالْقُوَّةُ الشَّهْوِيَّةُ وَالْقُوَّةُ الْغَضَبِيَّةُ رَفِيقَانِ فِي سُلُوكِ مَدِينَةِ الْحِكْمَةِ، لَوْلَاهُمَا لَا يَصِلُ الْإِنْسَانُ إِلَى الْحِكْمَةِ، وَهِيَ مَجْمُوعٌ مَعَ اتِّقَانِ الْعَمَلِ.

وَفِي مَرْتَبَةِ الْقَلْبِ أَحَدُهُمَا مُرَكَّبٌ وَالْآخَرُ حَارِسٌ، فَالْقُوَّةُ الشَّهْوِيَّةُ مُرَكَّبٌ لِأَنَّهَا مُوَصَّلَةٌ إِلَى الْمَحْبُوبَاتِ وَالْقُوَّةُ الْغَضَبِيَّةُ حَارِسٌ لِكُونِهَا دَافِعَةً لِلْمَضَرَّةِ، لِلسَّيْرِ فِي طَرِيقِ بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ، الْمُرَادُ بِالْبَيْتِ الْحَرَامِ الْقَلْبُ، فِيهِمْ^(١) فِي الْبُوَادِي شَوْقًا إِلَى ذَلِكَ النَّادِي، أَيِ الرُّوحِ بِسَبَبِ رُكُوبِهِ عَلَى الْقُوَّةِ الشَّهْوِيَّةِ يَسِيرُ هَائِماً فِي الْبَادِيَةِ الَّتِي هِيَ فِي طَرِيقِ الْبَيْتِ الْحَرَامِ، وَإِنَّمَا قَالَ: فِي ذَلِكَ بَادِيَةٍ؛ إِذْ لَيْسَ فِيهَا مَا يَعِيشُ بِهِ النَّفْسُ الْبَهِيمِيَّةُ، يَقُولُ^(٢):

وَأَفْ—وَأَفْوَادِي وَأَفْوَادُ وَأَفْ—وَأَفْوَادِي هَائِمْ فِي كُلِّ وَادٍ

وَفِي مَرْتَبَةِ الرُّوحِ هُمَا جَنَاحَانِ لِلطَّيْرَانِ فِي هَوَاءِ الْهَوِيَّةِ وَفَضَاءِ الْإِلَهَوِيَّةِ^(٣) يَقُولُ الْمَلِكُ

(١) ب، د: فيهم.

(٢) من بحر الرمل، وفي النسخ: وأفوادي [وفي ب: أفرادي] وأفوادي فوادي هائم [] في كل وادٍ [ساقطة من ح].

(٣) ح الألوهية.



المقرب: (لَوْ دَنَوْتُ أَنْمَلَةً لَأَخْتَرْتُ)^(١)، فالغرض من هذه الكلمات أَنَّ قُوَّةَ الشَّهْوَةِ وَقُوَّةَ الغَضَبِ لَيْسَتَا نَقْصَانًا لَأَنَّهُمَا إِذَا صَارَتَا مُطِيعَتَيْنِ لِلرُّوحِ، فَالرُّوحُ بِسَبَبِهِمَا تَرْتَقِي إِلَى مَعَارِجِ القُدْسِيَّةِ، إِذِ الشَّهْوَةُ تَنْقَلِبُ عِشْقًا لِلْمُحْبُوبَاتِ الرُّوحَانِيَّةِ عَلَى مَا سَيَأْتِي فِي مَقَامَاتِ الْعَارِفِينَ، وَهُوَ قَوْلُهُ: فَصَارَ الْمَحَبَّةُ عِشْقًا مُحَرَّقًا ذَا اشْتِيَاقٍ وَعَدَمُ الاضْطِبَارِ عَنِ الْمُحْبُوبِ.

[عند الْمُعْتَزَلَةِ وَالْفَلَّاسِفَةِ أَفْضَلُ الْمُمْكِنَاتِ]

وقد ذكر في هذه المسألة خلافُ الْمُعْتَزَلَةِ، وأيضًا خلافُ الفلاسفة، فخلافتهم أولاً في حَقِيقَتِهِمْ، وثانيًا: في الأفضليَّةِ فهِمُ عِنْدَهُمْ، أي الملائكة عند الفلاسفة، إمَّا أَرْضِيَّةٌ وَهِيَ القِيَّوِي^(٢)، وإمَّا سَمَاوِيَّةٌ وَهِيَ العُقُولُ وَنَفُوسُ الْأَفْلَاقِ، وزعموا أَنَّهُ أَفْضَلُ جَمِيعِ الْمُمْكِنَاتِ، وأدلتهم عَلَى إِبْطَانِهَا ضَعِيفَةٌ كَمَا مَرَّ، وكذا الدَّلِيلُ عَلَى نَفْيِهَا، أي دَلِيلٌ ضَعِيفٌ.

[التَّجَرُّدُ لَيْسَ أَمْرًا عَدَمِيًّا]

وهو أَنَّهُ لَوْ وَجَدَ مُجَرَّدٌ تَشَارَكَ الْبَارِي فِي التَّجَرُّدِ فَيَجِبُ لِلْبَارِي فَضْلٌ، فَيَلْزِمُ التَّرَكُّبُ فَإِنَّ التَّجَرُّدَ أَمْرٌ عَدَمِيٌّ، قَوْلُهُ: فَإِنَّ التَّجَرُّدَ دَلِيلٌ عَلَى ضَعْفِ هَذِهِ الْحُجَّةِ أَيْ إِنَّمَا يَجِبُ فَضْلٌ أَنْ لَوْ كَانَ التَّجَرُّدُ جِنْسًا وَلَيْسَ كَذَلِكَ، لَأَنَّهُ أَمْرٌ عَدَمِيٌّ.

وَاعْلَمْ أَنَّ الْحَقَّ أَنَّ التَّجَرُّدَ لَيْسَ أَمْرًا عَدَمِيًّا بَلْ هُوَ قُوَّةٌ فِي الْوُجُودِ بَحِثٌ يُسْتَغْنَى عَنِ الْمَادَّةِ وَعَنِ الْحَيْزِ.

فَالدَّلِيلُ الْعَقْلِيُّ سَاكِتٌ عَنِ الْإِبْطَانِ وَالنَّفْيِ وَقَدْ جَاءَ فِي النَّقْلِ إِبْطَانُ الْعَقْلِ، قَالَ ﷺ: (أَوَّلُ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْعَقْلَ)^(٣)، وَالْفَلَّاسِفَةُ زَعَمُوا أَنَّ غَايَةَ مَرْتَبَةِ الْإِنْسَانِ الْوُصُولُ إِلَى الْعَقْلِ

(١) ينظر: الأسماء والصفات للبيهقي حديث رقم (٨٥٦) وفيه: (أَنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ: بَيْنَمَا وَبَيْنَ الْعَرْشِ سَبْعُونَ حِجَابًا، لَوْ دَنَوْتُ إِلَى أَحَدِهِمْ لَأَخْتَرْتُ).

(٢) د: القوس.

(٣) ينظر: كشف الخفاء ومزيل الالتباس (١/ ٢٦٩). والأسرار المرفوعة (١٥٤)، قال زين العرب في=



العُقَال، والاقْتَبَاسِ مِنْ أَنْوَارِهِ وَنَهَايَةِ فَضَائِلِهِ الْعَقْلُ الْمُسْتَفَاد، وَمِنْ خَصَائِصِهِمْ إِنْكَارُ مَا لَمْ يَنَالُوهُ، فَبَاسْتِنْكَافِهِمْ عَنْ تَقْلِيدِ الْأَنْبِيَاءِ وَقَعُوا فِيْمَا وَقَعُوا، وَاللَّهُ الْهَادِي، يَعْنِي الْفَلَاسِفَةُ لَمَّا لَمْ يَصِلُوا إِلَى الْمَقَامَاتِ الْعَالِيَةِ الَّتِي كَانَتْ لِلْأَنْبِيَاءِ ﷺ، كَالْتَّجَلِّي الَّذِي كَانَ لِمُوسَى ﷺ وَاخْتِصَاصِهِ بِكَوْنِهِ كَلِيمُ اللَّهِ، وَمَا كَانَ لِنَبِيِّنا ﷺ مِنَ الْمَعْرَاجِ، وَمَا أَخْبَرَ عَنْهُ بِقَوْلِهِ: (لِي مَعَ اللَّهِ وَقْتُ لَا يَسَعُنِي فِيهِ مَلَكٌ مُّقْرَبٌ وَلَا نَبِيٌّ مُّرْسَلٌ) ^(١)، أَنْكَرُوا مَا لَمْ يَكُنْ لَهُمْ، وَتَوَهَّمُوا أَنَّ غَايَةَ فَضِيلَةِ الْإِنْسَانِ أَنْ تَحْضُرَهُ الْعُلُومُ ^(٢) الْعَقْلِيَّةُ وَهُوَ الْعَقْلُ الْمُسْتَفَاد ذَاهِلِينَ عَنِ الْأَطْوَارِ الَّتِي فَوْقَ الْعَقْلِ.

[شُرُوطُ الْخِلَافَةِ وَالْإِمَامَةِ وَتَعْرِيفُهُمَا]

فَصُلْ: وَمِنْ تَوَابِعِ النُّبُوَّةِ الْخِلَافَةُ وَالْإِمَامَةُ؛ أَيْ رِئَاسَةُ دِينِيَّةٍ وَدُنْيَوِيَّةٍ لِمُعَيَّنٍ يَقُومُ بِمَصَالِحِهَا، وَشَرْطُهُ: أَنْ يَكُونَ رَجُلًا، حُرًّا، مُكَلَّفًا، قُرَشِيًّا، عَالِمًا بِالشَّرِيعَةِ وَمَصَالِحِ الْإِمَامَةِ، ذَا رَأْيٍ ثَاقِبٍ، شُجَاعًا، عَدْلًا، إِذْ لَا يَتَهَيَّأُ هَذَا الْأَمْرُ الْعَظِيمُ إِلَّا ^(٣) بِهَذِهِ الْأَشْيَاءِ.

[يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ نَصْبُ الْإِمَامِ]

وَيَجِبُ نَصْبُهُ لَا عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، إِذْ لَا يَجِبُ عَلَيْهِ شَيْءٌ وَيَخْلُو الزَّمَانُ عَنْهُ، يَخْلُو الزَّمَانُ

= (شرح المصابيح): يعارض هذا الحديث ما روي: (إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْعَقْلَ)، (إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ نُورِي)، (إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ الرُّوحَ)، (إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْعَرْشَ). وَيَجَابُ بِأَنَّ الْأَوَّلِيَّةَ مِنَ الْأُمُورِ الْإِضَافِيَّةِ، فَيُؤَوَّلُ أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِمَّا ذَكَرَ خُلِقَ قَبْلَ مَا هُوَ مِنْ جِنْسِهِ: فَالْقَلَمُ خُلِقَ قَبْلَ الْأَشْجَارِ. وَنُورُهُ ﷺ قَبْلَ الْأَنْوَارِ، وَيَحْمِلُ حَدِيثُ الْعَقْلِ عَلَى: أَنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ مِنَ الْأَجْسَامِ اللَّطِيفَةِ الْعَقْلَ، وَمِنْ الْكَثِيفَةِ الْعَرْشَ، فَلَا تَنَاقُضَ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ. يَنْظُرُ: قُوتُ الْمُغْتَذِي عَلَى جَامِعِ التَّرْمِذِيِّ، لِلْسَيُوطِيِّ (١/ ٥١٦). (١) قَالَ فِيهِ الْحَافِظُ الدِّمِيَاطِيُّ: هُوَ حَدِيثٌ: يَذْكُرُهُ الصُّوفِيَّةُ كَثِيرًا وَلَمْ أَرِ مِنْ نَبِّهِ عَلَيْهِ، وَمَعْنَاهُ صَحِيحٌ، وَفِيهِ إِيمَاءٌ إِلَى مَقَامِ الْإِسْتِغْرَاقِ بِاللِّقَاءِ، الْمَعْبَرُ عَنْهُ بِالْمَحْوِ وَالْفَنَاءِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. يَنْظُرُ: اللَّوْلُو الْمَرْصُوعُ فِيمَا لَا أَصْلَ لَهُ أَوْ بِأَصْلِهِ مَوْضُوعٌ. لِأَبِي الْمَحَاسَنِ الْقَاوُقْجِيِّ الْحَنْفِيِّ رَقْمَ (٤٥٩). وَكَشَفَ الْخَفَاءَ وَمَزِيلَ الْإِلْبَاسِ، لِإِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ الدِّمَشْقِيِّ، رَقْمَ (٢١٥٩).

(٢) ب: العلم.

(٣) ساقطة من ب.



عن إمام لم ينصبه الله تعالى.

بل على المسلمين، إذ لا يخلو الزمان ممن يستحقها، ففي تركها من الخلل والفساد في الدين والدنيا ما لا يعد ولا يحصى.

وتثبت بالكتاب والسنة وإجماع أهل الحل والعقد، ثبت لأبي بكر رضي الله عنه، بتعيين أبي بكر لأنه كان أنقى بالنص، لأن قوله تعالى: ﴿وَسَيُجَنَّبُهَا الْأَتَقَى * الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى﴾ [الليل: ١٧]. [١٨]، ذكر في التفسير أنه جاء في شأن أبي بكر رضي الله عنه (١)، فهو أكرم، بقوله تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَى﴾ [الحجرات: ١٣]، فيستحق رئاسة من دونه.

وبإجماع الصحابة رضي الله عنهم، وهم الموصوفون بالرحمة فيما بينهم، وابتغاء فضل الله ورضوانه، قال الله تعالى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا﴾ [الفتح: ٢٩].

فكيف يتوهمون بأخذ حق بعض وإعطائه آخر، وعلي رضي الله عنه تابعة على رؤوس الأشهداء، ولو كان له نص دال على خلافته لوجب عليه إظهاره، وهو أجل قدراً وأشجع قلباً وأقوى بطشاً وأمتع عشرة من أن يغضب حقه، فيوافق غاصبه خوراً (٢) وتقية لعمر رضي الله عنه، عطف على قوله: فيثبت لأبي بكر رضي الله عنه، ويبعة أهل الحل والعقد فبايعه علي رضي الله عنه، وقد كان بينهما من الصداقة ما حملة على تزويجه ابنته أم كلثوم، أي تزوج علي ابنة عمر رضي الله عنه.

وهل يفعل ذلك بغاصب أحد حقه، ثم بين حقيتهما، أي حقية خلافة أبي بكر، وخلافة عمر رضي الله عنه، بقوله تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الْأَعْرَابِ سُدُّعُونَ إِلَى قَوْمٍ أُولَى بَأْسٍ شَدِيدٍ﴾ [الفتح: ١٦]، وهم بنو حنيفة (٣) والداعي أبو بكر، أو أهل فارس والداعي عمر، لأن الداعي إما أحد هؤلاء

(١) ينظر: تفسير الماتريدي (١٠ / ٥٥٢). وتفسير القرطبي (٢٠ / ٨٨). ولباب التأويل في معاني التنزيل (٤ / ٤٣٥).

(٢) (الخور) بفتح الحاء المهملة. مختار الصحاح (ص ٩٨).

(٣) بنو حنيفة قبيلة من بكر بن وائل قبيلة عربية قطنت منطقة نجد. ارتدت عن الاسلام بعد موت النبي ﷺ بقيادة مسيلمة الكذاب، هزمهم المسلمون في حروب الردة بقيادة الخليفة أبو بكر الصديق،^٤



أَوْ عَلِيٍّ، لَمْ يَكُنِ الدَّاعِي عَلِيًّا؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُقَاتِلِ الْكُفْرَةَ لِيُسَلِّمُوا بَلْ قَاتَلَ أَهْلَ الْبَغْيِ، فَإِذَا لَمْ يَكُنِ الدَّاعِي عَلِيًّا كَانَ الدَّاعِي أَحَدُ هَؤُلَاءِ.

فَإِنْ قُلْتُ: هَذَا الْكَلَامُ مَعَ الرَّوَافِضِ فَهَمْ لَا يُسَلِّمُونَ إِسْلَامَ الْبُغَاةِ الَّذِينَ خَالَفُوا عَلِيًّا فَيَقُولُونَ: إِنَّ عَلِيًّا قَاتَلَهُمْ لِيُسَلِّمُوا، قُلْتُ: إِنَّ عَلِيًّا ﷺ لَمْ يَحْكَمْ بِكُفْرِهِمْ حَيْثُ قَالَ: (إِخْوَانُنَا بَغَوْا عَلَيْنَا) ^(١)، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ﴾ [الْحَجَرَات: ٩]، ثُمَّ قَالَ: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الْحَجَرَات: ١٠].

ثُمَّ عُثْمَانُ ﷺ بِأَنْ جَعَلَهَا عُمَرُ ﷺ شُورَى بَيْنَ سِتَّةٍ، وَهُمْ عُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ، وَطَلْحَةُ، وَزُبَيْرٌ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ ﷺ، فَتَقَرَّرَ عَلَيْهِ بِرِضَاهُمْ ^(٢)، وَتَابَعَهُ الصَّحَابَةُ. ثُمَّ لِعَلِيٍّ ﷺ بِاتِّفَاقِ أَهْلِ الْحِلِّ وَالْعَقْدِ، وَهُوَ أَفْضَلُ النَّاسِ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ، وَالْمَخْصُوصُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ﴾، الْآيَةُ بِتَمَامِهَا: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ [المائدة: ٥٥]، نَزَلَتْ فِي حَقِّ عَلِيٍّ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ حِينَ أُعْطِيَ فِي الصَّلَاةِ خَاتَمَهُ سَائِلًا ^(٣).

وَقَوْلُهُ ﷺ: (مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ) ^(٤)، لَكِنَّهُمَا غَيْرُ صَرِيحَيْنِ لِلِاشْتِرَاكِ، أَيْ الْآيَةِ وَالْحَدِيثِ غَيْرُ صَرِيحَيْنِ فِي خِلَافَتِهِ؛ لِأَنَّ الْوَلِيَّ وَالْمَوْلَى لِفُظَانٍ مُشْتَرَكَيْنِ بَيْنَ مَعَانٍ كَثِيرَةٍ ^(٥).

= البقية منهم صلحاً مع المسلمين وعادوا للإسلام. ينظر: سيرة ابن هشام (٣/ ٧٤)، والكامل لابن الأثير (٢/ ١٣٧).

(١) أخرجه البيهقي رقم (١٦٥٢٩).

(٢) في ح: وقوله شوري فتقرر برضاهم.

(٣) عن عمار بن ياسر: (وقف على علي بن أبي طالب سائل، وهو راكع في صلاة تطوع فترع خاتمه فأعطاه السائل، فنزلت: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾). أخرجه السيوطي في لباب النقول (١١٧)، إسناده فيه مجاهيل وله شواهد يقوي بعضها بعض.

(٤) سنن الترمذي (٣٧١٣).

(٥) (المولى) على وجوه: ابن العم والعصبة كلها. والرّب. وفي معناه: (الولي). والحليف: وهو الذي =



والنص الثاني خبرٌ واحد^(١)، وأيضاً لا يقدحان في خلافة من قبله^(٢)؛ لأنه رضي بها، أي على تقدير أن النصين صريحان في خلافة علي، لا يقدحان في خلافة من قبله، لأن علياً رضي بخلافة من قبله وتابعهم، وجميع الشرائط كانت متحققة فيهم وزيادة، والشرائط ما سبق وهو أن يكون رجلاً، حرّاً، إلى آخره، فطعن الروافض بالكفر السابق باطل؛ لأن الإسلام قد هدمه. وقد كان النبي ﷺ يُشاورهم في أمور الحرب ويأخذ برأيهم، إنما قال هذا بياناً؛ لأنهم كانوا ذوي آراء ثاقبة في هذا الأمر، وكان لهم مرتبة عظيمة عند النبي ﷺ، فتمت على ثلاثين سنة، ثم صارت ملكاً عضوضاً، قال ﷺ: (الخلافة بعدي ثلاثون سنة ثم يصير ملكاً عضوضاً)^(٣).

[تعريف المُلْكِ العَضُوضِ]

وهو الرياسة الدنيوية التغلّبية لشخص، ويثبت به الأحكام الدينية ضرورية، كإمامة الجمع والأعياد، وتقليد القضاء، وتزويج الأيامي، وغير ذلك.

وسقط من الشرائط ما تسقطه الضرورة، كالعلم والعدالة ونحوهما، ولم تسقط القرشية قال ﷺ: (الأئمة من قریش)^(٤)، والحكمة في ذلك أنهم أشرف الناس نسباً وحسباً، وشرائط

= يُقال له (مولى الموالات).

والمعتق: وهو مولى النعمة. (الولي): حصول الثاني بعد الأول من غير فضل فالأول يلي الثاني والثاني يلي الثالث. ويقال: (ولي) الأمر و(تولاه): إذا فعله بنفسه. و(ولي) اليتيم أو القليل و(والي) البلد: أي مالك أمرهما. ينظر: المغرب في ترتيب المغرب (٢/ ٣٧٢).

(١) هو كل خبر يرويه الواحد أو الاثنان فصاعداً، ولا عبرة للعدد فيه بعد أن يكون دون المشهور والمتواتر، وحكمه إفادة غلبة الظن بمدلولها، لا اليقين ولا الطمأنينة، وهي كافية في وجوب العمل دون العلم القطعي. ينظر: أصول البزدوي (٢/ ٣٧٠).

(٢) ب: قبل.

(٣) أخرجه أحمد (١٨٤٠٦)، والطيبالسي (٤٣٩)، والبخاري (٢٧٩٦).

(٤) أخرجه أحمد (١٢٣٢٩)، والنسائي في السنن الكبرى (٥٩٤٢)، والعراقي في تخريج الإحياء (٤/

١٢٩) إسناده صحيح.



الرئاسة فيهم كالكرم، والشجاعة، والهيبة في نفوس العرب لم يكن في غيرهم ما كان فيهم.

[مَا يَثْبُتُ لِلضَّرُورَةِ يُقَدَّرُ بِقَدَرِهَا]

لكن سقطت العدالة عندنا ضرورة، فإن جنود المسلمين إذا انقادوا لذي شوكة عدل عن العدالة شيئاً قليلاً، وفي المخالفة هيجان الفتنة واستيلاء الكفار، فالضرورة داعية إلى القول بانعقاد ولايته، قال ﷺ: (أَلَا مَنْ وَلِيَ عَلَيْهِ وَالٍ فَرَأَهُ يَأْتِي شَيْئاً مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ فَلْيَكْرِهْ مَا يَأْتِي مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ وَلَا يَنْزِعَنَّ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ) (١)، وقوله: شيئاً، يدل على العلة، فإن كثر شره فقمعه واختيار من هو خير منه من أعظم الفرائض، كما فعل أبو مسلم (٢) بالمروانية (٣)، وقد قال ﷺ: (سِتَّةٌ لَعَنَهُمُ وَلَعَنَهُمُ اللَّهُ وَكُلُّ نَبِيٍّ مُجَابٍّ: الزَّائِدُ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَالْمُكَذِّبُ بِقَدَرِ اللَّهِ، وَالْمُتَسَلِّطُ بِالْجَبْرُوتِ لِيُعِزَّ مَنْ أَذَلَّ اللَّهُ، وَيُذِلَّ مَنْ أَعَزَّ اللَّهُ، وَالْمُسْتَحِلُّ لِحُرْمِ اللَّهِ، وَالْمُسْتَحِلُّ مِنْ عِتْرَتِي) (٤) ما حرّم الله، والتارك لِسُنَّتِي) (٥).

(١) صحيح مسلم (١٨٥٥).

(٢) أبو مسلم الخراساني: عبد الرحمن بن مسلم: مؤسس الدولة العباسية، وأحد كبار القادة. عاش أبو مسلم ٣٧ سنة، بلغ بها منزلة عظماء العالم، حتى قال فيه المأمون: (أجل ملوك الأرض ثلاثة، وهم الذين قاموا بنقل الدول وتحويلها: الإسكندر، وأزدشير، وأبو مسلم الخراساني). قتله أبو جعفر المنصور سنة (١٣٧هـ). ينظر: الأعلام (٣/ ٣٣٧)، ووفيات الأعيان (١/ ٢٨٠)، وابن الأثير (٥/ ١٧٥)، والطبري (٩/ ١٥٩).

(٣) مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف، أبو عبد الملك، هو أول من ملك من بني الحكم بن أبي العاص، وإليه ينسب (بنو مروان) ودولتهم (المروانية). ولد بمكة (٢هـ)، أدرك النبي ﷺ وهو صبي، وولي نيابة المدينة مرات، وهو قاتل طلحة بن عبيدالله. وكان كاتب السر لعثمان، وبسببه جرى على عثمان ما جرى. وحدثت فتن كان من أنصارها توفي سنة (٦٥هـ). ينظر: الأعلام (٧/ ٢٠٧)، وأسد الغابة (٤/ ٣٤٨)، وتاريخ الخميس (٢/ ٣٠٦).

(٤) العترة: هي نسل الرجل ورهطه وعشيرته الأذنون ممن مضى. الكلبيات للكفوي (ص ٦٥٦).

(٥) أخرجه الترمذي (٢١٥٤)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٣٣٧)، وابن حبان (٥٧٤٩) وصححه، ووافقه الذهبي في (الكبائر) (٢٩٤)، والسيوطي في (الجامع الصغير) (٤٦٤٤).



[ذمّ المروانيّة]

فالمروانيّة كانوا مُسْتَحِلِّينَ مِنْ عِتْرَةِ الرَّسُولِ ﷺ مَا حَرَّمَ اللَّهُ، وَكَانُوا يَلْعَنُونَ عَلِيًّا كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ - عَلَى الْمَنَابِرِ^(١)، فَكَانُوا مَلْعُونِينَ أَيْنَمَا تُقْفُوا أَخْذُوا وَقَتَّلُوا تَقْتِيلًا، قَوْلُهُ: تُقْفُوا: أَيِ وَجَدُوا^(٢).

ثُمَّ فِي زَمَانِنَا سَقَطَ الْقُرْشِيَّةُ أَيْضًا ضَرُورَةً حَتَّى تُقَامَ الْجُمُعُ وَالْأَعْيَادُ وَتَصِحَّ الْأَنْكِحَةُ بِدُونِهَا^(٣)، مَعْنَاهُ أَنَّهُ لَمَّا لَمْ يَكُنْ فِي زَمَانِنَا نَصَبُ الْقُرَيْشِيِّ، دَعَتْ هَذِهِ الضَّرُورَةُ إِلَى أَنْ تُقَامَ بِدُونِ الْإِمَامِ الْقُرَشِيِّ الْأَحْكَامُ الَّتِي لَوْ لَمْ تُقَمْ لَانْهَدَمَ الدِّينُ، ثُمَّ مَا هُوَ ثَابِتٌ بِالضَّرُورَةِ مُقَدَّرٌ بِقَدَرِ الضَّرُورَةِ^(٤).

قَالَ ﷺ: (اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَإِنْ اسْتُعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ)^(٥)، وَقَدْ ذُكِرَ أَنَّ الْعَدَالَهَ لَيْسَتْ بِشَرْطٍ لِلْإِمَامَةِ عِنْدَنَا خِلَافًا لِلشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَإِنْ فَسَقَ الْعَدْلُ اسْتَحَقَّ الْعَزْلُ عِنْدَنَا، وَعِنْدَهُ يَنْعَزَلُ.

أَقُولُ الْمُرَادُ أَنَّهَا غَيْرُ شَرْطٍ لِلْمُلْكِ عِنْدَنَا ضَرُورَةً، لَكِنَّهَا شَرْطٌ بِخِلَافَةِ النُّبُوَّةِ الَّتِي تَمُتُّ عَلَى ثَلَاثِينَ.

إِنَّمَا قُلْنَا هَذَا، لِأَنَّ الْمَشْهُورَ أَنَّ أَبَا حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ سُئِلَ أَنَّهُ أَوْصَى وَاحِدًا بِثُلْثِ مَالِهِ لِلْإِمَامِ الْحَقِّ، فَمَنْ يَسْتَحَقُّ الْوَصِيَّةَ، قَالَ: جَعْفَرُ الصَّادِقُ^(٦)، فَسَمِعَ ذَلِكَ الْخَلِيفَةُ أَبُو جَعْفَرٍ

(١) ينظر: تاريخ الإسلام (٤٤٩ / ١) سمط النجوم العوالي (١ / ٤٧٤)، وخلاصة الأثر (٣ / ١١).

(٢) ينظر: تهذيب اللغة (١٢ / ٢١٣).

(٣) أي بدون القرشيّة.

(٤) ينظر: (الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان) لابن نجيم. (ص ٧٣).

(٥) أخرجه البخاري (٧١٤٢).

(٦) جعفر بن محمد الباقر بن علي زين العابدين بن الحسين السبط، الهاشمي القرشي، أبو عبدالله، الملقب-



الدَّوَانِيقِيَّ^(١)، فَسَقَاهُ السُّمَّ^(٢).

فأبو حنيفة كَانَ من مَذْهَبِهِ أَنَّ الْعَدَالَهَ شَرْطٌ لْخِلَافَةِ النَّبُوءَةِ الَّتِي كَانَتْ حَقٌّ جَعْفَرِ الصَّادِقِ، لَا لِلْمَلِكِ التَّغْلِيْبِيِّ الَّذِي تَبَيَّنَ بِهِ الْأَحْكَامُ الدِّينِيَّةُ بِالضَّرُورَةِ.

ثُمَّ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ إِنْ كَانَتْ شَرْطًا لِلْمَلِكِ فَاضْطَرَّ إِلَى الْقَوْلِ بِخِلَافِ هَذَا حَتَّى قَالَ: بِجَوَازِ الْأَنْكِحَةِ وَتَقْلِيدِ الْقَضَاءِ مِنْ غَيْرِ الْعَدْلِ، وَأَيْضًا مِنَ الْبَغَاةِ ذَوِي الشُّوْكَةِ، فَعُلِمَ أَنَّهُ لَا خِلَافَ فِي الْحَقِيقَةِ بَيْنَ أَبِي حَنِيفَةَ وَالشَّافِعِيِّ رَحِمَهُمَا اللَّهُ.

[فَصْل: مِنْ تَوَابِعِ النَّبُوءَةِ الْوِلَايَةِ]

فَصْل: وَمِنْ تَوَابِعِ النَّبُوءَةِ الْوِلَايَةِ، وَلِلْأَوَّلِيَاءِ كَرَامَاتٌ مِنْ اللَّهِ تَعَالَى، لِقِصَّةِ إِيْتَانِ صَاحِبِ سُلَيْمَانَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ^(٣) بَعْرُشٍ بَلْقِيسَ، وَلِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾، قَالَ اللَّهُ

= بالصَّادِقِ، كَانَ مِنْ أَجْلَاءِ التَّابِعِينَ. وَلَهُ مَنَزَلَةٌ رَفِيعَةٌ فِي الْعِلْمِ. أَخَذَ عَنْهُ جَمَاعَةٌ، مِنْهُمْ الْإِمَامَانِ أَبُو حَنِيفَةَ وَمَالِكٌ. وَلَقَّبَ بِالصَّادِقِ لِأَنَّهُ لَمْ يَعْرِفْ عَنْهُ الْكَذِبَ قَطُّ. لَهُ أَخْبَارٌ مَعَ الْخُلَفَاءِ مِنْ بَنِي الْعَبَّاسِ وَكَانَ جَرِيئًا عَلَيْهِمْ صَدَّاعًا بِالْحَقِّ. مَوْلَدُهُ وَوَفَاتَهُ بِالْمَدِينَةِ عَاشَ بَيْنَ (٨٠ - ١٤٨ هـ). يَنْظُرُ: الْأَعْلَامُ (٢ / ١٢٦)، وَوَفَيَاتُ الْأَعْيَانِ (١ / ١٠٥).

(١) الْمَنْصُورُ الْعَبَّاسِيُّ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْعَبَّاسِ، أَبُو جَعْفَرٍ، الْمَنْصُورُ: ثَانِي خُلَفَاءِ بَنِي الْعَبَّاسِ، بَعْدَ وَفَاةِ أَخِيهِ السَّفَاحِ سَنَةَ (١٣٦ هـ) وَهُوَ بَانِي مَدِينَةِ بَغْدَادَ. وَوَالِدُ الْخُلَفَاءِ الْعَبَّاسِيِّينَ جَمِيعًا. وَكَانَ أَفْحَلَهُمْ شَجَاعَةً، لِأَنَّهُ قَتَلَ خُلُقًا كَثِيرًا حَتَّى اسْتَقَامَ مُلْكُهُ، وَلَقَّبَ فِي خِلَافَتِهِ بِأَبِي الدَّوَانِيقِ، لِمَحَاسِبَتِهِ الْعَمَالِ وَالصَّنَاعِ عَلَى الدَّوَانِيقِ عَاشَ بَيْنَ (٩٥ - ١٥٨ هـ). يَنْظُرُ: الْأَعْلَامُ (٤ / ١١٧)، وَابْنُ الْأَثِيرِ (٥ / ١٧٢)، وَالطَّبْرِي (٩ / ٢٩٢ - ٣٢٢).

(٢) وَالسَّبَبُ فِي ذَلِكَ أَنَّ بَعْضَ أَعْدَاءِ أَبِي حَنِيفَةَ دَسَّ إِلَى الْمَنْصُورِ أَنَّ أَبَا حَنِيفَةَ هُوَ الَّذِي أَثَارَ عَلَيْهِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عليه السلام الْخَارِجَ عَلَيْهِ بِالْبَصْرَةِ، وَأَنَّهُ قَوَّاهُ بِمَالٍ كَثِيرٍ، فَخَشِيَ الْمَنْصُورُ مِنْ مِيلِهِ إِلَى إِبْرَاهِيمَ؛ لِأَنَّ أَبَا حَنِيفَةَ كَانَ وَجِيهًا ذَا مَالٍ وَاسِعِ التَّجَارَةِ، فَطَلَبَهُ لِبَغْدَادَ وَلَمْ يَجْسِرْ عَلَى قَتْلِهِ بِغَيْرِ سَبَبٍ، فَطَلَبَ مِنْهُ الْقَضَاءُ مَعَ عِلْمِهِ بِأَنَّهُ لَا يَقْبَلُهُ لِيَتَوَصَّلَ بِذَلِكَ إِلَى قَتْلِهِ. يَنْظُرُ: كِتَابُ مِنْ أَعْلَامِ السَّلَفِ (٣ / ١٢). وَتَهْذِيبُ الْكَمَالِ لِلْمَزِي (٢٩ / ١٤٥). وَمُنَاقِبُ أَبِي حَنِيفَةَ لِلذَّهَبِيِّ (ص ٢١).

(٣) قِيلَ هُوَ: جَبْرِيلُ عليه السلام، أَوْ الْخَضِرُ، أَوْ آصَفُ بْنُ بَرْخِيَا كَاتِبُ سُلَيْمَانَ وَهُوَ الْأَصَحُّ وَعَلَيْهِ الْجُمْهُورُ. =



تعالى: ﴿كَلَّمَآ دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا قَالَ يَمْرِؤُا أَنَّى لَكَ هَٰذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ٣٧].

ولا استماع سارية^(١) بنهاوند^(٢) صوت عمر عليه السلام على منبر المدينة: (يا سارية الجبل الجبل)، بعث عمر عليه السلام، سارية بجيش لفتح بعض البلاد، فوقعت وقعة بنهاوند، وبعض الكفار كمنوا في الجبل لمفاجأة المسلمين، وعسكر المسلمين غافلون عن كيدهم، وعمر عليه السلام كان يخطب على منبر المدينة، فرأى ذلك بنور قلبه، فصاح على المنبر: (يا سارية الجبل الجبل، فسمع سارية صوته فتدارك كيدهم)^(٣). ولقّع علي عليه السلام باب خير^(٤)، وأمثال ذلك.

ولا يلتبس بالمعجزة إذ الولي لا يدعي النبوة بل يتابع النبي، إنما قال هذا؛ لأن منكري الكرامة قالوا: لو ثبت كرامة الأولياء، لالتبس بالمعجزة، فأجاب بقوله: لا يلتبس إلى آخره. ولا بالسحر إذ طهارة النفس وخبائثها يميزانها، ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَٰئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء ٦٩]، رزقنا الله متابعتهم ومحبتهم.

لما كان هذا التعديل مشتتاً على الذين أنعم الله عليهم المغايرين للمغضوب عليهم والضالين، وجب هنا ذكر المغضوب عليهم الذين أنكروا هؤلاء^(٥) المنعم عليهم ليرد إنكارهم ويدفع شبهتهم.

= ينظر: تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل) (٢/ ٦٠٧)، وتفسير القرطبي (٣/ ٢٠٤).
 (١) سارية بن زعيم الدؤلي صحابي، من الشعراء والقادة الفاتحين (ت ٣٠هـ). ينظر: الأعلام (٣/ ٦٩).
 (٢) مدينة إيرانية تقع في منطقة جبلية إلى الجنوب من جبال زاغروس، أسسها داريوس الأول، وكانت المدينة عاصمة لإمبراطورية كسرى الأول عظم سكانها من الكرد. ينظر: معجم البلدان (٥/ ٣١٣).
 (٣) أخرجه البيهقي في «الدلائل» (٦/ ٣٧٠)، وأبو نعيم في «الدلائل» (رقم ٥٢٥ - ٥٢٨)، وابن عساكر (٣٥٧٨٨).
 (٤) لسان الميزان لابن حجر (٥/ ٤٨٤)، له شاهد لكن لم يقل: أربعون رجلاً.

(٥) د: مولاي.



[فصل: من جُمْلَةِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمُ وَالضَّالِّينَ مُنْكَرِو النُّبُوَّةِ]

فَصَل: ثُمَّ مِنْ جُمْلَةِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمُ وَالضَّالِّينَ مُنْكَرِو النُّبُوَّةِ كَالْبَرَاهِمَةِ^(١) يَدْعُونَ
الِاسْتِغْنَاءَ عَنِ النَّبِيِّ بِأَنَّ مَا حَسَنَهُ الْعَقْلُ يَقْبَلُهُ، وَمَا قَبَّحَهُ يَرُدُّهُ، جَاهِلِينَ بِأَنَّ مَا يَسْتَقِلُّ بِتَحْسِينِهِ
أَوْ بِتَقْبِيحِهِ مِمَّا يَسْتَقِلُّ، أَيْ مَا يَسْتَبْدُّ الْعَقْلُ بِتَحْسِينِهِ أَوْ بِتَقْبِيحِهِ مِمَّا يَعُدُّ قَلِيلًا.

فَاعِلِمُ أَنَّ مَا كَانَ بُرْهَانِيًّا فَالْتَّنْبِيْهُ مُعَيَّنٌ عَلَى إِقَامَةِ الْبُرْهَانِ أَوْ النَّبِيِّ يُعَلِّمُ الْبُرْهَانَ كَمَا
فِي الْقُرْآنِ فِي التَّوْحِيدِ وَالْإِحْيَاءِ وَغَيْرِهِمَا، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾
[الأنبياء: ٢٢]، وَقَالَ: ﴿إِذَا لَذَهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَّ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ [المؤمنون: ٩١].

وَأَمَّا فِي إِحْيَاءِ الْأَمْوَاتِ فَبِرَاهِينِهِ كَثِيرَةٌ فِي الْقُرْآنِ، وَأَمَّا فِي غَيْرِ التَّوْحِيدِ وَالْإِحْيَاءِ،
كَالْبُرْهَانِ عَلَى إِثْبَاتِ الصَّانِعِ، وَإِثْبَاتِ قُدْرَتِهِ، فَأَكْثَرُ مِنْ أَنْ يُحْصَى، وَكَذَا عَلَى إِثْبَاتِ عِلْمِهِ
كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ﴾ [الملك: ١٤]، وَكَذَا عَلَى إِثْبَاتِ النُّبُوَّةِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَأَنذَرُوا
بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ﴾ [البقرة: ٢٣].

ثُمَّ الْاعْتِمَادُ عَلَى الْعَقْلِ أَفْلا يَنْظُرُونَ إِلَى سُكَّانِ أَقْطَارِ الْأَرْضِ الَّذِينَ لَمْ تَبْلُغْهُمْ الدَّعْوَةُ
كَيْفَ بَقَوْا فِي مَرْتَبَةِ الْحَيَوَانِيَّةِ، وَإِلَى أَهْلِ الْأَفْكَارِ الدَّقِيقَةِ كَيْفَ اخْتَلَفُوا فِي مُقْتَضَيَاتِهَا، وَالنَّفْسُ
بِالْإِلْفِ تُنْزِلُ الْبَاطِلَ الْوَهْمِيَّ مَنَزِلَةَ الْبَدِيعِيَّاتِ.

[الاحتياج يسبق التجربة]

وَمَا لَيْسَ بُرْهَانِيًّا لَا يُعْرَفُ إِلَّا بِالتَّوْفِيقِ، قَوْلُهُ: وَمَا لَيْسَ بُرْهَانِيًّا عَطْفٌ عَلَى قَوْلِهِ: مَا
كَانَ بُرْهَانِيًّا، وَهُوَ إِمَّا أَنْ يَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ بَقَاءُ الْحَيَاةِ كَالْمَنَافِعِ وَالْمَضَارِّ، فَإِنَّ الْإِنْسَانَ الْأَوَّلَ وَهُوَ لَا

(١) الْبَرَاهِمَةُ: هُمُ الْقَدَمَاءُ مِنْ حُكَمَاءِ الْهِنْدِ، وَاحِدُهُمْ بَرَهْمِيٌّ وَهُمْ لَا يَقُولُونَ بِالنُّبُوَّةِ. يَنْظُرُ: مِفَاتِيحُ الْعُلُومِ



يعرفه إلا بالوحي، فإنَّ الاحتياج يسبق التجربة، أي الإنسان الأول وهو آدم ﷺ كَانَ مُحْتَاجًا إلى معرفة منافع الأشياء ومضارها، ولا يُمكن أن يعرفها بالتجربة لأنَّ الاحتياج سابق على التجربة، فإنه إذا أصابه الجوع كيف يعلم بالتجربة أنَّ أيَّ شيء يدفعه، فالتجربة لا تحصل إلا في مدة مديدة، فيكون الاحتياج المتأخر سابقاً على التجربة فلا يندفع بما يُعلم بالتجربة، وصريح العقل يقتضي بأن الخواص العجيبة لا تعرف بالتجربة.

اعلم أنا لا ننكر أنَّ خواص بعض الأشياء يُمكن أن تحصل بالتجربة، لكن ننكر أنَّ جميعها يحصل بالتجربة، فإن قلت: هذا الكلام مع منكري النبوة وهم من الدهريين الذين يعتقدون قديم العالم، فكيف يُسلمون للإنسان^(١) الأول، بل يقولون: قد كان قبل كلِّ إنسان إنسان آخر إلى غير النهاية، وأنتم أثبتتم الاحتياج إلى الوحي للإنسان الأول وهو غير مُسلم، قلت: هذا بعد إقامة البراهين على حدوث العالم، وأيضاً لا خلاف في أنَّ هذا النسل ليس قديماً، بل عند الدهريين كان نسل الإنسان موجوداً قبل نسل آدم، لكنه انقطع بتأثير الفلكيات ثم بخلق إنسان تولد، فهذا الإنسان الأول على زعمهم.

وأما أن يتوقف عليه الكمال، عطف على قوله: وهو إما أن يتوقف عليه بقاء الحياة، وهو إما اعتقادي كبعض صفات الله تعالى، وأحوال المعاد؛ فإنه لا يعرف إلا بالنقل، وإما عملي فإن لم تكن معاملة بين اثنين فاعلم أنَّ لهيئات البدن تأثيراً في صفات النفس كما في العكس، لهيئات البدن تأثير في صفات النفس، فإنه إذا كان البدن على هيئة هي غاية التواضع كالسجود مثلاً، تتأثر^(٢) النفس فيحصل فيها خشوع، وكذا إذا كان البدن على هيئة هي تكبر تتأثر النفس عن تلك الهيئة، فيتمكَّن في النفس التكبر كما في العكس؛ فإن لصفات النفس تأثيراً في هيئات البدن.

إما لأنها حسنة أو قبيحة في ذواتها، الضمير في لأنها وفي ذاتها يرجع إلى هيئات البدن، ولا وقوف للعقل على ذلك فلا بد من التوقيف، وإما لأنها ليست كذا في ذاتها، أي إما لأنَّ

(١) ساقطة من: أ، د.

(٢) ب: بتأثير.



هَيَّاتِ الْبَدْنَ لَيْسَتْ حَسَنَةً أَوْ قَبِيحَةً فِي خَلْقِهَا، بَلْ بِالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ، فَلَا بَدَّ مِنْهُمَا لِفِعْلِ الْفَاعِلِ أَوْ يَتْرَكَ احْتِسَابًا فَيُنَالُ ثَوَابًا.

[أَفْعَالُ الْبَدَنِ حَسَنَةً أَوْ قَبِيحَةً خِلَافًا لِلْأَشْعَرِيِّ]

قَدْ عُرِفَتِ الْخِلَافُ فِي أَصُولِ الْفَقْهِ أَنَّ أَفْعَالَ الْبَدَنِ حَسَنَةً أَوْ قَبِيحَةً فِي ذَاتِهَا خِلَافًا لِلْأَشْعَرِيِّ؛ فَإِنَّ عِنْدَهُ هِيَ حَسَنَةً أَوْ قَبِيحَةً بِالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ، فَعَلَى قَوْلِ غَيْرِ الْأَشْعَرِيِّ إِذَا كَانَتْ فِي ذَاتِهَا حَسَنَةً أَوْ قَبِيحَةً وَلَا وَقُوفَ لِلْعَقْلِ عَلَى ذَلِكَ، فَلَا بَدَّ مِنَ التَّوْقِيفِ.

وَأَمَّا عِنْدَ الْأَشْعَرِيِّ هِيَ حَسَنَةً أَوْ قَبِيحَةً بِالْأَمْرِ أَوْ النَّهْيِ، فَلَا بَدَّ مِنَ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ لِيَأْتِيَ الْفَاعِلُ بِمَا هُوَ حَسَنٌ بِالْأَمْرِ، وَيَنْتَهِي عَمَّا هُوَ قَبِيحٌ بِالنَّهْيِ، وَيَكُونُ الْإِتْيَانُ وَالِانْتِهَاءُ حِسْبَةً لِلَّهِ تَعَالَى لِيُنَالِ الْفَاعِلُ وَالتَّارِكُ الثَّوَابَ.

فَعُلِمَ أَنَّهُ لَوْ لَا الْأَمْرُ وَالنَّهْيُ لَا يَحْصُلُ لِلنَّفْسِ الْكَمَالُ الْعَمَلِيُّ وَلَوْ لَا الْكَمَالُ الْعَمَلِيُّ لَا تَحْصُلُ الْحِكْمَةُ الْعَمَلِيَّةُ، وَلَوْ لَا هِيَ لَا تَتِمُّ الْحِكْمَةُ الْعَمَلِيَّةُ.

وَإِنْ كَانَ مُعَامَلَةً بَيْنَهُمَا، عَطْفٌ عَلَى قَوْلِهِ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ مُعَامَلَةً بَيْنَ اثْنَيْنِ، فَلَا بَدَّ مِنْ شَرْعٍ لِيَنْقَادَا فَيَرْفَعُ النِّزَاعُ بَيْنَهُمَا، أَيْ مِنْ جُمْلَةِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ، الطَّاعِنُونَ^(١) فِيهَا، أَيْ فِي النُّبُوَّةِ، بَأَنَّ لَا دَلَالََةَ لِلْمُعْجَزَةِ عَلَيْهَا، إِمَّا لِأَنَّهَا لَيْسَتْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِأَنَّ خَوَارِقَ الْعَادَاتِ قَدْ تَكُونُ مِنَ النُّفُوسِ الْفَلَائِكِيَّةِ، أَوْ مِنْ تَأْثِيرِ الْكَوَاكِبِ، أَوْ مِنَ النُّفُوسِ السُّفْلِيَّةِ، أَوْ مِنْ خَوَاصِ الْأَجْسَامِ السُّفْلِيَّةِ، أَوْ مِنْ تَأْثِيرِ الْفَاعِلِ كَالسَّحَرِ وَالْكَرَامَةِ أَوْ لَا حَقِيقَةَ لَهَا كَالِيزْنَجَاتِ^(٢)، أَوْ^(٣) تَكُونُ مِنَ اللَّهِ لِتَصْدِيقِهِ.

وَالْجَوَابُ عِنْدَنَا مَا مَرَّ أَنَّ كُلَّ حَادِثٍ وَاقِعٌ بِخَلْقِ اللَّهِ، وَلَا يَضُرُّ الْوَسَائِطُ فَإِنَّ الْمُعْجَزَةَ

(١) د: الطاغوت.

(٢) نوع من أنواع السحر.

(٣) ب، ح: أو لا.



عَلَى يَدِ الْكَاذِبِ غَيْرُ [جَائِزٍ مِنْهُ] ^(١)، عَلَى مَا مَرَّ فِي مَسَائِلِ التَّعْدِيلِ وَالتَّجْوِيرِ، وَعِنْدَ الْأَشْعَرِيِّ هَذَا جَائِزٌ لَكِنْ غَيْرٌ وَاقِعٌ أَصْلًا.

وَعِنْدَ مَنْ يَعْتَبِرُ هَذِهِ الْأُمُورَ، عَطْفٌ عَلَى قَوْلِهِ: وَالْجَوَابُ عِنْدَنَا، مَدَدُ الْعُلُويَّاتِ وَالسُّفْلِيَّاتِ غَيْرِ قَادِحٍ إِذَا كَانَ مِنْ غَيْرِ تَسْخِيرٍ، وَكَلَامُنَا فِيمَنْ يَعْلَمُ النَّاسُ عَدَمَ اشْتِغَالِهِ بِهِ، أَيْ الْجَوَابُ عَلَى قَوْلٍ مَنْ يَعْتَبِرُ تَأْثِيرَ النُّفُوسِ الْفَلَكَيَّةِ وَتَأْثِيرَ الْكَوَاكِبِ وَنَحْوَهَا، هُوَ أَنَّ مَدَدَ الْعُلُويَّاتِ وَالسُّفْلِيَّاتِ لَا يَقْدَحُ فِي النُّبُوَّةِ، فَإِنَّ النَّبِيَّ عِنْدَهُمْ صَاحِبُ نَفْسٍ قُدْسِيٍّ، يَنْقَادُ لَهُ هَيُولَى عَالَمِ الْكَوْنِ وَالْفَسَادِ، فَنَفْسُهُ تَتَصَرَّفُ فِي عَالَمِ الْكَوْنِ وَالْفَسَادِ بِمَنْزِلَةِ نَفْسِنَا فِي أَبْدَانِنَا، فَإِذَا كَانَ هَذَا الْمَدَدُ مِنْ غَيْرِ تَسْخِيرٍ حَتَّى لَوْ كَانَ مُشْتَغَلًا بِتَسْخِيرِ الْكَوَاكِبِ فَيَصِلُ إِلَيْهِ مِنَ الْكَوَاكِبِ مَدَدٌ، فَهَذَا قَادِحٌ فِي النُّبُوَّةِ، لَكِنْ كَلَامُنَا فِي رَجُلٍ يَعْلَمُ النَّاسُ أَنَّهُ غَيْرُ مَشْغُولٍ بِذَلِكَ الْعَمَلِ، فَمَدَدُ الْعُلُويَّاتِ وَالسُّفْلِيَّاتِ لَا يَكُونُ إِلَّا لِكَمَالِ نَفْسِهِ فَيَكُونُ نَبِيًّا.

وَالسَّحَرُ وَأَمْثَالُهُ مُعَارِضٌ بِمِثْلِهِ، هَذَا جَوَابٌ عَنْ قَوْلِهِ: أَوْ مِنْ تَأْثِيرِ الْفَاعِلِ كَالسَّحَرِ. وَأَيْضًا لَا يَأْتِي إِلَّا مِنَ النُّفُوسِ الْخَبِيثَةِ، وَالْمَفَارِقَاتِ الْخَبِيثَةِ لَا تَعَاوَنُ إِلَّا خَبِيثَ النُّفُوسِ، وَمَعْرِفَةُ صَاحِبِ النَّفْسِ الْقُدْسِيَّةِ مِنْ خَبِيثِ النَّفْسِ لَا يَخْفَى عَلَى أَحَدٍ، لَا سِيَّمَا عَلَى مَنْ أَرَادَ اللَّهُ هِدَايَتَهُ، فَإِنَّهُ يَنْظُرُ بِنُورِ اللَّهِ، وَمَنْ لَمْ يَرِدْ هِدَايَتُهُ يُلْقَى فِي بَطْنِهِ شُبُهَ السُّوْفُسْطَائِيَّةِ.

وَاعْلَمْ أَنَّ مُدَّعِيَ النُّبُوَّةِ إِنْ كَانَ صَادِقًا فَهُوَ خَيْرُ النَّاسِ، وَإِنْ كَانَ كَاذِبًا فَهُوَ شَرُّ النَّاسِ، لِأَنَّهُ كَذَّابٌ يَفْتَرِي دَائِمًا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ، فَانْظُرْ إِلَى ظَاهِرِهِ وَبَاطِنِهِ عَلَى أَتَيْهِمَا يَشْهَدَانِ، فَإِنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَانَ فِي الْعَمَلِ وَالْعِلْمِ وَالْأَخْلَاقِ الْحَسَنَةِ وَالتَّنَزُّهِ عَنِ الْقَبَائِحِ بَحِيثٌ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يُتَّهَمَ بِسَيِّئَةٍ لَا سِيَّمَا شَيْءٌ يُصِيرُ بِهِ بِشَرُّ النَّاسِ وَهُوَ الْاِفْتِرَاءُ عَلَى اللَّهِ.

[الاحتياج إلى المرشد ضروري]

وَأَيْضًا إِنْ كَانَتْ الشُّبُهَةُ السُّوْفُسْطَائِيَّةُ قَادِحَةً لِلتَّعْيِينِ فَلَا سَبِيلَ إِلَى مَعْرِفَةِ النَّبِيِّ يَقِينًا، وَقَدْ سَبَقَ أَنَّ الْاِحْتِيَاجَ إِلَى الْمُرْشِدِ ضَرُورِيٌّ، فَالْوَاجِبُ الْأَخْذُ بِالْجَزْمِ وَهُوَ مَا قَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ



مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ: ﴿وَإِنْ يَكُ كَذِبًا فَعَلَيْهِ كَذِبُهُ﴾ وَإِنْ يَكُ صَادِقًا يُصِيبْكُمْ بَعْضُ الَّذِي يَعِدُكُمْ ﴿،
تَمَامُ الْآيَةِ: ﴿وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ
وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ وَإِنْ يَكُ كَذِبًا فَعَلَيْهِ كَذِبُهُ﴾ [غافر: ٢٨].

وَمِنْهُمْ مَنْ يَطْعَنُ فِي رِسَالَةِ رَسُولِنَا ﷺ وَمُعْجَزَاتِهِ وَالْقُرْآنَ، بِأَنْ مَا مِنْ صَنْعَةٍ إِلَّا وَفِيهَا
وَاحِدٌ يَفُوقُ الْكُلَّ، فِي الْفَصَاحَةِ إِنْ ثَبَتَ أَنَّهُ كَذَلِكَ لَا يَكُونُ مُعْجَزَةً، أَيْ الْفَصَاحَةُ إِنْ لَمْ
يُثَبِتْ أَنَّهُ بِحَيْثُ يَفُوقُ الْكُلَّ فَظَاهِرٌ، وَإِنْ لَمْ يَثْبُتْ أَنَّهُ بِحَيْثُ يَفُوقُ الْكُلَّ لَا يَكُونُ مُعْجَزَةً.
أَقُولُ: لَمْ يَجْعَلْ مُجَرَّدَ الْفَصَاحَةِ مُعْجَزَةً بَلْ جَمِيعُ مَا ذَكَرْنَاهُ، أَيْ مِنْهَا الْحَلَاوَةُ الَّتِي
ذَكَرَ، وَهِيَ مَا قُلْنَا: ثُمَّ انْظُرْ إِلَى مَنْ لَا يَعْرِفُ مَعْنَاهُ كَيْفَ يَتَلَذَّذُ بِتِلَاوَتِهِ وَكَيْفَ يَجْلُو ذَائِقَهُ بِاطْنَهُ
بِحَلَاوَتِهِ.

وَهِيَ الَّتِي ذَاقَهَا الْمُوصُوفُونَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَى الرَّسُولِ﴾، تَمَامُ الْآيَةِ:
﴿تَرَى أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ﴾ [المائدة: ٨٣].
وَأَذَاقَهَا الْجَنِّ حَيْثُ قَالُوا: ﴿إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا * يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ﴾ [الجن: ١-٢].

[الْمُعْجَزَاتُ إِمَّا عَقْلِيَّةٌ أَوْ حَسِّيَّةٌ أَوْ ذَوْقِيَّةٌ]

فَالْمُعْجَزَاتُ إِمَّا: حَسِّيَّةٌ كَأَحْيَاءِ الْمَوْتَى، وَنَبْعِ الْمَاءِ مِنَ الْأَصَابِعِ^(١) وَهِيَ لِلْعَوَامِ، وَإِمَّا
عَقْلِيَّةٌ كَكَثْرَةِ الْعُلُومِ لِمَنْ لَمْ يَمَارِسْهَا، وَالْعِلْمُ بِالْغَيْبَاتِ وَهِيَ لِأُولِي الْأَلْبَابِ، وَإِمَّا ذَوْقِيَّةٌ
حَدْسِيَّةٌ كَالْقُرْآنِ وَهِيَ لِأَرْبَابِ الْقُلُوبِ.

وَفِي الظَّاهِرِ الْأُولَى أَقْوَى مِنَ الثَّانِيَةِ ثُمَّ الثَّالِثَةِ، وَفِي الْبَاطِنِ وَفِي الشَّرَفِ عَلَى الْعَكْسِ،
وَالْإِيمَانِ بِسَبَبِ الْأُولَى أَقْلُ ثَوَابًا وَتَرْكُهُ أَشَدُّ عِقَابًا، ثُمَّ الثَّانِيَةُ ثُمَّ الثَّالِثَةُ، فَهِيَ أَكْثَرُ ثَوَابًا
وَتَرْكُهُ أَقْلُ عِقَابًا لِأَنَّ الْإِيمَانَ بِالْغَيْبِ أَقْوَى؛ فَإِنَّ الْمُعْجَزَةَ الظَّاهِرَةَ إِدْرَاكُهَا أَسْهَلُ فَالْإِيمَانُ

(١) حَدِيثُ أَنَسٍ (فِي نَبْعِ الْمَاءِ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ) أَخْرَجَهُ الْعِرَاقِيُّ فِي تَخْرِيجِ الْإِحْيَاءِ (٢/ ٤٧٢) عَنْ أَنَسِ
بْنِ مَالِكٍ، إِسْنَادُهُ جَيِّدٌ، وَالسِّيُوطِيُّ شَرَحَ الْمَوَاقِفَ (٤٢) أَصْلَهُ فِي الصَّحِيحِينَ.



بها أنسر، فيكون أقل ثواباً، وتارك الإيمان بها لا عذر له، فتركه أشد عقاباً.

وأما الباطنة فإذراكها أشق ثواب الإيمان بها أعظم لكن من لم يذكرها فعذره أوضح من عذر تارك المعجزة الظاهرة، فعقابه أقل من عقاب تارك الإيمان بالمعجزة الظاهرة.

ونبيئنا ﷺ وإن كان جامعاً للكل، فما هو أشرف كان فيه أغلب، ولما كان رحمةً للعالمين كان مؤمنو أمته أكثر ثواباً وكافروها أقل عقاباً، حتى ارتفع فيهم الخسف والمسح، فإن العادة الإلهية جرت بتعجيل العذاب لمن لا يؤمن بالظاهر.

لما بينا أنه لا عذر له، فالباطنة بينة للخواص بلا واسطة والعوام بواسطة الخواص، فإنهم يستدلون بأنها لو لم تكن حجة لما آمن بها جمع عظيم من الخواص.

[الأمة الوسط هم أهل السنة]

ثم من الضالين منكرو الخلافة كالخوارج فهم المفرطون، ثم المفرطون هم الموجبون على الله تعالى كالروافض، والأمة الوسط هم أهل السنة، الإفراط: مجاوزة الحد، والتفريط: التقصير^(١).

فالروافض وقعوا في أمر الإمامة في حد الإفراط، حتى أوجبوا على الله تعالى، وشرطوا عصمة الإمام، والخوارج وقعوا في التفريط حيث أنكروها، وأهل السنة هم الأمة الوسط حيث لم يوجبوا على الله تعالى ولم ينكروها.

ومنهم منكرو الولاية وكراماتهم كالمعتزلة وهم المفرطون، والمفرطون الذين يرجحونهم على الأنبياء متمسكين بقصة موسى والخضر ﷺ، وكان ذلك ابتلاء لموسى ﷺ، على أن تلك القصة لا تدل على أن الخضر أفضل من موسى ﷺ، أين العلوم الخضرية مما قيل لموسى: ﴿وَأَلْقَيْتُ عَلَيْكَ مَحَبَّةً مِنِّي﴾ [طه: ٣٩]، ومما قيل له: ﴿وَأَصْطَفَيْتُكَ لِنَفْسِي﴾ [طه: ٤١].

والخضر إن كان مشرفاً بتلك العلوم فموسى ﷺ كان مشرفاً بقوله: ﴿إِنِّي أَصْطَفَيْتُكَ

(١) الإفراط يستعمل في تجاوز الحد من جانب الزيادة والكمال، والتفريط يستعمل في تجاوز الحد من جانب النقصان والتقصير. ينظر: التعريفات للجرجاني (ص ٣٢).



عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَتِي وَبِكَلَمِي ﴿ [الأعراف: ١٤٤].

عَلَى أَنْ كُشِفَ الْأَنْبِيَاءَ عَيَانِي لَمْ يَشْغَلْهُمْ عَالَمُ الشَّهَادَةِ عَنْ عَالَمِ الْغَيْبِ، بَاطِنُ الْوَلِيِّ كَظَاهِرِ النَّبِيِّ لَهُ خَاطِرُ الْمَلِكِ، كَمَا ^(١) أَنَّ لِهَذَا إِتْيَانَهُ وَانْكِشَافَهُ بِجِسْمِهِ.

ثُمَّ إِيْهَامُ الْأَنْبِيَاءِ يَقِينِي لَا شُبْهَةَ فِيهِ، بِخِلَافِ إِيْهَامِ الْأَوْلِيَاءِ وَهُمْ فِي قَبَابِ خَوْفِ الْخَاتِمَةِ، وَالْأَنْبِيَاءُ رَزَقْنَا اللَّهَ مُتَابِعَتَهُمْ ثُمَّ نَخْتُمُ الْكِتَابَ بِقَوْلِهِ آمِينَ.

فَهُوَ تَحْقِيقُ التَّثَبُّتِ عَلَى الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ، وَهُوَ صِرَاطُ اللَّهِ تَعَالَى، أَيِ طَرِيقِ الْمَصِيرِ وَالْمَصِيرِ إِلَيْهِ، وَذَلِكَ بِالْعُرُوجِ عَلَى مَقَامَاتِ الْعَارِفِينَ، فَلَنَذْكُرَ طَرَفًا مِنْ ذَلِكَ قَائِلًا ^(٢):

أَحَبُّ الصَّالِحِينَ وَلَسْتُ مِنْهُمْ لَعَلَّ اللَّهَ يَرْزُقُنِي صَاحِبًا

[مقامات العارفين]

يَجِبُ أَنْ يُعْلَمَ أَوْ لَا مَعْنَى النَّفْسِ، وَالْقَلْبِ، وَالرُّوحِ، وَنَحْوَهَا كَالصَّدرِ وَالسَّرِّ، فَالنَّفْسُ: هِيَ النَّفْسُ الْحَيَوَانِيَّةُ، وَالرُّوحُ: الْجَوْهَرُ الْعُلَوِي، وَلَهُ أَسْمَاءٌ بِحَسَبِ مَرَاتِبِهِ، فَفِي مَرَاتِبِهِ ^(٣) كَمَالُهُ فِي الْقُوَّةِ النَّظَرِيَّةِ وَالْعَمَلِيَّةِ يُسَمَّى عَقْلًا، أَوْ كَمَالُهُ فِيهِمَا عَقْلٌ.

اعْلَمْ أَنَّ لِلرُّوحِ الْعُلَوِيِّ قُوتَيْنِ: أَحَدُهُمَا: نَظَرِيَّةٌ، وَهِيَ قُوَّةُ إِدْرَاكِ الْمَعْقُولَاتِ سِوَاءٍ لَا يَتَعَلَّقُ بِهِ الْعَمَلُ نَحْوَ اللَّهِ وَاحِدٌ، أَوْ يَتَعَلَّقُ بِهِ الْعَمَلُ نَحْوَ الْعَدْلِ حَسَنٌ وَالظُّلْمِ قَبِيحٌ.

وَالثَّانِيَةُ: عَمَلِيَّةٌ، وَهِيَ قُوَّةُ مُسَلِّطَةٍ عَلَى الْبَدَنِ لِتَحْرِيكِهِ إِلَى مَا هُوَ خَيْرٌ وَعَمَّا هُوَ شَرٌّ، فَإِذَا كَمُلَ فِي كِلْتَا الْقُوتَيْنِ يُسَمَّى الرُّوحُ عَقْلًا، أَوْ كَمَالُهُ فِي الْقُوتَيْنِ يُسَمَّى عَقْلًا، فَإِنَّ الْعَقْلَ لَفْظٌ مُشْتَرَكٌ بَيْنَهُمَا، ثُمَّ بَيَّنَّ كَمَالَهُ فِي الْقُوتَيْنِ فَقَالَ:

وَكَمَالُهُ فِي النَّظَرِيَّةِ تَوْسُطٌ ^(٤) بَيْنَ الْحَبِّ وَالْغِبَاوَةِ وَهُوَ الْحِكْمَةُ، وَقِيلَ: الْإِفْرَاطُ فِي الْقُوَّةِ

(١) ساقطة من: ب.

(٢) من الوافر.

(٣) ب: مراتبه.

(٤) ح: توسطه.



النَّظَرِيَّةُ كَمَالُهُ، اختلفَ في أنَّ التَّوَسُّطَ في القُوَّةِ النَّظَرِيَّةِ كَمَالٌ وَالْإِفْرَاطُ كَمَالٌ، فَقَالَ الْبَعْضُ: التَّوَسُّطُ كَمَالٌ، وَقَالَ الْبَعْضُ: بَلِ الْإِفْرَاطُ كَمَالٌ، فَإِنَّ القُوَّةَ النَّظَرِيَّةَ كُلَّمَا كَانَتْ أَقْوَى وَهِيَ القُوَّةُ الْقُدْسِيَّةُ كَانَ الْإِنْسَانُ أَكْمَلَ، لَكِنْ فِي الْمَتَنِ اخْتَارَ أَنَّ التَّوَسُّطَ كَمَالٌ، فَقَالَ:

أَقُولُ: لَا بَلِ التَّوَسُّطُ كَمَالٌ، وَهُوَ إِعْمَالُ النَّظَرِ الصَّحِيحِ فِي مَحَلِّهِ وَكَبْحِ^(١) عِنَانِ الْفِكْرِ فِي غَيْرِ مَحَلِّهِ، لِئَلَّا يَصِحَّ فِي الْمَهَالِكِ وَقَوْعُ الْفَلَاسِفَةِ فِي أَفْكَارِهِمْ فِي صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى، وَأَحْوَالِ الْآخِرَةِ لَا سْتَنكَافِهِمْ عَنِ التَّقْلِيدِ فِيمَا لَا طَرِيقَ لَهُ إِلَّا هُوَ.

[الغباوة والحمق]

اعْلَمْ أَنَّ التَّفْرِيطَ فِي القُوَّةِ النَّظَرِيَّةِ وَهُوَ: الْغَبَاوَةُ وَالْحُمُقُ مَنْقَصَةٌ عَظِيمَةٌ، وَكَذَا الْإِفْرَاطُ وَهُوَ: التَّوَعُّلُ فِي الْفِكْرِ حَتَّى جَاوَزَ حَدَّهُ مَنْقَصَةٌ أَيْضًا، بَلِ التَّوَسُّطُ كَمَالٌ، وَذَلِكَ التَّوَسُّطُ فِي أَمْرَيْنِ: أَحَدُهُمَا: فِي نَفْسِ تِلْكَ القُوَّةِ، فَإِنَّهَا يَجِبُ أَنْ تَكُونَ فِي حَدِّ الْإِعْتِدَالِ غَيْرَ بَلِيدٍ، وَأَيْضًا غَيْرَ حَدِيدٍ غَايَةَ الْحِدَّةِ، فَإِنَّ غَايَةَ الْحِدَّةِ يَجْعَلُهُ كَثِيرَ الْعِثَارِ جَمُوحًا^(٢) خَارِجًا^(٣) عَنْ سَوَاءِ الطَّرِيقِ شَارِعًا فِيمَا لَيْسَ مِنْ شَأْنِهِ، فَإِنَّ لِلرُّوحِ قُوَى أَعْلَى مِنَ القُوَّةِ النَّظَرِيَّةِ، فَالتَّوَعُّلُ فِي الْأُولَى يُوجِبُ إِهْمَالَ مَا هُوَ أَعْلَى، وَهَذَا سُرٌّ إِنْزَالِ الْمُتَشَابِهَاتِ، وَقَدْ ذَكَرْتُ فِي «شَرْحِ التَّنْقِيحِ»^(٤) هُنَاكَ كَلِمَاتٍ فَعَلَيْكَ بِمَطَالَعَتِهَا^(٥).

(١) د: كشح.

(٢) ب: حمق.

(٣) ب: خارجة.

(٤) واسمه (التوضيح في حل غوامض التنقيح)، شرح فيه متن (تنقيح الأصول) الذي ذكر فيه: أنه لما كان فحول العلماء، مكين على مباحث كتاب (فخر الإسلام البزدوي)، ووجد بعضهم: طاعنين على ظواهر ألفاظه، أراد تنقيحه، وحاول تبين مراده، وتقسيمه على قواعد المعقول، موردا فيه: زبدة (مباحث المحصول) و(أصول ابن الحاجب)، مع تحقيقات بديعة، وتدقيقات غامضة منيعة، قلما توجد في الكتب، سالكا فيه مسلك الضبط، والإيجاز، وللعلماء عليه شروح وحواشي، أعظمها، شرح العلامة سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني. ينظر: كشف الظنون (١/ ٤٩٨).

(٥) ينظر: شرح التلويح على التوضيح (١/ ٢٤٥).



[مَحَلُّ الْفِكْرِ]

والثاني في مَحَلِّ الْفِكْرِ أي المَعْلُومَات، ويجبُ أن لا يُعْمَلَ الْفِكْرُ في غَيْرِ مَحَلِّهِ، وهوَ إمَّا أدنى ممَّا هوَ مَحَلُّ الْفِكْرِ، أو أعلى من ذلك فالأوَّلُ كالتَوَغُّلُ في الْفِكْرِ بِالْبِدِيهِيَّاتِ كِبُطْلَانِ التَّسْلُسِلِ، فَإِنَّهُ بَدِيهِي يَشْهَدُ بِهِ الْعَقْلُ، فَلَمْ يَقْنَعُوا بِذَلِكَ وَأَرَادُوا بُطْلَانَهُ بِالْبُرْهَانِ، فَعَجَزُوا عَنْ ذَلِكَ فَوَقَعُوا فِي الشَّكِّ فِي وُجُودِ الصَّانِعِ.

والثاني كَالْفِكْرِ في صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى وَأَحْوَالِ الْآخِرَةِ، فَإِنَّهَا مَعْلُومَاتٌ لَا يُطْلَعُ عَلَيْهَا إِلَّا بِالمَشَاهِدَةِ وَالتَّجَلِّيِ، فَأَعْمَالُ الْفِكْرِ فِيهَا مُوقِعٌ فِي الضَّلَالَةِ وَالجَهَالَةِ.

وفي الْعَمَلِيَّةِ أَنْ يَقْوَى عَلَى النَّفْسِ، أي النَّفْسُ الْحَيَوَانِيَّةُ، وَيَقْهَرُهَا جَارِيَةٌ عَلَى مُقْتَضَاهُ وهوَ تَوْسُطُ قُوَّةِ الشَّهْوَةِ بَيْنَ الْإِفْرَاطِ وَهُوَ الشَّرُّ وَالتَّفْرِيطِ وَهُوَ الْجُمُودُ وَذَلِكَ، أي التَّوَسُّطُ، هوَ الْعِفَّةُ، وَتَوْسُطُ قُوَّةِ الْغَضَبِ بَيْنَ الْإِفْرَاطِ وَهُوَ التَّهَوُّرُ وَالتَّفْرِيطِ وَهُوَ الْجَبْنُ وَهُوَ، أي التَّوَسُّطُ، الشَّجَاعَةُ، قَدْ مَرَّ فِي بَحْثِ الْحَوَاسِّ الْبَاطِنَةِ أَنَّ لِلنَّفْسِ الْحَيَوَانِيَّةِ قُوَّةَ شَهْوَةٍ وَقُوَّةَ غَضَبٍ، فَكَمَالُ الْقُوَّةِ الْعَمَلِيَّةِ لِلرُّوحِ الْعُلُويِّ أَنْ يَقْوَى عَلَى النَّفْسِ الْحَيَوَانِيَّةِ، وَيَجْعَلَ قُوَّتِيهِ جَارِيَتَيْنِ عَلَى مُقْتَضَى الرُّوحِ الْعُلُويِّ، وَمُقْتَضَاهُ أَنْ يَكُونَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الْقَوَتَيْنِ مَتَوَسِّطَةً بَيْنَ الْإِفْرَاطِ وَالتَّفْرِيطِ كَمَا فِي الْمَثْنِ.

[أُمِّهَاتُ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ]

فَاعْتِدَالُ هَذِهِ الثَّلَاثَةِ هُوَ الْعَدَالَةُ، هَذِهِ أُمِّهَاتُ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، وَهِيَ الْحِكْمَةُ وَالْعِفَّةُ، وَالشَّجَاعَةُ، وَالْعَدَالَةُ، وَسَيَأْتِي مَا يَتَوَلَّدُ مِنْهَا، أي فِي تَفْصِيلِ شُعَبِ الْإِيمَانِ.

فَالْإِعْتِدَالُ فِي هَذِهِ الْأُمُورِ صِحَّةُ النَّفْسِ، وَهُوَ الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ الَّذِي هُوَ أَدَقُّ مِنَ الشَّعْرِ فِي أَحَدِ جَانِبَيْهِ نَارٌ مِنْهَا يَتَوَقَّدُ نَارُ اللَّهِ الْمَوْقَدَةُ الَّتِي تَطْلُعُ عَلَى الْأَفْنِئَةِ، وَفِي الْآخَرِ زَمْهَرِيرٌ، فَمَنْ



يُثَبَّتُ عَلَى هَذَا^(١) الصَّرَاطِ جَاازَ عَلَى الَّذِي هُوَ طَرِيقُ الْجَنَّةِ.

[مَرْتَبَةُ الْأَنْشِرَاحِ بِالْإِسْلَامِ يُسَمَّى صَدْرًا]

ثُمَّ فِي مَرْتَبَةِ الْأَنْشِرَاحِ بِالْإِسْلَامِ يُسَمَّى صَدْرًا، هَذَا عَظْفٌ عَلَى قَوْلِهِ فِي مَرْتَبَةِ كَمَالِهِ فِي الْقُوَّةِ النَّظَرِيَّةِ وَالْعَمَلِيَّةِ يُسَمَّى عَقْلًا، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ، لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِّن رَّبِّهِ﴾ [الزمر: ٢٢]، فَهَذِهِ الْمَرْتَبَةُ أَعْلَى مِنَ الْعَقْلِ إِذْ فِي مَرْتَبَةِ الْعَقْلِ لَيْسَ إِلَّا الْعِلْمُ الْأَسْتِدْلَالِيُّ بِوُجُودِ الصَّانِعِ بِحَيْثُ حَصَلَ التَّصَدِيقُ الْإِيمَانِيُّ كَمَا عَرَفْتَ فِي بَحْثِ الْإِيمَانِ، وَفِي هَذِهِ الْمَرْتَبَةِ فَزَادَ عَلَى ذَلِكَ التَّصَدِيقُ شَيْءٌ آخَرٌ وَهُوَ الْأَنْقِيَادُ وَالْإِذْعَانُ لِعَظَمَةِ اللَّهِ تَعَالَى.

[الْفَرْقُ بَيْنَ لَامِ الْغَرَضِ وَبَيْنَ لَامِ التَّعْلِيلِ]

فَاللَّامُ فِي الْإِسْلَامِ لَامُ غَرَضٍ، فَشَرَحَ الصَّدْرُ يَكُونُ مُقَدِّمًا عَلَى الْأَنْقِيَادِ، وَإِنَّمَا لَامُ تَعْلِيلٍ لَا غَرَضَ فَشَرَحَ الصَّدْرُ جِزَاءَ الْأَنْقِيَادِ، فَمَعْنَى الْأَوَّلِ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِيَحْصُلَ لَهُ الْأَنْقِيَادُ، وَمَعْنَى الثَّانِي شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِأَنَّهُ أَسْلَمَ وَأَنْقَادًا.

[سَبِيلُ الْمَجْذُوبِ]

فَالأَوَّلُ^(٢) سَبِيلُ الْمَجْذُوبِ، فَإِنْ شَرَحَ الصَّدْرُ مُقَدِّمًا عَلَى الْأَنْقِيَادِ، قَالَ ﷺ: (إِذَا دَخَلَ النُّورُ الْقَلْبَ انْفَسَحَ وَانْشَرَحَ)^(٣).

ثُمَّ ذَكَرَ عِلَاقَةَ التَّجَافِي عَنِ الدَّارِ الْغُرُورِ، تَمَامُ الْحَدِيثِ: (قِيلَ: وَمَا عَلَامَةُ ذَلِكَ؟ قَالَ: التَّجَافِي عَنْ دَارِ الْغُرُورِ وَالْإِنَابَةُ إِلَى دَارِ السُّرُورِ)^(٤).

(١) ب: هذه.

(٢) ساقطة من ب.

(٣) أخرجه البيهقي في الأسماء والصفات (٣٢٦)، والشجري في الأمالي الخميسية (٢٩٢٤)، والطبري في تفسيره (١٥٨٥٥).

(٤) الحديث السابق.



فإن نور الله إذا ظهر انقَادَ كُلِّ شَيْءٍ لِعِزَّتِهِ فَكَانَ ظَهْوراً لِنُورٍ وَشَرَحَ الصُّدْرَ مُقَدِّمِينَ عَلَى الانْقِيَادِ فَهُوَ طَرِيقُ الْمَجْذُوبِ.

[سَبِيلُ السَّالِكِ]

وَالثَّانِي: سَبِيلُ السَّالِكِ فَإِنَّهُ إِذَا جَاهَدَ نَفْسَهُ وَقَلَّ ظُلْمَتُهَا صَارَ الرُّوحُ مُتَهَيِّاً لِقَبُولِ نُورِ اللَّهِ، فَالانْقِيَادُ هُنَا مُقَدِّمٌ عَلَى دُخُولِ النُّورِ، فَيَكُونُ طَرِيقُ السَّالِكِ أَتَمَّ.

ثُمَّ فِي مَرْتَبَةِ كَمَالِ الْإِيمَانِ يُسَمَّى قَلْباً، فَالْإِيمَانُ هُنَا مَا عَبَّرَ بِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾، الْآيَاتُ بِتَمَامِهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ * الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ * أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ [الأنفال: ٢، ٣، ٤].

[بَيَانُ شُعَبِ الْإِيمَانِ عَلَى وَجْهِ تَفَرُّدِ الْمُصَنِّفِ بِتَحْقِيقِهِ]

فَالْإِيمَانُ وَهُوَ التَّصَدِيقُ الْقَلْبِيُّ شَجَرَةٌ لَهَا أَصْلٌ رَاسِخٌ وَهُوَ الْيَقِينُ الْاسْتِدْلَالِي، وَقَدْ يَكُونُ بِلَا أَصْلٍ ^(١) رَاسِخٌ كَالْإِيمَانِ الْمُقْلَدِ، ثُمَّ لَهَا بَضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً كَمَا فِي الْحَدِيثِ، قَالَ ﷺ: (الْإِيمَانُ بَضْعٌ وَسَبْعُونَ، أَفْضَلُهَا قَوْلُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَذْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ) ^(٢).

وَاعْلَمْ أَنَّهُ لَمْ يَصِلْ إِلَيَّ مِنْ كَلَامِ الْمُتَقَدِّمِينَ وَالْمَتَأَخِّرِينَ تَفْصِيلُ تِلْكَ الشُّعَبِ، وَهَا أَنَا فَصَّلْتُهَا بِتَوْفِيقِ اللَّهِ تَعَالَى رَاجِئاً أَنْ يَكُونَ إِلْهَاماً رَحْمَانِيّاً لَا إِيقَاعاً شَيْطَانِيّاً، عَلَى أَنِّي اسْتَخَرْتُهَا عَنْ فَحْوَى الْحَدِيثِ، وَعَنِ الْأَحَادِيثِ الْأُخْرَى لَا عَنْ مَجَرَّدِ الرَّأْيِ وَالْحُسْبَانِ ^(٣).

(١) ب، د: للأصل.

(٢) أخرجه مسلم (٣٥)، وأبو داود (٤٦٧٦)، والترمذي (٢٦١٤)، والنسائي (٥٠٠٥)، وابن ماجه (٥٧).

(٣) د: الجنان.



وتلك الشَّعْبُ مُتَشَعِّبَةٌ عَنْ ثَلَاثَةِ أَغْصَانٍ عِظَامٍ، أَغْلَاهَا الْمُعَامَلَةُ مَعَ اللَّهِ تَعَالَى، وَالْأَوْسَطُ الْمُعَامَلَةُ مَعَ نَفْسِهِ لِيَتَبَسَّرَ الْأَعْلَى وَالْأَذْنَى مَعَ الْخَلْقِ لِيَتَهَيَّأَ الْأَوْسَطُ، اَعْلَمَ أَنَّ هَذِهِ الْأَغْصَانِ الثَّلَاثَةَ عُلِمَتْ مِنْ قَوْلِهِ ﷺ: (فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)، هَذَا مِنْ قَبِيلِ الْغُصْنِ الْأَعْلَى، ثُمَّ قَالَ: (وَأَذْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ)، هَذَا مِنْ قَبِيلِ الْغُصْنِ الْأَذْنَى، ثُمَّ قَالَ: (وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ)، هَذَا مِنْ قَبِيلِ الْغُصْنِ الْأَوْسَطِ، فَإِنَّ الْحَيَاءَ وَهُوَ الْإِنْزِجَارُ عَنِ الْمَقَابِحِ^(١) مِنَ الْأَخْلَاقِ الْبَاطِنَةِ وَهُوَ مِنْ قِسْمِ تَرْكِيَةِ النَّفْسِ، فَهُوَ الْمُعَامَلَةُ مَعَ نَفْسِهِ.

وَهَذَا لَا بَدَّ أَنْ يَكُونَا لَوَجْهِ اللَّهِ، أَيِ الْمُعَامَلَةُ مَعَ نَفْسِهِ وَالْمُعَامَلَةُ مَعَ الْخَلْقِ، يَجِبُ أَنْ يَكُونَا لَوَجْهِ اللَّهِ، لِيَكُونَا مِنْ شُعْبِ الْإِيمَانِ.

[الاشتغال بالخلق نُقْصَانٌ]

حَتَّىٰ لَوْ كَانَتَا لِلْأَغْرَاضِ الدُّنْيَوِيَّةِ فَهَمَّا بِمَعْزِلٍ عَنْ شُعْبِ الْإِيمَانِ، فَهَذَا لِلْمُبْتَدِيِ الْمُسْتَكْمِلِ، أَيِ كَوْنِ الْمُعَامَلَةِ مَعَ الْخَلْقِ غُصْنًا أَدْنَىٰ إِنَّمَا هُوَ بِالنَّسْبَةِ إِلَى الْمُبْتَدِيِ الْمُسْتَكْمِلِ، فَإِنَّ الْاِشْتِغَالَ بِالْخَلْقِ نُقْصَانٌ لَهُ بِخِلَافِ الْمُتَهَيِّ الْمُكْتَمِلِ، فَإِنَّ الْاِشْتِغَالَ بِالْخَلْقِ وَهُوَ تَكْمِيلُ الْخَلْقِ لَيْسَ هُوَ الْغُصْنُ الْأَذْنَى لِلْإِيمَانِ.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً﴾، الْآيَةُ بِتَمَامِهَا: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾ [سبأ: ٢٨]، تَقْدِيرُهُ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا بَشِيرًا وَنَذِيرًا لِلنَّاسِ كَافَّةً، أوردَ هَذِهِ الْآيَةَ لِيَبَانَ أَنَّ الْاِشْتِغَالَ بِالْخَلْقِ لِلْمُسْتَكْمِلِ^(٢) لَيْسَ شُعْبَةً أَدْنَى لِلْإِيمَانِ بَلْ هُوَ مَنْصَبٌ فِي غَايَةِ بَعْدِ بُلُوغِ الْمَنْزِلَةِ كَانَتْ غَايَةُ الْكَمَالِ وَهِيَ النَّبُوَّةُ.

فَالْاِشْتِغَالَ بِالْخَلْقِ لَا يُشْغِلُهُ عَنِ اللَّهِ، ثُمَّ كُلُّ غُصْنٍ أَرْبَعٌ وَعِشْرُونَ شُعْبَةً، أَمَّا الْأَوَّلَى، أَيِ الْمُعَامَلَةِ مَعَ الْخَلْقِ، اَعْلَمَ أَنَّهُ لَمَّا جَعَلَ إِمَاطَةَ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ مِنْ شُعْبِ الْإِيمَانِ، وَقَدْ

(١) الْمَقَابِخُ: مَا يُسْتَفْبَحُ مِنَ الْأَخْلَاقِ. لِسَانُ الْعَرَبِ (٢/ ٥٥٣).

(٢) ب، د: الْمَكْمَلِ.



جاء أيضاً: (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره)^(١)، و(من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه)^(٢).

وجاء في برِّ الوالدين وصلة الرَّحِمِ أحاديث كثيرة، فهم [من هذا]^(٣) [أنَّ شُعْبَ]^(٤) هذا الغُصْنِ بِحَسَبِ أَصْنَافِ الْخَلْقِ، وَكُلُّ مَنْ هُوَ أَقْرَبُ فِرْعَانِيَّةِ أُولَى، قَالَ ﷺ: (ابْدَأْ بِنَفْسِكَ ثُمَّ بِمَنْ تَعُولُ)^(٥)، فَلهَذَا قَسَمْتُ أَصْنَافَ الْخَلْقِ بِحَسَبِ الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ، فَأَخَذْتُ مِنَ الْأَبْعَدِ حَتَّى أَنْتَهِيَ إِلَى الْأَقْرَبِ فَحَصَلَ أَرْبَعَةٌ وَعِشْرُونَ.

فِيرَاعَى حَقُّ جَمِيعٍ مَا خَلَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ حَيْثُ أَنَّهُ مُظْهِرُ صِفَةِ الْخَالِقِيَّةِ، فَاسْتَحْسَنَ إِمَاطَةَ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ لَا^(٦) بِمَجَرَّدِ أَنَّهُ دَفَعُ الْأَذَى عَنِ الْحَيِّ بَلْ لَأَنَّهَا سَتَرُ مَخْلُوقِ اللَّهِ عَنْ نَظَرِ الْخَلْقِ لِئَلَّا يَقْبُحَ، فَيَكُونُ هَذَا رِعَايَةً لِمَخْلُوقِ اللَّهِ جَمَادًا كَانَ أَوْ غَيْرَ جَمَادٍ.

ثُمَّ فِي حَقِّ النَّبَاتَاتِ فَإِنَّهَا مَظْهَرُ الرَّحْمَةِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَانْظُرْ إِلَىٰ ءَاثَرِ رَحْمَتِ اللَّهِ﴾ [الروم: ٥٠]، فَلَا يُسْتَحْسَنُ^(٧) قَطْعُ مَا فِيهِ حَيَاةٌ نَامِيَّةٌ.

ثُمَّ الْحَيَوَانَاتُ وَإِنْ كَانَتْ مُؤَذِيَةً فَإِنْ قُتِلَتْ لِدَفْعِ الشَّرِّ يَنْبَغِي أَنْ لَا تُعَذَّبَ، ثُمَّ حَيَوَانٌ لَا يُؤْذِي يُدْفَعُ الْأَذَى عَنْهَا لَا مَا خَلَقَ اللَّهُ لِيَنْتَفِعَ الْإِنْسَانُ فَيَنْتَفِعُ بِهِ بِقَدْرِ الْحَاجَةِ.

(١) أخرجه البخاري (٦٠١٨)، ومسلم (٤٧)، وأبو داود (٥١٥٤)، والترمذي (٢٥٠٠)، وأحمد (٩٥٩٥)

(٢) الحديث السابق.

(٣) ساقطة من: ح.

(٤) د: [ان الجميع من].

(٥) قال ابن الملقن: هذا الحديث يتكرر على ألسنة جماعات، ولم أره كذلك في حديث واحد؛ نعم في «صحيح مسلم» من حديث جابر، في قصة بيع المُدْبِر: «ابْدَأْ بِنَفْسِكَ فَتَصَدَّقْ عَلَيْهَا، فَإِنْ فَضَلَ شَيْءٌ فَلَاهُكَ». أخرجه مسلم (٩٩٧)، والنسائي (٢٥٤٦)

وفي «الصَّحِيحَيْنِ» من حديث أبي هريرة، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غَنَى، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ». صحيح البخاري (٥٣٥٥)، ومسلم (١٠٤٢). وينظر: البدر المنير لابن الملقن (٥/ ٥٢٦).

(٦) ب: إلا.

(٧) ب، د: يستحق.



[الفرق بين الكافر الحربي والكافر الذي لا يُقاتل]

ثُمَّ الْإِنْسَانُ وَإِنْ كَانَ كَافِرًا حَرْبِيًّا بِإِرَادَةِ أَنْ يَهْدِيَهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَبِأَنْ يُقْتَلَ بِلا تَعْذِيرٍ وَمِثْلَةٍ، أَيْ يُرَاعَى حَقُّهُ بِإِرَادَةِ أَنْ يَهْدِيَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

ثُمَّ كَافِرٌ لَا يُقَاتِلُ، كَالذِّمِّيِّ وَالْمُسْتَأْمَنِ فَيُرَاعَى حَقُّهُ، بِأَنْ لَا يُؤْذَى بِالْيَدِ وَلَا بِاللِّسَانِ ثُمَّ الْقَلْبُ عَلَى مَكَانٍ مِنَ الْبُغْضِ لِلَّهِ وَإِرَادَةِ أَنْ يَهْدِيَهُ اللَّهُ.

[أنواع المسلم]

ثُمَّ الْمُسْلِمُ الشَّرِيرُ الْمُحَارِبُ لِلْمُسْلِمِينَ كَالْبُغَاةِ وَقَطَّاعِ الطَّرِيقِ، وَالْمُسْلِمُ الشَّيْطَانِيُّ النَّفْسِ وَهُوَ أَنْ يَكُونَ خَبِيثَ النَّفْسِ مُؤْذِيًا بِالطَّبْعِ، كَالْأَغْوِيَّةِ^(١) بِدَفْعِ شَرِّهِمْ مَعَ رِعَايَةِ حَقِّ الْإِسْلَامِ بِالنَّصِيحَةِ.

ثُمَّ الْمُسْلِمُ الزَّكِيُّ النَّفْسِ، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ فِيهِ قُوَّةُ غَضَبِيَّةٍ، لَكِنَّهُ سَلِيمُ النَّفْسِ لَيْسَ فِيهِ خَبَائِثُهُ، بِأَنْ يُؤَدَّبَ بِالسِّيَاسَاتِ وَيُجْعَلَ عُدَّةٌ لِدَفْعِ الْكُفَّارِ، كَالْكَلْبِ يُدْفَعُ بِهِ شَرُّ الذُّبِّ.

ثُمَّ الْمُسْلِمُ الْبَهِيمِيُّ^(٢) النَّفْسِ أَيْ الْفَاسِقُ، بِأَنْ يُؤْمَرَ بِالْمَعْرُوفِ وَيُنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَيَقَامَ عَلَيْهِ الْحُدُودُ وَيَعْلَمُ مَا يَنْتَفِعُ بِهِ، وَيُنْقَى^(٣) عَنْ صُحْبَةِ هَؤُلَاءِ.

ثُمَّ الْمُسْلِمُ الصَّالِحُ بِالْمُودَّةِ وَبِأَنْ يُرَادَ لَهُ أَحْسَنُ مِمَّا يُرَادُ لِنَفْسِهِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر: ٩]. وَبِالْامْتِنَاعِ عَنْ إِذَائِهِ يَدًا وَلِسَانًا وَقَلْبًا وَإِصْالِ النَّفْعِ إِلَيْهِ كَذَلِكَ، أَيْ يَدًا وَلِسَانًا وَقَلْبًا، دِينِيًّا وَدُنْيَوِيًّا.

(١) ب، ح: كالأغونة. والأغوية: المهلكة، الداهية. ينظر: لسان العرب (١٥ / ١٤١)، وتاج العروس

(٢٠٣ / ٣٩).

(٢) ب: البهمي.

(٣) ب، د: يقي.



ثُمَّ الْمُسْلِمُ الَّذِي بِهِ ضُرٌّ كَالْأَلَمِ وَالْمَرَضِ وَالْغَمِّ وَالْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَالْفَقْرِ، يَكْشِفُ
الضُّرَّ عَنْهُ.

ثُمَّ الْمُسْلِمُ الْمَظْلُومُ يَدْفِعُ الظُّلْمَ عَنْهُ وَجَزَاءُ ظَالِمِهِ، ثُمَّ الْمُسْلِمُ الْمُحْتَاجُ إِلَى الْإِعَانَةِ
بِأَنْ يُعَانَ، ثُمَّ الْمَتَنَعِمُ بِشُكْرِ نِعْمَتِهِ، ثُمَّ الضَّيْفُ بِإِكْرَامِهِ ثُمَّ الْجَارُ بِأَنْ يَتَفَقَّدَ وَلَا يُؤْذِيَ بِرَائِحَةِ
الطَّعَامِ، ثُمَّ الَّذِي وَعَدَ بِخَيْرٍ بِإِنْجَازِ مَوْعِدِهِ، ثُمَّ الْأَصْحَابُ وَالْخَلَّانُ بِالتَّخَلُّقِ وَطَلَاقَةِ الْوَجْهِ،
ثُمَّ الْخَدْمُ وَالْعَبِيدُ وَالرَّعِيَّةُ بِالْمَعْدَلَةِ، وَبِأَنْ لَا يُقْتَرَّ عَلَيْهِمْ وَلَا يَكْلَفُونَ بِالْمَشَاقِّ، ثُمَّ الْأَهْلُ بِحَسَنِ
الْعِشْرَةِ ثُمَّ الْأَقْرَبَاءُ بِالصُّلَةِ، ثُمَّ الْأَوْلَادُ بِالشَّفَقَةِ وَالتَّأْدِيبِ، ثُمَّ الْوَالِدَيْنِ بِالْبِرِّ، وَتَرْكِ الْعُقُوقِ،
ثُمَّ أَهْلُ اللَّهِ [وِظْلُ اللَّهِ] ^(١) بِالتَّعْظِيمِ وَالْإِجْلَالِ.

فَهَذِهِ شُعَبُ هَذَا الْغُصْنِ، وَلَهَا فُرُوعٌ كَرِعَايَةِ حَقِّ الْمُسْلِمِ الصَّالِحِ، فَإِنَّ فُرُوعَهَا كَثِيرَةٌ
أَوْ هِيَ تَتَنَوَّعُ عَلَى مَا ذُكِرَ، وَهُوَ قَوْلُهُ: بِأَنْ يُرَادَ لَهُ أَحْسَنَ مِمَّا يُرَادُ لِنَفْسِهِ إِلَى آخِرِهِ.

ثُمَّ لِأَنْوَاعِهِ أَصْنَافٌ فَإِنَّ الْأَمْتِنَاعَ عَنْ إِيْذَائِهِ يَدَأُ أَصْنَافُهُ الْأَمْتِنَاعَ عَنْ قَتْلِهِ وَضَرْبِهِ وَأَخْذِ
مَالِهِ، ثُمَّ الْأَمْتِنَاعَ عَنْ إِيْذَائِهِ لِسَانًا إِضَافَةً لِلْإِعْرَاضِ عَنِ التَّعَرُّضِ لِلْأَغْرَاضِ وَالْاجْتِنَابِ عَنِ
التُّهْمَةِ وَالْغِيْبَةِ وَالْعُنْفِ فِي كَلَامٍ.

ثُمَّ الْأَمْتِنَاعَ عَنْ إِيْذَائِهِ قَلْبًا مِنْ إِضَافَةِ الْإِحْتِرَازِ عَنِ الْعَدَاوَةِ وَالْحَسَدِ وَالْحَقْدِ، وَمِنْهَا
الْعَفْوُ وَكُظْمُ الْغَيْظِ، ثُمَّ إِيْصَالُ النَّفْعِ إِلَيْهِ يَدَأُ إِضَافَةُ الْإِعَانَةِ وَبَذْلُ الْمَالِ، وَلِسَانًا التَّعْلِيمُ
وَالْحَثُّ عَلَى الطَّاعَةِ وَالْقَوْلُ الَّذِي يَسَّرَهُ، وَقَلْبًا الْمَحَبَّةُ وَالْوَفَاءُ وَالشَّفَقَةُ وَالرَّحْمَةُ وَنَحْوُهَا.

[الْغُصْنُ الْأَوْسَطُ وَالْمَعَامَلَةُ مَعَ نَفْسِهِ]

وَأَمَّا الْأَوْسَطُ، أَيِ الْغُصْنِ الْأَوْسَطِ وَالْمَعَامَلَةُ مَعَ نَفْسِهِ، فَأَعْلَمُ أَنَّ الْحَوَاسَّ الظَّاهِرَةَ
خَمْسٌ وَأَمَّا الْبَاطِنَةُ وَالْمُعْتَبَرُ مِنْهَا مُنْدَرِجٌ تَحْتَ قُوَّةِ الرُّوحِ وَسَيَّاتِي، أَعْلَمُ أَنَّ مَا هُوَ الْمُعْتَبَرُ هُنَا
مِنَ الْحَوَاسِّ الْبَاطِنَةِ الْقُوَّةُ الْمَفْكُورَةُ، وَأَمَّا الْبَوَاقِي كَالْحَسِّ الْمُشْتَرَكِ وَنَحْوِهِ فَلَا يَتَعَلَّقُ بِهِ شَيْءٌ
كَمَا نَحْنُ فِيهِ، لِأَنَّ انْقِسَامَ الْمَحْسُوسِ فِي الْحَسِّ الْمُشْتَرَكِ وَالْخِيَالِ غَيْرِ اخْتِيَارِيٍّ فَلَا يَتَعَلَّقُ بِهِ



الأمر والنهي، بخلاف الحواس الظاهرة، فإن النظر وتركه كل منهما اختياري وكذا البواقي، وأما ما يتعلق بالقوة المفكرة من الحواس الباطنة فمعتبر، لكنه مُندرج تحت قوة الروح. وسيأتي أن للروح قوتين نظرية وعملية، ثم يأتي أن تهذيب القوة النظرية بالتعلم والتفكير في آلاء الله تعالى.

ثم قوة الشهوة التي يحتاج إليها في الحياة، وهي شهوة المطعم والملبس والمسكن، ثم التي يحتاج إليها في بقاء النسل، ثم القوة الغضبية، ثم للروح قوتان نظرية وعملية، ثم اللسان، ثم الجوارح، فهذه اثنا عشرة، ولكل طرفان ما يأتي وما يذُر، فتهذيبها أربع وعشرون شعبة. فتهذيب القوة الباصرة أن ينظر إلى ما يجب ويحل النظر إليها، وبغض البصر عما يحرم، وكذا في القوة السامعة والذائقة واللامسة وهو ظاهر، وأما في القوة الشامة فإن الروائح الطيبة قوت الروح، وقد قال ﷺ: (حُبِّ إِلَيَّ النِّسَاءُ وَالطِّيبُ، وَجُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ) ^(١)، فيجب رعاية القوة الشامة فيما يأتي ويذُر.

أما فيما يأتي فإن التطيب يوم العيد مُستحب، لاستنشاق نسيم السحر لا سيما في الربيع له تأثير في تهيج الوجه، وللعشاق معه شغلاً عظيماً.

وأما فيما يذُر فينبغي أن يحرز عن الروائح الكريهة، وروائح المحرمات، وقد قال ﷺ: (مَنْ أَكَلَ مِنْ هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ، فَلَا يَقْرَبَنَّ مِنْ مُصَلَّاتِنَا) ^(٢)، أي الثوم والبصل.

وكذا يجب تهذيب القوى والجوارح واللسان فيما يأتي ويذُر، ثم لها فروع فإن للشهوة الأولى إما شهوة الطعام وتهذيب أكل الحلال والاجتناب عن الحرام والشبهة، والاقتصاد وترك الإسراف، والاختراز عن التنعيم في المأكَل والمشرب، وإما شهوة اللباس فتهذيبها بستر العورة، والاجتناب عن الزينة، وأما المسكن فيجب الاختراز عن التفاخر بالأبنية الرفيعة، ثم ذلك كله يحتاج إلى المال فلا بد من الكسب الحلال أو تركه ثقة بالله تعالى، والأول بالمعاملة

(١) أخرجه النسائي (٣٩٤٠)، وأحمد (١٣٠٧٩).

(٢) مسند أبي يعلى الموصلي (٤٢٩١)، والعيني في نخب الأفكار (١٣ / ٢٢٦) إسناده صحيح.



فِيحِبُّ الْمَسَاهِلَةَ فِيهَا وَتَرَكَ الْمَمَاكِسَةَ^(١).

ذَكَرَ فِي الْمَثْنِ أَنَّ تَهْذِيبَهُ بِأَرْبَعٍ وَعِشْرُونَ شُعْبَةً، ثُمَّ لَتَلِكَ الشُّعْبِ فُرُوعًا، أَرَادَ بِالْفُرُوعِ أَقْسَامَهَا وَتَهْذِيبَهَا بِمَا يَجِبُ الْإِتْيَانُ بِهِ شُعْبَةً وَبِمَا يَجِبُ أَنْ يُتْرَكَ شُعْبَةً أُخْرَى، وَذَلِكَ التَّهْذِيبُ إِنَّمَا يَتَحَقَّقُ بِالْإِتْيَانِ أَوْ التَّرْكِ فِي الْأَقْسَامِ الْمَذْكُورَةِ فَلِهَذَا قَالَ: وَتَهْذِيبُهَا بِأَكْلِ الْحَلَالِ وَالْاجْتِنَابِ عَنِ الْحَرَامِ إِلَى آخِرِهِ.

وَالَّتِي لِبَقَاءِ النَّسْلِ فَتَهْذِيبُهَا بِالنِّكَاحِ وَالْإِخْتِرَازِ عَنِ السَّفَاحِ وَالتَّوَسُّطِ فِي قَضَاءِ الشَّهْوَةِ وَالْإِخْتِرَازِ عَنْ خَضِرَاءِ الدِّمَنِ، قَالَ عليه السلام: (إِيَّاكُمْ وَخَضِرَاءَ الدِّمَنِ فَقِيلَ: وَمَا خَضِرَاءُ الدِّمَنِ^(٢))؟ قَالَ: الْمَرْأَةُ الْحَسَنَاءُ فِي الْمَنْبِتِ السُّوءِ^(٣)، خَضِرَاءُ الدِّمَنِ: مَنْ إِضَافَةُ الصِّفَةِ إِلَى الْمَوْصُوفِ تَأْوِيلُهُ خَضِرَاءُ مَنْ الدِّمَنِ أَيِ الْخَضِرَاءِ الَّتِي هِيَ دِمْنٌ وَهَذَا تَشْبِيهُ فِي غَايَةِ الْحُسْنِ، فَإِنَّ الدِّمْنَ الْبَالِيَةَ الَّتِي ارْتَحَلَ أَهْلُهَا وَاخْضَرَّتْ الدِّمَنِ تُرَى حَسَنَةً، لَكِنْ لَيْسَ هُنَاكَ أَحَدٌ يُؤَلَّفُ بِهِ، فَكَذَا الْمَرْأَةُ الْحَسَنَاءُ الَّتِي لَا يَكُونُ أَضْلُهَا طَاهِرًا فَإِنَّهُ يُرَى فِيهَا الْحُسْنَ، لَكِنْ لَا يَكُونُ لَهَا أَفْعَالٌ حَسَنَةٌ وَأَخْلَاقٌ مُرْضِيَةٌ يُؤَلَّفُ بِهَا.

وَأَمَّا الْغَضَبِيَّةُ فَبِالتَّوَسُّطِ، أَيِ وَأَمَّا الْقُوَّةُ الْغَضَبِيَّةُ فَتَهْذِيبُهَا بِالتَّوَسُّطِ، بَيْنَ الْخِيَلَاءِ وَالْقَاءِ نَفْسِهِ فِي مَدْرَجَةِ الْهَوَانِ، فَإِنْ قُلْتُ: فِي تَهْذِيبِ الْقُوَّةِ الْغَضَبِيَّةِ شُعْبَتَانِ: أَحَدُهُمَا: فِيمَا يَأْتِي، وَالْأُخْرَى: فِيمَا يَذَرُ، فَذَكَرَ مَا يَأْتِي وَهُوَ التَّوَسُّطُ فَإِنَّ الشُّعْبَةَ الْأُخْرَى؟ قُلْتُ: قَدْ فُهِمَ مِنَ الْإِتْيَانِ بِالتَّوَسُّطِ تَرَكَ الطَّرْفَيْنِ فَلَمْ يَذْكُرْهُ.

وَمِنْهُ، أَيِ مَنْ تَهْذِيبِ الْقُوَّةِ الْغَضَبِيَّةِ، مَا يَتَعَلَّقُ بِالْغَيْرِ كَالْتَّوَاضُعِ وَتَرْكِهِ فِي الْمَحَلِّ، قَالَ عليه السلام: (التَّكَبُّرُ عَلَى الْمُتَكَبِّرِ صَدَقَةٌ)^(٤)، فَأَرَادَ فِي الْمَثْنِ بِالْخِيَلَاءِ: التَّكَبُّرُ الَّذِي لَا يَكُونُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى

(١) المماكسة في البيع: من المكس، وهو الانتقاص من الثمن. ينظر: شمس العلوم (٩ / ٦٣٦١).

(٢) الدِّمَنِ: البعر والكِرْس. والدِّمَنَةُ: الموضع الذي يجتمع فيه الغنم فتلبّد أبوالها وأبعارها فيه، والجمع دِمْن. جمهرة اللغة (٢ / ٦٨٢).

(٣) أخرجه الرامهرمزي في أمثال الحديث (١ / ١٢٠) رقم (٨٤). رَوَاهُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي الْأَفْرَادِ وَقَالَ: تَفْرَدُ بِهِ الْوَاقِدِيُّ وَهُوَ ضَعِيفٌ. تخريج أحاديث الإحياء (١ / ٤٧٩). وكنز العمال (٤٤٥٨٧).

(٤) قال الرَّاوِي: هُوَ كَلَامٌ مَشْهُورٌ، وَلَيْسَ بِحَدِيثٍ، قَالَ عَلِي الْقَارِي: لَكِنْ مَعْنَاهُ مَا ثَوَّرَ انْتَهَى. وَفِي (كَشَفْ =



الغَيْر، والمُرَادُ بالتَّكْبِيرِ في الحديث: ما يَكُونُ بالنِّسْبَةِ إِلَى الغَيْرِ.

والْعَفْوُ: كَظْمُ الغَيْظِ، وَقَدْ مَرَّ وَهُوَ قَوْلُهُ: وَمِنْهُ العَفْوُ وَكَظْمُ الغَيْظِ، وَالنَّظَرِيَّةُ، أَي تَهْذِيبُ الْقُوَّةِ النَّظَرِيَّةِ، بِتَعَلُّمِ مَا يَنْفَعُ وَالتَّفَكُّرِ فِي آلَاءِ اللَّهِ وَالاجْتِنَابِ عَنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ وَتَفَكُّرٍ لَا يَفِيدُ، قَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، وَقَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَنَفْسٍ لَا تَشْبَعُ، وَدَعَاءٍ لَا يُسْتَجَابُ) (١)، وَقَدْ نُقِلَ: (تَفَكَّرُوا فِي آلَاءِ اللَّهِ (٢) وَلَا تَفَكَّرُوا فِي اللَّهِ) (٣).

وَاللِّسَانُ بِالصِّدْقِ وَمِجَانِبَةِ الْكَذِبِ وَاللَّغْوِ وَالْهَزْلِ وَمَا لَا يَغْنِيهِ وَقِسِ الْبَوَاقِي، قَدْ ذَكَرَ تَهْذِيبَ الْحَوَاسِ الْخَمْسِ وَهُوَ بِحَسَبِ مَا يَأْتِي وَيَذُرُّ عَشْرَةٌ، وَتَهْذِيبُ شَهْوَةِ بَقَاءِ النَّفْسِ بِحَسَبِ مَا يَأْتِي وَيَذُرُّ اثْنَانِ، وَكَذَا تَهْذِيبُ الْقُوَّةِ الْغَضَبِيَّةِ اثْنَانِ، وَتَهْذِيبُ الْقُوَّةِ النَّظَرِيَّةِ لِلرُّوحِ اثْنَانِ، وَتَهْذِيبُ قُوَّتِهَا الْعَمَلِيَّةِ اثْنَانِ أَيْضًا، أَحَدُهُمَا أَنْ تَقْهَرَ النَّفْسُ الْحَيَوَانِيَّةُ بِحَيْثُ يَحْفَظُهَا عَلَى التَّوَسُّطِ بَيْنَ الْإِفْرَاطِ وَالتَّفْرِيطِ، وَالثَّانِي اسْمُ يَحْتَرِزُ عَنِ الطَّرَفَيْنِ بَأَنْ لَا تَكُونَ مَقْهُورَةً لَهَا، وَلَا أَيْضًا يَتَوَغَّلَ فِي الْقَهْرِ بِحَيْثُ يُهْلِكُهَا فَهَذَا غَيْرُ مَذْكُورٍ فِي الْمَتْنِ، فَيَكُونُ مِنْ جُمْلَةِ مَا قَالَ: وَقِسِ الْبَوَاقِي، وَتَهْذِيبُ اللِّسَانِ بِحَسَبِ مَا يَأْتِي وَيَذُرُّ اثْنَانِ، بَقِيَ تَهْذِيبُ الْجَوَارِحِ بِحَسَبِ مَا يَأْتِي وَيَذُرُّ وَهُوَ اثْنَانِ أَيْضًا، وَهُوَ غَيْرُ مَذْكُورٍ فِي الْمَتْنِ أَيْضًا، وَلَهَا فُرُوعٌ كَثِيرَةٌ فَإِنَّ أَفْعَالَ الْجَوَارِحِ كَثِيرَةٌ فَصَارَ الْمَجْمُوعُ أَرْبَعَةً وَعِشْرِينَ.

وَأَمَّا الْأَعْلَى، أَيِ الْغُضْنِ الْأَعْلَى وَهُوَ الْمَعَامَلَةُ مَعَ اللَّهِ تَعَالَى، فَاللَّهُ تَعَالَى إِذَا أَرَادَ أَنْ يَكْمَلَ عَبْدًا شَرَفَهُ بِالتَّصْدِيقِ، ثُمَّ بِالْأَعْمَالِ بِوَاسِطَةِ كَلَامِهِ، أَيِ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ، وَغَدَاً وَوَعِيداً صَادِرِينَ عَنْ لُطْفِهِ وَقَهْرِهِ، أَيِ أَمْرٍ بِأَشْيَاءٍ وَوَعْدٍ عَلَى فِعْلِهَا الثَّوَابِ، وَهَذَا مِنْ صِفَاتِ اللَّطْفِ،

= (الخفاء): والمشهور على الألسنة: (حسنه) بدل: (صدقة). ينظر: الأسرار المرفوعة للقاري رقم (١٤٢). وكشف الخفاء للهنداوي رقم (١٠١١).

(١) أخرجه النسائي (٥٤٧٠)، وأحمد (١٣٦٩٩)، وابن جرير الطبري مسند عمر (٢ / ٥٨٦) إسناده صحيح.

(٢) آلاء جمع: مفردها ألو وإلى وآلى: نعم كثيرة. معجم اللغة العربية المعاصرة (١ / ١١٥).

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٢٩٢٨)، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٦٣١٩)، وابن عدي في «الكامل في الضعفاء» (٧ / ٩٥). والهيتمي في مجمع الزوائد (١ / ٨٦) فيه الوازع بن نافع: متروك.



ونهى عن أشياء وأوعده على فعلها العقاب، وهذا من صفات القهر.

فلما امتثل تعطر مشام^(١) القلب من صفات اللطف والقهر بتضوع^(٢) أنوارها، جمع النور: بفتح النون وهو الطلع^(٣) وينور زجاجته بتلألؤ أنوارها، جمع النور بضم النون، فإنه إذا امتثل الأمر بناء على وعده الثواب وامتثل النهي بناء على الوعيد بالعقاب ثم الثواب أبرأ للعطف، والعقاب أثر القهر فارتقى من الأثر إلى المؤثر فيتطر مشام قلبه بشميم من صفات اللطف والقهر.

ثم يتجلى له تلك الصفات إلى أن يتجلى الذات، أي يندرج وصول شيء من صفات اللطف والقهر إلى أن يصل إلى تجلي تلك الصفات، ثم يتدرج تجلي الصفات إلى تجلي الذات، فانظر إلى دعاء النبي ﷺ وهو: (أعوذ بعفوك من عقوبتك، وأعوذ برضاك من سخطك، وأعوذ بك منك)^(٤)، كيف ارتقى من أثر صفات اللطف والقهر وهو العفو والعقاب، إلى تلك الصفات حيث قال: (أعوذ برضاك من سخطك)، ثم ارتقى من رؤية الصفات إلى رؤية الذات فقال: (وأعوذ بك منك)، كما قال: (ولا يزال العبد يتقرب إلي بالنوافل)، قد مر هذا الحديث في فضل نبوة نبينا ﷺ، فاطلبه، ثم ففي هذا الحديث بيان أن العبد يصل بأداء العبادات إلى مرتبة التجلي.

فالأول: أي تعطر مشام القلب، كوجدان ریح قميص يوسف، فقد قال تعالى: (الكبرياء ردائي والعظمة إزاري)^(٥)، إنما أورد هذا الحديث الإلهي لبيان أن صفات الله تعالى بالنسبة إلى الذات بمنزلة الثواب بالنسبة إلى البدن فوجدان يشم تلك الصفات يكون كوجدان ریح قميص يوسف.

-
- (١) مشام: أي ذو الرائحة العطرية. تكملة المعاجم العربية (٦ / ٣٥١).
- (٢) ضاع) المسك تحرك فانتشرت رائحته. وتضوع أيضاً. وتضيع مثله. مختار الصحاح (ص ١٨٦).
- (٣) والنور: زهر والنبت أيضاً الواحدة نورة. المصباح المنير (٢ / ٦٣٠).
- (٤) أخرجه مسلم (٤٨٦)، وأبو داود (٨٧٩)، والترمذي (٣٤٩٣)، والنسائي (١٦٩)، وابن ماجه (٣٨٤١)، وأحمد (٢٥٦٥٥)، وأورده ابن عبد البر في «التمهيد» (٢١ / ١٧١).
- (٥) أخرجه أبو داود (٤٠٩٠)، وابن ماجه (٤١٧٤)، وأحمد (٩٥٠٤) باختلاف يسير، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٢٠٨٤٧). والزرقاني في مختصر المقاصد (٧٣٦) صحيح.



والثاني: أي تجلّي الصفات، بمنزلة إلقاء القميص على وجهه، والثالث: أي تجلّي الذات، بمنزلة رفع أبويه على العرش، فبعد التصديق أوجب الإقرار بالوحدانية، ثم العبادة البدنية وهي الصلاة ولا بدّ لها من الطهارة، قال ﷺ: (الطهور شرط الإيمان)^(١).

ثمّ المالية وهي الزكاة، والعبادة لا تصفو إلا بترك الشهوات أي الصوم، ثم لا يتم إلا بعبادة مُشتملة على الثلاثة وهي الحج، المراد الثلاثة: العبادة البدنية، والمالية، وترك الشهوات، فإنّه الخروج عن الأهل والمال وقصد البيت الحرام بوادٍ غير ذي زرع. وهو أنموذج^(٢) من كون الملائكة حافين حول العرش، فإن الطواف حول البيت أنموذج من ذلك، ومن أحوال الآخرة، فإنّه أنموذج من الآخرة والانقطاع من المسكن والأهل وحشر الناس حفاة عراة واجتماعهم في المحشر.

[سِرُّ الْعِبَادَةِ]

ثمّ سِرُّ الْعِبَادَةِ التَّوَجُّهُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِلا إِشْرَاق، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٧٩].

[التَّوْبَةُ وَالْإِنَابَةُ]

فلا بدّ من التَّوْبَةِ وَالْإِنَابَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، فَإِنَّ التَّوْبَةَ طَهَارَةُ الْبَاطِنِ عَنْ ثَوْبِ الْمَعَاصِي هَذَا تَوْبَةُ الْعَوَامِ، وَأَمَّا تَوْبَةُ الْخَوَاصِّ عَنْ لَوْثِ الْحَدَثَانِ فَإِنَّ كُلَّ مَا هُوَ حَادِثٌ فَهُوَ حَدَثٌ لَا بَدَّ مِنَ الطَّهَارَةِ عِنْدَهُ، فَالتَّوْبَةُ طَهَارَةُ الْبَاطِنِ وَبَاطِنُ الطَّهَارَةِ.

ثُمَّ الْإِنَابَةُ هِيَ الرَّجُوعُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَالتَّوَجُّهُ إِلَيْهِ وَهِيَ بَاطِنُ الصَّلَاةِ، وَلِلصَّلَاةِ بَاطِنٌ أَخْفَى لَكِنَّ ذَلِكَ فِي صَلَاةِ الْمُقَرَّبِينَ، وَكَلَامُنَا فِيمَا هُوَ مِنْ شُعَبِ الْإِيمَانِ.

(١) أخرجه مسلم (٢٢٣)، والترمذي (٣٥١٧)، والنسائي (٢٤٣٧)، وأحمد (٢٢٩٠٩).

(٢) أنموذج: (فارسية): دستور العمل - ومثال الشيء. تكملة المعاجم العربية (١/ ٢٠٥).



وَيُلْزِمُهَا التَّقْوَى، أَي يُلْزِمُ التَّوْبَةَ التَّقْوَى قَالَ ﷺ: (المتقي من يتقي عن^(١) الشُّرْكَ)^(٢)، فتقوى الخواص الاتقاء عن الشُّرْكَ الخفي، والتقوى هي باطن الصَّوم، ألا يرى أَنَّ الله تعالى ذيل آية الصَّوم بقوله: ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٨٧].

وتماؤها بِصَرْفِ الرَّغْبَةِ عَمَّا سِوَاهُ وَهُوَ الزُّهْدُ، فالزُّهْدُ باطنُ الزَّكَاةِ، فَإِنَّ فِي الزَّكَاةِ صَرْفَ الرَّغْبَةِ عَنْ شَيْءٍ مِنْ مَحْبُوبَاتِ نَفْسِهِ، وَهُوَ الْمَالُ بِالصَّرْفِ إِلَى الْفَقِيرِ، فَيُلْزِمُهُ الْفَقْرُ، وَهُوَ بَاطِنُ الْحَجِّ أَلَا يَرَى أَنَّ الْحُجَّاجَ انْقَطَعُوا عَنِ الْمَسْكَنِ وَالْأَهْلِ وَأَخَذُوا زِيَّ الْفُقَرَاءِ حُفَاءَ عِرَاءٍ شُعْتَ الرُّؤُوسِ غِبْرَةَ الْوُجُوهِ طَائِفِينَ حَوْلَ الْبَيْتِ سَائِلِينَ، فَلَا بَدَّ مِنَ الصَّبْرِ عَلَى الشَّدَائِدِ. ثُمَّ اعْلَمْ أَنَّ فَهْمَ الْخِطَابِ وَهُوَ الْأَمْرُ وَالنَّهْيُ وَالتَّيَقُّنُ بِالْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ أَوْ الْعِبَادَاتِ^(٣) الْفِعْلِيَّةِ كَالصَّلَاةِ وَنَحْوِهَا، وَالتَّزَكِّيَّةِ كَالصَّوْمِ، لَكِنْ الْمُعَامَلَاتُ الْبَاطِنَةُ لَا تَوْجَدُ إِلَّا بِدُخُولِ نُورِ اللَّهِ فِي الْبَاطِنِ، فَإِذَا دَخَلَ أَوْجَبَ التَّوْبَةَ.

ثُمَّ الْإِنَابَةُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ﴾ [التَّحْرِيم: ٨]، وَقَالَ: ﴿وَأَنِيبُوا إِلَى رَبِّكُمْ﴾ [الزمر: ٥٤]، وَفِي قَوْلِهِ فِي التَّوْبَةِ: ﴿إِلَى اللَّهِ﴾، وَفِي الْإِنَابَةِ: ﴿إِلَى رَبِّكُمْ﴾، مَعْنَى غَامِضٌ وَهُوَ أَنَّ أَلُوْهِيَّتَهُ أَظْهَرَ الْأَشْيَاءِ، وَالْأَلُوْهِيَّةُ أَظْهَرُ الْأَشْيَاءِ وَأَبْطَنُهَا فُتُورُهَا أَوَّلُ الْأَنْوَارِ وَأَظْهَرُهَا، وَتَجَلِّيَّهَا آخِرُ التَّجَلِّيَّاتِ وَأَبْطَنُهَا، وَفِيمَا بَيْنَهُمَا أَنْوَارُ الصِّفَاتِ وَتَجَلِّيَّاتِهَا، فَإِذَا ظَهَرَ مِنْ أَثَرِ نُورِ أَلُوْهِيَّتِهِ أَوْجَبَ التَّوْبَةَ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ يَظْهَرُ نُورُ رَبُوبِيَّتِهِ أَخْفَى مِنْ أَلُوْهِيَّتِهِ فَعِنْدَ ظُهُورِهِ تَظْهَرُ الْإِنَابَةُ إِلَيْهِ لِتَرْبِيَّتِهِ^(٤) فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، أَوْجَبَ ذَلِكَ ثُمَّ قَوْلُهُ: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾، أَكْثَرُهُ لِأَنَّ كَوْنَهُ رَحْمَانًا رَحِيمًا أَوْجَبَ قَبُولَ التَّوْبَةِ وَالْعَفْوَ عَمَّا مَضَى، ثُمَّ ظُهُورُ نُورِ كَوْنِهِ ﴿مَلِكٌ يَوْمَ الدِّينِ﴾، وَهُوَ أَخْفَى مِنْ نُورِ أَلُوْهِيَّةِ وَرَبُوبِيَّةِ أَوْجَبَ التَّقْوَى وَالزُّهْدَ.

(١) ساقطة من: ح، وفي ب: عين.

(٢) ينسب هذا الأثر إلى ابن عباس ؓ قال: (المتقي الذي يتقي الشُّرْكَ والكبائر والفواحش). ينظر: تفسير الثعلبي (١/ ١٤٢)، والغنية لعبد القادر الجيلاني (ص ٢٧٠).

(٣) ب: عبادات، د: أو حسا ذات، ح: أوجبنا.

(٤) أ: من غير نقط، ب: ليريه، د، ز: لتربيته، ح: كبريته، ه: ليريه.



فَأَوَّلُ التَّقْوَى الْإِتْقَاءُ مِنَ النَّارِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾ [البقرة: ٢٤]، وَقَالَ: ﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ [التَّحْرِيم: ٦]، وَأَوْسَطُ التَّقْوَى قَوْلُهُ: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ مَا اسْتَطَعْتُمْ [التَّغَابُن: ١٦]، وَآخِرُهَا قَوْلُهُ: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِلِهِ﴾ [آل عمران: ١٠٢]، وَكَلَامُنَا فِيمَا هُوَ مِنْ شُعَبِ الْإِيمَانِ وَهُوَ الْأَوَّلُ.

وَأَوَّلُ الزُّهْدِ تَرْكُ الدُّنْيَا لِنَالِ ثَوَابِ الْآخِرَةِ، وَهَذَا مِنْ شُعَبِ الْإِيمَانِ فَعِلِمَ أَنَّ التَّقْوَى وَالزُّهْدَ اللَّذَيْنِ هُمَا مِنْ شُعَبِ الْإِيمَانِ نَاشِئَانِ مِنْ ظَهْوَرِ نُورِ كَوْنِهِ مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ.

ثُمَّ إِذَا كَانَ رَبًّا لِلْعَالَمِينَ وَمَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ، تَحَقَّقَ أَنَّهُ الْغَنِيُّ الْأَكْبَرُ فَحِينَئِذٍ تَحَقَّقَ الْفَقْرُ، وَتَحَقَّقَ سِرُّ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾ [فاطر: ١٥]، فَانْظُرْ إِلَى مُنَاسِبَةِ ﴿الْغَنِيِّ الْحَمِيدِ﴾ عَلَى وَقْفِ سُورَةِ الْفَاتِحَةِ، ثُمَّ النَّورِ الْحَاصِلُ فِي الصَّدْرِ مِنَ الْأُلُوْهِيَّةِ وَالرُّبُوبِيَّةِ وَالرَّحْمَةِ، وَكَوْنِهِ مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ أَوْجَبَ الصَّبْرَ عَلَى الْبَلَاءِ فَإِنَّ كَوْنَهُ مَالِكًا لَجَمِيعِ هَذِهِ الْأُمُورِ رَحْمَانًا رَحِيمًا أَوْجَبَ أَنْ يُوفِّي الصَّابِرِينَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ، فَالذَّاتُ الْمَوْصُوفُ بِهِذِهِ الصِّفَاتُ تُحَقِّقُ الْعِبَادَةَ وَالْعِبُودِيَّةَ لَهُ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا، وَيَحَقُّ أَنْ يُسْتَعَانَ فَقَالَ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾.

ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ تَوَارَدُ وَالْأَحْوَالُ وَيَصِيرُ الْإِيمَانُ الْقَلْبِيُّ ذَوْقِيًّا، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿حَبَبَ إِلَيْكُمْ الْإِيمَانُ﴾، الْكَلَامُ بِتَمَامِهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَبَ إِلَيْكُمْ الْإِيمَانُ وَرَزَقْنَاهُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ [الحجرات: ٧]، وَقَالَ ﷺ: (ذَاقَ طَعْمَ الْإِيمَانِ مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا)^(١)، وَقَالَ: (صَاحِبُ الْقَمِيصَيْنِ لَا يَجِدُ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ)^(٢)، وَمَرَادُهُمْ بِالْحَالِ الْوَارِدِ الْمَوْهَبِيِّ وَبِالْمَقَامِ الْكَسْبِيِّ، فَإِنَّ لِكُلِّ كَسْبِيٍّ مَوْهَبِيًّا.

وَقَدْ يُقَالُ لِلْوَارِدِ الْمُتَحَوِّلِ: حَالٌ، وَلِلْمُسْتَقَرِّ: مَقَامٌ، فَإِذَا تَوَضَّأَ الْقَلْبُ بِمَاءِ التَّوْبَةِ وَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ نَهْيًا لَاسْتِنْشَاقِ رَوَائِحِ الْقُدُسِ، شَبَّهَ وَضُوءَ الرُّوحِ مِنْ جَنَابِ الْقُدُسِ إِلَى الْقَلْبِ بِوُضُوءِ الرَّائِحَةِ الطَّيِّبَةِ إِلَى الْمَشَامِ، فَأَثْبَتَ لِلْقَلْبِ مَشَامًا عَلَى سَبِيلِ الِاسْتِعَارَةِ،

(١) أخرجه مسلم (٣٤)، والترمذي (٢٦٢٣)، وأحمد (١٧٧٩).

(٢) تذكرة الموضوعات للفتني (ص ١٧٩)، موضوعات الصغاني رقم (٩٦).



ثُمَّ لَا بَدَّ لِتَطْهِيرِ ذَلِكَ الْمَشَامِ لَوْصُولِ ذَلِكَ الرُّوحِ، فَذَلِكَ التَّطْهِيرُ اسْتِنْشَاقُ حَاصِلِهِ تَطْهِيرُ الْقَلْبِ، وَإِنَّمَا ذَكَرَ الْمَضْمُضَةَ لِأَنَّ الْقَلْبَ حِينَئِذٍ يَصِيرُ حَيًّا نَاطِقًا، فَأُثْبِتَ لَهُ بِالْاِسْتِعَارَةِ فَمَا، فَلَا بَدَّ مَنْ تَطْهِيرِهِ لِيَصَحَّ مِنْهُ النُّطْقُ بِذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى.

فَلَمَّا شَبَّهَ وَصُولَ ذَلِكَ الرُّوحِ بِوَصُولِ الرَّائِحَةِ الطَّيِّبَةِ أوردَ هَذَا الْحَدِيثَ مُؤَيِّدًا لِهَذَا التَّشْبِيهِ، قَالَ ﷺ: (إِنَّ لِرَبِّكُمْ فِي أَيَّامٍ دَهْرِكُمْ نَفَحَاتٍ أَلَا فَتَعَرَّضُوا لَهَا)^(١)، فَمِنْ صِفَتِي اللَّطْفِ وَالْقَهْرِ ظَهَرَ حَالُ الرَّجَاءِ وَالْخَوْفِ، وَمِنْ الْحَيَاةِ حَيَاةُ الْقَلْبِ، لَكِنَّهَا لَيْسَتْ شُعْبَةً وَاحِدَةً بَلْ جَامِعَةٌ لِلشُّعْبِ، فَالْحَيَاةُ صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِ الذَّاتِ لَكِنَّهَا صِفَةٌ مُسْتَبَعَّةٌ لَكَثِيرٍ مِنَ الصِّفَاتِ كَالْعِلْمِ، وَالْقُدْرَةِ، وَالْإِرَادَةِ، وَالسَّمْعِ، وَالْبَصَرِ، وَالْكَلَامِ، فَإِذَا وَصَلَ إِلَى الْقَلْبِ نَفْحَةٌ مِنْ حَيَاةِ اللَّهِ صَارَ الْقَلْبُ حَيًّا فَحَيَاةُ الْقَلْبِ اسْتَبَعَتْ الشُّعْبُ الَّتِي تَنْشَأُ مِنْ صِفَاتِ الْإِحْيَاءِ، فَلَمْ تَكُنْ شُعْبَةً وَاحِدَةً بَلْ مُسْتَجْمِعَةٌ لِمَا يَأْتِي وَهُوَ مَا قَالَ: وَمِنْ الْعِلْمِ الْمِرَاقِبَةِ، وَمِنْ السَّمْعِ الذِّكْرُ، وَمِنْ الْبَصَرِ الْحَيَاءُ، وَهَذَا الْحَيَاءُ غَيْرُ مَا ذُكِرَ، وَمِنْ الْقُدْرَةِ التَّسْلِيمِ، وَمِنْ الْإِرَادَةِ الرِّضَاءُ، وَمِنْ الْكَلَامِ الْحِكْمَةُ، وَمِنْ إِفَاضَةِ نِعْمَةِ الْوُجُودِ وَهُوَ الْخَلْقُ الشُّكْرُ، وَمِنْ كَوْنِهِ رَازِقًا التَّوَكُّلُ، وَمِنْ الْوَحْدَانِيَّةِ الْإِخْلَاصُ وَمِنْ الْجَمَالِ الْمَحَبَّةُ، فَهَذِهِ كِمَالُ الْإِيمَانِ قَالَ ﷺ: (مَنْ أَحَبَّ اللَّهَ، وَأَبْغَضَ اللَّهَ، وَأَعْطَى اللَّهَ، وَمَنَعَ اللَّهَ، فَقَدْ اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ)^(٢)، فَالْحَبُّ لِلَّهِ مِنْ لَوَازِمِ حُبِّ اللَّهِ، وَإِنَّمَا قَالَ هَذَا لِإِثْبَاتِ أَنَّ حَبَّ اللَّهِ كِمَالُ الْإِيمَانِ وَأَنَّ فِي الْحَدِيثِ كِمَالُ الْإِيمَانِ الْحَبُّ لِلَّهِ، وَالْحَبُّ لِلَّهِ مِنْ لَوَازِمِ حُبِّ اللَّهِ، فَإِذَا حَصَلَ حُبُّ اللَّهِ فَقَدْ كَمَلَ الْإِيمَانُ؛ لِأَنَّ الْحَبَّ لِلَّهِ حَاصِلٌ هُنَا.

فَإِنْ قُلْتُ: إِذَا كَانَ كِمَالُ الْإِيمَانِ بِهِذَا فَلِمَ جَعَلَ أَفْضَلَ الشُّعْبِ قَوْلَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟ قُلْتُ: لِأَنَّهُ كَلِمَةُ التَّوْحِيدِ الْهَادِمَةِ^(٣) لِبُنْيَانِ الْكُفْرِ، فَلَهَا رَتْبَةُ الْأَوَّلِيَّةِ وَعِرْقُ^(٤) مِنَ الْأَصَالَةِ، فَإِنْ

(١) أخرجه الطبراني (١٩ / ٢٣٣) (٥١٩)، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» (ص ٤٩٧)، العراقي في تخريج الإحياء (١ / ٢٥١).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٦٨١)، والطبراني (٨ / ١٥٩) (٧٦١٣)، وابن عدي في «الكامل في الضعفاء» (٦ / ٣١٤)، والمنذري في الترغيب والترهيب (٤ / ٨٥) لا ينزل عن درجة الحسن وقد يكون على شرط الصحيحين أو أحدهما.

(٣) ح: الهادية.

(٤) د: عرف.



الإيمان عند البعض هو التصديق والإقرار، فيكون بهذا الاعتبار أصلاً، وأيضا الإقرار في الأحكام الدنيوية أصل فلهذا كان أفضل، فالمحبة وإن كانت كمال الإيمان، لكنها متفرعة على القول بكلمة التوحيد، فالأصل يكون أفضل، فقد قيل في «فوائح الجمال» للشيخ نجم الدين الكبري^(١) قدس الله روحه: (أول المحبة طلب المحبوب للنفس، ثم بذل النفس له، ثم نسيان الأثنية، ثم الفناء في الوجدانية)^(٢)، فالأول للنفس وقد قيل: كمال الإيمان هذا، والظاهر أنه الثاني وهو للقلب، لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [الحجرات: ١٥]، فقوله: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ﴾، مبتدأ، فإن كان قوله: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾، خبر المبتدأ، فالمعنى أن الذين كمل إيمانهم هؤلاء وهم المجاهدون، ففي الجهاد بذل النفس فيكون بذل النفس من كمال الإيمان وهو المرتبة الثانية^(٣) من المحبة، وإن كان قوله: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾، صفة للمبتدأ و﴿أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ خبر للمبتدأ ومثل هذا الكلام للحضر فغيرهم لا يكون من الصادقين فلا يكون كامل الإيمان، وقد قال عليه السلام: (لا يكمل إيمان امرئ حتى أكون أحب إليه من نفسه وماله وولده والناس أجمعين)^(٤).

(١) أحمد بن عمر بن محمد، أبو الجناب الخيوقى الخوارزمي، نجم الكبراء، المشتهر بنجم الدين الكبرى: شيخ خوارزم في عصره. من علماء الصوفية قال ابن قاضي شهبة: طاف البلاد وسمع بها الحديث. كان ملجأ للغرباء، عظيم الجاه لا يخاف في الله لومة لائم. من تصانيفه: (أصول العشرة). (رسالة الطرق). (رسالة الهائم الخائف من لومة اللائم). (سر الحدس). (طوالع التنوير). (عين الحياة في تفسير القرآن). (فوائح الجمال) وهي رسالة في التصوف. قتل شهيداً على باب خوارزم في حرب التتار سنة (٦١٨هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (٢٢ / ١١١)، وطبقات الشافعية الكبرى (٨ / ٢٥)، وهدية العارفين (١ / ٩٠)، وكشف الظنون (٢ / ١٢٩٢)، والأعلام (١ / ١٨٥).

(٢) ينظر: فوائح الجمال وفوائح الجلال (ص ١٨٠).

(٣) ح: الثالثة.

(٤) الحديث: (لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالديه والناس أجمعين) أخرجه مسلم (٤٤)، والنسائي (٥٠٢٨)، وعبارة (لا يكمل إيمان) ليست من الحديث وإنما هي من تفسير شراح الحديث، قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح في حديث (لا يؤمن أحدكم...): (وهذا قد يعد من الصعب الممتنع وليس كذلك إذ معناه: لا يكمل إيمان أحدكم حتى يحب لأخيه في الإسلام مثل ما يحب =



قَالُوا: هُوَ، أَيِ الْقَلْبِ، وَلَدُ الرُّوحِ وَالنَّفْسِ، وَالْمُرَادُ أَنَّهُ نَتِجَةُ تَأْلُفِهِمَا، فَإِذَا تَأَلَّفَا وَالرُّوحُ رُوحٌ قَوَّامٌ عَلَى النَّفْسِ قَاهِرٌ لَهَا، ظَهَرَ صِفَاتُ الرُّوحِ وَهِيَ الْمَحَبَّةُ وَالْمَعْرِفَةُ وَغَيْرُهُمَا، مُتَقَوِّيًا بِصِفَاتِ النَّفْسِ مِنَ الْعَجَلَةِ وَسُرْعَةِ الصُّعُودِ لِلنَّارِيَّةِ، فَصَارَ الْمَحَبَّةُ عِشْقًا مُحْرِقًا ذَا^(١) اشْتِيَاقٍ وَعَدَمَ اضْطِبابٍ عَنِ الْمَحْبُوبِ.

[تَسْمِيَةُ الْقَلْبِ قَلْبًا]

فِي هَذِهِ الْمُرْتَبَةِ يُسَمَّى قَلْبًا لِتَقَلُّبِهِ كَرِيْشَةٍ فِي فَلَائِةٍ تُقَلِّبُهَا سَمُومٌ^(٢) الْقَهْرِ وَنَسِيمُ اللَّطْفِ، فَالْمَحْبُوبُ يُذْنِي مُجِبَّةً بِهِذِينَ، يَقْتُلُهُ وَيُحْيِيهِ بِنَارِ اللَّهِ الْمَوْقَدَةِ الَّتِي تَطْلُعُ عَلَى الْأَفْنِئَةِ، شِعْرٌ^(٣):

فَفِي فُؤَادِ الْمُحِبِّ نَارٌ جَوَى أَحْ—رُ نَارِ الْجَحِيمِ أَبْرَدُهَا^(٤)
ثُمَّ يُدْخِلُهُ فِي نَهْرِ الْحَيَاةِ وَيَدَاوِيهِ، أَيِ يَحْيِيهِ بِمَاءِ حَيَاةٍ لَطْفِهِ وَيَدَاوِي حُرْقَتَهُ، فَالْإِنْسَانُ هُوَ الَّذِي يَتَحَمَّلُ هَذِهِ الشَّدَائِدَ تَطْيِبُ نَفْسُهُ وَسِعَةً قَلْبِهِ.

= لنفسه). ينظر: شرح النووي على مسلم (٢/ ١٧).

(١) ح: واشتياق.

(٢) (السَّمُومُ) الريح الحارة تؤنث وجمعها (سمائم) قال أبو عبيدة: (السموم) بالنهار وقد تكون بالليل، والحرور بالليل وقد تكون بالنهار. مختار الصحاح (ص ١٤٥).

(٣) أَبُو الطَّيِّبِ الْمُتَنَبِّي: أحمد بن الحسين بن الحسن بن عبد الصمد الجعفي الكوفي الكندي، الشاعر الحكيم، وأحد مفاخر الأدب العربي. له الأمثال السائرة والحكم البالغة والمعاني المبتكرة. ومن علماء الأدب من يعبه أشعر الإسلاميين. ولد بالكوفة سنة (٣٠٣هـ)، وتنبأ في بادية السماوة فسجن حتى تاب. ووفد على سيف الدولة ابن حمدان (صاحب حلب) سنة (٣٣٧هـ) فمدحه وحظي عنده. ومضى إلى مصر فمدح كافور الإخشيدي، وطلب منه أن يوليّه، فلم يولّه كافور، فغضب أبو الطيب وانصرف يهجوّه، قتل سنة (٣٥٤هـ). ينظر: الأعلام (١/ ١١٥).

(٤) عني بالمحب نفسه والجحيم النار الشديدة التوقد العظيمة يقول أحرّ النار العظيمة المتوقدة أبرد نار الهوى يعني أن نار الهوى أشدّ حرارة. ينظر: شرح ديوان المتنبّي للواحدي (١/ ٤).



[ثُمَّ يُسَمَّى ظُلُومًا وَجَهُولًا]

ثُمَّ يُسَمَّى هَذَا الْمُسْكِينُ ظُلُومًا جَهُولًا، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ [الأحزاب: ٧٢].

ثُمَّ يَزِيدُ^(١) حَتَّى يَصِيرَ اسْتِيلَاءُ الْمَحْبُوبِ عَلَى بَاطِنِهِ مَنَسِيًّا نَفْسَهُ فَهُوَ نِسْيَانُ الْأَثْنِيَّةِ، وَهَذَا الْاسْتِيلَاءُ مُشَاهِدَةٌ وَهِيَ لِلشَّرِّ، وَهِيَ مَا قِيلَ: كُنَّا نَرَى^(٢)، أَيْ اللَّهُ فِي ذَلِكَ الْمَقَامِ، رَوَى أَنْ ابْنَ عَمَرَ رضي الله عنه، كَانَ فِي الطَّوَافِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَاحِدٌ فَلَمْ يَجِبْهُ، فَقِيلَ لَهُ هَذَا بَعْدَ الطَّوَافِ، فَقَالَ: كُنَّا نَتَرَانِي^(٣) اللَّهُ فِي ذَلِكَ الْمَقَامِ^(٤).

[مَعْنَى حَدِيثِ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ]

وَكَانَ قَوْلُهُ ﷺ: (أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ)، إِشَارَةً إِلَى هَذَا وَقَوْلِهِ: (فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ) مُرَاقَبَةٌ، قَالَ ﷺ: (الْإِحْسَانُ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ، فَإِنَّهُ يَرَاكَ)^(٥)، يَقُولُ: كَانَ الْمُرَادُ أَنَّهُ يَجِبُ أَنْ تَكُونَ عِبَادَةُ اللَّهِ عِبَادَةً مُشَاهِدَةً، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ هَذَا، فَلَا أَقْلَ مَنْ أَنْ تَكُونَ عَلَى وَجْهِ تَتَيَقَّنُ أَنَّهُ يَرَاكَ، فَلَا أَوَّلَ مُشَاهِدَةٍ وَالثَّانِي مُرَاقَبَةٌ، ثُمَّ فَسَّرَ الْمُرَاقَبَةَ بِقَوْلِهِ:

(١) ب، د: يريد.

(٢) ح: نتراني

(٣) د: نرى

(٤) عن عروة بن الزبير، قال: (خطبت إلى عبد الله بن عمر ابنته ونحن في الطواف فسكت ولم يجبني بكلمة، فقلت: لو رضي لأجاني، والله لا أراجعها فيها بكلمة أبداً، فقدر له أن سدر إلى المدينة قبلي، ثم قدمت فدخلت مسجد الرسول ﷺ فسلمت عليه، فأتيته ورحب بي وقال: متى قدمت؟ فقلت: هذا حين قدومي، فقال: «أكنت ذكرت لي سودة بنت عبد الله ونحن في الطواف نتخايل الله ﷻ بين أعيننا، وكنت قادراً أن تلقاني في غير ذلك الموطن؟» فقلت: كان أمراً قدراً، قال: «فما رأيك اليوم؟» قلت: أحرص ما كنت عليه قط، فدعا ابنه سالماً وعبد الله فزوجني). أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (١ / ٣٠٩)، وينظر أيضاً جامع العلوم والحكم (ص ٣٦).

(٥) سبق تخريجه.



[تَفْسِيرُ الْمُرَاقَبَةِ]

أَيُّ رَعَايَةِ الْبَاطِنِ وَ^(١) مَلَا حَظَّةَ الْحَقِّ وَهِيَ لِلْقَلْبِ ثُمَّ تَزِيدُ حَتَّى لَا يَبْقَى مِنْ صِفَاتِ نَفْسِهِ أَثَرٌ فَيَخْلَعُ الْمَحْبُوبُ عَلَيْهِ صِفَاتَهُ، كَمَا قَالَ: (فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ).

[مَعْنَى قَوْلِهِمُ الْفَنَاءُ فِي اللَّهِ وَالْبَقَاءُ فِي اللَّهِ]

فَهَذَا هُوَ الْفَنَاءُ فِي الْوَحْدَانِيَّةِ وَالْبَقَاءُ بِاللَّهِ، فنقول: (أَنَا مِنْ أَهْوَى وَمِنْ أَهْوَى أَنَا)^(٢)، فَهَذَا هُوَ التَّجَلِّيُّ وَهُوَ لِلرُّوحِ، فَظَهَرَ أَنَّ الرُّوحَ الْعُلَوِيَّ فِي مَرْتَبَةِ كَمَالِ الْقُوَّةِ النَّظَرِيَّةِ وَالْعَمَلِيَّةِ تُسَمَّى عَقْلاً، وَفِي مَرْتَبَةِ الْإِنْشِرَاحِ بِنُورِ اللَّهِ تُسَمَّى صَدْرًا، وَفِي مَرْتَبَةِ الْمُرَاقَبَةِ وَالْمَحَبَّةِ تُسَمَّى قَلْبًا، وَفِي مَرْتَبَةِ الْمَشَاهِدَةِ تُسَمَّى سِرًّا، وَفِي مَرْتَبَةِ التَّجَلِّيِّ تُسَمَّى رُوحًا.

وَقَدْ جَاءَ فِي الْأَذْعِيَّةِ: (اللَّهُمَّ زَيِّنْ ظَوَاهِرَنَا بِخِدْمَتِكَ، وَبَوَاطِنَنَا بِمَعْرِفَتِكَ، وَقُلُوبَنَا بِمَحَبَّتِكَ، وَأَرْوَاحَنَا بِمُعَاوَنَتِكَ).

وَهُوَ إِمَّا تَجَلِّيُ الصِّفَاتِ قَالَ ﷺ: (تَخَلَّقُوا بِأَخْلَاقِ اللَّهِ)^(٣)، أَيْ لِيَكُنْ أَخْلَاقُكُمْ أَخْلَاقَ اللَّهِ تَعَالَى، وَهِيَ إِمَّا صِفَاتُ الْفِعْلِ كَالْخَلْقِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ﴾، قَالَ فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ: ﴿وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ بِإِذْنِي فَتَنْفُخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِي﴾ [المائدة: ١١٠]، وَفِي آلِ عِمْرَانَ: ﴿أَنِّي أَخْلَقُ لَكُمْ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ فَانْفُخْ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ٤٩].

وَالْإِحْيَاءُ: ﴿وَإِذْ نُخْرِجُ الْمَوْتَى بِإِذْنِي﴾ [المائدة: ١١٠]، هَذَا فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ، وَفِي سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ: ﴿وَأُخِي الْمَوْتَى بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ٤٩].

(١) ساقطة من: أ، ب، ح.

(٢) سبق الكلام عنه.

(٣) سبق الكلام عنه.



والإماتة كما نظر أبو يزيد^(١) رحمه الله في مريد^(٢) لأبي تراب^(٣) نظر قهر فصاح صيحة ومات^(٤)، والرزق: كإطعام قوم كثير من طعام قليل^(٥).

أو صفات الذات كالوحدانية، فنقول: ما في الوجود سوى الله، والعلم: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ [البقرة: ٣١]، ﴿وَعَلَّمْنَاهُ مِنْ لَدُنَّا عِلْمًا﴾ [الكهف: ٦٥].

والسمع: كما سمع^(٦) سليمان قول النملة، والبصر: كما أنه ﷺ يُبصر من ورائه^(٧).

(١) أبو يزيد البسطامي: طيفور بن عيسى البسطامي، أبو يزيد، ويقال: بايزيد، ولد في خراسان سنة (١٨٨هـ)، وهو زاهد مشهور، له أخبار كثيرة. كان ابن عربي يسميه أبا يزيد الأكبر. نسبته إلى بسطام (بلدة بين خراسان والعراق) أصله منها، ووفاته فيها. قال المناوي: وقد أفردت ترجمته بتصانيف حافلة. وهو خليفة حبيب العجمي، توفي عام (٢٦١هـ). وعمر مائة وخمسين سنة ويعرف أتباعه بـ (الطيفورية) أو (البسطامية). ينظر: دستور العلماء (١/ ٥٠١). والاعلام (٣/ ٢٣٥)، طبقات الصوفية (ص ٦٧). ينظر: الاعلام (٣/ ٢٣٥)، طبقات الصوفية (ص ٦٧ - ٧٤).

(٢) المريد: هو المجرد عن الإرادة. الذي انقطع إلى الله عن نظر واستبصار، وتجرد عن إرادته، إذا علم أنه ما يقع في الوجود إلا ما يريد الله تعالى لا يريد غيره، فيمحو إرادته في إرادته، فلا يريد إلا ما يريد الحق. ينظر: التعريفات للجرجاني (ص ٢٠٨).

(٣) أبو تراب النخشي: عسكر بن الحصين (أو ابن محمد بن الحسين) النخشي، أبو تراب: شيخ عصره في الزهد والتصوف. اشتهر بكنيته حتى لا يكاد يعرف إلا بها. وهو من أهل (نخشب) عربت فليل لها (نسف)، قال المناوي: كتب كثيراً من الحديث. وأخذ عنه الإمام أحمد بن حنبل آخرون. وقف ٥٥ وقفه بعرفة. ومات بالبادية، قيل: نهشته السباع (ت ٢٤٥هـ). ينظر: الاعلام (٤/ ٢٣٣). والكواكب الدرية (١/ ٢٠٢)، ومفتاح السعادة (٢/ ١٧٤).

(٤) حكي أن مريداً لأبي تراب النخشي كان يتجلى له الحق تعالى في كل يوم مرات، فقال له أبو تراب: لو رأيت أبا يزيد البسطامي لرأيت أمراً عظيماً، فلما ارتحل المريد مع شيخه أبي تراب لأبي يزيد، ووقع بصر المريد عليه وقع ميتاً، فقال له أبو تراب: يا أبا يزيد نظرة منك قتلتك، وقد كان يدعي رؤية الحق تعالى، فقال له أبو يزيد: قد كان صاحبك صادقاً، وكان الحق يتجلى له على قدر مقامه، فلما رأني تجلّى له على قدر ما رأى، فلم يطق فمات. ينظر: شرح الزرقاني على المواهب اللدنية بالمنح المحمدية (١٢/ ٦٢).

(٥) ينظر: فتح الباري (٦/ ٦٧٨) رقم (٣٥٧٨) - كتاب المناقب - باب علامات النبوة في الإسلام.

(٦) ب: سمع كما.

(٧) قال ﷺ: (أترون قبلي هاهنا؟ فوالله ما يخفى عليّ خشوعكم ولا ركوعكم إنّي لأراكم من وراء



وَالْحَيَاةَ: كَالْخَضِرِ وَإِلْيَاسَ^(١).

وَالكَلَامَ: قَالَ ﷺ: (إِنَّ الْحَقَّ يَنْطِقُ عَلَى لِسَانِ عُمَرَ)^(٢)، وَالْقُدْرَةَ: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّكَ اللَّهُ رَمَى﴾ [الأنفال: ١٧]، وَكَمَا قَلَعَ عَلِيٌّ ﷺ بَابَ خَيْرِ^(٣)، وَالْإِرَادَةَ: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ التَّكْوِيرَ: ٢٩﴾.

وَأَمَّا تَجَلَّى الذَّاتُ: إِمَّا بِالرُّبُوبِيَّةِ: ﴿فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَى صَعِقًا﴾ [الأعراف: ١٤٣]، وَإِمَّا بِالْأُلُوْهِيَّةِ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ﴾ [الفتح: ١٠]، وَهَذَا أَعْلَى التَّجَلِّيَّاتِ.

فَقَوْلُهُ: (بِي يَنْطِقُ)^(٤)، حَمَلُهُ قَوْمٌ عَلَى هَذَا وَجَوَزُوهُ لِأَمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، مَعَ أَنَّ مُوسَى ﷺ لَمْ يُطِقْهُ وَهَذَا بَاطِلٌ، إِذْ لَا يَجُوزُ تَفْضِيلُ وَلِيٍّ عَلَى نَبِيٍّ، لَا سِيَّمَا عَلَى مِثْلِ مُوسَى ﷺ، فَالصَّحِيحُ مَا قَالَ فِي «الْعَوَارِفِ»^(٥): أَنَّهُ تَجَلَّى الصِّفَاتِ أَيْ التَّخَلُّقُ بِأَخْلَاقِ اللَّهِ، فِيهِ يَنْطِقُ يَكُونُ تَجَلَّى صِفَةِ الْكَلَامِ، قُلْنَا: (الْحَقُّ يَنْطِقُ عَلَى لِسَانِ عُمَرَ)^(٦)، وَذَلِكَ رُبُّهُ فِي الْوُصُولِ، [وَذَلِكَ إِشَارَةٌ إِلَى تَجَلَّى الصِّفَاتِ، فَتَارَةٌ يَشْتَأِقُ إِلَى مَا وَرَاءَ ذَلِكَ أَذْ مِنْحُ اللَّهِ غَيْرُ مُتَنَاهِيَةٍ، وَتَارَةٌ يَتَسَلَّى بِمَا مَنَحَ فِيكَونُ]^(٧) ذَلِكَ وَصُولُهُ الَّذِي يَسْكُنُ عِنْدَهُ نِيرَانُ شَوْقِهِ، فَيَبَاعِثُ الشَّوْقَ تَسْتَقِرُّ الصِّفَاتُ

= ظَهْرِي، أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤١٨)، وَمُسْلِمٌ (٤٢٤).

(١) قِيلَ فِي إِلْيَاسَ وَالْخَضِرِ إِنَّهُمَا حَيَّانٌ، وَقِيلَ: إِلْيَاسٌ وَكُلٌّ بِالْفِيَا فِي، كَمَا وَكُلُّ الْخَضِرِ بِالْبَحَارِ، وَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ يَقُولُ: قَدْ هَلَكَ إِلْيَاسٌ وَالْخَضِرُ وَلَا نَقُولُ كَمَا يَقُولُ النَّاسُ إِنَّهُمَا حَيَّانٌ. يَنْظُرُ: مَدَارِكُ التَّنْزِيلِ وَحَقَائِقُ التَّأْوِيلِ (٣/ ١٣٥).

(٢) الْمَعْجَمُ الْأَوْسَطُ لِلطَّبْرَانِيِّ (٩١٣٧)، وَتَارِيخُ دِمَشْقَ (٩٥٥٢).

(٣) سَبَقَ الْكَلَامُ عَنْهُ.

(٤) يَنْظُرُ: شَرْحُ الزَّرْقَانِيِّ عَلَى الْمَوَاهِبِ اللَّدْنِيَّةِ بِالْمَنْحِ الْمَحْمُودِيَّةِ (٩/ ١٠٣)، وَفِي شَرْحِ الْحَكَمِ الْعَطَائِيَّةِ عَبْدُ الْمَجِيدِ الشَّرْنُوبِيِّ (ص ٤٩) ذَكَرَ الْخَبَرَ الْقُدْسِيَّ: (فَبِي يَسْمَعُ وَبِي يَبْصُرُ وَبِي يَنْطِقُ).

(٥) (عَوَارِفُ الْمَعَارِفِ) كِتَابُ فِي التَّصَوُّفِ. لِلشَّيْخِ، شَهَابِ الدِّينِ، أَبِي حَفْصٍ: عَمْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّهْرُورِيِّ. (ت ٦٣٢ هـ). يَنْظُرُ: كَشْفُ الظُّنُونِ (٢/ ١١٧٧).

(٦) سَبَقَ تَخْرِيجُهُ.

(٧) سَاقِطَةٌ مِنْ: د.



الموهوبة، ولولاه^(١) لَرَجَعَ الْقَهْقَرَى^(٢)، وظهرت صفات نفسه الحائلة بين المرء وقلبه.

وَمَنْ ظَنَّ مِنَ الْوُصُولِ غَيْرَ هَذَا، فَهُوَ مُتَعَرِّضٌ لِمَذْهَبِ النَّصَارَى، وإشارات المشايخ في الاستغراق عائدة إلى تحقيق مقام المحبة باستيلاء نور اليقين، وتحقيق حق اليقين بزوال اغوجاج البقايا^(٣)، وإمالة لوث صفات النفس^(٤).

(ثُمَّ تَجَلَّى الذَّاتُ إِنْ جَازَ لِلْأَوْلِيَاءِ يَجِبُ تَجْوِيزُهُ لِلْأَنْبِيَاءِ فَالَّذِي سَأَلَهُ^(٥) مُوسَى ﷺ هُوَ الرُّؤْيَا بِعَيْنِ الظَّاهِرِ الَّتِي هِيَ فِي الدُّنْيَا مَمْنُوعَةٌ، وَالتَّجَلِّيُ إِنَّمَا هُوَ لِلرُّوحِ)^(٦).

هذه الكلمات نقلت من «العوارف»، وقوله: مُتَعَرِّضٌ لِمَذْهَبِ النَّصَارَى فَإِنَّهُمْ قَائِلُونَ بِالْإِتِّحَادِ^(٧) وقوله: ثُمَّ تَجَلَّى الذَّاتُ إِنْ جَازَ لِلْأَوْلِيَاءِ يَعْنِي اخْتَلَفُ فِي أَنَّ تَجَلَّى الذَّاتِ هَلْ يَجُوزُ لِلْأَوْلِيَاءِ أَمْ لَا، فَصَاحِبُ «العوارف» اختار عدم جوازه لهم، لِئَلَّا يَلْزَمَ فَضْلَهُمْ عَلَى مُوسَى ﷺ. ثُمَّ قَالَ: إِنْ جَازَ لِلْأَوْلِيَاءِ فَعَلَى هَذَا الْمَذْهَبِ يَجِبُ أَنْ يَحْمَلَ مُوسَى عَلَى مَنَعَ الرُّؤْيَا بِعَيْنِ الظَّاهِرِ لَا عَلَى مَنَعَ التَّجَلِّيِ الَّذِي هُوَ لِلرُّوحِ.

[تَضْلِيلٌ مَنْ ادَّعَى رُؤْيَا اللَّهِ ﷻ]

[جُمْهُورُ الْعُلَمَاءِ عَلَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَرِ رَبَّهُ لَيْلَةَ الْمَسْرِ]

وفي «التعرّف»^(٨): (أَنَّ بَعْضَ الصُّوفِيَّةِ ادَّعَوْا الرُّؤْيَا، وَأَطْبَقَ الْمَشَايِخُ عَلَى تَضْلِيلِهِ،

(١) أي باعث الشوق.

(٢) الْقَهْقَرَى: الرُّجُوعُ إِلَى خَلْفٍ. مختار الصحاح (ص ٢٦١).

(٣) د: الثقال.

(٤) ينظر: عوارف المعارف (ص ٥٦٧).

(٥) ب: يناله.

(٦) ما بين قوسين لم أجده في (المعارف).

(٧) أي الاتحاد بين اللاهوت والناسوت.

(٨) (التعرف لمذهب أهل التصوف) لأبي بكر محمد بن أبي إسحاق بن إبراهيم بن يعقوب الكلاباذي البخاري الحنفي (ت: ٥٣٨٠هـ) سبق التعريف به.



واختلِفَ في رؤية النَّبِيِّ ﷺ ليلةَ الإسراءِ، والجُمهُور على أَنَّهُ لم يَرَهُ، والبَغَضُ على أَنَّهُ رآه بقلبه لقوله: ﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى﴾ [النجم: ١١] (١)، والعِلْمُ عندَ الله.

ثُمَّ اعْلَمَ أَنَّ الْقِسْمَةَ الْأَوَّلِيَّةَ عَلَى ثَلَاثَةِ: نَفْسٍ وَقَلْبٍ وَرُوحٍ قِسْمَةُ الْعَالَمِ الْكَبِيرِ كَمَا مَرَّتْ، فِي تَعْدِيلِ مَبَاحِثِ مَالِكٍ يَوْمَ الدِّينِ أَنَّ الْعَالَمَ ثَلَاثَةُ الظَّاهِرِ وَهُوَ الْجِسْمَانِي ثُمَّ الْبَاطِنُ ثُمَّ بَاطِنُ الْبَاطِنِ فَاطْلُبْهُ.

[الإنسان أنموذج من العالم الكبير]

ثُمَّ (٢) فَإِنَّ الْإِنْسَانَ أَنْموذج من العالم الكبير فوضعت فيه تلك الثلاثة، فلهذا كَشَفَ الْمَلَكُوتَ، كَمَا أَخْبَرَ حَارِثَةَ (٣) فِي مَرْتَبَةِ الْقَلْبِ، قَالَ ﷺ لِحَارِثَةَ: (كَيْفَ أَصْبَحْتَ يَا حَارِثَةُ؟ فَقَالَ: أَصْبَحْتُ مُؤْمِنًا حَقًّا، قَالَ: إِنَّ لِكُلِّ إِيْمَانٍ حَقِيقَةً، فَمَا حَقِيقَةُ إِيْمَانِكَ؟ قَالَ: عَزَفْتُ نَفْسِي عَنِ الدُّنْيَا؛ فَأَظْمَأْتُ نَهَارِي، وَأَسْهَرْتُ لَيْلِي، وَكَأَنِّي بَعْرَشُ رَبِّي بَارِزًا، وَكَأَنِّي بِأَهْلِ الْجَنَّةِ فِي الْجَنَّةِ يَتَنَعَّمُونَ، وَأَهْلُ النَّارِ يُعَذَّبُونَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَصَبْتَ فَالزَمْ) (٤).

وَقَالَ عِيسَى ﷺ: (لَنْ يَلْجَ (٥) مَلَكُوتَ السَّمَاوَاتِ مَنْ لَمْ يُولَدْ مَرَّتَيْنِ) (٦)، فَالْثَّانِيَةِ (٧):

- (١) ينظر: التعرف لمذهب أهل التصوف (ص ٤٤، ٤٣).
- (٢) ثَمَّة كلمة وظيفية: اسم إشارة للمكان البعيد بمعنى هناك مبني على الفتح، وهو ظرف لا يتصرف، أصله ثَمَّ، زيدت عليه التاء، ويوقف عليه بالهاء. معجم اللغة العربية المعاصرة (١ / ٣٢٨).
- (٣) هو الصحابي الحارث بن مالك الأنصاري. وقيل: حارثة الأنصاري. روى عنه: زيد السلمي، وغيره. ينظر: أسد الغابة ط الفكر (١ / ٤١٤). والإصابة (١ / ٢٨٩).
- (٤) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٣٣٦٧)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٠١٠٧)، وابن أبي شيبة (٣٠٤٢٥)، وفيه: (كَيْفَ أَصْبَحْتَ يَا حَارِثُ بْنُ مَالِكٍ؟)، وابن رجب في جامع العلوم والحكم (١ / ١٢٧)، وابن حجر العسقلاني في مختصر البزار (١ / ٧٥) له شاهد. والحديث روي من وجوه مرسله ومتصلة والمرسل أصح.
- (٥) يَلْجُ بالكسر وُلُوجًا أَي دَخَلَ. مختار الصحاح (ص ٣٤٥).
- (٦) هي مقولة وردت في بعض التفاسير بدون إسناد أن النبي ﷺ قالها عن عيسى ﷺ. ينظر: غرائب القرآن ورغائب الفرقان (٢ / ٢٦٧)، وروح البيان (١ / ٢٩٦).
- (٧) الأولى: هي الولادة المعروفة.



ولادة القلب، لكن في كل واحد أطوار الأخرى كل مرتبة وطور امتزاج واشتباك بأول ما فوقه بحيث لا يكاد يبين.

يقول: أن بالقسمة الأولى هنا ثلاث مراتب: عالم الظاهر، والمتوسط وهو القلب، والروحاني المحض، ولكل أطوار.

فالأول: أطواره الحس والعقل والصدر^(١)، والثاني: سيأتي أن له سبع طبقات فهي أطواره، والثالث: أطواره تجليات الصفات والذات، فأخر كل مرتبة من كل الثلاثة له امتزاج واشتباك بأول ما فوقه، فأخر العالم الظاهر له امتزاج بأول المتوسط^(٢)، وأخر المتوسط له امتزاج بأول العالم الروحاني، وكذا الآخر لكل طور امتزاج بأول طور فوقه قال تعالى: ﴿وَمَزَاجُهُ مِنْ تَسْنِيمٍ﴾، قال الله تعالى في سورة المطففين: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ * عَلَى الْأَرَائِكِ يَنْظُرُونَ * تَعْرِفُ فِي وُجُوهِهِمْ نَضْرَةَ النَّعِيمِ * يُسْقَوْنَ مِنْ رَحِيقٍ مَخْتُومٍ * خِتَمُهُ مِسْكَ وَفِي ذَلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ * وَمَزَاجُهُ مِنْ تَسْنِيمٍ * عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا الْمُقَرَّبُونَ﴾ [المطففين: ٢٢-٢٨]، فالأبرار يسقون من رحيق مزج به من عين أرفع وهي التسنيم، وهو العين التي يشرب بها المؤمنون.

فثبت أن المقام الأدنى له امتزاج بالأعلى وفيه شمة^(٣) مما فوقه اشتياق إلى ما فوق، ولا يقنع بالأدنى فلا استقرار بمقام إلا وفيه حال من الأعلى، فصاحب المقام من ملكه، وصاحب الحال من ملكه، فالعين التي يشرب بها عباد الله يفجرونها مقامهم، وهم يسقون من عين أرفع فذلك حالهم، ففي سورة (هل أتى): ﴿عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ يُفَجِّرُونَهَا تَفْجِيرًا﴾ [الإنسان: ٦]، ثم قال: ﴿وَيُسْقَوْنَ فِيهَا كَأْسًا كَانَ مِزَاجُهَا زَنْجَبِيلًا﴾ [الإنسان: ١٧]، فالعين الأولى: مملوكة لهم حيث يشربون منها ويفجرونها، لكنهم يسقون من عين أرفع، فالأولى: بمنزلة المقام، والثانية: بمنزلة الحال.

فمن أطوار الأولى الحس^(٤) والعقل وكذا الصدر، إلا أن فيه شمة من مرتبة القلب، (أشم

(١) ب: الصد.

(٢) ساقطة من: د.

(٣) شمة: غبار. تكملة المعاجم العربية (٦ / ٣٥١).

(٤) ب: الحسن.



مِنْكَ نَسِيمًا لَسْتُ أَعْرِفُهُ^(١)، وَالسِّرُّ مِنْ مَرْتَبَةِ الْقَلْبِ وَفِيهِ شَمَّةٌ مِنَ الرُّوحِ، فَإِنَّ مَرْتَبَةَ الرُّوحِ هُوَ التَّجَلِّيُ وَفِي مَرْتَبَةِ السِّرِّ لَمْ يَصُلْ إِلَى ذَلِكَ فَهُوَ الْعَالَمُ الْمَتَوَسِّطُ إِلَّا أَنَّهُ آخِرُ ذَلِكَ الْعَالَمِ. وَفِيهِ شَمَّةٌ مِنَ التَّجَلِّيِ حَتَّى قَالَ ﷺ: (أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ)^(٢)، هَذَا هُوَ الْمَشَاهِدَةُ، وَفِيهَا شَمَّةٌ مِنَ التَّجَلِّيِ، فَلِهَذَا ذُكِرَ بِلَفْظِ (كَأَنَّ)، وَقَدْ ذُكِرَ الْقَلْبُ وَأُرِيدَ الْأَعْلَى مِمَّا ذَكَرْنَا كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: (وَلَكِنْ يَسْغُنِي^(٣) قَلْبُ عَبْدِي الْمُؤْمِنِ)^(٤)، فَهَذَا أَعْلَى مِنَ الْعَالَمِ الْمَتَوَسِّطِ فَالْمُرَادُ بِهِ وَاللَّهُ اعْلَمَ الرُّوحَ.

[قِيلَ لِلْقَلْبِ سَبْعُ طَبَقَاتٍ]

وَقَدْ قِيلَ: لِلْقَلْبِ سَبْعُ طَبَقَاتٍ: الصَّدْرُ: وَهُوَ مَحَلُّ الْإِسْلَامِ وَمَحَلُّ الْوَسَاوِسِ، ثُمَّ الْقَلْبُ: وَهُوَ مَحَلُّ الْإِيمَانِ، ثُمَّ الشَّغَافُ^(٥): وَهُوَ مَحَلُّ مَحَبَّةِ الْخَلْقِ وَهِيَ لَا تَتَجَاوَزُهُ ﴿قَدْ شَغَفَهَا حُبًّا﴾ [يوسف: ٣٠]، وَالْفُؤَادُ: وَهُوَ مَحَلُّ رُؤْيَا الْحَقِّ ﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى﴾ [النجم: ١١]، ثُمَّ حَبَّةُ الْقَلْبِ: وَهُوَ مَحَلُّ مَحَبَّةِ الْحَقِّ، ثُمَّ السُّوْدَاءُ^(٦): وَهُوَ مَحَلُّ الْعُلُومِ الدِّينِيَّةِ، ثُمَّ مُهْجَةُ الْقَلْبِ: وَهِيَ مَحَلُّ تَجَلِّيِ الصِّفَاتِ.

فَفِي الْكَافِرِ بَوَاطِنُهُ مَخْتُومَةٌ ﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾ [البقرة: ٧]، فَلَا يَدْخُلُ فِيهَا نُورُ اللَّهِ، فَظَهَرَ أَنَّ لِلْإِيمَانِ سُبْعًا، وَلَهَا فُرُوعٌ، ثُمَّ لَهُ نُورٌ وَرَدَّ كَالْأَنْوَارِ وَالْوَارِدَاتِ، ثُمَّ ثَمَرَاتُهُ مَعَ قُشُورِ

(١) البيت للشريف الرضي الملقب بأشعر الطالبين عاش بين (٣٥٩هـ - ٤٠٦هـ). وعجز البيت: (أُظُنَّ ظَمِيَاءَ جَرَّتْ فِيكَ أَرْدَانَا).

(٢) حديث جبريل ﷺ سبق تخريجه.

(٣) ب: تستغني.

(٤) الحديث: (مَا وَسَّعَنِي أَرْضِي وَلَا سَمَائِي، وَلَكِنْ وَسَّعَنِي قَلْبُ عَبْدِي الْمُؤْمِنِ) ينظر: الأسرار المرفوعة للقاري (٣٠١)، والعراقي في تخريج الإحياء (٣ / ١٨)، لم أر له أصلاً، ومحمد بن محمد الغزي في (إتقان ما يحسن) (٢ / ٥١٥) له شاهد حسن.

(٥) الشَّغَافُ: بِالْفَتْحِ غِلَافُ الْقَلْبِ غِلَافُ الْقَلْبِ. ينظر: مختار الصحاح (ص ١٦٦).

(٦) تَصْغِيرُ السُّودَاءِ وَمِنْ الْقَلْبِ سَوَادِهِ. المعجم الوسيط (١ / ٤٦١).



كالمشاهدات، ثُمَّ تَلَطَّفُ الْقُشُورُ حَتَّى تَبْلُغَ إِلَى اللَّبِّ الْخَالِصِ تَجَلِّيَاتِ الصِّفَاتِ وَالذَّاتِ.
هَذِهِ مَرَاتِبُ عُرُوجِ الرُّوحِ فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْهَا أَخَذَ فِي بَيَانِ مَرَاتِبِ النَّفْسِ فَقَالَ:

[مَرَاتِبُ النَّفْسِ]

ثُمَّ لِلنَّفْسِ مَرَاتِبٌ: تَكُونُ أَمَّارَةً، ثُمَّ لَوَّامَةً، ثُمَّ مُطْمَئِنَّةً، فِي مَرْتَبَةِ الْقَلْبِ لَوَّامَةً، وَقَبْلَهَا
أَمَّارَةً، وَبَعْدَهَا مُطْمَئِنَّةً، فَإِنَّهَا إِذَا وَصَلَ إِلَيْهَا رُوحٌ مِنَ الْمَقَامِ الْأَعْلَى لَاقَتْ نَفْسَهَا وَحَنَّتْ
وَاشْتَاقَتْ إِلَى الْمَقَامِ الْأَعْلَى [شِعْرٌ] ^(١):

أَحْسَنُ وَلِلْأَنْضَاءِ ^(٢) بِالْغُورِ حِنَّةٌ إِذَا ذَكَرْتُ أَوْطَانَهَا بِرُبِّي نَجْدٌ
فَإِذَا وَصَلْتُ إِلَيْهِ اطمَأْنَنْتُ، وَزَادَ الْبَعْضُ: مُلْهِمَةً مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَالْمُهَمَّا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا﴾
[الشَّمْسُ: ٨]، وَلِكُلِّ وَجْهٍ، أَيْ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْأُمُورِ وَجْهٌ، وَالْأُمُرَانِ جَعَلَ مَرَاتِبَهَا ثَلَاثًا،
وَجَعَلَ مَرَاتِبَهَا أَرْبَعًا.

فَاللَّهُ تَعَالَى ثَلَاثَ ^(٣) مَرَاتِبِ الْإِنْسَانِ وَهِيَ: أَصْحَابُ الشَّمَالِ، وَالْيَمِينِ، وَ ^(٤) السَّابِقُونَ،
فَهَذَا وَجْهٌ أَنَّ مَرَاتِبِ النَّفْسِ ثَلَاثَةٌ.

وَتَارَةً ثَلَاثَ طَبَقَاتٍ: الْمُصْطَفِينَ، وَقَالَ: ﴿فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ، وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ
سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ﴾ [فَاطِر: ٣٢]، أَوَّلُ الْآيَةِ: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ
ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ﴾ الْآيَةِ.

وَتَلَاثَ مَرَاتِبِ النُّورِ وَهِيَ: الْمَشْكَاةُ، وَالزُّجَاجَةُ، وَالْمُضْبَاحُ، فَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ فَوْقَ نَفْسِ
الْكَافِرِ وَهِيَ الْأَمَّارَةُ ثَلَاثُ مَرَاتِبٍ، فَالْمُلهِمَةُ دُونَ اللَّوَّامَةِ، لِأَنَّ الْمُرَادَ بِالْإِلْهَامِ التَّعْلِيمَ، فَاللُّومُ

(١) البيت لمحمد بن أحمد الأبيوردي الكوفني، كما في (معجم الأدباء) لياقوت الحموي (٥ / ٣٦٣).

(٢) النَّصُّ مِنَ الْإِبْلِ: الَّذِي قَدْ أَنْصَتَهُ الْأَسْفَارُ، وَالْأُنْثَى نِصْوَةٌ. وَالْأَنْصَاضِي: جَمْعُ الْأَنْضَاءِ. يَنْظُرُ: الْمَحِيطُ
فِي اللُّغَةِ (٢ / ٢٠٣).

(٣) د: ثلاث.

(٤) ساقطة من: ب.



لا يَكُونُ إِلَّا بَعْدَ الْعِلْمِ، وَهُوَ بَعْدَ التَّعْلِيمِ لَكِنِ الْعِلْمُ يَكُونُ بِلَا لَوْمٍ فَاللَّوْمُ أَخْصَصُ، وَإِنْ أُريدَ إلهامُ الْخَوَاصِّ وَهُوَ لَا يَكُونُ إِلَّا بَعْدَ الاطمئنانِ [فَالْمُلْهَمَةُ تَكُونُ مُطْمَئِنَّةً] ^(١).

وبقي ما بين الأَمارة واللَّوامة خُلُوٌّ، وَذِكْرُ الإلهامِ مع التَّزْكِيَةِ والتَّدْصِيَةِ ^(٢) يُوَيِّدُ ما قلنا، وَأَيْضًا إلهامُ الْخَوَاصِّ لِلرُّوحِ لَا لِلنَّفْسِ.

اعْلَمْ أَنَّ فِي «مِرْصَادِ الْعِبَادِ» ^(٣) جَعَلَ الْمُلْهَمَةَ فَوْقَ اللَّوَامَةِ تَحْتَ الْمُطْمَئِنَّةِ، فَبِالْمَتَنِ زَيْفَ ^(٤) هَذَا بَأَنَّ الْمُرَادَ بِقَوْلِهِ: ﴿فَالْمُهْمَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا﴾ [الشَّمْسُ: ٨]، التَّعْلِيمُ لَا إلهامُ الْخَوَاصِّ، وَالتَّعْلِيمُ قَبْلَ اللَّوْمِ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ الْمُرَادُ إلهامُ الْخَوَاصِّ وَهُوَ لَا يَكُونُ إِلَّا مَعَ الاطمئنانِ، فَالْمُلْهَمَةُ تَكُونُ مُطْمَئِنَّةً، فَبَقِيَ بَيْنَ النَّفْسِ الْأَمارةِ وَاللَّوامةِ خَالِيًا، فَلَا تَكُونُ مَرَاتِبُ النَّفْسِ أَرْبَعًا بَلْ ثَلَاثًا: أَمارةٌ، وَلَوامةٌ، وَمُطْمَئِنَّةٌ، فَالْمُلْهَمَةُ تَكُونُ هِيَ الْمُطْمَئِنَّةُ.

ثُمَّ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا * وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا﴾ [الشَّمْسُ: ٩ - ١٠]، فَمَعَ الإلهامِ ذَكَرَ التَّزْكِيَةَ والتَّدْصِيَةَ، فَعُلِمَ أَنَّ الْمُرَادَ بِالْإلهامِ التَّعْلِيمُ لَا إلهامُ الْخَوَاصِّ، لِأَنَّهُ لَا يَكُونُ مَعَ التَّدْصِيَةِ، وَأَيْضًا إلهامُ الْخَوَاصِّ الرُّوحِ لَا النَّفْسِ، فَلَا يُرَادُ إلهامُ الْخَوَاصِّ فَالْمُرَادُ التَّعْلِيمُ وَهُوَ قَبْلَ اللَّوْمِ.

[السُّلُوكُ هُوَ تَرْقِي النَّفْسِ إِلَى الاطمئنانِ]

فَالسُّلُوكُ تَرْقِي النَّفْسِ إِلَى الاطمئنانِ وَهُوَ مَقَامُ الرِّضَا، قَالَ تَعَالَى: ﴿رَاضِيَةً مَرْضِيَّةً﴾ [الفجر: ٢٨]، وَهَذَا عِنْدَ الْوُصُولِ إِلَى تَجَلِّي الصِّفَاتِ، فَهَذَا مَا قِيلَ: تَصِلُ النَّفْسُ إِلَى مَرْتَبَةِ الْقَلْبِ، وَالْقَلْبُ إِلَى مَرْتَبَةِ الرُّوحِ، أَيْ تَصِلُ النَّفْسُ مِنَ الْعَالَمِ الْأَذْنَى إِلَى الْمَتَوَسِّطِ، وَالْقَلْبُ

(١) ب: كَالْمُلْهَمَةِ مُطْمَئِنَّةً، د، ح: كَانَ الْمُلْهَمَةُ مُطْمَئِنَّةً.

(٢) (دَسَّاهَا) أَخْفَاهَا. مُخْتَارُ الصَّحَاحِ (ص ١٠٤).

(٣) (مِرْصَادُ الْعِبَادِ مِنَ الْمَبْدَأِ إِلَى الْمَعَادِ)، لِنَجْمِ الدِّينِ الرَّازِي، أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ شَاهَادِرِ الْأَسَدِيِّ الرَّازِي (ت ٦٥٤ هـ). فَارْسِي. يَنْظُرُ: كَشَفُ الظُّنُونِ (٢/ ١٦٥٦).

(٤) زَيْفَ رَأْيِ فُلَانٍ أَوْ قَوْلِهِ: أَظْهَرَ بَاطِلَهُ وَفَنَدَ. مَعْجَمُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْمَعاصرة (٢/ ١٠١٦).



من المتوسّط إلى أوائل العالم الرُّوحاني، أي تجلّي الصفات، وقد مرّ في صفات القلب أنّ مُهَجَّة القلب محلّ تجلّي الصفات، ثمّ تجلّي الذات مخصوص بالروح.

فيتهيئ سلوك النفس، أي عند وصول السالك إلى مرتبة تجلّي الصفات، ولا نهاية لعروج الروح كما مرّ، قد مرّ في نقل كلمات «العوارف»: (أنّ منح الله تعالى غير متناهية) (١).

فَعِلْمٌ (٢) اليقينيّ وهو لأهل المراقبة وصلّ إلى عين (٣) اليقين، وهو لأهل المشاهدة، ثمّ إلى حقّ اليقين، وهو لأهل التجلّي، ثمّ هؤلاء القوم إمّا سالك لم يشرف بالجدبة، وهو الذي قطع الطريق وعبر على المقامات والأحوال وأطمأنت نفسه لكن لم يفتح عليه باب من المشاهدة، وإمّا مجذوب غير سالك، وهو من رُفِعَ عن قلبه شيء من الحجاب، لكن لم يأخذ في طريق المعاملة، وإمّا سالك مجذوب وهو سالك فتح له ذلك الباب، وإمّا مجذوب سالك وهو من استتار قلبه بأنوار المشاهدة، ثمّ فاض من باطنه على ظاهره وجرى عليه صور المجاهدة والمعاملة من غير مكابدة لامتلاء قلبه بالمحبة، فأجاب قلبه بقلبه بالعمل قال تعالى: ﴿ثُمَّ تَلَيْنُ جُلُودَهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الزمر: ٢٣].

فالأولان لا يقتدى بهما، بل هذان والرابع أقوى، وهو طريق الأنبياء والمحبوبين من الأولياء، وفي الحقيقة لا سلوك إلا بعد الجدبة، إذ التوفيق نوع منها إلا أنّه أضعف من تلك الجدبة المخصوصة، فهنا تبين أنّ التوفيق أيضاً نوع من الجدبة والعناية بقوله:

فإن سرت بنفسك فهي في غاية الصعوبة والامتناع؛ لأنّ العمر قصير والوقت ضيق ولا فراغ من أداء الفرائض، وما دام الفرائض على الذمة لا اعتبار للنوافل، فإنّ الفرائض غير مقتصرة على الصلاة الخالية عن الحضور، أين أنت عن التوبة النصوح واتقاء الله تعالى حقّ ثقائه والصبر والتوكل والرضا والاستقامة كما أمرت التي شيبك النبي ﷺ، أصبح النبي ﷺ: وفي محاسنه شعرات بيض، فقال: (شيبني سورة هود) (٤)، فاستقم كما أمرت.

(١) ينظر: عوارف المعارف (ص ٥٦٧).

(٢) د: كعلم.

(٣) ب: غير.

(٤) أخرجه سعيد بن منصور في «السنن» (٥ / ٣٧٠)، وابن عدي في «الكامل في الضعفاء» (٢ / ٢٤٧)، =



والصديق والإخلاص والاختراز عن الشرك الخفي، لكن بعنايته جميع ذلك سهل، فلا حومان^(١) حول هذا الفناء^(٢) إلا بالفناء، ولا سلوك في بوادي القدم إلا بعمد القدم أو قدم العدم، ولا طيران في جو النجاح إلا بقص الجناح، ولا نصاب أتم من الفقر، ولا حيلة كترك الحيلة وإلقاء زمام الأمر إلى الله تعالى، وإخلاء الباطن عما سواه، والالتجاء والإنابة إليه حتى يهدي السبيل، فيجعل حيثن كل شيء طريقاً إليه.

كما قيل: [مَا رَأَيْتُ شَيْئاً إِلَّا وَرَأَيْتُ اللَّهَ فِيهِ]^(٣)، [وَلَا يُرَادُ بِهِذَا الْحُلُولُ، يَجِبُ أَنْ يُحْمَلَ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى وَهُوَ أَنَّ:]^(٤) [مَا رَأَيْتُ شَيْئاً إِلَّا وَرَأَيْتُ صُنْعَ اللَّهِ فِيهِ]، فَذَلِكَ الصَّنْعُ أَوْصَلَنِي إِلَى مُشَاهَدَةِ الصَّانِعِ فَحَبِثْتُ الْخَلْوَةَ وَالصُّحْبَةَ سَوَاءً، فَلَا يَكُنْ أَنْسُكَ بِالْخَلْوَةِ أَوْ بِالصُّحْبَةِ، فَإِنَّ الْإِنْسَ بِإِحْدَاهُمَا يَقْطَعُ حَظَّكَ عَنِ الْآخَرَى، فَإِنَّ لِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا مَنَافِعَ وَمَضَارَّ، فَبِعِنَايَتِهِ يَصِيرُ كُلُّ وَاحِدٍ لَكَ لَا عَلَيْكَ، فَإِنَّكَ إِذَا صِرْتَ مُخْلِصاً يَصِيرُ مُخْلَصاً، وَلَا تَعْمَلُ عَمَلًا فِي الْخَلْوَةِ وَغَيْرِهَا إِلَّا طَلَبًا لِمَرْضَاتِهِ.

[تَعْرِيفُ الْمُخْلِصِ وَالْمُخْلِصِ]

المُخْلِصُ الْأَوَّلُ بفتح اللام وهو من جعله الله خالِصاً لِنَفْسِهِ، وَالْمُخْلِصُ الثَّانِي بِكسر اللام هو من يَعْمَلُ اللَّهُ تَعَالَى.

فَإِنَّ الْمَشْهُورَ أَنَّ صُحْبَةَ الْأَشْرَارِ أَضُرُّ الْأَشْيَاءَ، فَيَصِيرُ أَنْفَعُ الْأَشْيَاءَ بِأَنْ تَكُونَ مَعَ اللَّهِ بِبَاطِنِكَ مُلْتَجِئًا إِلَى اللَّهِ مُسْتَعِيدًا بِهِ مِنْهُمْ وَمِنْ شَرِّهِمْ، خَائِفًا أَنْ تَقَعَ فِيهَا وَقَعُوا فِيهِ، شَاكِرًا لِلَّهِ عَلَى أَنْ عَصَمَكَ عَمَّا ابْتَلَاهُمْ بِهِ، مُرَاقِبًا عِصْمَةَ الْحَقِّ فِي كُلِّ لَحْظَةٍ، إِذْ لَوْلَاهَا لَكُنْتَ مِنَ

= والخطيب في «تاريخ بغداد» (٣ / ١٤٥)، وابن حجر العسقلاني في «تخريج مشكاة المصابيح» (٥ /

٧٤) حسن كما قال في المقدمة، والسيوطي في الدرر المسترثة (٨٥) الصواب تحسينه.

(١) حَامِ الطَّائِرُ حَوْلَ الشَّيْءِ دَارَ. مختار الصحاح (ص ٨٥).

(٢) الفناء: سعة أمام البيوت وقيل: ما امتد من جوانبها. المغرب (٢ / ١٥١).

(٣) ينظر: (التعرف) (ص ٦٤).

(٤) ما بين معكوفتين ساقط من أ، د.



المُحْضَرِينَ، أَي مِنَ الَّذِينَ أُحْضِرُوا الْعَذَابَ.

وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَمْتَنِعَ مِنْ صُحْبَةِ الْمَحْبُوبِ غَايَةَ التَّمَنُّعِ فَلْيُصْحَبْهُ فِي قَوْمٍ غَافِلِينَ عَنْ مَحَبَّتِهِ، لِيَجِدَ جَوَامِعَ قَلْبِهِ مُعْرِضَةً عَنِ الْغَيْرِ مُتَوَجِّهَةً إِلَى الْمَحْبُوبِ، وَجَوَامِعَ قَلْبِ الْمَحْبُوبِ مُتَوَحِّشَةً مِنْهُمْ مُسْتَأْنِسَةً بِهِ فَأَيُّ لَذَّةٍ مِثْلُ هَذَا، ثُمَّ إِذَا كُنْتَ صَادِقًا وَلَا يَبْدُو لَكَ مَا هُوَ أَثَرُ الرِّيَاضَةِ مِنَ السَّوَانِحِ، فَلَا تَخْزَنْ فَإِنَّ أَجْرَكَ عَلَى اللَّهِ.

[السَّوَانِحُ زَادُ الطَّرِيقِ]

وَتِلْكَ السَّوَانِحُ زَادُ، وَالطَّرِيقُ وَالسَّيْرُ بِلَا زَادٍ أَفْضَلُ، وَإِذَا بَدَتْ^(١) فَلَا تَتَّكِلْ عَلَيْهَا، أَي لَا تَعْتَمِدْ عَلَيْهَا، وَلَا تَعْدَهَا شَيْئًا فَإِنَّ الْإِهْتِمَامَ بِهَا يَمْنَعُ السَّيْرَ.

ثُمَّ اجْعَلْ مُتَابَعَةَ الشَّرْعِ وَالتَّجَافِي عَنْ دَارِ الْغُرُورِ عِلَامَةً لِدُخُولِ نُورِ اللَّهِ فِي الْقَلْبِ، فَإِنْ لَمْ تَجِدْ تِلْكَ الْعِلَامَةَ فَلَيْسَ إِلَّا هَوَاجِسَ النَّفْسِ وَوَسَاوِسَ الشَّيْطَانِ، وَعَلَيْكَ أَنْ لَا تَغْفَلَ عَنْ ذِكْرِهِ سَاعَةً، وَعَنْ فِكْرٍ مَا يَجْلِبُ مَحَبَّتَهُ، حَتَّى تَتِمَّ كُنْ مَحَبَّتُهُ فِي بَاطِنِكَ فَحِينَئِذٍ يَسْهَلُ الْأَمْرُ وَتَطْلُبُ الْمَجَاهِدَاتِ كَمَا مَرَّ فِي الْمَجْذُوبِ السَّالِكِ.

وَأَصْلُ الْبَابِ قَطْعُ عُروِقِ الْعَوَائِقِ بِتَهْيِيجِ^(٢) الْوَجْدِ بِأَيِّ طَرِيقٍ كَانَ، كَالسَّمَاعِ وَعِشْقِ الْمَخْلُوقِ فَإِنَّهُ يَجْمَعُ الْهُمُومَ فِي هَمٍّ وَاحِدٍ.

[العِشْقُ الْمَجَازِي قَنْطَرَةُ الْحَقِيقِيِّ]

ثُمَّ الْعِشْقُ الْمَجَازِي، قَنْطَرَةُ الْحَقِيقِيِّ، ثُمَّ قَاطِعُ الْعَوَائِقِ لَا يُبَالِي بِحُرْمَتِهِ، أَيِ الْعِشْقِ الَّذِي يَقْطَعُ الْعَوَائِقَ لَا تَضُرُّ حُرْمَتَهُ، كَغَسْلِ الدَّمِّ بِالْبَوْلِ ثُمَّ غَسْلُ الْبَوْلِ بِالْمَاءِ سَهْلٌ، أَيِ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تُزِيلَ أَثَرُ الدَّمِّ عَنِ الثَّوبِ وَالْمَاءُ لَا يَزِيلُ وَالْبَوْلُ يَزِيلُهُ فَاقْلَعُهُ بِالْبَوْلِ، وَإِنْ كَانَ نَجَسًا، ثُمَّ غَسْلُ الْبَوْلِ بِالْمَاءِ فَإِنَّهُ سَهْلٌ، فَكَذَا هَاهُنَا.

(١) بَدَا يَبْدُو بُدُوًا ظَهَرَ. المصباح المنير (١/ ٤٠).

(٢) ب: بتهيج.



[الطَّرِيقَةُ الْجُنَيْدِيَّةُ]

وَلَا شَيْءٌ يَجْلِبُ الْمَحَبَّةَ وَقَطْعُ الْعُرُوقِ مُوَافِقًا لِلشَّرْعِ كَذِكْرِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ بِالشَّرَائِطِ، وَهِيَ الطَّرِيقَةُ الْجُنَيْدِيَّةُ^(١) الْمَبْنِيَّةُ عَلَى عَشْرَةِ أُمُورٍ: ١ - تَقْلِيلُ الْغِذَاءِ، ٢ - دَوَامُ الْوُضُوءِ، ٣ - دَوَامُ الصَّوْمِ، ٤ - دَوَامُ السُّكُوتِ، ٥ - دَوَامُ الْخَلَاوَتِ، ٦ - دَوَامُ الذِّكْرِ، ٧ - دَوَامُ رِبْطِ الْقَلْبِ بِالشَّيْخِ، وَاسْتِفَادَةُ عِلْمِ الْوَاقِعَاتِ، ٨ - دَوَامُ نَفْيِ الْخَوَاطِرِ، ٩ - تَرْكُ الْإِعْتِرَاضِ عَلَى اللَّهِ فِي كُلِّ مَا يَرِدُ عَلَيْهِ، وَتَرْكُ السُّؤَالِ مِنْهُ مِنْ جَنَّةٍ أَوْ تَعَوِّذٍ مِنْ نَارٍ، ١٠ - تَرْكُ الْإِخْتِيَارِ وَإِخْتِيَارِهِ فِي إِخْتِيَارٍ^(٢) الشَّيْخِ، هَذَا مَا قَالَ الشَّيْخُ نَجْمُ الدِّينِ الْكُبْرَى قَدَسَ اللَّهُ رُوحَهُ^(٣).

[الْوِلَادَةُ الْمَعْنَوِيَّةُ]

قَالَ صَاحِبُ «الْعَوَارِفِ»: (أَرْبَعَةُ أُمُورٍ فِي الْوِلَادَةِ الْمَعْنَوِيَّةِ كَالْأَرْكَانِ الْأَرْبَعَةِ فِي الْوِلَادَةِ الطَّبِيعِيَّةِ، وَهِيَ: الْإِيمَانُ، وَالتَّوْبَةُ، وَالزُّهْدُ، وَتَحْقِيقُ الْعِبَادَةِ بِدَوَامِ الْعِبَادَاتِ الْقَلْبِيَّةِ وَالْقَالِبِيَّةِ، وَتَمَامُ هَذِهِ الْأَرْبَعَةِ بِأَرْبَعَةٍ أُخْرَى هِيَ: قِلَّةُ الطَّعَامِ وَالْكَلَامِ وَالْمَنَامِ وَصُحْبَةُ الْأَنَامِ. وَلِنَذْكُرَ شَيْئًا مِمَّا يَسْنَحُ لِلسَّيَّارِ فِي الطَّرِيقِ، مِنْهُ الْخَوَاطِرُ: فَخَاطِرُ النَّفْسِ: يَدْعُو إِلَى

(١) (الجنيدية) الَّتِي تَتَّصِلُ (بِالْجُنَيْدِ الْبَغْدَادِيِّ) وَكَانُوا اثْنَيْنِ، الْأَوَّلُ هُوَ الشَّيْخُ عُثْمَانُ الدَّقَاقُ، وَالثَّانِي هُوَ فَخْرُ الدِّينِ الْمَنْصُورُ، وَكَانَ كِلَاهُمَا مِنْ تَلَامِذَةِ الْإِمَامِ أَبُو حَنِيفَةَ الْكُوفِيِّ، لَا مِثِيلَ لِهَمَا فِي الْعِلْمِ وَالتَّقْوَى، يَصُومَانِ أَسْبُوعًا وَقَضِيَا سَبْعِينَ سَنَةً فِي الْمَجَاهِدَةِ وَالرِّيَاضَةِ وَأَصْبَحَا مِنْ مَرِيدِي الْجُنَيْدِ الْبَغْدَادِيِّ أَبُو الْقَاسِمِ الْجُنَيْدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْجُنَيْدِ النَّهْأَوْنَدِيِّ الْبَغْدَادِيِّ الْخَزَّازِ الْقَوَارِيرِي، وَسَيِّدُ مِنْ سَادَاتِ الصُّوفِيَّةِ وَعِلْمُ مِنْ أَعْلَامِهِمْ. وَاشْتَهَرَ بِلِقَبِ (سَيِّدِ الطَّائِفَةِ). قَالَ عَنْهُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِي: (هُوَ مِنْ أَمَّةِ الْقَوْمِ وَسَادَتِهِمْ؛ مَقْبُولٌ عَلَى جَمِيعِ الْأَلْسِنَةِ). عَاشَ بَيْنَ (٢١٥ - ٢٩٨ هـ). يَنْظُرُ: سِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ (١٤ / ٦٦)، وَطَبَقَاتُ الْأَوْلِيَاءِ لِابْنِ الْمُلْقَنِ (ص ١٢٦)، وَدُسْتُورُ الْعُلَمَاءِ (١ / ٥٠١).

(٢) ب: وَافْتَاهُ، د: وَافْتَاهُ، ح: وَأَفْنَاهُ.

(٣) سَبَقَ التَّعْرِيفُ بِهِ.



مُشْتَهَاتِهَا، وَخَاطِرُ الشَّيْطَانِ: يَرَى الْمَعَاصِيَ فِي صُورَةِ الطَّاعَاتِ وَيَدْعُو إِلَى مُرَاءَاةِ^(١) الْخَلْقِ وَمُرَاءَاةِ نَفْسِهِ وَهِيَ الْعُجْبُ وَهَمَا شِرْكٌ خَفِي، وَلَا شَيْءَ فِي إِحْبَاطِ الْعَمَلِ أَقْوَى مِنْهُ، وَخَاطِرُ النَّفْسِ أَسْهَلُ مَعْرِفَةً وَأَشَدُّ امْتِنَاعًا، وَخَاطِرُ الشَّيْطَانِ عَلَى الْعَكْسِ، فَإِنَّهُ أَدَقُّ لَكِنْ سُلْطَةً النَّفْسِ أَقْوَى.

قِيلَ: الشَّيْطَانُ يَدْخُلُ مِنْ كُلِّ بَابٍ إِلَّا مِنْ بَابِ الْإِخْلَاصِ فَالزِّمِ الْإِخْلَاصَ يُغْنِيكَ عَنْ كَثْرَةِ الْعَمَلِ.

[دَقَائِقُ حِيلِ الشَّيْطَانِ]

اعْلَمْ أَنَّ لِلشَّيْطَانِ دَقَائِقُ حِيلٍ لَا يُمَكِّنُ وَصْفُهَا، فَإِنَّهُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُوقِعَ فِي الرِّيَاءِ يَقُولُ: إِظْهَارُ الطَّاعَةِ مُرَغَّبٌ لِلغَيْرِ وَدَالٌّ عَلَى الْخَيْرِ، وَيَقُولُ: مَحَبَّةُ ثَنَاءِ النَّاسِ حَسَنٌ أَلَا يَرَى أَنَّ الْخَلِيلَ عليه السلام قَالَ: ﴿وَأَجْعَلْ لِي لِسَانَ صِدْقٍ فِي الْآخِرِينَ﴾ [الشعراء: ٨٤]، وَيَقُولُ أَيْضًا: كَثْرَةُ الطَّاعَةِ نِعْمَةٌ اللَّهِ تَعَالَى، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾ [الضحى: ١١].

فَيَجِبُ أَنْ يَعْلَمَ السَّائِرُ أَنَّ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْإِخْفَاءِ وَالْإِظْهَارِ أَوَانٌ^(٢): فَلَا إِظْهَارَ وَالتَّرَغِيبُ حَظُّ الْمُتَنَهِّي الْمُكْمِلِ لَا حَظُّ الْمُتَبَدِّأِ الْمُسْتَكْمِلِ، فَإِذَا أَخْفَى الْعَامِلُ عَمَلَهُ، يَأْتِي الشَّيْطَانُ وَيُوسْوِسُ: إِنَّكَ مِنَ الْمُخْلِصِينَ حَيْثُ أَخْفَيْتَ طَاعَتَكَ عَنِ الْخَلْقِ، فَيُوقِعُهُ فِي الْعُجْبِ وَهُوَ شَرٌّ مِنَ الرِّيَاءِ، فَإِنَّ الْخَلَاصَ مِنَ الرِّيَاءِ أَسْهَلُ مِنَ الْخَلَاصِ عَنْ رُؤْيَةِ عَمَلِهِ، فَمَلَاكُ الْأَمْرِ أَوَّلًا قَطْعُ النَّظَرِ عَنِ الْخَلْقِ، وَعَنْ رُؤْيَتِهِمْ وَعَدَمِ رُؤْيَتِهِمْ، وَأَنْ لَا يَكُونَ عَمَلُكَ إِلَّا لِلَّهِ سَوَاءٌ رَأَاهُ غَيْرُهُ أَمْ لَا.

وَإِنْ وَقَعَ فِي خَاطِرِكَ عِنْدَ ذَلِكَ رُؤْيَةُ الْإِخْلَاصِ يَجِبُ نَفْيُهَا، وَالتَّعَوُّذُ بِاللَّهِ لِيُنْجِيكَ عَنِ الرِّيَاءِ وَالْعُجْبِ.

(١) د: مسراة.

(٢) (الْأَوَانُ) الْحِينُ وَالْجَمْعُ (أَوْنَةٌ). مختار الصحاح (ص ٢٦).



[خاطرُ الملكِ وخاطرُ القلبِ وخاطرُ الحقِّ والفرقُ بينهما]

وخاطرُ الملكِ يدعو إلى الطاعة، وكذا خاطرُ القلبِ إلا أن ذلك مع سكينته، وهذا مع وجدٍ وهيجانٍ، وخاطرُ الحقِّ هو العلمُ اللدني وأمرُ كُن فيكون، وهو يعلو ولا يعلو.

ومنه ما ينكشفُ على السَّيَّارِ فينكشفُ عليه وجوده، وهو ظلمةٌ شديدةٌ فيضفُو قليلاً قليلاً حتَّى يبدو كالغيمِ الأسود، فإن استعلَى عليه الشَّيْطانُ كانَ أحمرَ، فإن صفا صارَ أبيضَ كالمزن^(١)، والنفسُ تبدو في لونِ الزُّرْقَةِ كالسَّماءِ، وله ينعان^(٢) كنعانِ الماءِ، فإن استعلَى عليه الشَّيْطانُ يَكُونُ [كعينٍ من ظلمةٍ ونارٍ، ثم يصفو قليلاً قليلاً، والشَّيْطانُ ناراً]^(٣) غيرَ صافيةٍ.

وقد يُرى كزنجيٍّ يَصُولُ عليكَ فحينئذٍ استعذُ باللهِ منه، وقد يبدو ناراً صافيةً مع انشراحِ صدرٍ، فهي نارُ الذِّكْرِ فتُفْنِي الأجزاءَ الغيرَ الصَّالحةَ وتُبْقِي الصَّالحةَ، ففي إفناءِ كلِّ من العناصِرِ يَظْهَرُ ما يدلُّ عليه، كالسَّيرِ في البوادي والعبورِ على المياهِ ونحوها.

وكذا في قطعِ المنازلِ العُلُوِّيَّةِ تبدو السَّمَوَاتُ وما فيها، وتَظْهَرُ صِفَاتُ النَّفْسِ في صورِ حيواناتٍ مَخْصُوصَةٍ بها، فإذا غَلَبَتْ عليكَ أو غَلَبَتْ عليها فذلكَ غَلَبَةُ تلكَ الصِّفَاتِ أو مَغْلُوبِيَّتُها، والدُّنْيَا ورذائلُ الصِّفَاتِ تبدو في صورِ الحَيَفِ والنَّجَاسَاتِ وكلُّ ما سَمِعْتَهُ منَ تعبيرِ الرُّؤْيَا فَهنا يُعَبَّرُ في نفسِ السَّيَّارِ لا خَارجاً عنه، فإنَّ الرَّائي إذا رأى في المنامِ قَتْلَ حَيَّةٍ، فالمعبرُ يقولُ: تَظْفَرُ على عدوكَ، فهنا يُقالُ: تَظْفَرُ على نَفْسِكَ فإنَّها أعدى عدوكَ.

[الأنوارُ السُّفْلِيَّةُ كَسْبِيَّةٌ والعُلُوِّيَّةُ مَوْهَبِيَّةٌ]

والأنوارُ السُّفْلِيَّةُ كَسْبِيَّةٌ والعُلُوِّيَّةُ مَوْهَبِيَّةٌ، والشَّمْسُ: هي الرُّوحُ، والقَمَرُ: القلبُ والأهْلَةُ

(١) المَزْنُ السَّحَابُ. المصباح المنير (٢/ ٥٧٢).

(٢) يَنَعُ الثَّمَرُ أي نَضَجَ. مختار الصحاح (ص ٣٦٠).

(٣) ساقطة من: د.



والبذر مراتبه، والنجوم: أنوار الإسلام في الصدور.

بإزائها من السفليات: المشاعل، والشموع، والسرج، فالمشاعل أنوار كسبية للروح، والشموع أنوار كسبية للقلب، والسرج أنوار كسبية في الصدر.

وقد تكون الأنوار أنوار الوضوء والطاعات، وقد بدا لبعض أصحابنا، أي من مرادي الشيخ الحسن البلغاري^(١) قدس الله روحه، نور الوضوء كهيئة النارج^(٢) يسعى بين يديه.

وقد تكون الوقائع مقامية واستعدادية فتقديري في أول السير المقام العالي الذي يصل إليه [بعد طول المجاهدات، فلا ينبغي للسيار أن يغتر به]^(٣) والفرق بينهما أن المقامية مرتبة مضبوطة لا الاستعدادية، فإن الوقائع إذا كانت مقامية يبدو أولاً ما يدل على قطع الخطوط الترابية، ثم المائية، ثم الهوائية، فيرى الطيران في الهواء، ثم النارية فيرى النيران، ثم يرى المنازل العلوية، فإنه إذا رأى من المنازل العلوية ثم بعد ذلك يرى ما يدل على أنه في قطع الخط المائي، دل على أن رؤية المنزل العلوي لم تكن مقامية بل استعدادية، أي السائر مستعد لأن يصل إلى ذلك المقام عند طول المجاهدات.

وقد يرى العناصر والعلويات لا بحسب المقام بل بحسب المناسبة، فقد جاء في الأخبار: (أن ثلاثمائة من الأولياء على قلب آدم، وأربعين على قلب موسى، وسبعة على قلب إبراهيم، وخمسة على قلب جبرائيل، وثلاثة على قلب ميكائيل، وواحد على قلب إسرئيل، فإذا نقص هذا انتقل واحد من الثلاثة إلى مقامه ومن الخمسة إلى الثلاثة، وهكذا حتى انتقل واحد من العوام إلى الثلاثمائة)^(٤).

فأعلم أن الأنبياء ﷺ كانوا وأصلين فقد انكشف لقلوبهم ملكوت السماوات والأرض،

(١) سبق التعريف به.

(٢) النارج: فاكهة حمضية تشبه البرتقال بلونها وحجمها وتختلف عنه بشدة مرارة قشرتها وحموضة عصيرها لذلك تسمى بالبرتقال المر.

(٣) ساقطة من: د.

(٤) ينظر: حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم (١ / ٩). والفردوس بمأثور لأبي شجاع الديلمي (١ / ١٨٧).



وعبروا على جميع طُرُقِها، لكن لقلب كل زيادة نسبة إلى ملكوت كل شيء، فملكوت الأرض كان بيد آدم ﷺ، وملكوت الماء والنار بيد موسى ﷺ فإنه قد فلق البحر وقد كان له من النار ما كان نحو ﴿ءَأَنسَكُ مِنْ جَانِبِ الطُّورِ نَارًا﴾ [القصص: ٢٩]، وهي نار المحبة، وإبراهيم لم تحرقه النار وقد كُشف له ملكوت السماوات والأرض هذا شأن قلوبهم.

[الولي تابع للنبي]

أما الولي فتابع للنبي باطنه أي قلبه كظاهر النبي ﷺ، وباطن باطنه أي روحه كباطن النبي ﷺ أي قلبه، أما باطن باطن النبي ﷺ أي روحه فليس لأحد أن يحوم حوله، فقد قيل: أرواح النبين قدسية جلالية وأرواح الصديقين روحانية ملكوتية.

فأرواح الصديقين تُسقى من عيون يشرب منها قلوب النبين، فثلاثمائة تُسقى من مشرب قلب آدم، فهم منسوبون إلى ملكوت الأرض لهم كرامات أرضية كطي الأرض ونحوه، ثم هذه النسبة قد تكون ذاتية لا انفكاك عنها، فتقطع ملكوت السماوات بلا انفكاك عن الأرضية، فترى الكواكب تحت الأرض، وقد لا تكون ذاتية بل رُفعت في طريق سيره فيعرج إلى الموسوية، فإن كانت نسبته إليها ذاتية فكما مر لا يعرج، أي إن كانت نسبته إلى الموسوية ذاتية وهي النارية مثلاً انقطع ملكوت السماوات والأرض بلا انفكاك عن النارية، وإن لم تكن نسبته ذاتية ينفك عنها عند العروج إلى المقام الأعلى.

وهذا سر دقيق لا بد للشيخ من معرفته ليتفرس في المرادين كمية استعدادهم وكيفية تربيتهم وحال أمرهم، ويعرف به منازلهم، وبه قد علم كل أناس مشربهم.

واعلم أن السيار يظهر له علامات ولادة القلب، فيبدو له حركة كالولد في البطن، ثم يظهر له نطق وذكر وذكره: الله الله.

فإذا ارتقى عن ذكر القلب تصير كل جوارحه ذاكرة، والسيار تتجلى له روحه في هيئة البدن، ويقال له: البدن المكتسب، وهو بدن يُوجب اكتساب الصفات والأخلاق المتمثل به. وقد كان واحد من العارفين الذين كنا نصحبهم تجلى له روحه في هيئة بدن الصفاء



والْحُسْنُ وَاللِّطَافَةُ فَتَعَشَّقُهُ مُدَّةً طَوِيلَةً، وَهَذَا إِنَّمَا يَكُونُ فِي مَرْتَبَةِ الْقَلْبِ، فَإِنَّ الرُّوحَانِيَّاتِ مَحَالٌ تَنْكَشِفُ فِي هَيْئَةِ أَجْسَامٍ مَنَاسِبَةٍ لِأَخْلَاقِهَا وَصِفَاتِهَا، ثُمَّ تَرْتَقِي إِلَى أَنْ تَنْكَشِفَ فِي صُورَتِهِ الرُّوحِيَّةِ. وَلِلسَّيَّارِ فِي تِلْكَ الْمَنَازِلِ مَهَالِكٌ، فَإِنَّ الِاعْتِقَادَاتِ الْفَاسِدَةَ كَالْتَّشْبِيهِ وَنَحْوِهِ، لَمْ تَنْشَأْ إِلَّا مِنْهَا، وَالشَّيْخُ الْمَكْمَلُ يُنَجِّهِ مِنْهَا، فَإِنَّهُ إِذَا انْكَشَفَ الرُّوحُ يَظُنُّ تَجَلِّيَ الْحَقِّ فَيَغْلَطُ وَيَقَعُ فِي التَّجْسِيمِ وَالِاعْتِقَادَاتِ الْفَاسِدَةِ.

وَمِنْهُ أَحْوَالٌ تَبْدُو فِي الْمَرَاتِبِ الْمَذْكُورَةِ فَمِنْهَا الْقَبْضُ وَالْبَسْطُ، وَهُمَا يَكُونَانِ فِي مَرْتَبَةِ الْمَحَبَّةِ الَّتِي تَكُونُ لِلْقَلْبِ وَهِيَ مَرْتَبَةُ النَّفْسِ اللَّوَامَةِ، وَهُمَا كَالْحُزَنِ وَالنَّشَاطِ لِلنَّفْسِ، وَلَا يَكُونَانِ إِلَّا فِي تِلْكَ الْمُرْتَبَةِ بِخِلَافِ الْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ، فَإِنَّهُمَا دَائِمَانِ إِذْ هُمَا مِنْ لَوَازِمِ الْإِيمَانِ. قِيلَ: الْقَبْضُ عُقُوبَةٌ إِفْرَاطُ الْبَسْطِ، لِأَنَّهُ إِذَا وَرَدَ وَارِدُ الْحَقِّ عَلَى الْقَلْبِ يَمْتَلِئُ فَرَحًا وَرُوحًا فَتَأْخُذُ النَّفْسُ حَظَهَا فَتَطْغَى ^(١) فَيَفْرُطُ فِي الْبَسْطِ، فَيَتَعَاقَبُ بِالْقَبْضِ حَتَّى لَوْ تَأَذَّتِ النَّفْسُ وَاعْتَدَلَتْ فِي الْبَسْطِ لَا يَعَاقِبُ بِالْقَبْضِ، ثُمَّ فِي مَرْتَبَةِ السَّرِّ يَنْقَلِبَانِ ^(٢) هَيْبَةً وَأَنْسَاءً.

وَمِنْهَا الْقُرْبُ وَهُوَ مِلَاحَظَةُ أَنَّ اللَّهَ مَعَهُ، وَأَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنَ اللَّهِ فِي سُجُودِهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَسْجُدْ وَاقْرَبْ﴾ [العلق: ١٩].

قِيلَ: أَدْنَى مَقَامِ الْقُرْبِ الْحَيَاءُ، وَقِيلَ: بِالسُّنَّةِ يَنَالُ الْمَعْرِفَةَ، وَبِأَدَاءِ الْفَرَائِضِ الْقُرْبُ، وَبِالْمَوَازَبَةِ عَلَى النَّوَافِلِ الْمَحَبَّةُ، وَمِنْهَا الْوُصُولُ وَهُوَ الْوُصُولُ إِلَى مَرَاتِبِ التَّجَلِّيَّاتِ.

قِيلَ: تَجَلِّيَ الذَّاتِ يَكُونُ فِي الدُّنْيَا لِلْخَوَاصِّ لِمَحَّةٍ، وَهُوَ سَرِيانُ نُورِ الْمَشَاهِدَةِ فِي كُلِّيَّةِ الْعَبْدِ، حَتَّى يَحْظِيَ ^(٣) بِهِ رُوحُهُ وَقَلْبُهُ وَنَفْسُهُ وَقَالِبُهُ، وَهَذَا أَعْلَى مَرَاتِبِ الْوُصُولِ.

فَإِذَا تَحَقَّقَ الْعَبْدُ بِهَذَا عُلِمَ أَنَّهُ فِي أَوَّلِ الْمَنْزِلِ، فَأَيْنَ الْوُصُولُ؟ فَإِنَّ مَنَازِلَ طَرِيقِ الْوُصُولِ لَا تُقَطَّعُ أَبَدَ الْآبَادِ، فَكَيْفَ فِي الْعُمُرِ الْقَصِيرِ.

(١) ب: فيغطي.

(٢) ح: يتغلبان.

(٣) ب: يخطر.



[تَعْرِيفُ الْفَنَاءِ]

وَمِنْهَا الْفَنَاءُ وَالْبَقَاءُ قِيلَ: الْفَنَاءُ أَنْ تَفْنَى عَنْهُ الْحُظُوظُ، وَقِيلَ: هُوَ الْغَيْبَةُ عَنِ الْأَشْيَاءِ، وَقِيلَ: هُوَ التَّلَاشِي بِالْحَقِّ.

[تَعْرِيفُ الْبَقَاءِ]

وَالْبَقَاءُ هُوَ الْحُضُورُ مَعَهُ، وَهُوَ إِمَّا ظَاهِرٌ وَهُوَ أَنْ يَتَجَلَّى بِطَرِيقِ الْأَفْعَالِ، أَيْ تَتَجَلَّى صِفَاتُ الْفِعْلِ، وَيُسَلَّبُ عَنِ الْعَبْدِ اخْتِيَارُهُ فَلَا يَرَى لِنَفْسِهِ وَلَا لغيرِهِ فِعْلاً إِلَّا بِالْحَقِّ، ثُمَّ يَأْخُذُ فِي طَرِيقِ الْمَعَامَلَةِ مَعَ الْحَقِّ بِحَسَبِهِ، فَمَنْ كَانَ فِي هَذَا الْمَقَامِ يَبْقَى إِيَّامًا لَا يَأْكُلُ وَلَا يَشْرَبُ، فَيَتَجَرَّدُ لَهُ فِعْلُ اللَّهِ.

وإِمَّا بَاطِنٌ وَهُوَ أَنْ يُكَاشَفَ تَارَةً بِالصِّفَاتِ وَتَارَةً بِمُشَاهَدَةِ آثَارِ عَظَمَةِ الذَّاتِ وَيَسْتَوِلِي عَلَى بَاطِنِهِ أَمْرُ الْحَقِّ لَا يَبْقَى لَهُ هَاجِسٌ، وَفِي الْبَعْضِ^(١) يَتَّفِقُ، وَالظَّاهِرُ لِأَرْبَابِ الْقُلُوبِ، وَالْبَاطِنُ لِمَنْ أَطْلَقَ عَنْ وَثَاقٍ^(٢) الْأَحْوَالِ.

[الْجَمْعُ وَالتَّفْرِقَةُ]

وَمِنْهَا الْجَمْعُ وَالتَّفْرِقَةُ، أَشَارُوا بِالْجَمْعِ إِلَى تَجْرِيدِ التَّوْحِيدِ، وَبِالتَّفْرِقَةِ إِلَى الْاِكْتِسَابِ، كَأَنَّهُمْ أَرَادُوا أَنَّ الْجَمْعَ هُوَ مُلَاحَظَةُ وَحْدَانِيَّةِ الْحَقِّ مُجَرَّدَةً عَنْ رُؤْيَةِ الْغَيْرِ، فَلَا يَرَى فِي نَفْسِهِ إِلَّا بِصَرْفِ الْحَقِّ، فَالتَّفْرِقَةُ رُؤْيَةُ الْاِكْتِسَابِ وَهُوَ مُلَاحَظَةُ أَفْعَالِهِ.

قِيلَ: كُلُّ جَمْعٍ بِلَا تَفْرِقَةٍ زُنْدَقَةٌ، وَكُلُّ تَفْرِقَةٍ بِلَا جَمْعٍ نَعْطِيلٌ، إِنَّمَا كَانَ الْأَوَّلُ زُنْدَقَةً لِأَنَّهُ

(١) ح: القبض، د: البغض.

(٢) ح: وثنان.



تَرْتَفِعُ حِينَئِذٍ أَحْكَامُ الشَّرْعِ وَالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ لِعَدَمِ الْاِخْتِيَارِ، وَالثَّانِي تَعْطِيلًا، لِأَنَّهُ لَا يَرَى الْحَقُّ خَالِقًا لِأَفْعَالِ الْعَبْدِ فِيهِ نَفْيٌ أَنَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ، فَيَكُونُ تَعْطِيلًا؛ لِأَنَّهُ نَفَى صِفَةَ الْخَالِقِيَّةِ، وَالتَّعْطِيلُ نَفْيُ الصِّفَاتِ، وَقَدْ غَلَطَ قَوْمٌ^(١) فِيهِ وَرَأَوْا أَنْفُسَهُمْ فِي عَيْنِ الْجَمْعِ، فَعَطَّلُوا الْاِكْتِسَابَ فَتَزَنَدَقُوا، وَكَانَ هَذَا تَوْسُطًا بَيْنَ الْجَبْرِ وَالْقَدَرِ، لَا بِطَرِيقِ الْاِعْتِقَادِ بَلْ بِطَرِيقِ الْوُجْدَانِ، فَإِنَّ عَوَامَ أَهْلِ السُّنَّةِ يَعْتَقِدُونَ التَّوَسُّطَ بَيْنَ الْجَبْرِ وَالْقَدَرِ، فَهَذَا لَا يَكُونُ جَمْعًا وَتَفْرِقَةً، بَلْ هَذَا الْمَعْنَى إِذَا صَارَ وَجْدَانِيًّا بَأَنَّهُ يَلَا حَظَّ بِصَرَفِ الْحَقِّ مَعَ مُلَا حَظَّةِ كَسْبِهِ، فَهَذَا هُوَ الْجَمْعُ مَعَ التَّفْرِقَةِ. وَقِيلَ: رُؤْيَةُ الْأَفْعَالِ تَفْرِقَةً، وَرُؤْيَةُ الصِّفَاتِ جَمْعٌ، وَرُؤْيَةُ الذَّاتِ جَمْعُ الْجَمْعِ.

[السُّكْرُ وَالصَّخْوُ]

وَمِنْهَا السُّكْرُ وَهُوَ اسْتِيلَاءُ سُلْطَانِ الْحَالِ، وَالصَّخْوُ الْعَوْدُ إِلَى تَرْتِيبِ الْأَفْعَالِ وَتَهْدِيبِ الْأَقْوَالِ.

وَالطَّيْفُورِيَّةُ - أَيِ مُتَابِعُو^(٢) الشَّيْخِ أَبِي يَزِيدٍ قَدَسَ اللَّهُ رُوحَهُ - فَإِنَّ طَيْفُورَ اسْمُهُ^(٣)، فَضَّلُوا السُّكْرَ عَلَى الصَّخْوِ.

وَالْجُنَيْدِيَّةُ عَكْسُهَا، فَإِنْ أُرِيدَ بِالصَّخْوِ أَنْ لَا يَبْقَى اسْتِيلَاءُ الْحَالِ، فَلَا شَكَّ أَنَّ السُّكْرَ أَفْضَلُ، وَإِنْ أُرِيدَ أَنْ اسْتِيلَاءُهُ وَإِنْ كَانَ قَوِيًّا، فَهُوَ لَا يَغِيبُ عَنْ عَالَمِ الشَّهَادَةِ كَمَا كَانَ لِلْأَنْبِيَاءِ، فَالصَّخْوُ أَقْوَى.

وَقِيلَ: الصَّخْوُ هُوَ التَّمَكُّينُ فِي السُّكْرِ وَاسْتِحْكَامُ الْحَالِ وَبَلُوغُ الرُّوحِ إِلَى مُكَاشَفَةِ الْعِيَانِ وَدَوَامِ الْوُجْدِ، وَلَا يُرَادُ بِهِ سُكُونُ الْجَوَارِحِ عَنِ الْاضْطِرَابِ فِي الْوُجْدِ وَالْحَالِ، كَمَا يَزْعُمُ أَهْلُ الْجَهْلِ أَنَّ مَنْ يَبْلُغُ مَقَامَ التَّمَكُّينِ لَا يَتَحَرَّكُ فِي حَالِ الْوُجْدِ وَمَقْصُودُهُمْ مِنْ ذَلِكَ أَنَّهُمْ بَلَّغُوا مَقَامًا لَا يَحَرِّكُهُمُ الْوُجْدُ لِقُوَّتِهِمْ وَثَبَاتِهِمْ، وَكَيْفَ ذَلِكَ وَإِنَّ مُوسَى ﷺ مَعَ جَلَالَتِهِ

(١) ساقطة من: ب، د.

(٢) ب: تبايعوا.

(٣) (الطَّيْفُورِيَّة) الَّتِي تَتَّصِلُ بِسُلْطَانِ الْعَارِفِينَ (بَايَزِيدِ الْبَسْطَامِيِّ) سَبَقَ التَّعْرِيفُ بِهِ.



سَقَطَ سَبْعَةَ أَيَّامٍ تَحْتَ جَبَلِ الطُّورِ، مِنْ حَدَّةِ التَّجَلِّي.

[التَّلْوِينُ]

وَمِنْهَا التَّلْوِينُ وَهُوَ لِأَرْبَابِ الْقُلُوبِ، فَإِنَّهُ يَنْظُرُ لَهُمْ بِحَسَبِ تَعَدُّ الصِّفَاتِ تَلْوِينَاتٍ، فَإِنَّهُمْ مِنْ نَفَحَاتِ الصِّفَاتِ الْجَلَالِيَّةِ ذَابُوا، وَمِنْ الْجَمَالِيَّةِ طَابُوا.

وَأَرْبَابُ التَّمْكِينِ خَرَقُوا حُجُبَ الْقُلُوبِ وَبَاشَرُوا بِأَرْوَاحِهِمْ سُطُوعَ نُورِ الذَّاتِ، فَارْتَفَعَ التَّلْوِينُ لِعَدَمِ التَّغْيِيرِ فِي الذَّاتِ، وَالتَّلْوِينُ حِينَئِذٍ لِنَفْسِهِمْ لِأَنَّهَا فِي مَحَلِّ الْقُلُوبِ، وَهَذَا التَّلْوِينُ لَا يُخْرِجُ صَاحِبَهُ عَنِ التَّمْكِينِ إِذْ هُوَ لِلرُّوحِ، وَلَا يُرَادُ بِالتَّمْكِينِ أَنْ لَا يَكُونَ لِلْعَبْدِ تَغْيِيرٌ فَإِنَّهُ شَرٌّ بَلْ يُرَادُ بِهِ أَنَّ مَا كُشِفَ لَهُ لَا يُوَارَى عَنْهُ أَبَدًا، وَلَا يَتَنَاقَضُ بَلْ يَزِيدُ، فَصَاحِبُ التَّلْوِينِ قَدْ يُنْقَضُ لَهُ عَنْ ظُهُورِ صِفَاتِ نَفْسِهِ.

وَمِنْهَا النَّفْسُ فَاعْلَمْ أَنَّ الْوَقْتَ لِلْمُبْتَدِي وَالْحَالَ لِلْمُتَوَسِّطِ، أَيَّ صَاحِبِ الْقَلْبِ وَهُوَ الَّذِي يَغْلُبُ عَلَيْهِ الْحَالُ، وَالنَّفْسُ لِلْمُنْتَهِي، وَلَا يَتَفَاوَتْ عَلَيْهِ الْحَالُ بِالْغَيْبَةِ بَلْ الْوَجْدُ مَقْرُونٌ بِأَنْفَاسِهِ، وَهَذَا الَّذِي ذَكَرْنَا شَمَّةً مِنْ مَقَامَاتِ الْعَارِفِينَ ذَكَرْنَاهَا تَشْوِيقًا لِلطَّالِبِينَ وَتَنْبِيهًا لِلْمُسْتَرَشِدِينَ، لَا كَوْنَ بِالذَّلَالَةِ عَلَى الْخَيْرِ كِفَاعِلِهِ، هَذَا اعْتِرَافٌ بِأَنِّي لَسْتُ فَاعِلِهِ، لَكِنْ دَلَلْتُ عَلَى الْخَيْرِ لَا كَوْنَ كِفَاعِلِهِ.

فَلَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَعْرِجَ^(١)، أَيُّ يُقَصِّرَ فِي الْعُرُوجِ عَلَى الْمَعَارِجِ، فَإِنَّ الْحُجُبَ تَرِقُّ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَالتَّحِيَّةُ وَالْإِكْرَامُ: (إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكُنْ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ تَكْذِبُ)^(٢)، أَلَا يَرَى أَنَّ رُؤْيَا السَّحَرِ أَصْدَقُ مِنْ رُؤْيَا أَوَّلِ اللَّيْلَةِ وَأَوْسَطِهَا، فَكَوْنُ الْأَرْوَاحِ فِي الدُّنْيَا مَنَامُهَا، وَالْقِيَامَةُ قِيَامُهَا، فَإِذَا صَارَتِ الْأَرْوَاحُ قَرِيبَةً مِنَ الْقِيَامِ يَصِيرُ أَضْفَى وَأَرْقُ، فَلِهَذَا

(١) عَرَجَ فِي مَشْيِهِ عَرَجًا مِنْ بَابِ تَعَبَ. المصباح المنير (٢/ ٤٠١).

(٢) أخرجه البخاري (٧٠١٧)، ومسلم (٢٢٦٣)، وابن حبان (٦٠٤٠)، وسنن أبي داود (٥٠١٩)، والترمذي (٢٢٧٠).



كَانَ خَاتَمُ الْأَنْبِيَاءِ أَفْضَلُ جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ ﷺ [شُعْر] ^(١)

وَأَبْـرَحُ مَا يَكُونُ الشُّوقُ يَوْمًا إِذَا دَنَى خِيَامُ مِنَ الْخِيَامِ

وَقَالَ أَيْضًا: (إِنَّكُمْ فِي زَمَانٍ، مَنْ تَرَكَ مِنْكُمْ عَشْرَ مَا أُمِرَ بِهِ هَلَكَ، ثُمَّ يَأْتِي زَمَانٌ مَنْ عَمِلَ مِنْهُمْ بِعَشْرٍ مَا أُمِرَ بِهِ نَجَا) ^(٢)، وَهَذَا بِسَبَبَيْنِ: أَحَدُهُمَا: مَا ذُكِرَ، وَالثَّانِي: أَنَّ عَمَلَ الْخَيْرِ فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ أَيْسَرَ، وَفِي هَذَا الزَّمَانِ وَهُوَ زَمَانُ تَلَاطُمِ أَمْوَاجِ الشَّرِّ وَالْفَسَادِ عَمَلَ الْخَيْرِ أَشَقُّ وَأَعْجَبُ وَأَغْرَبُ، يُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ ﷺ: (بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرْبِيًّا، وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ) ^(٣).

اعْلَمْ أَنَّهُ لَا شَكَّ أَنَّ خَيْرَ الْقُرُونِ: قَرْنُ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَفْشُو الْكَذِبُ، كَمَا نَطَقَ بِهِ الْحَدِيثُ ^(٤)، فَالَّذِي ذَكَرْنَا لَا يُرَادُ بِهِ تَفْضِيلُ الْقُرُونِ الْآخِرِ عَلَى تِلْكَ الْقُرُونِ، بَلْ يُرَادُ أَنَّ عَمَلَ الْخَيْرِ فِي الْقُرُونِ الَّتِي يَغْلِبُ فِيهَا الشَّرُّ كَثِيرُ النَّفْعِ وَالثَّوَابِ، رَزَقَنَا اللَّهُ تَعَالَى لَنِيْلٍ مَرْضَاتِهِ.

وَلنَخْتِمَ الْكَلَامَ بِدُعَاءٍ كَانَ شَيْخُنَا صَلَاحُ الْحَقِّ وَالْدِّينِ ^(٥) حَسَنَ الْبُلْغَارِيِّ قَدَسَ اللَّهُ رُوحَهُ يَواظِبُ عَلَيْهِ وَهُوَ: (اللَّهُمَّ زَيِّنْ ظَوَاهِرَنَا بِخِدْمَتِكَ، وَبَوَاطِنَنَا بِمَعْرِفَتِكَ، وَقُلُوبَنَا بِمَحَبَّتِكَ، وَأَسْرَارَنَا بِمُشَاهَدَتِكَ، وَأَرْوَاحَنَا بِمُعَاوَنَتِكَ بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ).

(١) البيت من الوافر وهو لإسحاق بن إبراهيم الموصلي، خدام خمسة من الخلفاء بظرفه وأدبه وبراعته في صناعته. وكان حسن المعرفة حلو النادرة، مليح المحاضرة جيد الشعر مذكوراً بالسقاء معظماً عند الخلفاء، (ت ٢٣٥هـ) ينظر: الوافي بالوفيات (٨ / ٢٥٢). والأغاني (٥ / ٥٢)، وتاريخ بغداد (٦ / ٣٣٨).
(٢) سنن الترمذي (٢٢٦٧)، وابن حجر العسقلاني في الأمالي المطلقة (١٤٦) حسن غريب وله شاهد مرسل.

(٣) شرح مشكل الآثار للإمام الطحاوي (٦٩٠)، وصحيح مسلم (١٤٥)، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٧٢٨٣).

(٤) عن عمر بن الخطاب: (خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يفسو الكذب حتى يشهد الرجل ولا يستشهد ويحلف الرجل ولا يستحلف). أخرجه الترمذي (٢٣٠٣)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٩٢٢٢)، ومشكل الآثار للطحاوي (٢٤٦٠).

(٥) ب: جمال.



قَدْ مَرَّ أَنَّ الرُّوحَ فِي مَقَامِ الْمَحَبَّةِ تُسَمَّى قَلْبًا، وَفِي الْمَشَاهِدَةِ سِرًّا، وَفِي تَجَلِّي الذَّاتِ رُوحًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

انتهى بمؤلف المتن وهو العبد الضعيف عبدالله بن مسعود بن تاج الشريعة، وهو الداعي المدعو بصدر الشريعة سعد جده وأنجح جده.

إتمام الشرح^(١) يوم الاثنين الخامس من شهر الله الحرام المحرم الواقع في سنة ست وأربعين وسبعمائة (٧٤٦هـ) في مقام شرع آباد بخارا صانها الله تعالى مع سائر بلاد المسلمين عن الآفات والمخافات^(٢).



(١) ب: الشرع.

(٢) أي أن الانتهاء من هذا الكتاب كان في العام الذي سبق عام وفاته رحمه الله التي كانت في عام (٧٤٧هـ).

والمؤمنين الذين آمنوا بالله ورسوله

والمؤمنين الذين آمنوا بالله ورسوله

والمؤمنين الذين آمنوا بالله ورسوله

والمؤمنين الذين آمنوا بالله ورسوله

والمؤمنين الذين آمنوا بالله ورسوله

والمؤمنين الذين آمنوا بالله ورسوله

والمؤمنين الذين آمنوا بالله ورسوله

والمؤمنين الذين آمنوا بالله ورسوله

والمؤمنين الذين آمنوا بالله ورسوله

والمؤمنين الذين آمنوا بالله ورسوله

والمؤمنين الذين آمنوا بالله ورسوله

والمؤمنين الذين آمنوا بالله ورسوله

والمؤمنين الذين آمنوا بالله ورسوله

والمؤمنين الذين آمنوا بالله ورسوله

والمؤمنين الذين آمنوا بالله ورسوله



والمؤمنين الذين آمنوا بالله ورسوله

والمؤمنين الذين آمنوا بالله ورسوله

والمؤمنين الذين آمنوا بالله ورسوله

والمؤمنين الذين آمنوا بالله ورسوله

والمؤمنين الذين آمنوا بالله ورسوله

والمؤمنين الذين آمنوا بالله ورسوله

والمؤمنين الذين آمنوا بالله ورسوله

والمؤمنين الذين آمنوا بالله ورسوله

والمؤمنين الذين آمنوا بالله ورسوله

والمؤمنين الذين آمنوا بالله ورسوله

القسم الثالث

تَعْدِيلُ عِلْمِ الْمَجْتَمَعِ

لِلْإِمَامِ صَدْرِ الشَّرِيعَةِ
عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودَ بْنِ تَاجِ الشَّرِيعَةِ الْمَجُوبِيِّ الْبُخَارِيِّ الْخَنْفِيِّ
الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ١٧٤٧ هـ

مُحَقِّقُ

أَكْبَرُ مَوْلَانَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ نُفَيْسٍ



فلا يغني



الشيء

الشيء





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
[رب يسر ولا تعسر]

الحمد لله الذي زين السماء بالبروج بعد ما أحكم بناءها فقال: ﴿وَزَيَّنَّهَا وَمَا لَهَا مِنْ فُرُوجٍ﴾ [ق: ٦]، والصلاة على رسوله الذي جعله سراجاً منيراً، ومن نوره مستنيراً، وجعل آله وأصحابه نجومًا، ولشياطين الإنس والجن رُجومًا.

وبعد: فإن العبد المتوسِّل إلى الله بأقوى الذريعة، عُبيد الله بن مسعود بن تاج الشريعة آتاه الله سعادة الدارين يقول: هذا (تعديلُ هيئةِ الأفلاك) وهو العلم الثالث من كتاب تعديل العلوم، حرَّرتها تبصرة وتذكُّرة لذوي الإدراك، موردًا في هذا الكتاب ما تحيَّر فيه عقول أولي الأبواب، كحلِّ إشكال القمر وسائر الكواكب، وأثبت الأفلاك بعروضها، فإنه لم يتعرَّض لها أحد من المتقدمين، ولم يتوجَّه لصوب^(١) الصَّواب سهام المتأخِّرين، فكتبتُ فيه ما هداني الله له، وغير ذلك مما إذا طالعتَه وطالعتَ الكتبَ المصنفةَ في هذا الفن تعرف مقدارَه، سائلًا من الله إلهام الصواب، وفتح مغلقات الأبواب.

فأقول: علم الهيئة علمُ الأجرام العلوية، والأربعة السفلية، من حيث هيئاتها وكمياتها وأوضاعها وحركاتها اللازمة لها.

الأجرامُ العلويةُ الأفلاكُ والكواكبُ، والأربعة السفليةُ العناصرُ سواء كانت بسيطةً كطبقات النار والهواء والماء والأرض، أو مركبةً كبعض الآخر منها كطبقة النار غير البسيطة وطبقة البخار من الهواء، وبعض طبقات الأرض وهيئاتها ككونها كُرِّيَّةً، وكمياتها كعدد الأفلاك ومقادير الأجرام والأبعاد، وأوضاعها ككون بعضها فوق بعض، والحركات اللازمة احتراز عن المعارضة كالزلزلة وحركة الهواء.

(١) الصَّوب : الجهة.



وفي «التذكرة»^(١) لم يذكر له تعريفاً ولكن بين موضوعه بحيث يعرف منه تعريفه حيث قال: (وموضوعه الأجرام البسيطة العلوية والسفلية من حيث كمياتها وكيفياتها وأوضاعها وحركاتها اللازمة لها)، لما قيد الأجرام بالبسيطة يُخرج المركبة كبعض طبقات النار والهواء والأرض، لكن يجب أن يكون داخله، ولو لم يقيد بالبسيطة يدخل الآثار العلوية والمتولدات مع أنه يجب أن لا يدخل، فلهذا قلت: الأربعة السفلية ليدخل ما يجب دخوله ويخرج ما يجب خروجه.

وقوله: (وكيفياتها) أطلق کیفیات لكن لا يبحث في هذا الفن عن مطلق کیفیات، بل عن کیفیات المختصة بالكميات كالكرية، وقال في «التحفة»^(٢): (علمٌ يُعرف فيه عدد الأجرام العلوية وشكلها ووضعها واختلافه معللاً، وحركاتها قدرأً وجهةً، ومقادير الأبعاد والأجرام، وشكل كرتي الأرض والبخار وقدرها).

اعلم أنه إذا قيل: (علمٌ يُعرف فيه كذا وكذا)، أريد بالعلم إدراك الكليات، وبالمعرفة إدراك الجزئيات، ولا شك أن المقصود إدراك الكليات، ثم يحصل إدراك الجزئيات بتبعية ذلك العلم، فإبهام العلم الذي هو المقصود من غير بيان أنه علمٌ بأي شيء، ويتبين المعرفة بأنها معرفة كذا وكذا، مع أنها غير مقصودة، لا يكون مرضياً ثم الهيئة ليست علماً بأمور كلية يُعرف منها الجزئيات، بل ليست هي إلا معرفة بالجزئيات، فإن مسألتها أن السماء كرية، وفلك زحل فوق المشتري، وحركته كذا وكذا، كل ذلك أمور جزئية، والدليل عليها أمور جزئية يشاهد بالحس والرصد، فأين العلم الكلي الذي يعرف منه الجزئيات بخلاف الطب.

وقوله: (واختلافه) أي اختلاف الوضع، الظاهر أنه لا احتياج إليه؛ لأن اختلاف

(١) «التذكرة النصيرية»، في الهيئة، للعلامة، المحقق، نصير الدين: محمد بن محمد الطوسي. (ت ٦٧٢هـ)،

وه، مختصر. جامع: لمسائل الفن، وبعض دلائل. مشتمل على: أربعة أبواب. ينظر: «كشف الظنون»

(١/ ٣٨٩).

(٢) «التحفة الشاهية»، في الهيئة للعلامة قطب الدين محمود بن مسعود الشيرازي (ت ٧١٠هـ)، ألفه: للوزير:

أمير شاه محمد بن الصدر السعيد تاج الدين معتز بن طاهر. ورتب على: أربعة أبواب. الأول: فيما يحتاج إلى تقديمه قبل الشروع. الثاني: في هيئة الأجرام البسيطة. الثالث: في هيئة الأرض. ينظر: كشف

الظنون (١/ ٣٦٨).



الوضع وضعٌ أيضاً، إذ يصدق عليه تعريفُ الوضع، وذكر شكل كُرتي الأرض والبخار،
فأين كرة النار والهواء والماء؟

وموضوعه هي بشرط تلك الحثيات. أي موضوعه الأجرام المذكورة بشرط تلك
الحثيات المذكورة، يعني ليس الموضوعُ المجموعُ المركب من الأجرام والحثيات؛ لأنه
يبحث في هذا العلم عن الحثيات، فلو كانت جزء الموضوع لكان المبحوثُ عنه جزء
الموضوع، لكن يجب أن يكون المبحوثُ عنه أَعراضاً ذاتيةً للموضوع، لا جُزأه؛ فلهذا
قال: (بشرط تلك الحثيات) فلم يجعل الحثيات أجزاءً للموضوع، بل قيوداً له خارجةً عنه.
فإن قلت: الحثيات الكلية جزء الموضوع، والمبحوثُ عنه الحثيات الجزئية. قلتُ:
لو كان المبحوثُ عنه الحثيات الجزئية لم يكن المبحوثُ عنه أَعراضاً ذاتيةً؛ إذ الحثيات
الجزئية ليست أَعراضاً ذاتيةً للأجرام ولا للحثيات الكلية.

أو هي بلا شرط وهو الأصح. أو موضوعه تلك الأجرام بلا شرط الحثيات، ولا فساد
في ذلك، غاية ما في الباب أنه يلزم أن يكون موضوع الهيئة وموضوع له السماء من الطبيعي
شيئاً واحداً، فيتميز العلمان باختلاف المحمولات، وهي الحثيات المذكورة في هذا الفن،
والحثيات الأخرى في ذلك العلم، ولا فساد في هذا إلا أنهم لم يصطلحوا على ذلك، فهذا
جرم مجرد لا اصطلاح وهو أسهل من أن يكون المبحوثُ عنه جزء الموضوع، إذاً هذا يُنافي
الموضوعية، فلهذا قال: (وهو الأصح).

ومبادئ هندسيات وطبيعات، ومسائله تذكر في تعديليْن أما الهندسيات: خبره محذوف
أي فهذا أي فهذا.

ما يُشار إليه حسّاً وليس بجوهر. إنما قال هذا؛ لأنَّ المشار إليه حسّاً إن كان جوهرأ
يلزم الجوهر الفرد، وهم غير قائلين به، بل النقطة عندهم عَرَض.
إن لم يكن له جزء فنقطة، وإن كان فمقدار متصل وبُعد ممتد، والامتداد الواحد طول،
والثاني: القاطع له عَرَض، والثالث: القاطع لهما عمق، فالممتد الأول خط، وإذا قطعت
الامتدادات الثانية الأول على كل من أجزائه فمجموع الممتد سطح، وإذا قطعت الثالثة
السطح على كل من أجزائه فمجموعه جسم تعليمي.



إنما قال: (على كل من أجزائه) لأنَّ الامتدادَ الثاني إن قطع الأول سطحاً، وإذا قطع خط واحد سطحاً في جهة الامتدادات الثانية الامتداد الأول على كل من أجزائه ليحصل السطح، وكذا لا بدَّ أن يقطع الامتدادات الثالثة وهي العميقة السطح على كل من أجزائه ليكون المجموعُ جسمًا تعليميًا.

واعلم أن صاحبَ «التذكرة» قال فيها: (الخطُّ ما له طولٌ فقط)، وقال في كتاب إقليدس: (الخط طول فقط، والسطح ما له طول وعرض، فما له طول هو المقدار المتصل، والبعد الممتد)، وهذا أحسن مما قال في كتاب إقليدس.

وقد قيل الخطُّ طولٌ فقط، والسطح الامتدادان، والجسم التعليميُّ ثلاث. ذكره في «الصحائف»، فيلزم أن يكون الخطان المتقاطعان سطحان، والثلاثة المتقاطعة جسمًا تعليميًا، والجسم ينتهي بلا واسطة بالسطح، وهو بالخط أو بالنقطة، كالمخروط بالنقطة، إن كان ذا نهاية معيَّنة. احتراز عن خطٍّ يفرض غير متناهٍ، وعن محيط الدائرة فإنه ليس ذا نهاية معيَّنة، أي ليس فيه نقطة معيَّنة ينتهي بها.

وإن أطلق الانتهاء. أي لا يُقيد بقولنا بلا واسطة. فالجسم ينتهي بما سواه. أي بالسطح والخطُّ والنقطة، لكن بواسطة انتهاء السطح بها.

والخطُّ المستقيم ما يتحاذى جميعُ نقطه. هكذا في «التذكرة»، والتحاذي معنى عَسِرُ التعريف، والظاهر أن معرفته متوقفة على معرفة الخط المستقيم، بأن يُقال: تحاذي النقطة أن يكون واقعة على الخط المستقيم، ويمكن أن يُعرَّف بأن يقال: الخطُّ المستقيم ما ينطبق على خيط الشاقول لو لم يكن للخيط عرض، أو ينطبق على الخطِّ الوسطاني من جميع الأجزاء إن كان للخيط عرض، وكان جسمًا أسطوانيًا.

وفي «التحفة»: (مما يستر وسطه طرفه إذا وقع في امتداد شعاعِ البصر)، أقول: إن عني أنه يستره حتى لا يبصر فممنوع؛ لأن محلَّ الروح الباصرة أعظم من النقطة.

فإن الخطَّ المستقيم لا عرض له، فوسطه وطرفه نقطتان، ولا عرض لهما، ومحل نور البصر ذو عرض، فيكون أعظم من النقطة، فالوسط لا يكون مانعًا لاتصال الشعاع؛ لأن



الشعاع يصل إلى طرف الخط من أطراف محل نور البصر.

وإن عني معنى آخر فغير معلوم. ويمكن إصلاحه بأن يراد ما يستر شعاع البصر إن كان محل النور نقطة.

والسطح المستوي ما يمكن أن يفرض خطوط مستقيمة في طوله وعرضه. وفي «التذكرة»: (ما يكون الخطوط المفروضة في جميع الجهات مستقيمة)، أقول: هذا ليس بمرضي؛ لأن السطح المستوي يمكن أن يفرض فيه الخطوط غير المستقيمة، فلا يكون الخطوط المفروضة في جميع الجهات مستقيمة.

والزاوية المسطحة سطح بين خطين ملتقين عند نقطة بحيث لم يتحدا بلا اعتبار الخط الثالث، وكمية الخطين، بل يكفي ما يطلق عليه الخط. بحيث لم يتحدا أي يوجد بينهما نقطة معينة هي فصل مشترك بينهما، أو نقول يوجد بينهما نقطة لا يكون على طرفيها نقطة يمكن أن يصير الثلث قوساً دائرة، فإنه إذا التقى الخطان ولا يوجد بينهما نقطة كما وصفت فإن الخطين يتحدان، كما إذا التقى الخطان فيحدث دائرة، فإن الخطين يتحدان خطأ واحداً، وكذا إذا التقيا على رأس الشكل البيضي فإن النقطة التي هي أعلى نقطة الشكل البيضي على طرفيها نقطتان يمكن أن يصير الثلاث قوساً من دائرة فحينئذ الخطان يتحدان أيضاً، وهاتان التفرقتان بين الاتحاد وعدمه مما تفرد به خاطري، وإنما قال: (بلا اعتبار الخط الثالث) لئلا يدخل المثلث في الحد، وإنما قال: (وكمية الخطين) ليُعلم أن الزاوية لا يصير أعظم بطول الخطين، ولا يصير أصغر بقصرهما، بل يكفي في حدوث الزاوية ما يطلق عليه الخط، فإذا كان الانفراج في الزاويتين متساوياً فهما متساويتان، وإن كان أحدهما طويلاً والآخر قصيراً الخطين وفي كل التذكرة سطح أحاط به خطان ملتقيان عند نقطة من غير أن يتحدا خطأ واحداً، فقوله: (أحاط) ليس بجيد؛ إذ الإحاطة توجب أن يكون من جميع الجوانب.

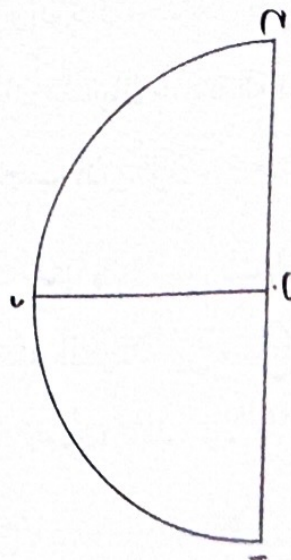
وفي «التحفة»: (هيئة يحدث عند نقطة من السطح من حيث هو ذو حدين متصلين بتلك النقطة)، أقول: الظاهر أنها عند المهندسين سطح يعرض لمتحد به وضع وهو هيئة الانحداب؛ فلهذا يقسم فيقال: هذه نصف تلك، ولا يقال: هذه الهيئة نصف تلك، على أن الهيئة الحاصلة من السطح لا تنقسم.

واعلم أن الزاوية والأشكال من جملة المقادير المتصلة، فالكَمُّ فيها أصل، والوضع والكيف عارضان لها، فالشكل المري مثلاً كَمٌّ بعرضه، كيف وهو الكروية والكروية كيفٌ مختصٌّ بالكَمِّ.

وقيل: المنحذب من السطح الواقع بين خطين متصلين على نقطة من غير أن يتحدا، أقول: إن عني به الانحداب فهو لا ينقسم وإن عني محلّه فهو إما نقطة فهي لا تنقسم، وإما خطان هما متحد بالسطح فبانقسامها لا ينقسم الزاوية، وأما سطح فمعناه أنه سطح من السطح الواقع وليس كذلك، والمجسمة جسم. أي جسم تعليمي. محدود بالزوايا المسطحة، أو سطح ينتهي عند نقطة، كما في رأس المخروط بلا اعتبار لحد الآخر. وهو الحد المقابل لرأس الزاوية، إنما قال: هذا إخراجاً للجسم المضلع والمخروط.

الدائرة سطح مستوٍ يُحيط به خط مستدير يُسمَّى محيطاً في داخله يسمى مركزاً، كل الخطوط المستقيمة منها إليه متساوية وهي أنصاف أقطارها، والخارج في الجهتين قطرها وخط مستقيم تقسمها قسمين وترها وما الفصل به من المحيط قوسٌ، ونصف الوتر جيب لنصف القوس.

اعلم أن في كتب المتقدمين أن الجيب نصف وتر ضعف القوس ف (آ د) قوس و (آ ب) جيبه، وهو نصف وتر ضعف تلك القوس وذلك الضعف قوس (آ د ج) وترها (آ ج)، وفيما قلنا القوس (آ د ج) و (آ ب) جيبٌ لنصفها وهو (آ د).





والعمود الخارج من منتصف القوس إلى منتصف الوتر سهمٌ لذلك النصف الكرة جسم مستدير محيط به سطح مستدير كل الخطوط المستقيمة من نقطة في داخله إليه. أي في داخل الجسم إلى السطح. متساوية وإذا دارت حدث من دوران كل نقطة عليها دائرة الفلك جسم كروي علويٌّ لا يحجب ما وراءه، متوازي السطحين إن كان شاملاً للأرض.

قيّد (العلويّ) أخرج الكرات السفلية، لا يحجب أخرج الكوكب، (متوازي السطحين) أخرج المتمم إن كان شاملاً أدخل التدوير؛ إذ لا يعلم أنه مصمت أو متوازي السطحين.

واعلم أن الكوكب إن كان جزءاً للفلك لا يكون الفلك بسيطاً، بل مركبة؛ إذ طبيعة الكوكب غير طبيعة ما هو فيه لكون الكوكب كثيفاً حاجباً لِمَا وراءه، وما هو فيه بخلاف ذلك، ولم يصحّ قوله: (غير حاجب) لِمَا وراءه، بل يجب استثناء الكوكب فيقال: (إلا قليلاً منه) وهو الكوكب، وإن لم يكن جزءاً للفلك فذلك مخلٌّ في كون الفلك كروياً، بل الفلك مع ما فيه من الكوكب كروي فيحصل كريان إلا أن يقال: هذا غير مُخلٍّ في كون الفلك كروياً فإن الكروية إنما يحصل باستدارة السطح المحدّب والمقعر به، ولا يجب أن يكون جميع أجزاء حشو ما بين السطحين من نوع واحد، حتى لو كان شيء آخر مركزاً فيه كان كروياً.

وفي «التذكرة»: (الفلك جسم كرويٌّ يحيط به سطحان متوازيان مركزهما واحدة)، قال: (وربما لا يعتبر المقعر كما في التدوير لما لم يقيد بالعلويّ يدخل ما يكون كذلك في السفليات)، وقوله: (وربما لا يعتبر) ليس مذكوراً في التعريف، فلا يدخل التدوير فيه، ولو كان من تنمة التعريف يدخل الكوكب فيه.

وأما الطبيعيات فالجسم إن تركّب من أجسام مختلفة الطبيعة فمركب كالمعادن والنبات والحيوان والآثار العلوية والسفلية، وإلا فبسيط وهو العناصر والأفلاك والكواكب، وقد مر في الكلام ما ينفي بساطتها كمحو القمر. أي الظلمة التي يرى على صفحته القمر. ونحوه. أيضاً كاختلاف ألوان الكواكب وخارج المركز والتدوير.

وقد مرّ أيضاً أنه لو خُلّي وطبعه يكون كروياً مع ما يردُّ عليه. إنما يكون كروياً لأنه لو لم يكن لكان فيه زاوية، فتخصيص بعض حيوانية بهيئة دون البعض ترجيح بلا مرجح، وما



يرد عليه أن أجزاء البسيط إذا كان لها طبيعة واحدة يجب أن يكون متساوي البعد بالنسبة إلى المركز وأجزاء الكرة بعضها أقرب منه، وبعضها أبعد فلو خُلِّي وطبعها لا يصير كُرِّيًّا، بل الفاعل سيشكله أي شكل يريد.

ثم الأفلاك متحركة على الاستدارة، ولكل حركة مبدأ. أي علة فاعلية. فلو كان متعلقًا بالمتحرك بلا واسطة، وبها فهو متحرك بنفسه أو بغيره.

ولم يقل كما قال في «التذكرة»: أن المتحرك إن لم يفارقه مبدأ إلى آخره. عبارة «التذكرة»: المتحرك إن لم يفارقه مبدؤه بالوضع قيل: إنه متحرك بنفسه، وإن فارقه نسب التحرك إليه والتحريك إلى ما فيه مبدأ، كما إذا حرك الإنسان شيئًا، فالتحرك يُنسب إلى ذلك الشيء، والتحريك يُنسب إلى الإنسان وهو الذي فيه المبدأ، وهو النفس مثلاً.

لأن المبدأ قد لا يكون ذا وضع أي مشار إليه. كما إذا كان المبدأ نفساً فعدم المفارقة بالوضع هو الاتصال بالوضع، هذا هو المعنى الظاهر، فيخرج عنه ما إذا لم يكن المبدأ ذا وضع، وإن قال: (عدم المفارقة بالوضع) يكون بأحد الأمرين، إمّا بأن لم يكن ذا وضع، أو يكون لكن يكون متصلاً وضعاً، فهذا معنى بعيد غير مفهوم من الكلام، فإنه إذا قيل: (زيد لم يفارق عمرو في السفر) لا يراؤ الصدق بعدم السفر.

فالمتحرك بنفسه إن كان حركته على نهج واحد، ثم سُمِّي المبدأ طبعاً وقسمت على طبيعية عنصرية مستقيمة، وإرادته فلكية دورية لكن الحصر ممنوع. فإن الطبيعة ما يكون المبدأ في المتحرك بلا شعور، فهذا أعم من أن يكون مستقيمة أو دورية.

وإن لم يكن. أي لم يكن على نهج واحد. يُسمَّى نفساً نباتية أو حيوانية، والمتحرك بغيره إن كان جزءاً من المتحرك، أو متمكناً فيه فحركته عَرَضِيَّة وإلا فقسريَّة، والحق أن الدلائل على كون حركة الأفلاك إرادية في غاية الضعف على ما مرَّ في الكلام. أنه لا يمكن أن يكون طبيعية ولا قسرية، فيكون إرادية، وقد بين ثمة ضعفه فإن شئت فطالعه.

ومع ذلك لا يضرُّ لصاحب هذا الفن؛ إذ بكيفية أن حركة الفلك إمّا بلا تبعية فلك آخر، أو بها كحركة المَحْوِيِّ بالحاوي، فقليل: إنما يجب إذا كان خراج مركز لم يمرَّ محاور



الحاوي على مركز المحوي. محور الحاوي الخط الواصل بين قطبيه، فلا بد أن يمر على مركزه، فإن مرَّ على مركز المحوي أيضاً، وإنما يكون إذا مر المحور على نقطة الأوج والحضيض فأحد القطبين هو الأوج والثاني نقطة مُحادية للحضيض، فحينئذ لا يجب من حركة الحاوي حركت المحوي؛ إذ لم يلزم المحال الذي يلزم عند عدم مرور المحور على مركز المحوي وهو قوله.

إذ لو لم يتحرك يلزم تداخل الأجسام أو خروج الحاوي عن حيزه؛ لأن المتمم الحاوي. أي المتمم الحاوي للفلك الحاوي. غير متوازي السطحين. فإذا كان غير متوازي السطحين؛ فبعضه أرق وبعضه أغلظ، فإن تحرك المتمم الحاوي للفلك الحاوي ولم يتحرك الخارج المركز الذي هو الفلك المحوي فإما أن يخرج الحاوي عن حيزه، وإما إن لم يخرج فالجزء الأغلظ من المتمم يدخل في موضوع الجزء الأرق، فيلزم من تداخل الأجسام.

أو كان قطب المحوي طالباً لجزء معين من الحاوي، فحينئذ لو لم يتحرك لزال قطب المحوي عن مكانه الذي يطلبه. وهذا إذا كان قطبا الحاوي غير منطبقين على قطبي المحوي كما في الفلك الأعظم وفلك البروج.

لكن بساطة الحاوي ينفي كون جزء معين منه بحيث يطلبه القطب بالطبع، ولو سُلِّم هذا فما طريق الحركة اليومية لِمَا سوى فلك البروج. يعني أن سُلِّم هذا الطريق فحركة ما سوى فلك البروج بالحركة اليومية خارجة عن هذا الطريق، كفلك زحل مثلاً، فإن قطبي ممثليه غير مماسٍ لشيء من الفلك الأعظم بخلاف فلك البروج، فلا يجب حركته بحركة الفلك الأعظم، لا بغير واسطة ولا بواسطة فلك البروج؛ لأن قطبيه منطبقان على قطبي البروج، فلا يجب حركته به.

وقد زَيَّف صاحب «التحفة» هذا. لكن لم يذكر دليلاً على فسادِه. وقال: لو كان نفس الحاوي في القوة بحيث تحرك المحوي تحرك، وإلا لا سواء كان خارج مركز يمر محور الحاوي على مركز المحوي، أو لا يكون خارج مركز منطبقاً قطباً المحوي على قطبي الحاوي أو غير منطبق، فإن الاعتبار لقوة نفس الحاوي لما ذكر، فإذا كان قوة النفس بتلك الحثية تحرك



بلا شرط آلة جسمانية، أقول: للمحويِّ نفسٌ فإنَّ له حركة خاصة، فنفس الحاوي إن تعلق به أيضاً زائد فله نفسان يكون بهما حسّاً، ويوجبان حركتين مختلفتين له، وهذا بعيدٌ عن الحق، ولم يذهب إليه أحد، وإن لم يتعلّق بالمحويِّ فالحاوي بحركة قسراً فلا بد من سبب جسماني تجب به الحركة، وقد سنّح لي طريق حسن.

حاصلُه أنَّ حركة المحوي لا يجب إلا إذا كان المحويُّ خارجَ مركز من الحاوي، فتكون حركة الأفلاك بحركة الفلك الأعظم بهذا الطريق.

وهو أن يكون الممثلات في ثخن الفلك الأعظم بمنزلة الخارج المركز في الممثل. فورد عليه إشكالٌ وهو أن مراكز الممثلات إذا كانت خارجةً عن مركز العالم يجب أن تُرى الحركة البطيئةُ أي الحركة الثانيةُ مختلفةً، لكنها ليست كذلك، فأجاب بقوله:

فيكون مركزها خارجاً عن مركز العالم خروجاً قليلاً لا يحسن به اختلاف الحركات. إنما قال هذا؛ لأنه إذا كان مركز الممثلات خارجاً عن مركز العالم فالحركات المتشابهة حول مركز الممثلات كوسط القمر وجوزهره^(١)، والحركة الثانية يجب أن يرى مختلفةً عند مركز العالم، والواقع ليس كذلك، فقال: خروج مركز الممثلات عن مركز العالم يكون قليلاً بحيث لا يرى الحركات المتشابهة حول مركز الممثلات مختلفة عند مركز العالم، فإنه يكفي لوجوب حركة المحويِّ بحركة الحاوي أدنى خروج، بحيث لا يحسُّ اختلاف الحركة عند مركز العالم.

فالمتمم الأعلى يحيط بالكل والأسفل يماسُّ كرة النار، ولا يجب انفصال ممثل كلِّ كوكب عن ممثل الآخر؛ إذ ليس لكل واحد حركة على حدة، فيكفي ممثل واحد في تحته خارجات المركز الست، أي ما عدا القمر.

اعلم أن الكواكب الست، أي من زحل إلى عطارد، يمكن أن يكون لها ممثل واحد في تحت ستة أفلاك خارجات المراكز على الترتيب، سواء على تقدير كون مركز الممثل مركز

(١) الجوزهر: هو التقطان اللتان تتقاطع عليهما الدائرتان من الأفلاك تسميان: العقدين والجوزهر: كلمة فارسية وهي كوزهر أي صورة الجوز. ينظر: «مفاتيح العلوم» (١/ ٢٤٣).



العالم، أو على تقدير كونه خارجاً عنه، فالمقدار الذي يمكن أن يكون في تحته خارج مركز زحل يكون ممثلاً زحل، ويكون له سطح مقعر مفروض مواز لمحدّبه، ثم في تحته ممثلاً المشتري، يقدر ما يمكن أن يكون في تحته خارج مركزه ومحدّبه ومقعّره يكونان مفروضين، ويكونان متوازيين، وهكذا إلى عطارد، لكن في القمر يجب أن يكون ممثله منفصلاً عمّا فوقه. فإن حركة جوزهرة يوجب انفصال ممثله عمّا فوقه. لأن لمثله وهو فلك جوزهرة حركة على حدة، فيجب انفصاله عمّا فوقه. ثم ورد عليه أنه إذا كان منفصلاً فمن أين وجب حركته اليومية بالحاوي؟ فقال:

ثم مع ذلك يجب له الحركة اليومية؛ لأن المتمم الأعلى للفلك الأعظم يُوجب حركة جميع ما تحته. لأن المتمم غير متوازي السطحين، فيوجب حركة ثم ما يليه من الممثل متوازي السطحين، فمجموع المتمم والممثل غير متوازي السطحين، فيجب بحركته حركة ما تحته؛ لئلا يلزم الفساد المذكور، فوجب حركة ممثل القمر، وإن كان منفصلاً، فعلم من هذا قوله: (ولا يجب انفصال ممثل كل كوكب)؛ أنه إنما قال: (ولا يجب) حتى لو كانت الممثلات منفصلة يجوز لأن مراكزها خارجة عن مركز العالم، فيجب حركتها بالحاوي، وإن كانت منفصلة.

فعلى هذا يكفي سبعة أفلاك؛ لأن المتمم ليس فلكاً، وكذا المتممات. أي المتمم الأعلى للفلك الأعظم ليس فلكاً، وكذا المتمم الأعلى مع الأسفل ليس فلكاً.

بل هما مع جميع ما بينهما فلك واحد مشتمل على سبعة، ولا يجب للحركة الثانية فلك على حدة، فالثوابت التي يكسّفها زحل يكون على متممه الأعلى. أي المتمم الأعلى للفلك زحل، وهذا الحكم لا يختص بتقدير كون مركز الممثلات خارجة من مركز العالم، بل على تقدير اتحاد المركز لا يجب أيضاً. وغيرها يجوز أن يكون تحت زحل، فممثل زحل يتحرك حركة ثانية، والله أعلم، والصواب.







[تعديل مباحث الأفلاك]

(فصل في كرية العالم وترتيبه)

استدلُّوا على كرية الفلك بأن الكوكب يدور بالحركة اليومية حول قطب العالم على دوائر متوازية، كل ما هو أقرب فمداره أصغر، ثم منها ما لا يخفى ثم ما يخفى قليلاً، ثم ما يتساوى ظهوره وخفاؤه كمعدل النهار، ثم ما يظهر قليلاً، والمداران على جانبي المعدل بعيد واحد ظهور أحدهما كخفاء الآخر. هذا إنما يعرف إذا استخرج خط نصف النهار بالطريق الذي يأتي في آخر الكتاب، ثم يتخذ حلقة وينصب على خط نصف النهار ويُدارُ عليها بمضادة ذات لبنتين كما في الإسطرلاب، ويُعرف بها موضع القطب بأن يؤخذ ارتفاع كوكب أبديّ الظهور في زمان غاية ارتفاعه، ثم في زمان غاية انحطاطه، فما بينهما من الخلقة موضع القطب الظاهر، ثم مقابلته موضع القطب الخفيّ، فيحكم موضعا القطبين لمسارين على شيئين ثابتين، بحيث يدور الحلقة بعد الإحكام على القطبين، فيدار الحلقة وبوضع العضادة بحيث يرى الكوكب من ثقبتي اللبنتين، مثلاً إذا أردنا أن نعرف حال أحد الفرقدين وضعنا العضادة بحيث يرى ذلك الكوكب من الثقبين، وكلما دار الكوكب نُدير الحلقة مع أن وضع العضادة على حاله، والكوكب يرى من الثقبين علم من هذا أن الكوكب يدور حول القطب، بحيث يكون القطب مركز المدار، ثم إذا أردنا أن نعرف حال كوكب آخر وضعنا العضادة كما عرفت، فرؤية الكوكب من الثقبين بدوران الحلقة يدلُّ على أن الكوكب يدور حول القطب على دائرة يكون القطب مركزه، فإذا ارتسم الدوائر على مركز واحد لا بدَّ أن يكون متوازية، فهذا يدل على الحركة الدورية وعلى أن الفلك كروي الشكل، وإلا لا يرى الكوكب من ثقبتي اللبنتين عند دوران الحلقة، ثم المدارات الظاهرة على أقسام؛ منها ما هو أبديّ الظهور، ثم ما يكون ظاهره أكثر من الخفيّ، ثم ما يتساوى ظاهره وخفيه، وهو معدل النهار، ثم ما يكون بعضه الخفيّ أكثر من بعضه الظاهر، ثم المداران اللذان يكونان



على جنبي المعدل ببعد واحد كراس السرطان مثلاً مع رأس الجدي، فزمان ظهور الأول كزمان خفاء الآخر، فاستدلوا بهذه الأمور على كرية الفلك.

وبارتفاع الكواكب قليلاً قليلاً وانحطاطه كذا، وبتساوي أجرامها في جميع الأبعاد إلا في الأفق، فإنها أعظم بسبب البخارات. هذه الأمور أيضاً تدل على الكرية؛ إذ لولاها بل يكون مسطحة فالكوكب يُرى على سمت الرأس أعظم لكونه أقرب.

وبظهور نصف الفلك أو أقرب منه. هذا يُعرف بأن يتحد حلقة عظيمة عليها عضادة ذات لِبَتَيْن، فإذا طلع المشتري مثلاً بوضع العضادة موازية للأفق فالمشتري يُرى من ثقبتي اللَّبَتَيْن، ثم إذا طلع القمر لا يرى من الثقبين إذا كانت العضادة موازية للأفق، بل إنما يرى إذا كان طرف العضادة الذي نحو القمر أرفع، والطرف الآخر أخفض، فهذا يدل على أن المحسوس عندنا من فلك المشتري نصفه، ومن فلك القمر قريب من النصف.

وعلى كرية الأرض بأن طلوع الكوكب وغروبها في البلد الشرقي قبلهما في الغربي الدال على هذا اختلاف زمان وسط الخسوف. فإنه إذا وقع للقمر خسوف فإنه يكون في وقت واحد؛ لأنه في زمان حيلولة الأرض بين النيرين، فإذا كان وسط الخسوف في بلدة عند انقضاء ساعتين من الليل، وفي بلدة أخرى غربية عن ذلك البلدة كان عند انقضاء ساعة واحدة، دل هذا على أن غروب الشمس في البلد الشرقي قبل غروبها في البلد الغربي، وقد فرضنا أن هذه الحالة عند استواء الليل والنهار، فإذا كان غروب الشمس في البلد الشرقي مقدماً كان طلوعها مقدماً أيضاً، فهذا دليل على كرية الأرض في جانب المشرق والمغرب، إذا لو كانت مسطحة لم يكن الأمر كذلك.

وبأن ارتفاع الكوكب الشمالي وانحطاط الجنوبي يزداد للذهاب إلى الشمال والجنوبي للذهاب إلى الجنوب. كالجدي مثلاً، وهو الذي في آخر نبات النعش الصغرى، فإننا إذا ذهبنا إلى الشمال يصير ارتفاعه أكثر، وإذا ذهبنا إلى الجنوب يصير ارتفاعه أقل، وكالسهيل فإننا إذا ذهبنا إلى الجنوب يصير ارتفاعه أكثر، وإذا ذهبنا إلى الشمال يصير أقل حتى يصير أبدي الخفاء في بخارى أو سمرقند، فهذا يدل على استدارة الأرض شمالاً وجنوباً.



ويتركب ما ذكرنا في الطول والعرض للذهاب في سمت بين السمتين. فإننا إذا ذهبنا إلى سمت بين المغرب والشمال يتركب ما ذكرنا في الطول والعرض بأن يكون طلوع الشمس وغروبها هنا بعد الطلوع والغروب ثمة، وارتفاع الكوكب الشمالي يصير أكثر، وارتفاع الجنوبي أقل، وقس على هذا ما إذا ذهبنا بين المغرب والجنوب أو بين المشرق والشمال أو بين المشرق والجنوب.

أقول: ما ذكر لم يدل على تساوي الطول والعرض فلم ينف الشكل البيضي وعكسه. كالعدسي مثلاً، فإنه يمكن أن يكون الفلك على الشكل البيضي بأن يكون من القطب إلى القطب أطول من مقداره الذي بين المشرق والمغرب، أو يكون على العكس بأن يكون ما بين القطب إلى القطب أقل مما بين المشرق والمغرب.

ففي «التحفة» بين أولاً كرية الأرض بما ذكرنا، ثم بين موازاة سطح الفلك سطحاً بأن نفرض بلدين عرضهما واحد، وطولهما مختلف بمقدار أو بالعكس، والمسافة بينهما مقدار، ونسبة المسافة إلى أجزاء الفلك عرضاً هنا وطولاً ثمة نسبة واحدة. فرضنا بلدين عرضهما واحد بأن وجد انحطاط كوكب عن رأس أحدهما كانحطاطه عن رأس الآخر، لكن وجد وسط خسوف معين في أحدهما عند انقضائه ساعتين من الليل، وفي الآخر عند انقضاء ساعتين وثلاث ساعة، فعلم أن التفاوت في الطول بمقدار خمس درجات، ووجد المسافة بين البلدين مئة فرسخ، فعلم أن كل درجة من الفلك يوازيه عشرون فرسخاً من الأرض، ثم فرضنا بلدين آخرين طولهما واحد وعرضهما مختلف، بأن وجد زمان وسط الخسوف واحد، لكن رأينا كوكباً ينحط عن رأس أحدهما عشرين درجة، وعن رأس الآخر ثلثاً وعشرين درجة مثلاً، فعلم أن التفاوت في العرض بمقدار ثلاث درجات، والمسافة بين البلدين ستون فرسخاً، وكل درجة من الفلك يوازيه عشرون فرسخاً من الأرض، فإذا كانت الأرض كرية كان الفلك كرية أيضاً.

أقول: إن نسلم أن أهل المساحة سؤوا بعض قطاع الأرض، وصدق قولهم أنهم وجدوا كذلك. أي وجدوا في محاذاة درجة من الفلك كذا فرسخاً في الطول وفي العرض لا يبعد أن



يتفق بعض الأجزاء بحيث يكون نسبة الطول والعرض فيها واحدة دون المواضع الأخر، فيجب أن يُضاف إليه شيء آخر، وهو أن السائر إلى الشمال يتفاوت له ارتفاع القطب بقدر تفاوت انحطاط الكوكب عن سمت الرأس، فلا يكون الفلك على شكل بيضي أو عدسي. يعني: إن سُلّم أن أهل المساحة سَوّوا بعض قطاع الأرض، فهم لم يُسَوّوا جميع الأرض، فإذا صدق قولهم أنهم وجدوا في الطول والأرض كما حكموا يكون ذلك مخصوصاً بالمواضع التي سَوّوها دون المواضع الأخر التي لم يصلوا إليها، وهي المواضع الشمالية التي لا يمكن الوصول إليها لغلبة البرد إلى أن يكون القطب على سمت الرأس، فلا يدلُّ على استدارة الفلك، فيجب أن يُضاف إلى هذا شيء آخر وهو أن الذهاب إلى الشمال يتفاوت له ارتفاع القطب بقدر انحطاط الكواكب عن سمت الرأس، فعُلِمَ أن أجزاء الفلك المحاذية للمواضع التي لم يصل أهل المساحة إليها كالأجزاء المحاذية للمواضع التي وصلوا إليها، فلا يكون الفلك على شكل بيضي أو عدسي.

لكن يحتمل أن يكون الأرض كذلك. أي على بيضي أو عدسي. لأنَّ ما قلنا أنه يجب أن يُضاف إليه شيء يختصُّ بالفلك. أي أجلى الفلك في الأجزاء التي لم يصل أهل المساحة إلى محاذاتها، عرفت بأن تفاوت ارتفاع القطب بقدر تفاوت انحطاط الكوكب عن سمت الرأس، وهذا مخصوصٌ بالفلك، فيحتمل أن يكون الأرض بحيث يكون المواضع التي وصلنا إليها على هيئة الاستدارة، ثم يصير المواضع القريبة من محاذاة القطب أطول، فيكون من القطب إلى القطب أطول، والأجزاء الشرقية والغربية أقصر، أو بالعكس.

ثم الشواهد. أي الشواهد الدالة على كرية الفلك. لا يفيد إلا التقريب؛ لأنها لا ينفي أشكالا مضلعة قريبة من الكرة ولا تضاريس غير محسوسة عند الأرض. أي الشواهد لا ينفي أن يكون للفلك تضاريس غير محسوسة في الأرض.

وعلى كرية الماء بما يدل على كرية الأرض، فإذا كان بعض أجزاء سطحه قوس دائرة حول مركز العالم يكون الكل كذلك؛ لكونه سيما لا فلا يكون بعدها أقرب إلى المركز وبعضها أبعد، بخلاف الأرض، وأما ظهور أعالي الجبل دون سافله فأُميس بشيء؛ لأن الشيء



يُرى من البعيد أصغر، فيمكن أن يظن الرائي أن المرئي رأسه، وأيضاً البخار المتصاعدة في البخار يستر الأسافل، على أن مثل ذلك التقبيب في مثل تلك المسافات كالخط المستقيم؛ إذ لا تفاوت بينهما بحيث يحس.

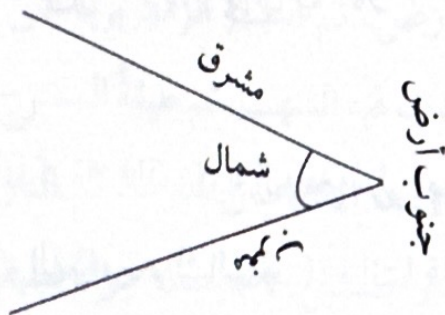
أي التقبيب الذي يكون سطح الماء قوساً من دائرة مركزها مركز العالم في مثل المسافة التي يمكن رؤية الجبل في حكم الخط المستقيم في الإحساس؛ إذ لا تفاوت بحيث يحس بين هذا التقبيب وبين الاستقامة في مثل هذه المسافة.

وأشكال تضاريس الأرض التي لا يرد على الطبيعي؛ لأنه يدعي أن البسيط لو خُلِيَ وطبعه يكون كُريّاً، فظاهر الأرض ليس بسيطاً، وأيضاً لم يُخل وطبعه، وأما على الرياضي فهو إن ادعى أن مجموعها كرة حقيقة، فليس كذلك، والعدر بأن ذلك لا يقدح في كرتها غير مسموع. والعدر ما قالوا أن جبلاً يرتفع نصف فرسخ، نسبته إليها كنسبة خُمس سُبع عَرْضِ شَعِيرَةٍ إلى كرة قطرها ذراع.

لأنه أي قليل فرض يقدح في ذلك. أي في كونها كرة حقيقة.

وإن ادعى أنها قريب من الكرة بحيث لا يختلف الأحوال الفلكية بحسب تضاريسها، فلهذا العذر وجه، وعلى أن الأرض في الوسط شرقاً وغرباً بتساوي زمني الارتفاع والانحطاط لكونها يطلع ويغرب.

فإن الأرض لو كانت أقرب من المشرق كان زمان ما بين طلوعه إلى غاية ارتفاعه أقل من زمان ما بين غاية الارتفاع إلى غروبه، وإن كان أقرب إلى المغرب كان بالعكس.

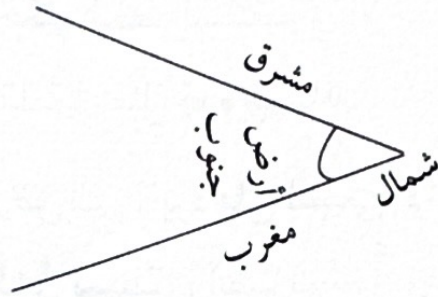


وشمالاً وجنوباً يكون ظل الشمس على خط واحد وقت طلوعها وغروبها في نقطة

الاعتدال.



أي إذا كانت الشمس في رأس الحمل أو في رأس الميزان نصبنا خشبةً، فعند الطلوع أَلَقْتَ ظلاً غريباً ثمَّ عند الغروب أَلَقْتَ ظلاً شرقياً، بحيث يصير الظلان خطأً واحداً مستقيماً، فهذا يدل على أن الأرض في الوسط شمالاً وجنوباً؛ إذ لو كانت أقرب إلى الشمال لا يصير الظلان كذلك.



إذ في نقطتين يتساوى بُعدهما منها. أي من نقطة الاعتدال.

كطلوعها في رأس السرطان مثلاً مع غروبها في رأس الجدي. وفَوْقاً وتحتاً بظهور نصف الفلك، وأعمُّ من الكل بانخساف القمر في مقابلة الشمس بلا عرض. فإن هذا يدل على أن الأرض في الوسط شرقاً وغرباً وشمالاً وجنوباً، وفَوْقاً وتحتاً؛ لأن القمر إذا كان عند المقابلة على سمت الرأس فانخسافه يدل على أن الأرض في الوسط شرقاً وغرباً وشمالاً وجنوباً، وإذا كان عند المقابلة في المشرق أو المغرب فانخسافه يدل على أنها في الوسط فوقاً وتحتاً.

وعلى أن ليس لها قدر محسوس عند بعض الأفلاك بعدم اختلاف المنظر بالنسبة إلى العلويات، وعلى أنها ساكنة بوقوع الحجر المرمي في الهواء على موضعه، ومُشايعة الهواء ليس بشيء.

فإنه قد قال صاحب «التذكرة»: (إن وقوع الحجر على موضعه يمكن أن يكون بسبب الهواء المتصل بالأرض فذلك الهواء يحرك الحجر)، وإنما قال: إنه ليس بشيء.

لعدم التفاوت بين الأثقل والأخف، وبين حركة المتحركات إلى جهة المشايعة وخلافها. واعلم أن كون الأرض في الوسط بحيث يكون مركزها العالم مشكلاً؛ لأن سطح



البحر المحيط يجب أن يكون جميع أجزائه متساوي البعد من مركز العالم، وكذا سطح البحر مع سطح الأرض أو أقرب إلى المركز. أي من سطح الأرض.

لئلا يُحيط الماء بـسطح الأرض. فإن الماء سيّال، فلو كان سطح الماء أبعد عن المركز من سطح الأرض لسيلان الماء وأحاط بالأرض، فمجموعها كرة واحدة مركز المجموع مركز العالم، وما قيل: إنَّ حرَّ الشمس في الحضيض يجذب الماء، وليس بشيء؛ لأنَّ أشدَّ الحرِّ لم يُرَ قطُّ مانعاً للماء عن طبيعة السيلان في الأرض المستوي بلا حاجز، لا سيما حرَّ الشمس. أي إذا أُوقِدَتْ نارٌ عظيمة، وكان في قربها ماء، فإن تلك النار لا يمنع الماء عن السيلان إذا كان الأرض مستوية، ولا يكون للماء حاجزٌ كشيء مرتفع يمنعه عن السيلان.

على أنها إذا زالت عن سمت الرأس ووصلت إلى الأوج، كيف لا يسيلُ وكون سطح الماء مستديراً حول مركز العالم يوجب أنَّ الإناء المملوء ماءً إذا كان في قعر بئر فماؤه أكثر مما كان على رأس منارة، فإنَّ الدائرة إذا كانت أصغر كانت أشدَّ تقبيباً.

فإن الماء إذا كان مستديراً حول مركز العالم يكون على سطحه قوس من دائرة مركزها مركز العالم، والدائرة التي في قعر البئر أصغر من دائرة على رأس المنارة، والدائرة الصغرى أشدَّ تقبيباً من الدائرة العظمى، فتقبيب الماء في قعر البئر أشدُّ من تقبيبه على رأس المنارة، فيكون في قعر البئر أكثر.

وهذا مما يُستغرب، والمشهور أن عند مركز الأرض طبقة الأرض الخالصة، ثم فوقها الطبقة الطينية، ثم طبقة الأرض المخالطة بغيرهما، ثم الماء المحيط بأكثرها، ثم الهواء الكثيف المجاور للماء والأرض، ثم الطبقة الزمهريرية التي تنشأ فيها السحب ونحوه، ثم طبقة الهواء الغالب التي تحدث فيه الشهب، ثم طبقة الممتزج من الهواء والنار التي يتلاشى فيها الأدخنة، ويكون فيها ذوات الأذناب ونحوها، ثم النار الصرف فكرة الهواء باعتبار مخالطة الأبخرة وعدمها صار قسمين؛ أحدهما: هواءٌ لطيفٌ صافٍ عن الأبخرة لا يقبلُ النورَ والظلمة والألوانَ كالفلك. والثاني: هواءٌ كثيفٌ يُسمَّى كرة البخار، وعالم النسيم، وقدر تقريباً سبعة عشر فرسخاً، وهذه الزُرقة إنما هي فيها، فإن الأجزاء القريبة من سطحها أقلُّ



ضوءاً من الأجزاء القريبة إلى الأرض، فيكون مظلمة بالنسبة إليها، فإذا نفذ نور البصر من الأجزاء القريبة المستنيرة بأشعة الشمس، أو الكواكب إليها رآها الناظر في لون متوسط بين النور والظلمة، وهو الزرقة ثم فوق النار الأفلاك وترتيبها وعددها عرف من اختلاف حركات الكواكب، وكسف بعضها بعضاً، واختلاف النظر واختلاف منطقة الحركة الأولى والثانية.





(فصل: في الدوائر)

الفلك الأعظم يتحرك من المشرق إلى المغرب، وتحرك الكل على قطبين ومنطقة، أي دائرة بعد جميع أجزاء محيطها من القطبين سواء، فيكون عظيمة أي منصفة للفلك، ويسمى: (معدل النهار).

إنما سُمي (معدل النهار) لأن الشمس إذا سامتته يعتدل الليل والنهار في جميع البقاع. دورة في قريب يوم وليلة؛ إذ هما دورة مع حركة الشمس إنما قال: في قريب يوم وليلة؛ لأن اليوم والليل مجموع دورة معدل النهار مع زيادة حركة الشمس.

والدوائر الصغار الموازية له يُسمى المدارات اليومية، وفلك الثوابت، ويُسمى فلک البروج، يتحرك من المغرب إلى المشرق، ودوره في ستة وثلاثين ألف سنة شمسية عند المتقدمين، وأربعة وعشرين ألفاً عند المتأخرين على قطبين ومنطقة، يُسمى منطقة البروج وهي مع معدل النهار، إذا فرضنا على فلک واحد لا يتحدان، بل يتقاطعان على نقطتين، أحدهما: هي التي إذا جازها الكوكب على التوالي أي من المغرب إلى المشرق صار شماليًا عن المعدل والأخرى مقابلة لها وهي ما يصير جنوبيًا.

أي التي إذا جازها الكوكب على التوالي صار الكوكب جنوبيًا عن معدل النهار.

فتلك وهذه نقطتا الاعتدال الربيعي والخريفي، ومنتصفا النصف الشمالي والجنوبي من المنطقة نقطتا الانقلاب الصيفي والشتوي، ثم قُسم كل ربع بنقطتين أخريين بثلاثة أقسام متساوية، وأدير ستّ دوائر عظام يتقاطع على قطبي البروج، أحدهما: تمر بالمنقلبين وهي المارة بالأقطاب الأربعة، فالقوس منها بين المعدل والمنطقة الميل الكلي وغاية الميل، وكذا بين القطبين، وقد وجدته لج لج كما في الزيج العلائي، فحصل اثنا عشر برجًا، طوله من دائرة إلى دائرة، وعرضه من قطب إلى قطب، ويجب أن يعلم أن فلک البروج وإن كان



هو المتحرك حركة ثانية ومنطقة البروج منطقتة، لكن يرتسم مع البروج على الفلك الأعظم؛
لئلا يختلف بالحركة الثانية، ولينتقل الثوابت من برج إلى برج.

أي البروج يرتسم على الفلك الأعظم لا على فلك البروج وحده؛ لأنها لو ارتسمت
على فلك البروج وحده لاختلفت بالحركة الثانية، ولا يمكن انتقال الثوابت من برج إلى
برج، فيرتسم دائرة على الفلك الأعظم على مسامته منطقة الفلك المتحرك حركة ثانية، ثم
ينقسم اثني عشر قسمًا مبدأها نقطة التقاطع الربيعي، فرأس الحمل نقطة التقاطع، والبروج
إنما سميت بتلك الأسماء؛ لأن أهل هذا الفن لما قسّموا الفلك على البروج كان الكواكب
على هيئة الحمل واقعة في القسم الأول، وهكذا الثور والجوزاء وسائر البروج، ثم لما انتقل
الثوابت بالحركة الثانية بقيت تلك الأسماء، فإن قلب العقرب دخل الآن في القوس، فلو لا أن
البروج يرتسم على الفلك الأعظم لا يمكن انتقال الثوابت من برج إلى برج، كما قال في المتن.
والثوابت وكل نقطة في فلك البروج لا يختلف وضعها بالحركة الثانية بالنسبة إلى
منطقة البروج، وإن كان يختلف بالنسبة إلى أقسام البروج وإلى معدل النهار.

لما ذكر منطقة الحركة الثانية شرع في اختلاف الأوضاع الذي يحدث بالحركة الثانية،
فقال:

وكل كوكب على المنطقة يقطع المعدل في دورة من الحركة الثانية مرتين، وكذا ما
يكون عرضُه أقل من الميل الكلي لكن يختلف قطعنا مداره الجنوبية والشمالية، ويكون
أعظمها ذات جهة العرض.

فرضنا كوكبًا له عرض شمالي عن المنطقة أقل من الميل الكلي، وفرضنا أن عرضُه
مساو للميل الجنوبي لرأس العقرب والحوث مثلاً، فإذا كان الكوكب في البروج الشمالية
يكون عن المعدل شمالياً إذا كان في الميزان، فإذا وصل إلى رأس العقرب يقطع المعدل
فيصير جنوبياً عنه، حتى إذا وصل إلى رأس الحوت يقطعه مرة ثانية، ثم يصير شمالياً
عنه فمداره وهو دائرة صغيرة موازية للمنطقة أكثر، وهو الذي يُحاذي ثمانية بروج شمالي
عن المعدل، وأقله وهو الذي يحاذي أربعة بروج جنوبي عنه، وإذا فرضنا كوكباً عرضُه



جنوبي عن المنطقة، وفرضنا عرضه مساوياً للميل الشمالي لرأس الثور والسنبُل فالكوكب إذا كان في البروج الجنوبية يكون عن المعدل جنوبياً، وكذا إذا كان في الحمل، فإذا جاوز رأس الثور صار شمالياً عن المعدل حتى يجاوز رأس السنبلة فيصير جنوبياً عن المعدل، فمن مداره ما يحاذي ثمانية بروج يكون جنوبياً وما يحاذي أربعة بروج يكون شمالياً عن المعدل، فقلوه: أعظمها ذات جهة العرض، أي القسم الأعظم من مداره هو الذي بعده عن المعدل موافق لعرض الكوكب، أي عرض الكوكب إذا كان شمالياً عن المنطقة، فالقسم الذي يكون بعده عن المعدل شمالياً هو أعظم القسمين، وإن كان عرض الكوكب جنوبياً عن المنطقة فالقسم الذي بعده عن المعدل جنوبي هو أعظم القسمين.

وما يساوي عرضه الميل الكلي يماسه عن المنقلب الذي في جهة عرضه. الكوكب الذي عرضه الشمالي مساوٍ للميل الكلي إذا كان في رأس السرطان كان في غاية البعد الشمالي عن المعدل، فإذا وصل إلى رأس الجدي تماس المعدل، فمداره تماس المعدل عند رأس الجدي، والكوكب الذي عرضه الجنوبي مساوٍ للميل الكلي تماس المعدل عند رأس السرطان، فقلوه: (تماسه على المنقلب الذي في جهة عرضه)؛ أراد بالمنقلب هنا الجزء من معدل النهار الذي يمر عليه الدائرة المارة بالأقطاب الأربعة، فالمنقلب الذي في جهة العرض الشمالي هو ما يلي رأس الجدي، فإنه واقع عن رأس الجدي في جهة الشمال، فيكون واقعاً في جهة العرض، والذي في جهة العرض الجنوبي هو الذي على رأس السرطان، ككونه واقعاً عن رأس السرطان جهة الجنوب فيكون واقعاً في جهة العرض.

وما يفضل لا يقطع ولا يماس بل يقرب ويبعد. أي ما يكون عرضه زائداً على الميل الكلي لا يقطع المعدل ولا يماسه، بل يقرب من المعدل ويبعد عنه، فإذا كان عرضه شمالياً ففي منتصف البروج الشمالية يكون في غاية البعد في منتصف الجنوبية في غاية القرب، وإن كان عرضه جنوبياً فعلى العكس.

وإن كان مساوياً لتمام الميل الكلي ينتهي إلى قطب المعدل من المنطقة، أي قلب مرة، وبحسب هذا الاختلاف يختلف المدارات اليومية فينتقل الكوكب من مدار أصغر إلى أكبر، وبالعكس.



فإنه إذا صار إلى قطب العالم أقرب يصير مداره اليومي أصغر، وإذا صار عنه أبعد يصير مداره أعظم.

ويختلف أوضاع الكواكب بالنسبة إلى البقاع على ما يأتي في السفليات. لما ذكر من الدوائر منطقة الحركة الأولى والثانية واختلاف الأوضاع التي تحدث بالحركة الثانية أراد أن يذكر الدوائر الأخرى، فقال:

اعلم أن دائرة الأفق هي الفاصلة بين النصف الظاهر والخفي من الفلك، وقطباها سمت الرأس والقدم. اعلم أن دائرة الأفق من الدوائر العظام تقريباً لا تحقيقاً؛ لأن الظاهر من الفلك ليس نصفاً تاماً، بل أقل، لكن لا يحس اختلاف المنظر في العلويات ويحس في السفليات.

ونقطنا التقاطع بينهما وبين المعدل نقطتا المشرق والمغرب، والخط الواصل بينهما خط المشرق والمغرب والدوائر الصغار الموازية لها المقنطرات الدوائر المارة على سمت الرأس، والقدم أن مرّت على نقطتي المشرق والمغرب، فدائرة أول السموات وعلى قطبي الشمال، والجنوب دائرة نصف النهار، ويقطع دائرة الأفق على نقطتي الشمال والجنوب والخط الواصل بينهما خط نصف النهار، والقوس منها بين سمت الرأس والمعدل أو بين الأفق والقطب عرض البلد.

فإن سمت الرأس هو قطب دائرة الأفق، فالبعيد بين قطب دائرة الأفق وبين المعدل كالبعد بين قطب المعدل وبين دائرة الأفق؛ لأن البعد بين القطب والدائرة تسعون، فإذا كان بين المعدل وسمت الرأس مقدار وهو ثلاثون مثلاً، فمن سمت الرأس إلى قطب المعدل بقي ستون، لكن من سمت الرأس إلى الأفق تسعون، فإذا أنقصنا ستين من تسعين بقي ثلاثون.

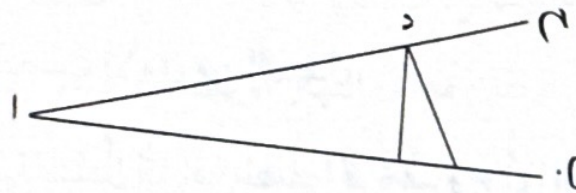
وعلى قطبي البروج وسط سماء الرؤية، وعلى أي نقطة تفرض دائرة الارتفاع فالقوس منها بين الأفق وتلك النقطة ظاهرة ارتفاعها وخفية انحطاطها.

فقلوه: (ظاهرة) حال من النقطة، وكذا خفية وسمت الكوكب قوس من دائرة الأفق بين دائرة ارتفاعه، وأول السموات وسعة مشرقه قوس منها، بين مطلعها ونقطة المشاهدة سعة



مغربه قوس منها بين مغربه ونقطة المغرب دائرة الميل دائرة تمر بقطبي العالم، فالقوس منها بين المعدل والكوكب بعده عنه وبينه وبين أجزاء منطقة البروج ميلها الأول وبينهما. أي القوس بين المعدل وأجزاء منطقة البروج.

من دائرة الأرض أي المارة بقطبي البروج ميلها الثاني. اعلم أن الميل الأول والثاني للمنقلين شيء واحد وهو قوس من المارة وبالأقطاب الأربعة، وأما لغيرهما فالميل الثاني زائد على الميل الأول دائماً، فنقطة (أ) رأس الحمل، وخط (أب) قوس من المعدل، وخط (أج) قوس من منطقة البروج، فإذا أردنا الميل الأول لنقطة (د) فهو خط مخرج من نقطة (د) إلى خط (أب)، وهو قوس دائرة الميل بين المنطقة والمعدل من المعدل قائم عليه على زوايا قائمة؛ لأنه مار على قطبي المعدل، وإذا أردنا الميل الثاني لنقطة (د) فهو خط مخرج من نقطة (د) إلى خط (أب) لا يقطعه على زوايا قائمة؛ لأنه قطع خط (أدج) على زوايا قائمة؛ لأنه مر على قطبي البروج.



ففي المنقلين يتحد الميلان، وهما قوس من المارة وفي غيرهما لا، والميل الثاني أكثر لأنه وتر القائمة. فإن الميل الأول لجزء من فلك البروج قوس من دائرة الميل، وهي تقوم على المعدل على زوايا قائمة؛ لأن دائرة الميل تمر على قطبيه، والميل الثاني لذلك الجزء هو قوس من دائرة العرض قائمة على المنطقة على زوايا قائمة لا على المعدل، فحدث مثلث أحد أضلاعه الميل الأول، والثاني الميل الثاني، والثالث قوس من المعدل، فيكون الميل الثاني وتر الزاوية القائمة، فهو أطول من كل واحد من الضلعين الآخرين.

والقوس منها. أي من دائرة العرض. بين الكوكب والمنطقة عرضه.

ثم اعلم أن الميل الكلي وجب في كل رصد أقل مما وجد قبله، لكن اختلافاً غير



مضبوط، فيمكن أن يكون الاختلاف لعدم صحة آلات الرصد لكن الأقرب أن عدم الضبط لذلك السبب.

إنما كان هذا أقرب؛ لأنه لم يكن في الواقع اختلاف لكن يرى الاختلاف لفساد آلات الرصد، ففسادها بحيث يكون في كل رصد أقل مما قبله في غاية البعد.

فقبل منطقة الحركة الثانية يتحرك عرضاً، فأما أن يتم الدورة أو لا، بل يرجع بعد الانطباق الثاني على المعدل أو عنده أو قبله بعد قطع نصف الدور، أو عنده أو قبله بعد الانطباق الأول، أو عنده أو قبله ففي الثلاثة الأول ينطبق كل نصف من المنطقة على كل نصف من المعدل. الثلاثة الأول أن يتم الدور كله، أو يرجع بعد الانطباق الثاني أو عنده، فإنه ينطبق النصف الأول من المنطقة، أي من الحمل إلى الميزان على النصف الأول من المعدل، أي المجاوز لذلك النصف من المنطقة، وفي هذه الحالة ينطبق النصف الثاني من المنطقة أي من الميزان إلى الحمل على النصف الثاني من المعدل، أي المجاوز لهذا النصف، ثم ينطبق النصف الأول من المنطقة على النصف الثاني من المعدل، وفي هذه الحالة ينطبق النصف الثاني من المنطقة على النصف الأول من المعدل.

وفي الخمسة الأولى يتبادل كل من نصفي كرة البروج أي الشمالي والجنوبي.

الخمس الأولى هي الثلاثة المذكورة مع اثنين آخرين وهما أن يكون الرجوع قبل الانطباق الثاني بعد قطع نصف الدور أو عنده، والمراد قطع نصف الدور من مبدأ الحركة العرضية، وفرضنا مبدأها أن يكون الميل الكلّي أربعاً وعشرين درجة مثلاً فنصف الدور أن يتحرك رأس السرطان، فيحصل الانطباق الأول، فتتحرك إلى أن يصير الميل الكلّي أربعاً وعشرين درجة، لكن من رأس السرطان إلى المنتصف النصف الثاني من المعدل، ففي هذه الخمسة يصير مركزه البروج أعني النصف الذي هو شمالي من المعدل جنوبياً منه، والنصف الجنوبي شمالياً.

وفي الثلاثة الآخر يتبادل بعضه. الثلاثة الآخر أن يكون الرجوع قبل قطع نصف الدور بعد الانطباق الأول، أو عنده أو قبله ففي هذه الصور يصير بعض النصف الشمالي جنوبياً



وبعض الجنوبي شمالياً.

وفي السبعة الأول ينطبق نصف المنطقة على النصف المجاور له من المعدل.

السبعة الأول هي هذه الخمسة مع اثنين آخرين، أي يكون الرجوع قبل قطع النصف بعد الانطباق الأول، أو عنده فانطبق نصف المنطقة على النصف المجاور له يعم الصور السبع مع أن في الثلاثة الأول منها ينطبق نصف المنطقة على النصف الغير المجاور له أيضاً.

وفي كل انطباق يتساوى الليل والنهار في جميع البقاع ويبطل فصول السنة واستثنى في التحفة الأفق الرحوي. فقال في التحفة إلا في الأفق الرحوي، فإن فلك البروج يتحرك عرضاً في ثلاث وأربعين سنة مقدار دقيقة، واليوم والليلة في ذلك الأفق يكونان بحركة الشمس في نصف فلك البروج، ففي النصف الأوجي يكون الحركة أبطأ، فيحصل التفاوت بين اليوم والليلة.

وفي الثامن يختلف الارتفاعات ومقادير الأيام. أي يختلف غاية ارتفاعات الكواكب وهي أن يكون الكوكب على دائرة النصف النهار، أما في الشمس فلأن غاية ارتفاعها إنما يحصل بزيادة الميل على ارتفاع معدل النهار أو نقصانه عنه، فإذا اختلف الميل اختلف الارتفاع، وأما في الكواكب الأخر فلأنه إذا اختلف انفرج المنطقة عن المعدل يختلف بُعد الكوكب عن المعدل، فيختلف الارتفاعات، واليوم والليلة إنما يختلفان لأن منطقة البروج كلما كان أكثر انفرجاً عن المعدل كان التفاوت أكثر، وإذا قل الانفرج قل التفاوت.

ومحركه يعرف في فصل العرض، وقيل: ولا اعتماد عليه أن الفلك البروج إقبالاً وإدباراً بقدر ثماني درجات في ستمئة وأربعين سنة.

المراد بالإقبال أن يتحرك بالتوالي ثماني درجات في هذه المدة، والمراد بالإدبار أن يتحرك هذا المقدار إلى خلاف التوالي في هذه المدة.

فتتسرع الحركة الثانية بالإقبال، وتبطؤ بالإدبار، فإن صح ذلك فلا بد له من محرك، فقل: يكفي لذلك وللمحرك الميل فلك واحد بأن تفرض حاوياً لفلك البروج قطباه على الدائرة المارة بعدهما عن قطبي البروج أربع درجات، فيتحرك قطب البروج على دائرة صغيرة



قُطْرُهَا ثَمَانِي درجات، وإذا تحرك القطبُ تحرك كل نقطة من ذلك البروج، فيرتسم من دورانها دائرة صغيرة مساوية للمذكورة، يكون من الحركة في أحد نصفَيْها الإقبال، وفي الآخر الإدبار. لأن كل جزء إذا تحرك على الدائرة الصغيرة ففي نصفها يتحرك من المغرب إلى المشرق فيحصل الإقبال، وفي النصف الآخر يتحرك من المشرق إلى المغرب فيحصل الإدبار. ومن الحركة من منتصف أحد النصفين إلى منتصف الآخر انتقاص الميل وفي الآخر ازدياده. لأن منتصف أحد النصفين إلى منتصف الآخر يبعد عن المعدل، وفي النصف الآخر يقرب فيزداد الميل فينتقص.

لكن هذا غير صحيح؛ لأن انتقاص الميل ليس بهذا القدر في تلك المدة. فإنه ليس ثماني درجات في مدة ستمئة وأربعين سنة.

وأيضاً ارتسام الصغيرة خطأ، بل يرتسم من كل نقطة دائرة موازية لمنطقة المتحرك. كما أن قطب البروج يتحرك حول قطب العالم على دائرة صغيرة بحركة الفلك الأعظم، ولا يرتسم من دوران كل نقطة دائرة مساوية للأولى، بل يرتسم موازية دائرة لمعدل النهار.





(فصل: في فلك الشمس)

وجدت في نصف فلك البروج سريعة، وفي نصفه بطيئة، وفي الكسوفات في منتصف زمان البطء أصغر قليلاً منها في منتصف زمان السرعة.

بأن تبقى حلقة نورانية من جرم الشمس في منتصف زمان السرعة لا في منتصف زمان البطء، مع أن مقدار جرم القمر يكون في الحالين واحداً بأن يكون حركته في إحدى الحالتين كحركته في الحالة الأخرى، أو نضع ثقبه يعرف بها مقدار جرمه، بأن نجعل ثقبه أعلاها واسع وأسفلها في غاية الضيق؛ لينفذ فيها شعاع الشمس، ونجعل موقع الشعاع قوساً من دائرة مركزها الثقب، ويقسم درجات ودقائق، فيقع الشعاع من الثقب عليها على هيئة الدائرة، فيعرف مقدار دائرة الشعاع، فيعرف مقدار أجزاء جرم الشمس.

فيكون في زمان البطء أبعد عن الأرض، فهي إما على فلك غير شامل للأرض يُسمى تدويراً يماس سطحه سطحها، في ثخن فلك حامل مركزه مركز العالم يماس نقطة من سطحه نقطة من محدب حامله ونقطة منه نقطة من مقعره، ويتم دورهما معاً.

ليكون غاية السرعة في موضع معين من الحامل، وكذا غاية البطء.

وحركة أسفل التدوير على التوالي. فإنه إذا كان حركة أسفل على التوالي يكون حركته هناك مجموع الحركتين، فيكون أسرع في حالة قربه من الأرض، وإذا كان حركة أعلاه على خلاف التوالي يكون حركته بقدر فصل حركة الحامل على حركة التدوير.

واعلم أن دور التدوير مساوٍ لدور الحامل، لكن التدوير أصغر كثيراً من حامله، فأجزاء التدوير أصغر من أجزاء الحامل، فالقوس التي يقطعها الحامل أعظم من القوس التي يقطعها التدوير، فما يقع به الإحساس فضل تلك القوس على هذه القوس.

وأما على خارج مركز شامل للأرض في ثخن فلك مركزه مركز العالم يُسمى الممثل،



أي بفلك البروج لكون منطقته في سطح منطقته يماسُّ محدبة محدبه على نقطة هي الأوج، ومقرُّه مقعره على نقطة هي الحضيض، أي ما يحتاج إليه من الممثل هذا القدر، فإنه يمكن أن يكون زائداً على هذا.

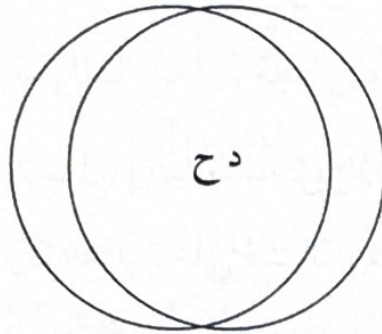
اعلم أن الأفلاك التي أثبتَّها أهل الهيئة ما يحتاج إليها، بحيث لا يمكن أن يكون أقل منها، لكن لا دليل على نفي الزائد، وكذلك إثبات مقدار الممثل، فإنهم يُثبتون مقداره على حسب الاحتياج، وهو مانعٌ خارج المركز لا دليل على أن السطح المحدَّب للمثل يجب أن يكون مماساً لمحدَّب الخارج المركز، وإن توهَّم متوهَّم أن هذه قد عُرِفَ بمعرفة الأجرام والأبعاد يجب أن يعلم ذلك المتوهم أن مقدار جِرم الأرض لا قدر له عند الأفلاك، فالمقدار الذي يكون بقدر قطر الأرض من الفلك لا يقع لنا الإحساس به، فجميع ذلك ليس إلا تقريباً.

وكذا في التدوير والحامل. أي ما ذكرنا في التدوير أن سطح الشمس يكون مماساً لسطح التدوير، فالمراد به أن ما يحتاج إليه من التدوير هذا القدر، وما ذكر من الحامل أنه بحيث يماسُّ نقطة من سطح التدوير نقطة من محدب الحامل، ونقطة من سطح التدوير يماس مقعر الحامل يُرادُّ به أن ما يحتاج إليه من الحامل هو هذا القدر، فإنه يمكن أن يكون زائداً على هذا.

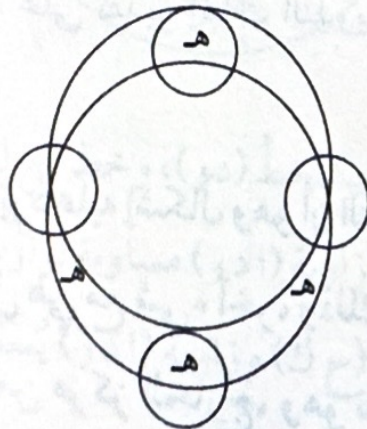
فيبقى جسمان مختلفا الثخن يسمَّيان المتممين؛ أحدهما: حاوٍ لخارج المركز، والآخر: محويٌّ له رقه الحاوي في طرفه الأوج، وغلظُه في طرف الحضيض والمحويُّ على العكس، وقد قيل: اختار بطليموس هذا لأنه أبسط من التدوير؛ لأن دور التدوير يستلزم مدار خارج المركز، وهو لا يستلزم التدوير. أقول: بل على العكس؛ إذ على تقدير التدوير يجب جسمان هو وحامله وعلى تقدير الخارج ثلاثة هو والمتممان، على أنها بعيدان جداً عن البساطة، فهو إنما اختاره لأنه كان يقتصر على الدوائر، فهو أبسط للمقتصر، لا لمن أثبت الأفلاك المجسمة.



فإنَّ المقتصرَ على الدوائر يخطُّ منطقة المثل والخارج بطريقتين؛ أحدهما: أن يخطَّ دائرة كبرى هي منطقة المثل، وصغرى هي منطقة الخارج، والآخر أن يخطَّ دائرتين متساويتين متقاطعتين على نقطتين، فالتى مركزها منطقة الخارج، والتى مركزها (ح) منطقة المثل، وفي صورة التدوير يخطُّ ثلاث دوائر منطقة الحامل ومنطقة التدوير، ودائرة أخرى يرتسمُ لحركة الكوكب بالحامل والتدوير، وهي قائمةٌ مقامَ منطقة خارج المركز في صورة خارج المركز.



فالقوس من الممثل بين أول الحمل إلى نقطة الأوج يُسمَّى أيضاً بالأوج، ثم منه إلى طرف خط من مركز الخارج إلى مركز الشمس يُسمَّى بالمركز، وهو كل يوم نطخ ك، ومجموع قوسي الأوج والمركز وسط، فإن أخرج خط من مركز العالم إلى مركز الشمس ومنه إلى الممثل، فمن أول الحمل إلى طرفه تقويم، وما بين الوسط والتقويم تعديل، وهو زاوية على مركز الشمس بين الخطين المذكورين.





أحدهما: الذي أخرج من مركز الخارج. والآخر: الذي أخرج من مركز العالم.

وهو ناقص من الوسط ما دامت الشمس هابطةً من الأوج زائد ما دامت صاعدة. لأن الشمس إذا كانت هابطةً فالقوس بالتوالي، يصل من الأوج إلى طرف الخط المخرج من مركز العالم إلى مركز الشمس، ومنه إلى المُثل، ثم يصل إلى طرف الخط المخرج من مركز الخارج إلى مركز الشمس، ومنه إلى المُثل، وإذا كان الشمس صاعدةً فالقوس بالتوالي يصل إلى طرف الخط المخرج من مركز الخارج، ثم يصل إلى طرف الخط الآخر، فالتقويم في الصورة الأولى أقل من الوسط، وفي الصورة الثانية أكثر منه.

وغاية ما يقتضيه ما بين المركزين. إنما قال: (ما يقتضيه ما بين المركزين)، ولم يقل: قَدَر ما بين المركزين كما قال في «التذكرة»؛ لأن ما بين المركزين خط مستقيم، والتعديل خط مقوس لا يكون هذا الخط بقدر ذلك الخط، بل القوس التي يقتضي ذلك الخط المستقيم أن يكون هي تعديلاً تعديلاً.

وما بينهما عند بطليموس (ب ل) وعند المتأخرين (ب هـ) على أن نصف قطر الخارج ستون. اعلم أن الحساب يقسمون الدائرة على ثلاثمائة وستين، ويقسمون قطرها على مئة وعشرين، فنصفها ستون، ثم يقدرّون الخطوط المستقيمة بنصف القطر، أي هذا الخط كم يكون من الأجزاء التي يكون نصف القطر ستين من تلك الأجزاء.

وإن كانت الشمس على الأوج والحضيض فلا تعديل. لأن الخطّين الخارجين من مركز الخارج ومركز العالم متحدان.

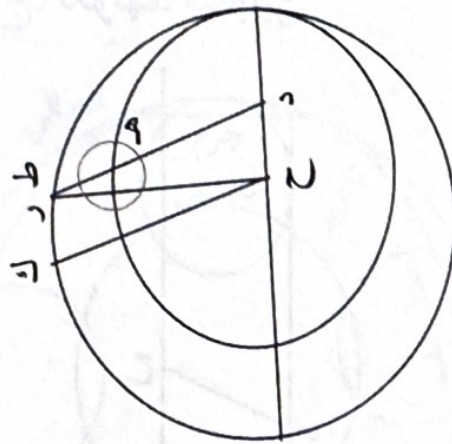
وفي صورة التدوير يكون نصف قطره بقدر ما بين المركزين هنا. أي على تقدير إثبات الخارج مركز ليكون الاختلاف على تقدير إثبات التدوير، كالاختلاف على تقدير إثبات الخارج المركز.

هذا ما قيل في كُتب الهيئة، يَرِدُ عليه إشكالٌ وهو أن التعديل الذي يزداد أو ينقص ليحصل التقويم ليس الزاوية المذكورة، بل هي مع شيء آخر، وذلك لأن الخارج إذا حرك ثلاثة بروج مثلاً من نقطة الأوج فخرج خطٌ من مركز الخارج، وهو نقطة دال مركز الشمس وهو نقطة



(هـ)، ووصل إلى (د) من منطقة الممثل، وخط آخر من مركز العالم، وهو (ح) إلى مركز الشمس ووصل إلى (ط) من منطقة المثل، وخط آخر من (ح) مواز لخط در، ووصل إلى (ك) من المنطقة، فالقوس الواقعة من الأوج إلى (ز) ربع منطقة الخارج، فموضع الشمس من المثل بالنسبة إلى مركز العالم نقطة ط، فالقوس من الأوج إلى (ط) إن أردنا أن نقدّرها من منطقة المثل، يجب أن ينقص من ربع المثل قوس (ط ك)، ولا يكفي نقصان (ط د)، وهو وتر زاوية التعديل.

قد عرفت أن منطقة المثل، والخارج يخطّان بطريقتين، فإن خطّط بهذا الطريق فدائرة العظمى منطقة المثل، والصغرى منطقة خارج المركز، و (أ) نقطة الأوج، وقد حركت خارج المركز الشمس ربع الدورة، وهو ثلاثة بروج من منطقة الخارج، فأخرج من مركز الخارج، وهو (د) خط إلى مركز الشمس هو نقطة (هـ) إلى أن وصل إلى (ر) في منطقة المثل، فمركز الشمس يُرى من مركز الخارج على نقطة (ز) من المثل ثم يخرج من مركز العالم خط إلى مركز الشمس حتى انتهى إلى (ط) من منطقة المثل، فيرى مركز الشمس من مركز العالم على نقطة (ط) من منطقة المثل، فقد قطع بحسب مركز العالم من نقطة الأوج قوس (ا ط)، وهو قد قطع من منطقة خارج المركز ثلاثة بروج، فلا بد أن يعرف أنه أي مقدار قطع من منطقة الممثل



فيخرج من مركز العالم خطاً موازياً لخط (در)، وخط (ح ك)، فيكون قوس (اك) ربع منطقة الممثل، أي ثلاثة بروج منها؛ لأن زاوية (ادر) مساوية لزاوية (اج ك)؛ لأن خط (اد) مرّ على خطين متوازيين وهما خطاً (در) (ح ك) وزاوية (ادر) يُسمّى خارجة بالنسبة إلى زاوية (اج

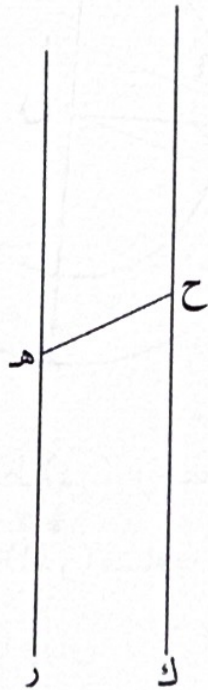


(ك)، والخارجة مساوية للداخلية على ما بيّن في الشكل التاسع والعشرين من المقالة الأولى من كتاب إقليدس، وإذا كان الزاويتان متساويتين، وقد فرض أن زاوية (ا د ر) زاوية، وترها ثلاثة بروج من منطقة الخارج، فيكون زاوية (ا ح ك) زاوية وترها ثلاثة بروج من منطقة الممثل، فيكون قوس (ا ك) ثلاثة بروج من منطقة الممثل، ومركز الشمس يرى من مركز العالم على نقطة (ط)، وقد قطع من منطقة الخارج ثلاثة بروج، فلا بد أن ينقص قوس (ط ك) من ثلاثة بروج من منطقة الممثل ليعرف أن مركز الشمس أي مقدار قطع من منطقة الممثل، فلو نقص وتر زاوية التعديل وهو قوسي (ط ز) من ثلاثة بروج لا يصح العمل، وإن خطت الممثل والخارج بالطريق الآخر فالربع من منطقة الممثل ليس نقطة (ز)، بل نقطة (ك).

أقول عنه جوابان الغرض في الهيئة يقين موضع الشمس بالنسبة إلى مركز العالم، فإن موضعها بالنسبة إلى مركز الخارج (د)، وبالنسبة إلى مركز العالم (ط)، فإذا نقص قوس (د ط) من الوسط تعين موضعها بالقياس إلى مركز العالم، والمذكور في الزيجات المذكور لبيان نسبة القوس، قطعت إلى منطقة الممثل.

فالحاصل أنه إذا أريد الأمر الأول ينقص (ر ط)، وإذا أريد الأمر الثاني ينقص (ط ك).

أن المذكور في الهيئة يمكن أن يراد به المثبت في الزيجات، فإن زاوية التعديل وهي (د ه ط) مساوية لزاوية (د ه ج) لكونهما متقابلين.





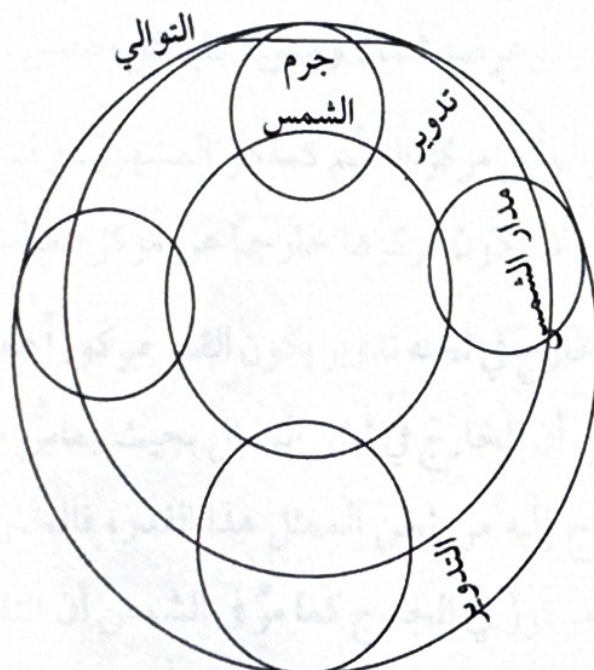
فإن المتقابلين متساويتان على ما بُيِّنَ في الشكل الخامس عشر من المقالة الأولى من كتاب إقليدس.

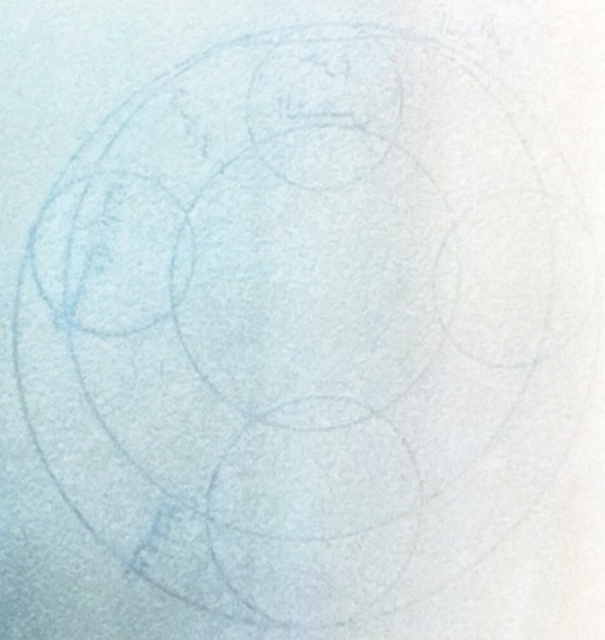
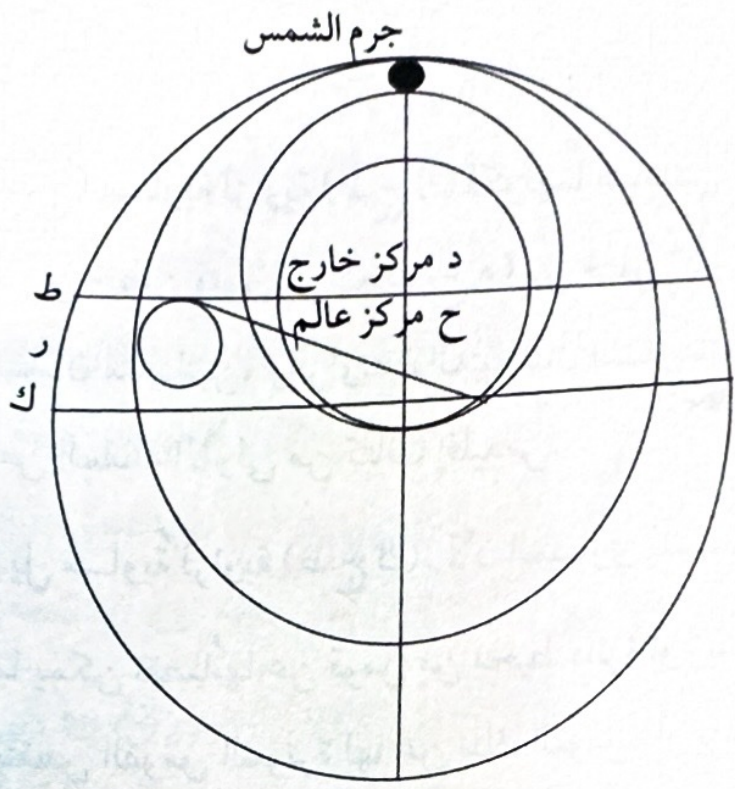
ثم زاوية (د ه ج) مساوية لزاوية (ط ج ك) لكونهما متبادلتين، فإنَّ خطي (د و ج ك). اعلم أنه إذا مرَّ خطٌّ بين خطين متوازيين كخط (ج ه) بين خطي (د و ج ك) فزاوية (ه ج ك) وزاوية (د ه ج) يسميان متبادلتين، والزائتان المتبادلتان متساويتان على ما بُيِّنَ في الشكل التاسع والعشرين من المقالة الأولى من كتاب إقليدس.

فزاوية التعديل مساوية لزاوية (ط ج ك). لأن المساوي للمساوي مساوٍ.

والزاوية إنما يمكن نقصانها عن قوس من محيط دائرة أو زيادتها عليها إذا وضعت على مركزها، ثم ينقص القوس الموتر لها عن تلك القوس، أو يُزاد عليها، فإذا وُضِعَتْ زاوية التعديل عند مركز العالم على زاوية (ط ج ك) انطبقت عليها، فالقوس الموتر لها من منطقة الممثل (ط ك) فهي التي ينقص عن الوسط أو يزداد عليه.

فعلم أن زاوية التعديل هي الزاوية المذكورة عند مركز الشمس، وقوس التعديل قوس من منطقة البروج يوتر تلك الزاوية إذا وُضِعَتْ عند مركز العالم، هذا بحث شريف فاحفظه. وهاتان صورتا فلك الشمس على أصل التدوير والخارج، وصورة زاوية التعديل وقوسه.







فصل: في أفلاك القمر

وُجِدَ مداره منتصفاً لمدار الشمس، أي منطقة البروج على نقطتين منتقلتين إلى خلاف التوالي، كل يوم ثلاث دقائق، فإن وُجِدَ انتقال محل الكسوفات كذلك.

فإن الكسوفات يقع على إحدى نقطتي الجوزهرين، فإذا وقع كسوف في أول الحَمَل، ثم بعد مدة وقع في أول الحُوت، فقسم مقدار الحركة على أيام، فعُلم أن موقع الكسوف تحرك إلى خلاف التوالي، كل يوم ثلاث دقائق.

وكذا غاية الأرض. فإن غاية العَرَض فيما بين نقطتي الجوزهرين، وقد وجدت منتقلة إلى خلاف التوالي كل يوم ثلاث دقائق.

فلا بد من فلك يتحرك كذا. أي إلى خلاف التوالي كل يوم ثلاث دقائق.

وهو الممثل. أي الممثل بفلك البروج لكون منطقته في سطح منطقة البروج كما ذكر. ويُسمَّى فلك الجوزهر؛ لأن نقطة التقاطع يتحرك به، فالتى إذا جاز الكوكب عنها صار شمالياً عن منطقة الممثل رأس ومقابله ذنب، ثم في جوفه فلك يُسمَّى مائلاً لميل منطقته عن منطقته عن منطقة الممثل، وهو عرضه شمالاً وجنوباً غاية كل خمس درجات يتحرك كالأول. أي مركز الممثل والمائل مركز العالم كما هو المشهور، وقد سبق أن وجوب حركة المحوي بالحاوي يقتضي أن يكون مركزها خارجاً عن مركز العالم.

ثم في ثخن المائل خارج في ثخنه تدوير يكون القمر مركزاً فيه على الرسم المذكور. أي كما مر في فلك الشمس أن الخارج في ثخن الممثل بحيث يماس محدبته ومقعّره، ومقعّره، بمعنى أن ما يحتاج إليه من ثخن الممثل هذا القدر، فالخارج هنا في ثخن الممثل يكون كذلك، ثم التدوير مركزاً في الخارج كما مر في الشمس أن التدوير مركز في الموافق بحيث تماس نقطة من سطحه محدب الموافق، ونقطة من سطحه مقعّر الموافق، بمعنى أن



ما يحتاج إليه من ثخن الموافق هذا القدر، فهنا يكون التدوير في ثخن الخارج كذلك ثم القمر في التدوير، كما مر في الشمس أنها مركوزة في التدوير، بحيث تماس سطحها سطحه بمعنى أن ما يحتاج إليه من التدوير هذا القدر فهنا كذلك.

لأنهم وجدوا القمر في الأوج في كل اجتماع واستقبال بأن وجدوا غاية بطئه وبُعدّه عن الأرض فيهما. اعلم أنهم رصدوا القمر أرصاداً متواليةً في هاتين الحالتين، وفي غيرهما فوجدوه في الاجتماعات والاستقبالات تارةً سريعةً وتارةً بطيئةً، ووجدوا جرمه تارةً أصغر وتارةً أعظم، وهكذا وجدوا في غير الاجتماعات والاستقبالات، ولم يجدوا غايةً صغر جرمه إلا فيهما، فاستدلوا على أنه في البعد الأبعد فيهما.

وفي الحضيض في تربيعي الشمس. أي وجدوا في الحضيض في التربيع الذي قبل الاجتماع وفي التربيع الذي بعد الاجتماع.

بأن وجدوا غايةً سرعته وقربه من الأرض فيهما. وجدوا بالأرصاد المتوالية أن غاية سرعته وعظم جرمه ليسا إلا في هاتين الحالتين.

ثم مع ذلك احتيج إلى نقصان تعديل أو زيادته، بحيث لا يمكن ذلك مع ما ذكر إلا بالتدوير. فإذا كان في الاجتماع والاستقبال في الأوج، وفي التربيعين في الحضيض عُلِمَ أن البعد الأبعد في فلك شامل للأرض، وهو خارج المركز، ولا يكون البعد الأبعد ذروة التدوير فثبت خارج المركز، ثم مع ذلك وجدوه في الاجتماع والاستقبال تارةً محتاجاً إلى زيادة التعديل، وتارةً محتاجاً إلى نقصانه، أي عرفوا حركة خارج المركز في كل يوم وعرفوا دوره، فإذا تم دوره محتاج تارةً إلى زيادة شيء لتعيين موضع القمر، وتارةً إلى نقصان شيء يتعين ذلك، وذلك لا يمكن إلا بالتدوير؛ لأنه لو لم يكن التدوير فإما أن يكون له موافق مركز وخارج مركز، وإذا منتفٍ لِمَا مرَّ أنه وجد في الاجتماعات والاستقبالات تارةً سريعةً وتارةً بطيئةً، وموافق المركز لا يُوجب الاختلاف، وخارج المركز وحده يوجب أنه إذا وصل إلى الأوج يحدث مثل ما حدث في الدور الأول، وإمّا أن يكون له خارجاً مركز فأولهما يتحرك مقدار البعد المضاعف إلى التوالي؛ ليحصل بوسط الشمس ما سيأتي، فحركة الثانية إمّا أن



يكون على التوالي أو على خلافه، وعلى التقديرين بطل كون غاية التعديل سبع درجات ويبطل كونه في البعد إلا بعد في كل اجتماع واستقبال، فعلم إزله تدويراً مركزاً في الأوج في الاجتماع والاستقبال، وذلك بحسب سير الوسط أي حركة الخارج المركز، ونقصان التعديل أو زيادته بحسب التدوير، ثم حركة الوسط غير محتاج إلى التعديل الأول لكونه متشابهاً حول مركز العالم على ما سيأتي، والخاصة تحتاج إليه، فهذا أيضاً يدل على وجود التدوير.

فيكون الشمس مع مركز التدوير في الأوج أو متوسطة بينهما، فيكون الأوج متحركاً إلى خلاف التوالي بالمائل (باب لح)، والشمس إلى التوالي (هل ظ ج) فمبلغهما (يب با) لو نصف حركة مركز التدوير بخارج المركز من الأوج وهي (الد لحد بحب يب).

فإذا كان حركة الأوج مع حركة الشمس حركة مركز التدوير من الأوج يكون الشمس متوسطة بين الأوج ومركز التدوير.

فالوسط وهو حركة مركز التدوير من النقطة المفروضة من فلك البروج (لح ي لد). لأن حركة الأوج إلى خلاف التوالي، إذا نقص من حركة خارج المحرك لمركز التدوير، وهو (لح ي لد) يبقى هذا القدر.

وقد أثبتوا التدوير بأن وجدوا القمر مختلفاً إلى البطء والسرعة في أجزاء لا بأعيانها من فلك البروج، عائداً كل اختلاف لا إلى مثل، بل إلى ما يشبهه بعد تمام الدور بزمان قليل. اعلم أن حركة الشمس مختلفة في البطء والسرعة، لكن في أجزاء بأعيانها من فلك البروج، فإنها في نصفه بطيئة السير، وفي نصفه سريعة السير، وغاية بطئها إذا كانت في الأوج، وغاية سرعتها إذا كانت في الحضيض، ولكل منهما موضع معين من فلك البروج، وكذا كل حال من أحوالها، كالتوسط بين البطء والسرعة وغيره كالبطء بمقدار معلوم، والسرعة بمقدار معلوم، فله موضع معين من فلك البروج، والقمر ليس كذلك، فإن غاية بطئه إذا كان في موضع الدورة الأخرى يكون في موضع آخر، وكذا الأحوال الأخرى، ثم في الشمس يعود كل اختلاف إلى مثله عند تمام الدور، أي إذا كان لها غاية بطء في دورة بمقدار معلوم، فإذا تم الدور يكون له غاية بطء بمقدار مساوٍ للمقدار الأول، وكذا غاية السرعة والأحوال



الأخر فإذا احتيج إلى نقصان مقدار معين من التعديل أو زيادته يكون في موضع معين، فإذا وصلت إلى ذلك الموضع ينقص أو يزداد مثل ذلك المقدار، بخلاف القمر، فإن كل اختلاف لا يعود إلى مثله، بل إلى ما يشبهه، يعني إذا كان له غاية بطء في موضع فيحرك حتى تم الدور مع زمان قليل حصل له غاية بطء بالنسبة إلى حركات هذا الدور، غير مساوية لغاية البطء الأولى، فيكون مشابهة للأولى من حيث إنها غاية البطء بالنسبة إلى حركات الدور الثاني، كما أن غاية البطء الأولى بالنسبة إلى حركات الدور الأول، لكن غير مساوية لها، وكذا غاية السرعة والأحوال الأخر، ثم هذه الحالة المشابهة لا يحدث عند تمام الدور، بل بعده بزمان قليل، فاستدلوا بهذا على أنه لا يكفي مجرد خارج المركز؛ لأنه حينئذ يعود كل اختلاف إلى مثله عند تمام الدور، كما في الشمس، بل لا بد من تدوير حركته أبطأ من حركة الوسط بشيء قليل؛ ليحدث منه هذا الاختلاف، لكنه مركز في خارج المركز، فلا يكون الاختلاف في الدور الثاني مساوياً للاختلاف الأول لتفاوت القرب والبعد بالنسبة إلى مركز العالم، ويكون بعد تمام دور الوسط بزمان قليل؛ لأن حركة التدوير أبطأ من الوسط بشيء قليل، فسقط ما قال صاحب «التحفة»: إن هذا يدل على أن الخارج المركز وحده غير كاف، لكن لا يدل على التدوير، إذ يمكن أن يكون له خارج وموافق أو خارجاً مركز فالخارج، والموافق قد مر بطلانه، وأما خارجاً المركز فلا يمكن أيضاً على هذا التقدير؛ لأنه لا يعود كل اختلاف إلى ما يشهد بعد زمان قليل.

ثم التدوير أسفله إلى التوالي، وأعلاه إلى خلافه، إذ في الكسوف كلما كان جرم القمر أصغر كان أبطأ، وكلما كان أعظم كان أسرع.

اعلم أن في الكسوفات ربما يبقى من جرم الشمس حلقة نورانية غير منكسفة، وربما لا يبقى، فعلم أن الحائل بيننا وبين الشمس وهو جرم القمر في تل الحالة أصغر وفي هذه الحالة أعظم؛ لأن الشمس وإن كان جرمها قد يختلف في العظم والصغر مقداراً قليلاً، فهو ليس بحيث يكون تلك الحلقة من اختلاف جرم الشمس؛ إذ اختلافه شيء قليل، أقل من تلك الحلقة، أو عرفت حالة الشمس في الحالين، وعلم أن جرمها غير مختلف في الحالتين بأن كان في الأوج فيهما أو في الحضيض فيهما، فيكون ذلك من اختلاف جرم القمر، إنما



يدلُّ ما ذكر على كون أسفل التدوير إلى التوالي، وأعلاه إلى خلافه؛ لأنه عُلِمَ أنَّ التدوير في الحالتين في الأوج، فهذا الاختلاف يكون من التدوير، فإذا كان جِرمُ القمر أصغرَّ كان أبعدَ عن العَرَض، فيكون في أعالي التدوير، فإذا كان بطيئاً عُلِمَ أنَّ أعلاه متحركٌ إلى خلاف التوالي؛ ليكون المحسوس فضلَ حركة الحامل على التدوير، فيرى بطيء الحركة، وإذا كان جِرمه أعظم كان أقرب إلى الأرض، فيكون في أسفل التدوير، فإذا كان سريعاً عُلِمَ أنَّ أسفل التدوير متحركٌ إلى التوالي ليكون المحسوس مجموع حركة الحامل والتدوير، فيرى سريعاً.

وكذا في الاستقبال والتربيين. أي إذا كان جِرمه أصغر كان أبطأ، وإذا كان أعظم أسرع، إنما قال: (ثمة في الكسوف)، ولم يقل: في الاجتماع، وقال: (هاهنا في الاستقبال)، ولم يقل: في الخسوف؛ لأنَّ صِغَر جِرمه وعظمه في الاجتماع لا يُظهراه إلا في حال الكسوف، أما في حال الاستقبال قد يعلم ذلك في الخسوف وقد يُعَلَم في غير الخسوف، فخصَّ في الأول بالكسوف، وفي الثاني عمَّم، وقال في الاستقبال: وإنما يعمُّ ذلك في الخسوف بأن الزمان ابتداءً الخسوف، وبين انخساف تمام جِرمه قد يكون قصيراً وقد يكون طويلاً، ولا يكون هذا بسبب سرعة الحركة وبطئها؛ لأنه إذا كان بطيء الحركة ومع ذلك يكون الزمان قصيراً يكون القصر لصِغَر جِرمه، وإذا كان سريع الحركة ومع ذلك يكون الزمان طويلاً يكون الطول لعظم جِرمه، وقد يعلم صِغَر جِرمه وعظمه في غير الخسوف بالثقب المصنوعة لمعرفة أجرام الكواكب، وفي التربيعة يعرف ذلك بالثقب.

فهو في البطء قد يقرب من الأرض، وقد يبعد، وكذا في السرعة. أي علم مما ذكر أن القمر حالة البطء، وهي حال كونه في أعلى التدوير قد يكون قريباً من الأرض بأن يكون التدوير في القسم الحضيضي من خارج المركز، وقد يكون بعيداً بأن يكون التدوير في القسم الأوجي من خارج المركز، وفي حالة السرعة وهي حالة كون القمر في أسفل التدوير قد يكون قريباً من الأرض، وقد يكون بعيداً بأن يكون التدوير في القسم الحضيضي أو الأوجي من الخارج.

وأيضاً زمان سرعته أقل من زمان بطئه. هذا دليل آخر على أنَّ أسفل التدوير يتحرك إلى المتوالي؛ لأن أسفل التدوير موضع سرعة الحركة وهو أقل من الأعلى، فإذا كان زمان



السرعة أقل من زمان البطء عُلِمَ أنه في حال السرعة في أسفل التدوير، فيكون حركة الأسفل إلى المتوالي؛ ليكون المحسوس مجموع حركة الحامل والتدوير، فيرى أسرع.

وحركته كل يوم لح د. وفي «التذكرة» وُجِدَ في مقارنة الشمس ومقابلتها الوسطيتين في بعد أبعد يزيد وينقص، فيكون أبطأ كلما زاد وأسرع، كلما نقص أي كلما زاد البعد، وكلما نقص البعد وقوله: الوسطيتين أي بحسب الوسط، وهو حركة مركز التدوير بخارج المركز، فالمقارنة الوسطية مقارنة مركز التدوير الشمس والمقارنة الحقيقية مقارنتها بحسب التقويم، وهي أن يكون لجرم القمر، وفيه نظر؛ لأن هذه الحالة لا توجد في المقارنة الوسطية، بل توجد في الكسوفات، وهو في حال المقارنة الحقيقية، ثم قال في «التذكرة»: ويختلف مقادير جسم جرمه في الخسوفات والكسوفات لذلك، أي يكون أبطأ إذا زاد وصغر جرمه، ويكون أسرع كلما نقص وصغر جرمه، وهذا في الحقيقة مكرر؛ لأن زيادة البعد عن الأرض لا يعرف إلا بصغر جرمه، فلا احتياج إلى ذكرهما، بل يكفي ذكر أحدهما.

ثم له اختلافات أحدها: إن أخرج خطان من مركز العالم إلى منطقة المائل، يمرُّ أحدهما على مركز التدوير، والآخر على جرم القمر، فإن كان القمر على الذروة والحضيض يتحدان وإلا يختلفان، فالقوس من المنطقة بينهما، هو التعديل الثاني في الزيجات، وغاية قوس جيبها نصف قطر التدوير، وذا في الأوج هـ، على أن نصف قطر المائل ستون، وقوسه (هـ) فينقص من الوسط إن كان القمر هابطاً من الذروة، ويزاد عليه إن كان صاعداً؛ لأن أعلى التدوير يتحرك إلى خلاف التوالي.

فإن الوسط قوس من منطقة المائل بين النقطة المحاذية الأول الحمل، وبين طرف الخط المخرج من مركز العالم إلى مركز التدوير المنتهي إلى منطقة المائل، فإذا كان هذه القوس على توالي البروج ومبدأ حركة الخاصة، وهو الذروة، فإذا كان القمر هابطاً من الذروة وأعلى التدوير يتحرك إلى خلاف التوالي يكون القمر أقرب إلى أول الحمل من مركز التدوير، فالتعديل ينقص من الوسط ليحصل التقويم، وإذا كان صاعداً من الحضيض إلى الذروة، وأسفل التدوير متحركاً إلى التوالي، فجرم القمر أبعد عن أول الحمل من مركز



التدوير، فيزاد التعديل ليحصل التقويم.

واعلم أن في «التذكرة» جعل غاية الاختلاف الأول بحسب نصف قطر التدوير، وهذا كلامٌ مبهم فيحمل على ما ذكرنا.

الثاني: أن الاختلاف في الأوج كذا ففي غيره كم يكون وقد وجد نصف قطر التدوير في الحضيض زائداً على ما في الأوج بقدر (ب م)، فوضع جدول فحركة التدوير وهو أن قوس التدوير التي تعديها في الأوج (هـ) اختلافاً (ب م) فالقوس التي تعديها أقل من (هـ) كم يكون اختلافاً في الحضيض، مثلاً القوس التي تعديها ثم ج وهو ثلاثة أخماس (هـ)، اختلافاً هـ هنا ثلاثة أخماس (ب) وهي (ا) لو ثم أردنا أن نعرف هذا فيما فوق الحضيض، فاحتجنا إلى جدول آخر، وهو أننا فرضنا أن الحضيض أقرب إلى مركز العالم من الأوج، بهذا ك به فنقول إن كان الاختلاف في هذا البعد درجةً ففي أجزاء خارج المركز التي بعدها أقل يكون بهذه النسبة، ففي الجزء الذي هو أقرب إلى مركز العالم بهذا (ي ل) يكون اختلافه نصف اختلاف الحضيض، فهو إذا كان (ا لو) يضرب في (ل) دقيقة ليحصل المطلوب فيزاد على التعديل الثاني، ثم ينقص أو يزداد كما عرفت.

اعلم أن في الزيجات قد عملوا جدولين لهذا الاختلاف، ففي «الزيج الشاهي»^(١) سمي الجدول الذي ذكرناه ثانياً بجدول الحضيض، والذي ذكرناه أولاً بجدول الاختلاف، وفي «الزيج المعبر»^(٢) سمي جدول الحضيض بجدول دقائق النسب، والآخر بجدول البعد الأقرب، ثم يؤخذ الحضيض بالمركز والاختلاف بالخاصة، ويضرب أحدهما في الآخر، فحاصل الضرب يُسمَّى التعديل المضروب، فيزاد على التعديل الثاني، ثم هذا المجموع ينقص عن الوسط إن كان القمر هابطاً من الذروة، ويعرف ذلك بأن يكون الخاصة أقل

(١) أو «زيج شاهي» هو: لنصير الدين الطوسي. اختصره: نجم الدين اللبودي، وسماه: «الزاهي». «كشف الظنون» (٢/ ٩٦٩).

(٢) «الزيج المعبر»، أو «المعبر السنجاري» تأليف: عبد الرحمن الخازن، أو الخازني (ت: نحو ٥٥٠ هـ). اسم المكتبة: مكتبة الفاتيكان رقم الحفظ: ٧٦١.



من مئة وثمانين درجة، وهي ستة بروج من بروج التدوير، ويزاد على الوسط إن كان القمر صاعداً على ذروة التدوير، ويُعرف ذلك بأن كانت الخاصة أكثر من مئة وثمانين درجة، أي أكثر من ستة بروج من بروج التدوير، فيجب أن يعلم أنه كما يقسم منطقة البروج على البروج يقسم التدوير أيضاً على البروج، وكل برج منه ثلاثون جزءاً من أجزاء التدوير، فأهل العمل يعملون بهذين الجدولين، ولا يدرون ما يعملون فأردت تحقيق ذلك وتطبيق هذا العمل على أصول الهيئة، فأقول: القوس من التدوير التي تعديلها غاية التعديل إذا كانت في الأوج، فتعديلها خمس درجات ذلك القوس إن كانت في الحضيض يزداد تعديلها على التعديل الأوجي بدرجتين وأربعين دقيقة، فهذا غاية الاختلاف الثاني، فالقوس من التدوير التي تعديلها في الأوج لا يكون في الغاية، بل أقل من ذلك كم يكون اختلافها، إذا كانت في الحضيض مثلاً القوس من الخاصة التي تعديلها في الأوج ثلاث درجات وهي ثلاثة أخماس غاية التعديل، أعني خمس درجات إذا كانت في الحضيض كان اختلافها الثاني ثلاث أخماس درجتين وأربعين دقيقة التي هي اختلاف غاية التعديل، وثلاثة أخماس درجتين وأربعين دقيقة هي درجة وست وثلاثون، فعلم أن هذا هو تفاوت الاختلاف الثاني بين البعد الأبعد والبعد الأقرب لثلاث درجات التي هي ثلاثة أخماس غاية التعديل، وهكذا وضع التفاوت بين البعد الأبعد والأقرب بجميع أجزاء غاية التعديل، كما وضع لثلاثة أخماسها، ثم إذا عرف هذا التفاوت بين الأوج والحضيض فعملنا جدولاً آخر وهو أنه إذا كان التدوير في الحضيض وهو الجزء الذي هو أقرب إلى الأرض من الأوج بعشرين درجة كان الاختلاف الثاني كذا، وإن كان التدوير في جزء يكون أقرب إلى الأرض من الأوج بأقل من عشرين كم يكون هذا الاختلاف فوضع في هذا الجدول لأجزاء درجة واحدة، أي إذا كان التفاوت بين الأوج والحضيض بدرجة ففي ما بين الأوج والحضيض كم يكون مثلاً إذا كان التفاوت بينهما بدرجة، والحال أن الحضيض أقرب إلى الأرض من الأوج بعشرين، ففي البعد الذي يكون نصف العشرين وهو عشرة يكون الاختلاف نصف درجة وهو ثلاثون دقيقة، فإن كان التفاوت بشيء آخر غير الدرجة كان الاختلاف بهذا الحساب، وفي مثالنا كان الاختلاف في الحضيض درجة وستاً وثلاثين دقيقة، ففي الجزء الذي نحن فيه يكون نصف ذلك وهو ثمانية



وأربعون دقيقة، فهذا معنى ضرب الاختلاف وهو درجة وست وثلاثين دقيقة في نصف درجة كان لحاصل ثمانية وأربعين دقيقة، سواء بسطت الكسور وضربتها ثم رفعت الحاصل أو أردت الاختصار فأخذت الكسر المضروب من المضروب فيه بطريق النسبة، ففي مثالنا إن أردت الضرب تضرب الدرجة في ثلاثين دقيقة يصير ثلاثين دقيقة، ثم تضرب ستاً وثلاثين دقيقة في ثلاثين دقيقة يصير ألفاً وثمانين ثانية، فترفع يصير ثمان عشرة دقيقة، فالمبلغ ثمان وأربعون دقيقة، وإن أردت الأخذ بطريق النسبة فثلاثون دقيقة هي نصف الدرجة، فنصف الدرجة يقال بالإضافة إلى نصف درجة، ونصف الدرجة في ست وثلاثين دقيقة، يقال أيضاً بالإضافة إلى نصف ست وثلاثين دقيقة وهو ثمان عشرة دقيقة فالمبلغ ثمان وأربعون دقيقة.

الثالث: اختلاف المحاذاة وهو التعديل الأول في الزيجات وهو أنه إذا أخذ الوسط وهو قدس من منطقة المائل بين أول الحمل وطرف الخط المنتهي إليها من مركز العالم ماراً بمركز التدوير، ثم أخذت الخاصة من نقطة على أعلى التدوير يمر عليها ذلك الخط إلى مركز القمر، وأخذ بإزائه التعديل الثاني.

وهو قوس من منطقة المائل بين ذلك الخط، والخط المخرج من مركز العالم المار على جرم القمر المنتهي إلى منطقة المائل.

فينقص أو يزداد على الرسم. أي ينقص من الوسط إذا كان القمر هابطاً من ذروة التدوير، ويزاد إن كان.

يتعين موضع القمر إذا كان مركز التدوير في الأوج والحضيض، أما في غيرها فلا، بل إنما يتعين إذا كان التدوير هابطاً من الأوج بأن يزداد شيء وهو التعديل الأول على الخاصة غايته عند طرف خط قائم على خط الأوج والحضيض ماراً على نقطة المحاذاة؛ أي نقطة على خط الأوج والحضيض بعدها عن مركز العالم كبُعده عن مركز مُقاطرة له.

المراد بالمُقاطرة الوقوع على طرفي القطر، فإنه إذا جعل مركز العالم مركز دائرة صغيرة، وفرض لها قطر على خط الأوج والحضيض فمركز الخارج واقع على طرف القطر في جانب الأوج، ونقطة المحاذاة واقعة على الطرف الآخر من القطر في جانب الحضيض.



كل البعدين (ي ل ط) بتقدير م. أي على أن نصف قطر المائل ستون.

وغاية التعديل بحسب هذا. أي غاية التعديل الأول بحسب هذا البعد، فإنه إذا أُخرج خطاً من مركز العالم وآخر من نقطة المحاذاة إلى مركز التدوير وينتهيان إلى محيط التدوير يحدث زاوية على مركز التدوير، وقوس من منطقة التدوير وتر هذه الزاوية، فهذه القوس هي التعديل الأول، فهو الذي يزداد على الخاصة أو ينقص منها.

وإذا كان التدوير صاعداً. عطف على قوله: (إذا كان التدوير هابطاً).

فبأن ينقص في كل جزء مثل ما يزداد في الطرف الآخر في جزء بعده عن الأوج كبعده منه. أي فرضنا أن التدوير إذا كان هابطاً من الأوج، وبعد مركز التدوير عن الأوج برج من بروج الحامل، وهاهنا يجب أن يزداد درجة من التعديل على الخاصة، فإذا كان التدوير صاعداً إلى الأوج، وكان البعد بين مركزه والأوج برجاً واحداً يجب أن ينقص من الخاصة درجة من التعديل.

فدَلَّ. أي دَلَّ تعيين موضع القمر عند كون التدوير في الأوج والحضيض زيادة التعديل ونقصانه بلا احتياج زيادة شيء على الخاصة أو نقصانه عنها، وفي غير الأوج والحضيض بالزيادة والنقصان بعد زيادة شيء على الخاصة أو نقصانه منها.

على أن الذروة الوسطى وهي مبدأ الخاصة أخذت في الحركة إلى خلاف التوالي والحضيض إلى التوالي عند كونه على طرف ذلك الخط صاعداً.

الذروة الوسطى نقطة على أعلى التدوير يصل إليها خطٌ يخرج من مركز العالم ماراً على مركز التدوير، لو لم يكون للتدوير حركة غير الخاصة، والذروة المرئية هي طرف خط كما ذكر من غير أن يشترط بقوله: (لو لم يكن... إلى آخره)، فإنه إذا أخذ الوسط وهو قوس من أول الحمل إلى طرف الخط المخرج من مركز العالم المار على مركز التدوير، المنتهي إلى منطقة المائل فذلك الخط يمر على نقطة على أعلى التدوير لم يؤخذ الخاصة، ويؤخذ بإزائه التعديل، فلا بد أن يكون مبدأ الخاصة نقطة على أعلى التدوير، محاذية لمتهى الوسط على منطقة المائل؛ ليؤخذ بالخاصة التعديل فيزداد على الوسط أو ينقص ليصح العمل، فعلم



أنه يجب أن يكون مبدأ الخاصة الذروة الوسطى على ما فسرناها، والمراد بالخط المذكور الخط القائم على خط الأوج، والحضيض المار على نقطة المحاذاة، وإنما دل على التعيين المذكور على أن الذروة الوسطى أخذت في الحركة إلى خلاف التوالي عند طرف ذلك الخط صاعداً، لأن التدوير إذا كان هابطاً عن الأوج يجب زيادة شيء، وإذا كان صاعداً يجب نقصان شيء، فلا بد أن يكون للتدوير حركتان مختلفتان، ففي صورة وجوب الزيادة دل على أنه تحرك حركة زائدة على ما هي حركة الخاصة، فالنقطة التي تصوّرناها مبدأ تغيرت عن حالها فيكون لها حركة أخرى إلى خلاف التوالي ليكون موافقة لحركة أعلى التدوير، فلا بد أن يكون بهذه الحركة بذاته، وقد وجدنا عند طرف الخط المذكور إذا كان التدوير صاعداً غاية نقصان التعديل الأول، فتلك الغاية يكون مبدأ لحركة الذروة على خلاف التوالي، فلهذا قال: (أخذت الذروة باقي الحركة إلى خلاف التوالي والحضيض إلى التوالي).

حتى انطبق عند الأوج على الذروة المرتبة والحضيض أي المحاذيين لمركز العلم، فإذا فارقته مال الذروة الوسطى عن المرتبة إلى خلاف التوالي والحضيضان بالخلاف.

أي حكم الحضيضين فخالف لحكم الذروتين، بأن يكون حضيض الذروة الوسطى مائلاً عن حضيض الذروة المرتبة إلى التوالي، حتى إذا وصل التدوير إلى طرف الخط المذكور هابطاً أخذت في الحركة إلى التوالي؛ لأن طرف هذه الخط هابطاً موضع غاية التعديل الزائد، فمن هنا يأخذ في الحركة التي يوجب نقصان التعديل، وهي حركة الذروة إلى التوالي.

حتى انطبق القطران عند الحضيض. أي قطر التدوير المار بالذروة الوسطى والحضيض المقابل لها، وقطر التدوير المار بالذروة المرتبة والحضيض المقابل لها.

ثم فارقاً وما الذروة الوسطى عن المرتبة إلى التوالي، والحضيضان بالخلاف حتى يصل إلى طرف الخط المذكور صاعداً، فتعين موضع زيادة التعديل ونقصانه على وجه يوجب المحاذاة دل عليها.

فتعين بالرفع مبدأ، وقوله: (دل) خبره أي صيرورة موضع القمر متعيناً بزيادة التعديل



الأول على الخاصة، إذا كان التدوير هابطاً ونقصانه عنها إذا كان صاعداً بمقدار يُوجب محاذاة القطر المار بالذروة والحضيض الوسطيين نقطة المحاذاة زيادة ذلك المقدار، أو نقصان ذلك المقدار، دلت على أن القطر محاذ لنقطة المحاذاة، فالحاصل أن خارج المركز صار قسمين بالخط المار على نقطة المحاذاة القائم على خط الأوج والحضيض، بحيث يكون القسم الأوجي أعظم من الحضيض نقطة الأوج وسط للقسم الأوجي، ونقطة الحضيض منتصف القسم الحضيضي، وعند طرف الخط المذكور في الجانب الذي يكون التدوير صاعداً يكون اختلاف الذروتين، وذروة الوسطى يكون أقرب إلى الأوج، فيأخذ في الحركة إلى خلافي التوالي حتى ينعدم الاختلاف عند الوسط، وهو نقطة الأوج، فينطبق الذروة على الذروة، فإذا فارقا لميل الذروة الوسطى عن المرتبة إلى خلاف التوالي فيكون الوسطى أقرب إلى الأوج من المرتبة، حتى تبلغ الاختلاف عند طرف الخط المذكور هابطاً، فيأخذ الذروة في الحركة إلى التوالي، فيقل ذلك الاختلاف حتى ينعدم عند الحضيض فينطبقان، ثم لميل الذروة الوسطى عن المرتبة إلى التوالي، فيصير الذروة الوسطى عن الحضيض وأقرب وأقرب إلى الأوج من المرتبة، حتى تبلغ إلى الحالة الأولى، وهي طرف الخط المذكور صاعداً.

واعلم أن غاية هذا الاختلاف يكون في حدود تسديس القمر الشمس وتثليثه؛ لأن طرف هذا الخط إذا كان التدوير هابطاً يكون عند قريب من تثليث الأوج؛ لأنه إذا خرج من مركز الخارج خط قائم على خط الأوج والحضيض، فمن الأوج إلى طرف ذلك الخط ربع الدور، ثم إذا خرج من نقطة المحاذاة خط قائم على خط الأوج والحضيض، فمن طرف الخط المخرج من مركز الخارج إلى طرف هذا الخط قوس قريبة عن عشرين درجة؛ لأن من مركز الخارج إلى نقطة المحاذاة قريب من عشرين، ثم إذا كان مركز التدوير على طرف هذا الخط يرى عند مركز العالم أسفل؛ لأن الخط الخارج من مركز العالم، والخط الخارج من نقطة المحاذاة إذا تقاطعا على مركز التدوير يكون طرف الخط الخارج من مركز العالم أبعد عن الأوج من طرف الخط الخارج من نقطة المحاذاة بقدر زاوية التعديل، وهي قريبة من عشرين درجة على عشرين، صار ثلاثين تقريباً، زدناها على الربع وهو تسعون صار مئة وعشرين، وهي ثلث الدور، ثم الشمس متوسطة بين الأوج ومركز التدوير، فيكون مركز



التدوير في قريب من التسديس، ثم في الحضيض يكون التربع، فإذا جاوزَه ووصل إلى طرف ذلك الخطَّ صاعداً يكون في قريب تثليث الأوج في جانب الصعود، فيكون بعده من الأوج في الجانب الآخر ضعف ذلك، والشمس متوسطةً بينهما، فيكون تثليث الشمس، وقال في «التذكرة»: فيوجد للمقمر عندما يظن عدمه، ويعدم اختلافه عندنا يظن وجوده معناه أنه قد يظن أن الاختلاف الأول؛ أي التعديل الثاني، منعدمٌ، وذلك إذا تحرك التدوير تمام الدور من المبدأ الذي فرضناه، فيجب أن لا يكون هناك الاختلاف الأول، لكن هذا الاختلاف الثالث موجود، فيجب زيادته على الخاصة إذا كان التدوير هابطاً، ونقصانه إذا كان صاعداً، فإذا زيدَ على الخاصة أو نقص يُزاد على دور التدوير شيءٌ أو ينقص منه شيءٌ، فيصير الخاصة بحيث أن يوجد به التعديل الثاني، فينقص أو يُزاد على الوسط على الرسم المعلوم، وإذا تحرك التدوير أقل من الدور بشيءٍ فحينئذ يظن وجود الاختلاف الأول، لكن الاختلاف الثالث موجودٌ وزائدٌ بحيث إذا زيد على الخاصة يتم الدور، فينعدم الاختلاف الأول، وإذا تحرك التدوير أكثر من الدور يظن حينئذ وجود الاختلاف الأول، لكن الاختلاف الثالث موجودٌ وناقصٌ بحيث إذا نقص من الخاصة يتم الدور، فيعدم الاختلاف الأول، فعلم أن بزيادة التعديل الأول ونقصانه يتعين الدورة المرتبة، وعلم أن الكوكب كم تحرك منها بحركة الخاصة، وحركة الذروة إما بزيادتها على الخاصة، أو نقصانها عنها، فما حصل بعد الزيادة والنقصان هو الخاصة المعدلة، فيوجد بها التعديل الثاني، فيزاد على الوسط أو ينقص.

فأهل هذا الفن تحيروا في أنه كيف يتصور تشابه الحركة بالنسبة إلى مركز العالم الدال عليه غنى الوسط عن التعديل الأول، مع تساوي القرب والبعد بالنسبة إلى مركز الخارج الدال عليه رؤية نصف قطر التدوير على ما ذكر.

فإن نصف قطر التدوير يرى في الأوج (هـ ب)، وفي الحضيض زائداً عليه بمقدار (ب م) فيكون هذا الاختلاف القرب، والقرب بالنسبة إلى مركز العالم، فيكون التدوير في فلك خارج المركز يكون بعد نصف قطر التدوير بالنسبة إلى مركزه في جميع الأحوال على السواء. مع محاذاة القطر نقطة المحاذاة. فإنه يجب أن يكون الأمور الثلاثة بالقياس إلى مركز واحد، ولا ينبغي أن يكون مختلفة باختلاف المراكز الثلاثة، والمتقدمون لم يذكروا بهذه



الاختلافات سبباً، وصاحب «التذكرة» أراد أن يبين سبب هذه الاختلافات، فأثبت أفلاكاً، وسمى بعضها صغيرة وبعضها كبيرة، فقال في المتن:

فصاحب «التذكرة» لم يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها، ولم يجد ما عملوا حاضراً. أي لم يطابق إثباتها الأفلاك العمل الذي عليه المتقدمون، وأراد هو تصحيحه، وهذه العبارة مقتبسة من قوله تعالى: ﴿مَالِ هَذَا الصِّكِّتِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا﴾ [الكهف: ٤٩].

حيث أثبت ثلاث كرات للتشابه، ثم قال: هذا لا يطابق الأصل الذي عملوا عليه مطابقة تامة لوقوع التفاوت بسُدس درجة، وثلاثاً آخر للمحاذاة، فلزم أن يكون في غاية الاختلاف في منتصف الأوج والحضيض والواقع بخلافه.

أي الأصل الذي بُني عليه الاختلاف يُوجب أن يكون، فغايتُه في منتصف الأوج والحضيض على ما يأتي، والواقع بخلافه؛ لأن الغاية عند طرف الخطّ القائم على خطّ الأوج والحضيض المارّ على نقطة المحاذاة.

ومع هذا يذكر طريقه وهو مبنية على مقدمة؛ وهي أنه إذا كانت دائرة كبيرة مركزها (د)، قطرُها (ا ب)، وفي سطحها صغيرة مركزه (د)، وقطرُها (ح د)، وهو نصف (ا ب)، ونقطة (ح) تماسُّ (ا) وحركتها ضعف الكبيرة في خلاف جهتها، وعلى محيطها نقطة (هـ)، وفرضناها أولاً مع (ا) فترحك الكبيرة من (ا) إلى جانب اليسار مقدار قوس (ا ح)، والصغيرة إلى خلافه فقطعت (ح هـ) فقوس (ا ح) سبيهة لنصف (ح هـ).

إذا كانت دائرتان أحدهما أعظم من الأخرى، مركزُهما واحد فالقوسان منهما اللتان يُوتران زاوية واحدة على المركز شبيهتان، فهنا الدائرة الصغيرة والكبيرة إذا كان مركزُها واحداً وحركة الصغيرة ضعف الكبيرة قطعت قوس (ا ح) والصغيرة قوس (ح هـ) فقوس (ا ح)، ونصف قوس (ح هـ) يوتران زاوية واحدة، فكلُّ منهما شبيهة للأخرى.

فنصل خط (هـ هـ) وخط (ر هـ) فزاوية (ح ر هـ) ضعفُ زاوية (ح د ا). لما ذكر أن قوس



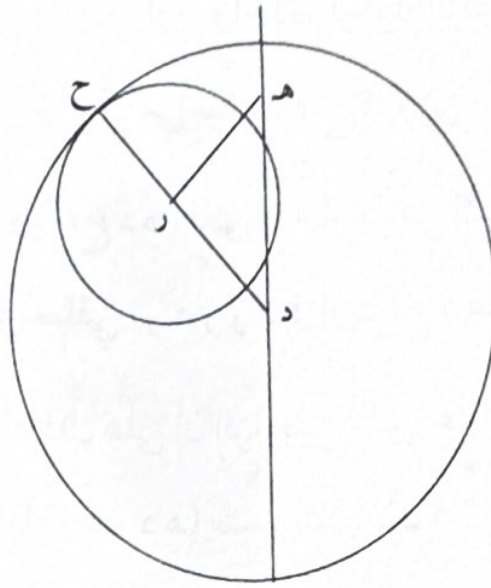
(ا ح) ونصف قوس (ح ه) يوتران زاوية واحدة، فيكون الزاوية التي يوترها قوس (ح ه)، وهي زاوية (ح ر ه) ضعف الزاوية التي يوترها (ا ح)، وهي زاوية (ج د ا).

وهي أيضاً ضعف زاوية (ح د ه) لكونها خارجةً عن ثلث (ه ر د)، ومساوية لداخلتي (ر ه د) المتساويتين لتساوي ساقي (ر ه ر ر)، فزاويتا (ح د ه، ح د ا) متساويتان.

فإن الشكل المأموني^(١) دالٌّ على أن الزاويتين اللتين عند القاعدة في المثلث المتساوي الساقين متساويتان، وهنا ساقا (ز ه و د ه) متساويتان؛ لأن كلاهما خرج من مركز الصغيرة إلى محيطها، فيكون الزاويتان اللتان عند القاعدة متساويتان، وهما زاويتا (ر ه ح د ه)، وإذا كانتا متساويتين، والشكل الثاني والثلاثون من المقالة الأولى من كتاب إقليدس ينطق بأن الزاوية الخارجة عن المثلث متساوية للداخلتين المتقابلتين لها، وهنا في مثلث (ر د ه ر) زاوية (ح ه) خارجة عن المثلث، فيكون مساوية للداخلتين المتقابلتين، وهما (ر ه د، ر د ه) وإذا كانت مساوية لمجموعهما متساويتان كانت ضعف أحدهما، أعني (ح د ه)، فإذا كانت زاوية واحدة وهي (ح د ه) ضعف (ح د ا)، وأيضاً ضعف (ح د ه)، كانت (ح د ا) مساوية لزاوية (ح د ه).

وخط (د ه) منطبق على (ر ا) فنقطة (ه) على قطر (ا ب) غير زائلة عنه، وكذا في جميع أوضاع يمكن عمل الثلاث، وإذا لم يمكن وذلك عند حركة الكبيرة ربع الدور أو ثلاثة أرباعه، والصغيرة ضعف ذلك، فحينئذ يقع (ه) على (د)؛ لأنه إذا تحركت الكبيرة ربع الدور والصغيرة نصف الدور يكون نقطة (ه) مقاطرة لنقطة (ح)، ونقطة (ح) على محيط الكبيرة، فنقطة (ه) على مركزه وهو (د)؛ لأن قطر الصغيرة نصف قطر الكبيرة، وإذا تحركت الكبيرة ثلاثة أرباع الدور فالصغيرة يتحرك ضعفه، وهو كل الدور ونصفه، فعند تمام الدور يقع (ه) على (ب) على ما سيأتي، فبعد تمام الدور يصعد الصغيرة، فإذا قطعت الكبيرة ربع الدور والصغيرة النصف يصل نقطة (ه) إلى (د).

(١) وهو مثلث متساوي الساقين.



أو عند حركتها نصف الدور، والصغيرة الدور فنقطة (هـ) على (ح) عند نقطة (ب). لأن الكبيرة قطعت نصف الدور نقطة (ح) وصلت إلى نقطة (ب)، والصغيرة قطعت الدور، فنقطة (هـ) وصلت إلى نقطة (ح)، فعُلم أن في الأحوال الثلاث أي قطع الكبيرة ربع الدور أو نصفه أو ثلاثة أرباعه، ولا يمكن عمل المثلث، ومع ذلك نقطة (هـ) ملازمة لقطر (ا ب). إذا عرفت هذا نفرض حاملاً مركزه مركز العالم في ثخنة الكبيرة، يتم درهما في ثخنها صغيرة تماس محدبهما. أي محدب الصغيرة والكبيرة.

على نقطة وحركتها ضعف تلك في خلاف جهتها في ثخنها حافظةً لوضع التدوير، وكما مر. أي تماس محدبهما أي محدب الحافظة والصغيرة على نقطة.

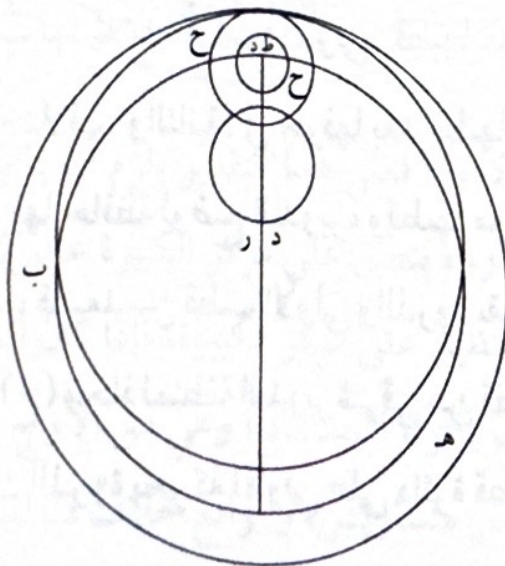
وحركتها كالكبيرة وفي جهتها، وفي جوفها التدوير، ويجب أن يكون قطر محدب الصغيرة زائداً على نصف قطر محدب الكبيرة بقدر نصف قطر التدوير وثخن الحافظة، فالدائرة التي هي مدار مركز التدوير وبحركة الكبيرة، ولولا حركة الصغيرة منطقة الكبيرة، وبحركة الصغيرة لولا حركة الكبيرة منطقة الصغيرة، وقطر هذه بقدر ما بين المركزين على تقدير الخارج، وقطر الأولى ضعف ذلك، وهو مقدار نزول المركز وصعوده، فهذا الطريق يكون الحركة متشابهة بحسب مركز العالم مع القرب والبعد.

إنما قال: (وبحسب أن يكون قطر محدب الصغيرة) إلى آخره؛ لأن العرض نزول مركز التدوير وصعوده على خط مستقيم، فلا بد من دائرة كبيرة وصغيرة يحصل بهما التماس،



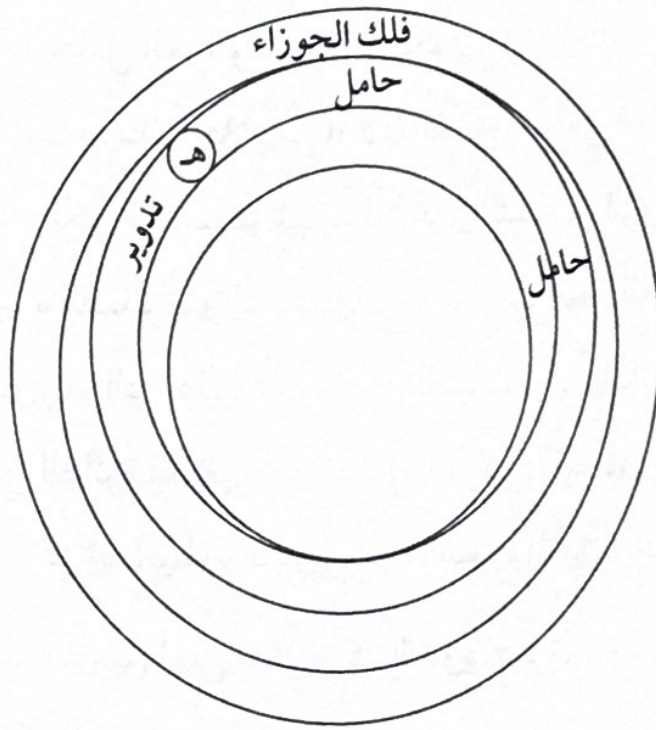
والصعود، فإذا دارت الكرة الكبيرة بدون الصغيرة يحدث مدارُ المركز التدوير هو الدائرة الكبيرة، وهي منطقة الكرة الكبيرة، وهي دائرة نصف قطرها أقل من نصف قطر الكرة الكبيرة بقدر ثخن الحافظة، ونصف قطر التدوير، ثم الدائرة الصغيرة وهي مدار مركز التدوير الكرة الصغيرة لولا حركة الكبيرة وهي منطقة الكرة الصغيرة، يجب أن يكون قطرها نصف قطر الدائرة الكبيرة قطر من هذا القطر لا بد أن يكون على مركز الكبيرة، فقطر الكرة الكبيرة بقدر ثخن الحافظة نصف قطر التدوير؛ ليكون طرف الصغيرة على مركز الكبيرة، وإنما يجب أن يكون قطر منطقة الصغيرة بقدر ما بين المركزين ليكون نزول مركز التدوير وصعوده بقدر ضعفه؛ ليحصل القرب والبعد الذي يحصلان بحركة على خارج المركز على تقدير وجوده؛ ليكون مطابقاً لما وجد بالرصد، وإنما يكون الحركة متشابهة حول مركز العالم؛ لأن مركز التدوير يتحرك بحركة الحامل الموافق المركز، فيكون الزوايا التي يحدث عند مركز العالم متساوية، والقسي إن كانت مختلفة (فلا بأس)؛ لأن القسي التي هي أبعد عن مركز العالم أعظم من التي هي أقرب إليه، لكن كل منهما شبيهة للأخرى لتساوي الزوايا، فالدائرة التي عليها (أ) محدب الكرة الكبيرة الصغيرة، والتي عليها (ح) محدب الحافظة، والتي عليها (د) مقعر الحافظة ومحدب التدوير، والتي عليها (هـ) منطقة الكبيرة، وهي الدائرة الكبيرة، والتي عليها ومنطقة الصغيرة، وهي الدائرة الصغيرة، ونقطة (ر) مركز الكبيرة، ونقطة (ح) مركز الكرة الصغيرة، ونقطة (ظ) مركز المحيطة والتدوير، فهذه صورة الأفلاك على رأي المتقدمين.

واعلم أن في هذا الطريق ليس مدار مركز التدوير دائرة، بل شبيههما بالدائرة فرضنا من مركز العالم إلى مركز الكبيرة ستين، وفرضنا التدوير في الأوج وبين مركز الكبيرة ومركز





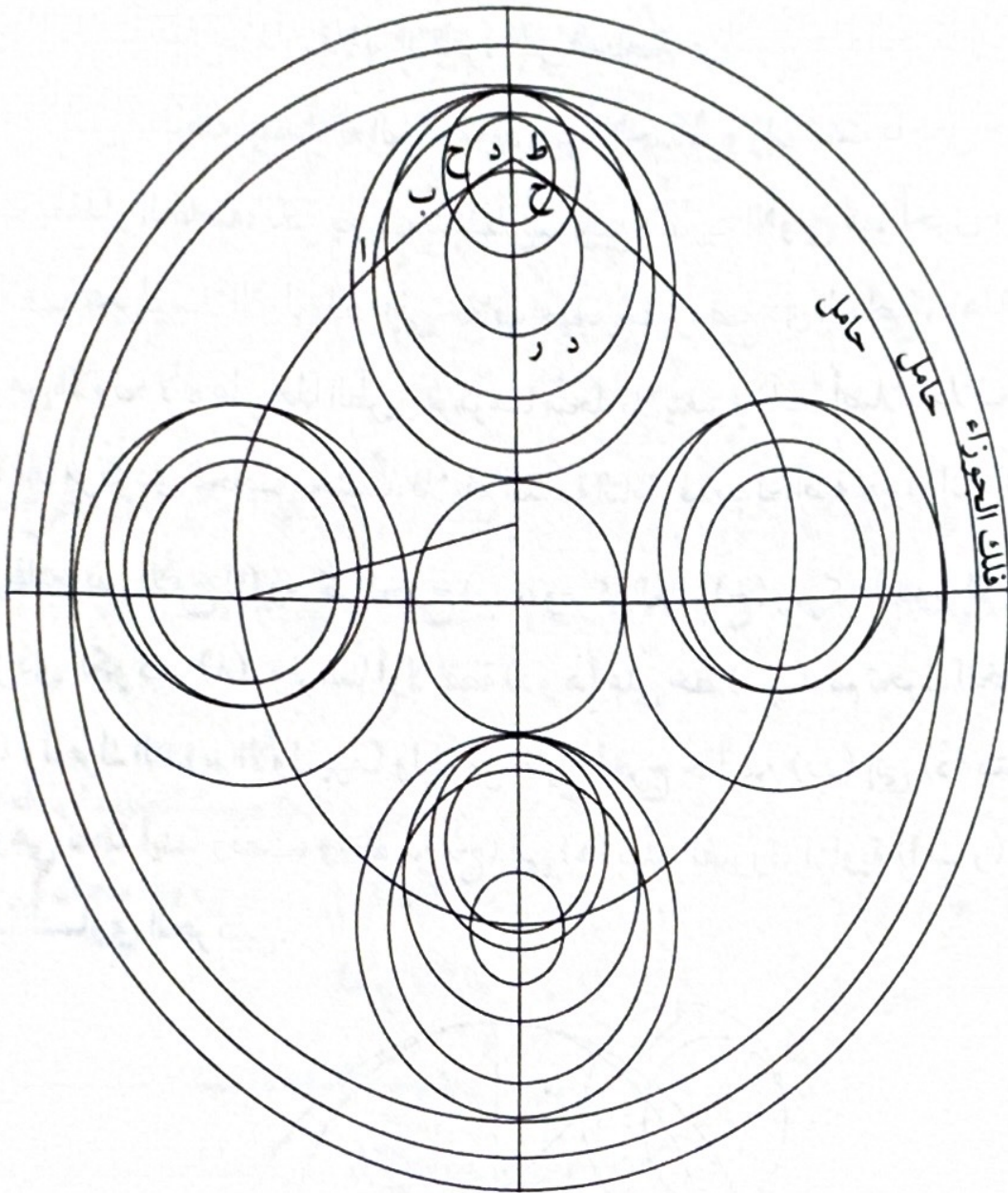
التدوير عشرة، ومقدار نزول مركز التدوير عشرين، فمن مركز العالم إلى مركز التدوير عند الأوج سبعون، وعند الحضيض خمسون، فالنقطة التي يكون على خط الأوج، والحضيض فوق مركز العالم بعشرة أجزاء هي التي ظنوها مركز خارج المركز، فمنها إلى مركز التدوير في الأوج ستون، وفي الحضيض أيضاً ستون، وإذا تحرك الحامل ربع الدور ووصل مركز التدوير إلى مركز الكبيرة فمن مركز العالم إلى مركز التدوير ستون، فمن نقطة ظنوها مركز الخارج إلى مركز التدوير يكون أكثر من ستين؛ لأن الخط الأول قائم على خط الأوج، والحضيض على زوايا قائمة، والثاني وتر الزاوية القائمة صورة أفلاك القمر على ما في «التذكرة» موضوعة كراتها في أربعة أوضاع.



وأما المحاذاة فيجب لها ثلاث كرات؛ الأولى: قطبها محاذ لمنطقة التدوير، بحيث يحاذيه الذرو عند عدم الاختلاف. والثانية: في جوفها بعد قطبها عن قطبها بقدر نصف غاية الاختلاف. والثالثة: في جوفها حافظة لوضع التدوير، وقطبها محاذ للأولى، وفرضنا التدوير عند غاية الاختلاف صاعداً، فالبعد بين قطب الأولى والذروة بقدر غاية الاختلاف، والذروة شرقية عن القطب، وقطب (ح) محاذ لمنطقة التدوير شرقي عن قطب الأولى متوسطة بينه وبين الذروة، فلولا الثانية يتحرك الذروة بحركة الأولى على دائرة قطرها ضعف غاية الاختلاف،



فهي الكبيرة، ولا الأولى يتحرك بالثانية نصف ذلك، فالصغيرة هي هذا المقدار ففرضنا الأولى متحركة كالحامل والثانية ضعفها إلى خلاف جهتها، والثالثة كالأولى في جهتها، فيأخذ الذروة في الحركة إلى المغرب حتى يتحاذى الذرو، قطب الأولى في الأوج ثم يفارقه ويهبط حتى ينتهي إلى غاية الاختلاف، فيأخذ الذروة في الحركة إلى المشرق حتى يتحاذى الذروة قطب الكبيرة في الحضيض فيفارقه، ويصعد فيصل إلى الحالة الأولى.



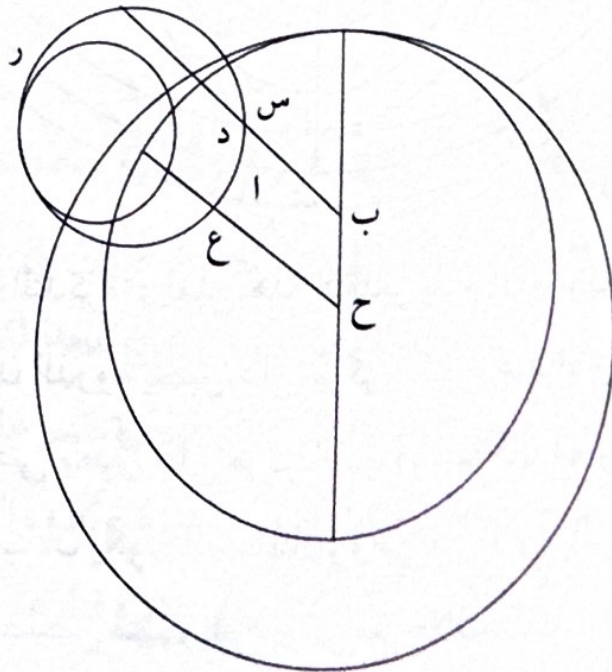
هذا ما ذكر في «التذكرة»، فعلى هذا التقدير يلزم أن يكون غاية الاختلاف ما بين الأوج والحضيض؛ لأن الذروة ينطبق على مركز الكبيرة عند الأوج، ثم يتحرك إلى غاية الاختلاف، ثم يرجع حتى ينطبق على مركز الكبيرة، فإذا كان الحركة الأولى مثل الحركة الثانية؛ أي الرجوع يجب أن يكون المسافتان، وهي من الأوج إلى غاية الاختلاف، ومن غاية الاختلاف إلى الحضيض متساويتين، والواقع خلاف ذلك.



وصاحب «التحفة» زاد تدويراً وتقريره إن ثبت خارج مركز خروج مركزه نصف ما وجدوه وهو (هـ ي) في ثخنه تدوير يتحرك أعلاه إلى التوالي بمقدار الخارج، أي البعد المضاعف، ثم في ثخنه تدوير فيه القمر بعد ما بين مركزهما (هـ ي) بحيث تماسَّ محدَّباهما على نقطة حركته مثل الخارج والخاصة.

فإن التقدير الأول يتحرك بحيث يتم دوره مع دور الخارج، لكن أعلاه إلى التوالي، فيحرك التدوير ذا الخاصة هذا المقدار، فلا بد أن يكون لذي الخاصة حركة مثل هذه الحركة إلى خلاف جهتها مع فضل الخاصة ليفصل له الخاصة، فيقع بها الإحساس، وإن شئت فاجعل حركة ذي الكوكب بمقدار الخاصة، لكن بحيث يتوسط بينه وبين التدوير الأولى كرة أخرى مركزهما مركز الأول يتحرك مثلاً الأولي لكن إلى خلاف جهة، يحفظ وضع ذي الخاصة، وهذا الطريق أحسن من الأول؛ لأن على هذا الطريق مركزهما متحد فلا يتغير لخاصة أصلاً بخلاف الطريق الأول، فإن مركز ذي الخاصة مختلف، فلا يقع القاصة التامة، فيتغير لخاصة تغيراً وإن كان قليلاً.

فلتعرض الأوج (ا) ومركز الخارج (ب)، ومركز العالم (ح) ومركز التدوير الأول (د)، ومركز ذي الكوكب (هـ)، وفرضنا أولاً نقطة (د و هـ) على خط (ا ب)، ثم تحرك الخارج من الأوج، وتحرك التدوير الأول يوماً وليلةً من الأوج أخرج خط من (ب) إلى (د) ينتهي إلى (ز)، وهي نقطة أينما وقعت، وخط من (ح) إلى (هـ) بهذه الصورة، فزاوية (ا ب ر) كزاوية (ر د هـ) لتساوي الحركتين.





أي التساوي حركة في الخارج، والتدوير الأول غدت بحركة الخارج زاوية (ا ب ر)، وبحركة التدوير الأول زاوية (ر د هـ) فهاتان الزاويتان متساويتان، ثم زاويتان (ا ب ر، ر ب ح)، كزاويتي (ر د هـ هـ ب)؛ لأن الأوليين مساويتان لقائمتين كالآخرين، فإذا نقص منهما متساويتان أعني (ا ب ر هـ د ر) لأجل تساوي الحركتين.

فالثابتان متساويتان وهما (ر ب ح، هـ ر ب)، فخطا (د ح) متوازيان؛ لأن خط (ب د) ينصف على (س) ويقام عليه عمود يصل إلى نقطة (ع) من خط (ح هـ)، ويضع زاوية (ب س ع) على زاوية (د س ع)، فيقع نقطة (ب) على (د)، ونقطة (ح) على (هـ)؛ لأن زاويتي (د ب ح، ب د هـ) متساويتان، وكذا خط (ب ح، د هـ).

لأن البعد بين مركزي التدوير الأول وذو الخاصة كالبعد بين مركز الخارج ومركز العالم.

فخط (ع ح) ينطبق على (ع هـ)، فالبعد بين الخطين عند نقطة ب أي خط مخرج من نقطة (ب) عمود على خط (ب د)، كالبعد بينهما عند نقطة (د) أي خط خارج من (د) كما ذكر. أي عمود على خط (ب د).

ضرورة انطباق (ب) على (د) وانطباق (ع ح) على (ع هـ) فيتحد العمودان، فخطاً (ب د، ح هـ) لا يتلاقيان في إحدى الجهتين؛ إذ لو تلاقيا لتلاقيا في الأخرى، وإذا محال في الخطين المستقيمين، وإذا توازنا فزاوية (ا ب د) مثل زاوية (ا ح هـ).

لأن زاوية (ا ب د) خارجة بالنسبة إلى زاوية (ا ح هـ)، وهما متساويتان للشكل التاسع والعشرين من المقالة الأولى من كتاب إقليدس، وزاوية (ا ب ر) متشابهة عند مركز الخارج؛ إذ هي مقدار حركة كل يوم، فكذا زاوية (ا ح هـ) عند مركز العالم، فنقطة (هـ) يتحرك حركة مشابهة عند مركز العالم، فنقطة (هـ) يتحرك حركة مشابهة عند مركز العالم، (فنقطة (هـ) يتحرك حركة مشابهة عند مركز العالم)، مع اختلاف بعده عنه، ثم ورد على التشابه حول مركز العالم إشكال وهو أن يقال: كيف يكون الحركة متشابهة؟ فإن التشابه إنما يكون إذا قطعت قسى متساوية في أزمنة متساوية، وحركة الأوج إلى خلاف التوالي، ومركز التدوير



إلى التوالي أوجب أن يكون مدار مركز التدوير شكلاً بيضياً فلا يكون قسية متساوية، بل إنما يكون من الدائرة، فأجاب بقوله:

ولا يضرُّ اختلاف من المقدار البيضي؛ لأن الزوايا عند المركز متساوية فالقسي متشابهة مع قربها وبعدها.

ثم ورد إشكال آخر وهو البرهان الذي ذكر على التشابه، إنما دل عليه إذا كان مركز الخارج ساكناً، أما إذا كان متحركاً بحركة المائل فلا، فأجاب بقوله:

ولا يُخلُّ بذلك تحرك مركز الخارج حول مركز العالم؛ لأن بعده لا يختلف. أي بالنسبة إلى مركز العالم فالبرهان قائم كما كان مركز الخارج ثابتاً.

فطريقُ صاحب «التحفة» حسنٌ يتمُّ به التشابه، وأما المحاذاة فقد أطنب فيه الكلام، والظاهر أنه لا طائل تحته؛ إذ قال: كلماته أن حركة الخارج وحدها كافية في اختلاف الدوريتين، ولا شك أنه ليس كذلك، وقد سنح لي طريقٌ حسنٌ، وهو أنه لا بد من تدوير صغير في ثخن ذي لخاصة تماس محديهما على نقطة نصف قطرِه نصفُ جرم القمر، مع غاية التعديل الأول، وهو ي حط من أجزاء يكون نصف قطر ذي الخاصة ستون، وهو ست دقيقة تقريباً من أجزاء نصف قطر المائل ستون.

وذلك لأن نصف قطر التدوير في الأوج خمسة أجزاء التي نصف قطر المائل ستون، وهو نصف السُدُس بالنسبة إلى نصف قطر المائل فكر جزء من التدوير يكون نصفُ سُدُسٍ بالنسبة إلى المائل، فغاية التعديل الأول وهو ي باطل من أجزاء التدوير يكون بالتقريب اثنين وخمسين دقيقة من أجزاء المائل.

يتم دورة مع الخارج أعلاه موافق لذي الخاصة وأسفله مخالفٌ له قد ولخاصة إذا كان في الأوج والقمر على ذروة الأصغر، فلا تعديل، فإذا فارق الأوج لحرك أعلى الأصغر على وفق ذي الخاصة، فيرى مجموع الحركتين حتى تبلغ الغاية، وهي قريبُ ثلث الأوج؛ لأن غاية التعديل في التدوير الأصغر يكون قريباً من هذا الحد، ثم نقل إلى أن تبلغ حضيض الخارج، فيكون القمر في حضيض الأصغر، فلا تعديل، ثم فارقه يصير التعديل ناقصاً؛ لأن



حركة الخاصة يكون أبطأ؛ لأن حضيض الأصغر يتحرك بخلافها حتى تبلغ الغاية فتعين موضع القمر بزيادة التعديل على الخاصة، ونقصانه يكون لهذا، وهذا مما تفردت به على وجه لم يبق إشكال أصلاً، ثم للقمر اختلاف وهو التفاوت بين موضعه من منطقة المائل، وللمثل بناء على أن بعدها عن العقدتين يتفاوت، وهذا لم يعتبر في بعض الزيجات لقلته.



فصل: في الأفلاك العلوية بحركات الطولية

إنما قال هذا لأن هذه الكواكب أفلاكاً أُخَر لا بد من إثباتها بحركاتها العرضية على ما يأتي في موضعه، فهذه أفلاكٌ مثبتة لها بحركاتها الطولية.

هي أبطاء من الشمس؛ إذ في غاية سرعتها مستقيمة يُقارنها الشمس فيطلع هي مشرقة. أي يطلع العلوية حال كونها ظاهرة في المشرق قبل طلوع الشمس، فهذا يدل على أن الشمس لسبقها لكون حركة الشمس وحركاتها حال الاستقامة من المغرب إلى المشرق، فلما كانت مغربة أي ظاهرة في المغرب بعد غروب الشمس، ثم صارت ظاهرة في المشرق قبل طلوع الشمس، عُلِمَ أن الشمس أدركتها ثم سبقها فيكون أبطاءً من الشمس فيبطؤ إلى أن يقف في حدود تثليث الشمس، فإن غاية سرعتها عند مقارنتها الشمس، فبعد ذلك يأخذ في بطء الحركة قليلاً قليلاً، إذا بلغت حدود الشمس، فيقف هناك.

فيرجع فتقابلها في وسط الرجعة، ثم يقف في حدود تثليثها الثاني، فيستقيم بطئه، ثم يسرع فيقارنها كما مرّ. أي يعود إلى الحالة الأولى، وهي أنها يقارن الشمس في غاية سرعتها، ثم سبقها الشمس.

وجرئها في أواسط الاستقامة صغير وفي وسط الرجعة عظيم، وأيام استقامتها أكثر من أيام رجعتها. إنما قال في (أواسط الاستقامة) بلفظ الجمع، وقال: (في وسط الرجعة) بلفظ الواحد؛ لأنها في وسط الاستقامة غير مرتبة لكونها في مقارنة الشمس، فصغر جرمه غير مدرك في هذه الحالة، فالمراد بأواسط الاستقامة أن يكون قريبة من الأوسط الحقيقي، فأما وسط الرجعة فهي في هذه الحالة قريبة، يدرك في هذه الحالة عظم جرمها.

فلها تدويرٌ يتحرك أعلاه إلى التوالي. إنما يدل هذه الأحوال على التدوير ليكون في أعلى التدوير متحركة على التوالي، فيكون مستقيمة وفي أسفله يكون متحركة إلى خلاف



التوالي فيكون راجعة.

فقال صاحب «التحفة»: الرجوع لا يدلُّ على التدوير. اعلم أن الرجعة يمكن أن يكون عند وجود التدوير، وعند وجود خارج المركز على ما يأتي في موضعه إن شاء الله تعالى، وهذا إما بأن يكون الخارج متحركاً إلى التوالي والموافق إلى خلافه، أو يكون بالعكس، أما الأول فغير ممكن هنا؛ لأن حركة الموافق يرى متساوية أبداً، وفرضنا درجة واحدة إلى خلاف التوالي لكن حركة الخارج يرى مختلفة، فإذا كان الكوكب في الحضيض يرى حركته أكثر وهي إلى التوالي، فيجب أن يكون له حركة يرى في الحضيض أكثر من درجة، فيرى مستقيماً، وفي الأوج يرى أقل من درجة، فحركة الموافق إلى خلاف التوالي يزيد على ما يحس من حركة الخارج، فيرى الكوكب راجعاً فعلم أن هذا الرجوع إنما يكون في الأوج، وهنا يرى الكوكب في حال الرجوع أعظم جهاً، فلا يكون في الأوج، فانتفى هذا، فأما الثاني وهو أن يكون حركة الموافق إلى التوالي والخارج إلى خلافه، فهذا ممكن هنا، والحال أن جرم الكوكب أصغر في زمان الاستقامة من جرمه في زمان الرجوع، فيكون الرجعة في الحضيض، وحركة الموافق فرضت مثل وسط الشمس إلى التوالي، فيجب أن يكون حركة الخارج إلى خلاف التوالي، يقدر فضل وسط الشمس على وسطه، لكن بحيث يرى في القسم الأوجي أقل من ذلك، فيرى حركة الموافق إلى التوالي أكثر، فيرى سريع السير، وفي القسم الحضيضي يرى إلى خلاف التوالي أكثر من وسط الشمس، فيرى راجعاً مقابلاً للشمس عند الحضيض في وسط الرجوع، هذا هو الوجه، دلالة الرجوع على وجود التدوير، لا ما ذكر صاحب «التحفة» وهو أنه يتحرك الموافق إلى التوالي مثل وسط الشمس، والخارج إلى خلاف التوالي مثل نصف وسط الشمس، فإن هذه الكواكب يقارن الشمس في البعد الأبعد، وفرضنا الشمس والأوج والكوكب معاً، ثم الموافق حركة إلى التوالي مثل وسط الشمس، والأوج يلزم الشمس إلى التوالي، والخارج إلى خلاف التوالي مثل نصف وسط الشمس، فيكون المحسوس حركته إلى التوالي مثل نصف وسط الشمس، فيجب أنه يقع المقابلة عند قطع تمام الدور، ودور الواقع خلافه.

فاستدل. أي صاحب «التحفة» على وجود التدوير.



باختلاف غاية التعديل . أي غاية التعديل يختلف، والتعديل الذي يكون بخارج المركز لا يختلف لكن التعديل الذي بالتدوير يختلف بأن نصف قطر التدوير قد يرى أصغر، وقد يرى أعظم، وإنما يجب أن يكون التدوير بحيث يتحرك أعلاه إلى التوالي؛ لأن الكوكب يرى صغر الجرم في الواسط الاستقامة، فيكون أبعد عن الأرض، فيكون في أعلى التدوير، وأيضاً لما كان زمان استقامته أكثر من زمان رجعته عُلِمَ أنه في زمان الاستقامة في أعالي التدوير فإنها أعظم من أسافله.

ثم إذا قيسَ سرعة إلى سرعة وبطء إلى بطء، واختفاء إلى اختفاء، وجد زمان كل تفاوتان في جميع أجزاء فلك البروج منتقلاً ذلك بانتقال الثوابت، فلا بد من خارج في ثخن ممثل حركته كالثوابت.

فيكون كل واحدة من هذه الأحوال يوجد متفاوتةً أوجب أن التدوير غير كافٍ لحدوث هذه الأحوال، ولما وُجدت هذه الأحوال في جميع أجزاء منطقة البروج، يكون حامل التدوير فلكاً شاملاً للأرض، ويكون خارج المركز لتفاوت تلك الأحوال؛ إذ لو كان الحامل موافق المركز لا يتفاوتن، ثم إذا وجدوا هذه الأحوال متفاوتةً كفية السرعة مثلاً في وسط الاستقامة، لم يكن كفاية السرعة في استقامة أخرى، فإذا رصدوا أرساداً متوالية، وعرفوا الموضع الذي يكون فيه في غاية البطء بالنسبة إلى الاستقامات الأخرى، يكون أوجه في ذا الموضع، ثم وجدوا ذلك منتقلاً بانتقال الثوابت، عُلِمَ أن خارج المركز في ممثل متحرك بحركة الثوابت، هذه هي الأفلاك التي أثبتتها القدماء للحركة في الطول، وسيأتي في هذا لفصل ما يجب زيادته للحركة الطولية أيضاً، ويأتي في فصل العرض ما يجب إثباته للحركة العرضية.

وحركة الخارج للزحل دقيقتان، وللمشتري خمس، وللمريخ إحدى وثلاثون، وعُلِمَ أنها في الذروة مقارنةً للشمس وفي الحضيض مقابلة لها.

إنما عُلِمَ ذلك من كونها محترقةً في وسط الاستقامة، وفي غاية السرعة، وقدمها إنها في حال الاستقامة يكون عند الذروة، وقد مر أيضاً أنها تقابل الشمس في وسط الرجعة، فوسط الرجعة يكون في حضيض التدوير.



فَعِلْمَ أن حركة تدويرها مثل فضل وسط الشمس على وسطها. إنما يكون ذلك لأنها إذا قارنت الشمس في الذروة ثم حوامل التدوير حركت بقدر وسطها، ثم الشمس تحركها بمقدار وسطها، فالشمس يسبق مراكز تدويرها بقدر فضل وسطها على أوساط تلك الكواكب، فالتدوير ان نحرك ذلك المقدار، فعند مقابلة الشمس يكون الكوكب في الحضيض التدوير، ثم في مقارنتها يكون في الذروة مثلاً وسط الشمس، لط دقيقة ووسط زحل دقيقتان، فالفضل بج دقيقة، فالتدوير يتحرك بر دقيقة من دقائق التدوير، فيحصل المطلوب.

ولها اختلافات أقوس من منطقة الممثل بين طرفي خطين، أو دائرتي عرضهما يخرجان من مركز العالم يمرُّ أحدهما على مركز التدوير، والآخر على مركز الكوكب، وينتهيان إلى سطح الممثل، وغايتها قوس جيبها نصف قطر التدوير وهو لزحل، ول وللمشتري بال وللمريخ لط ل على أن نصف قطر الحامل س لا، وذلك في البعد الأوسط.

اعلم أن رصد هذه الكواكب اتفق عند كون التدوير في البعد الأوسط للحامل، ورصد القمر اتفق عند كون التدوير في الأوج، وإنما فعلوا لذلك لأن القمر إذا كان في الأوج فتلك حالة ظاهرة لا يجري فيه الغلط، فإن الشمس ينكسف حينئذ بخلاف أوجات الكوكب، فإنها خفيفة بالنسبة إلى أوج القمر لا يمكن معرفتها، فجعلوا الأوج في القمر مبني الأمر لا في غيره، بل جعلوا المبني حال كون التدوير في البعد الأوسط.

وهو التعديل الثاني في الزيجات، وهو زائد على الوسط ما دام الكوكب هابطاً من الذروة، ناقص إذا كان صاعداً إليها. لأن أعلى التدوير يتحرك إلى التوالي والحضيض إلى خلافها لتوالي.

أن نصف قطر التدوير يرى أصغر إذا كان التدوير فوق البُعدين الأوسطين ويرى أعظم إذا كان ثختهما فوضع نصف قطر التدوير في البعد الأوسط وزيادته في البعد الأقرب في جدولين على نحو ما ذكرنا في القمر، ثم وضع نقصانه في البعد الأبعد فيوضع جدولان آخران لأجل النقصان كما وضعنا للزيادة، الثالث: مشابهة الحركة حول مركز معدل المسير، وهو نقطة على خط الأوج والحضيض، واقعة في طرف الأوج، بُعدها عن مركز الخارج كبعد



عن مركز العالم، بعد كل واحد في زحل (ح ل و ب ن)، وقطرُ الذروة والحضيض يُحاذي هذه النقطة، فأقول: لا بدَّ من خارج مركز مركزه متوسط بين مركز معدل المسير وبين نقطة ظنوها مركز الخارج، وفي ثخنة تدوير محيط بالتدوير ذي الكوكب بعده ما بين مركزيهما مثل بعد مركز الخارج الذي أثبتناه عن مركز معدل المسير، وهو في المريخ ح ما، فإذا كان المحيط في الأوج فذروة الكوكب في حضيض المحيط، وحركة المحيط مثل الخارج أعلاه إلى التوالي وأسفله إلى خلافه، فإذا وصل المحيط مثل الخارج أعلاه إلى حضيض الخارج ارتقى مركز ذي الكوكب على ذروة المحيط، فيكون بُعد مركز ذي الكوكب دائماً بعداً متساوياً عن نقطة ظنوها مركز الخارج.

فرضنا من مركز الخارج الذي أثبتناه إلى مركز التدوير المحيط ستين، فإذا كان المحيط في أوج الخارج ذرو الكوكب في حضيض المحيط، ومن مركز ذي الكوكب إلى مركز المحيط ح، فمن مركز ذي الكوكب إلى مركز الخارج يرو من مركز الخارج إلى نقطة ظنوها مركز الخارج ح، فالمبلغ ستون، وإذا كان المحيط في حضيض الخارج وذو الكوكب على ذروة المحيط، فمن مركز الخارج إلى مركز ذي الكوكب سح، فمن نقطة ظنوها مركز الخارج إلى مركز ذي الكوكب ستون، فإذا كان التدوير في الأوج والحضيض فبعد مركز التدوير إلى النقطة التي ظنوها مركز الخارج متساوٍ تحقيقاً، أما في المواضع الأخر يكون تقريباً لا يظهر التفاوت في العلويات.

ويكون حركة ذي الكوكب متشابهةً حول مركز معدل اليسر؛ لأن مركز ذي الكوكب إذا كان في حضيض المحيط، وحركة الحضيض إلى خلاف التوالي والتشابه يكون في طرف الأوج على عكس ما مر في القمر.

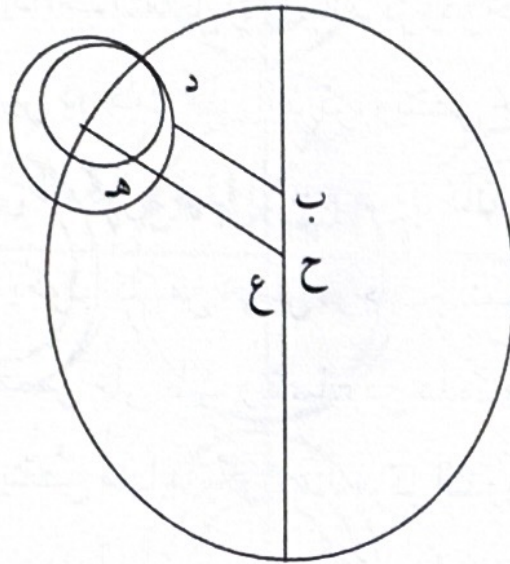
فإن في القمر التشابه إلى نقطة في جانب الحضيض من مركز الخارج، وهي مركز العالم، وهنا في جانب الأوج وهي مركز معدل المسير، فلنفرض الأوج نقطة (ا)، ومركز معدل المسير (ب)، ومركز المحيط (هـ)، ومركز التدوير (د)، وفرضنا أولاً المحيط في الأوج، والتدوير في حضيض المحيط، ثم تحرك الخارج إلى التوالي، ومركز التدوير إلى



خلافه، فيصل (ب د و ح) فزاوية (ح ه و) مثل زاوية (ا ح ه) لتساوي الحركتين، وخط (د ه) مساوٍ لخط ح فخط ب د مواز لخط (ح ه)، لا ما ينصف خط (ح ه) على (ع)، ونقيم عليه عموداً من خط (ب د)، ونطبق زاوية (ا ح ه) على (د ه ح) إلى آخر ما مر، فإذا كان الخطان موازيين كان زاوية (ا ب د) الخارجة مثل زاوية (ا ح ه)، فيكون حركة مركز التدوير متشابهة حول مركز معدل الميسر.

ثم لا بد من حافظ الوضع التدوير يتحرك مثل المحيط إلى خلاف جهته، أو من حركته التدوير بمقدار حركة المحيط، والخاصة كما عُرف في القمر. ليفصل التدوير مقدار الخاصة فيقع به الأجسام.

وإشكال المحاذاة لا يرد؛ لأن القطر محاذ لنقطة تشابه الحركة حولها، وهي مركز معدل المسير. المراد بالقطر القطر المار بالذروة والحضيض الوسطين.



فهذا الاختلاف ينقص من الوسط، ويزاد على الخاصة ما دام التدوير هابطاً من الأوج، ويُعكس إذا كان صاعداً. أي يزداد على الوسط وينقص من الخاصة إذا كان التدوير صاعداً إلى الأوج، وإنما ينقص عن الوسط إذا كان التدوير هابطاً، ويزاد إذا كان صاعداً؛ لأن مركز معدل المسير واقع في جانب الأوج بالنسبة إلى مركز العالم بمنزلة مركز الشمس؛ لأن الوسط قوس من أول الحمل إلى طرف الخط الخارج من مركز معدل المسير المار على مركز التدوير، والذروة الوسطى المنتهى إلى سطح الممثل، فينقص أو يزداد كما مر في الشمس، وإنما يزداد أو ينقص من الخاصة؛ لأن الوسط معدل قد أخذ من أول الحمل إلى طرف الخط الخارج



من مركز العالم إلى مركز التدوير ما زاد على الذروة المرئية منتهياً إلى سطح المثل والذروة الوسطى، وهي مبدأ الخاصة قد وقعت في جانب الحضيض بالنسبة إلى الذروة المرئية، والتوالي هنا من جانب الأوج إلى الحضيض، فلا بد أن يزداد على الخاصة ما بين الذروتين، ليحصل الذروة المرئية، فيؤخذ بالخاصة المعدلة التعديل الثاني، فيزاد على الوسط المعدل أو ينقص على الرسم المعلوم، وإذا كان التدوير صاعداً فإن الذروة الوسطى في جانب الحضيض أيضاً، لكن التوالي من جانب الحضيض إلى الأوج، فيجب أن ينقص ما بين الذروتين بتعين الذروة المرئية.

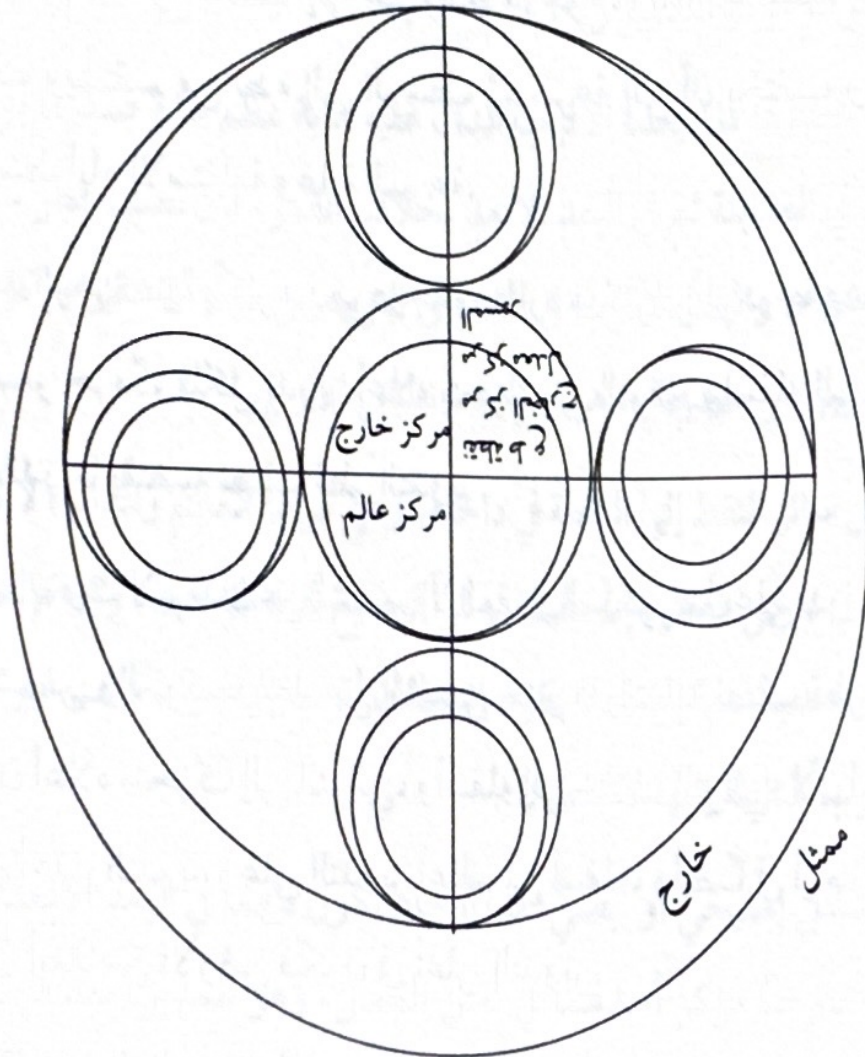
فيتعين موضع الكوكب بهذا العمل دال على التشابه والمحاذاة عند مركز معدل المسير، فيرد عليه أن هذا الاختلاف شيء واحد فنسبته إلى منطقة معدل المسير التي يعتبر بها الوسط، فيكيف يصح العمل؟

اعلم أن في الزيجات إذا أخذ التعديل الأول بالمركز وهو خمس درجات مثلاً، والتدوير هابط من الأوج، فيزداد خمس درجات على المركز، وينقص خمس درجات من الخاصة، وإن كان صاعداً يعمل على العكس، فهذا الاختلاف إن كان خمس درجات بالنسبة إلى أجزاء منطقة معدل المسير يكون أكثر من خمس درجات بالنسبة إلى أجزاء منطقة التدوير، فكيف يصح زيادة هذه الخمس على تلك ونقصانه من هذه؟ فالجواب: إن زاوية التعديل التي يزداد على الخاصة أو ينقص منها ما يكون عند مركز التدوير، فهذه الزاوية إذا وضعت على مركز العالم، فهي التي يزداد أو ينقص من منطقة معدل المسير، كما عرفت في الشمس ومما يختص بالمريخ أن بعده عن الشمس في المقارنة أكثر من بعده عنها في المقابلة؛ لأن أقل بُعد المقارنة بقدر قطر تدوير مريخ، وهو عد هـ، وذلك حين يكون الشمس في الأوج ومركز تدوير المريخ وحضيض الخارج، وأكثر بعد المقابلة بعدد قطر ممثل الشمس وهو لح وغلظ متمم المريخ وهو تب مه، وغلظ متمم الشمس وهو (د) فالمجموع (سط)، وذلك حين يكون في الأوجين، ويعرف هذا من نصف قطر التدوير، وما بين المركزين.

اعلم أن المريخ إذا كان في مقارنة الشمس يكون على ذروة التدوير، فأقل بعده عن



الشمس في هذه الحالة أن يكون الشمس في الأوج، وتدوير المريخ في حضيض لحامل، فيكون البعد بينهما بقدر قطر التدوير، وهو عطف لِمَا مرَّ أن نصف قطرة ل ط ل، وإذا كان في المقابلة كان في حضيض التدوير فأكثر البعد بينهما أن يكون التدوير في الأوج والشمس أيضاً في الأوج، فحينئذ يكون بينهما ممثل الشمس، وهو لح؛ لأن نصف قطر حامل المريخ إذا كان ستين وهو من مركز الحامل إلى مركز التدوير، فإذا كان هذا ستين ونصف قطر تدوير المريخ ل ط ل بقي من حضيض التدوير إلى مركز الحامل (ك ل)، ثم من مركز الحامل إلى مركز العالم (وه) فمبلغها لول فهو نصف ممثل الشمس فقط، لح ثم غلط متمم المريخ تب ه؛ لأن غلط المتمم ضعف ما بين المركزين، ثم غلط المتمم الشمس (د) فالمبلغ سط.



فصل: في أفلاك السفلين لحركتها العلوية

يقارنان الشمس وحركتهما في غاية السرعة في وسط الاستقامة، وكذا في وسط المرجعة. أي يقارنان الشمس وحركتهما في غاية السرعة، لكن إلى خلاف التوالي في وسط الرجعة، فإن كلاً منهما تسرع في الحركة، فيسبق الشمس بعد المقارنة، ويظهر مغرباً ثم يأخذ في البطء بالتدريج إلى أن يقف، ثم يرجع ويخفى مغرباً ويُقارن الشمس في وسط أيام الرجوع، وحركته إلى خلاف التوالي، ويسرع بالنسبة إلى غير وسط الرجوع، ويُفارقها فيسبقه الشمس ويظهر شرقاً، ثم يقف ويستقيم من بطء إلى الوسط، ثم سرعة إلى أن يختفي، ويدرك الشمس ويقارنهما في وسط أيام الاستقامة وغاية السرعة.

ولا يبعد الزهرة عنها بأكثر من مر درجة وعطارد بها أكثر من لو درجة وهما في الاستقامة أكثر لبثاً وأصغر جرمًا، فلكل تدوير أعلاه يتحرك إلى التوالي وأسفله إلى خلافه، والبعد عن الشمس بقدر ما يقتضيه نصف قطر التدوير.

فكونهما بحيث لا يبعدان عن الشمس إلا المقدار المذكور يدل على تدوير يتحرك مركزه، مثل وسط الشمس والكوكب يبعد عن الشمس بقدر ما يقتضيه نصف قطر التدوير، وإنما يجب أن يكون أعلاه متحركاً إلى التوالي، وأسفله إلى خلاف التوالي؛ لأن لبثه في الاستقامة أكثر، فكان في أعلى التدوير وعلى التدوير أعظم من أسفله، وأيضاً في أيام الاستقامة أصغر جرمًا، فيكون أبعد عن الأرض فيكون في أعلى التدوير.

ثم إذا قيس حال إلى حال لم يوجد متشابهة، فالتدوير في ثخن خارج مركز حركته مثل وسط الشمس. أي إذا قيس غاية سرعة في دور إلى غاية سرعة في دور آخر لا يكون مثلها، وهكذا الأحوال الأخر، فعلم أن التدوير غير كافٍ، ثم لما علم أن كلاً منهما لا يبعد عن الشمس إلا بمقدار معلوم علم أن حامل التدوير فلك شامل للأرض، لا أن يكون التدوير في ثخن تدوير آخر، وذلك الحامل لا بد وأن يكون خارج مركز ولا يكون إلا في ثخن متشابهة.



فمركز التدوير ملازم لمركز الشمس، ثم الجزء الذي يوجد البطء فيه أشد والزمان أقل ينتقل بانتقال الثوابت، فلا بد من ممثل يتحرك كالثوابت. فإن مركز التدوير إذا كان في الأوج يكون في غاية البطء يكون قليلا وزوال غاية البطء يكون سريعا، فالموضع الذي يكون بهذه الصفة وهو الأوج ينتقل بانتقال الثوابت، وكذا الأحوال الأخر كفاية السرعة وغيرها ينتقل بانتقال الثوابت أيضا.

ثم في الزهرة كل حال يوجد في جزء من الخارج فضده يؤخذ في مقابلته. فالأحوال التي يوجبها الأوج كفاية صفر نصف قطر التدوير، وغاية بطء حركة مركز التدوير إذا كانت (ي) موضع يكون في مقابلة ذلك الموضع أحوال يوجبها الحضيض كعظم نصف قطر التدوير، وغاية سرعة حركة مركز التدوير.

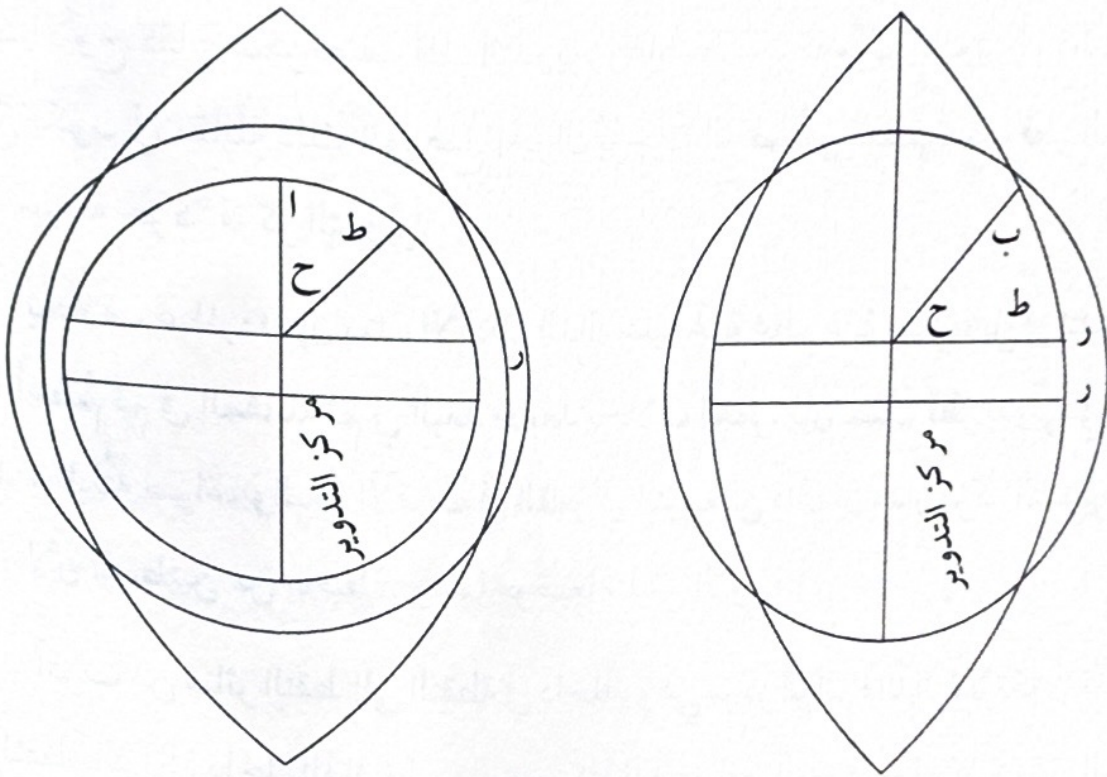
بخلاف عطارد؛ فإن بعده الأقرب الدال عليه غاية عظم غاية صغره، بل في تثليثه فهو فيهما أعظم ثم في المقابلة ثم في البعد الأبعد بخلاف القمر، فإن نصف قطر تدويره في البعد الأبعد مقابلته سواء، والبعد الأقرب في القمر في التربيعين فدل أن مدار مركز التدوير ليس دائرة؛ لأن النقطتين من محيطه. وهما موضعا تثليثي الأوج.

أقرب من سائر النقط إلى النقطة في داخله، وهي مركز العالم والدائرة لا تكون كذلك. فإن النقطة التي في داخل الدائرة إن كانت مركزاً فجميع نقط المحيط، وإن كانت غير المركز يكون متساوي البعد بالنسبة إليه، فلا يكون النقطتان أقرب إليه، وإن كانت غير المركز يكون نقطة واحدة أقرب النقطة إليها لا نقطتان.

فمداره شكل إهليجي أو بيضي، فله أوجان يكون فيهما في البعد الأبعد وفي أحدهما في مقابلته، فله خارجاً مركز أحدهما في ثخن الممثل، وهو المدير، بُعد مركزه عن مركز العالم وفي طرف البعد الأبعد، والآخر في ثخن المدير بُعد مركزه عن مركزه (ح)، على أن قطر الحامل ستون، والتدوير في ثخنة، والكوكب في التدوير، فالأوج الأول يتحرك بالثوابت، والثني بالمدير على خلاف التوالي كوسط الشمس، والحامل إلى التوالي ضعفه، فإذا كان التدوير في الأوجين فمن مركز العالم إلى مركز المدير وومنه إلى مركز الحامل (ح)، ومنه



إلى مركز التدوير (س) فالمبلغ سط يتحرك الأوج الثاني، ومركز الحامل بالمدير إلى خلاف التوالي، والتدوير بالحامل إلى التوالي، فالتقى الأوج الثاني ومركز التدوير في مقابلة الأوج الأول، ومركز الحامل هنا بين مركز المدير ومركز العالم، فالبعد من مركز العالم إلى مركز التدوير (س) فإذا تم الدور حصل من حركة التدوير هذا الشكل طوله مكر، وغاية عرضه قيد ووسطه مركز المدير بهذه.



لأن مركز العالم إلى مركز التدوير إذا كان في الأوجين سط، وإذا كان في مقابله (ر) فالمبلغ مكو، ثم مركز الحامل إذا تحرك إلى خلاف التوالي ربع الدور، ومركز التدوير إلى التوالي ربع الدور أيضاً، فمن مركز الحامل إلى مركز التدوير ستون، فمن الوسط وهو مركز المدير إلى مركز التدوير يكون (ر)، ثم إذا تحرك مركز الحامل ثلاثة أرباع الدور ومركز التدوير كذلك في الطرف الآخر، فمن مركز الحامل إلى مركز التدوير ستون، فمن الوسط التدوير (ر)، فإذا كان كل من الطرفين (ر) فالمجموع قيد.

فالبعد الأبعد نقطة أو مقابلة (ب)، ومركز العالم (ح)، فيخرج منه خطاً يصل إلى محيط الشكل على نقطة (د) قائماً على (أب)، فإننا ح د أصغر من (ح ب)؛ لأن (ح ب)



مقداره (ر)، وهو نصف غاية العَرَض، و (ح هـ) أقل من نصف غاية العَرَض؛ لأنَّ العَرَض يُقَلُّ شيئاً فشيئاً إذا جاوز المنتصف، وهو مركز التدوير، فإذا فصل من (ح ب) مقدار (ح)، وأدير دائرة، فيخرج الدائرة عن الشكل عند نقطة (ط)، ثم يدخل عند نقطة (د)؛ لأنَّ كلَّ دائرة لعمل في الشكل البيضي قطرُها مثل عرض، فهو أي موضع كان نقطتان منها يخرجان عن الشكل في طرفه؛ لأنَّ العَرَض نقل في هذا الشكل أكثر مما نقل في الدائرة؛ لأنَّ هذا الشكل ينتهي إلى الزاوية بخلاف الدائرة، فبعد المجاوزة عن نقطة (هـ) يكون الخط الخارج من (ح) إلى محيط (ا) قطر من (ح د).

لأنَّ حركة مركز الدائرة وقطعة الدائرة قد خرجت عن الشكل، فالخط الخارج من نقطة (ح) وهي المركز إلى محيط الدائرة تكون مساوياً لخط (ح د)، فالخارج من نقطة (ح) إلى محيط الشكل وهو داخل في قطعة محيط الدائرة يكون (ا) قطر من (ح د).

إلى أن ينتهي إلى غاية القطر، ثم يطول إلى أن ينتهي إلى نقطة (ط) فيصير مساوياً لخط (ح د)، ثم يطول إلى أن ينتهي إلى مقابلة البعد الأبعد، وأما الاختلافات فكما في العلوية أفلاك الزهرة كأفلاكها، أما عطارد فالتشابه والمحاذاة فيه بحسب نقطة متوسطة بين مركز المدير والعام، وقال صاحب «التذكرة»: لم يستولي توهم ذلك على ما ينبغي، وها أنا أذكر ما يسره الله تعالى؛ فأقول: حركة مركز التدوير يجعل متشابهة حول مركز المدير بالطريق الذي ذكر في القمر، فتثبت خارج مركز مركزه متوسط بين النقطة التي ظنوها مركز الخارج، وبين مركز المدير، فيكون بُعدُه عن مركز المدير درجةً ونصفاً، ثم تثبت تدويراً في ثخن الخارج، ثم في ثخن هذا التدوير، دو الكوكب بُعدُ مركزه عن مركز التدوير الأول كبعد مركز الخارج مركز المدير حركة التدوير الأول لحركة الخارج أعلاه إلى التوالي وأسفله إلى خلافه، فيلزم تشابه حركة مركز التدوير حول مركز المدير، فلزم أن يكون غاية الاختلاف بقدر ما يقتضيه خروج مركز المدير عن مركز العالم، وهو ستة أجزاء، والواقع بقدر ما يقتضيه نصف ذلك، فعلم أن المركز التدوير ميلاً طوليّاً، وطريقه أن يثبت بين أفلاك محيط بعضها ببعض كلها حاوية للمدير، بحيث مركزها مركزه، وحركة الأول مثل المدير، والثاني ضعفه على خلاف جهته الأول، والثالث مثل الأول، وفي جهته قطب الأول عند طرف الخط المار على مركز



المدير القائم على خط الأوج، والحضيض محاذ لمنطق المدير، وفرضنا أولاً قطب الثاني غربها عنه محاذياً للمنطقة أيضاً، ونقطة (ا) نقطة من منطقة المدير يزيد تحريكه على خط مستقيم غربية عن قطب الثاني كل بعد نصف غاية الميل أي درجة ونصف، ومركز التدوير محاذية لها وقطب الثالث مسامتاً لقطب الأول، فلزم من تحريك الأول والثاني أن يتحرك نقطة (ا) على خط مستقيم على التوالي ست درجات، ثم يعود ويتحرك إلى خلاف التوالي ست درجات، حتى يعود إلى الحالة الأولى، وكذا جميع أجزاء المدير، وكذا التدوير فأدار الأول ربع الدور انطبق نقطة (ا) على قطب الأول، وحينئذ وصل مركز التدوير إلى الأوج؛ لأنه تحرك ربعاً وثلاث درجات؛ لأن حركة الاختلاف إلى التوالي ولا اختلاف هنا لانطباقها على قطب الأول، فإذا تمّ للأول نصف الدور يكون نقطة (ا) في غاية البعد الشرقي عن قطب الأول، وهي ثلاث درجات، وحينئذ يكون بعد مركز التدوير عن الأوج ربع دور وثلاث درجات؛ لأن الاختلاف زائد حينئذ لكون حركته على التوالي، ثم يتحرك الأول ربع الدور، فحينئذ ينطبق نقطة أعلى القطب، ومركز التدوير في مقابلة الأوج؛ لأنه تحرك عن البعد الأوسط ربع درجات دور إلا ثلث درجات لكون حركة الاختلاف على خلاف التوالي، ولا اختلاف هنا ثم نقطة (ا) يصير غربياً حتى ينتهي إلى الحالة الأولى، وهي النهاية القريبة فيكون من القطة المقابلة للأوج إلى مركز التدوير ربع الدور إلا ثلاث درجات؛ لأن الاختلاف ناقص لكون حركته إلى خلاف التوالي، فهذا هو التشابه عند نقطة بين مركز العالم ومركز المدير والمحاذاة أيضاً، حاصله بحسب هذه النقطة (ا).

إنما يلزم التشابه عند هذه النقطة؛ لأن مركز التدوير، وإذا كان عند الأوج فلا اختلاف، فإذا صارها يتحرك حركة يكون التعديل ناقصاً غايته ثلاث درجات، فينقص عن الوسط، وإذا كان التشابه حول النقطة المذكورة يجب نقصان التعديل هكذا، ثم عند مقابلة الأوج لا اختلاف، ثم يتحرك بحيث يكون التعديل زائداً غايته ثلاث درجات، وعند التشابه حول النقطة المذكورة يجب نقصان التعديل هكذا، ثم عند مقابلة الأوج لا اختلاف، ثم يتحرك بحيث يكون التعديل زائداً غايته ثلاث درجات، وعند التشابه حول النقطة المذكورة يفعل هكذا، فصحة العمل ينقصان هذا المقدار، وزيادته دل على التشابه حوله، وأمّا المحاذاة



فإنه إذا زيد على الذروة الوسطى أو نقص منها تعديل غايته ثلاث درجات ليحصل الذروة المرئية، وصحَّ العمل وصحة العمل بهذا دلَّ على أن فعل الذروة والحضيض الوسطين يميل عن المرئية هذا القدر فيكون محاذياً للنقطة المذكورة، فلا استدلال يلزم المحاذاة دل عليها، وهذا مما تفرَّدت به ولم يتسرَّ لأحد من الأوَّلين والآخرين، والحمد لله ملهم الصواب.



فصل

للقمر عَرْضٌ واحد ثابت وقد مر، وللعلوية عرضان؛ أحدهما: ميل المائل عن منطقة الممثل والمائل دائرة يرسم على سطح الممثل، مركزها مركز العالم إذا فرضت منطقة الحامل قاطعة للعالم، وهذا الميل ثابت غاية لزلحل جزءان ونصف، وللمشتري جزء ونصف، وللمريخ جزء، والثاني: ميل قطر الذروة والحضيض من منطقة المائل، فإنه ليس في سطحه ولا في سطح منطقة الروح إلا عند كون مركز التدوير في إحدى الجوزهرين، وبعد ذلك يميل الذروة إلى جهة منطقة البروج والحضيض إلى خلافها.

اعلم أن المراد بالذروة في جميع هذا الفصل الذروة المرئية والحضيض مقابلها.

فنفرض الرأس في أول الحمل، فإذا كان التدوير فلا ميل، فإذا فارقه مال الذروة إلى الجنوب من المائل، وهو جهة المنطقة إلى أن يصل إلى رأس السرطان، وحينئذ غاية الميل، ثم ينقص إلى أن يصل إلى رأس الميزان، فلا ميل، فإذا فارقه مال الذروة إلى جهة شمال المائل وهي جهة المنطقة إلى أن يصل إلى الغاية عند رأس الجدي، ثم ينقص إلى أن يعود إلى الحالة الأولى عند رأس الحمل.

واعلم أن غاية هذا الميل عند مركز التدوير لزلحل (د ا)، وللمشتري (ب ل)، وللمريخ (ب ل)، لكن عند مركز ميل الذروة أصغر من ميل الحضيض؛ إذ ذلك أبعد من مركز العالم وأيضاً الشمالي أصغر من الجنوبي؛ لأن الأوج في الشمال.

فإن أوج زحل متأخر عن منتصف ما بين الرأس والذنب بخمسين جزءاً، وأوج المشتري متقدم عليه بعشرين، وأوج المريخ في المنتصف، فإذا جاوز مركز التدوير الرأس فأجزاء المائل عن المنطقة والذروة مالت إلى الجنوب؛ أي إلى المنطقة لكنها شمالية عن المنطقة، فعلم أنه إذا كان عرض الذروة شمالياً عن المنطقة فالتدوير قريب من الأوج، أو



هو في الأوج كما في المريخ، فإذا جاوز الذنب فالعرض جنوبي عن المنطقة، فالتدوير قريب من الحضيض أو هو فيه.

واعلم أنه إذا أخرج خطاً من مركز العالم إلى مركز التدوير إذا كان على إحدى نقطتي الجوزهرين، وينتهي إلى نقطته على أعلى التدوير، فهي الذروة المريئة، والدائرة التي ينصف التدوير مارة على هذه النقطة، أي منطقة التدوير وهي مدار الكوكب، فإذا تحرك التدوير حركة عرضية وزال الكوكب عن تلك النقطة بمقدار، فهذه المقدار بقدر أولاً باعتبار مركز التدوير بأن يُدار دائرة على سطح التدوير يمرُّ بالذروة ومركز الكوكب، فالقوس التي بينهما هي الميل باعتبار مركز التدوير، وهذه الدائرة مساوية لمنطقة التدوير، فهذه الأجزاء مساوية لأجزاء منطقة التدوير، ويقدرُ ثانياً باعتبار مركز العالم فيدير دائرة مركزها مركز العالم بحيث يمرُّ على مركز الكوكب، وعلى الذروة، فالقوس من هذه الدائرة بينهما هي الميل الثاني باعتبار مركز العالم.

وغايته لزحل وللسفليتين عرضان (ا) ميل المائل عن الممثل، وهو غير ثابت بأن ينقص

س لزحل ح		س للمشتري ح		س للمريخ ح	
غاية ميل الذروة	مدالر	مدلح	مدله	مدلح	مدلب
غاية ميل الحضيض	مدلح	مدلح	مدله	مدلح	مدلب
				وي	مدله

الميل الشمالي حتى ينطبق، ثم يحصل الجنوبي مساوياً للأول، ثم ينقص حتى ينطبق، ثم يحصل الشمالي كما كان، فهذا (هـ) دور واحد فمركز التدوير للزهرة إما على الممثل عند الانطباق أو شمالي، ولعطارد إما عليه أو جنوبي أبدأ بأن يكون للمائل حركته طولية يتم دورته مع العرض، فنفرض أحد الجوزهرين رأس الحَمَل ونقطة (ا) جزء من المائل عليه وقت الانطباق، و (ب) يقابله فما يلي السرطان، وهو (ح) مال شمالاً و (د) جنوباً، ويحرك (ا) بالتوالي، فصار شمالياً و (ب) جنوبياً، فإذا وصل عند رأس الميزان حصل الانطباق فما يلي السرطان، وهو الآن (د) يميل جنوباً وما يلي رأس الجدي وهو الآن (ح) يميل شمالاً، فنقطة (ا) متوجهة نحو الجدي، فيصير (ا) ولعطارد نقطة ب ٢ شمالياً، وب جنوبياً، وهكذا المركز التدوير للزهرة



نقطة (أ) ولعطارد نقطة (ب) الثاني: مثل قطر التدوير المار بالذروة والحضيض، فإنه ليس في سطح منطقة المائل إلا عند كون مركز التدوير في الأوج أو الحضيض، وهما عند منتصف ما بين العقدتين، أما إذا زال عن الأوج مال للزهرة الذروة إلى الشمال والحضيض إلى الجنوب، وإذا مال عن الحضيض فبالعكس.

أي مال الذروة أي الجنوب والحضيض إلى الشمال.

ولعطارد على العكس. أي إذا زال عن الأوج مال الذروة إلى الجنوب والحضيض إلى الشمال، وإذا مال عن الحضيض مال الذروة إلى الشمال والحضيض إلى الجنوب.

وغاية هذا الميل بالنسبة إلى مركز التدوير للزهرة جزءان ونصف ولعطارد^(١) ستة أجزاء وربع بالنسبة إلى مركز العالم هكذا أولاً تفاوت بين الشمال والجنوب.

غاية ميل الذروة	اب	ابه
غاية ميل الحضيض	مدلح	ون

لأن التفاوت في العلويات بين الشمالي والجنوبي، إنما كان لأن الأوج كان شمالياً وهنا غاية هذا الاختلاف عند العقدتين، وهما في منتصف الأوج والحضيض فيعدّهما عن الأوج والحضيض متحد سواء يميل الذروة والحضيض شمالاً أو جنوباً.

الثاني: ميل قطر البعدين الأوسطين للتدوير عن سطح مواز لمنطقة الممثل وهو ليس في سطح المائل ولا الممثل إلا عند مركز التدوير في إحدى العقدتين، فإذا فارقته فإن كان ذاهباً إلى الأوج ففي الزهرة الطرف المتأخر أي الشرقي، ويُسمّى المسائي مال إلى الشمال والمتقدم وهو الصباحي إلى الجنوب.

الطرف المتقدم هو الذي يكون الكوكب فيه أولاً، ثم يتحرك أعلى التدوير إلى التوالي فيصل الكوكب إلى الطرف الآخر المتقدم، ويُسمّى صباحها؛ لأن الكوكب يكون على طرفه عند الصباح، والمتأخر يُسمّى مسائياً لأن الكوكب يكون على طرفه عند المسائي

(١) هكذا في الأصل.



والمصباحي غربي والمساكني شرقي.

وفي عطارد على العكس. أي إذا كان ذاهباً إلى الأوج، فالطرف المتأخر من المال إلى الجنوب والمتقدم إلى الشمال.

حتى يصل إلى الأوج، فحينئذ في غاية الميل، ثم ينقص إلى أن ينعدم عند الوصول إلى العقدة الأخرى، ثم يميل المساكني إلى الجنوب والمصباحي إلى الشمالي في الزهرة، وفي عطارد إلى أن يصل إلى مقابلة الأوج، ثم نقل إلى أن يحصل الوضع الأول.

واعلم أن العقدة الأولى تُسمى في الزهرة رأساً وفي عطارد ذنباً، والأخرى على العكس. أي العقدة التي يكون مركز التدوير عندها ذاهباً إلى الأوج يُسمى في الزهرة رأساً، وفي عطارد ذنباً، والتي يكون مركز التدوير عندها ذاهباً إلى الحضيض يُسمى في الزهرة ذنباً وفي عطارد رأساً، والرأس والذنب هنا ليسا كما سائر الكواكب، فإن في الزهرة كل واحدة من العقدتين فهي بحيث إذا جاوزها مركز التدوير في الزهرة يصير شمالياً، وفي عطارد يصير جنوبياً، وسيأتي لِمِية أن هذا العرض اعتبر من سطح مواز لمنطقة البروج.

وإنما أثبتوا هذه العروض لأنهم رصدوا العلوية عند كون مركز التدوير في البعد الأبعد، وجنوبية عنها في الأقرب، وأيضاً وجدوا جزأين متقابلين من منطقة البروج، بحيث كلما كان مركز التدوير في أحدهما الكوكب في الذروة أو الحضيض كان عديم العرض، وكلما كان مركز التدوير في غيرهما بين النقطتين والكوكب في الذروة أو الحضيض وجدوا ميل الذروة أقل من ميل الحضيض، فحكموا بأن للحامل ميلاً عن منطقة البروج ثانياً شمالاً وجنوباً، وأن هذين الجزئي هما العقدتان.

لما وجدوا نقطتين متقابلتين بحيث إذا كان مركز التدوير في أحدهما والكوكب في الذروة أو الحضيض كان الكوكب عديم العرض، يكون النقطتان جوزهرين، ولما وجدوا الكوكب في جميع أجزاء التدوير في نصف الحامل شمالياً، وفي نصفه جنوبياً كان الميل الأول ثانياً، ولما كان الميل الأول ثانياً ووجدوا الكوكب عديم العرض إذا كان على الذروة أو الحضيض والمركز في إحدى العقدتين وذا عرض إذا كان في أحدهما لكن المركز في غير إحدى العقدتين كان الميل الثاني غير ثابت.



بل إذا كان في إحدى العقدتين كان في سطح المائل والممثل، وإذا جاوزها مال الذروة نحو فلك البروج والحضيض إلى خلافه، وإلا لَمَا كان بعد الذروة عنه أقل دائماً من بعد الحضيض.

فإن قلت لا نم قوله وإلا لَمَا كان بعد الذروة عنه أقل دائماً من بعد الحضيض يمكن أن يكون بعد الذروة أقل لكونها أبعد عن مركز العالم كما مر في الميل الثاني، قلت: إذا اكن مقدار أن متساويان فأيهما كان أقرب إلى الناظر يرى أعظم، ففي الميل الثاني الحضيضي يرى أعظم لهذا، أما هنا فإنه إذا خرج خطاً من مركز العالم إلى مركز التدوير فيماسُ أعلاه على نقطة (ا)، وأسفله على نقطة (ب)، والحال أن مركز التدوير ليس في سطح الممثل (ا) عن الممثل شبيهه ببعد (ب) يرى أحدهما مساوياً للآخر، وإن كان الأول أكثر فكل نقطة يكون على أعلى التدوير، وهي أقرب إلى الممثل من (ا) يرى أقرب إلى الممثل من نقطة على أسفله، وهي أبعد عن الممثل من نقطة (ب)، ووجدوا في العقد الأوسط من التدوير أي عند طرف قطره الصباحي والمساوي عند العقدتين عديمة العرض، وعند غيرها ذات عرض واحد مساوٍ لعرض مركز التدوير، فكان القطر إما في سطح البروج أو موازياً له، فالميل الأول وهو ثابت لا يحتاج إلى تحرك لكن الميل الثاني وهو غير ثابت يحتاج إليه.

فصاحبُ «التذكرة» أثبت للميل الثاني ثلاث كرات محيطة بالتدوير مركزها مركزة منطقة الأولى في سطح منطقة المائل، فتدير دائرة يمر بقطبي التدوير قطب الأولى على تلك الدائرة، وقطب الأولى نصف غاية الميل، وكذا عن قطب التدوير، فيفرض أولاً هذا. أي قطب التدوير.

شمالياً عن قطب الثانية وكذا هو. أي قطب الثانية.

عن قطب الأولى مركز التدوير فيما بين الذنب والرأس، فيتحرك الأولى مثل الحامل، والثانية ضعفه في خلاف جهة الأولى، والثانية مثل الأولى وفي جهته فيتحرك قطب التدوير على الخط المستقيم، وكذا كل جزء من أجزاء حتى الذروة.

لما فرضنا مركز التدوير فيما بين الذنب والرأس كان المائل جنوبياً عن فلك البروج،



وقد فرضنا منطقة الأولى في سطح المائل وقطب التدوير في غاية الميل الشمالي عن قطب الأولى، فيكون الذروة في غاية اميل الشمالي عن منطقة الأولى، وهي في سطح منطقة المائل فيتحرك الأفلاك فقطب التدوير يأخذ في الحركة نحو الجنوب يتحرك قطب الأولى، وكذا الذروة، ونحو منطقة الأولى حتى ينطبق قطب الأولى، فينطبق الذروة على الرأس فيكون منطقة الأولى، فلا ميل ح ثم القطب التدوير يصير جنوبياً عن قطب الأولى، وكذا الذروة عن منطقة الأولى نحو منطقة البروج حتى يصل إلى غاية الميل الجنوبي، ثم يأخذ قطب التدوير في الحركة إلى الشمالي، وكذا الذروة حتى ينطبق قطب التدوير على قطب الأولى ثانياً، وينطبق الذروة على الذنب فلا ميل يصير القطب جنوبياً عن قطب الأولى والذروة عن الذنب، نحو منطقة البروج حتى يصل إلى الحالة الأولى، فإن قلت: كيف يأخذ الذروة في الغاية الأولى في الحركة نحو الجنوب، وفي الغاية الثانية نحو الشمال؛ إذ يلزم ميل الذروة في الحالتين نحو منطقة المائل، وليس كذلك؛ لأن لها ميلاً إلى منطقة البروج دائماً، قلت: معنى ميلها إلى منطقة البروج دائماً أنها إذا لم يكن على الجوزهرين يكون عن منطقة المائل في جهة يكون فيها منطقة البروج ولا يزداد أن حركتها يكون دائماً نحو منطقة البروج، فإن الذروة إذا جاوزت الرأس يتحرك نحو فلك لبروج إلى غاية، ثم يتحرك عن فلك البروج إلى المائل حتى ينطبق إلى الذنب، ففي هذا النصف يكون عن المائل في جهة منطقة البروج، وإن كان متحركة إلى المنطقة أو عنها، وهكذا في النصف الآخر وهو ما إذا جاوزت الذنب. وإن فرضنا قطب الأولى في سطح منطقة المائل ليقرب ذروة التدوير منه فينطبق عليه ثم بعد يحصل المقصود.

أي يمكن وضع الكرات الثالث بطريقتين أحدهما ما ذكر، والآخر أن يكون قطب الأولى في سطح منطقة المائل، فيُدار دائرة يمر على قطب التدوير، وعلى الذروة وقطب الأولى، ونفرض بعد الذروة أولاً عن قطب الأولى بقدر غاية الميل شمالية عنه يتوسط بينهما قطب الثانية، ومركز التدوير فيما بين الذنب والرأس، فيتحرك الكرات كما مرّ حتى ينطبق الذروة على قطب الأولى عند الرأس، ولا ميل ح ثم يصير جنوبياً حتى يصل إلى الغاية، ثم يميل الذروة شمالاً حتى ينطبق الذروة على القطب عند الذنب، فلا ميل يعود الحالة إلى الأولى.



قال صاحب «التحفة»: جُعِلَ الميلُ الثاني ثانياً أيضاً بإثبات كرة أخرى سمّاها الممثلة فأثبتَ في ثخن الخارج كرةً سمّاها محيطه حركتها مثل الخارج أعلاها إلى التوالي؛ لأجل التشابه، ثم في جوفها ممثلة بعد مركزها عن مركز المحيطِ مثل بُعد مركز الخارج من مركز العالم وحركتها ضعف المحيطِ إلى خلاف جهتها في جوفها التدوير مركزها مركزه، حركته مثل حركة المحيطِ مع الخاصّة أعلاه إلى التوالي، ومنطقتا التدوير والممثلة يتقاطعان، وخط (ا ب) هو الفصل المشترك بينهما، ونقطة (ح) منتصف ما بين (ا ب) من منطقة الممثلة، ونقطة (د) منتصف بين (ا ب)، فكل نصف من منطقة التدوير مع (ا ح ب) يكون شمالياً عن الممثلة، فكل نصف مع (ب د ا) جنوبياً عنها غاية العقدتين عند منتصف النصف الجنوبي، والذروة في غاية الميل الشمالي عن (ح)، فهي بين المائل والمنطقة، فإذا تحرك الحامل ربع جدور وصل مركز التدوير إلى إحدى العقدتين، وتحرك أيضاً الممثلة (ب) مع الدور فخط (ا ب) انطبق على الفصل المشترك بين الميل والمائل، فصار نقطة (ب) أبعد نقطة من نقطة التدوير عن مركز العالم، فصار ذروة، وقطر الصباحي والمساوي صار في سطح الممثل بأن يكون زاوية تقاطع منطقة المائل، والممثل كزاوية تقاطع منطقة التدوير الممثلة، فإذا فارق مركز التدوير العقدة وقع في النصف الشمالي عن الممثل، ثم إذا قطع ربع الدور والممثلة أيضاً قطعت الربع صار نقطة (د) من الممثل أبعد نقطة من مركز العالم معها من منطقة التدوير، وهي الذروة الجنوبي عن (د)، ونقطة (د) شمالي عن الممثل، فالذروة بين المائل والممثل، فيكون بهذا الطريق الذروة مائلة إلى جهة الممثل، والحضيض إلى خلاف جهته.

هذا طريقُ صاحب «التحفة»، وإن أردتَ توهُّمها فاقطع من القرطاس دائرة يكون منطقة البروج وأخرى يكون منطقة المائل، وركبهما بحيث تقطع أحدهما الأخرى، وعيّن نقطة الرأس والذنب، ثم اتخذ دائرتين صغيرتين أحدهما يكون ممثلة، والأخرى منطقة التدوير، وعيّن النقطة الأربع وهي (ا ب ج د) على أرباع الممثلة، فوضع منطقة الممثلة في سطح المائل، وحركتهما بحيث يتحرك ربع الممثلة مع ربع المائل.

واعلم أن قطر الصباح والمساء ليس في سطح الممثل دائرة موازية له. فإنَّ مركز التدوير إذا كان في إحدى العقدتين كان في سطح الممثل، وإذا كان في غيرهما كان في سطح



دائرة موازية لسطح الممثل، فإنه إذا كان الكوكب على طرف قطر الصباح والمساء ووجد له عرض واحد مساوٍ لعرض مركز التدوير، فيكون في القطر في سطح دائرة لسطح منطقة الممثل، ولا يكون في سطح المائل؛ لأن لأجزاء المائل بالنسبة إلى منطقة البروج ميولاً مختلفة، فالقطر إن كان في سطح المائل يكون المركز في جزء فطرف في جزء آخر، فيكون ميل المركز والطرف مختلفاً، ولم يوجد كذلك فعلم أن هذا القطر ليس في سطح المائل، فإن قلت: قطر الذروة والحضيض إذا كان في وسط المائل يكون عديم الميل، وإذا لم يكن في سطحه كان له ميل ثانٍ، فقطر الصباح والمساء يجب أن يكون كذلك، قلت: مبدأ الميل الثاني والثالث من موضع مركز التدوير فإن كان ميل قطر الذروة والحضيض عن الممثل كمركز التدوير يكون الميل الأول فقط، ولا يكون الميل الثاني فإذا كان هذا القطر في سطح المائل يكون ميله كميل مركز التدوير؛ لأن الخط الواصل من مركز العالم إلى مركز التدوير يكون واصلًا إلى الذروة، فميل الذروة كميل المركز، بخلاف القطر الصباحي والمساءي، فإنه إذا كان في سطح المائل لا يكون ميل الطرف كميل المركز، فلم يعتبر هنا سطح المائل، بل اعتبر سطح مواز لسطح الممثل، فإنه إذا كان في ذلك السطح يكون ميل الطرف كميل المركز، فاحفظ هذا البحث فإنه شريف لا تجده في كتب الهيئة.

وطريقة «التذكرة» لم يفد الانتقال من الموازية إلى الانطباق، ثم منه إليها. أي لم يفد الانتقال من موازية قطر الصباح والمساء سطح الممثل إلى الانطباق ذلك القطر على سطح الممثل، ثم من الانطباق إلى الموازية، فإن ذلك القطر إذا لم يكن في سطح الممثل ثم صار في سطحه ثم خرج من سطحه فلا بد له من محرك يوجب ذلك، وطريقة صاحب «التذكرة» لم يفد إلا تحريك قطر الذروة والحضيض، ولم يلزم منها حركة القطر الآخر.

وطريقة التحفة يُنافي الموازية؛ لأنه جعل ذلك القطر في سطح المائل، فلا يكون موازياً لمنطقة الممثل على ما مرَّ اختلاف ميل أجزاء المائل، فلا يكون ميل المركز كميل طرف القطر، ولا يحصل بهما الانطباق إلا أن يكون زاوية تقاطع منطقتي الممثل والتدوير كزاوية تقاطع المائل والممثل، وليس كذلك؛ لأن الميل الثاني عند مركز التدوير ليس كالميل.



يعني لو كان زاوية القاطع كزاوية التقاطع لكان الميل الثاني عند مركز التدوير كالميل الأول، لكن اللازم منتصف فالملزوم كذلك.

ويلزم من الطريقتين. أي طريقة «التذكرة» و«التحفة».

قطع الأرباع. أي الحركة من إحدى الجوزهرين إلى غاية الميل، ثم إلى الجوزهر الآخر، ثم إلى غاية الميل في الجهة الأخرى، ثم إلى الجوزهر الأول.

بحسب مركز الخارج لا مركز العالم. لكنه ليس كذلك؛ لأن العرض يوجد بحسب المركز المعدل.

فأبدعتُ طريقاً حسناً وهو أن الميل الأول لا يكون ثابتاً، بل يعرض ثلاث كرات كتحرريك مركز التدوير شمالاً وجنوباً فمنطقة، أي بل يكون في سطح الممثل ومركز الكبيرة وقطبها على الممثل، وبُعدُ مركز الصغيرة عن مركزها، وقطبها عن قطبها بقدر نصف غاية الميل الأول، ومركز الحافظة وقطبها في محاذاة مركز الكبيرة وقطبها، ثم يعرض ثلاث كرات محاطة لتلك الثلاثة محيطةً بالتدوير، مركزه مراكزها متحدة بعدها عن مركز الصغيرة الأولى كما ذكر. أي بقدر غاية الميل الأول.

وبُعدُ قطب الكبيرة الثانية عن قطب الصغيرة نصف غاية الميل الثاني، وكذا بُعدُ ذروة التدوير عن قطب الصغيرة، وقُطبُ الحافظة الثانية محاذٍ لقطب هذه الكبيرة، ثم حركة كلٍّ من الكبيرتين كالحامل، وحركة الباقية كما عرفت فيوضع أولاً مركز الصغيرة الأولى على شمال مركز الكبيرة الأولى، وبقية المراكز على شمال مركز الصغيرة الأولى، ثم الذروة على جنوب قطب الكبيرة الثانية يتوسط بينهما قطب الصغيرة الثانية، ويوضع قطرُ الصباح والمساء موازياً لسطح الممثل، فيتحرك المركز على خط مستقيم، والقطرُ ينتقل من الموازية إلى الانطباق، ثم منه إليها.

أي من الانطباق إلى الموازية؛ لأن القطرَ لما وضع أولاً سواء بالسطح الممثل والكرات الثلاث، لا يحرك المركز إلا حركة مستقيمة، وكذا الكل جزءاً من أجزاء التدوير، فإذا تحرك أحد طرفي القطر نحو الممثل مقداراً فالطرف الآخر يتحرك نحوه بذلك المقدار؛



لأن محرك أحد الطرفين الكبيرة والحافطة، ومحرك الطرف الآخر الصغيرة، وحركتها مساوية لحركتها، فلا يصير أحد الطرفين أقرب إلى الممثل من الطرف الآخر، لكن المركز يتحرك حركة مستقيمة، فالقطر يتحرك كذلك مع حفظ الموازية إلى أن يحصل الانطباق، ثم إذا زال الانطباق يحصل الموازية.

ويتحرك الذروة على خط مستقيم مخالفة في الجهة بحركة المركز، فيحصل الميل الثاني بحيث يكون الذروة نحو الممثل. وذلك لأنه إذا تحرك الكرات الثلاث الأول تحرك مراكز الكرات الثلاث الأخر مع مركز التدوير على خط مستقيم شمالاً وجنوباً، فيحصل العرض الأول، ثم إذا تحرك المركز تحرك الأقطاب أيضاً على خط مستقيم، ففرضنا (ا) قطب الكبيرة الأولى و (ب) قطب الصغيرة الأولى شمالياً عن (ا) و (ح) قطب الكبيرة الثانية شمالياً عن (ب)، كل بعد مقدار نصف العرض الأول، و (د) قطب الصغيرة الثانية بعده عن (ح) نصف العرض الثاني جنوبياً عن نقطة (ح) و (هـ) ذروة التدوير بعدهما عن (د) نصف العرض الثاني أيضاً جنوبياً عن نقطة (د) بهذه الصورة، فيتحرك (ح) بحركة الثلاث الأول حتى ينطبق على (ا)، فحينئذ لا ميل، ثم يميل إلى الجنوب في إحدى العقدتين حتى يصل إلى (ط)



وهو غاية العرض الجنوبي، ثم ينطبق على (ا) عند عقدة الأخرى، ثم يميل شمالاً حتى يصل إلى الموضع الأول (حتى هذا) حركة ح بالكرات الثلاث الأول، ثم يتحرك الكبيرة الثانية التي قطبها نقطة (ح)، ونقطة (ج) لو كانت ساكنة لدارت حولها نقطة (د)، فإذا تحرك (ح) على خط مستقيم حتى يصل إلى (ط) تحرك (د) فيتحرك (د)، فيخرج من ذلك الخط المستقيم، ويبعد عنه، حتى إذا وصل (ح) إلى يكون في غاية البعد عن ذلك الخط، ثم نقل البعد حتى إذا وصل (ح) إلى (ط) يصل (د) إلى (د)، فبعد (ر) عن (ط) كبعد (د) عن (ح)، ثم الكبيرة حركتها كالكبيرة الأولى، أي ميل حركة الحامل، والصغيرة الثانية حركتها كالصغيرة الأولى،



أي ضعف الكبيرة، فالكيرة والصغيرة الثانية حركتا نقطة (هـ) حركة مستقيمة، لكن على خلاف جهة حركة (ح)؛ لأن وضع الكرات أوجب ذلك، فإذا تحرك (ح) ووصل إلى (ا) أوجب حركة (ا) لكن ينقص عنها مقدار حركة (هـ) إلى خلاف تلك الجهة، وذلك المقدار (هـ ح) فيبقى (ها) فينطبق على ا فحيث لا ميل، ثم إذا وصل (ح) إلى (ط) يصل (هـ) إلى (ح) بعده عن (ط) كبعده عن (ح)، وهو غاية العَرَض الثاني، وإنما لا يزول نقطة (هـ) عن ذلك الخط المستقيم لأن في الوضع الأول فرض نقطة (د) وهي قطب الصغيرة الثانية على خط (ح ط)، فإذا تحرك الكبيرة الثانية خرجت نقطة (هـ) عن ذلك الخط، وفرضنا أن الكبيرة الثانية قطعت سدس الدور، فلو كان الكبير الثانية ثانياً حدوث بحركة (د) زاوية سدس الدور، فإذا كان (ح) متحركاً يكون الزاوية يحدث أيضاً مساوية لما يحدث على تقدير ثبات القطب، ثم يحدث من حركة (هـ) بحركة الصغيرة زاوية هي ضعف الزاوية الأولى، فالبرهان الدال على أن النقطة لا تزول عن الخط على تقدير ثبات القطب دل على عدم زوالها على تقدير حركة القطب، ثم ظهر مما تقدم أن مركز التدوير يتحرك بالكرات الأولى بقدر غاية الميل الأول، ولا يؤثر في حركته حركة الكرات الأخرى؛ لاتحاد مراكزها ومراكز التدوير، لكن ذروة التدوير يؤثر في حركتها حركة الكرات الأخرى أيضاً، فحصل الميل الأول بحركة الكرات الأول، وحصل الميل الثاني بحسب يكون الذروة دائماً في جهة الممثل.

وأما أشكال قطع الأرباع فلا نسلم وروده وإدراك ذلك التفاوت. أي أورد على المحركات المذكورة أنه يلزم أن يكون قطع الأرباع بحسب مركز الخارج وليس كذلك، بل هو بحسب مركزه العالم لا نسلم ورود هذا، فإن تفاوت قطع الأرباع في العَرَض بحسب مركز العالم والخارج شيء قليل غير مدرك بالرصد فيمكن أن يكون بحسب مركز الخارج، لكن لم يدرك بالرصد.

ورصدوا السفليين في الأوج والحضيض والذروة، فوجدوا الزهرة في الأحوال الأربع شمالية وعطارد جنوبياً، فحكموا بأن الميل غير ثابت كما عرفت.

إذ لو كان ثانياً في أحد النصفين شمالياً، وفي النصف الآخر جنوبياً، وليس كذلك،



فيكون بطريق الانطباق والانفتاح المذكورين.

ثم لم يختلف عرض الكواكب في الذروة والحضيض، فعُرف أن هذا غير مركب، بل هو غايةُ أحدهما مع عدم الآخر، ولا يمكن أن يكون غايةُ الثاني مع عدم الأول، وإلا كان ميل الحضيض أكثر من ميل الذروة، فعُلم أنه بالعكس بأن يكون الندوة والحضيض في سطح المائلن فيكون الأوج والحضيض في منتصف ما بين العقدتين، فتعين موضع العقدتين ووحدهما في الصباح والمساءلي حين كانا في إحدى العقدتين، فكانا في سطح الممثل، وهي كانا في الأوج أو الحضيض وجدوا مسائيَّ الزهرة في الأوج إلى الشمال وفي الحضيض إلى الجنوب وصباحيها بالعكس. أي وجدوا الصباحيَّ في الأوج إلى الجنوب وفي الحضيض إلى الشمال.

وعلى عطارده على العكس. أي وجدوا مسائية في الأوج إلى الجنوب، وفي الحضيض إلى الشمال وصباحية في الأوج إلى الشمال وفي الحضيض إلى الجنوب.

فحكموا بالثالث متقدماً في العقدتين وفي الغاية فيما بينهما فصاحبُ «التذكرة» أثبت للأرض الأول ثلاث أفلاكٍ محيطة بالحامل يُوجبُ انطباقَ منطقة الحامل على منطقة الممثل وانفتاحها وكيفيتها، لا يخفى بعد الإحاطة بما ذكر وبجعل مركزها مركز العالم ليكون الانطباقان والغايتان بحسبه.

فيجعل قطب الأول على منطقة في نقطة تحاذيها مركز التدوير عند انطباق منطقة الحامل على منطقة الممثل، وقطب الثاني بحيث يكون بعده عن قطب الأول نصف غاية الميل، ولوضع الأعلى شمال قطب الأول، ومركز التدوير على شمال قطب الثاني بذلك البعد، وقطب الثالث على محاذاة قطب الأول، فحركة الأول مثل الحامل رَحَوِيَّة، وحركة الثاني ضعفها في خلاف جهتها، وحركة الثالث مثل حركة الأول وفي جهتها، ويجعل مراكز الأفلاك الثلاثة مركز العالم ليكون الانطباقان، وغاية الميل بحسب مركز العالم ومنطقة الممثل لا بحسب مركز الخارج، ومنطقة الممثل لا بحسب مركز الخارج ومنطقة.

وأثبت لميل الذروة والحضيض ثلاثة أخرى محيطة بالتدوير كما ذكر في العلوية،



وثلاثة أخرى لأجل الانحراف، وأقول: لا يمكن الاجتماع بين هذه الثلاثة وتلك الثلاثة؛ لأن الثلاثة التي لأجل الميل الثاني يوجب أن يتحرك قطب التدوير على خط مستقيم على الدائرة المارة بقطبي التدوير وبالذروة والحضيض، والثلاثة التي لأجل الانحراف يوجب أن يتحرك قطب التدوير على الخط المستقيم القاطعة للدائرة الأولى على قوائم، وعجبنا من صاحب «التذكرة» بأنه غفل عن هذا.

ويجب أن يعلم أن مرادنا بالخط المستقيم الذي يتحرك عليه القطب في جميع ما ليس الخط المستقيم الحقيقي، بل المراد خط يكون قوساً من دائرة عظيمة على سطح الكرة.

وأما صاحب التحفة فإنه ردّ انطباق المائل وانفتاحه واختار وجهاً آخر يحصل منه شمالياً مركز التدوير للزهرة، وجنوبية لعطارد بأن جعل منطقة الحامل في سطح الممثل، ثم أثبت كرات محيطة بالتدوير، مركز الكبيرة شمالي عن الممثل، فالزهرة جنوبي في عطارد بعده عن الممثل مقدار نصف الميل الأول، ثم بعد مركز الصغيرة عن ذكر الكبيرة نصف ذلك، كبعد عن مركز التدوير، ومركز الحافظة على مركز الكبيرة فيتحرك الكبيرة ضعف الحامل، لكن حركة رحوية والصغيرة ضعف ذلك في خلاف جهتها، والحافظة كالكبيرة وفي جهتها، فيوضع أولاً في الزهرة مركز الصغيرة شمالياً عن مركز الكبيرة، ومركز التدوير شمالياً عن مركز الصغيرة، وفي عطارد يوضع جنوبياً.

أي يوضع مركز الصغيرة جنوبياً عن مركز الكبيرة، ومركز التدوير جنوبياً عن مركز الصغيرة.

فيتحرك مركز التدوير على خط مستقيم، فيبعد عن الممثل بقدر غاية الميل، ثم يصل إليه لكن فيه فساد، وهو أنه كما يتحرك المركز عرضاً يتحرك جميع أجزاء التدوير كذلك، حتى الذروة والحضيض فيحصل الميل الثاني، وفيه فساد آخر أيضاً كما سيأتي، فيبنى الأمر على الانطباق والانفراج كما هو المشهور بالأفلاك الثلاثة التي ذكرنا، ثم ثبت الممثلة كما في التحفة بحيث يكون منطقتها في سطح المائل، وما بين منطقتها ومنطقة التدوير مقدار الميل الثاني، ففرضها أولاً عند الأوج، لكن وضع الممثلة هنا على عكس ما في العلوية، فإن فيها



كان طرفا الفصل المشترك بين التدوير، والممثلة بعدين أوسطين عند كون التدوير، فيما بين العقدتين، وهنا بعد أبعد وأقرب ح.

أي هناك طرفا الفصل المشترك بين التدوير والممثلة بعدا أبعد وبعدا أقرب عند كون التدوير بين العقدتين.

فبين صورته في الزهرة فنقطة (ا) البعد الأقرب من الممثلة وهو الحضيض، ونقطة (ب) البعد الأبعد منها وهو الذروة في سطح المائل، فإن الميل الأول هنا في الغاية والميل الثاني معدوم.

فإنا فرضنا أولا مركز التدوير فيما العقدتين، فالميل الأول هنا في الغاية والميل الثاني معدوم، وقد فرض خط (ا ب) الفصل المشترك بين التدوير والممثلة، فالبعد الأقرب من الممثلة يكون حضيض التدوير، وفرضناه نقطة (ا) والبعد الأبعد من الممثلة هو ذروة التدوير، وفرضناه نقطة (ب) و (د) طرفها الشرقي وثلاثة من التدوير نقطة، وهو البعد المسائي مائلاً إلى الشمال، وح طرفها الغربي وثلاثة من التدوير نقطة (هـ) وهو البعد الصباحي مائلاً إلى الجنوب، ثم تحرك الحامل ربع الدور حتى وصل مركز التدوير إلى إحدى العقدتين، فيتحرك الممثلة ربع الدور أعلاه إلى خلاف التوالي، فالمسائي الشمالي وهو ويصير ذروة شمالية والصباحي الجنوبي، وهو هـ يصير حضيضاً جنوبياً، وخط (ا ب) وهو الفصل المشترك يصير في سطح المائل والممثل لانطباقهما، فنقطة (ا) شرقية و (ب) غربية، ثم تحرك الحامل ربع الدور حتى يصل مركز التدوير إلى الحضيض، فيتحرك الممثلة ربع دور، فيصير نقطة (ا) ذروة و (ب) حضيضاً، و (ح) شريان وثلاثة (هـ)، وهو الآن مسائي جنوبي و (د) صار غربياً وثلاثة وهو الآن صباحي شمالي، ثم يتحرك الحامل ربع الدور حتى يصل إلى العقدة الأخرى، فيتحرك الممثلة وربع الدور أيضاً فصار (هـ) وهو المسائي الجنوبي ذروة جنوبية، ونقطة (و) وهو الصباحي الشمالي حضيضاً شمالياً، و (ا ب) ينطبق على الممثل، والمائل فنقطة (ا) غربية و (ب) شرقية، ثم يعود إلى الوضع الأول، فظهر أنه لو لم يوجد الانطباق والانفتاح كما ذهبت في «التحفة» فالممثلة لا بد أن يكون في سطح دائرة متوهمة بعدها عن



الممثل بقدر الميل الأول مع عدم الثاني.

أي لو كان منطقة الحامل في سطح الممثل، ولم يوجد منطقة المائل، والميل الأول إنما يثبت بالطريق الذي اختار صاحب «التحفة» فلا بد أن يتوهم دائرة بعدها عن الممثل بقدر الميل الأول، فيكون منطقة الممثل في سطح تلك الدائرة المتوهمة؛ إذ لو لم يكن منطقة الممثلة في سطحها، لا لأن الممثلة إذا كانت في الأوج والكوكب في الذروة فحينئذ قد وجد غاية الميل الأول وعدم الثاني، وإذا كان الثاني معدوماً يكون الكوكب في سطح المائل، لكن الكوكب في سطح الممثلة؛ لأنه على الفصل المشترك بين التدوير والممثلة، فيكون سطح الممثلة في سطح المائل، ثم هنا غاية الميل الأول، فيكون الممثلة في سطح دائرة متوهمة بعدها عن الممثلة بقدر غاية الميل الأول.

فإن كانت في سطحها لا يكون الفصل المشترك في سطح الممثل في العقدتين. فإن الممثلة إذا كانت في سطح الدائرة المتوهمة لا يكون في سطح الممثل عند الوصول إلى العقدتين؛ لأن الدائرة المتوهمة متقاطعة مع الممثل على العقدتين دائماً؛ لأنه لم يبين الأمر على الانطباق والانفتاح، فالفصل المشترك بين الممثلة والتدوير لا يكون في سطح الممثل في العقدتين، لكن يجب أن يكون في سطحه ح ليكون القطر الصباحي والمساوي في سطح الممثل ليكون عرض الانحراف معدوماً ح.

وهذا هو الفساد الموعود. وهو ما قال، وله فساد آخر كما سيأتي.

وظهر أيضاً أن غاية الميل الثاني والثالث يقدر بقدر منطقة التدوير عن منطقة الممثلة، وهذا شيء واحد فيجب أن يكون الميل الثاني والثالث متساويتين، لكن يمكن أن يقال نعم، لكن إنما يظهر التفاوت لأن ميل الذروة يرى أول من ميل البعد الأوسط؛ لأنها أبعد عن مركز، فما يرى من التفاوت إن كان بمقدار يقتضيه البعد والقرب منها، وإن لم يكن يمكن أن يفرض منطقته التدوير بحيث يقرب من منطقة الممثلة، ويبعد عنها بحسب ارتباع الدور، بإثبات ثلاث كرات محاطة بالتدوير، كما مرت غير مرة، وزاوية تقاطع سطح التدوير، وسطح يمر بمركزه ويوازي منطقة البروج، إذا كان الانحراف في الغاية للزهرة ح ل ولعطارد ر ه، فيرى



عند مركز العالم لزهرة (ب ل)، ولعطارد في الأوج (ت ن)، والفني الحضيض ن.
قد عرفت أن مبدأ الميل الثالث من سطح يمرُّ بمركز التدوير، ويوازي سطح الممثل،
فعند كوني الكوكب على طرف القطر.

الصباحيُّ والمساويُّ إن كان في ذلك السطح فعرض الثالث معدوم، وإن لم يكن يمكن
ذلك القطر مقاطعاً لذلك السطح على المركز، فتلك الزاوية مقدارها في الزهرة وفي عطارد
ثم القوس التي هي وتر هذه الزاوية يرى عند مركز العالم في الزهرة وفي عطارد. ثم اعلم أنَّ
رصد الكوكب في الذروة غير ممكن، وكذا السفليين في الحضيض أيضاً بمقارنة الشمس،
ح فرصدوا في أواخر زمان الاختفاء وأوائل زمان الظهور، ثم استخرجوا بالحساب أحوال
الذروة والحضيض تقريباً، والعلم عند الله.

أي أحوال الذروة في الجميع، وأحوال الحضيض في السفليين وأما ميل المنطقة عن
المعدل فنفرض له ثلاثة أفلاك محيطة بفلك البروج، قطب الأول على المارة، ثم إن فهمت
ما سبق فلا احتياج إلى بيان الباقي، وإن لم يفهم فلا فائدة في التطويل.





فصل: في النطاقات والاستقامة والرجوع

منطقة الخارج مدار مركز الشمس، أو التدوير، ومنطقة التدوير مدار مركز الكوكب ومركزها مركز هذا المدار، وكل ينقسم أربع نطاقات بخط البعد الأبعد والأقرب في كل، وبخط البعدين الأوسطين وهما إما بحسب البعد، ففي الخارج نقطتان يتساوى إليهما الخطان الخارجان من مركزي العالم، والتدوير إلى كل منهما، وفي التدوير نقطتان تقاطع منطقتي الحال والتدوير، وإما بحسب السَّير ففي الخارج نقطتان ينتهي إليهما خطٌّ مارٌّ بمركز العالم قائمٌ على الخط الأول، وفي التدوير نقطتان يصل إليهما خطان خارجان من مركز العالم إلى محيط التدوير، من غير أن يدخل في التدوير.

واعلم أن نقطة تقاطع خط البعدين الأوسطين وخط الذروة والحضيض ليست مركز التدوير بل ثخنه.

أما في البعدين الأوسطين بحسب البعد؛ فلأن منطقة الحامل يمرُّ على مركز التدوير فيقطع منطقة التدوير على نقطتين، فخط البعدين الأوسطين تماس هاتين النقطتين فيكون وترًا للقوس من منطقة الحامل التي وقعت في داخل التدوير، فلا تماس الوتر المركز؛ لأن القوس قد مرت على المركز، وفي المتن لم يتعرَّض لهذا الظهور؛ بل يعرض للبعدين الأوسطين بحسب السر، وأقام البرهان على أن الخط لا يمرُّ على المركز بقوله:

إذ لو كانت مركزاً. أي لو كانت نقطة التقاطع مركزاً.

وفرضنا (هـ ب) والبعد الأوسط (ح)، ومركز العالم (ا) فضلع (ا ح) من مثلث (ا ب ح) أعظم من (ا ب)؛ لأن ذلك وتر الزاوية القائمة. لأن خط (ب ح) قائم على (ا ب)، فخط (ا ح) وتر الزاوية القائمة، وهو أعظم من كل واحد من الضلعين الآخرين؛ لأن مربَّعه يساوي مجموع مربَّعَيها بالشكل المسمَّى بالعروس.



فيفصل منه مقدار (اب)، وهو (ادو) فصل (ب د)، فزاوية (اب و) حادة؛ لأنها بعض القائمة، فزاوية (اد ب) حادة أيضاً لكونها مثل الأول. بالمأموني.

فزاوية (ب د ح) منفرجة. لأن مجموع زاويتي (اد ب، ب د ح) مساويتان لقائمتين، فإذا كانت الأولى حادة والثانية منفرجة.

والضلع الأعظم يوتر الزاوية العظمى. للشكل.

فخط (ب ح) أعظم من (ب د)، ولو كان (ب) مركزاً كان (ب ح) نصف قطر مع شيء آخر؛ لأن (د) خارج عن محيط التدوير، وح تماس محيطه فيكون (ب د) أعظم من (ب ح)، هذا خلف، ثم الكوكب إذا كان في أحد البعدين الأوسطين بحسب السير لا يرى عند مركز العالم حركته الخاصة؛ لأنه حركته على محاذاة خط يخرج إليه من مركز العالم، وفيهما غاية تعديل التدوير، وهي قوس بين البعد الأوسط وخط الذروة والحضيض، من دائرة مركز العالم، ونصف خط البعدين الأوسطين جيئها ونصف قطر التدوير قدر بمقدار وجدت غاية التعديل في الزيجات قوساً جيئها ذلك المقدار، فعلم أن ذلك المقدار هو نصف خط البعدين الأوسطين.

أي إذا أردت أن تعرف أنهم أي شيء أراد بنصف قطر التدوير، فإنهم أخذوا غاية التعديل باعتبار نصف قطر التدوير، وقد قدروا نصف قطر التدوير مقدراً كما قالوا نصف قطر الزهرة فحينئذ يجزاء من الأجزاء التي يكون نصف قطر الحامل ستين من تلك الأجزاء، ثم نظرت في الزيجات غاية التعديل قوساً جيئها المقدار المذكور، فإن غاية تعديلها الثاني (د و) وجيئه مُحال ي والخط، الذي هو جيب الغاية التعديل هو نصف خط البعدين الأوسطين، فعلم أنهم أرادوا بنصف قطر التدوير نصف خط البعدين الأوسطين.

وهو في الحقيقة ليس نصف قطر التدوير، بل أقل؛ لأن ذلك الخط لم يمر بالمركز، لكن زاويته أعظم من زاويتي نصف قطره. أي الزاوية التي تحدث عند مركز العالم من خروج خطين أحدهما إلى مركز التدوير والآخر إلى طرف خط البعدين الأوسطين أعظم من زاوية تحدث عند مركز العالم يوترها نصف قطر التدوير، وإنما كان الزاوية الأولى أعظم من الثانية؛

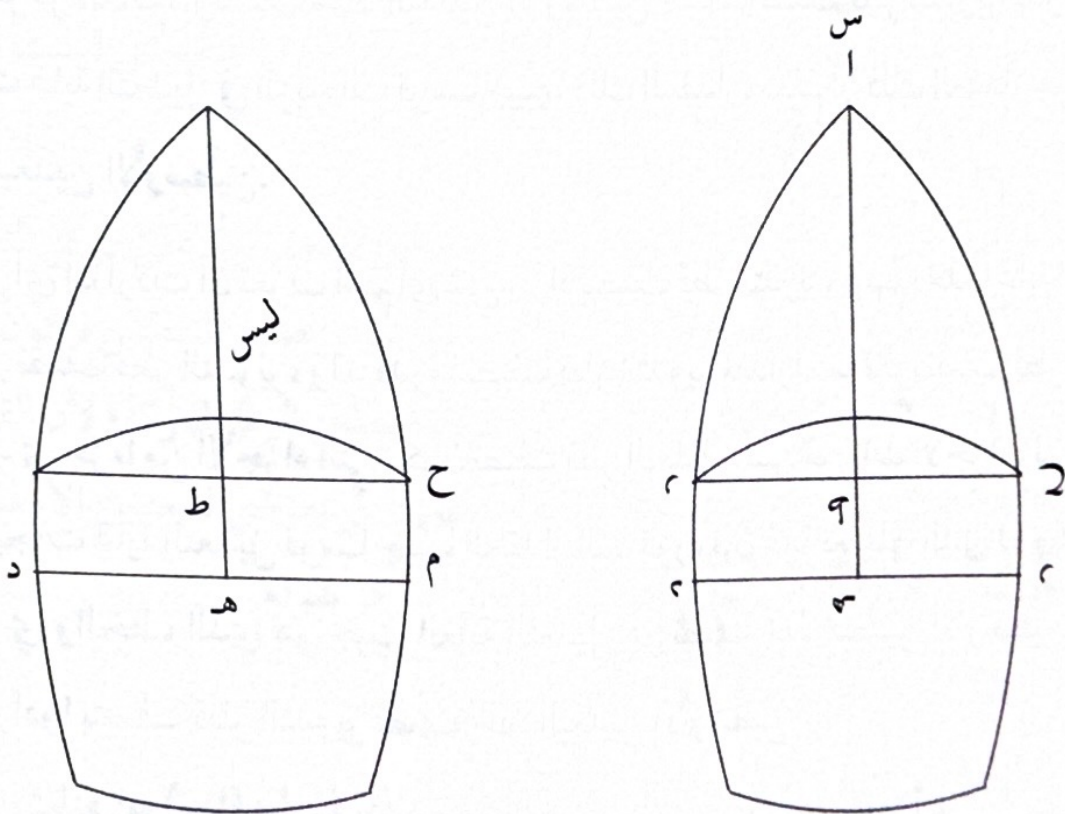


لأن الخط الواصل من مركز العالم إلى المبعد الأوسط لا يدخل في التدوير بخلاف الخط الواصل من مركز العالم إلى طرف نصف قطر التدوير الحقيقي.

لا سيما في المريخ والزهرة. فرضنا مركز التدوير نقطة (هـ) فخط (د هـ) نصف قطر التدوير، وأحد البعدين الأوسطين نقطة (ب)، وهي قد وقعت أسفل من (د) بكثير، فزاوية نصف قطر التدوير زاوية (د هـ) وزاوية نصف خط البعدين الأوسطين هي زاوية (ب ا هـ)، وهذه أعظم من تلك بكثير؛ لأن خط (ا د) وقع في داخل التدوير، بخلاف خط (ا ب)، فإنه تماس محيط التدوير.

وإن سُمِّيَ. أي نصف الخط البعدين الأوسطين.

نصف التدوير فلا مشاحة في الاصطلاح، لكن يلزم منه خلل في الأعمال؛ لأن خط الذروة والحضيض قطر حقيقي، فنصف قطر التدوير لا يكون مقداراً واحداً.



يعني تسمية نصف خط البعدين الأوسطين إن كان مجرد اصطلاح فلا مشاحة فيه، لكن ليس كذلك، بل يلزم من ذلك الخلل في الأعمال، فإن من الذروة إلى الحضيض قطر حقيقي، ونصف القطر الحقيقي، فيلزم أن لا يكون نصف قطر التدوير شيئاً واحداً، فيختل الأعمال



والحسابات المبنية على نصف قطر التدوير بأن معرفة الرجعة والاستقامة مبنية على معرفة النسبة بين منطقة التدوير ومنطقة الحامل، وعرفوا مقدار المنطقة من مقدار القطر، ولا بد أن يكون القطر الحقيقي مراداً هنا، فإذا أخذوا مقداراً لقطر من التفاوت الذي وجدوا بين مركز التدوير ومركز الكوكب، وسمّوا جيب ذلك نصف قطر التدوير، وهو بالحقيقة ليس كذلك، كيف لا يختل أمر الاستقامة والرجوع وسائر الأعمال المبنية على معرفة نصف قطر التدوير، وإن قال قائل: إنهم أرادوا بنصف قطر التدوير نصف القطر الحقيقي بأن يخرج خطاً من مركز التدوير إلى البعد الأوسط فهو نصف القطر بالحقيقة، ثم يخرج خطان من مركز العالم أحدهما إلى مركز التدوير والآخر إلى البعد الأوسط، فهو نصف القطر بالحقيقة، ثم يخرج خطان من مركز العالم أحدهما إلى مركز التدوير والآخر إلى البعد الأوسط، يحدث مثلث متساوي الساقين قاعدته نصف قطر التدوير، فغاية التعديل قوس وترها نصف قطر التدوير، فأجاب في المتن بقوله:

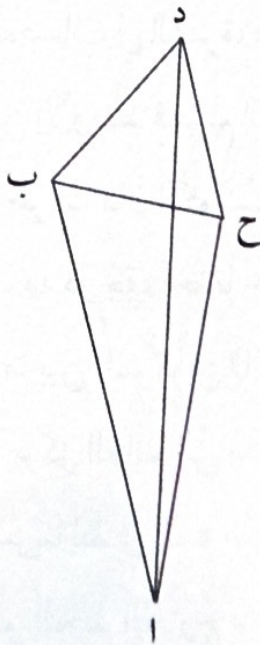
ولم يريدوا بنصف قطر التدوير حقيقته بأن يكون قاعدة مثلث متساوي الساقين المخرجين من مركز العالم أحدهما إلى مركز التدوير والآخر إلى محيطه؛ لأن الخط الآخر لا يصل إلى البعد الأوسط، لا سيّما في المريخ والزهرة فإن ذلك الخط. إشارة إلى الخط المخرج من مركز العالم إلى مركز التدوير أعظم بكثير.

من الخط الواصل إلى البعد الأوسط؛ لأن ذلك الخط مساو لنصف قطر المائل، وهو ستون، وخط البعد الأوسط استخرجته بالحساب في الزهرة، فكان مو تقريباً. لأن غاية التعديل الثاني للزهرة ونصف وضعت ~ درجة من الأوسط فيقسم التدوير أرباعاً بقطر الذروة والحضيض، وقطر قائم عليه فمن طرف هذا القطر إذا كان الكوكب هابطاً من الذروة وهو رأس السرطان من أجزاء التدوير إلى يه من الأسد مه درجة، أخذنا جيها بت ينقص من نصف قطر المائل، وهو سالات قطر الحامل (س) وما بين المركزين (ا)، فالمبلغ سا فإذا نقصت مت من قطر سا يبقى لط، وهو خط يخرج من مركز العالم إلى منتصف خط البعدين الأوسطين ونصف خط البعدين الأوسطين، فحينئذ ضربنا لط في نفسه صار ا ع ٣ ومح في نفسه ١٨٤٩ جمعناهما صار ه ٢٢١ أخذناها جزره مر فهو الخط الخارج من مركز العالم إلى البعد الأوسط، وهو وتر الزاوية القائمة، فمربعه يكون مساوياً لمربعي الضلعين، فالخط المخرج من مركز العالم



إلى البعد الأوسط مر (وهو) نصف قطر المائل سافلا يكون المثلث ممت متساوي الساقين.
ثم خط البعدين الأوسطين فاصل بين أعلى التدوير وأسفله المختلفين في جهة الحركتين،
ففي القمر حركة الأسفل إلى التوالي، فحركة القمر سريعةً بالنسبة إلى مجرد حركة الحامل
غاية سرعة في الحضيض المرئي؛ لأن حركة الخاصة يُرى أسرع؛ لأن وتر قوس الحركة قائمٌ
على الخط الواصل من مركز العالم إلى الكوكب، وإلا على خلافه، فالحركة بطيئة غاية البطء
عند الذروة لِمَا مَرَّ.

فإن حركة الأعلى على خلاف التوالي غاية سرعة الحركة المخالفة يكون في الذروة
لِمَا مَرَّ أن وتر قوس الحركة قائمٌ على الخط الواصل من مركز العالم إلى الكوكب، وإذا كان
الحركة المخالفة في غاية السرعة فما فصل من الحركة الموافقة بعد هذه الحركة المخالفة
يكون أقل، فيرى أبطأ، وإنما قلنا: إن وتر قوس الحركة إذا كان قائماً على الخط المذكور
يرى الحركة أسرع؛ لأن نقطة (ا) فرضناها موضع البصر، وفرضنا خط (ب ح) عموداً على
خط (ا د)، وخط (ب د) مساوٍ لخط (ب ح) غير عمود (ب ح) يرى في زاوية على خط (ا
د)، وفصل (ح د)، فبعض خط (ا د) واقع في داخل المثلث، فخط (ب ح) يرى في زاوية (ح ا
ب)، وخط (ب د) يرى في زاوية (د ا ب) والزواوية الأولى أعظم من هذه، فخط (ب ح) يرى
أعظم من خط (ب د)، ولكن زمان قطعهما مساوٍ فقطع (ب ح) يرى أسرع من قطع (ب د).



وفي المتحيرة على العكس. أي أعلاه يتحرك إلى التوالي.



ويرجع في أسفله، فلنبين سببه؛ فاعلم أنه إذا أُخرج خطٌّ من مركز الحامل إلى الكوكب بحيث يكون بعضُه وترُ القوسِ من منطقة التدوير، فنسبته الخاصة إلى الحركة الحامل إما كنسبته ما بين الحامل إلى الكوكب من ذلك الخط إلى نصف ذلك النصف، فالكوكب واقفٌ أو أصغرُ فبطى أو أعظم فراجع، سواء كان الوتر قطراً أو لا، أما إذا كان قطراً بأن يكون الكوكب في الذرو أو الحضيض.



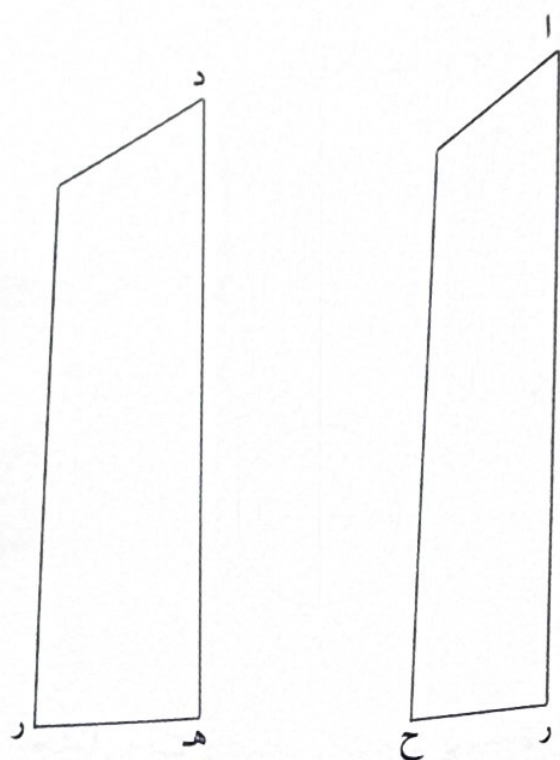
فرضنا (ا) مركز الحامل وب حضيض التدوير يروح مركز التدوير (ود ذروته)، فإن كان الكوكب على الذروة يجب أن يكون حركة الذروة على خلاف حركة الحامل، فإن كان نسبته الخاصة إلى حركة الحامل كنسبة خط (ا د) إلى (ح د) يكون الكوكب واقفاً على الذروة، وإن كانت النسبة أصغر كان الكوكب بطيئاً مثلاً خط (ا د) ستة أمثال خط (ح ه) وحركة الخاصة أصغر لخاصته من ستة أمثال حركة الحامل، وإن كان أعظم كان راجعاً، وإن كان الكوكب على الحضيض يجب أن يكون حركة حضيض التدوير على خلاف جهة حركة الحامل، فإن كانت نسبته الخاصة إلى حركة الحامل كنسبة (ا ب) إلى (ب ح) كان واقفاً وإن كان أصغر كان بطيئاً، وإن كان أعظم كان راجعاً.

فنفرض (ا) مركز التدوير، و (ا ب) نصف قطره، وكذا (ا ح)، وتحرك الكوكب جزءاً واحداً من التدوير، وهو قوس وتره (ب ح)، ثم نفرض (د) مركز الحامل، و (د ه) خطاً واصلاً من مركز الحامل إلى الكوكب عند الحضيض مثلاً، وخط (د ر) يساوي (د ه)، على



أن زاوية (د) مثل زاوية (ا)، و (در) ضعف (اد)، فجميع زوايا هذا المثلث مساوية لجميع زوايا ذلك الشكل السادس من المقالة السادسة.

زائدة، وإذا تساوت الزوايا تناسبت الأضلاع للشكل (الثالث زائدة) فإنه إذا ساوت زاوية من مثلث زاوية من مثلث آخر، ولتناسب الأضلاع المحيط بتلك الزاوية لتساوت الزوايا الباقية.



وإذا تساوت الزوايا تناسبت الأضلاع للشكل الثاني. أي من المقالة السادسة.

(ب ح) نصف قاعدة (هر)، فجزء من منطقة التدوير مساو لنصف جزء من الدائرة التي (د هـ) نصف قطرها، وهذه الدائرة يتحرك بحركة الحامل، فلا بد أن يتحرك التدوير جزأين على خلاف جهة الحامل، فلا بد أن يتحرك التدوير جزأين على خلاف جهة الحامل ليكون مساوياً لجزء من تلك الدائرة؛ ليرى الكوكب راجعاً، وإذا زاد حركة التدوير على جزأين يرى راجعاً، وإن نقص كان بطيئاً، أقول: هذا الحكم تقريبي لا تحقيقي.

المراد بهذا الحكم أنه إذا كان جزء من منطقة التدوير يساوي جزأين من تلك الدائرة لا بد أن يتحرك التدوير جزأين ليكون مساوياً لجزء من تلك الدائرة، وإنما قال: هذا تقريبي؛ لأنه إذا كان الكوكب في حضيض التدوير كان بهذه الصورة، وفرضنا أنه تحرك مقدار قوسٍ وترها (ب ح)، فحط ا ب نصف قطر التدوير، وكذا (ا ح) و (د ب) هو الخط الواصل.



أي من مركز الحامل إلى الكوكب.

وكذا (د ح) وكل منهما ضعف لخط (ا ب) وخط (ا ح) فنصفنا (د ب) على نقطة س ود ح على (ع) فلو كان جزءان من التدوير يساوي جزءاً من تلك الدائرة. أي الدائرة التي نصف قطرها (د ب)، كان زاوية (ا) ضعف زاوية (د)، وهذا محال؛ لأنها لو كانت ضعفها يحدث زاوية أخرى من نقطة (د) مساوية للزاوية الأولى، بإخراج خط آخر وهو خط (د ط) ومساوياً لخط (د ع) ولخط (د س)، ويصل (ط ع) وكذا يصل (ط س)، وقد كان (س ع) نصف (ب ح)، وخط (ط س) مساوٍ لخط (س ع) فمجموعها يساوي خط (ب ح س)؛ لأنه إذا ساوت زاوية من مثلث زاوية من مثلث آخر، وكل واحد من الضلعين المحيطين لتلك الزاوية مساوٍ لكل واحد من الضلعين المحيطين لهذا الزاوية، وكل واحدة لنظيره، فسائر الزوايا متساوية، وكذا الضلع الثاني من أحدهما والضلع الثاني من الآخر والمثلث مساوٍ للمثلث.

فخط (ط ع) مساوٍ لخطي (ط س ع). لأن المساوي للمساوي مساوٍ.

هذا خلف. لأن الخط المستقيم (ا) قطر خط بين نقطتين.

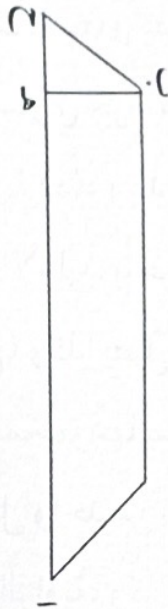
فكأنهم إنما اعتبروا هذا الحكم التقريبي لأن كلاً من الذروة والحضيض ليس له امتداد يحس فيه ما ذكرنا من التفاوت. أي التفاوت بين خط (ط ع) وخطي (ط س) (س ع).

ثم ما ذكروا يوجب الجزء الذي لا يتجزأ؛ لأن موضع الوقوف لا يمكن أن يفرض بحيث يكون له امتداد؛ إذ لو كان فبعض أجزائه أقرب إلى من مركز الحامل، فالخطوط المخرجة منه إلى تلك الأجزاء بعضها أقصر وبعضها أطول، فلا يكون نسبتها إلى نصف قطر التدوير كنسبة الحركة إلى الحركة، وأما إذا لم يكون الوتر قطر بأن يكون الكوكب في غير الذروة والحضيض، فإن وتر قوس الحركة غير قائم على الخط الواصل.

أي من مركز الحامل إلى الكوكب، بل مورب بخلاف ما إذا كان في أحدهما كما فرضنا (ا) مركز الحامل، و (ب ح) وتر قوس حركة التدوير، فهو في الرؤية عند (ا) بمنزلة خط (ب هـ) على (أ)، ا ب مساوٍ لخط (ا هـ)، فالوتر وهو خط (ب ج) لو فرض قطر دائرة متحركة بحركة التدوير، فإذا قطع الكوكب بحركة التدوير الخط المورب وهو (ب ح) لقطع تلك الدائرة عند

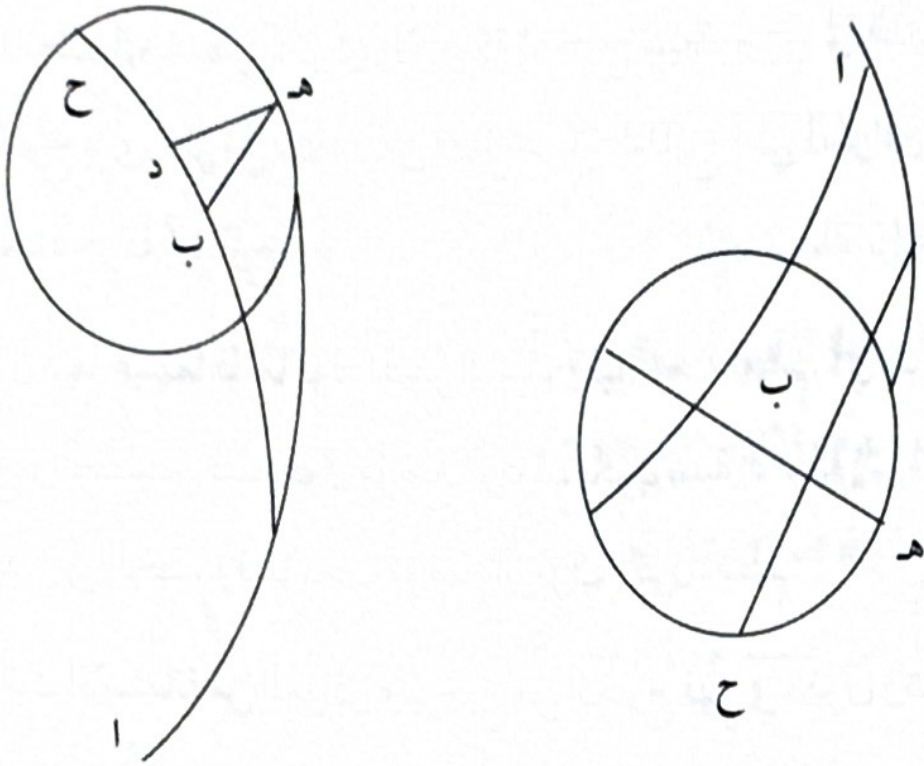


حضيضها خط (ب هـ)، فيكون الوتر وهو (ب ح)، (ب ح) هناك بمنزلة القطر إذا كان الكوكب



في الذروة والحضيض، فرضنا نقطة ا مركز الحامل، وفرضنا أن التدوير قطع قوس (ب ح) في اليوم بليته، فهي في الرؤية عند مركز الحامل (ب هـ) فيجعل (د) مركز الدائرة متوهمة يكون (ب هـ) قطرها، ففي اليوم بليته قد قطعت تلك الدائرة بمقدار (ب)، فعُلِمَ أن خط (ب ج) إن لم يكن قطعاً للدائرة الكبيرة فهو قطر الدائرة الصغيرة يكون حركة الكوكب في حضيضها وزاوية (ب د هـ) زاوية حركة الكوكب بالنسبة إلى الدائرة الصغيرة التي هي مرئية عند مركز الحامل، هذه مطالب عشرة المرام في «المجسطي»^(١)، وقد بينتها بطريق سهلة المأخذ، إنه المسهل لكل عسير. وإن بدل التدوير بالخارج يخرج إلى منطقته خطاً من مركز الموافق، وأصلاً إلى الكوكب، ويخرجه في الطرف الآخر حتى يصير وتر للخارج سواء يصير قطعاً بأن يكون الكوكب في الأوج والحضيض، أو لا يصير قطعاً بأن يكون في غيرهما، ونفرض نصف قطر الخارج ستين، وما بين المركزين عشرة، وحركة الموافق ستة أجزاء، فإن كان نسبته الخارج إلى حركة الموافق كنسبة ما بين مركز الموافق، والكوكب من ذلك الوتر إلى نصفه تقف، وإن كانت أصغر وأعظم لا يرى إلا حركة الموافق أو الخارج بطيئة.

(١) «المجسطي» كتاب قديم في الهندسة والفلك وضعه بطليموس الفلكي المصري نحو سنة ١٤٠ م وترجم إلى العربية في عهد المأمون وعد حجة في بابيه. «المعجم الوسيط» (٢/ ٨٥٥).



فيه لفٌ ونشرٌ؛ معناه أنه إن كانت نسبة حركة الخارج إلى حركة الموافق أصغر من نسبته الخط المذكور إلى نصف الوتر لا يرى إلا حركة الموافق بطيئة، وإن كانت أعظم لا يرى إلا حركة الخارج بطيئة.

فالوقوفُ إن كان عند الحضيض أو الأوج لا يرى في الفوق أو التحت إلا حركة الموافق أو الخارج.

هذا لفٌ ونشرٌ آخرٌ؛ أي إن كان الوقوف عند الحضيض لا يرى فيما فوقه إلا حركة الموافق بطيئة؛ لأنه نصفه، الوتر وهو نصف قطر الخارج هنا فرض ستين، وما بين المركزين عشرة، فيكون الخط الذي بين مركز الموافق إلى أمر الكوكب وهو في الحضيض خمسون، فحركة الخارج يكون خمسة ليكون نسبتها إلى حركة الموافق، وهي ستة كنسبة ذلك الخط وهو خمسون إلى نصف القطر، وهو ستون فحينئذ يرى الوقوف؛ لأن حركة الخارج وهي خمسة يرى ستة مساوية لحركة الموافق، فحينئذ لا يرى فيما فوق الحضيض إلا حركة الموافق بطيئة؛ لأن فيما فوق الحضيض يكون ذلك الخط أطول من خمسين، فيكون نسبة الحركة إلى الحركة أصغر، وإن كان الوقوف في الأوج لا يرى وهو في الأوج سبعون، فيكون حركة الخارج سبعة ليكون نسبتها إلى الستة



كنسبة سبعين إلى ستين، فيرى الوقوف؛ لأن السبعة يرى في هذا البعد ستة مساوية لحركة
الموافق ففيما تحت الحضيض لا يرى إلا حركة الخارج سبعة، وهي في الأوج يرى ستة،
ففيما تحت الأوج يرى أكثر من ستة، فيرى فصل حركة الخارج على الموافق، فيكون أبطأ
بالنسبة إلى مجرد حركة الخارج.

وإن كان فيما عينهما ففيما فوقه تصغر النسبة، وفيما تحته تعظم. أي إن كان الوقوف
فيما بين الأوج والحضيض ففيما فوق موضع الوقوف يكون نسبة الحركة إلى الحركة أصغر
من نسبته الخط إلى الخط، وفيما تحت موضع الوقوف يكون أعظم.

فإن كانت الاستقامة من الموافق والرجوع من الخارج فهي في الفوق وهو في التحت.
أي الاستقامة يكون فوق موضع الوقوف، والرجوع تحت موضع الوقوف.

وإن كان بالعكس فبالعكس. أي إن كان الاستقامة من الخارج والرجوع من الموافق،
فالاستقامة يكون تحت موضع الوقوف، والرجوع يكون فوق موضع الوقوف.

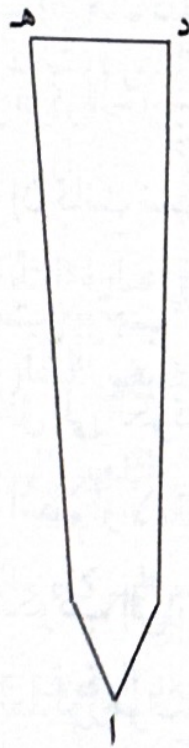
فحركة الخارج إن كانت خمسة أو سبعة فالوقوف في الحضيض أو الأوج، وإن كانت
ستة ففي البعد الأوسط الوقوف، وفيما فوقه أو تحته فما ذكر. أي إن كانت حركة الخارج ستة
ففي البعد الأوسط بحسب السير يرى الخط الخارج من مركز الموافق إلى الكوكب ستين
مساوياً لنصف قطر الخارج، فيرى الحركة ستة مساوية لحركة الموافق، فيرى الوقوف،
أما فيما فوقه أو ما تحته فقد عرفته مما تقدم، فإن حركة الخارج ستة ففيما فوقه يرى حركة
الموافق أكثر، وفيما تحته يرى حركة الخارج أكثر، فإن كان الاستقامة بالموافق وفيما فوق
البعد الأوسط، وهو موضع الوقوف يرى الاستقامة وتحت، يرى الرجوع وإن كان الاستقامة
بالخارج يرى فيما تحته الاستقامة، وفيما فوقه الرجوع.

وإن كانت أقل منهما وأكثر من الخمسة أو أكثر منها وأقل من سبعة فاستخرجه. أي
إن كان أقل من ستة وأكثر من خمسة فموضع الوقوف تحت البعد الأوسط؛ لأن في البعد
الأوسط والخط المذكور ستون، وميل نصف القطر والحركة أقل من ستة، فنسبتها إلى حركة
الموافق وهي ستة أصغر من نسبة الميل، والنسبة إنما تتساوى بحسب البعد الأبعد، فموضع



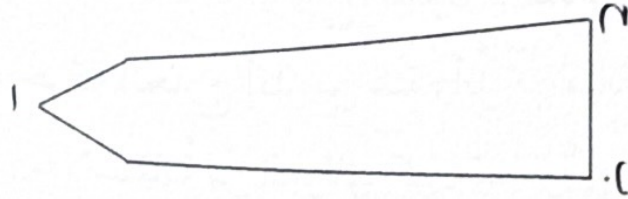
يساوي النسبة يرى الوقوف، ثم إن كانت الاستقامة من الموافق يكون فيما فوق موضع الوقوف الاستقامة، وفيما تحته الرجوع، وإن كانت الاستقامة من الخارج يكون فيهما تحته موضع الوقوف الاستقامة، وفيما فوقه الرجوع، فيكون الاستقامة هنا أقل من الرجوع، وفي الأول أكثر، وإن كانت حركة الخارج أكثر من ستة وأقل من سبعة، فموضع الوقوف فوق البعد الأوسط، فإن كانت الاستقامة من الموافق يكون فيما فوق موضع الوقوف الاستقامة، وفيما تحته الرجوع، فيكون الاستقامة أقل من الرجوع، وإن كان الاستقامة من الخارج ففيما تحت موضع الوقوف الاستقامة، وفيما فوقه الرجوع، فالاستقامة يكون أكثر من الرجوع، وإن كانت أقل من خمسة أو أكثر من سبعة فظاهر.

فإنه إن كانت حركة الخارج أقل من خمسة لا يرى الوقوف والرجعة، بل يرى حركة فصل حركة الموافق على الخارج، وإن كانت أكثر من سبعة لا يرى الوقوف والرجعة، بل يرى فضل حركة الخارج على الموافق الخارج من مركز العالم إلى الكوكب، فرض ستين مساوياً لنصف قطر الخارج، فيكون أعظم من نصف هذا الوتر، فإذا كانت حركة الموافق ستاً وحركة الخارج ستاً يجب أن لا يكون هذا الموضع موضع الوقوف؛ لأن نسبة الحركة إلى الحركة نسبته الميل، ونسبة الخط إلى الخط ليست نسبة الميل، فهذا المعنى يقتضي أن لا يكون هذا الموضع الوقوف والمعنى الأول يقتضي.



برهانه إذا كان الكوكب في الحضيض الخارج أنا فرضنا (ا) مركز الموافق، و (ا ب)

نصف قطره، وهو ستون، وكذا (اح)، وخط (ب ح) وترس الحركة وهو ستة أجزاء، والخارج يتحرك خمسة أجزاء وترها خط (د ه)، وبين مركز الموافق والحضيض خمسون، فحصل



مثلثاه أضلاعهما متناسبة، فزاويهما متساوية للشكل الخامس من المقالة السادسة من كتاب إقليدس، فزاوية حركة الموافق وحركة الخارج عند الخارج عند مركز الموافق متساويتان، فيكون الكوكب واقفاً فإن زاد حركة الخارج يحصل الرجوع، وإن نقص يحصل البطء، وأما إذا كان في أوجهه فمثلث (ا ب ح) على حاله، ومثلث (ا د ه) كل من ساقيه سبعون، وقاعدته سبعة، فالزاويا متساوية، فإن زاد حركة الخارج لا يظهر حركة الموافق؛ لأن الاستقامة بحركة الخارج على عكس ما كان في الحضيض، وإن نقص عن سبعة وزاد على خمسة يلزم الرجوع، وإذا كان في غيرهما فالوتر في حكم القطر كما مر، وهنا إشكال وهو أن هذا البرهان يوجب أن يكون موضع الوقوف البعد الأوسط بحسب البعد.

البعد الأوسط نقطة يتساوى إليها الخطان الخارجان؛ أحدهما: من مركز العالم، والآخر: من مركز الخارج، وإنما أوجب البرهان ذلك لأن هنا نسبة الخط الذي بين مركز الموافق والكوكب إلى الخط الخارج من مركز الخارج إلى الكوكب، وهو نصف قطر الخارج نسبته الميل، فنسبة الحركة إلى الحركة إن كانت نسبة المثل يرى الوقوف.

وكون نصف الوتر هنا أقل من ستين يوجب أن لا يكون موضع الوقوف هناك. فإنه قد ذكر أنه إذا أخرج خط من مركز الموافق إلى الكوكب وأخرج هذا الخط في الطرف الآخر حتى يصير وتراً للخارج، سواء كان وتراً أعظم أو لا، فنسبته حركة الخارج إلى حركة الموافق إن كانت كنسبة ما بين مركز الموافق والكوكب إلى نصف ذلك الوتر، فالكوكب تقف فهذا الأصل يوجب أن يكون البعد الأوسط المذكور موضع الوقوف؛ لأنه إذا أخرج خط من مركز العالم إلى الكوكب، وأخرج هذا الخط في الطرف الآخر حتى يصير وتراً للخارج لا يكون هـ



الخط قطراً للخارج؛ لأنه لم يمرّ على مركزه، بل يكون أصغر من القطر، فيكون نصفه أقلّ من ستين، والخط الخارج من مركز العالم إلى الكوكب في البعد الأوسط المذكور ستون مساوياً لنصف قطر الخارج، فيكون أعظم من نصف هذا الوتر، فإذا كان حركة الموافق ستةً وحركة الخارج ستةً يجب أن لا يكون هذا الموضع موضع الوقوف؛ لأنه نسبة الحركة إلى الحركة نسبة الميل، ونسبة الخط إلى الخط ليست نسبة الميل.

والمذكور في كتبهم الرجوع في الحضيض؛ لأنه هو الواقع، والرجوع في الذروة لما كان ممكناً ذكرتهما تمييزاً للأقسام الممكنة، وتبييناً بحال القمر في الذروة. فإن في القمر أعلى التدوير يتحرك إلى خلاف التوالي، فيجب أن يبين حال الرجوع والوقوف والبطء إذا كان الكوكب في أعلى التدوير، ليعلم مال القمر من الأحوال الثالث.

ثم في «التذكرة» سوى بين التدوير والخارج، فقال: (ومما يتصل بهذا البحث أنا فرضنا لخارج المركز محرّكاً موافقاً المركز، وجعلنا نسبة نصف قطر الخارج إلى ما بين المركزين كنسبة نصف قطر الحامل إلى نصف قطر التدوير، وجعلنا موافقاً المركز متحركين إلى التوالي حركتين متشابهتين، والخارج المركز إلى خلافه، والتدوير على وجه يكون في البعد الأبعد على التوالي، وحركتهما أيضاً متشابهتان، ثم بعد ذلك ذكر النسبة التي يوجب الرجوع ونحوه كما عرفت).

أراد بموافقي المركز الموافق الذي في تحته خارج المركز، والموافق الذي في ثخنة التدوير.

ثم في بعض النسخ رأيت تعبيراً في عبارة «التذكرة» ونقلاً إلى هذه العبارة، وجعلنا نسبة الخطّ الواصل بين مركز الموافق وحضيض الخارج إلى نصف قطر الخارج كنسبة الخطّ والواصل بين مركز الموافق وحضيض التدوير إلى نصف قطر التدوير.

اعلم أن في «التذكرة» نظم خارج المركز، والتدوير في سلك واحد، فأشكّلت العبارة لكن ذكرت كلّ واحد منهما منفرداً، فبعد الوقوف على ما ذكرت لا يخفى عبارة «التذكرة»، فلا احتياج إلى شرحها.



أقول: قد شَرَطَ التشابهَ بين حركتي الخارج والتدوير، فإن أُريدَ بالتشابه المساواة أي يكون زوايا فسي الحركة متساوية فالعبارَةُ المنقولُ إليها صواب، والأول خطأ، وإن أُريدَ أنه يرى عند مركز العالمَ متشابهة فالعبارَةُ الأولى صواب لا المنقولُ إليها، وبعد الوقوف على ما ذكرت لا يخفى هذا المعنى، والله أعلم.

وإن أُريدَ بالتشابه المعنى الأول يفرض أن الخطَّ الواصلَ بين مركز الموافق وحضيض الخارج خمسون، ونصف قطر الخارج ستون، وفي صورة التدوير الخط الواصل بين مركز الموافق وحضيض التدوير خمسون، ونصف قطر التدوير ستون، ففي كلٍّ منهما إن كان نسبة وحركة الموافق في كل منهما فرضناها ستة، وحركة الخارج خمسة، وحركة التدوير أيضاً خمسة، فنسبة حركة الخارج إلى حركة الموافق لنسبة خمسة أسداس كنسبة الخط الذي بين مركز الموافق والكوكب إلى نصف قطر الخارج، فإنه خمسة أسداس أيضاً، فعند الحضيض يرى الوقوف؛ لأنه يرى حركة الخارج ستة مثل حركة الموافق، وكذا في التدوير، فإنه إذا كانت النسبة على هذا الوجه، فإذا أُريدَت دائرة نصف قطرِها الخط الذي بين مركز الموافق والكوكب وهو خمسون، وفرضنا نصف قطر التدوير ستين، فتلك الدائرة يكون خمسة أسداس منطقة التدوير، فأجزاء تلك الدائرة خمسة أسداس أجزاء منطقة نسبة أجزاء من أجزاء تلك الدائرة يساوي خمسة أجزاء من أجزاء منطقة التدوير، فالكوكب إذا تحركَ بحركة تلك الدائرة ستة أجزاء على التوالي، وبحركة التدوير خمسة أجزاء إلى خلاف التوالي، يكون قوسا الحركتين متساويتين، يكون الكوكب واقفاً، فعلم أنه إذا أُريدَ بالتشابه المعنى الأول يكون العبارة المنقولُ إليها صواباً، وإن أُريدَ بالتشابه المعنى الثاني وهو أن يرى عند مركز العالمَ متشابهاً أي متساوياً نفرض الخطَّ الواصلَ خمسين في صورة الخارج والتدوير، وما بين المركزين في صورة الخارج عشرة، ونصف التدوير في صورة التدوير عشرة، فنسبة الخط الواصل إلى ما بين المركزين نسبة خمسة الأمثال، وكذا نسبة الخط الواصل إلى نصف قطر التدوير نسبة خمسة الأمثال أيضاً، ثم حركة الموافق في الصورة بين ستة أجزاء وحركة الخارج خمسة أجزاء، وحركة التدوير ثلاثون جزءاً، فيرى متشابهة لحركة الخارج عند مركز العالم؛ لأن ثلاثين جزءاً من أجزاء الخارج لكون نصف قطر التدوير سدساً لنصف قط



الخارج، فمنطقة سدس منطقة الخارج خمس كل جزء من أجزاء التدوير سدس لكل جزء من الخارج، فيجب أن يقطع التدوير ثلاثين جزءاً ليكون مساوياً لخمس أجزاء من الخارج المركز، فمعنى التشابه هذا، ثم إذا وجدت هذه الشروط فكما أن في صورة الخارج إذا كان نسبة حركة الخارج إلى حركة الموافق كنسبة الخط الواصل إلى نصف قطر الخارج يكون الكوكب واقفاً، وإن كان أصغر يكون بطيئاً وإن كان أعظم يكون راجعاً، فكذا في صورة التدوير إذا كان نسبة حركة التدوير ثلاثون إلى حركة الموافق، وهي ستة كنسبة حركة الخط الواصل، وهو خمسون إلى نصف قطر التدوير، وهو عشرة يكون الكوكب واقفاً، وإن كان أصغر فبطيئاً، وإن كان أعظم فراجع.



فصل: في اختلاف المنظر

وهو اختلاف موضع الكوكب بالنسبة إلى مركز العالم، وبالنسبة إلى موضع النظر. وهو لا يحس إلا في القمر، فإذا أخرج خطان من مركز العالم والبصر إلى مركزه وينتهيان إلى تلك البروج، فموضع الأول موضعه الحقيقي، والثاني المرئي، وهو أقرب إلى الأفق دائماً، والقوس الواقعة بينهما من دائرة الارتفاع اختلاف المنظر، والزاوية الحادثة على مركز القمر زاوية اختلاف المنظر، ومعدوم في سمت الرأس، وغايته عند الأفق، فإن لنصف قطر الأرض مقداراً محسوساً عند فلك القمر، والظاهر منه أقل من النصف.

فإنه إذا أخرج خطاً على وجه الأرض يفصل بين الظاهر والخفي من الفلك، وخطاً آخر على مركز العالم مواز للخط الأول فما بين الخطين من الفلك يكون بمقدار نصف قطر الأرض. ويظهر الاختلاف في الطول والعرض فقط. لأن دائرة اختلاف المنظر قوس من دائرة الارتفاع، فدائرة الارتفاع إذا اتحدت مع دائرة وسط سماء الرجعة وبه وهي مارة بالبروج، فلا يختلف موضع الكوكب على المنطقة.

وإن كان شرقياً فالطول المشرقي زائد على الحقيقي لكون المرئي أقرب إلى الأرض، والتوالي من المغرب إلى المشرق، وإن كان غربياً فناقص. أي الطول المرئي ناقص عن الحقيقي.

وإن كان على المنطقة فهي إن مرت على سمت الرأس فهو في الطول فقط. لأن المنطقة هي دائرة الارتفاع، فاختلف المنظر قوس من المنطقة، ولا اختلاف في الطول، وليس للكوكب عرض.

وإن لم مر عليه. أي إن لم يمر المنطقة على سمت الرأس.

فالطول المرئي على ما ذكر. أي إن كان على دائرة وسط سماء الرؤية فالاختلاف في



الطول معدوم، وإن كان شرقياً عنها فالمرئي زائد على الحقيقي، وإن كان غربياً فناقص عنه. والعرض المرئي في جهة قطب البروج الخفي. لكن العرض الحقيقي معدوم هنا لكون الكوكب على نفس المنطقة بحسب مركز العالم.

وإن لم يكن عليها. أي الكوكب على المنطقة، فإن مرت على سمت الرأس فالطول على ما ذكر من كونه على دائرة وسط سماء الرؤية أو شرقياً أو غربياً عنه.

والعرض المرئي زائد على الحقيقي. لأن منطقة البروج على سمت الرأس، وكلما يصير أقرب إلى الأفق يزداد بعدها عن المنطقة، والموضع المرئي للكوكب أقرب إلى الأفق، فعرضه عن المنطقة أكثر من عرض الموضع الحقيقي وهو أبعد عن الأفق.

وإن لم يمر. أي إن لم يمر المنطقة على سمت الرأس، والتقدير أن الكوكب ليس على المنطقة.

فإن كان العرض الحقيقي في جهة قطب البروج الخفي فكذا. أي الطول على ما ذكر، والعرض المرئي زائد على الحقيقي.

وإن كان في جهة القطب الظاهر. هذا على ثلاثة أقسام؛ الأول: أن يكون العرض الحقيقي بين سمت الرأس والمنطقة. الثاني: أن يكون على سمت الرأس. الثالث: أن يكون مائلاً عن سمت لا في جهة المنطقة، فأشار إلى الأول بقوله:

فإن كان بين سمت الرأس والمنطقة فالمرئي معدوم أو ناقص عن الحقيقي في جهة، أو بقدر فضل الاختلاف على الحقيقي، لكن في خلاف جهته، فإن القسم الأول على ثلة أوجه؛ إما أن يكون المرئي مساوياً للحقيقي فيرى الكوكب على فيكون العرض المرئي معدوماً، وإما أن يكون المرئي أقل من الحقيقي فيكون ناقصاً عن الحقيقي، ويكون في جهة الحقيقي كما إذا كان العرض الحقيقي شمالياً، وهو درجتان، وهو بين سمت الرأس والمنطقة والمرئي يكون درجة، فينقص عن الأوجين، فيبقى المرئي درجة ويكون شمالياً عن المنطقة كالحقيقي، وإما أن يكون المرئي أكثر من الحقيقي إذا كان الحقيقي درجتين والمرئي ثلاثاً، فالمرئي يكون درجة واحدة جنوبية عن المنطقة، ثم أشار إلى القسم الثاني



بقوله: وإن كان الحقيقي على سمت فلا اختلاف؛ لأن الكوكب إذا كان على سمت الرأس لا يكون له اختلاف المنظر، ثم أشار إلى القسم الثالث بقوله:

وإن كان لا على سمت لكن في خلاف جهة المنطقة فالمرئي زائد على الحقيقي.

فإن المنطقة جنوبية، والعرض الحقيقي في جهة القطب الظاهر، وهو القطب الشمالي متجاوزاً عن سمت الرأس في جهة الشمال، فالمرئي يكون أقرب إلى الأفق، فيكون ميله إلى الشمال أكثر، فيكون أبعد عن المنطقة من الحقيقي.





فصل: في أحوال (النّيرين)

القمرُ إنما يُرى بهذه الأشكال لأنَّ نورها من الشمس؛ فنصفه تقريباً مضى ونصفه تقريباً مواجه إليها.

إنما قال: (تقريباً) لأن جرمَ الشمسِ أعظمُ من جرمِ القمر، فالمضيُّ أكثرُ من النصف، وما هو مرئيُّ من القمر أقلُّ من النصف، فإن الحدقة أصغرُ من جرمِ القمر، فإنه إذا اتصل خطوط مستقيمة من أطراف دائرة إلى طرف دائرة أخرى مساوية لها بنصفها، وإلى أطراف دائرة أصغر كان القسم الذي مواجهه الأولى أعظم من القسم الآخر، وإلى أطراف دائرة أعظم فبالعكس، فإذا قابلَ الشمسَ يُواجهُنا المضيُّ، فرآه كأنه مسطحٌ مرآةً مع أنه نصف كرة؛ لأنه لا يحسُّ قرب بعض الأجزاء وبعده من البعدي، فيرى كل الأجزاء مساوية في البعد، وإذا كان في تربيعها فنصفه المشيء ينتصف فيرى كنصف المرأة.

اعلم أنَّ القمرَ في حال التربيع ينقسم أرباعاً؛ لأنه ينتصف بدائرة يفصل بين المضيء والمظلم، ثم ينتصف بدائرة تفصل بين ما يُواجهُنا وما لا يُواجهُنا، فكلُّ نصف ينتصف فيصير أرباعاً كلُّ ربع يكون على شكل بيضي، ربعٌ منه مضيءٌ يُواجهُنا، وربعٌ مشيءٌ لا يُواجهُنا، وربعٌ مظلمٌ يُواجهُنا، وربعٌ مظلمٌ لا يُواجهُنا، فقله: (فيرى كنصف المرأة)، الضمير في (يرى) يرجع إلى النصف الذي يدل عليه قوله: (ينتصف) أي يرى نصفُ النصفِ المضيء، وإنما يرى في سفلى نصف المرأة لأنه يحيط به قوسان؛ إحداهما من الدائرة الفاصلة بين ما يُواجهُنا وما لا يُواجهُنا، وهذه القوس يرى مثخنيته كما هي، والأخرى قوساً من دائرة فاصلة بين المضيء والمظلم، وهذه القوس يرى خطاً مستقيماً.

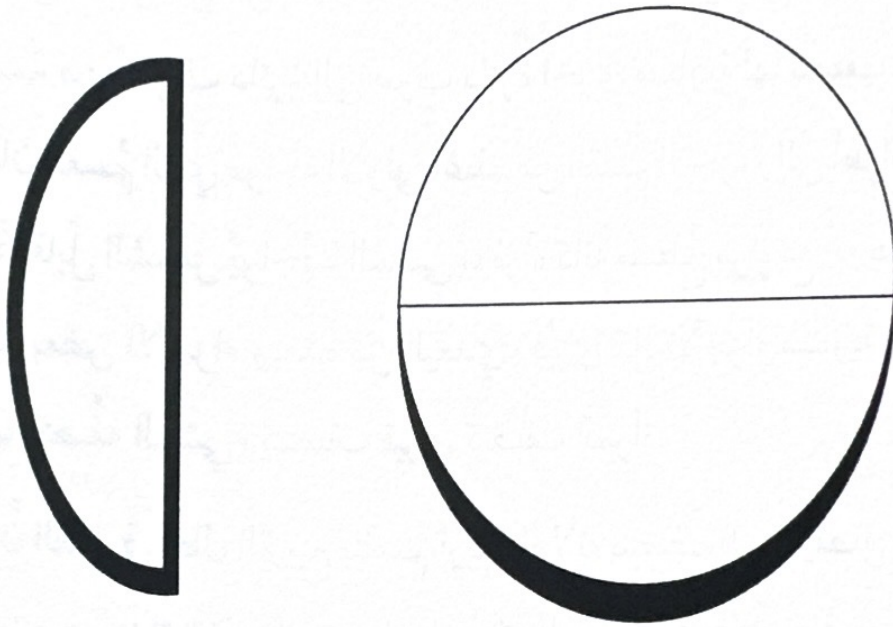
لأن القوسَ الفاصلةَ بين المضيء والمظلم في حكم الخطِّ المستقيم؛ لأن كلَّ قوس يكون مع سهمها في محاذاة شعاعِ البصر لسهمها لما ذكرنا. أنه لا يحسُّ قربُ بعض الأجزاء



وبعدّه من البعديّ، فيرى كل الأجزاء متساوية في البعد كسهمها جزءان.

أما قبل التربيع فلأنّ ما يرى في التربيع نصف مرآة، فهو ينقسم بقسمين مظلم ومضيء، لكن المظلم يحيط به خطان أحدهما ذلك الخط المستقيم. أي الخط الذي يرى مستقيماً وهو الذي يتصف سطح القمر وقت التربيع.

والآخر منحنٍ متصل بالمضيء. وإنما يرى منحنياً لأنّ طرفيهما متصلان بذلك الخط المستقيم ووسط بعيداً عن وسطه، فيرى منحنياً، وإذا كان هذا منحنياً فالقسم المضيء يرى.



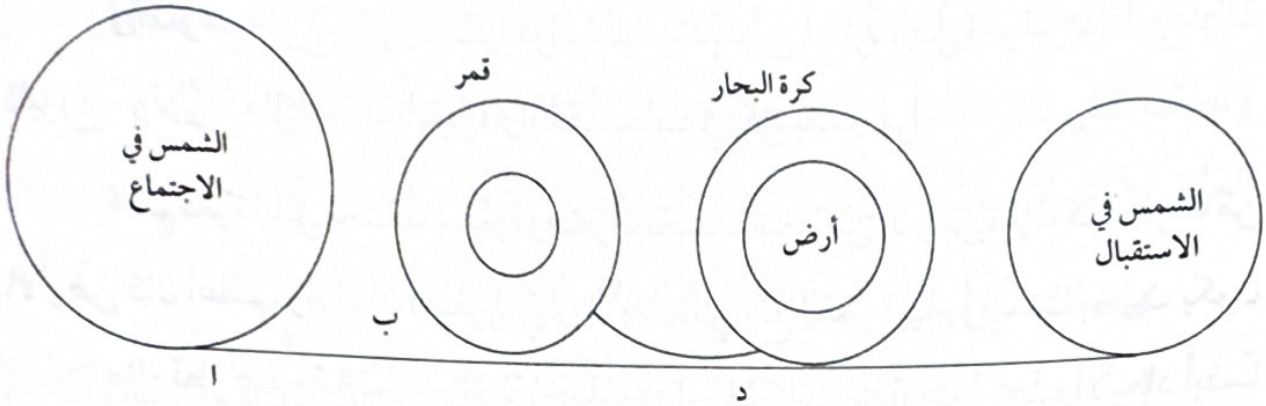
وبعد التربيع بالعكس. أي بعد التربيع الأول وهو الذي بعد الاجتماع يكون الأمر على العكس، فكما أن قبل التربيع ينقسم النصف المضيء وقت التربيع إلى مضيء ومظلم فبعد التربيع ينقسم المظلم وقت إلى مضيء ومظلم، لكنّ المضيء من هذا القسم يتصل بالنصف المضيء، فيصير المضيء الذي يواجهها أكثر من النصف، وبقي المظلم على الشكل الهلال، لمّا قلنا: قبل التربيع فيصير بهذه الصورة.

وعند الاجتماع النصف المظلم يواجهها فلا نراه، فإذا وقع في سيره بحيثُ يحول الأرض بينه وبين الشمس، فينخسف، وما يرى من لونه ليس لونه الأصلي، بل ينعكس إليه الضوء الثاني من الأجرام المضيئة مركزه (النجار)، ولا ينعكس حال المحاق؛ لأنّ الضوء الثاني ح على زوايا حادة كزاوية (ا ب ح)، وفي الخسوف على منفرجة كزاوية (ح د ب)، في



هذا الشكل والخطان المحيطان بالمنفرجة، أشبه بالخطّ المستقيم من المحيطين بالجادة، وأقوى الأضواء الواصل من (النّير) على الخط المستقيم.

وذلك لأن الهواء الذي يرى على جوانب (النير) يتكيف بكيفية كما أن العين بخار في الشمس بخاراً أيضاً في الأشعة المحيطة بالشمس (تحت السماء)، هكذا ذكر في «التحفة»،



والظاهر أن سبب لونه ليس هذا؛ لأن ضوء ذلك الهواء ضوء ضعيف لا يصل أثره إلى فلك القمر، ألا يرى إنه لا يحتو في الأرض إلا في طرفي النهار، كالصبح والشفق، أما في غير هذين الوقتين فلا يحس في الأرض، مع أن بعده عن الأرض أقل من بعده عن القمر، وزعم البعض أن لونه في الخسوف هو اللون الأصلي، فقل: لو كان كذلك لما اختلف، وكان قريباً في الاجتماع، وأجيب عن الأول بأنه يختلف باختلاف الهواء في القضاء والكُدورة، وعن الثاني بأنه لا يرى لضوء النهار، وقد رأيت في كرمان^(١) جرم القمر في بعض الخسوفات أحمر كأنه مرآة محماة، أو قطعة نحاس، وقد كان الهواء صافياً، ورأيت أيضاً في بخارا بحيث اختفى حتى لم يبق منه أصلاً، وفقد موضعه في الفلك والهواء لم يكن صافياً، بل كان فيه قليل عظيم فظننت أنه اختفى في الغيم، لكن إذا ابتدأ إلا بخلاء علمت أنه لم يكن في الغيم، بل في موضع لم يكن هناك غيم، والحق أن كل ما يقال في سببه وهو والعلم عند الله.

وظل الأرض وجد مخروطياً بأن القمر كلما كان أبعد عن الأرض فمكثه في الخسوف أقل مع التساوي، وفي العَرَض فالشمس أعظم من الأرض، وهي من القمر، وقيل: إذا كانت

(١) كرمان مدينة إيرانية تقع وسط البلاد في محافظة كرمان. هذه المدينة من أهم المدن في إيران.



الشمس في الأوج فرأس يصل إلى فلك الزهرة وإن كان في الحضيض لا.

لأنه كلما كان جرم المضيء أعظم كان ظل ما يحجب عنه أقصر، وكلما كان أصغر كان ظلّه أطول، وأما وصوله إلى فلك الزهرة فيعرف من معرفة مقدار جرم الشمس والأرض، وكمية طول المخروط وكمية بعد فلك الزهرة.

وإذا توهم على المخروط دائرة موازية لقاعدته يُسمّى (دائرة الظل) مركزها على منطقة البروج، وقطرها مثل صفحة القمر، وثلاثة أخصاسه في كل بُعد.

اعلم دائرة الظل يختلف عظمها وصغرُها بحسب البعد عن الأرض، فإذا كان أقرب من الأرض كان أعظم، وإذا كان أصغر فهي في الأبعاد التي يقع القمر فيها، ووجدت بحيث يكون قطرُها مثل قطر صفحة القمر مع ثلاثة أخصاسه، وإنها إن كانت يتفاوت في هذه الأبعاد أيضاً فكما أن دائرة الظل يصغر بالبعد عن الأرض حرم القمر يرى صغيراً بالبعد عن الأرض، وكما أنها يعظم بالقرب من الأرض جرم يرى عظيمًا بالقرب من الأرض، ففي كل من الحالتين يكون مثله وثلاثة أخصاسه صغيراً كان كل منهما أو عظيمًا.

واعلم أن هذا القرب والبعد في القمر يكون بحسب كونه في أعلى التدوير أو أسفله لا بحسب خارج المركز؛ لأن الحال الاستقبال، فالتدوير يكون في الأوج، لكن دائرة الظل يصغر ويعظم بشيء آخر، وهو بُعد الشمس عن الأرض وقريباً منها، فإن الشمس إذا كانت قرب إلى الأرض فالدائرة أصغر، وإذا كانت أبعد كانت أعظم كما مرّ أن الشمس إذا كانت في الأوج يصل دائرة المخروط إلى فلك الزهرة، ولا يصل إذا كانت في الحضيض، فكلما كان عرض المخروط أكثر فنهايته أبعد، وكلما كان عرضه أقلّ فنهايته أقرب إذا عرفت هذا فالقمر إن كان في ذروة التدوير والشمس في الأوج ودائرة المخروط قبل قطر القمر وثلاثة أخصاسه، فالشمس إن كانت في الحضيض والقمر في الذروة كما فرض أولاً يجب أن يكون أقلّ من قطر القمر مع ثلاثة أخصاسه، لكن يمكن أن يقال هذا بحسب البرهان، والحساب إما بحسب الوجدان بالرصد فهذا التفاوت لم يدرك وما قيل: إن رأس المخروط يصل إلى فلك الزهرة يكون بحسب الحساب والبرهان، لا بحسب الإدراك والوجدان.



فإذا كان نصف قطر هذه (ن) دقيقة فنصف قطر تلك لجد. هذه إشارة إلى صفحة القمر، وتلك إشارة إلى دائرة الظل.

وفضل هذا (ط) ومجموعهما لط. س أي مجموع نصف قطر هذه ونصف قطر تلك. فعرض القمر إن ساواه أو كان أكثر منه لا ينخسف. لأن مركز الدائرة على منطقة البروج، فإن كان عرض القمر وهو بعد مركز القمر عن منطقة البروج مثل نصف قطر القمر ونصف قطر دائرة الظل، ومجموعهما لط، فالقمر يماس الدائرة فلا يقع فيها، وإن كان العرض أكثر لا يماسها فلا ينخسف في الحالتين. وإن كان أقل ينخسف فإن كان. أي عرض القمر.

أكثر من (يحد) ينخسف أقل من النصف، وإن كان مثل فالنصف، وإن كان أقل أو أكثر من ط فأكثر من النصف، وإن كان (ط) فالكل بلا مكث، وإن كان أقل فمعه. أي مع المكث، اعلم أن عرض القمر إن كان (يحد) فمركز القمر واقع على محيط دائرة الظل، فينخسف نصف قطره، وإن كان عرضه أكثر لا ينخسف النصف، وإن كان أقل من الحد، لكن أكثر من (ط) ينخسف أكثر من نصف القطر لوقوع المركز في داخل دائرة الظل، فإن كان العرض (ط) ينخسف كله لأنه إذا كان من مركز القمر، ومركز دائرة الظل (ط) يكون من مركز القمر إلى محيط دائرة الظل إلى فيكون القمر كله واقعاً في الدائرة، ولا يكون (ح) مكث؛ لأن المحيطين يتماسان، فهذه الحالة وسط الخسوف، فكلما انخسف الكل يأخذ في الانجلاء، فإن كان الأرض أكثر من (ط) ينخسف الكل مع المكث.

ونصف السدس يُسمى إصبعاً فالمطلقة من القطر والمعدلة من الجرم، وإذا (خال) القمر بيننا وبين الشمس يقع الكسوف، وهو قد يقع في موضع دون موضع آخر لاختلاف المنظر بخلاف الخسوف؛ إذ لا اعتبار فيه، فإن كان العرض المرئي المعدل باختلاف المنظر في العرض وقت الاجتماع المرئي وهو المعدل به. أي باختلاف المنظر.

في الطويل أكثر من نصف قطريهما أو يساويا لا ينكسف، وإن كان أقل ينكسف وقطرها وجد من لا دقيقة إلى (لد)، وقطره من تحط إلى لو. فإذا علم أن الشمس ينكسف أراد أن

نبيين مقدار ما ينكسف فقال:

فإن كان أكثر من نصف قطر ينكسف أقل من النصف، وإن كان مثله فالنصف، وإن كان أقل لكن أكثر من دقيقتين ونصف فالأكثر، وإن لم يكن أكثر من ذلك فإن كان جرمه أعظم من جرمها، والعرض مساوٍ للفضل أو أقل، فالكل وإلا فالأكثر، وإن عدم العرض ينكسف الكل بلا مكث أو معه أو يبقى حلقة النور.

العرض المرئى إن كان أكثر من نصف قطر القمر لا يصل محيط القمر إلى مركز الشمس، فينكسف أقل من النصف، وإن كان العرض المرئى مثل نصف قطر القمر تماس محيط القمر مركز الشمس، فينكسف نصف قطرها، وإن كان العرض المرئى من نصف قطر القمر، فإن كان جرم القمر أعظم من الجرم الشمس في الرؤية فحينئذ إن كان العرض فضل جرم القمر على جرم الشمس أو أقل ينكسف الكل، كما فرضنا نصرف قطر الشمس لو ينكسف الكل، لكن إن كان العرض المرئى دقيقتين ينكسف الكل كما فرضنا نصف قطر الشمس بو ينكسف الكل، لكن إن كان العرض المرئى دقيقتين ينكسف الكل بلا مكث، وإن كان أقل ينكسف مع مكث، وإن كان العرض أكثر من فضل جرم القمر على جرم الشمس ينكسف الكل بلا مكث، وإن كان أقل ينكسف مع مكث، وإن كان العرض أكثر من فضل جرم القمر على جرم الشمس ينكسف الأكثر، أي فقله: (وإن لم يكن جرم القمر أعظم من جرم الشمس ينكسف أيضاً)، فقله في المتن: (وإلا فالأكثر) يشمل ما إذا لم يكن جرم القمر أعظم، بل مساوياً أو أصغر، ويشمل ما إذا لم يكن العرض مساوياً للفضل أو أقل، بل يكون العرض أكثر، ففي كل هذه الصورة ينكسف الأكثر، فإن كان جرم الشمس أعظم من جرم القمر والعرض أقل من الفضل يبقى حلقة النور بعضها أرق وبعضها أغلظ.

وحدّ الخسوف أن يكون البعد بين الشمس وإحدى العقدتين وقت الاستقبال بدرجة.

قال في «التحفة»: لأن غاية نصف قطر القمر لح دقيقة، وغاية نصف قطر الظل مو دقيقة مبلغهما (اب)، وهو عرض بت درجة، لكن هذا لا يوافق ما قيل أن نصف قطر الظل مثل قطر القمر، وثلاثة أخماسه في كل بعد.



وحدّ الكسوف أن تكون الشمسُ بعدَ الرأسِ وقبلَ الذّنبِ، يُبعدُ بح درجة وعلى العكس يُبعدُ سبع. أي يكون الشمسُ قبلَ الرأسِ أو بعدَ الذّنبِ يُبعدُ سبع درجات.

لأن اختلافَ المنظر بقرب القمر من الشمس ثمه ويبعده هنا، أي اختلاف المنظر يُوجبُ قُربَ القمر من الشمس بعدَ الرأسِ وقبلَ الذّنبِ، ويُوجبُ بعده عنها هنا أي قبلَ الرأسِ وبعدَ الذّنبِ؛ وذلك لأن الشمسَ إذا كانت شمالي وكان عن الأفق أبعد من الشمس فباختلافِ المنظر يصير أقرب إلى الأرض، فيقربُ من الشمس، وإذا كان البعدُ عن الرأسِ أو الذّنبِ (بح) درجةً فعرضه صحّ دقيقةً، فغايةُ اختلافِ المنظر ينقص عنه، وهي (سد) يبقى (لد) وهي غاية نصف قطري النّيرين، وأما إذا كانت الشمسُ قبلَ الرأسِ أو بعدَ الذّنبِ والحال حال الاجتماع، فيكون القمر جنوبياً عن الشمس فيكون أقرب إلى الأفق، فباختلاف المنظر يزداد قربه من الأفق فيبعد عن الشمس، فإذا كان بعد الشمس قريباً من سبع درجات فهو حدُّ الخسوف، إذا كان القمر على سمت الرأس؛ لأن العَرَض ح لد بمقدار نصف قطر النّيرين بلا اختلاف المنظر، حتى لو وُجد اختلاف المنظر يزيد البعدُ عن الشمس.

فيمكن خسوفاتُ بينهما خمسةُ أهر يكون الأول بعدَ إحدى العقدتين، والثاني قبل الأخرى كما كانت الشمس في آخر الحدى، والرأس في كك درجة منه، ووقع خسوفٌ فإذا قطعت الشمسُ خمسةَ بروج، والرأس ثماني درجات على خلاف التوالي، ففي البعد بينهما وين الذنب ست درجات، فيمكن الخسوف.

لأن الشمسَ بعد خمسة أشهر يكون في أوائل السرطان، والرأس في تب درجة من الجدي، فيكون الذّنبُ في تب درجة من السرطان.

وكذا الكسوفان. أي يُمكن كسوفان في خمسة أشهر؛ يكون الأول بعد إحدى العقدتين، والثاني قبل الأخرى، وقال في «التذكرة» و «التحفة»: (أحدُهما بعد الرأس والآخر بعد الذّنب)، أقول: لا يشترط كون الأول بعدَ الرأسِ حتى لو كان بعد الذّنب يمكن أيضاً كما إذا كان الذّنب في لجد من الحوت والشمس في أول الحمل، فوصلت إلى أول السنبلة والرأس إلى نو من السنبلة، يمكن الكسوف لكن لا يكون شيءٌ منهما تاماً، ولا يمكن خسوفانٍ بينهما



سبعة أشهر، فإنَّ الأقرب أن يكون الأول قبل إحدى العقدتين، والشمس تفرّض بطيئة تقطع (د هـ) درجة، والرأس ما درجة إلى خلاف التوالي، فالشمس يخرج عن حد الخسوف.

كما فرضنا الشمس في لا درجة من الحوت، والرأس في أول الحمل، فوقع خسوف في الحوت أشهر وصلت الشمس إلى يه من النيرين والرأس وصل إلى لط من الحوت، فالذنب وصل إلى يط من السنبلة، فمن الذنب إلى الشمس لو درجة فلا يمكن الخسوف، فإن لم يفرض الأول قبل إحدى العقدتين أو كانت الشمس سريعة الحركة فأولى أن لا يمكن.

ويمكن الكسوفان في سبعة أشهر؛ إن كان الأول قبل الذنب والآخر قبل الذنب الرأس. نظيره الشمس في أول الحمل والذنب في يح من الحمل، فوصلت الشمس إلى لح من الميزان والرأس إلى (ر) من النيرين، فمن (ر) إلى يحه يكون يح فيمكن الكسوف، أمّا إن كان الأول قبل الرأس بعد الذنب فلا يمكن، كما إذا كان الشمس في أول الحمل والرأس في زمان الحمل، فوصلت الشمس إلى لحه من الميزان، فيكون الذنب في لحو من السنبلة، فلا يمكن الكسوف.

والخسوف والكسوف في شهر لا خسوفان فيه، إلا في بقعتين مختلفتين جهة للعرض. أي يمكن الخسوف والكسوف في شهر واحد؛ بأن الشمس يكون في الاجتماع قبل إحدى العقدتين، وفي الاستقبال بعدها، أو يكون في الاستقبال قبل إحدى العقدتين، وفي الاجتماع بعدها بحيث لا يخرج عن حد الخسوف أو الكسوف، ولا يمكن الخسوفان في شهر؛ لأنَّ حد الخسوف بت درجة، فإذا كان قبل إحدى العقدتين وقت الاستقبال بهذا البعد فعند الاستقبال الآخر بعدها أكثر من يب درجة، وكذا في الكسوفين؛ لأن إحدى البعدين (د) والآخر لح ومجموعهما لحد وحركة الشمس من الاجتماع إلى الاجتماع أكثر من حُجبه، لكن يمكن كسوفان بينهما شهر في بقعتين عرض إحداهما شمالي وعرض الأخرى جنوبي، فإنَّ أحد الكسوف إذا كان في الإقليم الرابع قبل الذنب لح درجة يكون حد الكسوف في الموضع الجنوبي المقابل للإقليم الرابع في الشمال الذنب لح درجة، فإن حُكم ما بعد الذنب ثم حكم ما بعد الرأس هنا، فإذا كانت الشمس حكم الذنب في حد الكسوف في الإقليم الرابع



بأن يكون البعدُ لح درجة أو أقلّ، فبعدُ المجاورة من الذنب يكون في حد الكسوف أيضاً بالنسبة إلى تلك البقعة الجنوبية.

واعلم أن ابتداء الإظلام والانجلاء في الخسوف من جانب المشرق، وفي الكسوف من المغرب؛ لأنّهما بحركة القمر. فإنّ القمرَ متحركٌ من المغرب إلى المشرق، فيكون طرفي الشرقي هو الداخل في الظلّ والخارج عنه أولاً، وأمّا في الكسوف فالقمرُ هو الحاجبُ فيحجبُ أولاً الطرفَ الغربيّ من الشمس، فإذا تحركَ ينجلي من الشمس طرفُها الغربيّ.





فصل: في الظهور والاختفاء

العلويات إذا خرجت عن الاحتراق وصارت مشرقة. لأن الشمس أسرع منها، فسبقها الشمس من المغرب إلى المشرق، فيظل الكوكب في المشرق.

ثم يتقدم طلوعها شيئاً فشيئاً إلى أن يقطع عند المقابلة وقت الغروب، فيرى في جميع الليل، ثم يقع في النهار ويتقدم شيئاً فشيئاً فيرى في بعض الليل أن يصير مغربه. أي ظاهرة عند الغروب.

ثم يختفي، والسفليان إذا خرجا عن الاحتراق مستقيمين سبقا الشمس مغربين. لأنهما أسرع من الشمس وحركتهما إلى التوالي.

فيظهر أن بعد غروب الشمس في المغرب ثم رجعا فاحترقا ثم ظهرا مشرقين. لأنهما أسرع من الشمس، لكن حركتهما إلى خلاف التوالي، فيظهر أن قبل طلوع الشمس في المشرق. والزهرة في الإقليم الرابع إذا احترقت في الحوت راجعة لا يختفي بكرة وعشيّاً؛ لأنها في حضيض التدوير، فيعظم جرمها وأيضاً مثل حضيض تدويرها يبتدي من حضيض الحامل، وهو القوس إلى أن يبلغ غايته عند إحدى العقدتين في الحوت، فيعدم الميل الأول، لكن ميل حضيضها في الغاية الشمالية، فيطلع قبل درجتها ويغرب بعدها، قد مرّ أن الأوج في الجوزاء، فيكون الحضيض في القوس، وقد مرّ أيضاً أن التدوير إذا زال عن حضيض الخارج مال ذروة التدوير إلى الجنوب والحضيض إلى الشمال، فإذا كان الحضيض في القوس كان الحوت ما بين الحضيض والأوج، فيكون فيه غاية الميل الشمالية، فإن كان الكوكب في حضيض التدوير، وحضيض التدوير في الحوت، كان الكوكب في غاية العظم، وفي غاية الميل الشمالية، فيطلع قبل درجته ويغرب بعد درجة.

وإن احترقت في السنبلة مستقيمة يخفى لسته عشر يوماً؛ لأنها في الذروة، فيصير جرمها،



وفي «التحفة» علَّلَ أيضاً بطول المغارب الحوت، وقصر مغارب السنبلة، فإنَّ الحوت قصيرُ المطالع، طويلُ المغارب، والسنبلةُ بالعكس، وفيه نظر؛ لأن طول مغارب الحوت يعارضُه قصر مطالعة، وقصر مغارب السنبلة يعارضُه طول مطالعها.

أي طول مغارب الحوت لا يدلُّ على ظهور الزهرة بكرةً وعشيًّا؛ لأن طول المغارب إن كان إن كان مؤثراً في الظهور عشيًّا فقصر المطالع يؤثر في الخفاء بكرةً، فما الذي أوجب اعتبار ذلك وعدم اعتبار هذا، وفي السنبلة قصر المغارب، إذن أثر في الخفاء عشيًّا فطول المطالع مؤثر في الظهور بكرةً، فما الذي أجب اعتبار أحدهما دون الآخر.

وفيها. أي في «التحفة».

أنها في الاستقامة بطيئة التباعد عن الشمس؛ لكونه بالخاصة فقط، بخلاف التباعد في الرجوع، فإنه بالمركز والخاصة، وفيه نظر؛ لأن وسطها مثل وسط الشمس، فلا يبعدُ عنها إلا بعد الخاصة رجوعها واستقامة، لكن هنا شيء آخر وهي أن الخاصة، وهي في حضيض التدوير يرى أكثر فيها، وهي في الذروة، وعطارد لا يرى عشيًّا حوالي الرأس الميزان لقلَّة مغاربه، ولا في حدود أوجه؛ لأن القطر المسائي في غاية البعد الجنوبي، فيغربُ قبل درجة، ولا غُدوة حوالي رأس الحمل بقلَّة مطالعة، ولا في حدود مقابل أوجه؛ لأن القطر الصباحي في غاية البعد الجنوبي، والله أعلم.

بعض هذه المباحث مبنيٌّ على معرفة العروض، وقد مر بحث العروض، وبعضها مبنيٌّ على معرفة المطالع، وسيأتي.





فصل: تعديل مباحث العروض وما يتعلق بها

لما كانت الأرض كريةً في الوسط كان الواقفُ عليها رجله إلى المركز وهو التحتُ ورأسه إلى المحيط، وهو الفوقُ من جميع الجوانب، والسائر على الأرض يصير سمت رأسه في كل وقت جزءاً آخر، فإنَّ فرضَ ثلاثة أشخاص في موضع مدار الأول على الأرض ذاهباً إلى المشرق جانباً إلى المغرب، والثاني بالعكس، وأقام الثالث فعُدُّوا الأيام من يومٍ معيَّن إلى يومٍ معيَّن فكان للواقفِ عدد، وللمشرق ذلك مع واحد، وللمغربي ذلك إلا واحد؛ لأنَّ اليوم بليته للمشرق، وناقص بمقدار حركة عند للواقف.

أي مقدار اليوم بليته للمشرقي ناقص بمقدار حركته عن مقدار اليوم بليته للواقف ميلاً عدا الواقف الأيام من يومٍ معيَّن إلى يومٍ معيَّن، وكان عدده ثلاثمئة وستين، وقال المشرقي: لا عددها ثلاثمئة وستون وواحد، وقال المغربي: عددها ثلاثمئة وستون إلا واحداً، والكلُّ صادق؛ لأنَّ اليوم بليته للواقف زمان طلوع الشمس إلى زمان طلوع الشمس، فالسائر إلى المشرق سار كل يوم مقداراً يوازي درجةً من الفلك، فالיום بليته له ناقص عن اليوم بليته للواقف بدرجة.

فالنقصانات إذا اجتمعت صارت دوراً واحداً زائداً على عدد أيام الواقف. لأنَّ كلَّ يوم مع ليلته للواقف ودرجة بالنسبة إلى المشرق، ففي كلَّ يوم تزدد درجة نفي ثلاثمئة وستين يوماً تزدد ثلاثمئة وستون درجة، وهي دور واحد فيزداد يوم وليلة.

وللمغربي زائد. أي اليوم بليته للمغربي زائد بمقدار حركته على اليوم بليته الذي للواقف.

فعدد أيامه ناقص عن عدد أيام الواقف بواحد. لأنَّ اليوم بليته للمغربي هو يوم بليته مع درجة بالنسبة إلى الواقف، ففي كلَّ يوم يزداد للواقف درجة، فيزداد إلى أيام الواقف على



أيام المغربيِّ بواحد، وأيام المغربي يكون أقل من أيام الواقف بواحد.

وهذا إما يستغرب فيسأل أنه كيف يكون يومٌ واحد خميساً لشخصٍ جمعةً لآخر، شتاً ثالثاً، ولا توهم المعدل قاطعاً للأرض حدثت دائرةٌ عليها يُسمَّى خطُّ الاستواء، والعمارة وقعت في الرابع الشمالي، وقد تحيرَ أهلُ هذا الفن في سببه، وقد مرَّ في أول الكتاب أن موضع تحت لا بد أن يكون أقرب إلى مركز العالم استقرَّ فيه الماء، ولا سبيلَ إلى الجوانب الآخر من الأرض، فصار السببُ ارتفاع المواضع المنكشفة، وانخفاض موضع الماء خلقه لحكمة خلق الحيوانات في المواضع المرتفعة، فيعمُّ ما قال صاحبُ «التذكرة» أن السببَ ليس إلا للعناية الإلهية، ثم المعمورة قسم على سبعة أقاليم بخطوطٍ موازية، ولنضع النهار الأطول وعروض الأقاليم في هذا الجدول:

الاقليم ١	الاقليم ٢	الاقليم ٣	الاقليم ٤	الاقليم ٥	الاقليم ٦	الاقليم ٧	
عند البعض ب ب لح وعند البعض ب ب مد	لح ب ب	لح مد	مد به	مد لر	مد به	ل ط لر	ساعات النهار الأطول في المبدأ
وعند البعض لا وعند البعض ب ب مد	ك لحر	لح ل	لح لر	لح به	مح لح	لو مد لر	عرض المبدأ
لح مد	لح ل	ب د مد	ب د ل	ب ه مد	ب ه ل		ساعات النهار الأطول في الوسط
ل ل ر	ل ح د م	ل م	ل ل ح د	م ا به	م ه لح ا	مح م ا	عرض الوسط

وبعد الأقاليم السبعة يكونُ النهارُ الأطولُ والعرضُ هكذا.





فصل

العرض	مد	لح	سا	سح	سدل	سه	سو	عام الممثل الكلبي	به س	سط لظ	عح ل	عح ل	عدل	ربع الدور
ساعات النهار الأطول في كل عرض	مد ساعة	لح	لظ	ك	لحا	عد	لح	لحد	شهر	شهرين	ثلاثة أشهر	أربعة	خمسة	سنة أشهر

في خواص الربع الشمالي: طوله نصفُ الدور ومبدأه ساحل بحر المغرب، وعند البعض جزائر الخالدات وهي في غربي الساحل ببعده عشر درجات، ووسطه على خط الاستواء، فيه الأرض خط الاستواء والدور فيه دولابي ودائرة أفقه بنصف جميع المدارات اليومية؛ لكونها مارة على قطبي المعدل.

فإن دائرة الأفق إذا كانت مارةً على قطبي المعدل وقطب المعدل هو مركز المدارات اليومية، فيكون سطح الأفق مارةً على مركز المدارات اليومية منصفة لها.

فيتساوى الليل والنهار دائماً قوس نهار كل كوكب كقوس ليلة. ولكل نقطة طلوع وغروب وزمان ظهورها كزمان خفائها، قال في «التذكرة»: (فإن كان فيه تفاوت كان بسبب اختلاف الحركات الثانية في النصفين، وهو غير محسوس)، أقول: الحركة الثانية غير مختلفة، لكن مطالع قوس الحركة مختلفة، فيختلف زمان الظهور والخفاء، ثم لا اختلاف الليل والنهار سبب آخر، وهو أن تقوم الشمس مختلف دائماً، فمطالع قسي الحركة التقويمية مختلفة باختلاف تلك القسي، ثم اختلاف المطالع ثم الشمس يمر على سمت الرأس قريبين في نقطة الاعتدالين، وقطباً البروج (ح) على الأفق.

قوله: (ح) أي حين يكون الشمس على سمت الرأس في إحدى نقطتي الاعتدالين؛ لأن الشمس على سمت، وهي على منطقة البروج، فيكون منطقة البروج مارةً على ٥



الرأس، فيكون قطبُ البروج على دائرة الأفق؛ لأن سمت الرأس قطب دائرة الأفق، فإذا مرت دائرة على قطب دائرة أخرى فالأخرى على قطب الأولى.

فيقطع المنطقة الأفق على زوايا قائمة. لأن كل دائرة يمرُّ على قطب دائرة أخرى على زوايا قائمة.

وببعد. أي الشمس على سمت الرأس.

في الانقلابين لقدر الميل الكلي فيكون ثمة ثمانية فصول. لأن الشمس يمر على سمت الرأس قريين عند رأس الحمل ورأس الميزان، فكلُّ منهما صيف، ويبعد عن سمت الرأس قريين عند رأس السرطان ورأس الجدي، فكلُّ منهما شتاءٌ وصيفٌ ربيعٌ أحدهما في أواسط الأسد والآخر في أواسط الدلو، وبين كل صيف وشتاء خريفٌ أحدهما في أواسط الثور، والآخر في أواسط العقرب.

ولكون دائرة الأفق من دوائر الميل كان سعة نقطة من منطقة البروج بقدر ميلها، وكذا سعة مغريهما. فإن سعة مشرق كل نقطة هي قوسٌ من دائرة الأفق بين مطلع تلك النقطة وبين معدل النهار، فإذا كان دائرة الأفق الميل لكون دائرة الأفق مارةً على قطبي المعدل فميل كل نقطة من فلك البروج وهو قوسٌ بين تلك النقطة وبين المعدل يكون سعة مشرق تلك النقطة. وقيل بقاعه. أي إيقاع خط الاستواء.

أعدل البقاع لأن الشمس تؤول عن سمت الرأس سريعاً؛ لأن حركة الميل في نقطتي الاعتدالين أسرع ما يكون بخلاف المنقلب إذا كان على سمت الرأس. أي لا تزول الشمس عن سمت الرأس سريعاً؛ لأن حركة الميل في المنقلب في غاية البطء.

والمسامته وإن كانت مسخنة فدوامها أبلغ فيه. أي في التسخين المدلول من قوله: (وإن كان مسخنة).

ورد بأن البقاع التي ارتفاع الشمس في صيفها كارتفاعها في شتاء خط الاستواء حرٌّ صيفها شديدٌ، فكذا شتاء خط الاستواء، فانظروا إلى صيفه. والمراد بتلك البقاع بقاع عرضها ضعف الميل الكلي، فارتفاع الشمس في الصيف يكون مثل الميل الكلي.



وَمُنْعَ بَأَنْ حَرَّ صَيْفِ تِلْكَ الْبَقَاعِ يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ لَطُولُ النَّهَارِ. قَوْلُهُ: (وَمُنْعَ) كَوْنِ صَيْفِ تِلْكَ الْبَقَاعِ كَشْتَاءِ خَطِّ الْاِسْتَوَاءِ، أَوْ يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ حَرُّ صَيْفِهَا لَطُولُ النَّهَارِ.

وهذا ليس بقوي؛ إذ طولُ النهار يظهر في آخره، لكن الحرَّ قبله، فصاحب «التذكرة» قال: (إنَّ عني فالاعتدالُ يشابه الأحوال، فخطُّ الاستواء عدل، وإن عني تكافؤ الكيفين فلا، ويدلُّ على هذا ألوانهم وشدةُ جُعودَةِ شعورهم وغير ذلك)، أقول: ترك معنى آخر وهو أن يكون للإنسان مزاجٌ هو أليقُ الأمزجة به، وسُمِّيَ الاعتدالُ النوعيَّ، ولا يبعد أن يكون للإنسان ثمة مزاج هو أليقُ الأمزجة، أفلا تنظر إلى شمس أبدان أهل الزنج، وتكامل القوى الجسمانية فيهم وشدة نشاطهم وفرحهم، وأما ما ليس على خط الاستواء ولم يكن عرضه ربع الدور، فالدور فيه خمالي فكلُّ كوكب على معدل النهار فزمان ظهوره كزمان خفائه، وما بُعد عنه فإن كان في جانب القطب الظاهر وارتفاعه كارتفاعه أو أقل لا يغيب أبداً، وإن كان أكثر يغيب، ويكون قوس نهاره أعظم من قوس ليله بقدر ضعفي تعديل النهار، وفي جهة القطب الخفي على العكس.

أي إن كان انحطاطه كانحطاط القطب الخفي أو أقل لا يظهر أبداً، وإن كان أكثر يظهر، ويكون ليله أعظم من قوس نهاره بقدر ضعفي تعديل النهار، وسيتضح هذا المعنى سريعاً. والنقطتان المتساويتا البعد عن المعدل في جانبيه زمان ظهور إحداهما مركز مان خفاء الأخرى. كرأس الحوت مثلاً مع رأس الثور، ورأس الجدي مع رأس السرطان.

وتعديلُ النهار هو نصف الفصل بين نهارِ البلد ونهارِ الاستواء، وهو في أجزاء البروج الفصل بين مطالعها بالبلد وخط الاستواء، ويوجد بطريقتين الأول أن يمرَّ دائرة ميل على مركز الكوكب وهو على أفق المشرق في جزء من البروج الشمالية.

وبعرضه رأسُ السرطان، ويُسمَّى تعديلُ نهاره تعديلُ النهارِ الكليِّ فإنه غاية تعديل النهار في البروج الشمالية.

فحدث مثلث تحت الأرض أحد أضلاعه سعة المشرق. وهي قوس من دائرة الأفق بين رأس السرطان والمعدل، والثالث تعديل النهار أي قوس من المعدل بين الأفق ونقطة



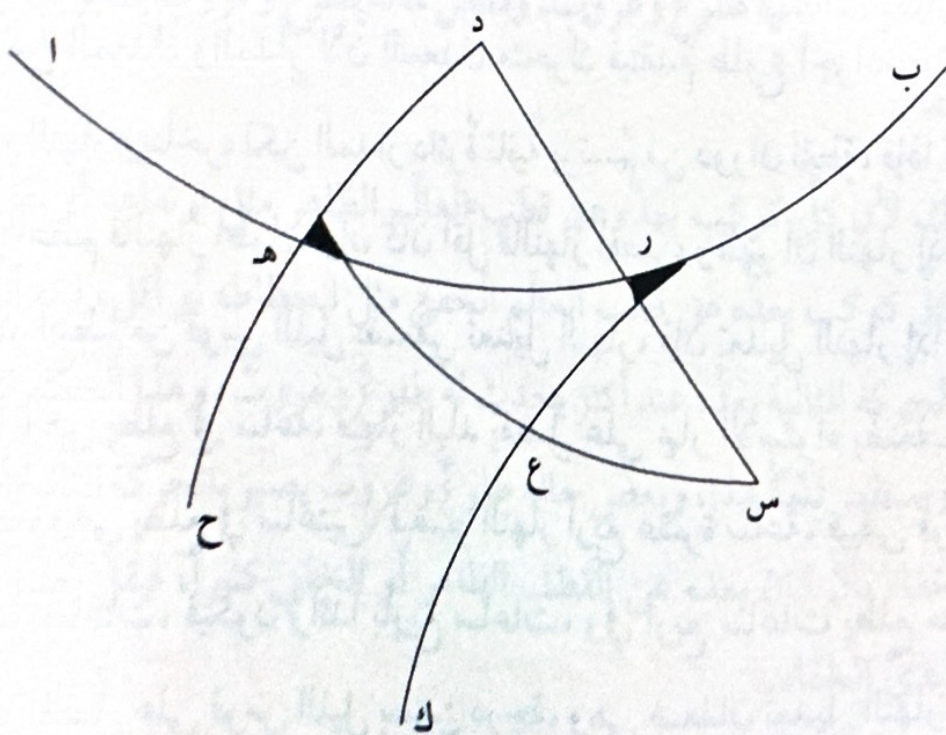
تقاطع دائرة الميل والمعدل، فإذا بلغ ذلك الجزء الأفق يمرُّ دائرة ميل أخرى عليه، فحدث مثلث تحت الأرض أحد أضلاعِهِ سعة المغرب، والأخرى كما مرَّ.

أي الثاني قوس عن دائرة الميل بين رأس السرطان والمعدل الثالث يعدل النهار. فالقوس من المعدل تعديل النهار فنهارُ البلد يفضلُ على نهار الاستواء بهما. أي بالقوسين من معدل النهار إحداهما شرقيةٌ والأخرى غربية.

لأنَّ ذلك الجزء يطلع ويغيب في خط الاستواء مع نقطة تقاطع دائرة الميل والمعدل. لأن دائرة الميل أفق خط الاستواء؛ لكونها مارةً على قطبي العالم.

فإحداهما نصف الفضل الثاني أن يكفي بدائرة ميل واحدة يمرُّ على مطلع الاعتدال، ومغيبته عند كون الكرى على أفق المشرق، فقطعت مدار الكوكب، وهو دائرة موازية للمعدل على نقطتين فوق الأفق شرقاً وغرباً، فحصل قوسان من المدار بين نقطتي التقاطع، وبين الأفق شرقية وغربية كل منهما تعديل النهار، ففي خط الاستواء يطلع ويغيب مع نقطتي التقاطع فضل نهار البلد على أنهار الاستواء، فأحدهما نصفه، ولهذه القوس من المدار شبيهة القوس من المعدل في الطريق الأول؛ لأنه إذا مرت دائرة ميل بالطريق الأول، والأخرى بالطريق الثاني، فالقوسان واقعان بينهما، وهما متوازيان، فكانتا شبيهتين.

فرضنا (اب) قوساً من الأفق و (ح د) قوساً من المعدل قطعت الأفق على نقطة (هـ)،





ونقطة (ر) رأس السرطان على الأفق، وقوس (ك ر) قوساً من مدار رأس السرطان موازية للمعدل، ونقطة (س) القطب الظاهر، فخرج منها دائرتا ميل إحداهما على الطريق الثاني إلى نقطة (هـ) من المعدل، فقطعت المدار على نقطة (ع) فخط (ع ز) هو تعديل النهار على الطريق الأول، وإحداهما شبيهةٌ للآخرى؛ لأن القوس من إحداهما من نقطة الفلك، وأخرى من دائرة صغيرة موازية للمنطقة إذا كانتا واقعتين بين دائرتين مارّتين بالقطبين هما شبيهتان. وإذا كان الكوكب في البروج الجنوبية ففي الطريق الأول المثلثان فوق الأرض، وفي الثاني ثخنها فقوس نهار الاستواء يفضل على قوس نهار البلد بالقوسين المذكورتين، فإحداهما نصف الفضل.

لأن دائرة الميل على الطريق الأول إذا اتصل من القطب الظاهر إلى رأس الجدي بقطع المعدل فوق الأفق، فتعديل النهار فوق الأفق وفي الطريق الثاني دائرة الميل يصل إلى مطلع الاعتدال، فيقطع مدار رأس الجدي تحت الأفق، فالمثلث تحت الأفق والقوس من المدار شبيهةٌ للقوس من المعدل على ما مرّ، فظهر أن تعديل النهار على الطريق الأول إذا كان تحت الأرض فالنهار يفضل على نهار الاستواء؛ لأن الطلوع في البلد يكون قبل الطلوع في الاستواء، والغروب في البلد بعد الغروب في الاستواء، وإذا كان فوق الأرض يكون بالعكس، وفي الطريق الثاني تعديل النهار إذا كان فوق الأرض فنهار البلد أطول من نهار الاستواء؛ لأن الظاهر من المدار أكثر من الخفي، وإذا كان تحت الأرض فبالعكس، وإنما جاء الفرق بين المعدل والمدار لأن المعدل متحركٌ فيتقدّم طلوع أجزائه، وتأخر طلوع أجزائه يتقدم النهار ويتأخر، لكن المدار دائرة ثانية يرتسم من دوران نقطة، فإذا كان الظ هو قوس النهار أعظم فالنهار أطول، وإن كان أقل فالنهار أقصر، وظهر أن النهار إذا كان أطول وقوس النهار أعظم من قوس الليل بضعفي تعديل النهار، فإن تعديل النهار إذا كان خمس عشرة درجة وهي يطلع في ساعة، فنهار البلد يفضل على نهار الاستواء بضعف ذلك وهو ثلاثون درجة، وهي يطلع في ساعتين، فيصير النهار أربع عشرة ساعة، فيبقى قوس الليل ما يطلع في عشر ساعات، فيكون زائداً بأربع ساعات، وفي أربع ساعات يطلع ستون درجة، فقوس النهار يفضل على قوس الليل بستين درجة، وهي ضعفان تعديل النهار، وقس على



هذا ما إذا كان الليل أطول، وهذا ما قلنا سيَتَضَحُّ هذا المعنى سريعاً.

وكلُّ مدار بعده عن المعدل ثلاثين، ويكون في جانب القطب الظاهر إن ساوى عرض البلد مماسَّ دائرة أول السموات على سمت الرأس، وإن كان أكثر لا يماسُّها ولا يصلُّ إلى سمت الرأس، وإن كان أقل يقطعها على نقطتين شرقية وغربية، فرضنا عرض البلد ثلاثين، وكل مدار يكون بعده من المعدل ثلاثين، ويكون في جانب القطب الظاهر، فهو يصلُّ إلى سمت الرأس فيماسُّ دائرة أول السموات على سمت الرأس، وما يكون بُعْدُهُ عن المعدل أكثر من ثلاثين لا يصلُّ إلى سمت الرأس ولا يماسُّ دائرة أول السموات، وإن كان بُعْدُهُ أقلَّ يقطع دائرة أول السموات على نقطتين إحداهما شرقية والأخرى غربية.

ثم البقاع التي لها عَرْضُ أقسام؛ إمَّا يكونُ عَرْضُهُ أَقْلَ من الميل الكليِّ فالشمسُ تمرُّ على سمت الرأس مرَّتَيْنِ في نقطَتَيْنِ، ميلُهُما ميلُ عرضِ البلد، فيقع ظلُّ نصف النهار في جهتين ولا يكونُ فصول الستة متساوية.

فإن الشمسَ تبقى في حوالي سمت الرأس زماناً طويلاً فيطولُ التصنيف.

الثاني ما يكون مثله فالشمسُ تمرُّ بسمت الرأس مرةً، فأحد قطبي البروج أبدي الظهور والآخر أبدي الخفاء، ويكونان على الأفق عند كون نقطة الانقلاب على سمت الرأس، ويكون الإطلالُ في جهة واحدة، وفي هذين العرضين كل ما هو أبديُّ الظهور وأبديُّ الخفاء يحدث له بالحركة الثانية طلوع وغروب، وبعض ما له طلوع وغروب يصير بها أبديُّ الظهور وأبديُّ الخفاء.

وذلك لأن كلَّ كوكب بعده عن قطب العالم الظاهر مثل ارتفاعه أو أقل، فإنه أبديُّ الظهور، وكلُّ كوكب بعده عن قطب العالم الخفي مثل انحطاطه أو أقل، فإنه أبديُّ الخفاء، فإذا صار بالحركة الثانية بعده عند أكثر يحدث له طلوعٌ وغروبٌ، وهذا الحكم كليٌّ في هذين العرضين، وسيظهر لِمَيَّة هذا، وبعض حاله طلوعٌ وغروبٌ يصير بالحركة الثانية أبديُّ الظهور أو أبديُّ الخفاء بأن كان بعده عن القطب الظاهر أو الخفي كثيراً، فيقلُّ بُعْدُهُ فيصير أبديُّ الظهور أو أبديُّ الخفاء.



أما في غير هذين العرضين لا يلزم ما ذكر كلياً، فإن أبديّ الظهور إن كان تمام عرضه مساوياً لفضل عرض البلد على الميل الكليّ أو أقل أي كان بعده عن قطب البروج الظاهر مساوياً لارتفاعه الأسفل أو أقل لا يحدث له طلوعٌ وغروبٌ وإن كان أقل يحدث.

غير هذين العرضين ما يكون عرض البلد أكثر من الميل الكليّ فقطب البروج يكون له ارتفاعٌ أعلى وارتفاعٌ أسفل، فتمام عرض الكوكب بعده عن قطب البروج؛ لأن العرض بعده عن المنطقة، فتمام العرض بعده عن القطب، وفضل عرض البلد على الميل الكلي هو الارتفاع الأسفل لقطب البروج؛ لأن عرض البلد مساوٍ لارتفاع قطب العالم، والميل الكليّ مساوٍ لبعد قطب البروج عن قطب العالم؛ لأن بعد ما بين المنطقتين كبعد ما بين القطبين، فارتفاع قطب العالم إذا كان فاضلاً على الميل الكلي، وهو بعد ما بين القطبين؛ فقطب البروج في ارتفاعه الأسفل يرتفع عن الأفق بقدر ذلك الفضل، إذا عرفت هذا فكل كوكب يكون بعده عن قطب البروج ميل الارتفاع الأسفل لذلك القطب أو أقل، فإنه يحدث له بالحركة الثانية طلوعٌ وغروبٌ؛ إذ بالحركة الثانية يدور حول قطب وبُعدُه عنه أقل من ارتفاعه الأسفل أو مساوٍ له، فلا يحدث وبالدورتين حول القطب لا يغيب في الأفق، فظهر أن هذا الحكم يختصّ بالعرض الذي يكون لقطب البروج ارتفاع أسفل أما لم يكن كما في العرضين الأولين، فإن قطب البروج تماس الأفق أو يغيب في الأفق في حال انحطاطه، فكل كوكب أبديّ الظهور يحدث له طلوعٌ وغروبٌ حكماً كلياً، فإذا عرفت هذا الحكم في أبديّ الظهوري فقس عليه ما هو أبديّ الخفاء.

الثالث ثم ما يكون زائداً عليه ناقصاً من تمامه. أي ما يكون البلد أكثر من الميل الكلي، ويكون أقل من تمام الميل الكليّ، وتمام الميل الكلي سو على أن الميل الكليّ عند الجمهور لح له.

فالارتفاع الأعلى للشمس ميل الميل الكلي مع تمام عرض البلد، والارتفاع الأدنى مثل فضل تمام عرض البلد على الميل الكلي.

تمام وعرض البلد هو مقدار ارتفاع معدل النهار، فإن عرض البلد قوس من دائرة نصف النهار بين المعدل وسمت الرأس، فتمامه إلى تسعين هو قوس من دائرة نصف النهار بين



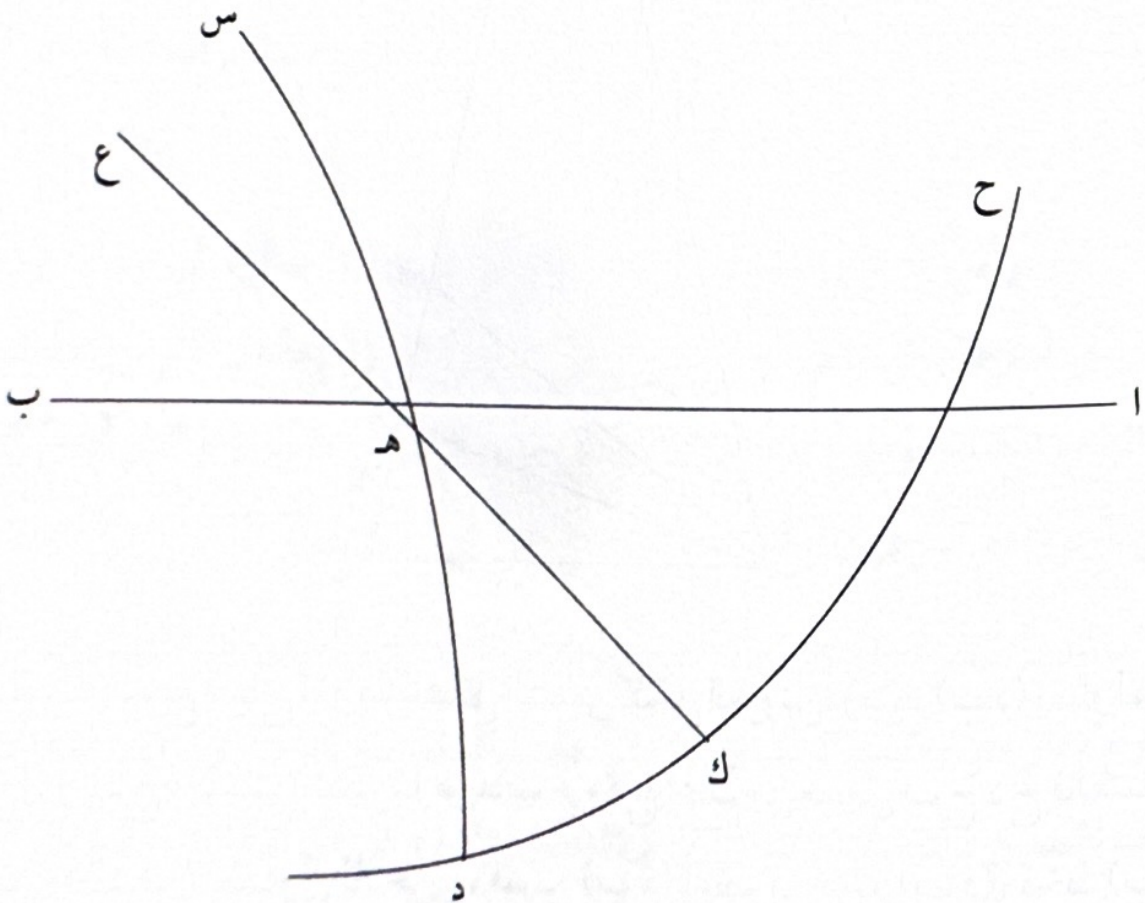
المعدل والأفق الكلي مع ارتفاع المعدل على الميل الكلي.

ثم فضل عرض البلد على الميل الكلي إن كان زائداً على عروض السيارات لا تمر شيء منها بسمت الرأس.

فضل عرض البلد على الميل الكلي هو مقدار ارتفاع ما بين رأس السرطان وسمت الرأس، فهذا المقدار إن كان زائداً على عروض السيارات لا يصل شيء من السيارات إلى سمت الرأس.

قال بعض الإحكامين لا يخرج في ذلك البلد بني. فإن السيارات إذا كانت مارة بسمت الرأس فلذلك البلد شرف وعزة وخاصة في نزول الخيرات والبركات من السماء.

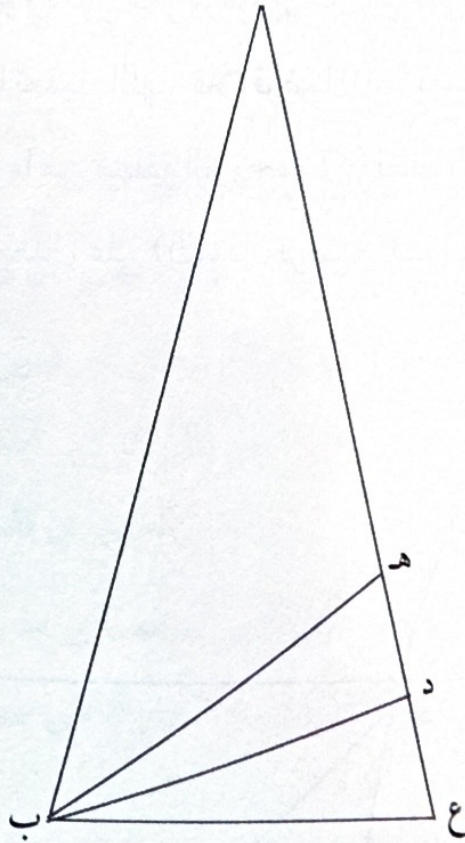
وإن ساوى عرض سيارة فهي تمر مرة، وإن كان أقل فمرتين ويزداد تعديل النهار وسعة المشرق بازدياد العرض، أما تعديل النهار فلا، فرضنا (اب) قوساً من دائرة الأفق، وح د قوساً من المعدل، ونقطة (هـ) جزءاً من منطقة البروج، و (ع) قطب البروج، فدائرة الميل أخرجت من (ع) إلى (هـ) وقطعت المعدل على (ك)، فإن فرض موضع القطب أرفع من (ع) وهو (س)



فوصلت منه دائرة الميل إلى (هـ) يقطع المعدل على نقطة أخفض من نقطة (ك)، وهي (د)



فتعديل النهار في الأول قوس من المعدل من الأفق إلى (ك)، وإذا ازداد العرض فهي إلى (د)، وأما سعة المشرق فلأننا فرضنا نقطة (ا) رأس الحمل، و (ب) جزءاً من فلك البروج وهو رأس السرطان ميلاً، و (ج) جزءاً من المعدل، وفرضنا أولاً المعدل قائماً على الأفق كما في (ا) خط الاستواء، و (ب ج) قوساً في الأفق هي سعة مشرق رأس السرطان في خط الاستواء، وهي مقدار الميل الكلي في الأفق المائلة مال المعدل عن الانتصاب، فيطلع (ب) مع نقطة (د) من المعدل، فيصير (ب د) قوساً من الأفق، وهي سبعة؛ مشرق (ب)، ثم إذا ازداد عرض البلد ازداد ميل المعدل، فيطلع (ب) مع (هـ) فيصير (ب هـ) قوساً من الأفق، فيصير (ب هـ) سعة مشرق (ب) ثم خط (ب د) أعظم من خط (ب ح)؛ لأن زاوية (ا ح ب) قائمة و (ب د) وتر الزاوية القائمة؛ فهو أعظم من كل واحد من الضلعين، ثم (ب هـ) أعظم من (ب د) لأن مربع



(ب هـ) مساوٍ لمربع (ب ح) (وهـ) للشكل المسمى بشكل العروس، ومربع (ب د) مساوٍ لمربع (ب ح)، و (د ح) كذلك الشكل، ومربعات ح وهـ ح أعظم من مربعي ب ح د ح فالمساوي للأولين أعظم من المساوي للآخرين، فمربع (ب هـ) أعظم من مربع (ب د)، فخط (ب د) أعظم من (ب د) فهكذا كلما ازداد عرض البلد ازداد سعة المشرق.



الخامس ما يكون متساوياً إتمامه فيكون مدار أحد المنقلين أبدي الظهور. لأنه إذا كان في الجنوب مثل الميل الكليّ فرأس السرطان إذا كان في غاية الارتفاع الجنوبي ضعف الميل الكليّ، فإذا دار نصف الدور ينطبق على نقطة الشمال، ولا يغيب تحت الأفق، فيكون مدار رأس السرطان أبديّ الظهور، ومدار رأس الجدي أبدي الخفاء.

فيمرّ قطب البروج على سمت الرأس، فحينئذ ينطبق المنطقة على الأفق، ورأس السرطان على نقطة الشمال، ورأس الحمل على نقطة المشرق والآخرا يقابلهما. أي يكون رأس الجدي على نقطة الجنوب، ورأس الميزان على نقطة المغرب، فإذا زال القطب عن سمت الرأس نحو المغرب ارتفع النصف الشرقيّ دفعةً، وغربُ الغربيّ دفعةً فيرتفع رأس السرطان عن الأفق مائلاً إلى المشرق، ثم يطلع بعده شيئاً فيطلع السرطان والأسد والسنبلة من الربع الشرقي الشمالي، ويغرب مقابلها في الغربي الجنوبيّ مع نصف دور من المعدل، وح وصل رأس السرطان إلى دائرة نصف النهار، في غاية ارتفاعه الجنوبيّ وهي ضعف الميل الكليّ، ثم يطلع الميزان والعقرب والقوس من الشرقي الجنوبي، ويغرب مقابلها في الغربي الشمالي مع نصف دور من المعدل، وح وصل رأس السرطان إلى نصف النهار في غاية انحطاط الشمالي وانطبق المنطقة على الأفق، فعلم أنه طلع نصف المنطقة مع كل دور المعدل، والنصف الآخر طلع في (ان).

فمن رأس الجدي إلى رأس السرطان طلع في ان في النصف الشرقي من الأفق، وطلع من رأس السرطان إلى رأس الجدي مع كل دور المعدل (هـ) ما يكون أكثر من تمامه، وأقل من الربع، فرضناه سبعين، فأجزاء المنطقة التي ميلها الشمالي عشرون أو أكثر أبديّ الظهور وهو الجوزاء والسرطان، والتي ميلها الجنوبيّ كذا. أي عشرون أو أقل.

أبديّ الخفاء وهي القوس والجدي، والثمانية الأخر يطلع مع دورة المعدل، ولقطب البروج مدار حول قطب العالم بنصفه دائرة نصف النهار، ثم يقسم دائرة أول السموت كل نصف تقسمين فالشماليتان متساويان، وكذا الجنوبيان، وكل من الأولين أعظم من كل من هذين.



لأن مدار قطب البروج دائرة قطرها ضعف الميل الكلي، فإذا كان قطب البروج على دائرة نصف النهار في ارتفاعه الأعلى وهو الجنوبي يكون من سمت الرأس إلى قطب البروج (ح) درجة، وله دقيقة؛ لأن من قطب العالم إلى قطب البروج مقدار الميل الكلي، وهو ح له، ومن قطب العالم إلى سمت الرأس ك درجة؛ لأن ارتفاع القطب سبعون درجة فيكون من سمت الرأس إلى قطب البروج ح له فكل من الجنوبيين من المدار قوس سهمها ح له، وكل من الشماليين قوس سهمها مجموع الميل الكلي مع ك درجة.

قمع قطع القطب على كل قسم يطلع برجان ففرضنا أولاً قطب البروج على دائرة نصف النهار، ورأس الميزان على أفق المشرق والآخران يقابلانها. أي رأس الجدي يكون على دائرة نصف النهار شمالاً سمت الأفق ورأس الحمل على نقطة المغرب.

فيطلع الميزان والعقرب مستويين من نقطة المشرق إلى نقطة الجنوب، ورأس السرطان يتحرك إلى المغرب، وقطب البروج الظاهر إلى المشرق. ما هو جنوبي عن قطب العالم وهو رأس السرطان يتحرك إلى المغرب مما هو شمالي عنه، وهو قطب البروج الظاهر يتحرك المشرق.

فالحمل والثور غرباً مستويان في هذا الزمان في قطب المغرب إلى نقطة الشمال. لأن الميزان والعقرب طلعا مستويين، ففي هذا الزمان غرب الحمل والثور مستويين، ثم ذكر الدليل على أن الميزان والعقرب طلعا من نقطة المشرق إلى نقطة الجنوب والحمل والثور غرباً في نقطة المغرب إلى نقطة الشمال بقوله:

وذلك لأن العقرب إذا طلع كان رأس القوس على الأفق والأفق غاية ارتفاعه؛ إذ لا طلوع لرأس القوس.

وهي. أي غاية الارتفاع رأس القوس.

لا يكون إلا في نقطة الجنوب من دائرة الارتفاع. فإن غاية الارتفاع يكون البتة على دائرة نصف النهار، فرأس القوس على الأفق لِمَا ذكرنا أن العقرب بتمامه طلع، والأفق غاية ارتفاعه وغاية الارتفاع لا يكون إلا على دائرة نصف النهار، فرأس القوس على نقطة من



الأفق على دائرة نصف النهار، فرأس القوس على نقطة من الأفق على دائرة نصف النهار. فهو نقطة الجنوب فرأس الجوزاء على نقطة الشمال فمنه إلى رأس القوس يكون ظاهراً غرباً لأن القطب شرقي على دائرة أول السموت. أي قطب البروج الظاهر شرقي لما ذكرنا أن رأس السرطان تحرك إلى المغرب، وقطب البروج تحرك إلى المشرق، وإنما كان على دائرة أول السموات.

ضرورة أن قطبها أي نقطتي الشمال والجنوب على المنطقة.

فإن رأس الجوزاء على نقطة الشمال ورأس القوس على نقطة الجنوب ونقطتا الشمال والجنوب هما قطبا دائرة أول السموت فإذا كان قطب دائرة على دائرة أخرى كان قطب الأخرى على الدائرة الأولى فقطب البروج على دائرة أول السموت.

ولما كان هذا القسم من مدار القطب أعظم كان طلوع الميزان والعقرب مع طلوع أكثر من ربع المعدل لأن هذا المدار مواز للمعدل وعند طلوع أكثر من ربع المعدل قد كان رأس الميزان على دائرة نصف النهار ثم بعد ذلك. أي بعد طلوع الميزان والعقرب ولا تعلق له بطلوع ربع المعدل.

يرتفع رأس الجوزاء من أفق الشمال فيطلع ما اتصل به. أي آخر الثور.

لأن الطرف الآخر. أي الطرف الآخر لرأس الجوزاء وهو أواخر الجوزاء.

لأنه أبديُّ الظهور؛ فيطلع الثور ثم الحمل معكوسين من نقطة الجنوب إلى نقطة الحوت، فصار الحمل على نقطة المشرق، ورأس الميزان يقابله، ورأس السرطان على دائرة نصف النهار شمالاً في غاية انحطاطه مرتفعاً من الأفق بقدر فضل ميل الكلي على تمام عرض البلد. تمام عرض البلد عشرون؛ لأن عرض البلد فرض سبعين، فرأس السرطان مرتفع بقدر فضل الميل الكلي على عشرين، وهو ح له.

فالتوالي هنا من الشرق إلى المغرب. فإن رأس السرطان على دائرة نصف النهار شمالاً وفي طرفه الغربي الأسد ثم السنبلة؛ لأن توالي البروج في جنوب قطب العالم الظاهر



من المغرب إلى المشرق، ففي الطرف المقابل يكون من المشرق إلى المغرب، لكن في بلاد فلا يرى من البروج لا الطرف الجنوبي من القطب، وفي ذلك العَرَض يرى الطرف الشمالي أيضاً فيكون كل من التوالين مرتباً.

وقطبُ البروج على دائرة نصفِ النهار جنوباً بعده عن سمت الرأس كارتفاع رأس السرطان. وهو ح له.

وكان طلوع الثور والحمل وغروب مقابلهما مع طلوع أقل من ربع المعدل؛ إذ هنا قد طلع نصفه. أي نصف المعدل.

وهو من الخريفية إلى آنية بيعية، وقد طلع أكثر من ربعه مع الميزان والعقرب، فبقي الأقل مع هذين. أي الحمل والثور وقطب البروج قد تحرك من أول السموات إلى دائرة نصف النهار، وهذه القوس من مداره أصغر من الأولى، ثم يطلع رأس الحمل وما يتصل به تحت الأرض، وهو آخر الحوت معكوساً أيضاً من نقطة المشرق إلى نقطة الجنوب، ويغرب بإزائه رأس الميزان، ثم تصل به فوق الأرض، وهو آخر السنبلة إلى رأس الأسد معكوساً من نقطة المغرب إلى نقطة الشمال، فصار رأس الأسد على نقطة الشمال، ورأس الدلو على نقطة الجنوب والنصف الظاهر من البروج شرقي وقطب البروج على دائرة أول السموات غربي، وذلك الحوت والدلو إذا طلعا معكوسين فما يتصل بالقوس الطالعة أول الدلو، فيكون على الأفق في غاية الارتفاع؛ إذ لا طلوع له؛ لأن القوس والجدي هما أبدياً الخفاء، وإذا كان في غاية الارتفاع كان على دائرة نصف النهار، فيكون على نقطة الجنوب، فيكون مقابله وهو أول الأسد على نقطة الشمال، ولا غروب له؛ لأن الجوزاء والسرطان أبدياً الظهور.

وهذا أن الرجحان طلعا مع أقل من ربع المعدل لن قطب من نصف النهار جنوباً إلى أول السموات، وإذا أقل من ربع مداره، ثم يطلع من رأس الأسد إلى رأس الميزان من نقطة الشمال إلى نقطة المشرق مستويًا، ويغرب من رأس الدلو إلى رأس الحمل من نقطة الجنوب إلى نقطة المغرب مستويًا إلى أكثر من ربع المعدل، فتم الدور وصار كما كان، فظهر أن أربعة بروج وهو من رأس الأسد إلى رأس القوس طلعت مستوية، وغربية معكوسة وأربعة



أخرى، وهي من رأس الدلو إلى رأس الجوزاء وطلعت معكوسةً وغربت مستويةً، وزمان طلوع المستويان وغروبها أكثر من زمان طلوع المعكوسات وغروبها.

السادس: ما يكون ربع الدور فقطبا المعدل على سمت الرأس والقَدَم وهو. أي المعدل (م) ينطبق على الأفق، فالدور حوى ونصف المنطقة الشمال أبدي الظهور، ومقابلهُ أبدي الخفاء، فمدة كون الشمس في النصف الظاهر نهاراً ففضل النهار على الليل بسبب البطء في النصف الأوجي وهو تسعة أيام من أيامنا.

اعلم أنه وقع في نسخ «التذكرة» و «التحفة» بسبعة أيام، وهو سهو، والصحيح بتسعة أيام؛ لأن مدة كون الشمس في كل برج من البروج الشمالية لا إلا لجوزاء؛ إذ مدته (لب) وفي كل برج (م) الجنوبية ل إلا القوس والجدي، فإن مدة كل لحط فمدة البروج الشمالية قفر ومدة الجنوبية قعح، وتلك المدة زائدة على هذه بتسعة أيام، ومجموع المديتين شسه وهو السنة الشمسية.

ولكون دائرة الميل دائرة الارتفاع يكون ارتفاع أجزاء البروج وانحطاطها بقدر الميل. فإن قطب العالم على سمت الرأس، فدائرة الارتفاع وهي المارة على سمت الرأس مارة على قطب العالم فيكون دائرة الميل.

ويكون الصحيح والشفق في قريب خمسين يوماً من أيامنا؛ لأن الشمس فيها تقطع خمسين درجة من نقطة الاعتدال، وميلها لح درجة، والقوس التي بين الشمس والأفق من دائرة الارتفاع إذا كانت لح درجة يظهران.

هذا غير معلوم، فإن قياس ذلك الأفق على أننا غير مستقيم لأن ضوء الشمس ثمة قليل، وارتفاع الأبخرة في غاية الكثرة.

ولا يكون للكوكب طلوع وغروب بالحركة الأولى، بل بالثانية والمشرق متميز عن المغرب في تلك لا في هذه. أي في الحركة الأولى لا في الحركة الثانية.

فالكوكب إذا انتقل إلى الحمل في أي موضع من الأفق يصير طالعاً وإلى الميزان كذا. أي في أي موضع من الأفق يصير.



غريباً ثم كل كوكب لا عرض له، ففي نصف الدور ظاهر، وما له عرض في جهة القطب
الظاهر، فإن كان أقل من الميل الكلي فظهوره أكثر من خفاء مر، وإلا فأبدي الظهور، وما له
عرض بخلافه، فإن كان أقل مما ذكر فخفاؤه أكثر، وإلا فأبدي الخفاء.

اعلم أن الكوكب الذي له عرض من منطقة البروج إذا تحركت يحدث له مدر مواز لمنطقة
البروج، فعرضه إن كان في جهة القطب الظاهر، وكان مساوياً للميل الكلي فمداره يكون ظاهراً
أو تماساً الأفق على نقطة، ولا يغيب شيء منه، وإن كان أكثر لا تماس الأفق فيكون الكوكب
أبدي الظهور فيهما، وإن كان أقل تقطع دائرة الأفق ويكون القسم الأكثر ظاهراً، فيكون مدة
ظهور الكوكب أكثر من مدة خفائه، وإن كان عرضه في جهة الخفي فإن كان مساوياً فمداره
خفي تماساً الأفق، وإن كان أكثر لا تماس فالكوكب أبدي الخفاء فيهما، وإن كان أقل فقطع
الأفق وكان القسم الخفي أعظم من الظاهر، فمدة الخفاء أكثر من مدة الظهور.





فصل: في المطالع والممر

كل قوس من منطقة البروج يطلع مع قوس من المعدل، فتلك درج السواء، وهذه مطالعها ففي خط الاستواء الربع الذي من الاعتدال إلى الانقلاب يطلع مع الربع؛ لأنه إذا طلع ذلك الربع يكون نقطة الاعتدال على سمت الرأس، فالمعدل والمنطقة مرًا على قطبي الأفق، فالأفق يمر على أقطابهما فيقطعهما على زوايا قائمة.

فيكون الأفق منطبقًا على الدائرة المارة وهي التي يتصف كل واحد من نصفي المعدل والمنطقة.

واعلم أن في الكرة يمكن أن يخرج من نقطة واحدة خطان يقطعان خطًا واحدًا على زوايا قائمة؛ لن في السطح المستوي لا يمكن، فإنه إذا كان أحد الخطين عمودًا لا يكون الآخر عمودًا.

والربع بالعكس كذا. معنى الربع الذي من الانقلاب إلى الاعتدال يطلع مع الربع؛ لأن النهاية واحدة.

نهاية ذلك الربع نقطة الانقلاب، فإذا اتحد نهايتهما فإذا انتهى طلوع ذلك الربع من المنطقة انتهى طلوع الربع الذي معه من المعدل.

ثم من نقطة الاعتدال إلى أقل من الربع أكثر من مطالعه؛ لأن المطالع قائمة على الأفق قدرح السواء وتر القائمة، فالباقى إلى الإقلاب أقل من المطالع، ثم من نقطة الانقلاب إلى أقل من الربع أكثر من مطالعه؛ لأن المطالع قائمة على الأفق، فدرج السواء وتر القائمة فالباقى إلى الانقلاب من المطالع، ثم من نقطة الانقلاب إلى أقل من الربع أقل من المطالع؛ لأن الباقي إلى الاعتدال تحت الأرض أكثر من مطالعه؛ لأنه وتر قائمة في مثلث تحت الأرض، ووتر القائم أعظم إلا أن يكون في الكرة ربع الدور، فإنه يساوي الضلع الأخرى الذي هو ربع الدور.



أي إلا أن يكون وتر القائمة في الكرة ربع الدور، فإنه ليس أعظم من الضلع الآخر، بل كل منهما مساوٍ وكلُّ منهما يقطع القاعدة على زاوية قائمة.

فظهر أن كل ربع مشتمل على نقطة الاعتدال أكثر من مطالعه وعلى الانقلاب أقل. أي الربع المشتمل على نقطة الانقلاب أقل من مطالعه.

وكل قوسين متساويتين متساوي البعد عن إحدى النقطة إلا ربع فمطالعها متساوية. فما يطلع مع الحمل يساوي ما يطلع مع الحوت، وما يطلع مع الثور مساوٍ لما يطلع مع الدلو. ودائرة نصف نهار كل نقطة أفق من آفاق الاستواء، فمرور المنطقة والمعدل عليها كالطلوع في خط الاستواء. فإن دائرة نصف النهار يمرُّ على قطب العالم فدائرة نصف نهار كل بقعة هي أفق موضع من مواضع خط الاستواء، فحكم مرور منطقة البروج والمعدل عليها أي على دائرة نصف النهار حكم الطلوع في خط الاستواء.

وكذا حكم دوائر الميل. فإن كل دائرة من دوائر الميل حكم الطلوع في خط الاستواء. والمقارب كالمطالع. المغارب ما يغرب من معدل النهار مع منطقة البروج، فحكمها حكم المطالع؛ لأن المطالع والمغرب في الاستواء يقطع الأفق على زوايا قائمة، فدرج السواء وتر الزاوية القاعه، سواء كانت في حال الطلوع والغروب، فلا يختلف المطالع والمغرب في خط الاستواء بخلاف الآفاق المائل.

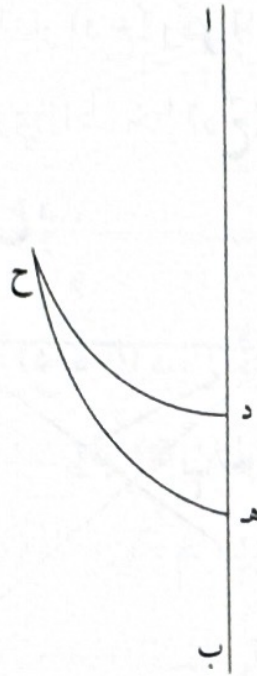
وأما في الآفاق المائلة فيطلع كل نصف بين الاعتدالين مع النصف لا ربع مع ربع، وإذا فرض مثلث فوق الأرض رأسه أحد الاعتدالين فدرج السواء إن كانت في جانب القطبي الظ فهي أعظم من المطالع؛ لأن تلك وتر المنفرجة وهذه وتر الحادة، فالباقى إلى النصف أقل من مطالعه، وإن كانت في الجانب الآخر فهي أقل منها.

أي إن كانت درج السواء في جانب القطب الخفي فدرج السواء أقل من المطالع.

فالباقى إلى النصف أعظم منها. أي من المطالع، فرضنا (ا ب) وتر قوس من الأفق، وفرضنا (ب) في جهة القطب الظاهر، وفرضنا (ح) رأس الحمل، فخط (ح د) وتر قوس من



المعدل، و (ح هـ) وتر قوس من منطقة البروج، أي درجُ السواء ففي مثلث (ح د هـ) خط (ح) وتر الزاوية المنفرجة، أي زاوية (ح د هـ) وخط (ح د) وتر الزاوية الحادة، أي الزاوية (ح هـ د) والزاوية العظمى لوتره الضلع الأطول لشكل لط من المقالة الأولى من كتاب إقليدس، وإن كانت درج السواء إلى جانب القطب الخفي بعرض (ح د) وتر درج السواء، و (ح هـ) وتر المطالع، وإذا عرفت هذا الخطوط المستقيمة وهي أوتار القسي فحكم القسي كذلك؛



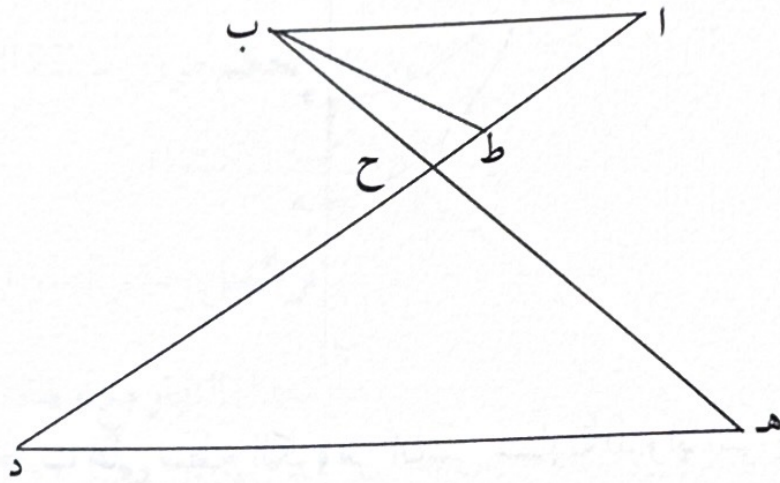
لأن الزوايا التي يحدث على سطح الكرة من القسي مساوية للزوايا التي يحدث من أوتارها إذا لم يكن القوس مقدار ربع الدور، كما سيأتي سريعاً.

وكل قوسين متساويتين على جنبي اعتدال متساوي البعد عنه، فمطالعهما متساويتان كمطالع الحوت للحمل والثور للدلو وهكذا؛ لأنه إذا كان رأس الحمل فوق الأرض، وهو نقطة (ا)، ومنه إلى الأفق من درج السواء (اب) ومطالعها (اح)، فحصل مثلث (اب ج) وقوس (ب ج) من الأفق، ثم فرضنا رأس الحمل تحت الأرض، ومنه إلى الأفق من درج السواء (هـ)، ومساوية لقوس (اب) لكن (هـ د)، جنوبي و (اب) شمالي.

إنما قال هذا لأن المطلوب أن كل قوسين متساويتين على جنبتَي اعتدال فمطالعهما متساويان، فالقوس التي من رأس الحمل إلى رأس الجوزاء مثلاً فرضناها (اب) والقوس التي من رأس الحمل إلى رأس الدلو مثلاً فرضناها (د هـ)، فالقوس الأولى شمالية عن المعدل مبدأ نقطة الاعتدال، والثانية جنوبية عنه نهايتها نقطة الاعتدال.



وإذا طلع (هـ د) يطلع معه من المعدل (ح د) فهذا مطالع ذلك، وليتصور من هذا الشكل على الخطوط المستقيمة، وهي الأوتار قسيها على الكرة على أن (هـ ح) وتر قوس من دائرة الأفق، وكذا (ح ب)، ونقطة (ح) مطلع معدل النهار، فالمطلوب أن (ا ح) مساوي (د ح)؛ لأن زاوية (ا) مساوية زاوية (د)، وزاوية (ا ح ب) يساوي زاوية (هـ ح د)؛ لأنهما متقابلتان، وضلع (ا ب) يساوي ضلع (د هـ)، فضلع (ا ح) يساوي (د ح)، وإلا فإن كان أحدهما زائداً ليكن الزاوية (ا ح)، ففضل عنه مقدار (د ح) وهو (ا ط)، وفصل (ط ب)؛ فلأن زاوية (ا) يساوي زاوية (د) وخط (ا ب) يساوي (ا ط) خط (د ح) كان الزوايا الباقية مساوية كل لتطريها فزاوية (ا ط ب) مساوية لزاوية (د ع هـ).



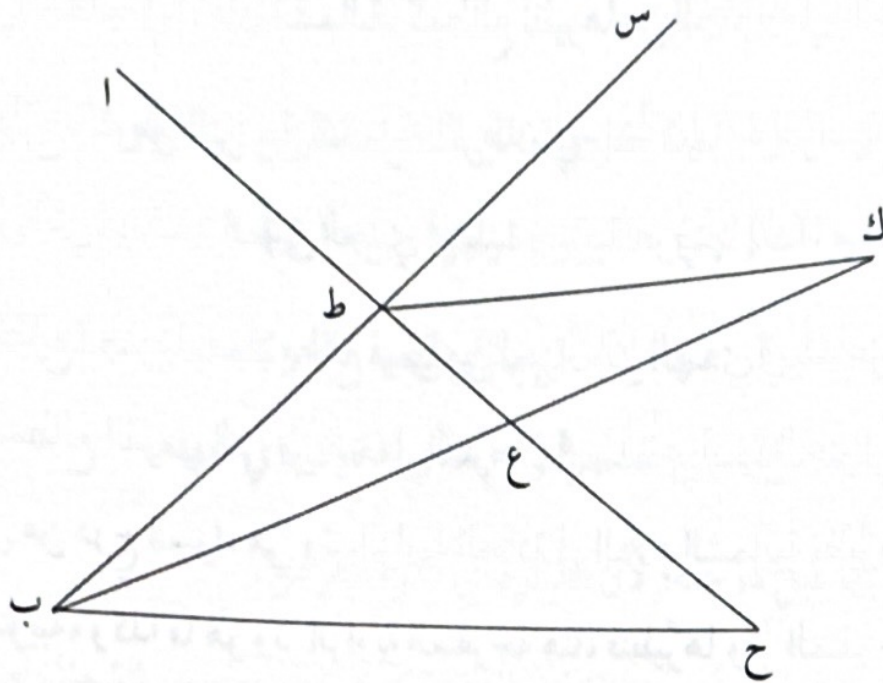
للكل المأموني.

وهو محال لأن زاوية (د ح هـ) مساوية لزاوية (ا ح ب)، فيكون زاوية (ا ط ب) مساوية للزاوية (ا ح ب)، وهو محال لأنها أي زاوية (ا ط ب).

خارجة عن مثلث (ب ط ع)، والخارجة أعظم من كل من الداخلتين المقابلتين لها، فإن قلت: لا نم هذا في الكرة. قلت: بحثنا فيما إذا كان الضلع أصغر من ربع دور الكرة، فإن البرهان يتم (ح) لا إن كان ربعاً، فإن (ا ط ب) أعظم من زاوية (ب ح ط) أعظم من زاوية فيخرج (ب ط) إلى (س)، ويتصف (ط ح) على نقط عن ونصل (ب ح) ونخرجه إلى نقطة (ك)، ونجعل (ك ع) مساوياً لخط (ب ع)، ونصل (ك ط) ففي مثلثي (ب ع ح) و (ك ع ط) ضلع (د ع) مساوٍ لضلع (ط ع)، وضلع (ك ع) مساوٍ لضلع (ع ب)، وزاوية (ب ع ح) مساوية



لزواية (ط ع ك)؛ لكونهما متقابلتين، فالمثلث مساو للمثلث، وسائر الزوايا لسائر الزوايا



كل لنظيرتها، فزاوية (ب ح ع) مساوية لزاوية (ك ط ع) التي هي بعض الزاوية س ط ط ح المساوية لزاوية (ا ط ب)؛ لأنهما متقابلتان، فزاوية (ب د ط) أصغر من (ب ط ا) الخارجة، فهذه أعظم من تلك بهذه الصور، هذا إذا لم يكن الضلع ربع الدور، أما إذا كان.

كما إذا أخرج من القطب خطان إلى المنطقة، فحدث مثلث ضلعا الخطان الخارجان من القطب، والقاعدة قوس من المنطقة، فكل من الخطين قطع المنطقة على زوايا قائمة، فالزاوية الخارجة من المثلث من الداخلة التي على المنطقة لكون كل منهما قائمتين، وذلك البرهان لا يتم هنا لما قال في المتن.

فخط (ب ط) إن كان ربع الدور، ونقطة (ب) قطبا وخط (ط ح) قوساً من المنطقة، فخط (ب ح) ربع الدور أيضاً، فإذا أخرجنا في الطرف الآخر (ع ك) مساوياً لخط (د ع) وصل القطب الآخر، فإذا وصلنا (ط ك) ثم يقسم هذا الخط زاوية (س ط ح)؛ لأن خط (ك ط) يكون منطبقاً على خط (س ط)؛ لأن خط (ب ط) قائم على المنطقة الخروج من القطب، فإذا خرج في الطرف الآخر يصل إلى القطب، فيكون منطبقاً على خط (ط ك)، فإذا كان مطالع (ا ب) مساوية لمطالع (د ه)، فإن فصل من قوس (ا ب) قوس (ا ط)، ومن قوس (د ه) قوس (د ه) مساوية لقوس (ا ط) فمطالعهما متساويتان لذلك البرهان، فمطالع الباقي من كل متساوية، ثم المنطقة ينقسم قسمين أحدهما ما يتوسطه الاعتدال الذي إذا جاوز الكوكب



وقع في جهة القطب الظاهر، فهو أعظم من مطالعه، والآخرُ مقابله، وهو أصغر من مطالعه ومطالع القسي الشمالية في الآفاق الشمالية، كمطالع نظيرها من الجنوبية في الآفاق الجنوبية. سلا مطالع القوس التي من الحمل السرطان في بلدة شمالية عرضها (ل) مساوية لمطالع القوس التي من الميزان إلى الجدي في بلدة جنوبية عرضها (ل).

وكذا مطالع الجنوبية. سيلا مطالع قوس من الميزان إلى الجدي في بلد عرضها الشمالي (ل) مساوية لمطالع القوس التي من الحمل السرطان في بلدة عرضها الجنوبي (ل)؛ وذلك لأن كل قوس من درج السواء هي وتر الزاوية الحادة في البلاد الشمالية نظيرها وتر الزاوية في البلاد الجنوبية، وكذا ما هو وتر الزاوية المنفرجة هنا، فنظيرها وتر المنفرجة ثمة.

ومطالع كل قوس في كل أفق كمغرب نظيرها. فإن كل قوس هي وتر الحادة في الطلوع في مثلث فوق الأرض، فنظيره وتر الحادة في الغروب في مثلث تحت الأفق، وكل قوس هي وتر المنفرجة في الطلوع فوق الأفق، نظيره وتر المنفرجة في الغروب تحت الأفق.

وقد عرفت في القسم الرابع. وهو ما يكون عرضه مساوياً لتمام الميل الكلي.

أن مطالع النصف من المنطقة كل معدل النهار فهو. أي كل معدل النهار.

مغرب نظيره. لِمَا أَنَّ نظير ذلك النصف يغرب مع كل معدل النهار.

ولا مطالع لنظيره؛ لأنه يطلع في آن، فلا مغرب لذلك النصف لغروبه في آن، وعرفت المطالع في القسم الخامس. أي ما يكون عرضه أكثر من الميل الكلي وأقل من الربع.

فلا نعيدها، وأما الممر على دائرة نصف النهار فما لا عرض له ظاهر. أي يمر على دائرة نصف النهار مع درجة.

وحالة عرض فما يمر عليها حال قطبي البروج عليها درجة. لأن قطب البروج إذا كان على دائرة نصف النهار ففي هذه الحالة يمر على دائرة نصف النهار دربة، أي نقطة من منطقة البروج مقاطع عليها المنطقة، ودائرة نصف النهار وضرورة اتحاد دائرة ودائرة العرض.

وما يمر عليها حال كون القطب الذي هو في جهته شرقياً يمر بعد درجة. المراد



بالقطب المذكور قطب البروج، ولم يصرح به؛ لأن قطب العالم لا يكون شرقياً، والمراد بكونه في جهته الشمال والجنوب.

لأن دائرة العرض إذا أخرجت من القطب الشرقي إلى الكوكب وإلى درجته وهي على دائرة نصف النهار. أي حال كون درجته على دائرة نصف النهار.

فالكوكب شرقي عنها؛ لأنه أقرب إلى قطب من درجته فيمرُّ بعد الدرجة وما يمر حال كون ذلك القطب غربياً. أي قطب البروج الذي الكوكب في جهته.

يمرُّ عليها قبل درجته؛ لأن الدائرة أي دائرة العرض.

إذا أخرجت منه. أي من القطب الذي الكوكب في جهته من الشمال أو الجنوب.

إلى الكوكب وإلى درجته، وهي على دائرة نصف النهار، فالكوكب غربياً عنها، ح فمروره كان من قبل، ثم اعلم أن قطب العالم الظاهر إن كان الشمالي قطب البروج الط إن كان شرقياً طلع النصف الجنوبي ويمرُّ ما يتوسطه (الخريفي).

فإنه إذا كان رأس السرطان على دائرة نصف النهار في غاية ارتفاعه، فرأس الميزان على نقطة المشرق وقطب البروج الط على دائرة نصف النهار في ارتفاعه الأسفل، ثم يصير رأس السرطان غربياً عن دائرة نصف النهار، وقطب البروج الظاهر شرقياً، ويطلع رأس الميزان، فما دام قطب البروج شرقياً يطلع من الميزان إلى الحمل، ويمرُّ على دائرة نصف النهار في ارتفاعه الأعلى وصل رأس الحمل إلى نقطة المشرق ورأس الجدي على رأس نصف النهار، ثم يصير قطب البروج غربياً عن دائرة نصف النهار، فهذا ما قال في المتن.

وإن كان غربياً يطلع ويمرُّ ما يقابلهما. أي يطلع من رأس الحمل إلى رأس الميزان، ويمرُّ على دائرة نصف النهار من رأس الجدي إلى رأس السرطان.

وإن كان هو الجنوبي. أي قطب العالم الظاهر إن كان القطب الجنوبي.

فهذا. أي قطب العالم المذكور الظاهر.

إن كان مشرقياً يطلع النصف الشمالي ويمرُّ ما يتوسطه التربيعة، وإن كان غربياً يطلع



ويمر مقابلها، والطلوع والغروب في الاستواء كالمرور في غيره، فما يطلع حال كون قطبي البروج على الأفق يطلع معه درجته، وكذا الغروب وما يطلع حال كون القطب الذي في جهته خفياً يطلع بعد درجته، وما يطلع حال كونه ظاهراً يطلع قبلها، فإن الخفاء كالشرقية؛ إذ طلوع الخفي كمرور الشرقي وحكم الغروب على العكس؛ لأن دائرة العرض إن أخرجت من القطب الخفي إلى الكوكب وإلى درجته وهي على الأفق، فقد وصل إليه تحت الأفق، فإن كان أفق الشرقي فالكوكب لم يطلع بعد، وإن كان أفق الغرب فهو قد غرب، وإن خرج دائرة العرض من القطب الظاهر إليه وإلى درجته وهي على الأفق، فقد وصلت إليه فوق الأفق، ففي الشرقي قد طلع وفي الغرب لم يغرب بعد، وكذا في الآفاق المائلة، ثم ما طلع قبل درجته أو بعدها في الاستواء يغرب، كذا التساوي قوس النهار والليل للكوكب ودرجته فإذا اطلع حال ظهور القطب الذي هو في جهته يغرب حال، وإن طلع حال خفائه يغرب حال ظهوره. المراد بالقطب هنا قطب البروج، وإنما لم يصرح لأن الظهور والخفاء لا يكون إلا له، أما قطب العالم فهو على الأفق في خط الاستواء.

بخلاف الآفاق المائلة، فإن عرضها إن كان أكثر من الميل الكلي فأحد قطبي البروج، وكل كوكب عرضه في جهته يطلع درجته ويغرب بعدها، وما بخلافه فبالخلاف.

أي كل كوكب عرضه في خلاف جهة القطب الظاهر يطلع بعد درجته ويغرب قبلها، وهذا يعرف مما تقدم من وصول دائرة العرض من القطب الظاهر إلى الكوكب، وإلى درجته شرقاً وغرباً.

وإن كان أقل فما يطلع ويغرب حال ظهور قطب هو في جهته فكذا، وحال خفائه فبالعكس، ثم في حفا خط الاستواء، قطب البروج الشمالي ظاهر حال طلوع نصف يتوسط الربيعي ودور النصف الجنوبي فوق.

فإن قطب البروج الشمالي إذا كان على الأفق الشرقي يكون رأس الجدي على، فإذا طلع القطب يطلع رأس الجدي، فيطلع من رأس الجدي إلى رأس السرطان حال ظهور ذلك القطب، ويمر في حال ظهوره على دائرة نصف النهار فوق الأرض النصف^{١١}



من منطقة البروج.

والجنوبي ظاهرٌ حال الطلوع والمروور بمقابلها. أي القطب الجنوبي ظاهرٌ حال طلوع ما يقابل ذلك، وهو من رأس السرطان إلى رأس الجدي، وتمر ما يقابل ذلك النصف وهو النصف الشمالي.

وفي «التحفة»: إنَّ درجة طلوع الكوكب إن كان بين درجة الشمس ونظيرها يطلعُ نهاراً، وإن كان بين نظيرها ودرجتها يطلعُ ليلاً، ودرجة الغروب إن كان بين الأولين. أي بين درجة الشمس ونظيرها.

يغرب ليلاً وإن كان بين الأخيرين. أي بين نظير درجة الشمس ودرجة الشمس. يغرب نهاراً، وإنما قال: (درجة طلوع الكوكب)، ولم يقبل درجة الكوكب؛ لأنه قد يطلعُ قبل درجته وبعدها.

فالمعتبرُ درجتهُ الطلوعُ أي الدرجةُ من منطقة البروج التي يطلعُ الكوكبُ مع طلوعها.



فصل: في الأوقات

لَمَّا اختلف بسرعة حركة الشمس وبطئها قم باختلافِ مطالعِ ما يقطعها الشمس اليومَ بليته الحقيقي، وهو مدةُ عدو بالحركة اليوميةِ إلى نقطة فارقتها أعني نقطة لها وضعٌ معيَّنٌ بالنسبة إلى نقطة كنقطة من دائرة نصف النهار هو الأفق اختار والوضعُ الأوسط، وقتاً لا يختلف وهو اليوم الوسطى، وهو مدة عودها إليه بشرطِ الوسط، وهو زمان دور المعدل مع قطع قوسٍ منه مساوية للوسط، وقد اختاروا تلك النقطة من دائرة نصف النهار، وهو أفق الاستواء لكون التفاوت بين درج السواء، والمطالع شيئاً واحداً في جميع البقاع، ولم يعتبروا الطلوع والغروب بحسب البلد.

لَمَّا وُضِعَ الأوساط على اليوم الوسطي احتيجَ إلى نقلها إلى اليوم الحقيقي، فلا بدَّ من معرفة التفاوت بين أوائل الأيام الوسطية والحقيقية، ومقدارُ تقدُّمها عليها وتأخرها عنها، فلا بدَّ من زيادة المطالع أو نقصانها كما سيأتي، فجعل أول اليوم وصول الشمس إلى نقطة من دائرة نصف النهار وهي أفق خط الاستواء، فإنه إذا كان لمقدار من درج السواء مقدار من المطالع ففي جميع البقاع يكون لذلك المقدار من درج السواء ذلك المقدار من المطالع، وهو مطالع خط الاستواء بخلاف ما اعتبر كون الشمس في أفق غير الاستواء، فإنَّ في كلِّ بلد مطالع مختلفة، فإذا عمل جدولُ تعديل الأيام بليالها بحسبِ أفق بقعةٍ ففي بقعة أخرى لا بدَّ من جدولٍ آخرَ فلتخصيص العملِ اختاروا ذلك لا هذا.

ولمَّا كان الاختلافُ بين الحقيقي والوسطي بحسب الأمرين. أي بحسب تفاوت حركة الشمس أو تفاوت مطالعها.

فاعلم من وسط الدلو إلى وسط الثور، ومن وسط الأسد إلى وسط العقرب درج السواء أكثر من المطالع.



لَمَّا ذَكَرَ فِي مَطَالَعِ خَطِ الاسْتَوَاءِ أَنَّ كُلَّ رُبْعٍ مُشْتَمِلٌ عَلَى نَقْطَةِ الْإِعْتِدَالِ أَكْثَرَ مِنَ الْمَطَالَعِ.
وَفِي الْقَوْسَيْنِ الْآخَرَيْنِ أَقْلُ. أَيُّ مِنْ وَسْطِ الثَّوْرِ إِلَى وَسْطِ الْأَسَدِ، وَمِنْ وَسْطِ الْعَقْرَبِ
إِلَى وَسْطِ الدِّلُو درج السَّوَاءِ أَقْلُ مِنَ الْمَطَالَعِ.

وَالْبَعْدُ الْأَوْسَطُ فِي أَوَاخِرِ الْحَوْتِ، فَإِذَا تَحَرَّكَ الشَّمْسُ مِنْهَا إِلَى وَسْطِ الثَّوْرِ اجْتَمَعَ
نَقْصَانَانِ، نَقْصَانُ الْمَطَالَعِ وَالْحَرَكَةِ.

أَمَّا نَقْصَانُ الْمَطَالَعِ فَلَمَّا مَرَّ، وَأَمَّا نَقْصَانُ الْحَرَكَةِ فَلَأَنَّ الشَّمْسَ فِي الْقِسْمِ الْأَوْجِيِّ مِنْ
خَارِجِ الْمَرْكَزِ.

ثُمَّ إِلَى وَسْطِ الْأَسَدِ الْمَطَالَعِ زَائِدٌ، وَالْحَرَكَةُ نَاقِصَةٌ، أَمَّا زِيَادَةُ الْمَطَالَعِ وَسْطِ الثَّوْرِ إِلَى
وَسْطِ الْأَسَدِ رُبْعٌ مُشْتَمِلٌ عَلَى الْإِنْقِلَابِ، وَأَمَّا نَقْصَانُ الْحَرَكَةِ فَلَأَنَّ الشَّمْسَ فِي الْقِسْمِ الْأَوْجِيِّ،
فَالْخَبَرُ نَقْصَانُ لِمَطَالَعِ وَبَقِيَ نَقْصَانُ الْحَرَكَةِ.

مَعْنَاهُ أَنَّ مِنْ أَوْاسِطِ الْحَوْتِ إِلَى أَوْاسِطِ الثَّوْرِ الْيَوْمَ الْحَقِيقِيِّ كَانَ نَاقِصًا مِنَ الْيَوْمِ
الْوَسْطِيِّ بِاعْتِبَارِ أَمْرَيْنِ؛ نَقْصَانُ الْحَرَكَةِ ثُمَّ نَقْصَانُ الْمَطَالَعِ، فَفِي كُلِّ يَوْمٍ يَكُونُ أَوَّلُ الْيَوْمِ
الْحَقِيقِيِّ قَبْلَ أَوَّلِ الْيَوْمِ الْوَسْطِيِّ بِشَيْءٍ قَلِيلٍ غَيْرِ مُحْسُوسٍ، لَكِنْ إِذَا اجْتَمَعَ النَقْصَانَاتُ
يَصِيرُ أَوَّلُ الْيَوْمِ الْحَقِيقِيِّ مُقَدِّمًا عَلَى أَوَّلِ الْوَسْطِيِّ بِمِقْدَارٍ مُحْسُوسٍ، ثُمَّ مِنْ وَسْطِ الثَّوْرِ
إِلَى وَسْطِ الْأَسَدِ الْمَطَالَعُ صَارَتْ زَائِدَةً لَكُونَ الْحَرَكَةُ نَاقِصَةً لَمَّا كَانَتْ زِيَادَةُ الْمَطَالَعِ فِي هَذَا
الرُّبْعِ مَسَاوٍ لِنَقْصَانِ الْمَطَالَعِ فِي الرُّبْعِ الْأَوَّلِ، وَزِيَادَةُ الْمَطَالَعِ يُوجِبُ كَوْنَ الْحَقِيقِيِّ أَطْوَلَ مِنَ
الْوَسْطِيِّ، حَتَّى يَكُونَ أَوَّلُ الْحَقِيقِيِّ مُتَأَخِّرًا مِنْ أَوَّلِ الْوَسْطِيِّ، فَقَدَّمَ أَوَّلُ الْيَوْمِ الْحَقِيقِيِّ عَلَى
أَوَّلِ الْوَسْطِيِّ الَّذِي حَصَلَ شَيْئًا فَشَيْئًا مِنْ زِيَادَاتِ الْمَطَالَعِ الْخَبَرِ بِالتَّأَخُّرِ الَّذِي حَصَلَ شَيْئًا
فَشَيْئًا مِنْ نَقْصَانَاتِ الْمَطَالَعِ، فَبَقِيَ التَّقَدُّمُ وَالَّذِي حَصَلَ شَيْئًا فَشَيْئًا مِنْ نَقْصَانِ الْحَرَكَةِ،
فَإِنْ نَقْصَانُ الْحَرَكَةِ أَوْجِبَ أَيْضًا أَنْ يَكُونَ أَوَّلُ الْحَقِيقِيِّ قَبْلَ أَوَّلِ الْوَسْطِيِّ، فَالتَّقَدُّمُ الَّذِي
اجْتَمَعَ شَيْئًا فَشَيْئًا مِنْ ذَلِكَ السَّبَبِ بَاقٍ.

ثُمَّ إِلَى الْبَعْدِ الْأَوْسَطِ إِلَى أَوَاخِرِ السَّنْبِلَةِ اجْتَمَعَ نَقْصَانَانِ. لِأَنَّ الشَّمْسَ فِي الْقِسْمِ الْأَوْجِيِّ
فَالْحَرَكَةُ نَاقِصَةٌ، وَمِنْ وَسْطِ الْأَسَدِ صَارَتْ الْمَطَالَعُ نَاقِصَةً فَاجْتَمَعَ نَقْصَانَانِ.



ثم زادت الحركة. لأن الشمس وقعت في القسم الحقيقي والمطالع ناقصة، والنقصان الذي غالب على تلك الزيادة إلى أن ساواها في أوائل العقرب، هاهنا موضع كون اليوم الوسطى مساوياً للحقيقي ثم يغلب زيادة الحركة على نقصان المطالع إلى منتصف العقرب، فإذا جاوزه اجتمع الزيادات إلى وسط الدلو.

لأن الشمس في النصف الحضيضي فالحركة زائدة، ومن وسط العقرب رבעه مشتمل على الانقلاب، فالمطالع زائدة.

ثم ينقص المطالع والحركة زائدة إلى أن يتكافئا في أواخر الدلو، فهنا صار الحقيقي والوسطى متساويين أيضاً، ثم ينقص الحقيقي من الوسطى، فظهر أن من أواخر الدلو إلى أوائل العقرب الحقيقي ناقص من الوسطى وفي القطعة الأخرى بالعكس، فإن جعل المبدأ أواخر الدلو، فتعديل الأيام بلياليها يجب أن ينقص في تمام الدور، أما من أواخر الدلو إلى أوائل العقرب فلأن الحقيقي ناقص ناقص من الوسطى، وقد وضعت الأوساط بحسب الوسطى، فلا بد من أن ينقص منه تحصيل الأوساط بحسب الأيام الحقيقية، وأما في القطعة الأخرى. أي من أوائل العقرب إلى أواخر الدلو.

فلأنه اجتمعت في رأس العقرب نقصانات الأيام الماضية من أواخر الدلو أو إلى هنا، وتلك الأيام ثمانية أشهر، والنقصانات المجتمعة ثمانية أزمان وثلاث زمان.

الأزمان عبارة عن درجات الفلك خمسة عشر زماناً ساعة.

فالوسط الموضع في رأس العقرب يجب أن ينقص منه حصة تلك الأزمان، وهي دقيقة وثمانية عشر ثانية ليحصل وسط أول أشهر التاسع الحقيقي المقدم ثمانية أزمان، وكسر على أول الشهر التاسع الوسطى، ثم بعده رأس العقرب نقل ذلك النقصان شيئاً فشيئاً فينقص في كل يوم أقل مما ينقص في رأس العقرب إلى أن تفتى تلك النقصانات عند تمام الدور، وهو أواخر الدلو، فيصير الحقيقي كالوسطى، وإن جعل المبدأ رأس العقرب يكون بالعكس.

أي يجب أن يُراد تعديل الأيام بلياليها في تمام الدور.

لكن الحُساب اختاروا الأول.



هذا هو الأصل المبني عليه هذا العمل، أما معرفة كمية النقصانات والزيادات يتعلق بكتب العمل.

ثم إذا عرفت اليوم بليلة فاعرف أجزاءه وما تتركب منه؛ فالمشهور أن قوس النهار نصف الدور، أو هذا مع تعديل النهار أو نقصانه، لكن في الحقيقة النهار من زمان طلوع نصف جرم الشمس إلى زمان غروب نصف جرمها، وهذا زائد على الأول بمطالعة ما تسير الشمس بحركتها الخاصة في ذلك الوقت.

لأنه إذا فرضت الشمس في أول السرطان، فإذا أخذ نصف الدور وزيد عليه ضعف تعديل النهار لأول السرطان حصل قوس النهار، لكن هذا من زمان كون رأس السرطان على الأفق الشرقي إلى زمان كُمونه على الأفق الغربي، لكن الشمس تحركت في هذا الزمان مقداراً فلا بد أن يزداد مطالع ذلك المقدار ويزاد على قوس النهار المذكور ليحصل مقدار حركة معدل النهار من زمان طلوع الشمس إلى زمان غروبها.

فإذا قسم الدور فهو ست درجة على الحد ساعة خرج به زماناً ثم قسم كل زمان على أربعة حتى يكون واحد من ستين من ساعة، وهي دقيقة ساعة كل منها به دقيقة من أجزاء الدرجة.

لأن نسبة دقيقة الساعة وهي سُدُس عشر الساعة إلى دقيقة الدرجة، وهي سدس عشر الدرجة كنسبة الساعة إلى الدرجة، لكن الساعة خمس عشر درجة فكذا دقيقتها خمس عشر من دقائق الدرجة.

لكن في الحقيقة الساعة أكثر من به زماناً؛ لأن الشمس قد تحركت فإذا أخذت حصة حركتها الوسطية يكون دقيقتان ونصف تقريباً، فالساعة به زماناً مع هذا الكسر. أي دقيقتان ونصف دقيقة تقريباً من الدقائق التي هي من أجزاء الدرجة. وأما حصة حركتها التقويمية فلا ضبط لها.

اعلم أن الكسر المذكور وهو دقيقتان ونصف لمك يعتبر لقلته فإن الحركة التي يحصل في ذلك الوقت شيء قليل، وذلك القليل ليس بحيث إذا اجتمع يحصل منه كثير بخلاف ما



مرّ من تعديل الأيام وبليلاتها، والضابط أن كلّ قليل يكون في طرف الانحطاط كما في القسمة لا يجتمع حتى يحصل من اجتماعه شيء كثير، وكلّ قليل يكون في طرف الارتفاع، كما في الضرب والجمع، فغنه يجتمع القليل فيحصل من اجتماعه الكثير.

وهذه الأقسام ساعاتٌ شتويةٌ فإنّ قسم كل من القوسين على اثني عشر فكر قسم ساعة معوجة كل منها نصف سُدسِ النهار والليل، لكنّ أجزاءها مختلفةٌ وعددها مساوٍ والمستوية على العكس. أي أجزاءها مساويةٌ وعددها مختلف.

والسنةُ إما شمسيةٌ وهي ست يوماً وربع يوم وكسراً وشهورها قد يوجد بحسب نقل الشمس إلى البروج، فمن الشمالية الجوزاء، لب يوماً وكلّ من الباقي لا ومن الجنوبية القوس والجدي لحط وكل من الباقي ل، فإن الشمس إذا قطعت ربع الخارج من نقطة الأوج فالاختلاف ب تب يقطعها الشمس في يومين وقريب ربع، فهذا هو التفاوت بين قطع ربع الخارج وربع الممثل، وهكذا في النطاق الرابع، فالمجموع أربعة أيام، وقريب نصف وهو التفاوت بين قطع نصف الخارج، وقطع نصف الممثل بالتفاوت بين قطع القمر من الممثل أي الأوجي، والخصّض ضعفُ هذا وهو تسعة أيام تقريباً، وقد يوجد الشهر ثلاثين فيبقى خمسة أيام يُسمّى مسترقة ثم يزداد في كل أربع ستين يوم يُسمّى كبسه، وقد يوجد السنة شهشة يوماً كاليزدجيرة وشهورها ثلاثون ثلاثون وخمسة مسترقة بلا كبسة فيها، وأمّا قمريةٌ وهي سند يوماً وخمس وسُدس من يوم فيوجد كلّ سنة سندُ يوماً، ثم في كل ثلاث سنين يزداد هو كبسة ثم ثلاثين يوماً يزداد يومٌ آخر حتى يكون في ثلاثين سنةً أحد عشر يوماً كبسة، وشهورها برؤية الهلال، وقد يوجد بحسب الأمر الأوسط شهر له وشهر الط.





فصل: في الصبح والشفق

الهواء البسيط الصافية لا يقبل الضوء، بل الكثيف وهو كرة البخار وأجزاءها المضئية من الشمس إذا قربت من الناظر في آخر الليل شرقاً بميل مخروط الظل إلى المغرب، فيبدوا الصبح وأول ما يبدوا وهو الكاذب وهو بعيد من الأفق، وما يقرب منه مظلم؛ لأننا نفرض سطحاً قائماً على الأفق ينصف الشمس والأرض والمخروط بحيث يجعل أحد النصفين شمالية والأخر جنوبياً فيحدث مثلث (ا ب ج)، فرأس المخروط (ا) وقاعدته وهي قطر الأرض (ب ح)، وأحد الضلعين وهو خط الشعاع للماس لا على المخروط (ا ب)، ولا آخر المماس لأسفله (ا ح)، فخط (ا ب) وسط الأجزاء المضئية عرضاً، ثم إذا قام عليه عمود خارج من البصر فموضعه أقرب إلى الناظر من سائر أجزاء خط (ا ب)، فهو يبدو أولاً ما يقرب من الأفق.

فإنه إذا خرج خطوط من نقطة وهي موضع البصر مثلاً إلى خط فأقصر الخطوط ما يقوم على ذلك الخط على زوايا قائمة؛ لأن الخطوط الأخر تصير أوتاراً للزاوية، ووتراً لقائمة أطول من كل واحد من الضلعين الآخرين، ثم بعد ما أثبت أن موضع العمود أقرب إلى الناظر من الأفق يتبين سبباً آخر لكون ما يلي الأفق مظلماً فقال:

لأن حركة البخار ما يبد عن الأفق ألطف مما يقرب منه، فإذا كان الضوء ضعيفاً يؤثر في الألف لا في الأكثف على أن الهواء الكثيف المظلم حاجب هنا.

أراد به الهواء القريب من الأرض، فإنه كثيف مظلم حاجب للهواء الذي يلي الأفق ثم إذا قوي الضوء أثر في الكثيف، فيتشبي الضياء في الأفق حتى يخفي ضوء الأفق وهو الصبح الصادق.

وزعم كثير من الناس أن الكاذب بقعيه ظloom، فإن صح ذلك فسببه (أ) في آخر الليل



يرتفعُ الأُبْخَرَةُ في جانب المشرق ولي الضوء بحيث يؤثر فيها، فيختفي الكاذب ولم يطلع الصادق بعد، وذا في زمان لطيف، حتى إذا قويَّ الضوء طلع الصادق، فالأول كاذبٌ مستطيلٌ ثم صادقٌ مسيطرٌ مندرجٌ من البياض إلى الحُمْرة، والشَّفَقُ بالعكس، وزمانٌ كلُّ منهما في الاستواء والشمس في الاعتدال ساعة وخمس؛ لأن المعدل هو دائرة الارتفاع.

لأن الشمس إذا كانت في نقطة الاعتدال يكون على المعدل، والمعدل في خط الاستواء ماراً على سمت الرأس فيكون المعدل دائرة الارتفاع، ومبدأ ظهور الشمس إذا كان بين الشمس والأفق من دائرة الارتفاع ثماني عشر درجةً وثمانية عشر درجةً من المعدل، يطلع في ساعة وخمس ساعة؛ إذ في كل ساعة يطلع خمس عشر درجة وفي غير الاعتدال أكثر.

أي زمانٌ كلُّ من الصبح والشَّفَقِ في خط الاستواء والشمس في غير نقطة الاعتدال أكثر من ساعة خمس؛ لأن دائرة الارتفاع إذا وصلت إلى مركز الشمس وهي تحت الأرض بحيث يكون القوس التي من دائرة الارتفاع بين مركز الشمس والأفق ح درجة يخرج من قطب العالم إلى مركز الشمس دائرة ميل قطعت معدل النهار تحت الأرض على نقطة (هـ) على زوايا قائمة، فالقوس التي من (هـ) إلى الأفق من المعدل أعظم من (ع)؛ لأن المعدل ودائرة الارتفاع تقاطعتا على سمت الرأس والقدم، فالقوس التي من دائرة الارتفاع بين سمت القدم ومركز الشمس أعظم من القوس التي من المعدل بين سمت القدم ونقطة (هـ)؛ لأن هذه القوس قطعت دائرة الميل على زوايا قائمة، فتلك القوس من دائرة الارتفاع وتر الزاوية القائمة فيكون أعظم، فالباقى من مركز الشمس إلى الأفق من دائرة الارتفاع أصغر من المعدل بين قطة (هـ) والأفق؛ لأن بين سمت القدم والأفق ربع من دائرة الارتفاع، وكذا من المعدل، فهما مساويان، فإذا أسقط من المسائي وهو ربع دائرة الارتفاع مقدار أعظم وهو وتر القائمة فالباقى أصغر من الباقي من ربع المعدل، لكن مركز الشمس يطلع مع نقطة (هـ) من المعدل لكون نقطة (هـ) تقاطع دائرة الميل والمعدل ودائرة الميل من آفاق الاستواء، فعلم أنه إن كان الشمس تحت الأفق بحيث يكون بينها وبين الأفق لح درجة من دائرة الارتفاع يطلعه من قوس أعظم من ح درجة من المعدل، وفي «التحفة» ذكر برهان آخر وهو أن مدار الشمس ودائرة الارتفاع يتقاطعان على مركز الشمس، ويقطعان الأف على زوايا قائمة،



فيحدث مثلثٌ أحد أضلاعه قوسٌ من مدار الشمس من مركزها إلى الأفق، والآخر قوسٌ من دائرة الارتفاع بين مركز الشمس والأفق والقاعدة قوسٌ من الأفق، وإذا كانت الزاويتان اللتان على الأفق قائمتين كانتا متساويتين فالضلعان متساويان، فالقوس من المدار يكون لح درجة لكنها أصغر من القوس التي يكون من المعدل شبيهة لقوس المدار، لكون هذه من الدائرة الصغيرة، والقوس من المعدل من الدائرة الكبيرة العظيمة، وإذا كانت هذه أصغر من قوس المعدل يكون القوس التي من دائرة الارتفاع التي هي مساوية لقوس المدار أصغر من قوس المعدل، هذا برهان «التحفة»، وفيه نظر؛ لأن المدار لم يقطع الأفق على زوايا قائمة. وكلُّ جزأين يتساوى بعدهما عن نقطة الاعتدال فزمانا كل منهما فيهما متساويان.

أي زمانا كلٌّ من الصبح والشفق في هذين الجزأين متساويان، كما إذا كانت الشمس في أول الحوت أو في أول الثور، وإنما كان زمانا صبحهما متساويين لتساوي مطالعتهما في خط الاستواء على ما مرَّ.

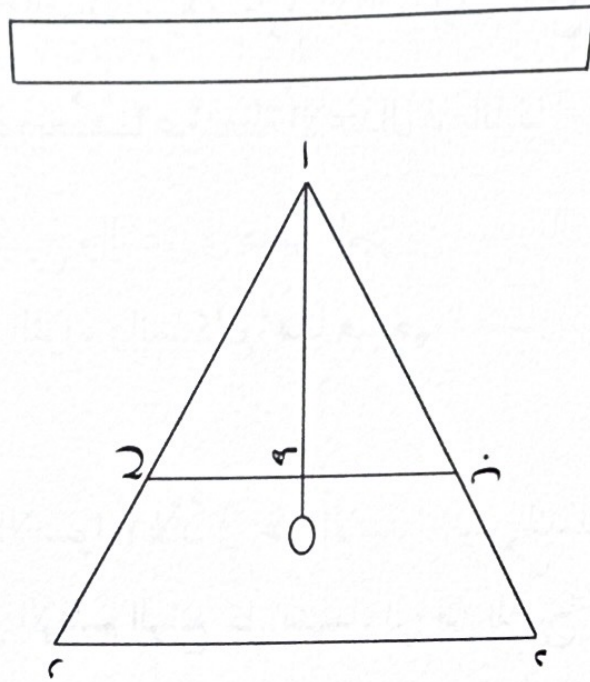
وهذا من خواص الاستواء؛ لأنَّ في غير الاستواء ليس كذلك لاختلاف المطالع، وأمَّا في الآفاق المائلة ففي الإقليم الرابع كلٌّ منهما. أي من الصبح والشفق الثاني ساعتان والشمس في المنقلب الصيفي وساعة وثلث والشمس في مقابلته، فإن هنا القوس من مدار الشمس تحت الأرض أقرب من الانتصاف، فطلوعها يكون أسرع. اعلم أن الشمس إذا كانت في المنقلب الصيفي.





فصل: في استخراج خط نصف النهار وسمت القبلة

يتخذ آلة تسوية الأرض، وهي إما خشب طويلاً في ذو أربعة سطوح متوازية ينقر على وجهه أنبوبة، ويسد طرفاها هكذا.



وإما مثلث من خشب بهذه الصورة على أن خط (ا ب) مساوٍ لخط (ا ح)، وخط (ا د) مساوٍ لخط (ا د)، وينصف (ب ح) على نقطة (هـ)، وتعلق من اشاقول بحيث يكون بين خط (ب ح)، وخط (د ر) فإذا أريد تسوية الأرض بوضع الآلة على الأرض ويملاً الأنبوبة ماء، فإن لم يملِ الماء إلى أحد الجانبين فالأرض متساوية، وإن سويتها بالمثلث فخط الشاقول إن لم يمل عن نقطة (هـ) فالأرض مستوية، فالأحسن أن يوضع لوحه مستوي الوجه ثم يستوي بما ذكر.

بأن الأنبوبة أو المثلث على اللوح، ويدار في جميع الجوانب لئلا يكون جانب منه أرفع وجانب أخفض، ثم يحكم اللوح على الأرض بالحصص، ثم يُدار دائرة يُسمى الدائرة بالهندية، ويقام على مركزها مقياس مخروطي ويدار على مركز تلك الدائرة دائرة صغيرة



بقدر قاعدة المخروط، ولا يوضع المخروط عليها أو يثقب مركزها.

أي مركز الدائرة الهندية، ولا احتياج إلى الدائرة الصغيرة، ويغزر في الثقب سلة أو معزل، ويُعرف أنه قائم بأن يكون بعد رأسي عن ثلاث نقطة من المحيط متساوياً، ثم يأخذ بالاضطراب ارتفاع الشمس.

وهي شرقية سواء كان الظل متجاوزاً عن محيط الدائرة أو يكون رأس الظل على المحيط، ويعلم علامة الظل على المحيط، ثم يؤخذ مثل ذلك الارتفاع إذا كانت الشمس غربية. أي يرصد إلى أن يصير الارتفاع الغربي مساوياً للارتفاع الشرقي.

ويعلم علامة أخرى. أي للظل على المحيط، فإن كان رأس الظل على المحيط فموضع العلامة رأس الظل، وإن كان الظل متجاوزاً عن المحيط فإن شئت ضع علامة على وسط عرض الظل على المحيط أو على طرف الظل المماس للمحيط، لكن إن وضعت في أحد الظلّين على الطرف الشمال، ففي الآخر ضع العلامة على الطرف الشمالي أيضاً وإن وضعت في إحدهما على الطرف الجنوبي، وفي الآخر ضع العلامة على الطرف الجنوبي. ويتصف القوس التي بين العلامة، فالقطر المخرج من المنتصف إلى الطرف الآخر خط نصف النهار، فإذا نصف كل من النصفين وأخرج آخر.

بين منتصف أحد النصفين إلى منتصف النصف الآخر فهو خط المشرق والمغرب، وهو في الدائرة سطح دائرة أول السموات، وإن (شئت) فارصد زمان دخول الظل الدائرة وخروجه عنها، ويعلم موضع دخوله وخروجه ويتصف ما بينهما.

فإن الظل في أوائل النهار طويل بعضه خارج عن الدائرة فيرصد إلى أن يصير قصيراً فيدخل كله في الدائرة فيرسم علامة على نقطة مدخل الظل بين المحيطة، ثم يقصر إلى نصف النهار، ثم يأخذ في الازدياد إلى أن يصل إلى المحيط، فيخرج من الدائرة فيرسم علامة أخرى على موضع خروج الظل وينصف القوس التي بين العلامتين ثم يخط خط من المنتصف مخرجاً إلى الطرف الآخر كما مر.



واختير لهذا الطريق وهو طريق صدر دخول الظل في الدائرة وخروجه عنها

أن يكون المقياس مقدار ربع القطر، فيكون الظل زمان الدخول والخروج ضعف المقياس؛ إذ في أول النهار وآخره إن كان الظل سريع الحركة إلا أن رأسه متشعب عسر الإدراك وعند قريب نصف النهار بطيء الحركة.

أراد بسرعة حركته سرعة انتفاضه في أول النهار وسرعة ازدياده في آخر النهار، وأما في وسط النهار فيمضي زمانٌ مديدٌ لا يقع الإحساس بانتقاصه وازدياده، فهذا بطء حركة، فسرعة الحركة مطلوبة، لكن إذا كان الظل في غاية الطول يكون رأسه متشعباً عسر الإدراك. فسرعة الحركة مع عدم التشعب في حدود ما ذكرنا من المقدار. وهو أن يكون الظل ضعف المقياس، فإن الظل إن كان أطول من ذلك يكون رأسه متشعباً، وإن كان أقصر من ذلك يكون بطيء الأرض الازدياد والانتقاص، فإن المقياس قُدِّرَ بالأصابع، وأصل ذلك أن العادة التقدير بالشبر، ومقدار الشبر اثني عشر عرض الأصابع، فلهذا قُدِّرَ المقياس باثني عشر إصبعاً أي اثني عشر قسماً، ثم إذا كان الظل ضعف المقياس قبل الزوال فحينئذٍ إذا ازداد في الارتفاع درجة ينتقص من الظل ضعف المقياس، فحينئذٍ إذا انتقص من الارتفاع درجة يزداد في الظل إصبع، لكن إذا كان الظل أقل من ضعف المقياس فحصة درجة من الارتفاع يكون أقل من الإصبع، فإذا كان التقدير بالإصبع اعتبر التفاوت بمقدار الإصبع لا بالأقل.

وهذا العمل. أي استخراج خط نصف النهار بالدائرة الهندية.

عند كون الشمس في المنقلب أولى من أن يكون في الاعتدال؛ لئلا يظهر بحركة الشمس الخاصة فيما بين الارتفاعين تفاوتٌ بحيث يحس، فإنه إذا كان الشمس في الاعتدال يتفاوت الميل في كل يوم بليلته لجدد دقيقة من الزمان الذي يكون بين الارتفاع الشرقي والغربي تفاوت الميل بهذا الحساب، وإذا كانت في الانقلاب لا يظهر التفاوت في ثلاثة أيام بمقدار دقيقة، والارتفاع إنما يتفاوت بالميل، فإنه إذا زيد الميل على ارتفاع معدل النهار أو نقص الميل عنه يحصل ارتفاع نصف النهار، وفرضنا استخراج خط نصف النهار وهو منتصف زمان طلوعه وغروبه بالحركة اليومية، وذلك يعرف بارتفاع الشمس، فإذا كان تفاوت الارتفاع بمجرد



الحركة اليومية يصحُّ العمل، لكن إذا كان التفاوت باعتبار أمرٍ آخر وهو حركته الخاصة فيكون في العمل قليلٌ ظلٌّ.

ثم الصيفيُّ أولى من الشتويُّ؛ فإن مدار الشمس أقرب من الانتصاب، فنقصان الارتفاع وازدياده بالحركة اليومية أسرع، وأيضاً الهواء أصفى، وإحساس رأس الظل يكون اليسير، وأيضاً أن جعل القياس ربع القطر كما ذكر، فزمان كون الظل ضعفه يكون قريباً من زمان نصف النهار، فيكون الظل بطيء الحركة، وإن جعل المقياس أقل من الربع حتى يكون الظل أكثر من ضعف المقياس عند الدخول في الدائرة، والخروج منها كان رأس الظل متشبيهاً فهذا العمل في المنقلب الصيفي أولى.

وأما سمت القبلة فإن كان التفاوت بين مكة والبلد في العرض فقط فالسمت على خط نصف النهار، (بياض في الأصل) أو في الطول فقد قيل: فعل خط المشرق والمغرب لكن رُدَّ هذا بأن الطول إذا كان متفاوتاً لم يكن خطاً المشرق والمغرب متحداً، فإن كان طول مكة أقل من طول البلد فهي على يمين نقطة مغرب البلد، وإن كان أكثر فعلى يسار نقطة مشرقه، فإنه إذا كان العرض متساوياً وطول مكة أقل، فالخط المار على رأس البلد ورأس مكة مواز الخط الاستواء وخط المشرق ينتهي إلى خط الاستواء فمكة على يمين ذلك الخط.

لأن مكة غربية عن البلد؛ لأن طول مكة أقل من طول البلد فالمتوجّه لم يكن متوجّهاً لنقطة المغرب، بل لنقطة على يمين نقطة المغرب المتوجه للخط الموازي للمعدل؛ لأن مكة شمالية عن خط الاستواء، فالمتوجّه إلى المغرب على خط مواز لخط الاستواء يكون متوجّهاً إلى نقطة عن يمين نقطة المغرب.

وقس على ذلك ما إذا كان طولها أكثر. فإنه إذا كان طول مكة أكثر من طول البلد فمكة شرقية عن البلد ولما كان عرضها مساوياً لعرض البلد فالخط المار على سمت رأس البلد، وسمت رأس مكة يكون موازياً لمعدل النهار، فلما توجّهنا إلى المشرق على ذلك الخط يكون نقطة المشرق على يمين المتوجّه فالنقطة المتوجّه إليها على سيار المشرق.

وإن كان التفاوت فيهما. أي في الطول والعرض كبعدة بخارا.



فالعَمَلُ بالدائرة الهندية أن يُؤخذ طول مكة شرفها الله تعالى، وهو عن الساحل سرى وطول بخارا قونه فالتفاوت (ك) تقريباً، ونعده من نقطة الشمال، ويعلم علامة. أي على موضع انتهى إليه العدد وهو ك.

وكذا من نقطة الجنوب إلى جانب المغرب، ويعلم علامة أخرى. وهذا إنما يمكن إذا تسمت الدائرة الهندية على الدرجة.

ونصل بينهما. أي بين عرض العلامتين.

خطاً موازياً لخط نصف النهار، ويؤخذ عرض مكة وهو لجام، وعرض بخارا له، فالتفاوت لح وكسر، فعنده من نقطة المشرق، وكذا من نقطة المغرب إلى جانب الجنوب فنصل بينهما خطاً موازياً لخط المشرق والمغرب، فيلتقي الخطان، فيخرج من مركز الدائرة إلى الملتقى خطاً، فهو سمت القبلة، ولما كان تفاوت الطول والعرض قريباً من المساوي كان القبلة بين المغرب والجنوب لا على حاق الوسط، بل مائل إلى المغرب بشيء قليل، وقد وجدته ثلاث درجات البعد بين مغرب الربيع، وسمت القبلة (لت) درجة وبين مغرب الشتاء وسمت القبلة فحينئذ درجة.

اعلم أن تفاوت الطول لما كان (ك) درجة وتفاوت العرض كح درجة كان في مربع (اب ح د) ضلع (اب)، وكذا ضلع (ح د)، ضلع (اب)، وكذا ضلع (ح د) كل منهما جيب قوس لح وضلع (اح ب د) كل منهما جيبا لقوس (ك)، فيكون الربع مربعاً مستطيلاً، لكن قريباً من متساوي الأضلاع، وإني قد علمت الدائرة الهندية وأخرجت من المركز خط سمت القبلة فوق على المحيط بحيث يكون البعد بين نقطة المغرب ومنتهى خط القبلة من محيط الدائرة، (مب) درجة ومن نقطة الجنوب إلى منتهى ذلك الخط فحينئذ درجة، فلم يكن الخط واقعاً على حقيقته الوسط وهو مه، بل التفاوت ثلاث درجات، وقد نقل عن بعض الفقهاء أنه يؤخذ من مغرب الصيف إلى مغرب الشتاء، ويُقسم على ثلاثة أقسام، فيترك قسمان في جانب الشمال، فمنتهى القسمين سمت القبلة، وهذا غير صحيح؛ لأن من مغرب الصيف إلى مغرب الشتاء فحينئذ درجة تقريباً فثلثاها لو فمن مغرب الشتاء إلى مغرب الربيع لحد



إلى لو يبقى بت درجة، لكن لعلمنا من مغرب الربيع إلى سمت القبلة، مَب درجة فالتفاوت يكون بمقدار ل درجة في جانب الجنوب وهو تفاوت فاحش.

وبالإسطرلاب. عطف على قوله: (بالدائرة الهندية).

أن الشمس في الجزء الذي تمر على سمت مكة وهو لح من الجوزاء أو من السرطان، فإن ميل كل واحد من الجزأين لجام مساوٍ لعرض مكة، فالشمس إذا كانت في إحدى هذين الجزأين تمر على سمت رأس مكة.

بوضع ذلك الجزء على خط وسط السماء، ويعلم موقع مرئي رأس الجدي من أجزاء الحجرة، ثم بعد من موضع العلامة إلى جانب اليسار تفاوت ما بين الطولين وهو ك في بخارا، ويعلم عليه علامته ثم يوضع مرئي رأس الجدي على هذه العلامة، فينظر أن جزء الشمس على أي جزئي وقع من مقنطرات الارتفاع الغربي، فيرصد ذلك الارتفاع، فإذا كان الارتفاع الغربي ذلك المقدار ينصب خشية أو تعلق شاقول^(١) فظل الخشبة أو ظل خيط الشاقول هو سمت القبلة، والله أعلم.

هذا العمل لا يحتاج إلى الشرح، بل يحتاج إلى معرفة الإصطرلاب، وبعد معرفته العمل سهل. والله هو المسهل كل عسير.

تم تصنيفه ظهيرة يوم الأربعاء السادس من ربيع الآخر لسنة سبع وأربعين وسبعمئة في مقام شرع آباد من مدينة بخارا صانها الله تعالى مع سائر بلاد المسلمين عن الآفات والمخافات.

تم الكتاب بعون الله الملك الوهاب.



(١) هو ميزان البنائين والمهندسين للتأكد من استقامة الحائط.





مراجع الكتاب

- القرآن الكريم.
- الأربعون الودعانية، لأبي نصر محمد بن علي بن عبيد الله بن أحمد بن صالح بن سليمان بن ودعان الموصللي، وتوفي سنة (٤٩٤هـ).
- أسد الغابة، المؤلف: عز الدين ابن الأثير (ت: ٦٣٠هـ)، الناشر: دار الفكر - بيروت، عام النشر: ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م
- الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة المعروف بالموضوعات الكبرى: علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (ت: ١٠١٤هـ) المحقق: محمد الصباغ الناشر: دار الأمانة / مؤسسة الرسالة - بيروت عدد الأجزاء: ١.
- الأسماء والصفات للبيهقي، المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُشَرُو جَردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: عبد الله بن محمد الحاشدي، الناشر: مكتبة السوادى، جدة، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م، عدد الأجزاء: ٢
- الإشارات والتنبيهات لابن سينا ٤٢٨هـ ناشر: نشر البلاغة طهران.
- الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان، المؤلف: زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (ت: ٩٧٠هـ)، وضع حواشيه وخرج أحاديثه: الشيخ زكريا عميرات، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م، عدد الأجزاء: ١.
- أصول الدين لصدر الإسلام أبي اليسر البزدوي (ت ٤٩٣هـ) تحقيق هانز بيتر لنس ضبطه وعلق عليه أحمد حجازي السقا، المكتبة الازهرية للتراث ٢٠٠٥.



- الاعتماد في الاعتقاد لأبي البركات النسفي (ت: ٧١٠هـ)، تحقيق عبد الله اسماعيل المكتبة الازهرية للتراث ٢٠١٢.
- الأعلام قاموس تراجم (ط ١٥) المؤلف: خير الدين الزركلي الناشر: دار العلم للملايين سنة النشر: ٢٠٠٢.
- الأغاني، أبو الفرج الأصبهاني (ت: ٣٥٦هـ)، عدد الأجزاء: ٢٥ مجلد، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى / ١٤١٥هـ.
- الأفراد للدارقطني، المؤلف: أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (ت: ٣٨٥هـ)، مخطوط نُشر في برنامج جوامع الكلم المجاني التابع لموقع الشبكة الإسلامية، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٤.
- أمالي السيد المرتضى، الشريف أبي القاسم علي بن الطاهر أبي أحمد الحسين (ت ٤٣٦هـ) (الطبعة الاولى) (١٩٠٧م) صححه وضبط ألفاظه وعلق حواشيه (السيد محمد بدر الدين النعساني الحلبي) منشورات مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي قم - ايران ١٤٠٣ هـ.
- الأمالي المطلقة: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، المحقق: حمدي بن عبد المجيد بن إسماعيل الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م عدد الأجزاء: ١
- أمثال الحديث، المؤلف: أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي الفارسي (ت: ٣٦٠هـ)، المحقق: أحمد عبد الفتاح تمام، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩، عدد الأجزاء: ١
- الأنساب: عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، أبو سعد (ت: ٥٦٢هـ) المحقق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الطبعة: الأولى، ١٣٨٢هـ - ١٩٦٢م.
- إيضاح المقاصد من حكمة عين القواعد لـ نجم الدين الكاتبي القزويني، (فارسي).
- بحر الفوائد المشهور بمعاني الأخبار، المؤلف: أبو بكر محمد بن أبي إسحاق بن إبراهيم بن يعقوب الكلاباذي (ت: ٣٨٠هـ)، المحقق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل - أحمد



- فريد المزيدي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م، عدد الأجزاء: ١.
- البداية والنهاية: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ) تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي الناشر: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان.
- البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، المؤلف: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت: ٨٠٤هـ)، المحقق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، الناشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض - السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م، عدد الأجزاء: ٩.
- بيان إعجاز القرآن، المؤلف: أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (ت: ٣٨٨هـ)، المحقق: محمد خلف الله، د. محمد زغلول سلام، الناشر: دار المعارف بمصر، الطبعة: الثالثة، ١٩٧٦م، عدد الأجزاء: ١.
- تاج التراجم: قاسم بن قُطْلُوبغا السودوني الجمالي الحنفي (ت: ٨٧٩هـ) المحقق: محمد خير رمضان يوسف الناشر: دار القلم - دمشق.
- تاج العروس من جواهر القاموس المؤلف: محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي (ت: ١٢٠٥هـ) المحقق: مجموعة من المحققين الناشر: دار الهداية تاريخ الإسلام.
- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ) المحقق: عمر عبد السلام التدمري الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت الطبعة: الثانية، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
- تاريخ الخميس في أحوال أنفس النفيس، المؤلف: حسين بن محمد بن الحسن الديار بكري (ت: ٩٦٦هـ)، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: عدد الأجزاء: ٢.
- تاريخ بغداد: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ) المحقق: الدكتور بشار عواد معروف الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت.



- تاريخ دمشق: أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (ت ٥٧١هـ) المحقق: عمرو بن غرامة العمرى الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
- تبصرة الأدلة في أصول الدين: أبو المعين النسفي الحنفي. التحقيق والتعليق: الأستاذ الدكتور محمد الأنور حامد عيسى. الناشر: المكتبة الأزهرية للتراث - القاهرة. سنة النشر: ٢٠١١.
- تجريد الاعتقاد، نصير الدين الطوسي (ت: ٦٧٢هـ) ناشر: مكتب الاعلام الاسلامي، طهران.
- تحفة الأريب بما في القرآن من الغريب، تأليف: أبي حيان الأندلسي، تحقيق: الدكتور جميل عبد الله عويضة، ١٤٣٠هـ / ٢٠٠٩م.
- تحفة الأريب بما في القرآن من الغريب، تأليف: أبي حيان الأندلسي، تحقيق: الدكتور جميل عبد الله عويضة، ١٤٣٠هـ / ٢٠٠٩م.
- تخريج أحاديث إحياء علوم الدين المؤلفون: العراقي (ت ٨٠٦هـ)، ابن السبكي (ت ٧٧١هـ)، الزبيدي (ت ١٢٠٥هـ) استخراج: أبي عبد الله محمود بن محمد الحدّاد (١٣٧٤هـ) الناشر: دار العاصمة للنشر - الرياض الطبعة: ١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م.
- تذكرة الحفاظ وتبصرة الأيقاظ (مطبوع ضمن مجموع رسائل ابن عبد الهادي): يوسف بن حسن بن أحمد بن حسن ابن عبد الهادي الصالحي، جمال الدين، ابن المبرّد الحنبلي (ت: ٩٠٩هـ) عناية: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب الناشر: دار النوادر، سوريا الطبعة: الأولى، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م.
- تذكرة الموضوعات، المؤلف: محمد طاهر بن علي الصديقي الهندي الفتني (ت: ٩٨٦هـ)، الناشر: إدارة الطباعة المنيرية، الطبعة: الأولى، ١٣٤٣هـ، عدد الأجزاء: ١.
- التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة، المؤلف: شمس الدين القرطبي (ت: ٦٧١هـ)، تحقيق ودراسة: الدكتور: الصادق بن محمد بن إبراهيم، الناشر: مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ، عدد الأجزاء: ١.
- ترتيب الأمالي الخميسية للشجري، مؤلف الأمالي: يحيى (المرشد بالله) بن الحسين (الموفق) بن إسماعيل بن زيد الحسني الشجري الجرجاني (ت: ٤٩٩هـ)، رتبها: القاضي



- محبي الدين محمد بن أحمد القرشي العبشمي (ت: ٦١٠هـ)، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م، عدد الأجزاء: ٢.
- التعرف لمذهب أهل التصوف، المؤلف: أبو بكر محمد بن أبي إسحاق بن إبراهيم بن يعقوب الكلاباذي البخاري الحنفي (ت: ٣٨٠هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت.
- التعريفات: علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت: ٨١٦هـ): ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر: دار الكتب.
- تفسير الطبري = جامع البيان عن تأويل آي القرآن، المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري (ت: ٣١٠هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م عدد الأجزاء: ٢٦.
- تفسير الماتريدي (تأويلات أهل السنة) المؤلف: محمد بن محمد بن محمود، أبو منصور الماتريدي (ت: ٣٣٣هـ) المحقق: د. مجدي باسلوم الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
- تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل) أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي (ت: ٧١٠هـ) حققه وخرج أحاديثه: يوسف علي بديوي، راجعه وقدم له: محبي الدين ديب مستو، الناشر: دار الكلم الطيب، بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- تقريب المرام في شرح تهذيب الكلام للفتازاني وحاشيته المحاكمات طبعة دار الكتب العلمية ٢٠١٧م.
- تلفيق الأخبار وتلقي الآثار في وقائع قزان وبلغار وملوك التتار، دار الكتب العلمية ج ١ المؤلف رمزي م م ١٤٢٣هـ.
- تلفيق الأخبار وتلقيح الآثار في وقائع قزان وبلغار وملوك التتار، دار الكتب العلمية ج ١ المؤلف رمزي م م ١٤٢٣هـ (١/٣٢٩).



- التمهيد في بيان التوحيد تأليف: محمد بن عبد السعيد السالمي الكبشي (ت بعد ٤٦٠هـ) طبعة الفاروق دهلي.
- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: ٤٦٣هـ) تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي أمحمد عبد الكبير البكري الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب ١٣٨٧هـ عدد الأجزاء: ٢٤.
- تنزيل الأفكار في تعديل الأسرار، لأثير الدين الأبهري، السمرقندي، الموصلي (ت ٦٣٠هـ) مكتبة راغب باشا رقم (٨٢٦).
- تهذيب الأسماء واللغات، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، يطلب من: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، عدد الأجزاء: ٤.
- تهذيب التهذيب، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة: الطبعة الأولى، ١٣٢٦هـ، عدد الأجزاء: ١٢.
- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المؤلف: أبو الحجاج، المزي (ت: ٧٤٢هـ)، المحقق: د. بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٠ - ١٩٨٠، عدد الأجزاء: ٣٥.
- التوحيد: محمد بن محمد بن محمود، أبو منصور الماتريدي (ت: ٣٣٣هـ) المحقق: د. فتح الله خليف الناشر: دار الجامعات المصرية - الإسكندرية.
- الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير ﷺ، جلال الدين السيوطي، دار الكتب العلمية بيروت.
- جامع العلوم والحكم، المؤلف: أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ، عدد الأجزاء: ١.
- الجامع الكبير: سنن الترمذي: محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي،



- أبو عيسى (ت: ٢٧٩هـ) المحقق: بشار عواد معروف الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت
سنة النشر: ١٩٩٨م عدد الأجزاء: ٦.
- الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، المؤلف: أبو عبد الله القرطبي (ت: ٦٧١هـ)،
تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، الناشر: دار الكتب المصرية - القاهرة، الطبعة:
الثانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م. عدد الأجزاء: ٢٠.
- جمهرة اللغة، المؤلف: أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت: ٣٢١هـ)
- جنيات أرسطو في حق العقل والعلم - مظاهرها، آثارها، أسبابها - قراءة نقدية لكشف
جرائم أرسطو في حق العقل والعلم - الأستاذ الدكتور خالد كبير علال دار المحتسب، -
الطبعة الأولى - الجزائر - ١٤٣٢ / ٢٠١١.
- جواهر الفتاوى، أبو بكر مُحَمَّد بن عبد الرشيد ابن نصر بن مُحَمَّد بن إبراهيم بن اسحاق
الكَرْمَانِي كان حياً سنة (٥٤٣هـ) مكتبة ولي الدين رقم (١٥٢٠).
- الجواهر المضية في طبقات الحنفية عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي، أبو محمد،
(ت: ٧٧٥هـ) الناشر: مير محمد كتب خانه - كراتشي.
- حاشية السيئوبي على شرح المقاصد مخطوط مكتبة شهيد علي باشا رقم ١٦١٢.
- حاشية الكلنبوي على شرح الجلال الدواني على العقائد العضدية، إسماعيل بن مصطفى /
شيخ زاده الكلنبوي دار الكتب العلمية ٢٠١٧.
- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء المؤلف: أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق
بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ) الناشر: السعادة - بجوار محافظة مصر،
١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م.
- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء المؤلف: أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق
بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ) الناشر: السعادة - بجوار محافظة مصر،
١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م.
- خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، المؤلف: محمد أمين بن فضل الله المحبي
(ت: ١١١١هـ)، الناشر: دار صادر - بيروت عدد الأجزاء: ٤.



- دستور العلماء، جامع العلوم في اصطلاحات الفنون: القاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد نكري (ت: ق ١٢هـ) عرب عباراته الفارسية: حسن هاني فحص الناشر: دار الكتب العلمية - لبنان / بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- ذخيرة الحفاظ (من الكامل لابن عدي)، المؤلف: أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي الشيباني، المعروف بابن القيسراني (ت: ٥٠٧هـ).
- ذيل مرآة الزمان، المؤلف: قطب الدين أبو الفتح موسى بن محمد اليونيني (ت: ٧٢٦هـ)، بعناية: وزارة التحقيقات الحكومية والأمور الثقافية للحكومة الهندية، الناشر: دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م، عدد الأجزاء: ٤.
- روح البيان، المؤلف: إسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي الحنفي الخلوتيداء (ت: ١٢٢٧هـ)، الناشر: دار الفكر - بيروت.
- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني: شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي (ت: ١٢٧٠هـ) المحقق: علي عبد الباري عطية الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ عدد الأجزاء: ١٦ (١٥ ومجلد فهارس).
- روضة الطالبين وعمدة السالكين أبو حامد الغزالي، المقطم للنشر والتوزيع ٢٠٠٦م.
- سفينة الراغب ودفينة المطالب. الكاتب: محمد راغب باشا. المحقق: محمد الصباغ. رقم الطبعة: الثانية. النمط: مجلد. مكتبة غذاء الأرواح. دار النشر: المطبعة الخدوية ببولاق.
- سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي، المؤلف: عبد الملك بن حسين بن عبد الملك العصامي المكي (ت: ١١١١هـ)، المحقق: عادل أحمد عبد الموجود - علي محمد معوض الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م عدد الأجزاء: ٤.
- سنن ابن ماجه: ابن ماجه - وماجة اسم أبيه يزيد - أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت: ٢٧٣هـ) المحقق: شعيب الأرناؤوط - عادل مرشد - محمد كامل قره بللي - عبد اللطيف حرز الله الناشر: دار الرسالة العالمية الطبعة: الأولى، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.
- سنن أبي داود: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي



السَّجِسْتَانِي (ت: ٢٧٥هـ) المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد الناشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.

- السنن الكبرى: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت: ٣٠٣هـ) حقه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي أشرف عليه: شعيب الأرنؤوط قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م

- سير أعلام النبلاء المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ) المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م.

- سير أعلام النبلاء للذهبي / تصنيف الإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي / ١٤ / ٦٦ / مؤسسة الرسالة / ط ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م.

- السيرة النبوية لابن هشام، المؤلف: عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري (ت: ٢١٣هـ)، تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة: الثانية، ١٣٧٥هـ - ١٩٥٥م، عدد الأجزاء: ٢.

- شرح الإشارات والتنبيهات (مع المحاكمات) المؤلف: الطوسي، الخواجة نصير الدين نشر البلاغة قم ١٣٩٣هـ

- شرح الإشارات والتنبيهات (مع المحاكمات) نصير الدين الطوسي (ت: ٦٧٢هـ) ٣ أجزاء ناشر: نشر البلاغة طهران.

- شرح الإشارات والتنبيهات، لفخر الدين الرازي (ت: ٦٠٦هـ). جزءان ناشر: انجمن آثار ومفاخر فرهنگي.

- شرح الاصول الخمسة، للقاضي عبد الجبار، تعليق احمد بن حسين بن ابي هاشم حقه عبد الكريم عثمان، الناشر مكتبة وهبة القاهرة.

- شرح التلويح على التوضيح، المؤلف: سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني (ت: ٧٩٣هـ)،



الناشر: مكتبة صبيح بمصر بدون طبعة وبدون تاريخ.

- شرح الحكم العطائية، المؤلف: عبد المجيد الشرنوبى الأزهرى، مصفوفة عن الطبعة القديمة، الناشر: مركز أنوار العلماء الدولي للدراسات، الإصدار: ١.

- شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، المؤلف: محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، الناشر: مكتبة الثقافة الدينية - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م، عدد الأجزاء: ٤.

- شرح المقاصد في علم الكلام، سعد الدين مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني (ت ٧٩١هـ) تحقيق الناشر دار المعارف النعمانية سنة النشر ١٤٠١هـ - ١٩٨١م مكان النشر باكستان. - شرح المواقف للجرجاني مع حاشيتي السيالكوتي والفناري، مطبعة السعادة بجوار محافظة مصر المصدر: الشاملة الذهبية.

- شرح ديوان المتنبي، المؤلف: أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي (ت: ٤٦٨هـ).

- شرح عيون الحكمة، لفخر الدين الرازي (ت: ٦٠٦هـ) ناشر: مؤسسه الصادق.

- شرح مشكل الآثار المؤلف: أبو جعفر بالطحاوي (ت ٣٢١هـ) تحقيق: شعيب الأرنؤوط الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى - ١٤١٥هـ، ١٤٩٤م.

- الشفاء، ابن سينا، ٤٢٨هـ، ٣ أجزاء، ناشر: مرعشى نجفى، ايران قم، تاريخ النشر ١٤٠٤هـ.

- شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، المؤلف: نشوان بن سعيد الحميرى اليمنى

(ت: ٥٧٣هـ)، المحقق: د حسين بن عبد الله العمري - مطهر بن علي الإرياني - د يوسف

محمد عبد الله، الناشر: دار الفكر المعاصر (بيروت - لبنان)، دار الفكر (دمشق - سورية)،

الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م، عدد الأجزاء: ١١.

- شوارق الإلهام في شرح تجريد الكلام، عبد الرزاق اللاهيجي، الناشر، مؤسسة الإمام الصادق إيران.

- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، المؤلف: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري

الفارابي (ت: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين -



- بيروت، الطبعة: الرابعة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م، عدد الأجزاء: ٦.
- الصحائف الإلهية، شمس الدين السمرقندي، تحقيق أحمد عبد الرحمن الشريف، الرياض.
- صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ) المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت عدد الأجزاء: ٥.
- طبقات الأولياء، المؤلف: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت: ٨٠٤هـ)، بتحقيق: نور الدين شريبه من علماء الأزهر، الناشر: مكتبة الخانجي، بالقاهرة، الطبعة: الثانية، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م، عدد الأجزاء: ١.
- طبقات الشافعية الكبرى: تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت: ٧٧١هـ) المحقق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو، الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، ١٤١٣هـ.
- طبقات الصوفية، المؤلف: محمد بن الحسين بن محمد بن موسى بن خالد بن سالم النيسابوري، أبو عبد الرحمن السلمي (ت: ٤١٢هـ)، المحقق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، عدد الأجزاء: ١.
- الطبقات الكبرى: أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (ت: ٢٣٠هـ) تحقيق: محمد عبد القادر عطا الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة: ١، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م عدد الأجزاء: ٨.
- عمدة الرعاية على شرح الوقاية، المؤلف: عبد الحي اللكنوي الحنفي (ت: ١٣٠٤هـ)، المحقق: الدكتور صلاح أبو الحاج، الطبعة: دار الكتب العلمية، الأولى، ٢٠٠٩م.
- عوارف المعارف: عمر بن محمد بن عبد الله ابن عمويه، أبو حفص شهاب الدين القرشي التيمي البكري السُّهْرَوْرْدِي (ت: ٦٣٢هـ) المحقق: المستشار توفيق علي وهبه، والدكتور أحمد عبد الرحيم السايح، الناشر: مكتبة الثقافة الدينية - القاهرة، مصر.
- العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت: ١٧٠هـ)، المحقق: دمهدي المخزومي، د.إبراهيم السامرائي، الناشر: دار ومكتبة الهلال، عدد الأجزاء: ٨.
- غرائب القرآن ورغائب الفرقان، المؤلف: نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي



- النيسابوري (ت: ٨٥٠هـ)، المحقق: الشيخ زكريا عميرات، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٦هـ
- الغنية لطالبي طريق الحق عز وجل، المؤلف: عبد القادر الجيلاني، المحقق: صلاح بن محمد بن عويضة، سنة النشر: ١٤١٧ - ١٩٩٧، عدد المجلدات: ٢، رقم الطبعة: ١.
- الفائق في غريب الحديث والأثر، المؤلف: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري - جار الله (ت: ٥٣٨هـ)، المحقق: علي محمد البجاوي - محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: دار المعرفة - لبنان، الطبعة: الثانية، عدد الأجزاء: ٤.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي - دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩.
- الفردوس بمأثور الخطاب، المؤلف: شيرويه بن شهردار بن شيرويه بن فناخسرو، أبو شجاع الديلمي الهمداني (ت: ٥٠٩هـ) المحقق: السعيد بن بسيوني زغلول، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، عدد الأجزاء: ٥.
- الفرق بين الفرق وبيان الفرق الناجية: المؤلف: عبد القاهر بن طاهر بن محمد بن عبد الله البغدادي التميمي الإسفراييني، أبو منصور (ت: ٤٢٩هـ) الناشر: دار الآفاق الجديدة - بيروت الطبعة: الثانية، ١٩٧٧.
- الفروق اللغوية، المؤلف: أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري (ت: نحو ٣٩٥هـ)، حققه وعلق عليه: محمد إبراهيم سليم، الناشر: دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة - مصر عدد الأجزاء: ١.
- فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة (نسخة منسقة) المؤلفون/ أبو القاسم البلخي - القاضي عبد الجبار - الحاكم الجسّمي، المعهد الألماني للأبحاث الشرقية بيروت دار الفارابي.
- فوات الوفيات، محمد بن شاكر بن أحمد (ت: ٧٦٤هـ) المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٧٣.
- فوائح الجمال وفوائح الجلال - نجم الدين كبرى، تحقيق يوسف زيدان، دار سعاد الصباح.



- الفوائد البهية في تراجم الحنفية: أبو الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي الهندي (ت ١٣٠٣) الناشر: طبع بمطبعة دار السعادة الطبعة: الأولى، ١٣٢٤هـ.
- القاموس المحيط المؤلف: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت ٨١٧هـ) الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
- القانون في الطب: ابن سينا (ت: ٤٢٨هـ): دار احياء التراث العربي بيروت ٢٠٠٥م.
- قسطاس الميزان، محمد بن أشرف الحسيني شمس الدين السمرقندي، طبع في كلكتا سنة (١٨٥٤م).
- قوت المغتذي على جامع الترمذي، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، عام النشر: ١٤٢٤هـ، عدد الأجزاء: ٢.
- الكافي شرح الوافي (ل ٢٢ب) مكتبة فاضل أحمد (٦١٢).
- الكامل في التاريخ: أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (ت: ٦٣٠هـ) تحقيق: عمر عبد السلام تدمري الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م.
- الكامل في التاريخ، المؤلف: عز الدين ابن الأثير (ت: ٦٣٠هـ)، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م، عدد الأجزاء: ١٠.
- كتب الإمام أبو حنيفة النعمان: (العالم والمتعلم) (الفقه الأكبر) (الوصية).
- الكشف عن حقائق غوامض التنزيل المؤلف: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (ت: ٥٣٨هـ) الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت الطبعة: الثالثة - ١٤٠٧هـ عدد الأجزاء: ٤.
- كشف الأسرار شرح أصول البزدوي المؤلف: عبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري الحنفي (ت ٧٣٠هـ) الناشر: دار الكتاب الإسلامي.



- كشف الخفاء ومزيل الإلباس، المؤلف: إسماعيل بن محمد بن عبد الهادي الجراحي العجلوني الدمشقي، أبو الفداء (ت: ١١٦٢هـ)، الناشر: المكتبة العصرية، تحقيق: عبد الحميد بن أحمد بن يوسف بن هندawi، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م، عدد الأجزاء: ٢.
- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون المؤلف: مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة (ت: ١٠٦٧هـ) الناشر: مكتبة المثنى - بغداد تاريخ النشر: ١٩٤١م.
- كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد المؤلف: العلامة الحلبي، مؤسسة النشر الاسلامي التابعة لجامعة المدرسين تاريخ النشر ٢١١٦.
- الكشف والبيان عن تفسير القرآن، المؤلف: أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، أبو إسحاق (ت: ٤٢٧هـ)، تحقيق: أبي محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق: الأستاذ نظير الساعدي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م، عدد الأجزاء: ١٠.
- الكفاية في الهداية: نور الدين أحمد بن محمود الصابوني الحنفي الماتريدي (ت ٥٨٠هـ)، حققه: الدكتور محمد آروتشي دار ابن حزم ٢٠١٤.
- الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية المؤلف: أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي (ت: ١٠٩٤هـ) المحقق: عدنان درويش - محمد المصري الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت.
- كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال: علاء الدين علي بن حسام الدين ابن قاضي خان القادري الشاذلي الهندي البرهانفوري ثم المدني فالمكي الشهير بالمتقي الهندي (ت: ٩٧٥هـ) المحقق: بكري حياني - صفوة السقا الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الخامسة، ١٤٠١هـ / ١٩٨١م.
- كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، المؤلف: علاء الدين علي بن حسام الدين المتقي الهندي (ت: ٩٧٥هـ)، المحقق: بكري حياني - صفوة السقا، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الطبعة الخامسة، ١٤٠١هـ / ١٩٨١م.



- كنز الوصول الى معرفة الأصول، لفخر الإسلام علي بن محمد البزدوي (ت ٤٨٢هـ) مطبعة جاويد بريس - كراتشي.

- لباب التأويل في معاني التنزيل، المؤلف: علاء الدين، المعروف بالخازن (ت: ٧٤١هـ)، تصحيح: محمد علي شاهين، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ.
- لباب النقول في أسباب النزول، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، ضبطه وصححه: الاستاذ أحمد عبد الشافي، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان.

- اللباب في تهذيب الأنساب، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (ت: ٦٣٠هـ) الناشر: دار صادر بيروت.
- لسان العرب: محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي، (ت ٧١١هـ) الناشر: دار صادر بيروت.

- لسان الميزان: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ) المحقق: عبد الفتاح أبو غدة الناشر: دار البشائر الإسلامية.

- لطائف الإشارات = تفسير القشيري، المؤلف: عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري (ت: ٤٦٥هـ)، المحقق: إبراهيم البسيوني، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب - مصر، الطبعة: ٣.

- لمعجم الأوسط، المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت: ٣٦٠هـ) المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد أعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، الناشر: دار الحرمين - القاهرة، عدد الأجزاء: ١٠.

- اللؤلؤ المرصوع فيما لا أصل له أو بأصله موضوع، المؤلف: محمد بن خليل بن إبراهيم، أبو المحاسن القاوقجي الطرابلسي الحنفي (ت: ١٣٠٥هـ)، المحقق: فواز أحمد زمرلي، الناشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ، عدد الأجزاء: ١.

- المباحث المشرقية في علم الالهيات والطبيعات، فخر الدين الرازي، (ت ٦٠٦هـ) ناشر: انتشارات بيدار.



- مجلد ٢٤ أخرجه مسلم (٣٥)، وأبو داود (٤٦٧٦)، والترمذي (٢٦١٤)، والنسائي (٥٠٠٥)، وابن ماجه (٥٧).

- المحاكمات، قطب الدين محمد بن محمد الرازي (ت ٧٦٦هـ) جزء ١ ناشر: نشر البلاغة طهران.

- المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، المؤلف: أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي الفارسي (ت: ٣٦٠هـ)، المحقق: د. محمد عجاج الخطيب، الناشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٤ عدد الأجزاء: ١.

- المحقق: د. عبد الرحمن الفريوائي، الناشر: دار السلف - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م، عدد الأجزاء: ٥.

- المحقق: رمزي منير بعلبكي، الناشر: دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٨٧م، عدد الأجزاء: ٣.

- مختار الصحاح: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (ت: ٦٦٦هـ) المحقق: يوسف الشيخ محمد الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.

- مختصر المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، المؤلف: محمد بن عبد الباقي بن يوسف بن أحمد بن علوان الزرقاني. المحقق: محمد بن لطفي الصباغ، حالة الفهرسة: غير مفهرس، الناشر: المكتب الإسلامي، سنة النشر: ١٤٠٩ - ١٩٨٩.

- مرصاد العباد من المبدأ الي المعاد، لنجم الدين الرازي، أبو بكر بن عبد الله بن محمد بن شاهادر الأسدي الرازي (ت ٦٥٤هـ). فارسي.

- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، المؤلف: علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (ت: ١٠١٤هـ)، الناشر: دار الفكر، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م، عدد الأجزاء: ٩.

- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين



الملا الهروي القاري (ت: ١٠١٤هـ)، الناشر: دار الفكر، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

- المسائرة في علم الكلام والعقائد التوحيدية المنجية من الآخرة، المؤلف: الكمال ابن الهمام الحنفى (ت ٦٨١هـ)، راجع أصولها وعلق عليها: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المطبعة المحمودية التجارية، مصر، الطبعة: الأولى، ١٣٤٨هـ، ١٩٢٩م.

- مسند أبي حنيفة رواية الحارثي (ط. العلمية): أبو حنيفة النعمان المحقق: أبو محمد الأسيوطي.

- مسند أبي حنيفة رواية الحصكفي: أبو حنيفة النعمان بن ثابت بن زوطي بن ماه (ت: ١٥٠هـ) تحقيق: عبد الرحمن حسن محمود، الناشر: الآداب - مصر.

- مسند أبي يعلى، المؤلف: أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي (ت: ٣٠٧هـ)، المحقق: حسين سليم أسد، الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ - ١٩٨٤، عدد الأجزاء: ١٣

- مسند الإمام أحمد بن حنبل: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: ٢٤١هـ) المحقق: أحمد محمد شاكر الناشر: دار الحديث - القاهرة الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م عدد الأجزاء: ٨ (القسم الذي حققه أحمد شاكر).

- مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، المؤلف: أبو بكر البزار (ت: ٢٩٢هـ) المحقق: محفوظ الرحمن زين الله، (حقق الأجزاء من ١ إلى ٩)، وعادل بن سعد (حقق الأجزاء من ١٠ إلى ١٧)، وصبري عبد الخالق الشافعي (حقق الجزء ١٨)، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة

- مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي)، المؤلف: عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام بن عبد الصمد الدارمي (ت: ٢٥٥هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، الناشر: دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ - ٢٠٠٠م، عدد الأجزاء: ٤.

- مصابيح السنة، المؤلف: محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن، الفراء



البغوي الشافعي (ت: ٥١٦هـ)، تحقيق: الدكتور يوسف عبد الرحمن المرعشلي، محمد سليم إبراهيم سمارة، جمال حمدي الذهبي، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

- مصابيح السنة،: محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (ت: ٥١٦هـ) تحقيق: الدكتور يوسف عبد الرحمن المرعشلي، محمد سليم إبراهيم سمارة، جمال حمدي الذهبي الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م، عدد الأجزاء: ٤

- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير المؤلف: أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (ت: نحو ٧٧٠هـ): المكتبة العلمية - بيروت عدد الأجزاء: ٢.

- المصنف في الأحاديث والآثار، المؤلف: أبو بكر بن أبي شيبة، (ت: ٢٣٥هـ)، المحقق: كمال يوسف الحوت، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩، عدد الأجزاء: ٧.

- مطالع الأنوار، سراج الدين: محمود بن أبي بكر الأرموي. المتوفى: سنة (٦٨٢هـ) وشرحه لوامع الأسرار في شرح مطالع الأنوار - ٣ أجزاء لقطب الدين الرازي التحقيق أبو القاسم الرحمان.

- المطلع على ألفاظ المقنع، محمد بن أبي الفتح بن أبي الفضل البعلي، أبو عبد الله، شمس الدين (ت: ٧٠٩هـ) المحقق: محمود الأرناؤوط وياسين محمود الخطيب، الناشر: مكتبة السوادي للتوزيع، الطبعة: الأولى ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م، عدد الأجزاء: ١.

- المعارف في شرح الصحائف: تأليف شمس الدين محمد بن أشرف السمرقندي: تحقيق ودراسة، أبو صعيلىك ٢٠١٣ عمان.

- معالم أصول الدين، المؤلف: بفخر الدين الرازي (ت: ٦٠٦هـ) المحقق: طه عبد الرؤوف سعد الناشر: دار الكتاب العربي - لبنان.

- معجم الأدباء = إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب، المؤلف: شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت الحموي (ت: ٦٢٦هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م، عدد الأجزاء: ٧.



- المعجم الأوسط المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت: ٣٦٠هـ) المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد أ عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني الناشر: دار الحرمين - القاهرة عدد الأجزاء: ١٠.

- معجم البلدان، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت: ٦٢٦هـ)، الناشر: دار صادر، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٩٥م عدد الأجزاء: ٧.

- معجم الصواب اللغوي دليل المثقف العربي، الدكتور أحمد مختار عمر بمساعدة فريق عمل، الناشر: عالم الكتب، القاهرة الطبعة: الأولى، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م عدد الأجزاء: ٢.

- المعجم الكبير: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت: ٣٦٠هـ) المحقق: حمدي بن عبد المجيد دار النشر: مكتبة ابن تيمية - القاهرة الطبعة: الثانية عدد الأجزاء: ٢٥.

- معجم اللغة العربية المعاصرة: د أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت: ١٤٢٤هـ) الناشر: عالم الكتب الطبعة: الأولى، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

- المعجم الوسيط: مجمع اللغة العربية بالقاهرة (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار) الناشر: دار الدعوة.

- معجم مقاييس اللغة: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت: ٣٩٥هـ) المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م. عدد الأجزاء: ٦.

- المغرب، المطريزي: ناصر بن عبد السيد أبي المكارم ابن علي، أبو الفتح، برهان الدين الخوارزمي المَطَرَزِيّ (ت ٦١٠هـ) الناشر: دار الكتاب العربي.

- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، المؤلف: شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (ت: ٩٧٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م، عدد الأجزاء: ٦.

- مفاتيح العلوم، المؤلف: محمد بن أحمد بن يوسف، أبو عبد الله، الكاتب البلخي الخوارزمي



(ت: ٣٨٧هـ)، المحقق: إبراهيم الأبياري، الناشر: دار الكتاب العربي، الطبعة: الثانية، عدد الأجزاء: ١.

- مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم، أحمد بن مصطفى الشهير بطاش كبري زادة، دار الكتب العلمية بيروت، ١٩٨٥.

- مفتاح العلوم، المؤلف: يوسف بن أبي بكر بن محمد بن علي السكاكي الخوارزمي (ت: ٦٢٦هـ)، ضبطه وكتب هوامشه وعلق عليه: نعيم زرزور

- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، المؤلف: شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي (ت: ٩٠٢هـ)، المحقق: محمد

عثمان الخشت، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م

- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي (ت: ٩٠٢هـ) المحقق: محمد عثمان الخشت

الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م عدد الأجزاء: ١.

- الملل والنحل المؤلف: أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني (ت: ٥٤٨هـ) الناشر: مؤسسة الحلبي.

- مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبيه، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)،

عني بتحقيقه والتعليق عليه: محمد زاهد الكوثري، أبو الوفاء الأفغاني، الناشر: لجنة إحياء

المعارف النعمانية، حيدر آباد الدكن بالهند، الطبعة ٣، ١٤٠٨هـ، عدد الأجزاء: ١.

- المنتقى في عصمة الأنبياء، نور الدين أحمد بن محمود الصابوني الحنفي الماتريدي

(ت: ٥٨٠هـ). دار ابن حزم.

- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف

النووي (ت: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢،

عدد الأجزاء: ١٨.

- المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار (خطط المقرئزي): أحمد بن علي بن عبد القادر،

أبو العباس الحسيني العبيدي، تقي الدين المقرئزي (ت: ٨٤٥هـ)، الناشر: دار الكتب



- العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ.
- الموافقات، المؤلف: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (ت: ٧٩٠هـ)، المحقق: مشهور بن حسن، الناشر: دار ابن عفان، الطبعة: الأولى ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م، عدد الأجزاء: ٧.
- الموضوعات، المؤلف: جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت: ٥٩٧هـ) ضبط وتقديم وتحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان الناشر: محمد عبد المحسن صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة الطبعة: الأولى ج ١، ٢: ١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م ج ٣: ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م.
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ) تحقيق: علي محمد البجاوي الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان الطبعة: الأولى، ١٣٨٢هـ - ١٩٦٣م.
- الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م، عدد الأجزاء: ١.
- نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، المؤلف: بدر الدين العيني (ت: ٨٥٥هـ)، المحقق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - قطر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م، عدد الأجزاء: ١٩.
- هداية الرواة إلى تخريج أحاديث المصاييح والمشكاة: علي بن أحمد بن حجر العسقلاني. تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني. الناشر: دار ابن القيم دار ٢٠٠٥.
- هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين المؤلف: إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (ت: ١٣٩٩هـ) الناشر: طبع بعناية وكالة المعارف الجلييلة في مطبعتها البهية استانبول ١٩٥١.
- الهوائف، ابن أبي الدنيا، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٣، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، عدد الأجزاء: ١.
- الوافي بالوفيات: صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي (ت: ٧٦٤هـ) المحقق:



أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى الناشر: دار إحياء التراث - بيروت عام النشر: ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان: أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (ت: ٦٨١هـ) المحقق: إحسان عباس الناشر: دار صادر - بيروت.

- الوفيات، المؤلف: تقي الدين محمد بن هجرس بن رافع السلامي (ت: ٧٧٤هـ)، المحقق: صالح مهدي عباس د. بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٢، عدد الأجزاء: ٢.





فهرس الموضوعات

فهرس القسم الأول

- * مقدمة الكتاب ٧
- * المبحث الأول: التعريف بصدر الشريعة ٩
- أولاً: عصره ٩
- ثانياً: اسمه، ولقبه، نسبه ١٠
- ثالثاً: أسرته العلمية وطلبه للعلم وشيوخه ١٠
- رابعاً: تلاميذ صدر الشريعة ١٣
- خامساً: مؤلفاته ١٤
- سادساً: مكانته العلمية وثناء العلماء عليه ١٩
- سابعاً: وفاته ٢٠
- * المبحث الثاني: التعريف بكتاب «تعديل العلوم» ٢١
- أولاً: التعريف بالكتاب ٢١
- ثانياً: تحقيق نسبة الكتاب إليه ٢٢
- ثالثاً: عملي في التحقيق ٢٢
- رابعاً: النسخ الخطية ٢٤
- خامساً: صور النسخ الخطية ٢٦



فهرس القسم الأول: تعديل مباحث علم الميزان

- * دياجة الكتاب..... ٣٥
- مطلب: تقسيم العلم إلى التصديق والتصور..... ٣٨
- مطلب مهم: تحقيق في بيان معنى احتمال الصدق والكذب وبيان النسبة بينه وبين النامية... ٤٠
- الرد على من قسم العلم إلى الإدراك الساذج وإلى مع مع الحكم فقط..... ٤٠
- الرد على من قال: أن المراد بالساذج هو المقيّد لعدم اعتبار الحكم لا لعدم الحكم..... ٤٢
- الرد على من قال: أن التصوّر مشترك بين المطلق والمقيّد..... ٤٢
- بيان الصادق والكاذب من التصوّر والتصديق..... ٤٣
- مطلب مهم في بيان معنى وجود النسبة في الأعيان وعدمها فيها..... ٤٤
- التنبه على المقولات الأولى والثانية والثالثة..... ٤٥
- الفرق بين تصوّر الشيء في الذهن وبين تعقله أولاً وثانياً وثالثاً..... ٤٥
- التنبه على أن الموجود في الأعيان أعم من الموجود في خارج الذهن..... ٤٦
- الجواب عن سؤال عظيم تحير فيه العقول..... ٤٧
- مطلب في بيان المراد من حصول الشيء في الذهن..... ٤٧
- المساوقة هي الملازمة المساوية..... ٤٨
- ذكر المنعنين الذين تفرّد بهما خاطر المصنّف رحمه الله..... ٥٥
- بيان وجه الاحتياج إلى المنطق..... ٥٧
- في بيان معنى الميزان على اصطلاح أهل الميزان..... ٥٧
- إيراد المنع على أن النطق عاصم عن الخطأ..... ٥٨
- ذكر الجواب وردّه ثم تأييد أصل السؤال بأمرٍ مطابق لواقع الحال..... ٥٨



- موضوع المنطق وبيان العوارض الذاتيّة..... ٥٩
- بيان العوارض الذاتيّة والعوارض الغريبة ٥٩
- قد يراد بالذات المفهوم لا ما صدق عليه المفهوم..... ٦٠
- الحثيّة المذكورة في موضوعات العلوم لها معنيان ٦١
- ذكر المغالطة المشهورة وحلّها..... ٦٣
- الفرق بين حال اعتبار الحكم وبين حال الحكم فإنهما قد يتحدان وقد يفترقان..... ٦٥
- * تعديل المفردات: وفيه فصولٌ ٦٧
- * فصلٌ في: الألفاظ الدالة الوضعيّة للفظٍ على المعنى..... ٦٧
- تفسير الدلالة على خلاف المشهور..... ٦٧
- الإشارة إلى أنّ المركّبات موضوعة لمعانيها ٦٧
- لا يهجر في جواب ما هو التضمّن إذا أريد كلّ الأجزاء..... ٦٩
- دلالة المجاز بالمطابقة..... ٧٠
- الوضع إما جزئي أو كلي ٧٠
- الإشارة إلى أقسام المفرد على القول المشهور، والإيراد عليه من وجوه..... ٧٠
- بيان الصّحيح المختار عنده في تقسيم اللفظ الموضوع إلى المفرد والمركب..... ٧١
- تقسيم المفرد إلى الاسم والفعل والحرف..... ٧٢
- المنسوب إليه معرّفًا كان أو منكرًا أو مطلقًا ليس بداخل في مدلول الكلمة..... ٧٢
- التنبية على خبط الشيخ في «الشّفاء» فيما يتعلّق بالكلمة سيما بالمضارع..... ٧٣
- الرّد على الشيخ من وجوه..... ٧٣
- تركيب المضارع من اسمين أو اسم وأداة على ما ذهب إليه الشيخ فهم باطل..... ٧٤



- جواهر الحروف من حيث هو ليس باسم ولا فعل ولا حرف مع أنه موضوع للحدث..... ٧٤
- مطلب مهم: في أنّ الموضوع للحدث أصالة هو جواهر الحروف لا المصدر، بل المصدر علم لجواهر الحروف ٧٥
- الرد على من أنكر وجود المفرد في العربية..... ٧٥
- الحركات لا تركّب لأنها للألفاظ بمنزلة الأعراض للأجسام..... ٧٥
- تقسيم اللفظ المظهر المفرد إلى أقسام..... ٧٦
- الإشارة إلى بطلان التقسيم المشهور..... ٧٦
- تقسيم المركّب إلى أقسام..... ٧٧
- بيان بطلان التقسيم المشهور في المركّب أيضاً..... ٧٧
- * فصل: في المفهومات الكلّي والجزئيّ والمساوي ونحوها ٧٩
- الإشارة إلى أقسام الكلّي بالنظر إلى أفرادها وجزئياته..... ٧٩
- الكلام على حمل الكلّي على جزئياته..... ٧٩
- الحمل قسمان: حمل المواطأة وحمل الاشتقاق..... ٨٠
- الجزئي الإضافي والحقيقي..... ٨٠
- الفرق بين الكلّي الطبيعي والمنطقي العقلي..... ٨١
- مطلب في الفرق بين المقيد والمجموع..... ٨٢
- * فصل..... ٨٤
- مطلب في بيان النسب..... ٨٤
- تقسيم المتباينين إلى المتناقضين وإلوما في قوّتهما مفهوماً أو مادّة..... ٨٤
- الشيء يصدق على نقيضه في العقل..... ٨٥



- الردّ على من زعم أن المفهوم الذي يعمّ المفهومات لا نقيض له..... ٨٦
- مطلب في الإمكان العام..... ٨٨
- الأعمّ والأخصّ مطلقاً متنافيان..... ٩٠
- الأخصّ بالنسبة إلى الأعمّ..... ٩٠
- الأعمّ بالنسبة إلى الأخصّ..... ٩٠
- الأعمّ والأخصّ من وجه متنافيان صدقاً..... ٩١
- المتباينان..... ٩١
- الكثير عدداً..... ٩٢
- بيان النسبة بين الواحد عدداً وبين ما عداه..... ٩٢
- الكثير صدقاً..... ٩٣
- الواحد صدقاً..... ٩٣
- الكثير مفهوماً..... ٩٤
- الواحد مفهوماً..... ٩٤
- الكثير نوعاً..... ٩٤
- الواحد نوعاً..... ٩٤
- الكثير شخصاً..... ٩٥
- في بيان كيفية تكثير النسب بإضافة بعضها إلى بعض..... ٩٥
- * فصل: تحقيق حقيقة الماهية..... ١٠٦
- الكلام في إمكان تعدّد البسائط..... ١٠٧
- اعتراضات صاحب «القسطاس»..... ١٠٩



- تمام المشترك بين الحيوان والملك الجسم عند المتكلمين، والجوهر عند الحكماء... ١١١
- تقسيم الكلّي إلى الجنس والنوع الحقيقي والإضافي... ١١٢
- الجنس المنطقي... ١١٣
- النوع المنطقي... ١١٣
- الدور المعني... ١١٣
- ولا الحقيقي لجواز بساطته، لكن يقومه من حيث أنه إضافي... ١١٤
- الجنس القريب والبعيد... ١١٥
- بيان النسب بين الأجناس والأنواع... ١١٥
- بيان النسبة بين النوع الحقيقي والإضافي... ١١٧
- اختلف في أن الجنس العالي قابل له فصل أم لا... ١١٨
- العلّة التامة والناقصة... ١١٩
- الإشارة إلى جواز تركب الماهية من أمرين متساويين... ١٢٠
- بيان البين من اللزوم وهو القريب... ١٢٢
- التسلسل في الأمور الاعتبارية جائز... ١٢٢
- الصورة العقلية تطابق الخارجية مع اختلافهما في اللوازم... ١٢٤
- * فصل المعرف... ١٢٦
- التعريف الإسمي... ١٢٨
- بيان الاختلاف في أن التعريف بالمفرد هل يفيد أم لا... ١٢٧
- الإشارة إلى دفع الإشكال المورد على التعريف بامتناع الطلب... ١٢٩
- الجزء المحمول مساوٍ أو أعم... ١٣٣



- كل ما له خاصة لازمة بينة فهو مرسوم ١٣٤
- * تعديل القضايا ١٣٥
- بيان رجحان تعريف المصنّف على التعريف المشهور ١٣٥
- ثبوت الحيوان للإنسان له معنيان ١٣٧
- نسبة السلب إيجاب في فن الميزان ١٣٩
- الإيجاب لا يوجب وجود الموضوع في الخارج ١٣٩
- تحقيق المفهومات التي تقع موضوعات في القضايا ١٤٠
- بيان معنى الذهني ١٤١
- بيان النسبة بين الذهني والحقيقي والخارجي ١٤٢
- الطبيعية من أفراد المهمة ١٤٦
- للمفهوم أصناف وأشخاص ١٤٧
- بيان سور السلب الجزئي ١٥٠
- مطلب بيان المراد من السور المذكور في المحصورات ١٥٤
- الإعراضات الثلاثة التي أوردها صاحب القسطاس والجواب عليها ١٥٥
- * فصل ١٥٨
- بيان مواد القضايا وجهاتها ١٥٨
- أعم المواد الإمكان ١٥٨
- المشروطة العامة والحينية ١٥٩
- الشروع في بيان سوابب الموجّهات ١٦١
- مطلب مهم: بيان المركّبات من الموجّهات، وبيان طريق تركيبها ١٦٢



- بسائط القضايا ومرّباتها ١٦٢
- ضابط النسب بين القضايا ١٦٣
- * فصل ١٦٤
- في القضية عدّة نسب ١٦٤
- مطلب مهم في الفرق بين الكلية العمومية والكلية البدلية ١٦٦
- بيان أن لقاعدة المثلث هي الضلع المفروض ثالثاً ١٦٦
- التنبه على خبط القوم في جهة نسبة السور من وجوه ١٦٧
- * فصل ١٦٨
- الفرق بين التقيضين وما في قوتيهما وبين الضدين من القضايا ١٦٨
- النسبة بين القضايا إما بحسب المفهوم، أو بحسب الوقوع أو بحسب ما يعمّها ١٦٨
- الرد على صاحب «الكشف» ١٧٠
- الفرق بين المباين والمناقض والمنافي ١٨١
- * فصل ١٨٧
- إنما يعتبر التناقض بالمفهوم لا بالمادة ١٨٧
- * فصل ١٩٣
- عكس القضية أخصّ قضية يلزمها تبديل ١٩٣
- * فصل ٢٠٤
- عكس التقيض ٢٠٤
- الشروط المتصلة لزومية واتفاقية ٢١٥
- المنفصلة عنادية واتفاقية ٢١٥



٢١٨.....	بيان المراد من الحقيقة والاعتبارية.
٢١٩.....	الشخصية تقع في القياسات موضع الكلية.
٢٢٠.....	مطلب أن المعتبر في أخذ الأوقات والأوصاف مجرد الاصطلاح.
٢٢١.....	بيان منشأ لزوم الكلي والجزئي.
٢٢٢.....	بيان العلاقة المعتبرة في لزوم.
٢٢٤.....	* فصل
٢٢٩.....	* تعديل مباحث القياسات
٢٢٩.....	قياس محذوف المقدمة.
٢٢٩.....	قياس المساواة.
٢٣٢.....	تقسيم القياس إلى الاقتراني والاستثنائي.
٢٥٠.....	* فصل: القياسات الشرطية الاقترانية خمسة أقسام
٢٥٠.....	القسم الأول.
٢٥٨.....	القسم الثاني.
٢٦٠.....	القسم الثالث.
٢٦٤.....	القسم الرابع.
٢٦٦.....	القسم الخامس.
٢٧١.....	* فصل
٢٧١.....	القياس الاستثنائي
٢٧٢.....	* فصل
٢٧٢.....	المطلوب قد يحصل بقياس مركب من الاقترانيات



٢٧٤.....	* فصل
٢٧٤.....	المحسوسات، الوجدانيات، البديهيّات
٢٧٤.....	المجرّبات
٢٧٤.....	الحدسيّات
٢٧٤.....	المتواترات، المشهورات، المقبولات
٢٧٥.....	البرهان اللّمي والآنّي

فهرس القسم الثاني: تعديل مباحث علم الكلام

٢٨١.....	مقدمة المؤلف
٢٨٢.....	وجه تسمية هذا العلم بالكلام
٢٨٢.....	موضوع علم الكلام
٢٨٥.....	التعديل الأول: تعديل مباحث الوجود والماهية
٢٨٧.....	التحقّق، والوجود، والحصول، والثبوت، والكون، كلّها ألفاظ مترادفة
٢٨٧.....	الوجود لا ينسب إلى الوجود والعدم
٢٨٧.....	الوجود الذّهنيّ ليس قسماً للوجود الخارجيّ
٢٨٧.....	معنى كون وجود الذّهنيّ موجوداً في الخارج
٢٩٧.....	القائلون بأنّ الوجود عين الماهية
٣٠٧.....	الفرق بين الماهية والذات
٣١٧.....	الوجود العينيّ ليس من الأعراض
٣٥٧.....	علة التحقّق لا بدّ أن تكون موجودة في الخارج بخلاف علة الحمل
٢٧٨.....	اللازم لا يحمل على الملزوم إلا في المشتقات



- بيان حمل الشيء بهو هو وما تفرّد به المؤلّف رحمه الله ٢٧٨
- تقسيم المفهوم إلى: الموجود، والمعدوم، والواسطة ٢٩٨
- المعقولات الثّانية والإضافيات تخرج من العدم ولا تصل إلى الوجود ٣٠٨
- بطلان التسلسل بديهي ٣١٨
- العدم والنفي مترادفان ٣٢٨
- إثبات الواسطة بين الإضافيات ٣٢٨
- الماهيات مجعولة والمعدوم ليس بشيء ٣٤٨
- عند المعتزلة الماهيات غير مجعولة والمعدوم شيء ٣٦٨
- عند الحكماء الماهيات غير مجعولة، والمعدوم ليس بشيء ٢٨٩
- الكلام في نفي الوجود الذهني وإثباته ٢٩٩
- الفصل زائد بالنسبة إلى الجنس وأزكانه جزء بالنسبة إلى النوع ٣١٣
- مسألة: الماهية إذا تحققت يلحقها مخصّصات ٣١٤
- تقسيم الموجود إلى القديم والحادث ٣١٦
- القديم الزماني لا يحتاج إلى المؤثر ٣١٦
- صفات الله تعالى ليست عينه ولا غيره خلافاً للفلاسفة والمعتزلة ٣١٧
- الحادث غير مسبوق بمادة قديمة خلافاً للفلاسفة ٣١٨
- الحادث يحتاج إلى المؤثر ٣١٨
- الممكن في حال البقاء غير محتاج إلى المؤثر عندنا ٣٢٠
- مطلب: الاحتياج يطلق على معنيين ٣٢١
- المتصور: إمّا واجب أو ممتنع أو ممكن ٣٢٢



- التقسيم المختار عند المصنّف: ٣٢٢
- الفرق بين العلة الموجبة والعلة التامة ٣٢٤
- الوجوب بالذات هو تحقق الحقيقة ٣٢٥
- نفْي شَيْئَةٍ الْمَعْدُومِ أَبْطَلَ الْعِلِّيَّةَ وَاللُّزُومَ فِي الْمَعْدُومَاتِ ٣٢٥
- العلية هي مصدرية أمر لأمر آخر ٣٢٦
- برهان بديع للمصنّف على أنّ العدم السابق لا يعلّل ٣٢٦
- الإمكان الذاتي لا يزول: ٣٢٦
- دليل المتكلمين على إمكان إعادة المعدوم ٣٢٧
- التعديل الثاني: تعديل مباحث الواجب تعالى وتقدّس ٣٣١
- ذكر البرهان الدال على امتناع التسلسل وهو من انفرادات المصنّف ٣٣٣
- تحقيق الفرق بين الكليّة البدليّة والشمولية ٣٣٣
- تقرير البرهان السابق بعبارة أخرى ٣٣٤
- برهان آخر تفرّد به المصنّف أيضاً ٣٣٥
- ذكر البراهين المشهورة في إبطال التسلسل ٣٣٦
- الجملة المركبة ثلاثة أقسام ٣٣٦
- برهان آخر ٣٣٧
- برهان التطبيق ٣٠٢
- برهان آخر مشهور ٣٣٩
- إقامة البرهان التطبيقي على عدم امتناع التناهي في النفوس البشرية ونفي الزمان ٣٤٠
- دليل آخر ٣٤١



- معنى عدم تناهي العدد ٣٤١
- حقيقته تعالى منزّهة عن العقول والأوهام ٣٤١
- بعد مذهب الفلاسفة عن الحق: ٣٤٢
- الرّد على الحشويّة: ٣٤٣
- تحقيق مذهب من ذهب إلى أن الواجب هو الوجود المطلق: ٣٤٤
- في تحقيق الاسم ٣٤٥
- الاسم مدلول اللفظ لا نفس اللفظ ٣٤٦
- مطلب: في كلّ اسم أربعة أمور ٣٤٦
- عند المعتزلة الاسم غير المسمّى ٣٤٦
- فصل: في ذكر الصفات السلبية ٣٤٧
- من السليّات: عدم التّركّب ٣٤٧
- من السليّات: عدم كونه في محلّ أو حيّز ٣٠٣
- الفرق بين الحيّز والمحلّ ٣٤٨
- من السليّات: عدم محلّيته للحوادث ٣٤٨
- من السليّات: الأعراض النفسانيّة ٣٤٨
- من السليّات: الاحتياج في شيء من صفاته إلى منفصل ٣٤٩
- الفرق بين الصفة الإضافيّة والإضافة ٣١٣
- معنى الاحتياج إلى الغير ٣٤٩
- الفرق بين الاستكمال بالغير والكمال ٣٤٩
- من السليّات: أنّه لا شريك له ٣٥٠



- دليل منح للمصنّف في التّوحيد ٣٥٣
- خواص الإلهية كالعلم والقدرة عندنا، والإيجاب بالذّات عند الفلاسفة ٣٥٣
- الصفات الحقيقيّة وهي إمّا ذاتيّة أو فعليّة ٣٥٤
- الثبوت عندنا هو الوجود ٣٥٤
- مذهب من يقول: بأنّها لا عينه ولا غيره ٣٥٥
- صفات الذّات ومنها القدرة ٣٥٥
- إقامة الدليل على امتناع كون الفاعل موجباً ٣٥٦
- بيان أنّ لا مدخل للزمان ولا للحركة في وجود الحوادث ٣٥٨
- تقدير الواسطة بين الوجود والعدم وبرهان آخر على كون الواجب فاعلاً مختاراً ٣٥٨
- العلل عند الفلاسفة ليست إلّا موجبة ٣٥٩
- ذكر الوجوه التي تمسّك بها الفلاسفة والرّدّ عليهم ٣٦٠
- الوجه الأوّل للفلاسفة والرّدّ عليه ٣٦٠
- الوجه الثّاني للفلاسفة والرّدّ عليه ٣٦١
- إذا لم يوجد الاختيار لا يطلق الجود ٣٦١
- الوجه الثّالث للفلاسفة والرّدّ عليه ٣٦١
- من شأن الإرادة ترجيح أحد المتساويين ٣٦٢
- مطلب في أنّ التّرجيح بلا مرجّح له معنيان ٣٦٢
- معنى أنّ قدرة الله لا تتعلّق بالممتنعات ٣٦٢
- الرّدّ على القائلين أنّ الواحد الحقيقي لا يصدر عنه إلّا الواحد من جهة واحدة ٣٦٢
- إثبات صفة الإرادة ٣٦٤



- إثبات صفة العلم ٣٦٥
- صفة العلم عند الفلاسفة ٣٦٥
- الشروع في الرد عليهم ٣٦٦
- الله عز وجل مستغن عن الزمان ٣٦٦
- الجزئي يتبع الكلّي في القدرة بخلاف العلم ٣٦٧
- قيام الحوادث بالله تعالى إنما ينفي أن اقتضى مؤثراً منفصلاً ٣٦٧
- الصفات الكلّية لا تحدث فيه ولا تزول ٣٦٨
- الاستكمال بالغير لا يتحقق إلا أن يكون الغير مؤثراً ٣٦٨
- الكمال هو اتصافه بالصفات الكلّية لا بوجود جزئياتها وآثارها ٣٦٨
- صفة الخلق صفة كمال لا جزئياته وآثاره ٣٦٨
- إثبات السمع والبصر ٣٦٩
- الاستقراء لا يفيد القطع ٣٦٩
- إثبات صفة الكلام ٣٦٩
- كلام الله تعالى واحد ليس بمنقسم على الخبر والطلب ٣٧٠
- معنى الأمر الإيجابي والنهي التحريمي ٣٧٠
- كلام النفس غير العلم ٣٧٠
- الرد على نفاة الكلام النفسي ٣٧٠
- معنى أن الله تعالى متكلم عند المثبت للكلام النفسي ٣٧١
- معنى أن الله تعالى متكلم عند نفاة الكلام النفسي ٣٧١
- الكلام عند المعتزلة ٣٧١



- من ينفي الكلام النفسي ينفي كونه تعالى متكلمًا ٣٧٢
- معنى أن القرآن كلام الله قديم ٣٧٢
- صفة الحياة ٣٧٣
- الله تعالى يرى في الدار الآخرة ٣٧٣
- الرؤيا جائزة عقلاً ٣٧٣
- البقاء هو الوجود المستمر ٣٧٤
- صفات الذات غير منحصرة فيما ذكر ٣٧٤
- صفات الأفعال ومنها: التكوين ٣٧٤
- اختلاف القائلين بصفة التكوين وقيامها بذات الله تعالى وعدم قيامها ٣٧٥
- تصحیح القول المنسوب للأشعري أن التكوين عين المكوّن ٣٧٧
- التكوين معنى قديم زائد على القدرة ٣٧٧
- الاختلاف في تفسير القدرة ٣٧٧
- الفلاسفة يعبرون عن صفة التكوين بالمصدرية ٣٧٨
- معنى التكوين عند أهل السنة ٣٧٨
- التكوين معنى زائد على القدرة وعلى الإرادة ٣٧٨
- صفة التكوين غير الإيجاد الاختياري في وقت كذا ٣٧٩
- إقامة البرهان على أن الفاعل المختار يوجد بلا وجوب ٣٨٠
- الصفات قديمة والأفعال حادثة ٣٨٠
- ما لا مدخل لاختيار الغير فيه ٣٨١
- مسألة الجبر والقدر ٣٨٢



- الفرق بين المصدر والحاصل بالمصدر ٣٨٢
- أدلة الجبرية ٣٨٢
- الرد على أدلة الجبرية ٣٨٣
- مذهب القدرية وأدلتهم ٣٨٤
- مذهب أهل الحق: لا جبر ولا تفويض ولكن أمر بين أمرين ٣٨٤
- القدرة مع الفعل وهي تصلح للضدين ٣٨٥
- تفسير القدرة الحقيقية ٣٨٥
- القدرة المقارنة موجودة بإيجاد الله تعالى قصداً ٣٨٦
- مسألة تكليف غير القادر ٣٨٦
- لا يلزم على مذهبنا العقاب على الترك مع عدم القدرة ٣٨٧
- الإشكالات الواردة على قاعدة القدرة المقارنة ٣٨٧
- جواب الإشكالات الواردة على قاعدة القدرة المقارنة ٣٨٨
- تعريف العلة القرينة والإيقاع ٣٨٩
- الإيقاع: مباشرة السبب وهو لا موجود ولا معدوم ٣٨٩
- الفرق بين الخلق والكسب ٣٨٩
- التوسط بين القدر والجبر ٣٩٠
- الرد على من قال بالتوسط مع عدم القول بالقدرة المقارنة ٣٩٠
- الخلاف بين القائلين بالتوسط وبين القدرية خلاف لفظي ٣٩١
- فروع يجب حفظها ٣٩١
- المتولدات بخلق الله تعالى ٣٩١



- الهدى والإضلال ٣٩٢
- الإيمان غير مخلوق عندنا والاهتداء مخلوق ٣٩٢
- خلق القبيح ليس قبيح، بل الاتّصاف به قبيح ٣٩٣
- التقدير والتّخصيص هو نتيجة صفة الإرادة ٣٩٣
- اختيار العبد بتقدير الله تعالى ٣٩٣
- تقدير الاختيار اختياري لا يوجب الجبر ٣٩٤
- التقدير مرضي لا المقدّر ٣٩٥
- قد يراد بالتقدير تخصيص هو نتيجة الحكمة ٣٩٥
- بيان معنى القضاء والقدر ٣٩٥
- قد يراد بالقضاء الخلق، وقد يراد به الحكم بالكلّيات ٣٩٥
- من صفات الأفعال: التّزويق ٣٩٦
- من صفات الأفعال: الإحياء والإماتة ٣٩٦
- صفة الحكمة من صفات الذات والفعل معا ٣٩٦
- أفعال الله محكمة ٣٩٧
- تعريف الشّكر ٣٩٧
- فصل: الفعل نتيجة الصفة ٣٩٧
- الفعل قد يراد به المصدر، وقد يراد به الهيئة الحاصلة بالمصدر ٣٩٧
- قيل: لا بدّ للفعل الاختياري من العلم والقدرة والإرادة والقصد والإيجاد ٣٩٨
- القصد فعل القلب ٣٩٨
- القصد لا يقتضي الإيجاد ٣٩٩



٣٩٩	بطلان تفسير الإرادة بالدّاعية.....
٤٠٠	فصل: في التحسين والتّقييح.....
٤٠٠	مسألة: أفعاله تعالى لا توصف بالقبح عند الأشعري.....
٤٠٠	الخلاف في الحسن والقبح مع الأشاعرة.....
٤٠٠	بمعنى الملائمة والمنافرة، والكمال والنقصان عقلي بالاتفاق.....
٤٠١	بمعنى الثواب والعقاب آجلاً، هو المختلف فيه.....
٤٠١	تحرير محلّ النزاع.....
٤٠١	وجوب تصديق النبي ﷺ إن كان متوقفاً على الشرع يلزم الدور.....
٤٠٢	الخلاف في الحسن والقبح بيننا وبين المعتزلة.....
٤٠٢	العقل عند المعتزلة حاكم مطلق.....
٤٠٣	العقل آلة لمعرفة بعض الأشياء.....
٤٠٣	تفاريع الخلاف في الحسن والقبح/ مسائل التعديل والتّجوير.....
٤٠٣	الخلاف بيننا وبين المعتزلة/ لا يجب على الله تعالى شيء كالأصلح وغيره.....
٤٠٣	الخلاف بيننا وبين الأشعري/ أفعاله تعالى معلّلة بمصالح المخلوقات.....
٤٠٣	الشّبه الواردة على تعليل أفعال الله بالحكمة ومصالح العباد.....
٤٠٦	الرّدّ على اعتراض الفلاسفة.....
٤٠٦	من كمال رحمة الله خلق الكائنات على مراتب.....
٤٠٩	التعديل الثالث: تعديل مباحث ما في العالمين من الجواهر.....
٤١١	تقسيم الممكن إلى الجوهر والعرض.....
٤١١	تعريف الممكن.....



- الجوهر عند المتكلمين هو وضعي فقط أي ما يشار إليه حساً ٤١١
- تقسيم الجوهر عند الفلاسفة ٤١٢
- فصل: تحقيق الجسم عند المتكلمين ٤١٢
- برهان المتكلمين على إثبات الجزء الذي لا يتجزأ ٤١٣
- الدليل الأول ٤١٣
- الحركة والمسافة متلازمان ٤١٤
- برهان آخر على وجود الزمان الذي لا ينقسم ٤١٥
- الدليل الثاني على ثبوت الجزء ٤١٦
- الدليل الثالث على ثبوت الجزء ٤١٨
- الدليل الرابع على ثبوت الجزء ٤٢٠
- الدليل الخامس على ثبوت الجزء ٤٢١
- الدليل السادس على ثبوت الجزء ٤٢٢
- الدليل السابع على ثبوت الجزء ٤٢٤
- الدليل الثامن على ثبوت الجزء ٤٢٤
- الدليل التاسع على ثبوت الجزء ٤٢٥
- مذهب الفلاسفة يؤدي إلى مذهب النظام ٤٢٦
- الرد على مذهب الشهرستاني ٤٢٦
- الشروع في الرد على شبه الفلاسفة ٤٢٧
- الجواب عما استدلوا به على نفي الجزء من الأشكال الهندسية ٤٢٨
- ما يتفرع على نفي الجزء ٤٢٩



- ٤٣٠ من تفاريع نفي الجزء: إثبات الهيولى
- ٤٣٧ تفاريع الجزء وثبوته
- ٤٣٨ الروح جوهر غير محتاج إلى البدن
- ٤٣٨ طبيعة النار غير مؤثرة بالذات
- ٤٣٨ الخلاف في أن الطبيعة أو الصورة النوعية جوهر أو عرض بحث لفظي
- ٤٣٩ الأجسام متناهية عند أكثر الملل خلافا للهند
- ٤٤٠ تعريف برهان التطبيق
- ٤٤٠ برهان المساواة
- ٤٤٠ تعريف الموازاة والمساواة
- ٤٤١ تعريف البرهان السلمي
- ٤٤٢ ما سنع للمصنّف رحمه الله
- ٤٤٣ الترسّي
- ٤٤٤ برهان صاحب الصحائف
- ٤٤٥ برهان للمصنّف يثبت الفعلية الغير المتناهية
- ٤٤٦ الخلاء وإمكانه على مذهب المتكلمين
- ٤٤٧ الدليل الأول
- ٤٤٨ الدليل الثاني
- ٤٤٨ الدليل الثالث
- ٤٤٩ الشروع في ذكر أدلة الحكماء في نفي الخلاء والردّ عليهم
- ٤٥١ فصل: في إثبات الجهة ومحدّد الجهات



- إثبات محدّد الجهات ٤٥٣
- بيان تجويز أن يكون جنب العالم عالم آخر ٤٥٣
- مسألة الحيز والمكان ٤٥٤
- بيان أن لكلّ جسم حيز طبيعي وشكل طبيعي ٤٥٤
- البسيط كروي الشكل ٤٥٤
- ذكر أحكام محدّد الجهات ٤٥٥
- مسألة: قالوا: الأفلاك حركتها إرادية ٤٥٩
- الحقّ أن الأفلاك مركّبة ٤٦٠
- حركة المحدّد حافظة للزمان ٤٦٠
- أدلة نفاة الزمان ٤٦٥
- ما وقع في خاطر المصنّف أن الزمان ليس شيئاً معيّناً ٤٦٨
- فصل: في أن الفلاسفة أثبتوا للأفلاك نفوساً مجردة ٤٦٩
- تعدّد العبارات بتعدّد الاعتبار في تسمية النفس بأسماء مختلفة ٤٦٩
- ذكر الاعتراضات على الحكماء ٤٧٠
- انقسام المحلّ لا يوجب انقسام العلم ٤٧٠
- عند الفلاسفة ليس للحيوانات نفوس مجردة ٤٧١
- أثبتوا للأفلاك عقولاً ٤٧١
- فصل: في تقسيم الأجسام السفلية إلى بسيطة ومركّبة ٤٧٤
- كثافة الأرض لا تدلّ على بردها ٤٧٥
- أثبتوا للعناصر صوراً نوعيّة ٤٧٥



- ٤٧٧ تصوّر الشّدّة والضعف في الكيفيّات التي يقبلها.
- ٧٧٨ الحكيم ليس غرضه إلزام الخصم بل بيان ما هو الحقّ.
- ٤٨٤ الاعتدال الحقيقي غير واقع.
- ٤٨٤ المركّبات أقسام منها الآثار المعنويّة.
- ٤٨٨ سبب الرّؤية.
- ٤٨٨ سبب رؤية الأشياء في المرآة ونحوها.
- ٤٨٩ سبب الرّؤية عندنا.
- ٤٩٣ القول في قوس قزح.
- ٤٩٥ سبب انعقاد الحجر وصيرورته جبلاً.
- ٤٩٦ المعدنيّات.
- ٤٩٧ في تكوّن النبات.
- ٤٩٩ مبحث الحيوان.
- ٤٩٩ الرّوح الحيوانيّ هو البخار.
- ٥٠١ مطلب في السّامعة وغيرها من الحواس.
- ٥٠١ مطلب في القوى الباطنة.
- ٥٠٢ تأثير الرّوح الحيوانيّة في البدن.
- ٥٠٧ الاختلاف في الرّوح وتفصيل المذاهب.
- ٥٠٧ مذهب ابن الرّاوندي.
- ٥٠٧ مذهب جمهور الفلاسفة والغزالي.
- ٥٠٩ تعريف الرّوح.



- الفرق بين الخلق والأمر ٥٠٩
- الرّائي في المنام هو الرّوح ٥١٠
- المراد بالوضع المخصوص ٥١١
- حكاية غريبة جدا في حقّ الرّوح ٥١٢
- مسألة في بيان الأمور المنوّعة ٥١٤
- في حدوث الأرواح ٥١٤
- عند البعض الرّوح قديمة ٥١٥
- الأرواح لا تفنى ولا تبید ٥١٥
- مطلب في إبطال التّناسخ ٥١٦
- الفرق بين النّسخ والمسح والفسخ والرّسخ ٥١٧
- ترتيب الموجودات على مذهب الفلاسفة ٥١٧
- ترتيب الموجودات على لسان الشّرع ٥١٧
- التعديل الرابع: تعديل مباحث ما في العالمين من الأعراض ٥١٩
- تعديل مباحث ما في العالمين من الأعراض ٥٢١
- جميع هذه الاصطلاحات قد راعوا فيها الأوضاع اللّغويّة ٥٢١
- لا يصحّ تعريف الشّيء بالعدم ٥٢١
- بحث الوحدة والكثرة ٥٢١
- نقيض الشّيء عدمه بخلاف ضده ٥٢٢
- الكثرة والوحدة قد يكونان اعتباريين ٥٢٢
- الكمّ المتّصل والمنفصل ٥٢٢



- الخطّ عند المتكلّمين أجزاء لا تتجزّأ ٥٢٣
- النقطة عند المتكلّمين ٥٢٣
- تعريف الوحدة ٥٢٣
- اختلف في وحدة الرّوح والملك ٥٢٤
- الوحدة بالذّات لها معنيان ٥٢٥
- اتّحاد الاثنين محال ٥٢٥
- مطلب في كلام الصّوفيّة في وحدة الوجود ٥٢٥
- تقسيم الكثرة ٥٢٦
- إن كان بين الشّيئين غاية الخلاف فتقابل ٥٢٦
- اختلاف الصّور والأعراض لا يعتبر لعدم الحمل ٥٢٧
- الفرق بين التناقض والتّضاد ٥٢٧
- لا تقابل بين الإعدام ٥٢٨
- فصل في الكيف وأقسامه ٥٢٩
- الكيف قسمان ٥٢٩
- الكيفيات النفسانيّة ٥٣١
- تعريف العلم عند المحقّقين ٥٣٧
- التّجلّي ضدّ الغيبة، والعلم ضدّ الجهل ٥٣٧
- مراتب التّعقل ٥٣٨
- فصل: في الأعراض النّسبيّة ٥٣٨
- فصل العلّيّة والمعلولية ٥٣٩



٥٣٩	تعريف العلة وأقسامها الأربعة.....
٥٤٠	مسألة علة البقاء.....
٥٤١	أعراض النسبية.....
٥٤١	بحث الحركة.....
٥٤٢	بطء الحركة.....
٥٤٥	التعديل الخامس: تعديل مباحث كونه مالك يوم الدين.....
٥٤٧	تعديل: مباحث كونه مالك يوم الدين.....
٥٤٨	شبهة الأكل والمأكول.....
٥٤٩	السعادة الأخروية عندنا جسمانية وروحانية.....
٥٤٩	كلام الفلاسفة في أحوال المعاد والبعث.....
٥٥٠	الردّ عليهم.....
٥٥١	مذهب المحققين الذين يثبتون ثلاثة عوالم.....
٥٥٢	أشراط الساعة.....
٥٥٣	الكلام في المهدي.....
٥٥٤	تفصيل أشراط الساعة.....
٥٥٥	الدخان.....
٥٥٥	دابة الأرض.....
٥٥٥	طلوع الشمس من مغربها.....
٥٥٦	نزول عيسى عليه السلام، ويأجوج ومأجوج، والدجال.....
٥٥٩	التعديل السادس: تعديل المباحث المتعلقة بقوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾: ٥٥٩



- تعريف الإيمان ٥٦١
- تفسير الإيمان ٥٦١
- الإيمان عند الشافعي وعند أصحاب الحديث ٥٦٢
- اعتراض الإمام الرازي على تعريف الإمام الشافعي للإيمان ٥٦٣
- دفع صدر الشريعة لاعتراض الرازي ٥٦٣
- الخلاف بيننا وبين الشافعي لفظي ٥٦٣
- مذهب المعتزلة والخوارج في الإيمان ٥٦٤
- الرد على الإمام نظام الدين الذي اخترع مذهبا جديداً ٥٦٤
- التصديق أمر اختياري ٥٦٦
- لوازم التصديق ٥٦٦
- الفرق بين اليقين والتصديق ٥٦٦
- مسألة الإيمان هل يزيد وينقص ٥٦٧
- لا يجوز الاستثناء في الإيمان عندنا ٥٦٨
- الإسلام جاء بمعنى: العبادات، والانقياد، والدين، والإيمان ٥٦٩
- التصديق يكون في الإخبارات، والانقياد يكون في الأوامر والنواهي ٥٧٠
- معنى الكفر ٥٧٠
- مسألة إيمان الصبي العاقل وشاهق الجبل ٥٧١
- المراد بالكذب ٥٧١
- معنى العبودية والعبادة ٥٧١
- التعديل السابع: تعديل مباحث من أنعم عليهم ٥٧٣



تعريف المعجزة.....	٥٧٥
لا يجب على الله تعالى شيء، ولكن لا يليق من حكمته فعل القبيح.....	٥٧٦
الفرق بين النبي والرسول.....	٥٧٦
فصل نبوة نبينا المصطفى ﷺ.....	٥٧٦
لا معجزة لأحد من الأنبياء مثل القرآن.....	٥٧٩
إن للقرآن ظاهرا وباطنا.....	٥٨١
أنزل القرآن على سبعة أحرف.....	٥٨١
تعريف علم الأخلاق.....	٥٨٣
النكتة من إيراد الصفات المناسبة لمضامين الآيات.....	٥٨٣
معجزات النبي ﷺ الظاهرة والباطنة.....	٥٨٤
الوجدانيات هي علم التصفية.....	٥٨٧
مبحث العصمة.....	٥٨٨
مسألة: الأنبياء أفضل من الملائكة.....	٥٨٨
مراتب الروح.....	٥٨٩
تعريف الحكمة والعفة والشجاعة.....	٥٨٩
عند المعتزلة والفلاسفة أفضل الممكنات.....	٥٩٠
التجرد ليس أمرا عديميا.....	٥٩٠
شروط الخلافة والإمامة وتعريفهما.....	٥٩١
يجب على المسلمين نصب الإمام.....	٥٩١
تعريف الملك العضوض.....	٥٩٤



- ما يثبت للضرورة يقدر بقدرها ٥٩٥
- ذم المروانيّة ٥٩٦
- فصل: من توابع النبوة الولاية ٥٩٧
- فصل: من جملة المغضوب عليهم والضالين منكرو النبوة ٥٩٩
- الاحتياج يسبق التجربة ٥٩٩
- أفعال البدن حسنة أو قبيحة خلافا للأشعري ٦٠١
- الاحتياج إلى المرشد ضروري ٦٠٢
- المعجزات إمّا عقلية أو حسية أو ذوقية ٦٠٣
- الأمة الوسط هم أهل السنة ٦٠٤
- مقامات العارفين ٦٠٥
- الغباوة والحمق ٦٠٦
- محلّ الفكر ٦٠٧
- أمّهات مكارم الأخلاق ٦٠٧
- مرتبة الانشراح بالإسلام يسمّى صدرأ ٦٠٨
- الفرق بين لام الغرض وبين لام التعليل ٦٠٨
- سبيل المجذوب ٦٠٨
- سبيل السالك ٦٠٩
- بيان شعب الإيمان على وجه تفرّد المصنّف بتحقيقه ٦٠٩
- الاشتغال بالخلق نقصان ٦١٠
- الفرق بين الكافر الحربي والكافر الذي لا يقاتل ٦١٢



- أنواع المسلم ٦١٢
- الغصن الأوسط والمعاملة مع نفسه ٦١٣
- سر العبادة ٦١٨
- التوبة والإنابة ٦١٩
- تسمية القلب قلباً ٦٢٣
- ثم يسمّى ظلوماً وجهولاً ٦٢٤
- معنى حديث أن تعبد الله كأنك تراه ٦٢٤
- تفسير المراقبة ٦٢٥
- معنى قولهم الفناء في الله والبقاء في الله ٦٢٥
- تضليل من ادّعى رؤية الله عزّ وجل ٦٢٨
- جمهور العلماء على أن النبي ﷺ لم ير ربه ليلة المسرى ٦٢٨
- الإنسان أنموذج من العالم الكبير ٦٢٩
- قيل للقلب سبع طبقات ٦٣١
- مراتب النفس ٦٣٢
- السلوك هو ترقّي النفس إلى الاطمئنان ٦٣٣
- تعريف المخلص والمخلص ٦٣٥
- السوانح زاد الطريق ٦٣٦
- العشق المجازي قنطرة الحقيقي ٦٣٦
- الطريقة الجنيدية ٦٣٧
- الولادة المعنوية ٦٣٧



٦٣٨	دقائق حيل الشيطان.....
٦٣٩	خاطر الملك وخاطر القلب وخاطر الحق والفرق بينهما.....
٦٣٩	الأنوار السفلية كسبية والعلوية موهبية.....
٦٤١	الوالي تابع للنبي.....
٦٤٣	تعريف الفناء.....
٦٤٣	تعريف البقاء.....
٦٤٣	الجمع والتفرقة.....
٦٤٤	السكر والصحو.....
٦٤٥	التلوين.....

فهرس القسم الثالث: تعديل علم الهيئة

٦٥١	المقدمة.....
٦٦٣	تعديل مباحث الأفلاك.....
٦٦٣	فصل في كرية العالم وترتيبه.....
٦٧١	فصل: في الدوائر.....
٦٧٩	فصل: في فلك الشمس.....
٦٨٧	فصل: في أفلاك القمر.....
٧١٠	فصل: في الأفلاك العلوية بحركات الطولية.....
٧١٨	فصل: في أفلاك السفلين لحركتها العلوية.....
٧٢٤	فصل: للقمر عرض واحد ثابت وللعلوية عرضان.....



فصل: في النطاقات والاستقامة والرجوع.....	٧٤٠
فصل: في اختلاف المنظر.....	٧٥٦
فصل: في أحوال النيرين.....	٧٥٩
فصل: في الظهور والاختفاء.....	٧٦٨
فصل: تعديل مباحث العروض وما يتعلق بها.....	٧٧٠
فصل: في خواص الربع الشمالي.....	٧٧٢
فصل: في المطالع والممر.....	٧٨٧
فصل: في الأوقات.....	٧٩٦
فصل: في الصبح والشفق.....	٨٠١
فصل: في استخراج خط نصف النهار وسمت القبلة.....	٨٠٤
مراجع الكتاب.....	٨١١
فهرس الموضوعات.....	٨٣٣



أنوا

الغا

سر

التو

تس

ثم

مع

تف

م

ت

٧

الا

ف

م

الا

ت

الا

الا

ا

ا



يُطبع لأول مرّة محققاً على عشر نسخ خطيّة

فهذا كتاب «تعديل العلوم» لمحيي مذهب الماتريديّة ومؤيّد مسلك الحنفيّة العلّامة صدر الشريعة الثاني، وهو كما هو معروف أحد أبرز علماء الحنفيّة في الفروع والأصول في القرن الثامن الهجري، والذي تعدّ كتبه من أكثر الكتب قبولا وتداولاً وتدرّساً بين طلاب العلم.

وهو في هذا الكتاب قد قصد تعديل مباحث العلوم في زمانه، فبدأ بتعديل علم الميزان حتى بلغ فيه الغاية، ثم صعد إلى ذرى علم الكلام فأتّم مباحثه، ثم عرج إلى مباحث علم الأخلاق ومدارج السالكين فأتّم مسالكها، ثم ترقى إلى مباحث علم الهيئة والأفلاك.

وقد ناقش رحمه الله في هذا الكتاب أساطين هذه الفنون كابن سينا، والفخر الرازي، والنصير الطوسي، وشمس الدين الحكيم السمرقندي وغيرهم، ثم أضاف براهين لم يهتد إليها أسلافه، وله انفرادات لم تمسّها من قبل عقولهم، وكشف عن غوامض طالما تحيّر فيها عقول الأقدمين، وأبرز قواعد لم يهتد إليها أحد من المتأخرين.

ويشهد لأهميّة هذا الكتاب كل من قرأه، بل كل من كتب بعده في هذه الفنون سواء كان من الحنفيّة أو غيرهم، فلا يخلو كتاب في العلوم العقلية من النقل عنه، سواء أشار إليه مؤلفه أو لم يشر، وما بقي في الكتاب من أسرار أكثر مما نشر.

دار النور المبيّن للنشر والتوزيع



0096264615859

عمان - الأردن - تليفاكس:

Email: darannor@gmail.com

www.darannor.com

f /darannorpage

@Darannor